شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

عمدة القاري شرح صحيح البخاري (الجزء الأول)

المؤلف

أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى (العيني)

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الأول

شرح بخاری للعینی

٦٠١
٦٠٤

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أوضح وجوه مسالم الدين • وأفصح وجوه الشك بكشف النقاب
عن وجه اليقين • بالعمل المستبطن لرا تحيين • والفضل الخفي • الذين تزهوا
كلام سيد المرسلين • ميزين من زيف المخلطين المدلسين • وبنوا أساسه بشعب السلم
واسسوا وأعمدوه بأثوال الدعايم • حتى صار مرتوعا بأنبا الثمال السديد • وبالاحكام
المديح الموكيد • سلسلا بسلسلة الحفظ والاسناد • غير منقطع ولا واه الى يوم التناد
ولا موكوف على غيره من البيان • ولا مفتقر مانه من المران • والصلاة على سيد
بث بالدين • الصحيح الحسن • والحق الصريح السنن • المحال عن العلل القادحة والسالم
عن المطاعن الواهية • محمد المستاثر بالخصال الحميدة • والمجتبى المخصص بالخلال
السديدة • وعلى اله وصحبه الكرام • موبدي الدين ومظاهريه للاسلام • وعلى التابعين
بالخير والاحسان • وعلى عمنا الامة في كل زمان • ما تردد تمر على الورد • وتناوب
تعاقب على نور الاحوان • وبعد فان عبد ربه الغني • ابا الخير محمد
حمد العبيد • عامله ربه وولده بلطفه الخفي • يقول ان السنة احد ينابيع الفاضة وفتح
المحجة الساطعة • وتبيان كنز الاحكام • ومدار مدار امر العلم الاحلام • ولكف كلا على الفوائد
والفنون من سيد الانام • في بيان الحلال والحرام • اللذين عليهما مبنى الاسلام فعرفت الاعمار
في انتهاج كنوز هما بأهم الامور • وتوجيه الافكار في استكشاف رموزهما من
تغير العمر • فنهاسقية تجلت عن الحس والنهى • ومرتبة حلت بأبهة والسناء • وعلى اعوالي
النهاية ومطالعها • وسبابر الدراية وذرايعها • وهي من مختارات العلوم فنها وأس سلسلة
العقود المعارف فنفتيه • وفنها لولم لها ما بان لخاطر العقل • ولا تمكن الشراب من السرب
ولقد تصدرت طائفة من السلف الكرام • من كساهم الله تعالى حلا بيانهم والابهام • وسلكوا
من انتقاد الالفاظ الفصيحة • اليومية على المعاني الصحيحة • وأدر رهموا على الحفظ بالحفاظ
من المتون والالفاظ • التي جم غفير من سيد المرسلين • هادية الزعانف سراج
الدين • وتدرس ما تقر في نهاتي اقطار بلاد الشائين • بتقرف الصحابة والتابعين
الحاسلين • وبذلك حفظت السنن • وحفظ بها السنن • وسلت عن زيغ المبتدعين
وكيد بغية المدعين • فهم الحافظ الحفيظ الشهم المميز الناقد البصير الذي يبذل
بحفظه العلما الثقات • واعترفت بضبطه الشايخ الاثبات • ولم ينكر فضله عما هذا
الشان • ولا تنازع في صحيح تقريره اثنان • الامام النهام حجة الاسلام • ابو عبد الله محمد
بن اسمعيل البخاري • شكر الله في مجامع جنانه • بعفوه الجاري • وقد درون في
السنة كتابا فاق على اشاله • وتميز على اشكاله • وتحلى بجواهر الالفاظ • من درر
المعان • وزخرف بالتشبيهات الغريبة المبان • بحيث قد أطبق على فضله بلا خلاف
علما الاسلام والاخلاق • فلذلك اصبح السلما الراسخون الذين هم في ظل الليالي
اذا ارخى بحجم الوهاد • واستتار عن مجالات الايام الناهضون باعباء القلادة • قد حكموا بوجوب
حرفته • وافرطوا في قريضه ومدحه • تصدر كل شرحه جماعة من الفضلاء وطايفة

من الاذكيا من السلف العاجلين الحققين ومن عاصرناهم من المهرة المدققين
فنهم من اخذ جانب التطويل وشحنه من الابحاث بما عليه الاعتماد والتعويل ومنهم
من رأى الاختصار في البحث عما يفيد المتون ويوضح مكنوناتها من النكات والعيون ومنهم
من اخذ جانب التوسط بين سوق الفوايد ورصفه بقلايد الفرايد ولكن الشرح ابي
الشرح ما يشفي العليل ويبل الاكباد ويروي الغليل حتى يرغب فيه اطلاب
ويدرس في اي حلقة الخطاب بما هذا الكتاب الذي هو بحمد الله تعالى طلع اسواجا بابهت
الناس بيد خلقه فيه انواعا في خاص فيه ظفن يكتنز لا ينفد ابدا وزمان يجواهره
الذين لا تحصى عدد ا وقد كان يخيل في خلدي ان اضرفه في هذا البحر المطير أخيرا من
جواهره ولا أليه بشيء حسيم ولكنني كنت اشتميته من مظنته أن أضم حصله
ولا ابعد لنفسي فاليه لما بلتها هو لهم أبي لما رحلت الى البلاد الثمالية الذرية قبل
الثمانمائة من الهجرة الاحدية مستصحبا فيه اسفاري هذا الكتاب لنشر فضله
بعيد وفيه الالباب ظعرت هناك من بعض مشايخنا بقريب التعاور وهو يحمد
بما والأدب الزواهر مما يتعلق باستخراج ما فيه من الكنوز • واستكشاف ما فيه من الرموز
ثم لما عدت الى الديار المصرية ديار رحيب ومحل واسع خصيب اتمتع بها ابهجة من الخريف
مشتغلا باهل الدرس فيه ثم اخترعت شرحا لكتاب وسميته بالكتاب المتوخاة من كلام سيد
الابرار • تضمنه بحجة الاسلام المجمع العلامة الامام ابي حامد محمد بن سالم السنة
الطاهرة • اسكنه الله تعالى في اعلى الجنان فيا ايها المنعم انشات شرحا على سنة ابي داود
السجستاني بوأه الله دار الجنان فعاقني من عوايق الدهر ما شغلني عن التتميم
واستولى علي من الهموم ما يمنع عن الخوض التتميم ثم لما انجلى عني ظلامها وتجلى عن
افقها ما يغيب هذه الدولة المؤيدية والايام الزاهرة السنية ندب نفسي الى شرح هذا
الكتاب امور حصلت في هذا الباب الاول ان يجلو اعين ذوي الالباب اجابا واذ العون شايع
الله من وجد ومن افضل العطايا واشرف المنايا ما سخى الله من فضله العزيز واذ به
ابي على اداء شيء من حقه اكثير • واشكر مما يزيد النعمة • ويدر الشكر اظهار الفضل بلاغة
واذا ثلث كثرة وهو بعض الاصحاب بالتصدير لشرح هذا الكتاب علي ابي قد اجبتهم لسؤلهم
ولعمل لم يجب ذكرها قبل وجدوا فادتهم مما وجدوا الى الطابع الالتماس وراعدتهم مقدوم
اليوم وضرب اخماس لاسداس في السبيس • فذكر ان انواع العلوم على كثرة شعبها نيا
وفنون تشعبه فنون بها عن علي الناس مولها واستعصى عليهم زمانا وصارت الفضايل
مطوية المعالم مخفية الدعالم • وقد عفت اطلالها ودرست معالمها
وتنبي منشورها ومنظومها وذالت حصاها وصفت قولها كاد لم يكن بين الجهل الى
العلما اليسر ولا سيما مكلة ساعر ومع هذا فانا من فيما منتبه فيه الارواح وهذا
فيه الا مشاح على قسمين منها ينبغي تعلم هو حسنه ليس منهم الاجمل كعض وطعن
وتقبح وفضل يكون تعلم عمرك من انواع الكمال لها في ومن تفتيش ما زكته من المعاني
والمعاني منه هو هي تحت الالفاظ مستورة وانها رهان وهو الاكام ناهيه منتظمة
فالم يكن لهذا الفن معنى صحيحة فلا عبرة وان يتناوب والصحيح مستند وصنفهم ذو وفضايل
وكمالات ومنهم ذوو اهل الفضل اعتبارات وهم الفضوض الالحظوة لها عاب الفقها
والحقيقة والى ارباب الفضول والمدققين بين الاعظام والاجلال والتوقير فنون
عليهم اعتمد الاكرام والاسبال والمعتمد فنون ما تلفظوا من الالفاظ ما هي كما ذكر المنثور
والاراجيز المشور والنسر الطلال والاذلال وقليل ما هم وهم ما اكثير • والعدد من
الغير فذا الواحد هذا الفاضل وكان ابي ذاك الواحد فهم ابي اجتهم بان من
يتصدى للتصنيف يجمل نفسه هدفا للتعنيف ويتحدث فيه بما فيه وما ليس فيه
ويشيد ظلامه بما فيه التقبيح والتسويه فنادما ما انت باول من عرض ولا باول

الألوكة
www.alukah.net

من كلامه قد تعرض فان هذا دارم قديم وليس منها سالم الا وهو سليم والتقييد بهذا
بسبب ابواب العلوم عن فنونها والا كان ذلك بصدد التمييز بين مجاري الاشياء فيجمعها
هذا والملك يرتد عما سوى الم ولم احد بدا منها مالم شمرة دبل الحم عن ساق
الحم. واتحفه سليمي وحملت حتفيتي وتولت بيد فتا بوع هذا الكتاب لاظهر ما فيه
من الامن الصحابه وابين ما فيه من المعضلات واوضح ما فيه من الشكلات واوفى فيه
من سابر الفنون بالبيان ما صيره منه على الاذهان بحيث ان الناظر فيه بالادنى التجلب
من جانبه الامتحان ان اراد ما يتعلق بالمنقول ظفر بالمراد وان اراد ما يتعلق بالمعقول
فان بكماله وما طلب من الكمالات بإلقاه وما ظفن من الموانع والشكات يرتفع عليها بهم ظفنا
بيد قوى لا يلحقهم الملام وقدرة على تحصيل المهم والافهام والوهوب ظنهم به معرض التحويل
لان المرء لا يظن به اخيه الا ما يجمل مع اني بما لتقتضي لمترفي ومن بها خطا با لمغترفه
ولكني انشدهم متمنيا ان يكون لي حلية بيد مبا دينهم ويحزن متمنى بسانيهم على
الخلاف ارجو لنفسي منزلا منعه بها دام ولا لذاني جميل مرجو يكون بين مناصلم ويكون
ابعدها والرجاء من عادة الكاملين الفاضلين واياس من عادة القاصرين الجاهلين اني قدمت
افكاري بنزاد الذكاء حتى اذا انكشفت بها مستورات هذا الكتاب وقضيت
لتحليته على منصة التحقيق حتى كشفت عن وجهه النقاب واجتلته بالسير الطرف
بخ اذيال الطويلة حتى بلغت من الكلام ما هو الصحيح من الطريقة وحفظته بها
الدقيقة سالما لله ان اجابه والتوفيق حتى ظفرت بدرر استخرجتها من
الاصداف وبجواهر اخرجتها من اعماقه حتى اجتليتها ما لهم من سانيه على اكمل الطلاب
وتحليته بما كان عاطلا من حلل شروح هذا الكتاب فجاء جيد وتزينت فوق مليح الخاطر
فاني فاضل سابر الشروح بكثير الفوايد والفوايد مترجها بكتاب جمعه الفاضل في شرح
البخاري وما عليه من اني فاظر فيه ان يتطلب بالانصاف ويتركه جانب الطعن والاعتساف
فاني ارجو حسنا فيكفي سعي زايل ويعترف بفضل عاش او فضلا يصلحه اه وحسبي
الله ونعم الوكيل ونعم المولى ونعم النصير

شعر فان تجد عيبا فسد الخللا ✣ فجل من لا فيه عيب وعلا
فالنقص لا يشتغل بالبث منه عيب مفضح ✣ والمتصف لا يعترف بالحق الموضح

شعر فبين الرضى من كل عيب كليلة ✣ وكان عين السخط تبدي المساويا

فاسعد رجل يرضى عنه المنصف في سوالبيب ✣ ويرفق المتعسف حتى يرجع الى الصواب طويل
فيتبع بهذا الكتاب المسلمين الغالبين الغالبين فاني جعلته ذخيرة ليوم الدين
واخلصته فيه لليقين راسه لا يضيع اجر المحسنين وهو يقول كل من قرئ وبالجانة لدعا بالي
قرئ وبه الاعانة بيد التحقيق وبيده ازمة التوفيق انا استاذي به هذا الكتاب
الى الامام البخاري رحمه الله وهو من طن بيتي عن محمد بن كبير بن الاول الشيخ الامام
العلامة مفتي الانام شيخ الاسلام حافظ عصره وامام زين الدين ابي المحاسن حسن
ابن عبد الرحمن المرانيتي الشافعي اسكنه الله بحبوحة جنانه وكساه جلابيب عفوه
وغفرانه بتونس ليلة الاربعا الثامنة من شعبان سنة ست وثمانمايه بالقاهرة
قرئت عليه من اوله الى آخره في مجالس متعددة آخرها اخر شهر رمضان المعظم
قدره من سنة ثمان وثمانين وسبعمايه بجامع الفكهة بظاهر القاهرة المحمية
حماها الله عز وجل الاثنان بقراءة الشيخ شهاب الدين احمد بن محمد بن منصور الاشموني الحنفي
وهو الله يحق سماعه لجميع الكتاب من الشيخين ابي علي عبد الرحيم بن عبد الله بن يوسف
الانصاري وتاج الدين المنقراة علاء الدين علي بن عثمان بن مصطفى بن الركما في مجتمعين
قال الاول اخبرنا ابو العباس احمد بن علي بن يوسف المشتلي وابو محمد عبد الله بن
عبد الرحمن بن عشيقة التريفي وابو لطفا هو اسماعيل بن عبد القوي بن ابي الفرج

ابن عزون

ابن عزون سماعا عليهم خلاف ابو المساعي اذا جزء السين تجعل الباء هاهنا ابو فارس
كتاب الحج الى اول كتاب الصيام وخلافا بابه ما يجزئه من الشروط يذكر الكاتب الى باب
الشروط في الجهاد وخلافا باب فرض الملائكة الى الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم الى الاسلام
باجانة منهم قالوا اخبرنا هبة الله بن علي بن مسعود البوصيري ابو عبد الله محمد بن احمد بن
حامد الارتاجي قال ابو البوصيري ابو عبد الله محمد بن بركات السعيدي قال الاول اخبرنا ابو
الهيثم الفراء اجازة قالا اخبرنا كريمة بنت احمد المروزية قالت اخبرنا ابو الهيثم محمد بن مكي
الكشميهني قال الثاني اخبرنا جماعة منهم ابو الحسن علي بن محمد بن هارون الفارسي قال انا
عبد الله الحسين بن المبارك الزبيدي قال اخبرنا ابو الوقت عبد الاول بن عيسى السجزي قال
اخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن المظفر الداودي قال اخبرنا احمد بن حمويه قال حدثنا ابو
اخبرنا ابو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري قال ثنا ابو عبد الله محمد بن اسماعيل
البخاري رحمه الله والثاني الشيخ الامام العالم المحدث اكمل الدين محمد بن محمد بن محمود
محمد بن زين الدين عبد الرحمن بن حيدرة بن محمد الدجوي الصعيدي الشافعي رحمه الله تعالى
رحمة واسعة فسمعته عليه من اوله الى آخره في مجالس متعددة آخرها اخر شهر رمضان
المعظم قدره من سنة خمس وثمانمايه بالقاهرة حمى بقراءة الشيخ الامام القاضي شهاب
الدين احمد بن محمد الشميس بالسنن الا يكي كتبه قرأته جميع الكتاب على الشيخ الحسين
زين الدين ابي القاسم عبد الرحمن بن الشيخ ابي الحسن علي بن محمد بن هارون التلمساني
وصلاح الدين خليل بن طرنطاي بن عبد الله الزيني العادلي بسماع الاول عليهما الا
وعلى ابي الحسن علي بن عبد العزيز بن محمد بن ابي القاسم بن نبهان بسماع والده من ابي
عبد الله الحسيني عن الزبيدي بقراءة الرابعة وبسماع بن نبهان بن ابي الحسن علي بن ابي
بكر بن وعثمانية الظلا منى بسماعهما من ابي الوقت وبسماع الاول وحده عن ابي
عبد الله محمد بن مكي بن ابي الذكر الصقلي بسماع بن ابي الذكر بن الزبيدي ح وسماع
والده ايضا بقراءة الرابعة من الامام الحافظ ابي عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن صلاح قال
انا منصور بن عبد المنعم الفراوي قال انا المشايخ الاربعة ابو الحسن علي بن احمد بن اسحاق
الدقاق وابو بكر محمد بن طاهر النحاس وعمر بن محمد بن احمد بن شاذان الشاذائي
وابو عبد الله محمد بن الفضل الفراوي سماعا واجازة قال انا الاول محمد بن الفضل
اخبرنا سعيد بن ابي سعيد الصيرفي قال اخبرنا ابو علي محمد بن عمر بن شبويه قال النحاس
والشاذائي قالا ثنا محمد بن الفضل الفراوي قال اخبرنا ابو عبد الله محمد بن احمد بن عبد الله المنصوبي
قال ثنا ابو الهيثم محمد بن مكي بن عمر الكشميهني سماعه وسماع بن شبويه من الكرماني
قال ثنا الامام البخاري رحمه الله ح وسماع اثنا في وهو خليل الطرنطاي سنا ابو العباس
احمد بن ابي طالب سنة ست حسن بن علي بن ابي بكر الصالحي بن الشحنة الحجار ثم محمد بن ابي
البقاء عمر بن اسعد بن المنجا قال انا ابن الزبيدي قال انا ابو الوقت عبد الاول السجزي
قال انا جدي الامام ابو الحسن عبد الرحمن بن محمد بن المظفر الداودي قال انا ابن حمد
عبد الله بن احمد بن محمويه قال انا ابو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري قال ثنا
الامام البخاري رحمه الله قال فوائد الاولى سمي البخاري كتابه الجامع الصحيح المخرج
المسند الصحيح المختصر من امور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وايامه وهو الذي
كتبه وصنفه في صحيح الحديث الصحيح الذي وضعه في ستة عشر سنة بمجاري
قالوا من طاهر وقيل بمكة قال ابن حجي سمعته يقول صنفت كتاب الجامع وما اخذت
فيه حديثا الا بعد ما استخرت الله تعالى وصليت ركعتين وتيقنت صحته كجا به
كان بصنف فيه بمكة والمدينة وبخارى وبها مكث منه ست عشر سنة كما
ذكرنا وفي تاريخ نيسابور للحاكم عن ابي عمرو اسماعيل ثنا ابو عبد الله محمد بن اسماعيل قال
سمعت محمد بن اسماعيل البخاري يقول اقمت بالبصرة خمس سنين وما كتبت احاديث وانا راكب

www.alukah.net

سنة وأربعين من مكة إلى البصرة قال وأنا أرجو أن الله تعالى يبارك للمسلمين في هذه
المصنفات. الثانية: اتفق علماء المشرق والمغرب على أنه ليس بعد كتاب الله تعالى
أصح من صحيحي البخاري ومسلم فرجح بعض شيوخ المغاربة صحيح مسلم على صحيح البخاري والجمهور
على ترجيح البخاري على مسلم لأنه أكثر فوائد وقال النسائي ما في هذه الكتب أجود منه وقال
الإسماعيلي ومما رجح به أنه لا بد من ثبوت اللقاء عنده وخالفه مسلم واكتفى بإمكانه وشرطهما
أن لا يذكرا إلا ما رواه صحابي مشهور عن النبي عليه الصلاة والسلام له راويان ثقتان فأكثر
ثم يرويه عنه من أتباع الأتباع الحافظ المتقن المشهور على ذلك الشرط كذلك. الثالثة
قد قال الحاكم الأحاديث المروية بهذه الشريطة لم يبلغ عددها عشرة آلاف حديث وقد خالفا
شرطهما فقد أخرجا في الصحيحين حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه إنما الأعمال بالنيات
ولا يصح إلا فردا كما سيأتي إن شاء الله وحديث المسيب بن حزن والد سعيد بن المسيب
في وفاة أبي طالب ولم يرو عنه غير ابنه سعيد وأخرج مسلم حديث حميد بن هلال عن
أبي رفاعة العدوي ولم يرو عنه غيره فقال ابن الصلاح وأخرج البخاري حديث الحسن
البصري عن عمرو بن تغلب إني لأعطي الرجل والذي أدع أحب إلي ولم يرو عنه غير الحسن قلت قد
روى عنه أيضا زياد بن علاقة كما ذكره ابن أبي حاتم وأخرج مسلم حديث [illegible] الحكم بن الأعرج
[illegible] بن أبي حاتم وأخرج أيضا حديث قيس بن أبي حازم عن مرداس الأسلمي يذهب
الصالحون الأول فالأول ولم يرو عنه غير قيس قلت فقد روى عنه أيضا زياد بن
علاقة كما ذكره ابن أبي حاتم وأخرج مسلم حديث عبد الله بن الصامت عن رافع بن عمرو الغفاري
ولم يرو عنه غير عبد الله قلت في الغيلانيات من حديث سليمان بن المغيرة ثنا ابن
أبي الحكم الغفاري حدثني جدي عن رافع بن عمرو فذكر حديثا وأخرج حديث أبي بردة عن
الأغر المزني إنه ليغان على قلبي ولم يرو عنه غير أبي بردة قلت قد ذكر العسكري أن ابن عمر رضي
الله عنهما روى عنه أيضا وروى عنه معاوية بن قرة أيضا وفي معرفة الصحابة لابن
نافع قال ثابت البناني عن الأغر أغر مزينة والغرض من هذا الحاكم قول الميانشي في إيضاح
ما لا يسع المحدث جهله شرطهما في صحيحيهما أن لا يدخلا فيه إلا ما صح عندهما وذلك ما رواه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنان من الصحابة فصاعدا وما نقله عن كل واحد من الصحابة
أربعة من التابعين فأكثر وأن يكون عن كل واحد من التابعين أكثر من أربعة والظاهر أن
شرطهما أيضا الإسناد بنقل الثقة عن الثقة من مبتدإه إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة
الرابعة جملة ما فيه من الأحاديث المسندة سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثا
بالأحاديث المكررة وبحذفها نحو أربعة آلاف حديث وقال أبو حفص عمر بن عبد المجيد الميانشي
الذي اشتمل عليه كتاب البخاري من الأحاديث سبعة آلاف وستمائة ونيف قال واشتمل كتاب
مسلم على ألف حديث ومائتي حديث من الأحكام فروته عائشة رضي الله عنها من جملة
الكتاب مائتين ونيفا وسبعين حديثا لم يخرج غير الأحكام منها إلا يسير قال الحاكم [illegible]
[illegible] الشريعة ومن الغريب ما في كتاب الجيش بالبسملة لأبي محمد إسماعيل بن أبي
القاسم البوشنجي نقل عن البخاري أنه صنف كتابا أورد فيه مائة ألف حديث صحيح
الخامسة وهي في عدد أبواب الكتاب ذكرها مفصلة الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي
السادسة في الحموي فقال عدد أحاديث صحيح البخاري رحمه الله بدء الوحي سبعة أحاديث
الإيمان خمسون العلم خمسة وسبعون الوضوء مائة وخمسة أحاديث غسل الجنابة ثلاثة
وأربعون الحيض سبعة وثلاثون التيمم خمسة عشر فرض الصلاة حديثان الصلاة
في الثياب تسعة وثلاثون القبلة ثلاث عشرة المساجد ستة وثلاثون سترة المصلي
ثلاثون مواقيت الصلاة خمسة وسبعون الأذان ثمانية وعشرون فضل صلاة الجماعة
وإقامتها أربعون الإمامة أربعون إقامة الصفوف ثمانية عشر افتتاح الصلاة ثمانية
وعشرون القراءة ثلاثون الركوع والسجود والتشهد اثنان وخمسون انقضاء الصلاة

سبعة عشر

سبعة عشر اجتناب الإثم خمسة أحاديث صلاة النساء والصبيان خمسة عشر الجمعة
خمسة وستون صلاة الخوف ستة أحاديث العيدين أربعون الوتر خمسة عشر الاستسقاء
وثلاثون الكسوف خمسة وعشرون سجود القرآن أربعة عشر القصر ستة وثلاثون الاستخارة
ثمانية التحريض على قيام الليل أحد وأربعون التطوع ثمانية عشر الصلاة بمسجد مكة ستة
العمل في الصلاة ستة وعشرون السهو أربعة عشر الجنائز مائة وأربعة وخمسون الزكاة
مائة وثلاثة عشر صدقة الفطر عشرون الحج مائتان وأربعون العمرة اثنان وثلاثون الإحصار
أربعون جزاء الصيد أربعون الصوم ستة وستون ليلة القدر عشرة قيام رمضان ستة
الاعتكاف عشرون البيوع مائة وعشرون السلم تسعة عشر الشفعة ثلاثة أحاديث
الإجارة أربعة وعشرون الحوالة ثلاثة الكفالة ثمانية أحاديث الوكالة سبعة عشر المزارعة
والشرب تسعة وعشرون الاستقراض وأداء الديون خمسة وعشرون الأشخاص ثلاثة عشر
الملازمة حديثان اللقطة خمسة عشر المظالم والغصب أحد وأربعون الشركة اثنان
وسبعون الرهن تسعة أحاديث العتق أحد وعشرون المكاتب ستة الهبة تسعة وستون
الشهادات ثمانية وخمسون الصلح اثنان وعشرون الشروط أربعة وعشرون الوصايا
أحد وأربعون الجهاد والسير مائتان وخمسة وخمسون بقية الجهاد أيضا اثنان وأربعون
فرض الخمس ثمانية وخمسون الجزية والموادعة ثلاثة وستون بدء الخلق مائتان وحديثان
الأنبياء [illegible] أربعمائة وثمانية وعشرون [illegible] المغازي مائة وثمانية وثلاثون
التفسير خمسمائة وأربعون فضائل القرآن أحد وثلاثون النكاح والطلاق مائتان
وأربعة وأربعون النفقات اثنان وعشرون الأطعمة سبعون العقيقة أحد عشر الصيد
والذبائح وغيره تسعون الأضاحي ثلاثون الأشربة خمسة وثلاثون الطب تسعة وسبعون
اللباس مائة وعشرون المرضى أحد وأربعون اللباس أيضا مائة إلا واحدا مائتان وستة
وخمسون الاستئذان سبعة وسبعون الدعوات ستة وسبعون بعد الدعوات ثلاثون
الرقاق مائة وخمسة الحوض ستة عشر الجنة والنار سبعة وخمسون القدر ثمانية وعشرون
الأيمان والنذور أحد وثلاثون كفارة اليمين خمسة عشر الفرائض خمسة وأربعون
الحدود ثلاثون المحاربون اثنان وخمسون الديات أربعة وخمسون استتابة المرتدين
عشرون الإكراه ثلاثة عشر ترك الحيل ثلاثة وعشرون التعبير ستون الفتن ثمانون
الأحكام اثنان وثمانون الأماني اثنان وعشرون إجازة خبر الواحد تسعة عشر الاعتصام
ستة وتسعون التوحيد وعظمة الرب سبحانه وتعالى وغير ذلك إلى آخر الكتاب مائة
وسبعون السادسة في جملة من حدث عنه البخاري في صحيحه وهي طبقات الأولى من حدثه
حدثهم إلا [illegible] من طريقه إليهم منهم محمد بن عبد الله الأنصاري حدث عنه عن حميد
عن أنس ومنهم مكي بن إبراهيم وأبو عاصم النبيل حدث عنهما عن يزيد بن أبي عبيد
عن سلمة بن الأكوع ومنهم عبيد الله بن موسى حدث عنه عن معروف عن أبي الطفيل
عن علي وحدث عنه عن هشام بن عروة وإسماعيل بن أبي خالد وهما تابعيان ومنهم
أبو نعيم حدث عنه عن الأعمش والأعمش تابعي ومنهم علي بن عياش حدث عنه عن
حريز بن عثمان عن عبد الله بن بسر الصحابي هؤلاء وأشباههم الطبقة الأولى وكان البخاري
سمع مالكا والثوري وشعبة وغيرهم فإنهم حدثوا عن هؤلاء وطبقتهم الثانية من
مشايخه قوم حدثوا عن أئمة حدثوا عن التابعين وهم شيوخه الذين روى عنهم عن
ابن جريج ومالك وابن أبي ذئب وابن عيينة بالحجاز وشعبة والأوزاعي وطبقتهما
بالشام والثوري وشعبة وحماد وأبي عوانة وهمام بالعراق والليث ويعقوب بن عبد
الرحمن بمصر وفي هذه الطبقة كثرة الثالثة قوم حدثوا عن قوم أدركوا زمنهم
وأمكنهم لقيهم لكنهم لم يسمعوا منهم كيزيد بن هارون وعبد الرزاق الرابعة قوم في طبقته
حدث عنهم عن مشايخه كأبي حاتم محمد بن إدريس الرازي حدث عنه في صحيحه

شعبة وهيب وهمام وغيرهم فيما المعجمة وفتح الحا والاحيان بن العزقة وحباد
ابن مطهر وحبان بن موسى منسوب وغيرهم منسوب عن عبد الله بن ابي اوفى وكسر
الفا والموحدة وذكر الجياني احمد بن سنان بن اسد بن حبان رموي ابو النجاري بفتح الجيم
وسلم بفتح النضا بل واهله بن الصلاح والنووي خراش كغراب ابو العلا المجمة الاولى والدبيبي
فبالمهملة حزام بالزاي بفتح فتشديد وبالراء والانصاف وفتح المثلثة والموثلة بن
حبيب بفتح جزام حزام بن جزام وفتح تميم بن مرصراع بن كعب وفتح خزاعة حرام
ابن حيشية بن كعب بن سلول بن كعب وفتح عنزة حزام بن ظنة والما حزام بالزاي
فجا عنزية وفتح قريش منهم حزام بن هشام الكناني وحزام بن ربيعة شاعر وقرة
ابن حزام الشاعر العدوي حصين كلمة بضم الحا وفتح الصاد المهملتين الاساسا
حصين عثمان بن عاصم بالفتح وكسر الصاد والاساسان حصين بن المنذر بالضم
وصاد مهملة حكيم كلمة بفتح الحا وكسر الكاف الاكيم بن عبد اسوز بن قيس بن حكيم
بالضم وفتح الكاف رباح كلمة بالموحدة الاربا بن رباح عن ابي هريرة بفتح الشين
الساعة فالمشاة تحت الاكثر بن وقال البخاري بالموحدة والمثناة والموحدة
وذكر ابن عبد الحي ابو محمد بن ابي بكر بن عوف بن رباح الشقيري بن انسا وعنه مالك
وهيا له ورباح بن عبيدة من ولد عمرو بن عبد الوهاب الرباحي وعبد الله بن سلم وربا ح
ابن قيس عمرو بن الخطاب بفتح اسمه وقيل بالموحدة زبيد بضم الزاي بوزن الحارث
ليس فيها غيره وابا زبيد بن اصلت وقيل الذابي بالمعجمة اخر الحروف مكبره وهو يجيء
لوطا الزبير بضم الزاي ابو عبد الرحمن بن الزبير الزبير بن زوج اسماء وخالة عائشة
بالفتح وكسر الباء زياد كلمة بالياء الاولى والثانية بن انعم سالم كلمة بالالف وبتاء مثناة
سلم بن زكير بفتح الزاي وسلم بن قتيبة وسلم بن ابي الذيال وسلم بن عبد الرحمن
كذا فيما سليم كلمة بالضم الابن حيان وبالفتح سُتَيح كلمة بالمهملة والمثناة الابن
يزيد بضم وبعد الشناة تحتية ساكنة وحدين ابي سنيح فالمهملة فالجيم سلمة بفتح اللام الاحمد
ابن سلمة ابو سلمة وابو سلمة الاقبيلة تحت الانصاف وكسرها وبتاء عبد الخالق
ابن سلمة وجبال سليمان كلمة بالياء الاسلمان الناجي وبن عامر والاضي وعبيد
الرحمن بن سالم بضم فيهما وابو حاتم الاشجعي وابن وجاس ابي كلابة كلاهما اسعد
سلمان بفتح ما وكان وكر ابا كنيبة سلام كلمة بالتشديد الاعبد السبوح سلام الصحابي
وجيد بن سلام شيخ البخاري فيما بالتخفيف وشد دجاعة شيخ النجاري وابو مجي
صاحب المطالع انه الاكثر عليه واخطا تم المشدد محمد بن سلام بن السلمي البيكندي
الصغير وهو من افراده وفي غير الصحيحين جاعة بالتخفيف ايضا شيبان كلمة
بالذين المعجمة ثم الموحدة اخر الحروف وبقاربه سنان بن ابي سنان وابو
ربيعة واحد بن سنان وسنان بن سلمة وابن سنان هذا بن من بالمهملة والنون
عباد كلمة بالفتح والتشديد الاقيس بن عباد بالضم والتخفيف عباد كلمة بالضم
ابو محمد بن عباد شيخ البخاري فيما بالفتح عبدة كلمة باسكان الباء الاعامر بن
عبدة وبجالة بن عبدة فتحهما الفتح والاسكان والفتح اشهر وعبدة مصغر رواه
مسلم عامر بن عبد بلا ها ولا يصح عبيد كلمة بضم العين عبيدة كلمة بالضم الا
اسلامين وبن سفيان وبن حميد وعامر بن عبيدة فيما بالفتح وذكر الجياني في عامر
ابن عبيدة تابعي البصرة ذكر البخاري في كتاب الاحكام عقيل كلمة بالفتح الا
عقيل بن خالد الايلي وبالتي كثير عن الزهري فهي منسوب والاجيبي من عقيل
للقبيلة فالضم عمارة كلمة بضم العين وا فد كلمة بالقاف يسرة بفتح الياء
اخر الحروف والسين المهملة وهو يسير بن صفوان بن صفوان شيخ البخاري واما يسرة
بنت صفوان فليس ذكرها في الصحيحين اما نسباب الايلي كلمة بفتح

الهمزة وسكون الها الحرف نسبة الى ايلة قرية من قرى مصر والابرد شيبان
ابن فروخ الايلي بضم الهمزة والموحدة شيخ مسلم لانه لم يقع في صحيح مسلم منسوبا
وهو نسبة الى ايلة مدينة قديمة وهي مدينة كورة وحلة وكانت المسلمة والدة
العامرة امام المغرب قيل تحتط البصرة البصري كلمة بابا الموحدة الفتحة والكسرة
منسبة الى البصرة مثلثة ابا الاما كبن اوس بن الحدثان النصري وعبد الواحد البصري
وسالم سوار البصري فيما لنعة البزاز بزاي معجمتين محمد بن الصباح وعيسى الاخفش
ابن هشام البزاز والحسن بن الصباح اخرها مهملة ذكرهما بن الصلاح وابو الكميت
ابن محمد بن اليمان بن حبيب وحبش بن ثابت فاخرها مهملة ايضا فالاول حدث
عنه البخاري في صورة الفطر والذبوحات والثاني استشهد به في صلاة الجمعة البزي
كلمة بالمثلثة الابا بعلي محمد بن الصلت البزي بفتح المثناة من فوق وتشديد الزاي
المفتوحة وبالزاي كذا ذكره البخاري في كتاب الهبة الجريري بضم الجيم وفتح الراء الاولى
ابن بشر الجريري شيخهما على ما ذكره بن الصلاح ولم يعلم الزبري الاعلامة سلم منقطا
فيما لحاء المهملة وبعد بن الصلاح من الاولى ثلاثة ثم قاف وبعد الالف ميم الجيم المفتوحة وبعدها
راء مهملة وهو عبيد بن فروخ روى له مسلم في الاستسقاء وخالد بن سليمان بن قليب
ويروي لمسلم ايضا الحارثي كلمة بالحاء المهملة وبثاء مثلثة سعيد الحارثي بالجيم وبعد الراء
ياء مشددة نسبة الى ابي زرعة السفن بسالم المدينة الحذاي كلمة بالحاء المهملة والذال المعجمة
وقوله في صحيح مسلم في حديث ابي ليس كما قاله على ملك الحذاي فيما لذال المعجمة والباء
وقيل الحذاني بالجيم بالمهملتين بعد الصحيح بن جاعة منهم جابر
ابن عبد الله السلمي نسبة الى بضاء وبفتح اللام وحكى كسرها وبعد الميم ياء ساكنة ثم باء موحدة
اللام العدوي كلمة باسكان الميم والمهملة تلاها الجيم فيما بواحد الاربعين جمعة العنقي
بفتح الميم والذال المعجمة تلاها النون الحذاي حدث عنه في الشروط واحمد الحذاي البخاري
انا احمد قال انا احمد الله وفي موضع تعاقل المروزي عن بن المبارك وما كان انا محمد فيما لعله
احمد قال كما في سماعنا وعبيد بن هارون والفقيري فيما بن سلام البيكندي
وما كان فيه عبد الله غير منسوب فهو عبد الله بن محمد الجعفي المسندي بن سلم محمد بن سلام
البخاري وما كان انا يحيى غير منسوب فهو يحيى بن موسى البلخي واسحاق بن منصور
راهويه فاقم اقام شعبة قد كثر البخاري من الحاديث وافراد الصحابة وغيرهم
بغير استثناء فاذا كان بصيغة جزم كقال وروى وذكر ونحوها فهو حكم بصحته وصلاحه
بصيغة التمريض كروي وحكي وليس فيه حكم بصحته وليس هو فيها واذا كان واحدا
لما اخذه بصحيح فاذا قال قد قال او وقفت بفتح الكاف الاصح بخلاف فيه
فاكثر ما كان بصيغة التمريض فلك معناه ما ذكرته فيه مسندا الاما صح وقال
انتظر فلا يعلق بذهنك انه كتابه الا ما كان في نفسه صحيحا مسندا اكثر لم يجمعوا فيه
بين شرطهما فيما اصل كتابه وبين ما ليس كذلك وقال الحميدي واراد تقطي
وجاعة مما اخرجوا ان هذا الغالب فيه وبين ما ليس كذلك اذا كان بصيغة الجزم تنبيها بتعليق
الجزم بقطع الاتصال وما يبنى تعليقا اذا انقطع فمن اول اسناده واحد
فاكثر ولا يبنى بذلك ما سقط من وسط اسناده او اخره ولا ما كان بصيغة تمرض حتى
ينبه عليه بن الصلاح مقدمة اعلم ان كلا من ضوء ما ورد في وسيلتي والوضوء
بالجيم فذكر المازري احد عشر وجها والباجي احد عشر الذي يسبق على الفهم
وهي ما تصورت او قصدت نيات والتصورات جدود اشياء تستحق بها ذكر اهل الفضل
هي المقدرات التي منها يولد فيما سائر اعمل والمسايل هي التي يشتمل العمل عليها من وضوء
وغسل الحديث هو ما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث اشتمله الصلاة والسلام
وجاء به شيء ما يتدين عليه الباحث وهو احد الذي بت وصفاته وسايل بضم

نيات
الألوكة
www.alukah.net

ما يتوقف عليه الساعة وهو حوادث الحديث وهذا هو الذي يسمى علم الاشياء المنقضية
منه وقد قيل لا فرق بين المقدمات والمبادئ وقيل المقدمات اهم من المبادي لان المبادي
ما يتوقف عليه المسائل بلا واسطة والمقدمات ما يتوقف عليه المسائل او المبادي بواسطة
او بلا واسطة وقيل المبادي ما يبحث عنها وهي المقدمات والمسائل ما يبحث عنها والموضوعات
ما يبحث عنه فيها قلت وجه الحصر ان ثلاثة للعلم ان كان مقصودا منه فالمسائل
وغيرها ان كان متعلق المسائل فالموضوع والا فالمبادي الباقي وجه فائدته
واستمداده اما فوجه علم يعرف به احوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وافعاله واقواله
واما فائدته فهي الفوز بسعادة الدارين واما استمداده فمن اقوال الرسول وافعاله
اما من الوحي فمن الكلام المؤلف فمن لم يعرف الكلام العربي بجهاته فهو يعزل عن هذا
العلم وهي كونه حقيقة ومجازا وكناية وعرضها وهاما وقاصا ومطلقا ومقيدا
ومجملا ومفصلا ومنطوقا ومفهوما وناقصا وشاذا وجليا ودلالة وتنبيها وايما
وتخصيصا وبيانا فانه قد يقع في الحديث العربية التي بينه النحاة بتفاصيله وقلما عهد
استعمال العرب فيها الا بعض ما لم يكن طبيعيا او خاصة فيحتاج فيه الى القصد بمنزلة
العهود وشبهه الاعانة على الاختيار بمنزلة صلاة الجنب حيث الامام والرؤية كالكلام

ص باب كيف كان بدء الوحي الى رسول

الله صلى الله عليه وسلم وقول الله عز وجل انا اوحينا اليك كما اوحينا الى نوح والنبيين
من بعده ش بيان حاله الافتتاح وكونها من انواعه على نصف كتاب اصول في
مسائله ثلاثة اشياء وهي البسملة والحمدلة والصلاة ومن الظرف الحاجة او غيرها اشياء
وهي مدح الشيء وذكر الثناء عليه والصلاة والكتاب وغيرها اشياء كالحديث والخبر
والتفصيل اما البسملة والحمدلة فلان كتاب الله تعالى مشروح بهما والرسول صلى الله عليه
وسلم كل امر ذي بال لا يبدء فيه بذكر الله وبسم الله الرحمن الرحيم اقطع رواه
الحافظ عبد القادر في اربعينه وقوله عليه الصلاة والسلام كل كلام لا يبدء فيه
بحمد الله فهو اجذم رواه ابو داود والنسائي وفي رواية بن ماجه كل امر ذي بال
لا يبدء فيه بالحمد لله اقطع ورواه بن حبان وابو عوانة في صحيحيهما وقال بن الصلاح
هذا حديث حسن بل صحيح مؤيد اقطع ابي ذيل البركة وكذلك اجذم من جذم
يكسر الذال يجذم فتحهما ويقال اقطع واجذم من القطع والجذام افعل القطع
وهي انقطاش والجذام يكون معناها انه لا خير فيه كالجذوم والنخل التي لا يعيبها
الا والصلاة فلان ذكر صلى الله عليه وسلم مقرون بذكر الله تعالى ولقد قال في حقه
قوله تعالى ورفعنا لك ذكرك فمنا ذكرت ذكرت معي ويدل رسالته الشافعي رحمه
الله محمد مجاهد بقضيب هذه الآية قال لا اذكر الا ذكرت اشهد ان لا اله الا الله
واشهد ان محمدا عبده ورسوله ورويت ذكرتموني عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي جبريل عليه السلام البرء الصالحين قالها تفرد به شيخ مسلم فان كذا ذكر
الصلاة من الواجب كان عليه ان يذكر السلام معها لقرانها في الامر بالتسليم ولهذا
كره اهل العلم تركه ذكر قلت يرد هذا ورود الصلاة في اول التشهد لغير فرض
فليتصور ان تقول السلام فليذكر السلام فكيف قلت فكيف يمكن ان يجاب
بما روى النسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في افتتاحه الصلاة والسلام
ويقول عليه السلام ثم انه بعد ذكرت محمدة فلم يصل علي والتعليل الذي ذكرته
عمدة فليصل علي ويحتمل ان يدعي ان المراد من التسليم الاستسلام والانقياد
فتدبره ذكر في سورة النساء وبعض ذكر تخصيصه بالمؤمنين حيث كانوا مكلفين

باحكامه عليه السلام ويحتمل ان يدعي ان الجملة انشائية تاكيد للاولى ثم البخاري
رحمه الله لما بان من هذه الاشياء الا البسملة فقط وذكر بعضهم بدا بالبسملة لانه ترك
لانها اول اية في المصحف كما ثبت من اتفاق الصحابة اجمع على كتابتها الصحابة ذلك
لانهم انما اول اية نزلت للتعجب والمفاجاة من القرآن انزلت للتفصيل بين السور وهذا
مذهب المحققين من الحنفية وهو قول بن المبارك وداود واتباعه وهو المنصوص
عن احمد على ان طائفة قالوا آنها ليست من الفاتحة الا اية سورة النمل وهو قول مالك
وبعض الحنفية وبعض الحنابلة وهذا الاولى لما نزل الله ما انزل انه بدء القرآن بسم
الله الرحمن الرحيم الا اية سورة النمل وحدها وليست باية تامة واما الاية انه من
سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم وروي عن الشافعي ايضا انها ليست من اوائل السور
غير الفاتحة وانما يستفتح بها في السور بتبركا بها ثم انهم اعتذروا عما ثبت بالاحاديث
بمعزل عن القبول الاول ان الحديث ليس على شرطه فان فيه سعيد بن عبد الرحمن
ولين سلما صحته على شرطه قلنا لم يرد بالحمد الذكر لانه قد روي بذكر الله تعالى بدل حمد
الله وايضا نقدره استعمالا لان التخيير ان تم على التسمية خولف فيه العادة وان
ذكر بعد هام يقع به البلاغة قلت هذا كلام واه حديث صحيح صححه بن حبان
وابو عوانة وقد تابع سعيد بن عبد الرحمن قرة كما اخرجه النسائي ولين
سلما ان الحديث ليس على شرطه فلا يلزم من ذكره ترك العمل به مع المخالفة لسائر المحدثين
ولو سلم ضعف الحديث او قطعنا النظر عن ورده فلا يلزم من ذكره ايضا
ترك التخيير المنوه به كتاب الله تعالى والمفتتح به بدا بها وابن كثير والحفظ والخاصل
وعلوم تالمراد بالحمد الذكر ليس بجيد من ترك لفظ الجلالة لفظ الذكر على لفظة الحمد ولين
الا في لفظ الزكي ايضا بلفظ الحمد المخصص بالذكر بعد افتتاح كلام الله تعالى والمقصد
الذكر بالفظ الذي افتتح به كلام الله وتعالى وايضا نقدره استعمالا الى آخره كلام من
ليس له وقوف على الاوراق لانا لا ولسنية أمن نسبي نكلام بعد كلام هو ولا
بالنسبة الى ما بعده فحينئذ من سمع منه حديثين او ياكلا واحد من البسملة والحمدلة
اما البسملة فلانها وقعت بدا اول كلامه واما الحمدلة فلانها اول ايضا بالنسبة اليها
وبعدها من الكلام الا ترى انهم تركوا العاطف بينهما لبيان شدة التسبيب فيحتمل
بالنسبة وبعد الجيب عند الاعتراض متناولهما بين الحديثين متناقض ظاهرا اذ لا
احدهما يقوت الابتدا بالاخر اذ الافتتاح بالتحميد محلي عليه ابتدا الخطب
دون غيرها وقد ما كانت الجاهلية عليه من تقديم اسم المتكلم وانكار النشور
فاردف ان امرا بها خطب تذكر الحمد تقال عليه الصلاة والسلام كلا من الحديث ذلك
منه تقلبان الدين لعموم اللفظ لاخصوص السبب الثالث ان درت الافتتاح
بالتحميد منسوخ بما عليه السلام لما صالح قريشا عام الحديبية كتب بسم الله الرحمن
الرحيم هذا ما صالح عليه محمد رسول الله سهيل بن عمرو فلولا شيخ لما تركه قلت
هذا ابعد الاجوبة لعدم الدليل عليه ثم لا يجب ان يكون الترك لبيان الجواز
اتراح ان كتاب الله عز وجل مفتتح بها وكتب عليه الصلاة والسلام مبتدئة
بها فلم تاتي البخاري بها قلت لا يلزم من ذكر ترك التحميد ولا مرة
اشارة الى ترك الخامسة ان اول ما نزل من القرآن اقرا وبها ابتدأ الدرس وليس فيه
ابتدا بها حمد الله فلم يجز ان يا مرات يرع بما كتب الله عليه فلانه قلت هذا خلط
حمد الله الاختياري لحال التي نبيه العظمى في لا لحالة النزول اذ لو كان الامر كذلك لا
ينبغي ان تترك التسمية ايضا اصلا ثم انا تركه لانه راجح فحول مقابل بها الذي
امتنا لا نقدموا بين يدي الله ورسوله فلم يقدم بين يدي الله ورسوله شيئا والبقية
بكلام رسوله معوضا عن كلام نفسه قلت لان بالتحميد ليس بمقدم شيئا

الألوكة
www.alukah.net

اجنبيا بين يدي الله وحده وانما هو ذكره بشأنه الجميل لائق التعظيم فلما انه مقدم بالتزهة وتسوق السند وهو من كلام نفسه فلا يجب انه يكون بالتحميد الذي هو تعظيم الله تعالى مقدما ولا يكون بالكلام الاجنبي وتقديم التزهة وان تقدمت لفظا فهو كما لفاهن تقدير التقدم الدليل على مدلوله وضمانه حكم التبع ليس شيء لان التقديم والتأخير من احكام الظاهر لا التقديري فهو بحسب الظاهر مقدم وان كان بحسب نيته اتى فيه وتقديم التقديم الدليل على المدلول لا دخل له هاهنا فافهم انسابع اذ الذي اقتضاه لفظ الحمد ان يحمد الا ان يكتبه وان ظاهره حمد يلساد قلت ليس فهم على هذا الظاهر المتسمة مع ما فيه من التخالفة لسابر المصنفين وانما حتى وقد ما سمعته من بعض اساتذتي انكيا ما نه ذكر الحمد بعد التسمية كما هو واب المصنفين في مسنونة كما ذكر في بقية مصنفاته وانما سقط فكك من بعض البيضيين واستمر على ذلك وانه اعلى **بيان النزهة** لما كان كتابه معطوفا على اخباره النبي صلى الله عليه وسلم صدره بباب بدء الوحي لانه ينكشف به اول شأن الرسالة والوحي وذكر الاية لتبركا ولما سيتبين انها لا تزهد لان الاية تبدل ان الوحي جنسة الله تعالى في انبيائه عليهم الصلاة والسلام تماد سيقع لورقة كيف كان الوحي وبدوه كان احسن لانه تعرض لبيان كيفية الوحي لا بيان كيفية بدو الوحي وكان ينبغي ان لا يقدم عليه عقب التزهة عين ليكون اقرب الى الحسن وكذا حديث بن عباس رضي الله عنهما كان يرى الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس لا يريد على به بدو الوحي ولا تعرض له بنيانه ثم يقصد منه التزهة بحسبين الجنان واعتا مقصوده فهم السامع والقارئ اذا قوا الحديث على مقصوده من التزهة فتشتغل بما تقوى بلاسنه على فهم انقاري ما قرض ان ليس قول كان احسن مسلما لانا نسلم انه ليس بيانا كيفية بدو الوحي اذ يعلم ما تبا باب ان الوحي كان استمر على حال الفاهم في حال الخاتم بغاير حال على اكيفية المذكورة من لفظ وكتب ثم ما فوقهما من لا نم عليه على هذا التقدير ايضا اذ اليه وعطف على الوحي كما قرره نصح ان يقال ذلك ابدا اعليه وليس قول كان ينبغي ايضا مسلما اذ هو من بدء الخطة وقصد التقريب بما سبق كما قال باب تخبيره الفتاح كلام حديث النية بيانا ما خلا هم فيه وليس كذلك حديث بن عباس مسلما اذ فيه بيان حال الرسالة عليه الصلاة والسلام عند ابتدا نزول الوحي او عند ظهوره الوحي والمدة من كان ابتدا الوحي حالة يتعلق بشأنه اي تعلق كان كما يفيد التعلق الذي للحديث الظهر تلي وهاهنا هذه انتصة وقعت في اوائل السنة وبدايا اولى المراد بالباب بجملته بيان كيفية بدو الخلق الوحي لان كلا حديث منه فلما يليق بمجموع ما فيه الباب كيفية بدو الوحي من كلا حديث بحي مما يتعلق به لصحة التزجمة **بيان اللغة** الباب اصله الثوب ثلث الواو والفا لتحركها وانفتاح ما قبلها تم جمع على ابواب وقد قالوا ابونة وقال القتاد اكلابي واسمه عبد الله بن الحبيب يرثي خطلة بن عبد الله الطفيل

هتاك اخبية وثاج ابونة ... بل الكتائب فيه الجد والدين

قال الاصفاني والجامع الباب ابونة للازواج ولم يجئ واجاب ميونة كما يقال اصناف مصنفة وابانة الخصلة وابانات الوحي وابانة اكتيبة الباب عند العرب الوجه والمراد من الباب هاهنا النوع كما يقولهم من فتح بابا بابا من العلم اي نوعا وانما قال باب ولم يقل كتاب لان الكتاب بذكر فيه اكثر من تحته ابواب وفصول والذي تضمنه هذا الباب متصل واحد ليس الا فلذلك قال باب ولم يقل كتاب

قوله كيف اسم لبعض الحال عليه بلا تأويل فيه تولهم عليه كيف يبيع الاحمرين

ولا بد الا مع الضرورة نحو كيف انت اصحيح كما استقيم ويستقيل عليه وجهين ان يكون من ظن كيف تضع اضع وان يكون استفهاما اما حقيقيا نحو كيف زيد وغير نحو كيف تكذب بالله فانه اض ع بمن ح التعجب ويقع جوابا نحو كيف انت وحالا نحو كيف جاء زيد اي على اي حالة جاء زيد وبتاء وبتي كما يقال زيد سوف يقوم كان من الافعال ان تضمنه تدل على الزمان الماضي من غير تعرض لزواله بل الحال اولا زواله وبهذا يفترق عن صار فان معناه الانتقال من حال الى حال ولهذا يجوز ان يقال كان الله ولا يجوز صار قوله بدء الوحي ابتداء على وزنه فعل ينبغي ان تكون الدال وفيه اخوه هجرة من بيات النبي بدا بتاء التي بدا بتاء الصباب بيات بالتي بدا بالبيوت به وبيات النبي فعلته ابتدا وبدوة الله الخلق وابداهم بمعنى وبدا بفتح فيهما اخر معناه ظهر تقول بدا الامر بدوا مثل قعد قعودا اي ظهر وابتدأته اظهرته وقال الفاضي بياض رويه بالفتح مع سكون الدال من الابتدا وبغير همز مع ضم الدال وتشديد الواو من الظهور وهما بدء عليه قال ولم يجئ الرواية الا بوجه اتى في فالمعنى عليه الاول كيف كان ابتدا الوحي وعلى الثاني كيف كان ظهوره وقال بعضهم الهمز احسن لانه يجمع المعنيين وعلى الظهور احسن لانه اعم وفيه بعض الروايات باب كيف كان ابتدا الوحي والوحي في الاصل اعلام خفا قال الجوهري الوحي الكتابة وجمعه وحي مثل حلي وعلى قال **ليبيد**

فدافع الرياح عمدين رسمها ... خلقا كما ضمن الوحي سلامها

والوحي ايضا الاشارة والكتابة والرسالة والالهام والكلام الخفية والتي يتولى الله تعالى وحيت اليه الكلام واوحيت وهما بمعنى وكلام مختصة نادا النجاح وهي لما اقترنا استفترت وبرحيه اوحي لما وحي ايضا كتب قال النجاح حتى كاد حاجها والناجية لتقرير كاد وجاء الوحي ... والوحي الله الى انبيائه وحي واوحي اشارة نادا الله تعالى فاوحى اليهم ان سبحوا بكرة وعشيا وحيت اليك بخبر كذا اي اشرت وقال الامام ابو عبد الله النيمي الاصبهاني الوحي اصله التفهيم وكلما فهم به من الاشارة والالهام والكتبة فهو وحي فيكون قولنا فاوحى اليهم ان سبحوا بكرة وعشيا اي كتب وقوله تعالى فاوحى اليها ما اوحى اي الهمها وامر الوحي جميعه الاشارة وعلى هذا قال الشاعر

يؤمئة بالكف اطمان وتارة ... ويوحي بالحاظ حزينة الدنتاء

والوحي والوحي لغتان والاول افصح وبهما ورد القرآن وقد يطلق ويراد بها اسم المفعول منه اي الموحى وهو اصطلاح اشريعة هو كلام الله المنزل على نبي من انبيائه او رسول عرفه كتبه منهم من جمع اي المعجز الكتاب المنزل عليه وهذا تعريف غير صحيح لانه يلزم عليه هذا ان يخرج عن جماعة من الرسل الذين كونهم رسلا كادم وشيث وسليمان عليهم الصلاة والسلام فانهم رسل بلا خلاف ولم ينزل عليهم كتاب وكذا قال صاحب البداية الرسول هو الذي بعث معه كتاب كموسى عليه الصلاة والسلام والنبي هو الذي ينبئ من الله تعالى وان لم يكن معه كتاب كيوشع عليه السلام ونبه على ذلك الشيخ تقي الدين وتبعه شرحها والصحيح في التعريف ان الرسول من نزل عليه كتاب او اتي اليه ملك والنبي من يوقفه الله تعالى لاداء ما يوحي اليه ولو لاحد من غير تعلق رسول بشي من ذلك وقول الله انزل ما ينطق به اللسان تاما كان او ناقصا ويطلق على الكلام والكلم والكلمة تطلق مجازا على الرأي والاعتقاد كقولك فلان يقول بقول ابي حنيفة اي على اسمه ومنه ذهب الى قول مالك وبه قيل على ما نطق به الجم

قال له الطيبي تقدم رائحة الشك لا ترجح الاحاد

وهو قول الله عز وجل انما كون شيئا اذا اردناه ان نقول له كن فيكون وقول تعالى

فعال لما وللارض ائتيا طوعا او كرها قالتا اتينا طائعين قوله من قبله موقع تعيض قبل وهما اسمان يكونان ظرفين اذا اضيفا واحملها الاضافة فقد بنيا حذفت المضاف اليه لعلم المخاطب بشبههما معنى الغم ليعلم انه مبني اذ كان الضم لا يدخلهما اعرابا لانهما لا يصلح وقوعهما موقع الفاعل ولا موقع المبتدا ولا الخبر فافهم **بيان الصرف**
كيف لا يتصرف لانه جامد والبدء مصدر من بدات الشي كالامس والوحي كذلك من وحيت اليه وحيا ورها هنا اسم فافهم والقصد والوحي الجار والرسول صفة مشبهة بالاصل فلانا فيه رسالة وجمع رسل ورسل وهو صفة فيستوي فيها الواحد والجمع والمذكر والمونث مثل عدو وصديق قال عز وجل انا رسول رب العالمين ولم يقل انا رسل لان فعيلا ومفعولا يستويان فيهما وهذه الاشيا وفيه الصواب الرسول الرسل والجمع رسل ورسل ورسلا وهذا من الفرا والقول مصدر نقول قال يقول قولا وقولة ومقالا ومقالة وقالا قيلا كتب القال والقيل وقرا ابن مسعود رضي الله عنه ذلك عيسى بن مريم قال الحق الذي فيه يمترون وقيل القال الاسم والقيل المصدر واصل قلت قولت ولا يجوز ان يكون بالضم لانه يتعدى ويقال قول وتقوم قوال ورجل مقول ومقوال وقولة مثل تؤدة وتقولة عن الفرا وفعلوا لا من الكسائي اي ليس كثيرا القول والمقول اللسان والمقول القيل بلغة اهل اليمن وقلنا به اي قتلنا **بيان الاعراب** قوله اليه بالفتح خبر مبتدا محذوف اي هذا باب ويجوز فيه التنوين بالقطع عما بعده كلا ما تقدم اي باب بعده فقال بعض الشراح يجوز فيه باب بصورة الوقف على سبيل الانفراد فلا اعراب له حينئذ وخدشه بعضهم ولم يبين وجهه غير انه قال ولم يجي به الرواية قلت لا يصح للخدش فيه لان مثل هذا استعمل كثيرا في اشنا الكتب فقال عند انتهائها كلام باب انفصل بالسكون ثم يشرع في كلام اخر وحكمه حكم تعداد الكلمات وما يحيى من جوابه فيه انه لا يستحق الاعراب لان الاعراب لا يكون الا بعد العقد والتركيب ورايت كثيرا من الفضلا المحققين يقولون فصل مهما فصل لا ينون ومعاد ومعل فيه لان الاعراب يكون بالتركيب وقوله لم يجي به الرواية لا يصلح سندا للمنع لان التوقف على الرواية انما يكون في متن الكتاب او السنة واما في غيرهما من التراكيب يتصرف فيها بكون فيه انه لا يكون خارجا عن قواعد العربية ووقع في رواية ابي ذر عن مشايخه انه لا بد هكذا كيف كان بدء الوحي الى رسول الله عليه الصلاة والسلام الى اخره بدون لفظة باب فان قلت ما يكون محل كيف من الاعراب على هذا الوجه قلت يجوز ان يكون حالا كما في قولك كيف جاء زيد اي على اي حالة جاء زيد والتقدير ها هنا اي حالة كان ابتدا الوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم ها هنا والجملة في محل الرفع لا وجه له لان الجملة من حيث هي لا تستحق من الاعراب شيا الا اذا وقعت في موقع المفرد وهو في مواضع معدودة قد بينت في موضعها وليس ها هنا موقع يقتضي الرفع وانما الذي يقتضي هو النصب على الحالية كما ذكرنا وهو ايضا جملة فكذلك الواضح فافهم قوله صلى الله عليه وسلم جملة خبرية ولكنها فاكانت دعا صارت انشا لان المعنى اللهم صل على محمد وكذا الكلام في سلم قوله وقول الله تعالى يجوز فيه الوجهان الرفع على الابتدا وخبره قوله انا اوحينا اليك الى اخره والجر عطفا على الجملة التي اضيف اليها الباب والتقدير باب كيف كان ابتدا الوحي وباب معنى قول الله تعالى وانما الخبر ورباب كيف قول الله لان قول الله تعالى لا يكيف وقال بعض الشراح قال النووي في تلخيصه وقول الله عز وجل مرفوع معطوف على كيف قلت وجه العطف في كونه مجرورا ظاهر واما الرفع كيف يكون بالعطف على كيف وليس فيه الرفع فافهم قوله الكلية محل النصب على المفعولية قوله كما اوحينا كلمة ما ها هنا مصدرية والتقدير كوحينا والكاف في محل التشبيه

وتركيب

كيب

قوله الى

قوله الى نوح بالعرف وكان التباس فيه من الحرف للمعجمة واعلته الان الكلمة فيها ماذكرت احد النسبين فصححت لذلك وقوم يجرون بجره على القياس فلا يعرفونه لوجوه النسبين واللغة الفصيحة التي عليها التنزيل **بيان المعاني** الحلال كيف متضمنة معنى همزة الاستفهام لانه سوال عن الحال وهما الاستفهام وقد يكون للانكار والتعجب كما في قوله تعالى كيف تكفرون بالله وكنتم امواتا فاحياكم انكفرون بالله ومعكم ما يصرفكم عن الكفر ويدعو الى الايمان وهو الانكار والتعجب ونظيره قولك اتطير بغير جناح وكيف تطير بغير جناح قوله انا اوحينا كلمة ان للتحقيق وان التاكيد وتستعمل ان الخاطب اذا كان خالي الذهن من الحكم باحد طرفي الخبر على الاخر نفيا واثباتا وان تردد فيه استحسن منه ذكر موكدات الحكم وان كان منكرا للحكم حتى تقويته بموكد واحد من ان او اللام او غيرهما كقولك لزيد عارف او ان زيدا لعارف وان كان منكرا للحكم الذي اراد المتكلم وجب توكيده بحسب الانكار فكلما زاد الانكار استوجب زيادة التوكيد فتقول لمن لا يبالغ في انكار صدقك اني صادق ولمن بالغ فيه اني لصادق ولمن اوغل فيه والله اني لصادق ويسمى الضرب الاول ابتدائيا والثاني طلبيا والثالث انكاريا وتسمية اخراج الكلام على هذه الوجوه اخراجا على مقتضى الظاهر وكثيرا ما يخرج على خلافه لنكتة من النكات كما عرفت في موضعه والنكتة في التاكيد قوله انا اوحينا اليك بقوله ان لان الكلام السابق لان الاية جواب لما تقدم من قوله يسالك اهل الكتاب ان تنزل عليهم كتابا من السما الاية فاعلم الله تعالى ان امره كامر النبيين من قبله يوحى اليه كما يوحى اليهم وقال العبد الضعيف نحو قوله تعالى وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء وصل عليهم ان صلواتك سكن لهم ويا ايها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة شي عظيم وغير ذلك مما يشابه هذه ان التاكيد في مثل هذه المقامات لتصحيح الكلام السابق والاحتجاج لو بيان وجه الفائدة فيه والنون في قوله اوحينا للتعظيم وقد علمت انها وضعت للجماعة فاذا اطلقت على الواحد يكون للتعظيم فافهم **بيان البيان** الكاف في قوله كما اوحينا للتشبيه وهي الكاف للارتباط والتشبيه هو الدلالة على مشاركة امر لامر في وصف من اوصاف احدهما في نفسه كالشجاعة في الاسد والنور في الشمس والمتشبه ها هنا الوحي الى محمد عليه الصلاة والسلام والمشبه به الوحي الى نوح والنبيين من بعده ووجه التشبيه هو كونه وحي رسالة كما اوحينا الى الانبيا عليهم الصلاة والسلام لا وحي الهام لان الوحي ينقسم على وجوه والمعنى اوحينا اليك وحي رسالة كما اوحينا الى الانبيا عليهم الصلاة والسلام وحي رسالة لا وحي الهام **بيان التفسير** هذه الاية الكريمة في سورة النسا وسبب نزول الاية مما قاله اليهود قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم ان كنت نبيا فاتنا بكتاب جملة من السما كما اتى به موسى عليه السلام فانزل الله تعالى يسالك اهل الكتاب الى الايات فاعلم الله تعالى انه نبي يوحي اليه كما يوحي اليهم وان امره كامرهم فان قلت لم خصص نوحا عليه السلام بالذكر ولم يذكر ادم عليه الصلاة والسلام مع انه اول الانبيا المرسلين قلت اجاب عنه بعض الشراح بجوابين الاول لانه اول مشرع عند بعض العلما والثاني انه اول نبي عوقب قومه فخصصه به تهديدا لقوم محمد صلى الله عليه وسلم وفيهما نظر اما الاول فلا نسلم انه اول مشرع بل اول مشرع هو ادم عليه الصلاة والسلام فانه اول نبي ارسل الى بنيه وشرع لهم الشرايع ثم نبيه قام بالامر شيث عليه الصلاة والسلام وكان نبيا مرسلا وكان بعده ادريس عليه الصلاة والسلام بعثه الله الى ولد قابيل ثم رفعه الله الى السما واما الثاني فلان شيث عليه الصلاة والسلام هو اول من عذب قومه بالقتل وذكر الطبري في تاريخه ان شيث عليه الصلاة والسلام سار الى اخيه قابيل فقاتله بوصية ابيه له بذلك متقلدا بسيف ابيه وهو اول من تقلد بالسيف واخذ اخاه اسيرا وسلسله ولم يزل كذلك الى ان قبض كافرا والذي يظهر لي من الجواب الشافي عن هذا ان نوحا عليه السلام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وكذا قال ابن السكن في كتابه السنن الصحاح الماثورة لم يروه عن النبي
عليه الصلاة والسلام بأسناد متصل عن عمر بن الخطاب وكذا الامام ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري في كتاب
حيث قال لم يروه عن النبي عليه الصلاة والسلام غير عمر رضي الله عنه وقال ابن منده رواه
عن النبي عليه الصلاة والسلام غير عمر سعد بن ابي وقاص وعلي بن ابي طالب وابو عبيد
الخدري وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر وانس بن عباس ومعاذ بن
جبل وعمار بن ياسر وابو امامة الباهلي وعتبة بن عبد السلمي وهزال بن سويد وعقبة بن عامر
وجابر بن عبد الله وابن ذئب وعتبة بن المنذر وعقبة بن مسلم رضي الله عنهم وايضا
قد تابع علقمة والتيمي يحيى بن سعيد على روايتهم قال ابن منده هذا الحديث رواه
عن محمد بن علقمة ابنه عبد الله وجابر وابو مجينة وعبد الله بن عباس بن ربيعة
ومرثد الطائي وعطاء بن يسار وواصل بن حي واخوه ابو حي ومحمد بن المنكدر ورواه عن عبد
علقمة عبد التيمي سعيد بن المسيب وتابع مولى بن محمد تابع يحيى بن سعيد على روايته
عند التيمي محمد بن محمد بن علقمة ابو الحسن التيمي وداود بن ابي الفرات ومحمد بن
اسحاق ومجاهد بن ارطاة ومحمد بن عمرو ليس ايضا ممن يحتج بحديثه ولا يعتمد هذا الحديث
بهذه الاسانيد وقد اعترض على بعض اهل الحديث حيث قال انك تأتي بالاسناد
واحد انفرد به فلان وفلان عن فلان ولا يجوز عليه الاجماع على العمل بمتن هذا الحديث وشبهه وانه
عند اهل الحديث من اصح الصحيح واصل من اصول الدين يعرفه الشافعي رضي الله عنه وغيره بكلام
يوجب ما قاله هو فاعلم ايها الناظر انفرد هو بروايته الثقة مخالفا لرواية الناس لا ان
يروي ما لا يرويه الناس وهذا الحديث كما شهد له ليس فيه مخالفة بل يوافق معناه
معنى الكتاب والسنة فقال الجبهاء الذي عليه الحفاظ ان الشاذ ما ليس له الا اسناد واحد
يعتمد به ثقة او غير ثقة فاما ان يرويه ثقة وغير ثقة فيرويه ثقة ويكون غير ثقة موقوفا فيه
ولا يجيء به فقال الحاكم انه ما انفرد به ثقة وليس له اصل بمتابع قلت ما ذكره
يشكل بما يتفرد به احد الرواة بطل كثير من الحديث فانه لا يصح الا اذا روى الثقاة الناس ايضا
كما سلف ثم اعلم انه لا يمكنك في هذا الحديث لانه من حديث الامام يحيى بن سعيد
الانصاري رواه عنه حفاظ الاسلام واعلام الامة مالك بن انس وشعبة بن الحجاج
وحماد بن زيد وحماد بن سلمة وسفيان بن عيينة والليث بن سعد وغيرهم ممن يجيء
ان سعيد القطان وعبد الله بن المبارك وعبد الوهاب وخلائق لا يحصون كثرة وقد ذكره
البخاري من حديث سفيان ومالك وحماد بن زيد وعبد الوهاب كما يأتي قال ابو حميد
محمد بن عمر الحافظ روى هذا الحديث عن يحيى بن سعيد نحو مائتين ونيف
رجلا وذكر من سماه ثم قال ونستخرج من هذا اكثر مما ذكرنا قال الحافظ ابو موسى الاصبهاني
سمعت الحافظ ابا مسعود عبد الجليل بن احمد يقول قد ذكرت قال الامام عبد الله
الداودي كذا عن سفيان هذا عن سفيان واصحاب يحيى بن سعيد وقال الحافظ ابو
موسى المديني تخريج الامام ابو اسماعيل الهروي انه رواه عند يحيى بسبع مائة مجلس
قاله وقل ذكر انه تذبذب سبعين او ثمانين ما كان ان يحيى بن سعيد يسمعه
من التيمي وذكر في موضع اخر انه رواه لم يسمعه التيمي من علقمة قلت رواية
البخاري عن يحيى بن سعيد اخبرني محمد بن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة رد هذا وقد
ذكرنا ايضا ما قاله ابن جرير الطبري في تهذيب الآثار ان هذا الحديث قد
يكون عند سبعين سردوه الا انه حديث فرد **بيان تعدد المتن في الصحيح**
قد ذكره في ستة مواضع احدى من صحيحه من ستة شيوخ احدى ابتدا الاول
في الايمان بدء بالايمان الاعمال بالنية عن عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك عن
يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة عن عمر رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال الاعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته

الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها او امرأة
ينزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه الثاني في العتق في باب الخطأ والنسيان في العتاقة
والطلاق ونحوه عن محمد بن كثير عن سفيان الثوري حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد
عن علقمة قال سمعت عمر رضي الله عنه يقول عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الاعمال بالنية ولامرئ ما نوى فمن كانت هجرته لدنيا يصيبها او امرأة ينزوجها
فهجرته الى ما هاجر اليه الثالث في باب هجرة النبي عليه الصلاة والسلام عن مسدد حدثنا حماد بن زيد عن يحيى
عن محمد عن علقمة سمعت عمر رضي الله عنه قال سمعت النبي عليه الصلاة والسلام
يقول الاعمال بالنية فمن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة ينزوجها فهجرته الى
ما هاجر اليه ومن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله الرابع
في النكاح في باب من هاجر او عمل خيرا لتزوج امرأة فله ما نوى عن يحيى بن
قزعة حدثنا مالك عن يحيى عن محمد بن ابراهيم بن الحرث عن علقمة عن عمر رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنية وانما لامرء ما نوى
الحديث لفظه في الايمان الا انه قال ينكحها بدل ينزوجها الخامس في الايمان
والنذور في باب النية في الايمان عن قتيبة بن سعيد حدثنا عبد الوهاب سمعت
يحيى بن سعيد يقول اخبرني محمد بن ابراهيم انه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول
سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول انما الاعمال بالنية وانما لامرء ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله
فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة ينزوجها
فهجرته الى ما هاجر اليه السادس في باب ترك الحيل عن ابي النعمان محمد بن
الفضل حدثنا حماد بن زيد عن يحيى عن محمد عن علقمة قال سمعت عمر بن الخطاب
سمعت النبي عليه السلام يقول بنيها الناس انما الاعمال بالنية وانما لامرء ما نوى فمن
كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن هاجر لدنيا يصيبها او امرأة
ينزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه السابع في باب من هاجر او عمل خيرا لتشاء يصيبها او امرأة
ينزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه **بيان من اخرجه غيره** اخرجه مسلم في
صحيحه في الحج كتب الى عبد عن عبد الله بن مسلمة عن مالك بلفظ انما الاعمال
بالنية وانما لامرء ما نوى الحديث مطولا واخرجه ايضا عن محمد بن رمح
ابن المهاجر عن الليث وعن ابي الربيع الفكي عن حماد بن زيد وعن محمد بن المثنى
عن عبد الوهاب الثقفي وعن اسحاق بن ابراهيم عن ابي خالد الاحمر وعن بن
نمير عن حفص بن غياث وبن بشر بن هارون وعن محمد بن العلا عن بن المبارك
وعن ابن ابي عمر عن سفيان بن عيينة كلهم عن يحيى بن سعيد عن محمد بن علقمة
عن عمر وفي حديث سفيان سمعت عمر على المنبر يخبر عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم واخرجه ابو داود في الطلاق عن محمد بن كثير عن سفيان والترمذي
في الحدود عن بن المثنى عن الثقفي والنسائي عن يحيى بن حبيب عن حماد بن زيد
وعن سليمان بن منصور عن بن المبارك وعن اسحاق بن ابراهيم عن ابي خالد
الاحمر وعن عمرو بن منصور عن القعنبي وعن الحرث عن بن الحارث عن بن الماجشون
جميعا عن مالك وذكر في اربعة ابواب من مسنده الايمان والطهارة والعتاق والطلاق
ورواه بن ماجه في الزهد عن مسدد عن ابي بكر عن بن عيينة وبن هارون وعن ابي رمح
عن الليث كل هؤلاء عن يحيى عن محمد عن علقمة عن عمر به ورواه ايضا احمد في
مسنده والدارقطني وبن حبان والبيهقي ولم يبق من اصحاب الكتب المعتمد عليها
منهم يخرجه سوى مالك فانه لم يخرجه في موطاه وهو من رحيه الحافظ فتأمل
في امره به عن هذا الحديث اخرجه مالك في الموطأ ورواه الشافعي عنه وهذا
عجيب منه **بيان اختلاف لفظه** قد حصل من الطرق المذكورة زيادة لفظ

قول ليس ولم يبق من اصحاب الكتب المعتمد الا
الامام ابو الحسن الدارقطني بارك الله في عمره وآياه بجوده
الموفق الصواب

انما الاعمال بالنيات / الاعمال بالنية العمل بالنية واورد النووي في تلخيصه قلتها والرابع
انما الاعمال بالنية وارده القضاعي في الشهاب بلفظ خامس الاعمال بالنيات
بحذف انما وجمع الاعمال والنيات قلت هذا ايضا موجود في بعض نسخ البخاري وقال
الحافظ ابن حجر الاصبهاني لا يصح اسنادها واقره النووي على ذلك في تلخيصه
وغيره وهو غريب منهما وهي رواية صحيحة اخرجها ابن حبان في صحيحه عن علي
ابن محمد القتابي ثنا عبد الله بن هاشم الطوسي ثنا يحيى بن سعيد الانصاري
عن محمد عن علقمة عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنيات الحديث
واخرجه ايضا الحاكم في كتابه الاربعين في شعار اهل الحديث عن ابي بكر بن خزيمة
ثنا القعنبي ثنا مالك عن يحيى بن سعيد به سواء ثم حكم بصحته واورده ابن الجارود
في المنتقى بلفظ سادس عن ابن المقري حدثنا سفيان عن يحيى به ان الاعمال بالنية
وان لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى ما هاجر اليه
ومن كانت هجرته الى دنيا الحديث واورده الرافعي في شرحه الكبير بلفظ اورده
وهو ليس للمرء من عمله الا ما نواه وفي البيهقي من حديث انس لا عمل لمن لا
نية له لكن في اسناده جهالة **بيان اختياره هذا في البداية** اراد بهذا الكلام
القصد وتصحيح النية واشار به الى انه قصد بتاليفه التصحيح وجه الله تعالى
وقد حصل ذلك حيث اعطي هذا الكتاب من الحظ ما لم يعط غيره من كتب الاسلام
وقبله اهل المشرق والمغرب وقال ابن مهدي الحافظ من اراد ان يصنف كتابا فليبدأ
بهذا الحديث وقال لو صنفت كتابا لبدأت في كل باب منه بهذا الحديث وقال ابو بكر
ابن داسه سمعت ابا داود يقول كتبت عن النبي عليه الصلاة والسلام خمسمائة الف حديث
انتخبت منها اربعة الاف حديث وثمانمائة حديث في الاحكام فاما احاديث الزهد
والفضائل فلم اخرجها ويكفي الانسان لدينه من ذلك اربعة احاديث الاعمال بالنيات
والحلال بين والحرام بين ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ولا يكون المؤمن
مؤمنا حتى يرضى لاخيه ما يرضى لنفسه وقال القاضي عياض ذكر الائمة ان هذا الحديث
ثلث الاسلام وقيل ربعه وقيل اصول الدين ثلاثة احاديث وقيل اربعة قال الشافعي
ويدخل فيه سبعون بابا من الفقه وقال السعدي لم يرد الشافعي رحمه الله انحصار
ابوابه في هذا العدد فانها اكثر من ذلك وقد نظم طاهر بن مفوز الاحاديث الاربعة

عمدة الدين عندنا كلمات * اربع من كلام خير البريه
اتق الشبهات وازهد ودع ما * ليس يعنيك واعملن بنيه

فان قيل ما وجه قولهم ان هذا الحديث ثلث الاسلام قلت لتضمنه النية والاسلام
قول وفعل ونية ولهذا بدأ البخاري كتابه به لما ذكرنا من المعنى وختمه بحديث التسبيح
لان به تنبسط المجالس وهو كفارة لما قد يقع من المجالس فان قيل لم اختار
هذا الحديث مختصرا ولم يذكر مطولا ههنا قلت لما كان قصده التنبيه على انه
قصد به وجه الله تعالى وانه سيجزى بحسب نيته اكتفى بالمختصر الذي فيه اشارة
الى ان الشخص يجزى بقدر نيته فان كانت نيته وجه الله تعالى يجزى بالثواب
والخير في الدارين وان كانت نيته وجها من وجوه الدنيا فليس له حظ من الثواب
ولا من خير الدنيا والاخرة وقال بعض الشارحين سئلت عن السر في ابتداء البخاري
بهذا الحديث مختصرا ولم لا ذكره مطولا كما ذكره في بقية الابواب فاجبته في الحال بان
عمر قاله على المنبر وخطب به فاراد ان يتأسى به قلت قد ذكره البخاري ايضا مطولا في
ترك الحيل وفيه انه خطب به كما سيأتي فان قيل لم يقع جوابا لما انه فان قلت لم قدم
رواية الحميدي ولم يعتبره من مشايخه الذين روى منهم هذا الحديث قلت هذا السؤال
ساقط لانه لو قدم رواية غيره لكان يقال لم قدم هذا على غيره ويمكن ان يقال له

ان ذاك

ان ذاك لاجل كون رواية الحميدي اخص من رواية غيره وفيه الكفاية على دلالته
مقصوده وقال بعضهم قدم الرواية عن الحميدي لانه قرشي مكي اشارة الى العمل بقوله
عليه الصلاة والسلام قدموا قريشا ولا تقدموها واشعارا بافضلية مكة على
غيرها من البلاد فلان ابتداء الوحي كان منها فناسب بالرواية عن اهلها في اول بدء
الوحي ثم ثنى بالرواية عن مالك لانه فقيه الحجاز ولان المدينة تلو مكة في
الفضل وقد بينهما في نزول الوحي قلت ليس البخاري ههنا في صدد بيان
فضيلة قريش ولا في بيان فضيلة مكة حتى يبتدي برواية شخص قرشي مكي
ولئن سلمنا فما وجه تخصيص الحميدي من بين الرواة القرشيين المكيين
وايضا قوله عليه الصلاة والسلام قدموا قريشا انما هو في الامامة الكبرى ليس
الا وفي غيرها يقدم الا على العالم على القرشي الجاهل وقوله ولان ابتداء الوحي
الى اخره انما يستقيم ان لو كان الحديث في امر الوحي وانما الحديث في النية فلا يلزم
من ذلك ما قاله فافهم **بيان اللغة** قوله سمعت من سمعت الشيء سمعا وسماعا
وسماعة وسماعية والسمع سمع الانسان يكون واحدا وجمعا قال الله تعالى ختم الله
على قلوبهم وعلى سمعهم لانه في الاصل مصدر قاله الكرماني ويجمع على اسماع وجمع الجمع اسامع
وجمع الاسمع اسامع ثم النحاة اختلفوا في سمعته هل يتعدى الى مفعولين على قولين
احدهما نعم وهو مذهب الفارسي قال لكن لا بد ان يكون الثاني مما يسمع كقولك
سمعت زيدا يقول كذا ولو قلت سمعته في الكلام لم يجز والصحيح انه لا يتعدى
الا الى مفعول واحد والفعل الواقع بعد المفعول في موضع الحال اي سمعته حال
قوله كذا قوله على المنبر بكسر الميم هو مشتق من النبر وهو الارتفاع قال الجوهري
نبرت الشيء انبره نبرا رفعته ومنه سمي المنبر وهو من باب ضرب يضرب وفي
العباب نبرت الشيء انبره مثل كسرته اكسره اي رفعته ومنه سمي المنبر لانه يرفع
ويرفع الصوت عليه فان قلت هذا الوزن من اوزان الالة فقد عملها هنا لانه مفعل
كمحلب ومفعال كمفتاح ومفعلة كمكحلة وكان القياس فيه فتح الميم لانه من موضع
العلو والارتفاع قلت هذا وكون من الاسماء الموضوعة على هذه الصيغة وليست
على القياس كما قال الكرماني في وهو بلفظ الالة لانه الة الارتفاع وفيه نظر لان الالة
هي ما يعالج بها الفاعل المفعول كالمفتاح ونحوه والمنبر ليس كذلك وانما هو موضع
العلو والارتفاع والصحيح ما ذكرنا قوله الاعمال جمع عمل وهو مصدر قولك عمل
يعمل عملا والتركيب يدل على فعل يفعل فان قلت ما الفرق بين العمل والفعل
قلت قال الصغاني في تركيب الفعل يدل على احداث شيء من العمل وغيره فهذا يدل
على ان الفعل اعم منه والفعل بالكسر الاسم وجمعه فعال وافعال وبالفتح مصدر قولك
فعلت الشيء افعله فعلا وفعالا قوله بالنيات جمع نية من نوى ينوي من باب ضرب
قال الجوهري نويت نية ونواة اي عزمت وانتويت مثله قال الشاعر

صرمت امية خلتي وصلاتي * ونوت ولما تنتوي كنواتي

تقول لما تنتوي كما نويت فيها والنيات بتشديد الياء هو المشهور
وقد حكى النووي تخفيفها وقال بعض الشارحين من شدد وهو الشهير
كانت من نوى ينوي اذا قصد ومن خفف كانت من وني يني اذا ابطأ فتأخر لان
النية تحتاج في تصحيحها وتصحيحها الى ابطاء وتأخر قلت هذا بعيد لان مصدر
وني يني وني قال الجوهري يقال ونيت في الامر اني ونيا اي ضعفت فانا وان
ثم اختلفوا في تفسير النية فقيل هو القصد الى الفعل وقال الخطابي هو قصدك
الشيء بقلبك وتحري الطلب منك له وقال التيمي النية هاهنا وجهة القلب وقال
البيضاوي النية عبارة عن انبعاث القلب نحو ما يراه موافقا لغرض من جلب نفع

الألوكة
www.alukah.net

www.alukah.net
شبكة الألوكة

انما الاعمال بالنيات واجيب عنه من وجهين الاول ما قاله النووي ان قاعدة اشتراط تبييت النذر فاذا اطلق على الاضحية صلاة فانه ينوي الاضحية لا يمكنه ان ينوي الصلاة اذ النية بل شرط ان ينوي كونها ظهرا او عصرا وهذا لم ينو فعلى هذا سقط اثاني لا تقتضي الاولية صحة النية بلا تعيين وهذا نظير لان الرجل اذا فاتته صلاة ولم يعين يوم معين ثم اراد ان يقضي تلك الصلاة بعينها فانه لا يلزمه ذكر كونها ظهرا وعصرا اثاني ما ذكر بعضه الشارحين من انه لم يقع الاستثناء في النية لان اجلة الاولى لا تقتضي وقوع الاستثناء في النية اذ لو نوى واحد من غير صدقة عليه انه عمل بنيته والجملة الثانية منفية ذكر انتهى وينتقض هذا بمسائل منها نية الولي من الصبي في الحج على مذهب هذا انه يصح ولم يقع ومنها الحج الا فسادي من غير مؤنة بصحح بلا خلاف ومنها اذا وكل بنية نفقة الزكاة وفوض اليه الفرقة وفوض الوكيل فانه يجزئ به كما قال الامام والغزالي والحاوي العمراني الثالث ما ذكره ابن السمعاني في ذيله ان فيه دلالة على ان الاعمال الخارجة عن العبادة قد تفيد الثواب اذا نوى بها فاعلها التقرب به كالاكل والشرب اذا نوى بهما التقوي على الطاعة والنوم اذا قصد به تروح البدن للعبادة والمشي اذا اريد به التعفف عن الحاجة كما قال عليه الصلاة والسلام في وضع احدهم صدقته الحديث الرابع ما ذكره بعضهم ان الاعمال التي ظاهرها العبادة موضوعة لفعلها للعبادة اذا فعلها المكلف عادة ولم يترتب الثواب على مجرد الفعل وان كان الفعل صحيحا حتى ينضم اليها العبادة وفيه نظر لانا لم نسلم ان تكون هذه الجملة تاكيدا للجملة الاولى فذكر الحكم بالاولى واكده بالثانية تنبيها على شرف الاخلاص وتحريرا من الرياء الخامس من الخلاص السؤال الثاني ما فائدة لم نقل به الجمهور اليهما واذا كان احدهما ظاهرا فما فائدة مجيئه الى الله ورسوله واجيب بانه كرر من اجله عليه الصلاة والسلام في تفهيم امر الله ورسوله اي يجمع في غير موضع كما قال الخطيب بين خطيب القوم انت حين تقول من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى ويزاد وجه الاكثار فقد ورد في ذلك احاديث رواها ابو داود من حديث ابن مسعود رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا تشهد قال الحمد لله ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فانه لا يضر الا نفسه ولا يضر الله شيئا قلت انما كان انكاره عليه السلام على الخطيب لانه لم يكن عنده من المعرفة بتعظيم الله عز وجل ما كان عليه السلام ميلسه من عظمته وجلاله ولما كان له وتوفيقي لحمد ما ينبغي الكلام فلنذكر سنعه والله اعلم السؤال الثالث ما فائدة التعبيض على المراة مع كونها داخلة في مسمى الدنيا واجيب من وجوه الاول انه لا يطرد مدخول لما في هذه الصنعة لان المنظوم دنيا وليس كذلك وهي الاثم في الاثبات فلا تعتني دخول المراة في الثاني انه للتنبيه على زيادة التحذير فيكون من باب ذكر الخاص بعد العام كما في قوله تعالى حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوله من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال الاية وقال بعضهم الشارحين وليس منه قوله تعالى وكل وعد الله الحسنى وهو ذكر الخاص بعد العام لان عطفه فيه يوهم انه ليس منه وقوله تعالى وكل الاثبات ولا تعم لكن على المعتاد فكلا المثنى ورد في معرض الامتنان قلت الفاكهة اسم لما يتفكه به اي يتنعم به زيادة على المعتاد وهذا المعنى موجود في النخل والرمان فحينئذ فيكون ذكرها بعد ذكر الفاكهة من قبيل عطف الخاص على العام فقلت ان هذا التاويل هو الغالط قلت ابو حنيفة رضي الله عنه لم يجعلها من الفاكهة حتى لو حلف لا ياكل فاكهة فاكل رطبا او عنبا لم يحنث قلت ابو حنيفة

لم يجزم بما ذكر فاكهة بل اذا قال ان هذه لم اجزم انما ينفي بها ان ينذر به فاوجب فصرفها الى التقرب للاستعمال في حاجة استثنى بعد اما فاسق فيه وبنا من التوجيه الاول ان الامور الثالث ما قاله ابن بطال عن ابن سراج انه انما حضه المراة بالذكر من بين سائر الناس في هذا الحديث لان العرب كانت في الجاهلية لا تتزوج العرلة الصريحة للابنة وبين لهم الامن الاكفاء في النسب فلما جاء الاسلام سوى بين المسلمين في مناكحهم وصاهر كل واحد من المسلمين كفوا لصاحبته فما جرى من التاسي الى المدينة ليتزوج بها حتى سمي بعضهم مهاجر ام قيس الرابع ان اهل الحديث ورد على سببه وهو انه ما امر بالهجرة من مكة الى المدينة تخلف جماعة عنها قد علم الله تعالى بتولة الدين فتوعدهم الملائكة بقولهم فالوا فيم كنتم الاية ولم يعذر جماعة لقدرة استطاعتهم فعذرهم واستثناهم بقوله الا المستضعفين من الرجال الاية وهاجر المخلصون اليه فدخل في جملتهم من كتابه وكان قد المهاجرين جماعة خالفته نيتهم نية المخلصين فيهم من كانت نيته تزوج امراة كانت بالمدينة من المهاجرين يقال لها ام قيس والدهن ابن دحية انه اسمها فيلة فسمي مهاجر ام قيس ولا يعرف اسمه فكان قصده بالهجرة من مكة الى المدينة نية التزوج بها لا قصد مفضيلة الهجرة فقال النبي عليه الصلاة والسلام ذلك ليبين مراتب الاعمال بالنيات فلذلك اخص ذكر المراة دون سائر ما يتقرب به الهجرة من افراد الدنيا الذي نبه لاجل تبيين السبب لانها كانت افضل اسباب فتنة الدنيا كما ان الذي عليه الصلاة والسلام ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء وذكر الدنيا مرادا من باب زيادة التنفير منها لانه لما قيل هذه هجرته ما الذي حملها على الهجرة وكيف كانت هجرتها هاجر لتكاحها وهذا يوهم ان تكاحها من جملة ما فرض منها السؤال الرابع ما قيل لم ذم عمل طلب الدنيا وهو امر مباح والمباح لا ذم فيه فما صح واجيب بانه انما ذم لكونه لم يكن في الظاهر طلب الدنيا وانما حمل في صورة طالب فضيلة الهجرة فما بطن خلاف ما بطن السؤال الخامس ما قيل انه اعاد في الجملة الاولى بعد الفا الواقعة جوابا بشرط مثلها وقعت في صدر الكلام ولم يعد كذلك في الجملة الثانية واجيب بانه ذكر بلا عوض عن المكرر من ذكر الدنيا والمقصود منها وقصد الاحتراز عما يسرها بخلاف الاولى فانه لا تكرار فيها بحمد الله

الحمد لله الذي ان ذكر ☆ نعم المسؤل ما ذكر ☆ نستطوع ☆

السؤال السادس ما قيل ان الدنيا ترجع قلة كما لا يخفى وهي في الحديث في ذم دنيا لكن المعنى ان كل عمل انما هو في بنية مسواكان قليلا او كثيرا اجيب بان الفرقة بالقلة والكثرة انما هو في انكسارات الاجر المعاوض بيان السبب والورد اختلف فيهم ان سبب هذا الحديث قصة بها جرام قيس رواه الطبراني في معجمه الكبير باسناد رجاله ثقات عن ابي وائل عن ابن مسعود رضي الله عنه قال كان فينا رجل خطب امراة يقال لها ام قيس فابت ان تتزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجها فكنا نسميه مهاجر ام قيس قال قيل لابن مسعود رضي الله عنه الا اشيعا به نزوجنا هم فيلم اذا لم تكن الانصاري خطبها مشرك فلا يحل له ان يتزوجها الا الاسلام اسلم وتزوجها وحسن اسلامه وهكذا رواه النسائي من حديث انس رضي الله عنه قال تزوج ابو طلحة سلم وكان صداقها ما بينهما الاسلام اسلمت ام سليم قبل ابي طلحة فخطبها فقالت اني قد اسلمت فان اسلمت تزوجتك فاسلم فكان صداق ما بينهما وبه عليه النسائي الترجمة على الاسلام ورواه النسائي ايضا من حديث انس ايضا قال

الألوكة
www.alukah.net

خطب ابو طلحة ام سليم فقالت والله ما مثلك يا ابا طلحة يرد ولكنك رجل كافر
وانا امرأة مسلمة ولا يحل لي ان اتزوجك فان تسلم فذاك مهري ولا اسألك غيره فاسلم
فكان ذلك مهرها قال ثابت فما سمعت بامرأة قط كانت أكرم مهرا من ام سليم الاسلام
فدخل بها الحديث واخرجه ابن حبان في صحيحه من هذا الوجه نظاهره هو انه اسلامه
كان سابقا على تزوجها وما ذكر من الحج بينه وبين حديث الهجرة المذكور مع كون الاسلام اشرف
الاعمال واجب عنه من وجوه الاول انه ليس في الحديث انه اسلم ليتزوجها حتى يكون
مما رضا لحديث الهجرة وانما استفيد من تزويجه حتى هو اه انه للاسلام رغبة في الاسلم
لانتزوجها وكانت ابو طلحة من اجلة الصحابة رضي الله عنهم فلا يظن به انه انما اسلم
ليتزوج ام سليم الثاني انه لا يلزم من الرغبة في الشيء العلم بانه لا يجيء منه الاسلام رغبة
فيها مبنى كان الداعي الى الاسلام الرغبة في الدين لم يضر معه كونه يعلم انه يحل له
بزكنكاح المسلمة الثالث انه لا يبعد عن ابي طلحة فالحديث وان كان صحيح الاسناد
ولكنه ليس بحجة المعروف انه لم يكن حينئذ تركت تميم السلمات على الكفار ولما
نزل بين الحديبية وبين الفتح جبن نزل قوله تعالى الاهد حلهم ولاهم يحلون لهن
كما ثبت في صحيح البخاري وغيره كما سلم في هذا الحديث ومورده وهو من هنا ولكن
الهجرة لعموم اللفظ فيتناول سائر اقسام الهجرة فقد هاجر منهم جماعة الاولى
الى ارض الحبشة الثانية من مكة الى المدينة الثالثة هجرة القبائل الى الرسول
صلى الله عليه وسلم واستدرك عليه ثلاثة اخرى الاولى الهجرة الثانية الى ارض الحبشة
فان الصحابة هاجروا اليها مرتين الثالثة هجرة من كان مقيما بارض الكفر
وللجهد على اظهار الدين فانه يجب عليه ايضا هجرتي دار الاسلام كما صرح به بعض العلماء
الثالثة الهجرة الى بلاد الشام في اخر الزمان عند ظهور الفتن فاروا ابو داود من حديث
عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيكون هجرة بعد
هجرة فخيار اهل الارض الزموا مهاجر ابراهيم ويبقى في الارض شرارا هلها الحديث
رواه احمد في مسنده فجعل من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال صاحب النهاية
يريد به الشام لان ابراهيم عليه الصلاة والسلام لما خرج من العراق معتزلا قومه الى الشام
واقام به فان قيل فقد تعارضت الاحاديث في هذا الباب ففي البخاري ومسلم من حديث
ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح
لكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا وفي رواية للبخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما
قوله لا هجرة بعد الفتح في رواية اليوم اي بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وروى البخاري ايضا ان عبيد بن عمير سأل عائشة رضي الله عنها عن الهجرة فقالت
لا هجرة اليوم كانوا المؤمنون يفر احدهم بدينه الى الله والى رسوله مخافة ان يفتن عليه
فاما اليوم فقد اظهر الله الاسلام والمؤمن يعبد ربه حيث شاء ولكن جهاد ونية وروى
البخاري ومسلم ايضا عن مجاشع بن مسعود قال انطلقت بأخي معبد الى النبي صلى الله
عليه وسلم ليبايع على الهجرة قال ذهبت الهجرة لاهلها فبايعه على الاسلام
والجهاد وفي رواية انه جاء بأخيه مجالد وروى نحوه من حديث ابي سعيد الخدري وروى
ابن خزيمة وغيره ان ثابت رضي الله عنهم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية فهذه الاحاديث
والتي قبلها تفتح الهجرة وروى ابو داود والنسائي من حديث معاوية رضي الله عنه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا
تنقطع حتى تطلع الشمس كما من حيث تطلع وروى احمد من حديث عبد الله بن السعدي مرفوعا لا تنقطع
الهجرة ما قوتل الكفار وروى احمد ايضا من حديث جبادة بن ابي امية مرفوعا
ان الهجرة لا تنقطع الهجرة ما كان الجهاد فلت وقد تعارض الخطابي بين هذه الاحاديث بان
الهجرة كانت في اول الاسلام فرضا على من صارت بعد فتح مكة مندوبا اليها غير مفروضة

قال فلا تنقطع ما بقي الترغيب وانا قفية منها هي الندب بعبارات حديث معاوية بينه
قال فلا تنقطع الا بانقطاع الجهاد فهي اذا منها لابي داود عنه الله عليه وسلم بالهجرة كما في الرجل يأتي النبي
عليه الصلاة والسلام ويبقى بعده وماله لا يرجع بهجرته فلما فتحت مكة انقطعت
هذه الهجرة وانما بقيت من هاجر من الاعراب وغيرهم الى النبي صلى الله عليه وسلم كما فعله اصحاب
البيعة وهو المراد بقوله لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ثلث وبعد الحبشة الاخر
لا تنقطع على الراجح بالهجرة الباقية بترك المنهيات وهي هجرة السيئات وروى احمد بسند حسن عن
معاوية بن حيدة الرضي عنه وعنه الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال المهاجر من هجر السيئات والاخرى انها حمال الله
والرسول ولا تنقطع الهجرة ما تقبلت التوبة ولا تزال التوبة مقبولة حتى تطلع
الشمس من المغرب فاذا طلعت طبع على كل قلب بما فيه وكفي الناس العمل رواه احمد
ايضا من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ابن
المهاجر اكيف حتى كنت ام ابارين معلومة او لقوم خاصة ام اذا شئت انتظمت قال
نعم كذلك يا عبد الله عليه وسلم بما شئت فانت المهاجر وان مت بالحضرة قال يعني حاضرا
يا عبد الله اذا اقمت الصلاة واتيت الزكاة فانت مهاجر وان مت بالحضرة قال يعني حاضرا
بالجماعة ويحتمل رواية له الهجرة الفواضل ما ظهر منها وما بطن وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة
فانت مهاجر وان مت بالحضرة استنباط الاحكام وهو على وجوه الاول اختلف
الائمة الثلاثة بمنعه وجوب النية بخلاف الوضوء فقالوا التقدير وهجرة الاعمال السيئات
والاخلاق والسلام فيه لا يستقيم لان الخمس فيه فعل فيه جميع الاعمال عند الصوم والصلاة
والزكاة والحج والوضوء وغيرها كما يطلب فيه النية فلا يدخل فيه فعل فيه الصلاة
والصيام لان النية اذا تأثرت الكتابة كانت كما تعني وقال الشوكاني انتقدم انما
الاعمال بحسبه اذا كانت بنية ولا بحسبه اذا كانت بلا نية وفيه دليل على ان الطهارة
وسائر الاعمال وان لم تقع الا بنية وقال الخطابي قوله انما الاعمال بالنيات لم يرد به اعيان
الاعمال لانها فعل حسي وانما هو شرعية وانما معناه ان صحة احكام الاعمال في دين
الله انما تقع بالنية وان النية هي الفاصلة بين ما يصح وما لا يصح وكذلك انما اعمالك تركيبها
ايجابا وقبولا في ثبوت الشيء وانتفائه ما عدا ذلك فانه ان العبادة اذا وجدت النية صحت
واذا لم تكن لم تصح وتقتضي حد العدم منها يرجب ان لا يصح عمل من الاعمال الدنيوية انها
وانما لها مرضها وتعلقها بالنية وذكر بعضها الاعمال بالنيات في الحديث مشروط انها
لان الذوات بين مستغنية والمراد به نفي احكامها الصحة والعقيدة والحل ولم ينفي الصحة
والحقيقة اثبت ينفي الشيء نفسه وان اللفظ يحمل بالتصحيح على نفي الذات ولا تتبع بها
جميع الصفات فلما نفي الدين الله عليه نفي الذات نفي ولا لثة نفي جميع الصفات
قال الطيبي كل من الاعمال والنيات جمع محلى باللام الاستغراقية فما ان يحمل على عرف
اللغة بكثرة الاستعمال حقيقتا او على عرف الشرع وحينئذ اما ان يراد الاعمال
الجائحة ولا يصح الا بالنية كالصلاة لا سبيل الى النفي لانه ما وجدت الا بنية الا شرع
فكيف يتصور لما وجد بدونه فحينئذ يحمل اما الاعمال بالنيات على ما اتفق عليه
اصحابنا اي ما الاعمال محسوبة للمرء الا بالنيات كالوضوء ونحوه والطيبي بها الا بالنيات
وما فعلا مما لم يتعبد بها فان قلت على ما فصلت منتظم الكبر والظاهر العموم
كما ستقف وما حاصل ما اجاب به حينئذ يكون بيانا لمنفعة لا اثباتا لحكم الشرع وتسبب
بطلانه وتحمل انما الكل امرئ ما نوى على ما تقرر النيات من الفضول والربا والثواب
والعقاب فنهم من الاعمال انما الاعمال لا تكون محسوبة وسقطت المقتضا الا اذا كانت
معروفة بالنيات ومن اشار في النيات انما تكون مقبولة اذا كانت مقترنة بالاخلاص
انتهى وذهب ابو حنيفة وابن جرير وجماعة من السلف والاوزاعي والحسن البصري

www.alukah.net

وقال عطاء ومجاهد لا يحتاج صيام رمضان الى نية الا ان يكون مسافرا او مريضا
وقالوا التقرب فيه كالاعمال بالنيات اذ لو ابيح بلا نية لتحرى ذلك لانه الذي يطرد فيه
كثير من الاعمال يوجد وينتفي شرعا بدون نياتها كان اصل الثواب متفق عليه بحكم ارادته
ولانه يلزم من اشتراط الصحة اشتراط الثواب وهو منتف فكان هذا القول اضعف الاقوال
وقال ابن اقاسم الجهات والصفة يرجع الى شيخ الكتاب كما لو عدد ونسق ولا ان
الاعمال بالنيات معنى باجماع الحجاج ثم لا يجوز ان يتعلق بالاعمال لانها وقع بالنية
فيبقى الجزء الذي يجوز ان لقرن به وما كون به وصحيح او شبهه فالشبهة اولى بالتعلق
لو جعلنا احد الحالين عند عدم النية لا يبطلها اهل العمل على اصل الصفة والاخرى يبطلها
فلما يبطلها لكنك وانما يراد ان مولى وكل امر بما يثاب عليه لو فعل الثواب والاجر لان الذي
له ان يهب الثواب وانما العمل فعليه وقال الباجي هذا الحد تطرد وعكس الاول انه ما طلب
الى اعضاء ولا يفتقر فلا بد من اعضاء يتعلق به الكاره والمحروه فلا حاجة الى اعضاء ريضاء
لان تعليل الاعضاء لا يكفي التقدم انما الاعمال وجودها بالنية ويكون الاعمال مجالا
التي تحتاج فيه الى الاختيار الى اعضاء محدودة لان الحد يمنع ترك اخلاط بعض
بالاجماع والذوات لا تقتضي الاخلاط فيجب ان يحتاج الى اعضاء واما يكون الاعضاء اخلاط
الاصل عند عدم الاجتماع فاذا كان الدليل قائما على الاعضاء بعض اما الصحة او الثواب
على اختلاف القولين وقولهم ليكون النية انما الاعمال وجودها بالنية مقصور الى بيان
الحقيقة لا اثباتها الحكم الشرعي وهذا على ان اثبات لا يلزم من نفي الصحة تقدير ما يترتب
عليه نفيها من نفي الثواب وعدم بطلانها وغيره وكذلك لا يحتاج في هذا الى صحة
الاعمال والثواب وسقط انقضاء مطلقا بالنية بل الدنيا وهذا كان ترتب عليه كان الواجب
شيئا من فلا يلزم تقدم تلك وعدم الملازمة المذكورة وصحة لانه لا يلزم من نفي
الصحة نفي الثواب وعدم الاعمال كما لا يلزم الثواب عند وجودها اي الصحة يقوم
ذلك بالمحل الثالث ان قولهم ان نفي الصحة يريدون الى شيخ الكتاب بحيث الواحد لا كما انا
ان يريدوا به ان الكتاب دال على صفة الفعل بقيد نية لكن ما لم تذكر في الكتاب فيسمى
ليس بشيخ على ان الكتاب ذكر فيه نية الفعل فيقول ما امر والا لا يسمى العمل
مخلصين له الدين وهذا هو القصد والنية ولم يسم فيه شيخ الكتاب بجعل الواحد
فلا ما نفع من ذكر عند اكثر اهل الاصول ثم قولهم ومثله ليس بشيخ غير صحيح لان هذا
عين الشيخ بيان ان اية الوضوء يجب بوجوب غسل الاعضاء الثلاثة ومسح الراس
ولا مدخل ما فيقصر بالنية سقطها فاشترطها كجعل الواحد يريد بالوضوء الاطلاق
وتقييده وهو شيخ وقولهم ان الكتاب ذكر فيه نية الفعل لا يفهم لان الاية تقتضي
الا يعبد والله التوحيد والدين يوحد والله ليس فيها دلالة على اشتراط
النية في الوضوء وقولهم ولو سلم لم الى الوضوء مجرد سلم لم لا يجوز ان يكون الاصل في
على هذه عدم شيخ الكتاب قولا واحدا وتقرير مذهب اهل المذهب ايضا بحسب
الواحد على ان المنقول الصحيح من ان الحق في عدم جواز شيخ الكتاب قولا واحدا وهو
مذهب اهل الحديث ايضا ولم يشيخ السنة بالكتاب قولان الاظهر وهو عدم
انه لا يجوز والا فرانه يجوز وهذا الاولى بالحق كذا ذكر اسمعاني من اصحاب
الشافعي في القواطع ثم نقول ان الحديث عام مخصوص فان اداء الدين وهو الواجب
والاذان والقلوة والاذكار وهذه الطهارة الاجماع فانه كلها تصح
بلا نية اجماعا وتضعف دلالته حينئذ وينفي عدم امتثالها ايضا بالوضوء
وقد تمال بعض الشافعية وهو ابو الصحة في بعض الامثلة بلا نية اجماعا فهو نقض
حيث نية الاجماع وقد يقدر عليه بان يقول النية تلازم هذه الاعمال فان من يؤدي
الدين فيقصد براءة الذمة كذلك الوديعة واحضارها فانه لا ينفرد لها ٣

النقصد

ضيتي

القصد الذمة قلت هذا محمل صالح وهو عند فضل لان العوائد اسلفته وانما لم يشترط
النية في هذه الاعمال لكنها كيف يكون اجماعا ومع النية تلازم هذه الاعمال الى اخره
لا تتعلق له بما نحن فيه فانا لا ندعي عدم وجوب النية بهذه الاسباب وانما ندعي
عدم اشتراطها وفرق بين الدين بملاءة براءة الذمة بريء ذمته معصل له
الثواب وليس لنا فيه نفي واذا اداه من يقصد براءة الذمة حصل ولو اعطاه براءة
ذمته لم تبرأ والتحقيق بعد هذا القام هذا الكلام لما دل فعلا على ارادة
حقيقته اذ قد يحصل العمل من غير نية بل الاداء الاعمال مكملها فيما يظهر الطلاقة التي على
انه وصيله واتم نوعان نوع يتعلق بالاخرة وهو الثواب ونوع الاعمال المتعدة الى
النية خاطم نية الاعمال المحتة ونوع يتعلق بالدنيا وهو الجزاء والنسا والكراهة
والاساءة وتحد ذكر والنوعان مختلفان بدليل انا نجد الاول يقصد العدل عنه
احدا واذا اصاب الفقط محاربا فيه الذي الخلطين فكان مشتركا بينهما بحسب الوضع
الذي لا يحكم له الا وتما جميعا اذا عفوا فلان اشتركا لا يحوم لرجل يجب حله على احد
النوعين فيحمل المشترك على النوع الثاني بناء على الغالب والاصل من بعثة النبي
عليه الصلاة والسلام اجابة اهل الحق والحق والصحة والفساد وكذلك معنا من ابى الفهم
فيكون المعنى ان صحة الاعمال لا تكون الا بالنية فلا يكون الوضوء بدونها وعلى ابو
حنيفة عن الوضوء الاول ابي من ان الاعمال لا تكون الا بالنية وذكر ابو حنيفة الاول
ان الثواب ثابت انفاقا اذ لا ثواب بدون النية فلو اريد الصحة ايضا لجاز عموم
المشترك او لجاز ان يقال ان الله جعل عليه الثواب وكان ما فيما على وجوده اذ لا ثواب بدون
النية اهلا بخلاف الصحة فانها قد تكون بدون النية كالبيع والنكاح وفرع الشافعي
على اصله سابقا ان بعضهم اوجب النية في غسل النجاسة لانه فعل واجب
قال الرافعي وكذلك حكى عن شرح الكافي ابي سهل الصعلوكي فيما حكاه صاحب
التتمة وحكى ابن الصلاح وجها انا انه يجب لازالة النجاسة التي على البدن دون
الثوب وقد رده وكذلك ابو اسحاق المروزي في المذهب والبغوي في
٣ التهذيب ان النية لا تشترط في ازالة النجاسة قال الروياني لا يصح التعليل عن ابي حنيفة
لانها من باب التروك وصار كترك المعاصي وقال بعض الافاضل وقد يجتزى على هذا
التعليل فان الصوم من باب التروك بعضها وهذا لا يبطل بالعزم على قطعه وقد
اجمعوا على وجوب النية قلت التروك اذا كان المقصود منها امتثال امر الشارع
وتحصيل الثواب فلا بد من النية فيها وان كانت للاستمتاع بالعذاب فلا يحتاج اليها
فالتارك للصلاة مثلا يحتاج فيها لتحصيل الثواب الى النية وقد اجمعوا على وجوب
النية فيه نظر لان عطاء ومجاهد اليريان وجوب النية اذا كان في رمضان ومنها
اشتراط النية في الخطبة فيه وجهان للشافعية كما قال الاذرعي قال الروياني
في البحر في الرافعي في الجمعة ان القاضي حسين حكى اشتراط نية الخطبة وفرق
بخلاف الصلاة ومنها انه اذا اخذ اعتكاف مكتوبة متتابعة لزمه واصح الوجهين
عندهم انه لا يجب التتابع فلا شرط فعلى هذا لو نوى التتابع فعليه فيلزمه
وجهان احدهما لا لان النذر اصل الاعتكاف فعليه كذا قال الرافعي عن نص الشيخ ابي
وعلى هذا قال الروياني وهو ظاهر نقل المزني قال والصحيح عندي الذي ذهب لان النية
اذا اقترنت باللفظ عملت كما لو قال انت طالق ويزعم ثلاثا ومنها اذا اخذ الخوارج
الزكاة الامام يعلم انهم لا يضعونها اخذت قهرا فنعم والا فلا وبه قال مالك وقال
احمد بطلان وما يجزي به مقبر بنية ما قاله مالك ان الخوارج اذا اخذ الزكاة من
الناس والقهر والقتلة اجزأت عن اخذت منه لان ابا بكر وجماعة الصحابة رضي الله

ورى عنه ابو داود والنسائي والترمذي عن رجل عنه ولم يخرج له مسلم مات بمصر سنة
ثمان عشرة ومايتين وقال البخاري لغنيته بمصر سنة سبع عشرة ومايتين وعنه
سمع البخاري العطاء عن مالك وليس في الكتبة السنة عبد الله بن يزيد سواه
ونسبته الى تنيس بكسر التاء المثناة من فوق والنون اكسر المشددة وبكسر
الياء المثناة تحت وبعدها سين مهملة بلدة بمصر بساحل البحر وبينها وبين دمياط
بنتيس بن عامر بن نوح عليه السلام ما هلك من دمشق ثم نزل بتنيس وبنى بها
سنة امجه منها السين وفتحها وكسرها مع التنوين فيهما وهو اسم عربي وقيل
عجمي قال الزمخشري وليس بصحيح لانه لو كان عجميا لانصرف لخلوه عن سبب آخر
سوى التعريف فان قلت فما تقول فيمن قرأ بترك صرف اسبن او بترك صرف نينوى
هل يجوز على قراءته ان يقاد وهو جائز لانه على وزن الفاعل المبني للفاعل او المفعول
من اسبذ والنون فيه للتعريف وزيدت النون قلت لا اذن لقراءة اشتهرت
قامت بالتواتر وهذه مجرد ان الكلمة العجمية فلا تكون تامة عربية وتاء الجمع وتحريك
ما قبلها لا ينافي ذلك فان اللغات انتقلت بالتعاقد فهو جائز لانه لغتين معا
يونس بن عبد الاعلى الصدفي مولاهم ابو موسى المصري الامام الحجة
من الاسف وهو لكنية والاسم وهو العبد قد اضافه الى الله تعالى
السلام فلذلك سمي بذلك وهذا فيه نظر لان يعقوب عليه السلام لما سماه الله
لم يخلع عنه فيه هذا العبد بل الصحيح على ما قلناه انه عبراني وهو اسم جبل الطور
ثبت لغتهم الثاني من الرجال الامام مالك رضي الله عنه امام دار الهجرة وهو مالك بن انس
ابن مالك بن ابي عامر بن عمرو بن الحارث بن غيمان بن خثيل بن عمرو بن الحارث وهو
ذو صبح الاصبحي اخي ابو عبد الله المدني وهذا هو بني تيم من قريش
حلفا عثمان بن عبيد الله التيمي اخي طلحة بن عبيد الله وقال ابو النضر الدمشقي
اقف مالك عند تسعة يتبع منهم تلاثة من اتباعين وتسعة من تابعي تابعي منهم
منه الشافعي وابن وهب وغيرهما يحتج الدراية وشروطها وسكنة الفقه
اليه وتلك الرواية عن اهل دينه وصلاحه لا يعرفون الرواية وبه الاعلام
الذين روى عنهم ابراهيم بن ابي فديك المدني وايوب السختياني وعبد الله بن عبد
الله الاويسي وحجاج بن محمد المصيصي وحميد الطويل ونبيه بن ابي عبيد الرحمن
وزيد بن اسلم وسعيد المقبري وابو النضر وعبد الله بن دكوان وعبد الرحمن
ابن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق والزهري وزياد مولى ابن عمرو هشام
ابن عروة ويحيى بن سعيد الانصاري وابو الزبير المكي وعامر بن شهاب سعد بن
ابي وقاص قال ابو حنيفة طبقات افقها وقد منا قبه ابي حنيفة ان مالكا كان
يسأل ابا حنيفة رضي الله عنه فيما عنه بقول ومعظم ذكر انه كان يراجع منه
مشكلا وذكروا ايضا ان ابا حنيفة سمع منه ايضا وعن الاعلام الذين روى عنهم
سليمان التيمي وماته قبله وعمار بن عبيدة وشعبة بن الحجاج وماته قبله
وابو عاصم النبيل وعبد الله بن المبارك وعبد الرحمن والد ابي زائدة وهو اكبر
منه وعبد الله بن مسلمة القعنبي وعبد الله بن جريج وابو نعيم والفضل
بن دكين وقتيبة بن سعيد وابليث بن سعد وهو من اقرانه ومحمد بن مسلم
الزهري وهو من شروطه وقيل لا يصح وهذا الاصح وروى عنه الامام الشافعي
رضي الله عنه وهو احد مشايخه روى عنه واخذ عنه العلم واما الذين روى لهم
اللغة والنحو واخذ عنه مسائل الاي فاكثر من ان يحصوا فقد بلغ فيه ابو الحسن
علي بن حمد القابسي في كتاب جمعه لذكر نحو الف رجل فاخذ القراءة
عرضا عن نافع بن ابي نعيم وقال البخاري اصح الاسانيد مالك عن نافع

عن ابن عمر

عن ابن عمر رضي الله عنهما وقال ابن معين كل من روى عنه مالك ثقة الا ابا امية
وقال ابن عدي احاديث اصحاب نافع وافرهم وهذا الذي رضيه الله اذا قال الحديث
عن مالك فاشدد يديك واذا قال الاثبت فالكلام النخعي وعنه مالك انس سلمي وعنه
احد قال العجلي وقال عنه محمد بن اسحق الشيباني انه عند مالك بن انس ثلاث
سنين وكسا وكان يقول انه سمع منه لغطا اكثر من سماعه حديث وكان اذا قام
عن مالك اختلط متزلزله وكان الناس عليه حتى يغيظهم القطع واذا حدثهم عن ثبت
مالك مدة سنين لم اكن ثبتني لم يجيء الا ليسير قاله ابو حذيفة وكان مالك شديد
شديد البياض وربما من الرجال كبير الرأس اصلع وكان لا يخضب وكان يلبس
الثياب الدقيقة الجياد وكره خلق الثياب ويجيبه ويبالغ من المثلة وهو
ايضا من اطلاق الذين ابتلوا به ويجاب الله تعالى قال ابن بكير ضرب مالك بن انس
سبعين سوطا لاجل فتوى لم يوافق فيها السلطان وقال يحيى بن ابي جعفر بن
سليمان بن علي بن عبد الله بن العباس وهو ابن عم ابي جعفر بن سليمان المنصور
قال والله لا يركب ابي بكم لشيء فضربه جعفر وعمامه وجرده وضربه
بالسياط وحملت بدمه حتى اختلج كتفه وانكسب منها اياما فطلب الذي ضربه ليلة الاربعاء
عشرة من صفر قيل من ربيع الاول سنة تسع وستين ومايه وصلى عليه عبد الله
ابن محمد بن ابراهيم بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس امير المدينة يومئذ ودفن
بالبقيع ورثاه ابن عيينة بن شداد الهمداني بقوله يا ربيع الاول سنة اوجعت قلبي
وتسعين وفيها ولد الليث بن سعد ايضا وكان حليما يقال له الليث ثلاث سنين وليس
في الرواة مالك بن انس غير هذا الامام وغير مالك بن انس اكثر منه حديثا
واحد عدا هشام بن عروة وقيل حرام وروى عنه بعضهم فاده فقل حديثه فيه حديث الا الامام فيه
عليه الخطيب في كتابه التفقه والمتفرقة وهو احد المذاهب الستة المتبعة وهو الثاني في
الامام ابو حنيفة مات ببغداد سنة خمسين ومايه عن سبعين سنة وان الشافعي
اثنا عشر مات بمصر سنة اربع ومايتين عن اربع وخمسين سنة والرابع احمد بن حنبل بان
سنة احدى واربعين ومايتين عن ثمانين سنة ببغداد والخامس سفيان الثوري
مات بالبصرة سنة احدى وستين ومايه عن اربع وستين سنة واما داود بن علي
الاصبهاني فمات سنة تسعين ومايتين عن ثمان وثمانين سنة ببغداد وهذا تمام
انظما هو ذكره الامام ابو الفضل يحيى بن سلامة الحصكفي الخطيب اثنا فيما
انقرأ انقرأ السبعة في بيت واجمعها الذ اذهب في بيت بقال

جمعت لك القراء اذ رتبتهم ✣ ببيت قواه للامة جامعا
ابن عمر عبد الله حبر عاصم ✣ علي ولا تنسى الدين نافعا
وان شئت ان الشريعة ناسخي ✣ لتفهم فاحفظ اذا كنت سامعا
محمد والنعمان مالك احمد ✣ وسفيان واذكر بعده داود تابعا

اثنان دهشام بن عروة بن الزبير بن العوام القرشي الاسدي ابن المدني وقيل ابو
عبد الله احد الاعلام تابعي مدني راي ابن عمر وسمع جابرا وعنه قال وجابر لم يزل يعلمنا
ولد سنة تسع وتسعين رضي الله عنه سنة احدى وستين ببغداد سنة خمس وعشرين
ومايه روى له الجماعة ولم تعرف احد اشارك في اسمه مع اسم ابيه الرابع ابو عبد
الله عروة والد هشام المذكور الذي اتفق على جلالته وامانته
وكثرة علمه وبراعته وهو احد الفقهاء السبعة وهم هنا وسعيد بن المسيب وعبيد الله
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود وابو بكر محمد بن ابي بكر الصديق وسليمان
ابن يسار وخارجة بن زيد بن ثابت والرابع القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق
اتفاق احدهما ابو سلمة بن عبد الرحمن الثاني بن سعد بن عبد الله بن عمر الثالث ابو

الألوكة
www.alukah.net

بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وعلي الدول الا في حديث انشا عشر
الا ان من لا ينتدي بامه تنتسبه خوارث الكف خارجة
تخذهم عبيد الله عرقة ناسم سعيد ابن يكسلمان خارجة
وام عروة اسما بنت الصديق وتقدم في الشرف من وجه ان رسول الله عليه الصلاة والسلام
صهره وابن عمه والزبير والده واسما امه وعايشة خالته ولد سنة عشر وماته
سنة اربع وقيل سبع وقيل سنة ثلاث وقيل تسع روى له الجماعة وليس في الستة
عروة بن الابير سواه وليس في الصحابة ايضا الا اسماء ام الموئمنين عايشة بنت ابي
بكر الصديق رضي الله عنهما تكنى بام عبد الله كناها رسول الله صلى الله عليه وسلم بابن
اختها عبد الله بن الزبير وقيل بسبط لها وليس بصحيح وعايشة ما قوله من العيش
وكيف عيشة لقد فضيت وامها ام رومان بنت عامر وقيل غير ذلك وهي اخت عبد
الرحمن اخي عايشة ايضا ماتت سنة ست في قول الواقدي والزبير وهو الاصح
قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة قبل الهجرة بسنتين وقيل بثلاث وقبل بسنة
ونصفها تقدم هاجرت بولدها عبد الله وهي بنت سبع سنين وقيل بسع وبين هجرتها وولادته
وقد بدء بعد السنة اثنا عشر شهرا وهي اول بنت ولدت في الاسلام وتزوجها الزبير
بمكة قبل الهجرة اثنا عشر شهرا وبنى بها بالمدينة في شوال على رأس سبعة اشهر
من مقدمه المدينة وقيل على رأس ثمانية اشهر وقيل على رأس تسعة اشهر وقيل
على رأس عشرة اشهر وقيل على رأس احد عشر شهرا وقيل على رأس اثني عشر شهرا
وقيل على رأس ثلاثة عشر شهرا وقيل على رأس خمسة عشر شهرا وقيل على رأس
ستة عشر شهرا وقيل على رأس سبعة عشر شهرا وقيل على رأس ثمانية عشر شهرا
وقيل على رأس تسعة عشر شهرا وقيل على رأس عشرين شهرا وقيل على رأس
احد وعشرين شهرا وقيل على رأس اثنين وعشرين شهرا وقيل على رأس ثلاثة
وعشرين شهرا وقيل على رأس اربعة وعشرين شهرا وقيل على رأس خمسة وعشرين
شهرا وقيل على رأس ستة وعشرين شهرا وقيل على رأس سبعة وعشرين شهرا
وقيل على رأس ثمانية وعشرين شهرا وقيل على رأس تسعة وعشرين شهرا
وقيل على رأس ثلاثين شهرا وقيل على رأس احد وثلاثين شهرا وقيل على رأس
اثنين وثلاثين شهرا وقيل على رأس ثلاثة وثلاثين شهرا وقيل على رأس اربعة
وثلاثين شهرا وقيل على رأس خمسة وثلاثين شهرا وقيل على رأس ستة وثلاثين
شهرا وقيل على رأس سبعة وثلاثين شهرا وقيل على رأس ثمانية وثلاثين شهرا
وقيل على رأس تسعة وثلاثين شهرا وقيل على رأس اربعين شهرا وقيل على رأس
احد واربعين شهرا وقيل على رأس اثنين واربعين شهرا وقيل على رأس ثلاثة
واربعين شهرا وقيل على رأس اربعة واربعين شهرا وقيل على رأس خمسة واربعين
شهرا وقيل على رأس ستة واربعين شهرا وقيل على رأس سبعة واربعين شهرا
وقيل على رأس ثمانية واربعين شهرا وقيل على رأس تسعة واربعين شهرا
وقيل على رأس خمسين شهرا وقيل على رأس احد وخمسين شهرا وقيل على رأس
اثنين وخمسين شهرا وقيل على رأس ثلاثة وخمسين شهرا وقيل على رأس اربعة
وخمسين شهرا وقيل على رأس خمسة وخمسين شهرا وقيل على رأس ستة وخمسين
شهرا وقيل على رأس سبعة وخمسين شهرا وقيل على رأس ثمانية وخمسين شهرا
وقيل على رأس تسعة وخمسين شهرا وقيل على رأس ستين شهرا وقيل على رأس
احد وستين شهرا وقيل على رأس اثنين وستين شهرا وقيل على رأس ثلاثة
وستين شهرا وقيل على رأس اربعة وستين شهرا وقيل على رأس خمسة وستين
شهرا وقيل على رأس ستة وستين شهرا وقيل على رأس سبعة وستين شهرا
وقيل على رأس ثمانية وستين شهرا وقيل على رأس تسعة وستين شهرا
وقيل على رأس سبعين شهرا وقيل على رأس احد وسبعين شهرا وقيل على رأس
اثنين وسبعين شهرا وقيل على رأس ثلاثة وسبعين شهرا وقيل على رأس اربعة
وسبعين شهرا وقيل على رأس خمسة وسبعين شهرا وقيل على رأس ستة وسبعين
شهرا وقيل على رأس سبعة وسبعين شهرا وقيل على رأس ثمانية وسبعين شهرا
وقيل على رأس تسعة وسبعين شهرا وقيل على رأس ثمانين شهرا وقيل على رأس
احد وثمانين شهرا وقيل على رأس اثنين وثمانين شهرا وقيل على رأس ثلاثة
وثمانين شهرا وقيل على رأس اربعة وثمانين شهرا وقيل على رأس خمسة وثمانين
شهرا وقيل على رأس ستة وثمانين شهرا وقيل على رأس سبعة وثمانين شهرا
وقيل على رأس ثمانية وثمانين شهرا وقيل على رأس تسعة وثمانين شهرا
وقيل على رأس تسعين شهرا وقيل على رأس احد وتسعين شهرا وقيل على رأس
اثنين وتسعين شهرا وقيل على رأس ثلاثة وتسعين شهرا وقيل على رأس اربعة
وتسعين شهرا وقيل على رأس خمسة وتسعين شهرا وقيل على رأس ستة وتسعين
شهرا وقيل على رأس سبعة وتسعين شهرا وقيل على رأس ثمانية وتسعين شهرا
وقيل على رأس تسعة وتسعين شهرا وقيل على رأس مائة شهرا وقيل على رأس
احد ومائة شهرا وقيل على رأس اثنين ومائة شهرا وقيل على رأس ثلاثة ومائة
شهرا وقيل على رأس اربعة ومائة شهرا وقيل على رأس خمسة ومائة شهرا
وقيل على رأس ستة ومائة شهرا وقيل على رأس سبعة ومائة شهرا وقيل على رأس
ثمانية ومائة شهرا وقيل على رأس تسعة ومائة شهرا وقيل على رأس مائتين شهرا
وقيل على رأس احد ومائتين شهرا وقيل على رأس اثنين ومائتين شهرا وقيل على رأس
ثلاثة ومائتين شهرا وقيل على رأس اربعة ومائتين شهرا وقيل على رأس خمسة ومائتين
شهرا وقيل على رأس ستة ومائتين شهرا وقيل على رأس سبعة ومائتين شهرا
وقيل على رأس ثمانية ومائتين شهرا وقيل على رأس تسعة ومائتين شهرا
وقيل على رأس ثلاثمائة شهرا وقيل على رأس احد وثلاثمائة شهرا وقيل على رأس
اثنين وثلاثمائة شهرا وقيل على رأس ثلاثة وثلاثمائة شهرا وقيل على رأس اربعة
وثلاثمائة شهرا وقيل على رأس خمسة وثلاثمائة شهرا وقيل على رأس ستة وثلاثمائة
شهرا وقيل على رأس سبعة وثلاثمائة شهرا وقيل على رأس ثمانية وثلاثمائة شهرا
وقيل على رأس تسعة وثلاثمائة شهرا وقيل على رأس اربعمائة شهرا وقيل على رأس
احد واربعمائة شهرا وقيل على رأس اثنين واربعمائة شهرا وقيل على رأس ثلاثة
واربعمائة شهرا وقيل على رأس اربعة واربعمائة شهرا وقيل على رأس خمسة واربعمائة
شهرا وقيل على رأس ستة واربعمائة شهرا وقيل على رأس سبعة واربعمائة شهرا
وقيل على رأس ثمانية واربعمائة شهرا وقيل على رأس تسعة واربعمائة شهرا
وقيل على رأس خمسمائة شهرا وقيل على رأس احد وخمسمائة شهرا وقيل على رأس
اثنين وخمسمائة شهرا وقيل على رأس ثلاثة وخمسمائة شهرا وقيل على رأس اربعة
وخمسمائة شهرا وقيل على رأس خمسة وخمسمائة شهرا وقيل على رأس ستة وخمسمائة
شهرا وقيل على رأس سبعة وخمسمائة شهرا وقيل على رأس ثمانية وخمسمائة شهرا
وقيل على رأس تسعة وخمسمائة شهرا وقيل على رأس ستمائة شهرا وقيل على رأس
احد وستمائة شهرا وقيل على رأس اثنين وستمائة شهرا وقيل على رأس ثلاثة
وستمائة شهرا وقيل على رأس اربعة وستمائة شهرا وقيل على رأس خمسة وستمائة
شهرا وقيل على رأس ستة وستمائة شهرا وقيل على رأس سبعة وستمائة شهرا
وقيل على رأس ثمانية وستمائة شهرا وقيل على رأس تسعة وستمائة شهرا
وقيل على رأس سبعمائة شهرا وقيل على رأس احد وسبعمائة شهرا وقيل على رأس
اثنين وسبعمائة شهرا وقيل على رأس ثلاثة وسبعمائة شهرا وقيل على رأس اربعة
وسبعمائة شهرا وقيل على رأس خمسة وسبعمائة شهرا وقيل على رأس ستة وسبعمائة
شهرا وقيل على رأس سبعة وسبعمائة شهرا وقيل على رأس ثمانية وسبعمائة شهرا
وقيل على رأس تسعة وسبعمائة شهرا وقيل على رأس ثمانمائة شهرا وقيل على رأس
احد وثمانمائة شهرا وقيل على رأس اثنين وثمانمائة شهرا وقيل على رأس ثلاثة
وثمانمائة شهرا وقيل على رأس اربعة وثمانمائة شهرا وقيل على رأس خمسة وثمانمائة
شهرا وقيل على رأس ستة وثمانمائة شهرا وقيل على رأس سبعة وثمانمائة شهرا
وقيل على رأس ثمانية وثمانمائة شهرا وقيل على رأس تسعة وثمانمائة شهرا
وقيل على رأس تسعمائة شهرا وقيل على رأس احد وتسعمائة شهرا وقيل على رأس
اثنين وتسعمائة شهرا وقيل على رأس ثلاثة وتسعمائة شهرا وقيل على رأس اربعة
وتسعمائة شهرا وقيل على رأس خمسة وتسعمائة شهرا وقيل على رأس ستة وتسعمائة
شهرا وقيل على رأس سبعة وتسعمائة شهرا وقيل على رأس ثمانية وتسعمائة شهرا
وقيل على رأس تسعة وتسعمائة شهرا وقيل على رأس الف شهرا

دينه خلان

وفيه خلاف عند العلماء والراجح المنع لعدم التوقيف ووجه مقابله انه مقتضى
ثبوت الامومة وهو ظاهر لكنه مؤول فالوالد لا يقال له والدة وامهاتهن
اجداد المومنين وجداتهم وهل يقال وبنات امهات المومنات فيه خلاف والراجح انه
لا يقال بناء على الراجح انهن لا يدخلن في خطاب الرجال وعن عايشة رضي الله
عنها انها قالت لنا ام رهاكن الا ام انسا وهل يقال للنبي عليه الصلاة والسلام ابوة
للمومنين فيه وجهان والراجح الجواز ونص عليه الشافعي ايضا في الحرمة ومعنى
قوله تعالى ما كان محمد ابا احد من رجالكم نفي كونه نسبه وهذا الاستدراك ابي لسعاق انه لا ينافي
ايضا والحاق بقال ذهب كما بينا لما روي انه عليه الصلاة والسلام انا لكم
كالوالد اعلمكم الحارث بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم اخو
ابي جهل لامه وابيه وابو عمرو خالد بن الوليد شهد بدرا فلما فتح مكة واسلم يوم الفتح
وحسن اسلامه واعطاه النبي عليه الصلاة والسلام يوم حنين مائة من الابل
قتل باليرموك سنة عشرين وكان شريفا في قومه وله اتصال وتلا فقه وله
منهم ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام احد الفقهاء السبعة على قول
وليس في الصحابة الحارث بن هشام الا هذا والحارث بن هشام الجمحي روى
عنه الصبي وكنيته ابو عبد الرحمن وقال بعضهم انما روى هذا الحديث او وهله
الحفاظ فيه مسند عايشة دون الحارث وليس للحارث هذا في الصحيحين
رواية وانما له رواية في مسند ابن ماجه فقط وعمه بن الحويرث مدني روى
عن الصحابة حديثين مراده في غير الصحيحين وليس في الصحابة في الصحيحين
من اسمه الحارث غير الحارث بن ربعي ابي قتادة وهذا احد الاقوال في اسمه
والحارث بن عوف ابي واقد الليثي وهما بكنيتهما اشتهرا في خارج الصحيحين
بجماعات كثيرون فوق المائة وخمسين ثلاث ادخله الامام احمد في مسند الحارث
ابن هشام فانه رواه عن ابن ماجه عن صالح عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة
عن الحارث بن هشام قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث واعترض الحا
قد يكتب للا الف تخفيفا وهشام يكتب الهاء والشين المعجمة بيان لها بانه اسنا
منها ان رجال كلهم مدنيون خلا شيخ البخاري ومنها ان فيه تابعيا عن تابعي
ومنها ان قوله سال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتمل وجهين احدهما ان يكون
عايشة رضي الله عنها حضرته والاظهر انه كان الحارث اخبرها بذلك فعلى الاول
فالراوي عنها صحابي وعلى الثاني من مسند صحابي وفيه حكم المسند ومنها ان سند
الاول حدثنا عبد الله وفي الثاني اخبرنا مالك والراجح ان لفظ عن السماع وقوله
قال الطحاوي عياضا خلافا لمن زعم انه يحتمل السماع من لفظ ايضح ان يقول اسامع
فيه حدثنا واخبرنا وشافها وسمعته يقول وقال لنا خلافا لمن زعم ذلك وذكرنا خلاف اهل
هذا الطحاوي وصحح هذا المذهب ابن الحاجب ونقل هو وغيره عن الحاكم انه مذهب
الائمة الاربعة وهو مذهب جماعة من المحدثين منهم الزهري ومالك وسفيان بن
عيينة وكيف انقطاع ونقل ابن الصلاح عن بعض الحاذقين وقال الحق في
هذا الباب في القراءة على الشيخ الا مقيدا مثل حدثنا فلان قراءة عليه واخبرنا قراءة
عليه وهو مذهب عبد الله المبارك واحمد بن حنبل ويحيى بن يحيى التميمي واسحق
ابن راهويه وصححه الاموي والنسفي وهو مذهب اكثر المتكلمين وقال الخروج
بالمنع في حديثنا وفي الجملة انه اجنبي وهو مذهب اكثر اهل الحديث وعلماء وسلم
ابن الحجاج وجمهور اهل المشرق وتقدم اكثر المحدثين منهم بن جريج والاوزاعي
والنسائي وبن وهب وقيل انه اول من احدث هذا العرف بمصر وصار هو الشائع
الغالب على اهل الحديث والاحسن ان يقال فيه انه اصطلاح منهم اراد التمييز

بين الشيخين ومقصود ابن الشيخ بحدثنا لقوة اشعاره بالنطق والمشافهة
وما اختلف في المعنعن فقال بعضهم هو مرسل والصحيح الذي عليه الجماهير انه
متصل اذا امكن لقاء الراوي للمروي عنه وقال النووي ادعى مسلم اجماع العلماء على ان
المعنعن هو الذي فيه فلان عن فلان محمول على الاتصال والسماع اذا امكن لقاء
من اضيفت العنعنة اليهم بعضهم بعضا يعني مع براءتهم من التدليس ونقل اي
مسلم عن بعض اهل عصره انه قال لا يحمل على الاتصال حتى يثبت انهما التقيا في عمرهما
مرة فاكثر ولا يكفي امكان تلاقيهما فقال هذا قول ساقط واحتج عليه بان المعنعن
محمول على الاتصال اذا ثبت التلاقي مع احتمال الارسال وكذا اذا امكن التلاقي
قال النووي والذي رده هو المختار الصحيح الذي عليه ائمة هذا الفن البخاري
وغيره وقد زاد جماعة عليه باشتراط اللقاء بمعنى ان يكون قد ادركه ادراكا
بينا وابو المظفر السمعاني طول الصحبة **بيان تعداد الحديث ومن اخرجه**
غيره فقد رواه البخاري ايضا في بدء الخلق عن فروة عن علي بن مسهر عن هشام
ورواه مسلم في الفضائل عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابن عيينة وعن ابي كريب
عن ابي اسامة وعن ابن نمير واللفظ له عن ابي بشر عنه **بيان اللغات**
قوله الوحي قد فسرناه فيما مضى ونذكر هنا اقسامه وصوره اما اقسامه في
حق الانبياء عليهم الصلاة والسلام فعلى ثلاثة اضرب احدها سماع الكلام
القديم كسماع موسى عليه السلام بنص القرآن ونبينا صلى الله عليه وسلم بصحيح
الآثار الثاني وحي رسالة بواسطة الملك الثالث وحي تلقي كقوله عليه الصلاة
والسلام ان روح القدس نفث في روعي اي في نفسي وقيل كان هذا حال داود عليه
السلام والوحي الى غير الانبياء عليهم الصلاة والسلام بمعنى الالهام كالوحي الى النحل
واما صوره فكثيرة ما ذكره السهيلي فسبعة الاول المنام كما جاء في الحديث والثانية
انه يأتيه الوحي مثل صلصلة الجرس كما جاء فيه ايضا الثالث ان ينفث في روعه
بالوحي والرابعة ان يتمثل له الملك رجلا كما في هذا الحديث وقد كان يأتيه في صورة
دحية قلت اختصاص تمثله بصورة دحية دون غيره من الصحابة لكونه احسن
اهل زمانه صورة ولهذا كان يمشي متلثما خوفا ان يفتتن به النساء والخامسة
ان يتراءى له جبريل عليه السلام في صورته التي خلقه الله تعالى بستمائة جناح
ينتشر منها اللؤلؤ والياقوت والسادسة ان يكلمه الله تعالى من وراء حجاب اما
في اليقظة كليلة الاسرى او في النوم كما جاء في الترمذي مرفوعا اتاني ربي في احسن
صورة فقال فيم يختصم الملأ الاعلى الحديث وحديث عائشة الآتي ذكره مجاه
الملك فقال اقرأ ظاهره ان ذلك كان يقظة وفي السيرة فاتاني وانا نائم ويمكن
الجمع بانه جاء اولا مناما توطئة وتيسيرا عليه ورفقا به وفي صحيح مسلم من
حديث ابن عباس رضي الله عنهما مكث عليه الصلاة والسلام بمكة خمس عشرة سنة
يسمع الصوت ويرى الضوء سبع سنين ولا يرى شيئا وثمان سنين يوحى اليه
والسابعة وحي اسرافيل عليه السلام فكان يتراءى له ثلاث كما جاء عن الشعبي
ان النبي عليه الصلاة والسلام وكل به اسرافيل عليه السلام فكان يتراءى له ثلاث
سنين ويأتيه بالكلمة من الوحي والشيء ثم وكل به جبريل عليه السلام وفي مسند
احمد باسناد صحيح عن الشعبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نزلت عليه النبوة
وهو ابن اربعين سنة فقرن بنبوته اسرافيل عليه السلام ثلاث سنين فكان
يعلمه الكلمة والشيء ولم ينزل القرآن فلما مضت ثلاث سنين قرن بنبوته
جبريل عليه السلام قوله احيانا جمع حين وهو الوقت يقع على القليل
والكثير قال تعالى هل اتى على الانسان حين من الدهر اي مدة من الدهر

قال الجوهري

قال الجوهري الحين الوقت والحين المدة وفلان يفعل كذا احيانا وفي الاحايين
واما ما قيل ان الحين يطلق على لحظة من الزمان فما فوقه وعند الفقهاء الحين اي الى
يقع على ستة اشهر حتى لو حلف لا يكلمه حينا او زمانا او الحين او الزمان فهو
على ستة اشهر قالوا لان الحين قد يراد به الزمان القليل وقد يراد به اربعون
سنة قال الله تعالى هل اتى على الانسان حين من الدهر اي اربعون سنة وقد
يراد به ستة اشهر قال الله تعالى تؤتي اكلها كل حين قلت هذا اذا لم ينو شيئا
اما اذا نوى شيئا فهو على ما نواه لانه حقيقة كلامه قوله مثل صلصلة الجرس
الصلصلة بفتح الصادين المهملتين الصوت المتدارك الذي لا يفهم اول وهلة ويقال
هي صوت كل شيء مصوت كصلصلة السلسلة وفي العباب صلصلة اللجام صوته
اذا ضوعف وقال الخطابي يريد انه صوت متدارك يسمعه ولا يتبينه اول ما
يقرع سمعه حتى يفهمه من بعد وقال ابو علي الهجري في اماليه الصلصلة للحديد
والنحاس والصفر ويابس الطين وما اشبه ذلك صوته وفي المحكم صل يصل صليلا
وصلصل صلصلة وتصلصلا صوت فان رجعت في صوته قلت صلصل
وتصلصل وقال الداودي الصلصلة صوت الحديد فيما له طنين وقيل معنى
الحديث هو قوة صوت حفيف اجنحة الملائكة لتشغله عن غير ذلك ويؤيده الرواية
الاخرى كانه سلسلة على صفوان اي حفيف الاجنحة والجرس بفتح الراء هو
الجلجل الذي يعلق في رؤوس الدواب وقال الكرماني الجرس شبه ناقوس صغير
او سطل في داخله قطعة نحاس يعلق منكوسا على البعير فاذا تحرك تحركت
النحاسة فاصابت السطل فتحصل صلصلة والعامة تقول جص بالصاد
وليس في كلام العرب كلمة اجتمع فيها الصاد والجيم الا ما يجيء وهو القليل لعامة
الجص فمعرب قال ابن دريد اشتقاقه من الجرس اي الصوت والحس وقال ابن سيده
الجرس والجرس والجرس الاخير عن كراع الحركة والصوت وقيل من كل ذي صوت
وقيل الجرس بالفتح اذا افرد فاذا قالوا ما سمعت له حسا ولا جرسا كسروا لاتباع
اللفظ قال الصغاني وقال ابن السكيت الجرس والجرس الصوت ولم يفرق وقال
الليث الجرس مصدر الصوت والحروف الثلاثة الجوف لا جرس لها اعني الواو والياء
والالف اللينة وسائر الحروف مجروسة قوله فيفصم عني فيه ثلاث روايات الاولى
وهي افصحها بفتح الياء آخر الحروف واسكان الفاء وكسر الصاد وقال الخطابي
معناه يقلع ويتجلى ما يغشاني منه قال واصل الفصم القطع ومنه لا انفصام
لها وقيل انه الصدع بلا ابانة وبالقاف قطع بابانة فمعنى الحديث ان الملك
فارقه ليعود والثانية بضم اوله وفتح ثالثه وهي رواية ابي ذر الهروي
قلت هي على صيغة المجهول من الفعل الثلاثي والثالثة بضم اوله وكسر
ثالثه من افصم المطر اذا اقلع وهي لغة قليلة قلت هذا من الثلاثي
المزيد فيه ومنه افصمت عنه الحمى قوله وقد وعيت بفتح العين اي فهمت وجمعت
وحفظت قال صاحب الافعال وعيت العلم حفظته ووعيت الاذن سمعته
واوعيت المتاع جمعته في الوعاء وقال ابن القطاع واوعيت العلم مثل وعيته
وقوله تعالى والله اعلم بما يوعون اي بما يضمرون في قلوبهم من التكذيب وقال
الزجاج بما يحملون في قلوبهم فهذا من اوعية المتاع قوله يتمثل اي يتصور مشتق
من المثال وهو ان يتكلف ان يكون مثالا لشيء آخر وشبيها له قوله الملك جسم علوي
لطيف يتشكل باي شكل شاء وهو قول اكثر المسلمين وقالت الفلاسفة
الملائكة جواهر قائمة بانفسها ليست بمتحيزة البتة فمنهم من هي مستغرقة
في معرفة الله تعالى فهم الملائكة المقربون ومنهم مدبرات هذا العالم

شبكة الألوكة www.alukah.net

الكائنة جبرائيل ثم الملائكة الاربعة وان كانت كثيرة ثم الشياطين وقوله رجلا
قال في المساعد الرجل خلاف المرأة والجمع رجال ورجالات مثل جمال وجمالات وقال
الشاعي جمعوا رجلا رجلة مثلا عسنة وارجل قال ابو زياد ويبه الذئاب

اهـ بتنبيه صيغهم وشتاهم وقالوا الا فيهم معدا اي اصفه عنا ونصيره
بقولهم اهمتهم فعنته صيغهم وشتاهم وقالوا الا فيهم معدا اي اصفه عنا ونصيره
الرجل جميل وروجل ايضا على غير قياس كأنه منصوب واجبار ومنه قوله عليه
الصلاة والسلام افلح الرويجل ان صدق قال قلت هل يطلق على المؤنث كهذه الآية
قلت ثم قيل للمرأة جلت الشئ ابو علي وغيره جزقرا حبيب فتاهم لرأسه ودونه الرجلة
وفي شرح الايضاح استشهد به ابو علي على قوله الرجلة دون الرجل وقول المتنبي
الرجل كالرجل بنى آدم جاز رجلة البلوغ منقوض به وبما ملاف الرجل على المصنوع
ايضا في قوله تعالى وان كان رجل يورث كلالة قوله وان جبينه الجبين طرف الجبهة
وقال ابن حبيبان يكتنفان الجبهة وقيل الجبين غير الجبهة وهو وقوف الصوع وهما
جبينان عن يمين الجبهة وشمالها قوله ليتنصر بالفاء والصاد المهملة ايسيلان العقل
وهو السقط السيلان ومنه المنصور وهو قطع العرق لاسالة الدم قوله عرقا بفتح الواو هو
الوطوبة التي تنشج من سلام البيوت **بيان الصرف** قوله اشتقه على الاشتقاق
اصل التفصيل ان يشتق بشئ فيقضم من هضم بعضم قضما من باب ضرب ينصرف
ولما كانت القاف من الحروف الرخوة قالت الاشتقاق قيل القضم القطع بلا ابانة والقاف
لما كانت من الحروف الشديدة والغلقلة التي فيها صفت وشدة قالوا القضم بالقاف وهو
القطع بابانة واعتبروا في المعنيين المناسبة قوله لملك اصل ملاك تركت الهمزة
لكثرة الاستعمال واشتقاقها من الالوكة وهي الرسالة يقال الكني اليه اي ارسلني ومنه
سمي الملك لانه رسول الله تعالى الى وجوده ملائكة قال الزمخشري جمع الملائكة جمع ملاك على
الاصل كالشمايل جمع شمائل والحاق التاء للتأنيث للجمع قلت اما قوله كذلك حقيق لابطلان انه
جمع ملكة لان ورنه فعل وهو لا يجمع على فعائيل ولكن اصله ملاك والملاك يجمع
على فعائيل كما ان الشمايل وهي الرياح جمع شمأل بالهمز فيه الاصل لا يجمع شمائل لان
فعالا لا يجمع على فعائيل وفي الصباب الالوكة والالوكة المالكة والمالكة ارسالة
والماسية الرسالة الوكة لانك أولكت في الفم من فعل العرب الفرس بالملك الحمام
الكاي يملكه عملكا وقال ابن عباد قد يكون الالوكة الرسول وقال المصنف تبعا للزمخشري
يدل على ختل الرسالة قوله وعيت من وعاء اذا حفظه بسببه وعيا فهو واع وذلك
موعاة واذن واعية **بيان الاعراب** قوله حذرا انه منصوب لانه مفعول
له وقوله الذي بارتفع فاعل يأتيك قوله اجانبا نصب على الظرف والعامل فيه يأتيني
مراضا قوله مثل بالنصب قال الكرماني في هو حال اي يأتيني شبيها حسنة صفة لصدقة
الحرس قلت ويجوز ان يكون حسنة لصدقة حذرني اي يأتيني اياي مثل صدقة
الحرس قوله وهو شاذ الواو فيه للحال فحقه ان يتقدم عليه فلهذا قال يأتيني
وانما تدخله حروف العطف كما مثل به سيبويه وكذا تفيده تلاوة مواضع اخر
لتشبيه اما معنوي كما في قوله تعالى وما أكرمك وهو محض عطف مفصل على
مجمل كما قال الزمخشري فيما قاربهما كأنما فسر واتعجب وهو عطف لا حسنة
والسليقية وذكر ابن الحاجب في الصاد حالة او صفة لحسنة فعلى هذا يجوز ان يكون
من تحتوم فاليدة منا الظرف فتأمل بعد علي من الجيم قوله وقد يعتبر الواو
للحال وقد يعرى اذا جئ حالا يجوز فيه الواو وتركها ولكن لابد من قرينة ظاهرة
او مقدرة ومعها جاء الواو وبعد ظاهرة والمقدرة بلا واو نحو قوله تعالى
اوجاؤكم حصرت صدورهم والتقدير قد حصرت قال ابن مالك في نحو قوله

لانها منصوبة لفظا وقد وقعت وكلاهما موصولة وقوله قال جلة حلتنا واما بعد
محذوف تقديره ما قاله واما أكلة لاهضلها من الاعراب الا اذا وقعت موقع الخبر او
نكرة نحو كم الا استفهاما بعد ستة مواضع في المستدا وفي باب ان وخبر باب كان في النعت
الثاني في باب حسبت وصفة النكرة والحالة واحدا مطلقا على اجانبا الاولى منزلة
الكلب الرفع فاعل لفعل يتمثل قوله لا ايلام به للتعليل اي لاجلي ويجوز ان يكون بمعنى
عند اي يتمثل عندي الملك رجلا كما يتوهم كنت لحمي خلقة فعلا رجلا نصب على
انه تمييز وهو الاكثر اشباع وفيه نظر لان التمييز ما رفع الابهام المستقر في ذات ما يكون
او نسبة قال ابن الحاجب عند قوله رجلا وان قيل كيف طابق تمييزه مفردا قالوا والفرق
بينهما ان تمييز المفرد من جنس ما تم رفع ابهامه ما لا من طاب ولا من ثيب اولا
ابهام فيها بل رفع ابهام ما وصفت نسبته اليه وهاهنا لا يجوز ان يكون من انفسهم
الاول وهو ظاهر ولا الثاني لان نحو يتمثل ليس فيه ابهام ولا نسبة فقوله الملك
ولا نسبة انتهى قال الملك فان قلت فلم ذهب علي الزمخشري وجمهور المفسرين
انه تمثال انه منصوب بنزع الخافض لان الذي يقصده ان الملك تصور رجلا ونزع
الخافض المضمر بالمصدر انهم انما قالوا ذلك متابعة وانما ذكرها في الجوارات
استحسانا بالمعقولية ان من تمثل معنى الحكمة ابدك الملك رجلا مثالا وهذا ايضا
يحتمل ضرورة المعنى ولا يخفى ما في انتفاء به بالحالية ثم قال فان قلت الحال لابد ان
يكون وارد على الهيئة والفعل ليس بهيئة قلت معناه على هيئة رجل انتهى قلت
الاصوات التي تقع من بني آدم المشتقات لا تتولد مثل هذا التأويل وانما تتولد من لدنها
كما نحن فيه هذا بين اذا طيب مشروطا والتقدير مبتدأ ومتى طيبا وايضا تأويل الام
الدال على الاستقبال لا يقع حالا وان كان مشتقا نحو اسود واحمر لانه وصف
يأتي فيه عن عرفت بها وعرفت احمر هاهنا الحال الذي خبر عنه صاحب فيلزم ان
يصدق عليه ما قال الرجل لا يصدق عليه الا كون قوله متمثلا في انه مبتدأ خبره
الشبيه الى آخره فتأمل جيدا ولا تقول جلة نحو ما انصب مفعولا به لقوله فاني لا اجد
في الاصول محذوفا تقدروا ما تقول جلة نحو ما انصب مفعولا به لقوله فاني لا اجد
ان يكون منصوبا على الاستثناء الا ترى قوله قالت عائشة يجوز في حين احد الامرين ان
صح ترى ما لك يجيئ كون حين ما يشبه حسنة والا فلا يجوز ان يكون ملا ما يل وضعه
عين مبتدأ لك ولا فعلي هذا يكون هذا من تعليقات البخاري ثم ذكرت تأكيد ما
ناصل قوله تشبه الى ما يشبه الى ما هو عادته في تراجم الابواب حيث يذكر بها ومع ذلك
من تمثال الكعبة مساعد الحاذي ويحتمل ان يكون هذا من التعليقات التي لم يتم عليها
تنقيحه منفي اذا لا صدق انه تكون جادات وما بقي عليه من ما لكه فيه
ستروه بخلاف ما عليه اي حين رأيت الله والنعم والام الثاني تأكيد وقيد
للمتحنث وهو ايضا حين يعود الى كنتي بمعنى واحد فقوله يتمثل عليه الوحي جملة وقعت
حالا وقد عدها النحاة مما لا يسوغ فيه الواو وهاهنا كان منتفيا
جاز فيه الامران فقال اشد به حسنة جيدة على ما مر في قوله صفة (البيع)
فقوله يتمثل عطف على قوله فرأى ونصب على التمييز **بيان المعاني**
قوله كيف يأتيك الوحي فيه مجاز وقوله وهو اشد ما يكون عليه الخ يؤيد ما ذهبنا اليه
الوحي كما في انبيت الربيع المفعل لان الحالات اسم مفاعيل وهو اسم المصدر او مفعال
او مفعلة وهذا هو المطابق لقوله عند الكلام في بدء الوحي هذا القسم اربعة اجزاء من
النبوة وقوله يأتيك جاء الوحي فاسند اليه وقوله الحارث بن هشام وقوله سألت
المؤمنين وقوله انتم اكثر تبعا لما قال عليه الصلاة والسلام من
قوله وقد صار شد على ولا ان كيف فقد ذكر للتخيير فتأمل

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

وبينما

السلام عن جبريل قلت قد نزل عليه اسرافيل عليه السلام ثلاث سنين كما رواه ابن
مسنده كما ذكرناه فعند ذلك قال الله عز وجل ان ذلك الروح الامين اي بالقرآن
والروح الامين هو جبريل عليه السلام قلت قد سمي بالروح غير جبريل فان الله
تعالى يوم يقوم الروح والملائكة صفا وعن ابن عباس هو ملك من اعظم الملائكة
خلقا فاعلم ذلك فقلت جبريل قد قيل عنه صفته الامانة لان الله تعالى
سماه امينا وسمي ذلك الملك روحا فتنبه على انه قد روي عن الشعبي وعبيد
ابن جبير والضحاك ان المراد بالروح نبي من انبياء الله تعالى يوم يقوم الروح هو جبريل
عليه السلام فقالت ابن عطية ان المراد من الروح الامين هو جبريل عليه السلام
وذلك ينافي تفسير من تقدم ذكره والذي يتعين ويقتضيه فهم محمد على السماع
لان القول لا مجال فيه بالرأي ان من جملة اسباب النزول الجواب عن فتوى قريش الاتية
من ليس الذي صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا ان الذي نزل بالقرآن على نبينا عليه
الصلاة والسلام هو جبريل عليه السلام من غير تكييف ملك ولا رؤية حتى عرفه
اهل الكتاب من اليهود والنصارى ورد عن عبد الله بن صوريا من احبار فدك حاجز
رسول الله صلى الله عليه وسلم وسأله عمن يهبط عليه بالوحي فقال جبريل فقال ذاك
عدونا فلو كان غيره لآمنا بك وقد عادانا مرارا واشدها انه انزل علي دانيال
ان بيت المقدس سيخربه بخت نصر فبعثنا من يقتله فلم نستطع سبيلا على ذلك فاسكتنا
فوضع الله جبريل وقال انكم اسوء حالا لكم فانه لا يسلطكم عليه وانا لم يكن اياه
فعلى اي حد قتلتموه فقتل قوله تعالى قل من كان عدوا لجبريل الاية وروي انه كان
لعمر رضي الله عنه ارض بالمدينة وكان مر على من ارض اليهود وكان يجلس
اليهم ويسمع كلامهم فقالوا يا عمر قد احببناك وانا نطمع فيك فقال والله ما
اجيئكم لحبكم ولا اسألكم لاني شاك في ديني وانا ادخل عليكم لارى دار بصيرتي
في امر محمد صلى الله عليه وسلم وارى اماراته في كتابكم فلما لم عن جبريل فقالوا
ذلك عدونا يطلع محمد على اسرارنا وهو صاحب كل خسف وعذاب ويريد ما
وكرنا ما رأيك في موسى فانا الراه انه اتاني يوحي يا امس تكلم بالوحي اخذت انفسنا
منه رجفة اخذته شديدة خوفا من الله تعالى فاذا سمع ذلك اهل السموات
صعقوا وخروا لله سجدا فيكون اول ما يرفع راسه جبريل عليه السلام
فيكلمه من وحيه بما اراد ثم يمر جبريل عليه السلام بالملائكة كلما مر على سماء
سأله ملائكتها ماذا قال ربنا يا جبريل قال الحق وهو العلي الكبير فيقولون
كلام مثل ما قال جبريل فينتهي جبريل عليه السلام حيث امره الله تعالى اقاموا
ما شئتم كيف كانت سماع النبي صلى الله عليه وسلم والملك الموحى به الله تعالى
اجيب بان الفعل يرجع الى الله تعالى وسماع النبي والملك عليهما السلام الوحي
من الله تعالى بغير واسطة ميستحيل ان يكون بحرف او صوت لكنه يكون خلقا
الله تعالى للسامع علما ضروريا بتلك الامور المكلم وبانه سمعه كلامه
مرادا من كلامه والقدرة الازلية لا تقتضي ذلك اضطرار البتة والملك لا علم
بذلك وكان كلامه تعالى ليس من جنس كلام البشر فضلا عما قالته المعتزلة
ليس من جنس سماع الاصوات وذلك معلوم عليها فهم كيفية سماع كلام موسى
عليه الصلاة والسلام كلامه الله تعالى الذي ليس بحرف ولا صوت كما هو معلوم
على الملك كيفية ادراك البصير للاوان اما سماعه عليه الصلاة والسلام فيحتمل
ان يكون بحرف وصوت دال على معنى كلام الله تعالى فيسمع الاصوات التي
وهي فعل الملك دون نفس الكلام ولا يكون هذا سماعا لكلام الله تعالى
من غير واسطة وان كان يطلق عليه انه سماع كلام الله تعالى وسماع الآلة

من الرسول

من الرسول عليه الصلاة والسلام كسماع الرسول من الملك وطريق العلم منه
تقديم المعرفة بوضع الطفلة التي تتبع بها الخاطبة وهكذا الهواتف ظاهرا للمتعلم
فيه ابتداء الوحي هل كان جبريل عليه السلام يتمثل له ملك عند الله تعالى او يخلق له علم
ضروري بانه الله تعالى طلب منه ان يأتي محمدا وغيره من الانبياء عليهم الصلاة والسلام
بسورة كذا او خلق له علما ضروريا بانه يأتي الكتاب المحفوظ فيتمثل منه كذا الذي
تعالى اقتضته الحكمة الالهية والسلام لم يطلع الجيب بانه يحتمل ان الله
تعالى اقتا الزايد من خلقه ثم اعاده عليه وكحمل ان يأتيه عنهم بمعونة اليه بعد
التبليغ فيه عمل ذكر امام الحرمين وانا اقتدي فلا يصح في مذهب اهل
الحق الذي عشت ما قبل اما التي جبريل ابتي عليه الصلاة والسلام في صورة دحية
فاين يكون روحه فان كان في الجسد الذي له سيما شعاع فالذي اتى لا روح جبريل
ولا جسده وان كان في هذا الذي هو في صورة دحية فهل بقيت الجسد العظيم
ام بينها فانا من الروح المتمثلة عنه الى الجسد المتمثلة عنه جسد دحية اجيب
بانه لا يبعد ان لا يكون انتقال لما مر جيب مونة فيبقى الجسد خاليا يختص من
مفارقة تي ويكون انتقال روحه الى الجسد الثاني كانتقال ارواح الشهداء الى حواصل
طير خضر وعدت الاجساد بمنزلة الاوعية لا ارواح ليس بواجب فقد ثبت بدلائل بيناها ان
الله تعالى في بني ادم فلا يلزم في غيرهم اثاني عشر ما قيل ما الحكمة في الثلاثة
اجيب لان يحسن ضبطه ان يكون لا بتلاصبر والخوف من التقصير فقال الخطابي
هي شهر الاستخبار ليلوصبر ويحسن تاديبه فيرتاض ولا تحمل ما كلف
من اعباء النبوة او ذكر لما يستشعره من الخوف لوقوع تقصير فيما يراه من
حسن ضبطه او اعتراض خلل دون وقد انذر عليه الصلاة والسلام بما ترتاع
له النفوس وتعظم به وهل انقلب في قوله تعالى ولو تقول علينا بعض الاقاويل
لاخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين اثالث عشر ما قيل ما وجه سؤال الصحابة
عنه عليه الصلاة والسلام عن كيفية الوحي اجيب بانه انما كان ذلك لطلب ادلة بينة
فلا يقدح ذكر فيهم وكانوا يسألونه عليه الصلاة والسلام عن الامور التي لا يدرك
بالحس فيخبرهم بها والا فيكف ذلك عليهم استنباط الاحكام وهو على وجهين
الاول فيه اثبات الملائكة رد على من انكر هم من الملاحدة والفلاسفة اثاني فمنه
ان الصحابة كما مر يسألونه عن كثير من افعاله وكان عليه السلام يعلمهم ويسلم وكانت
طائفة منهم لا تسأل تحفظ وتوعيه وتبلغ حتى الاكل الله تعالى وبينه
الثالث فيه دلالة على ان الملك له قدرة على اشكال شاء من الصور ص حدثنا
يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن
عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها انها قالت اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم وكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق
الصبح ثم حبب اليه الخلا وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه وهو التعبد
الليالي ذوات العدد قبل ان ينزع الى اهله ويتزود لذلك ثم يرجع الى خديجة
فيتزود لمثلها حتى جاءه الحق وهو في غار حراء فجاءه الملك فقال اقرأ قال ما
انا بقارئ فاخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما
انا بقارئ فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ
فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثالثة ثم ارسلني فقال اقرأ باسم ربك
الذي خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم فرجع بها رسول الله
صلى الله عليه وسلم يرجف فؤاده فدخل على خديجة بنت خويلد رضي الله عنها فقال
زملوني زملوني فزملوه حتى ذهب عنه الروع فقال لخديجة واخبرها الخبر لقد

www.alukah.net

رديا الاحات مثل فقط الصبح اي مبيّنة مثل معنى الصبح قاد انكر بالى والصبح
بمعنى الغلوة وهو اسم للصبح ناصيف احد هؤلاء الاعراب قال الغطمطم
الغلة منفرد من الصبح قاد مقال اعرف بريد الغلف قلت تنصيصه على
الصبح غير صحيح بل الصبح اسم للصبح وحرفته الاضافة بينه وبين
الغطمطم وليس مصدر بمعنى الاغلاف وهو الاستخفاف من قلفت الشيء اقلفه
بالكسر فلقا اذا شققته واما الغلف بد الاية فقد اختلف الاقوال فيه قيل هي
جمع اغلف وهو الذي يقال خلا الذي يخلو خلوا وخلوه به خلوة وخلا والناس هنا
ان نفس الخلا بمعنى الاخلاء او بالخلا الذي هو الوادي الذي لا شيء به يعني لا يخلو
من دليل دقيق من المعاني الدقيقة قوله بغاء مصدر الفارا لمعنى الهجة نفس جمع شراع
البخاري باب الشقة بفتح الجيم وتضم وتشدد الكسر تلك الفلوات وهو الذي في الصحاح
الفلاء بكسر الفاء في الجمع على فعل وجمع على فعول بضمتين تتصديع يدل على أنه
واوي فذلك وكون فيه العين بدليل فصل فعول وكسر الى تكسيره الا ما شذ
وهو صوف على غير الصحيح ومنهم من منع صرفه وذكر على الصحيح ايضا ومنهم من
انثه ومنهم من قطعه ايضا فيه ست لغات قال الفاضل عياض يمد ويقصر
ويذكر ويؤنث ويصرف ولا يصرف والتذكير اكثر في كلامهم وهو الذي
لم يصرفه بمعنى ارادة البقعة او الجهة التي فيها الجيل وضبط الاصيلي بفتح
الحاء والصاد وهو غريب وقال الخطابي الصوام يختطفون به وزايد ثلاث مواضع
يختطفون الحاء وهي مكسورة ويكسرون الراء وهي مفتوحة ويضمون الالف وهي مردودة
وقال النبجي انما تجيد ثلاث مواضع فتح الحاء وقصر الالف وتركه همزه وهو مصروف
فيه الاختيار لنا اسم جبل وقال اكثرهم يذاء اجمعا بين كلاميهما لمذهم النحو فيه
اربعة مواضع وهو في الغريب الذي بعده كما هو في نسخ ونقل ابن سيده كسر الراء
بلحن لانه يطرح الالف وهو جبل بينه وبين مكة نحو ثلاثة اميال يحدر منه
اذا سرت الى عرفة مشرفا على الكعبة مستقبلها وذكر الكلبي ان حراء سمي
سميا باسم بن عم عاد الاولى قلت تنبيه فتح انا المفتوحة وكسر الهاء وهي
انا احد الحروف وهو قبيل يعرب من هنا في حديثة قوله فيختطف الى المهملة
ثم الفوقية ثم الفاء المثلثة وقد فسر في الحديث بابه التعبد وقاد الصغاني
التخطف انتزاع الخطف بقال تخطف اي تنحى عن الخطف وتاهم اي تنحى الناس
وتخرج اي تتحاماه من الحرج وتخطف انزل الاصنام مثل تخطف وتقطع
يتخطف فتحاه يطرح الاصنام عن نفسه فيسقط ما يحرجه عنه من البس ومنه
قول حكيم ارايتك ان تخطف وفي رواية كنت ترى بها ابي الطيب البوبر
وطرح الاصنام وقول عايشة رضي الله عنها ولا تخطف الى بيد رجل اي اكتسب
الخطف وهو الذنب وهذا كما تقدم وقال الخطابي وتطرح فيه الكلام
التخرج والتاهم اي التي الحرج والاثم عن نفسه قالوا وليس فيه كلام يحمل
على هذا المعنى يخرجون وقال الكرماني في نفس شهادة بني كيف وقد منتهى الكلب
الصفيه ان باب نقتل يجي للتخلص تخرج وتخوفه اي اجتنب الخروج
والجبانة وبين كما قلت جاء منه الفاظ تخطف تنام وتخرج وتخرج
وتحمد وتجمس وتقذه وتخطف وقال الثعلبي تقول ما يحمدك اذا كان خرج
من الجمود وتجمس اذا فعل فعلا يخرج به عند الخاصة وقال ابن العربي
يقال التنبي تخطف فتحه مثل تخطف وفلان يتخطف من كذا يحمي ينام فيه
وهذا اذا جاء تفعل اذا تجنب والتي عن نفسه وقال السهيلي التخطف
التنزه تفعل من البس وتفعل لتقتضي الدخول في الشيء وهو الاكثر فيما

مثل تفعله

مثل تفعله وتقعيد وتنسك وتذهات الفاظ بمعنى تنطق الحرف عند الشيء
واطراحه كما تاثم والتخرج والتحنث بالمثلثة لانه من الحنث والحنث الحمل
الثقيل وكذا التحنن انما هو نباعد عن الدنس واما التحنف بالفاء فهو في
باب التصعيد وقال الباذلي يتحنث يفعل مثلا كيف ج من الحنث والحنث الذنب
وقال النبجي هذا من المشكلات ولا يستعمل له مصدر في لغة من لغات العرب
هذا نقله يتحنث قال لا اعرفه وسالت ابا عمر الشيباني فقال لا اعرف
الا هذا يتحنث من الحنيفية دين ابراهيم عليه السلام قلت فتحنف فيه سيرة بن
هشام يتحنث بالفاء قال لعل ان يتزع الى اهله بكسر الزاي اي يميل اليهن ويقر
رواه مسلم كذلك يقال نزع الى اهله اذا حن اليهم ونزع اليهم يقال هل نزعك
عنهم امر طرا بك او حدث كان السبب عنهم اي غيرك وما فاته ثانيا اذا هممت
انا وطائرا وسعاها وهو نبع يتزع بالفتح الماضي والكسر في المستقبل وقال
صاحب الافعال والاصل فيه فعل يفعل اذا اتاه وجاء وكانت عينه الفاء من
حلقه ان يكون مضارعه مفتوحا الا الفاظا يسيرة جاءت بالفتح والضم مثل هجع
يهجع ويهجع ودبغ يدبغ ويدبغ وطاء ما جاء فيه فعلوا نزع يتزع بالفتح والكسر وهنا يتزع
وقال ابن هشام الطعام يهنا لي فيه سوغ بالفتح والكسر قلت قاعدة عند
المصريين ان كل ما فاؤه تاء مفتوحة من فعل يفعل بالفتح منها يلزم ان يكون فيها حرف
من حروف الحلق وكل ما فاؤه ثاء من الماضي والصاد يتبع فيها حرف من حروف الحلق
لا يلزم ان يكون من باب فعل يفعل بالفتح منها طاهر والاصل فيه الثلثة الصال فيه
العباب ال الرجل اهله عيالا واهلها ايضا اتباعه وقال انس رضي الله عنه سيل
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمد قال كل تتقي والعترة بين الال والاهل ان
الال يستعمل في الاشراف بخلاف الاهل فانه عام وما نقله ابو البقاء
فلتصوف بصورة الاسراف وقال في عرفة اراد من الذين عرفوا ربهم الا اليه يدري
او معقب او نسب ومعنى قوله تعالى اذا دفعتم من عرفات اشد الذكر بالله وتزودوا
من التزود وهو اتخاذ الزاد والزاد هو الطعام الذي يتصحبه المسافر
ويقال زودته تزويدا قوله منطقي بالنون الجيم وانطا الدملة اي منطقي
ومصري يقال تطين وتفتين وضغطين ومصرين يقال قطين يقطني
ويمرني وضغتني كله بمعنى قال الخطابي ومنه انقطنيه الى وقطيط الام
تزويد النفس اذا ام يجد مساغا عند ابتغام اشتغني والغت حبل متين
مرة واساك الهدا وانش به حبل الغم والانين والغط الكتفة وتغيب
الراس في الماء قال الخطابي وانطط في الوديت الخفض قوله الجهد بضم الجيم
وفتحها ومعناه الغاية وقيل الجهد بالضم المشقة وقيل الجهد الطاقة
والجهد اطاقة وقيل الموجب الجهد على جهد الانسان ما فوقه من مشقة والجهد
بالفتح غاية الامر الذي لا يبلغ عند الجهد فيه وجهدته بلغت مشقته وجهدته
عليه ان يفعل كذا وقالت وزيد جهدته جهلته على ان يبلغ مجهوده وقال ابن
الاعرابي جهد في العمل واجهد وقال ابن سيده جهد في حاجته وجهده
وقال الاصمعي جهدت كذا نفسي واجهدت نفسي قوله ثم ارسلني اي اطلقني
من الارسال قوله علق بتحريك اللام وهو الدم الغليظ وانطمه منه
علقة قوله يرجف فؤاده اي يخفق ويضطرب والرجفان شدة الحركة
والاضطراب ورجف الحكم رجف الشيء يرجف رجفا ورجفانا ورجيفا
وارجف خفق واضطرب اضطرابا شديدا والفؤاد هنا القلب وقيل هو عين
القلب وقيل باطن القلب وقيل حشا القلب وسمي القلب قلبا لتقلبه

الألوكة
www.alukah.net

وقال الليث التلب مضغة من الفؤاد معلقة بالنياط وسمي قلبا لتقلبه قال
ويطوي ويسلوني فكذا هو في الروايات بالتكرار وهو من التقليب والتحويل والصرف
والتقليب والتنزيل للاشتمال والتأليف وهو المتبادر ويقال فكل ما يلي هذا
الثوب الذي يليه الجسد فقد ولي هذا والمتصل والمتدني والمتدلي والمتدلي
الشيء فيما بعدها قول الربيع بفتح الراء وهو القرع وفيه الحكم الربع والربع
والقرع القرع وقال الربيع هو بعد موضع القرع من القلب وهو لسة
كلا معناه انتهى وقوله هذه الكلام والمراد بها هنا التنزيه وهذا هو معناها
وقد يكون بمعناها او بمعنى الا الذي للتشبيه يستفتح بها الكلام وقد
جاءت في القرآن على اقسام جمعها ابن الانباري في باب من كتابه الوقف والابتدا
له وهي مركبة عند ثعلب من كاف التشبيه ولا النافية قال وانما تشددت
للفرق بينها وبين كاف الجر وقرئ بتوهم بنا معنى الكلمتين وعند غيره هي بسيطة
وعند سيبويه والخليل والمبرد والزجاج وأكثر البصريين حرف معناه
التوكيد وما الزائدة معناها لما عندهم الا ذكر حتى يجيزوا ابدا الوقف عليها
والابتدا بما بعدها وحتى قال قوم هي مع حتى بمنزلة ثم ومع ولعل بمنزلة كي
كما قالوا وقد تكون حرف جر فعلى هذا يدخل عليها كلا والوقف عليها
معناه اي وانتم قوله ما يركبك الله بضم الياء الخ الركوب والمركوب
الخ يريد وهذه المفضحة والسوءات واحد الخ الذي عليه ما ذكره ابن سيده الوقوع
في بلية وشدة بذلة وخزي الله فلانا اي عذبه قال في الجامع وفي رواية
مسلم من طريق معمر عن الزهري يحيى بن بكر بالكاف النعلة والنون من الحزن
ويجيء على هذا فتح الياء وضمها يقال حزنه وأحزنه لغتان فصيحتان
قرئ بهما في السبع وقال البديع بها حزنه لغة تميم وحزنه لغة قيس وحزنه
لغة مذحج يقال تعالى ليحزنهم الفزع الأكبر من حزنه وقال ليحزن الذي
ان تذهبوا به من احزنه على قراءة من قرأ بهم ايا الحزن والحزن خلاف
السرور يقال حزن بالكسر يحزن هو اذا اغتم وحزنه غيره فاحزن
ويحزن شكله واشكله وحكى عن بعض العرب انه قال اذا جاء الكرة في موضع نصب
فتحت الحاء واذا جاءت موضع رفع وجر ضمت وقال ابن سيده عياله من
الحزن وقال تغيضه من الرحم حزنا قال الخطابي وأكثر الناس لا يفرقون
بين الغم والحزن وهما على اختلاف فحدا متقاربان في المعنى الا ان الحزن
انما يكون على امر قد وقع وامر انما هو فيما يتوقع فلا يكون بد قول ابن قتيبة
الرحم قال الفراء وصل رحمه صلة واصله وصلة فحذفت الواو كما قالوا
زنة من وزن واصل صل الذي هو امر من وصل اوصل فحذفت الواو منها
لفعله لما استغنى عن الالف فمن قال فضاء صل على وزن عل ومعناه
لتصل الرحم بحسن الى قولهم تاكل على حبه حال الوصل والوصول اليه
قتارة يكون بالمال وتارة يكون بالخدمة وتارة بالزيارة والسلام ويقرن ذلك
والرحم القرابة وكذلك الرحم يكسر الراء وتخفيف الكاف وتشديد
اللام واحد الشكل ومنه قول تعالى وعلى كل مولاه واحد من اشكاله
وهو الا عما ابن قتيبة الشكل اراد تعيين الضعف المنقطع ويدخل فيه
حمل الكل الانسان على الضعيف والبهيم والسباع وغيرها ذكر ذلك الكلاعي لا
يستغني باحدهما وقال الداودي المنقطع قوله فكسبت المعدوم بفتح الكاف
وفعل المشبهة الصحيح في الرواية والمعروف في اللغة وروي بضمها

وفي بعض

وفي بعض النسخ قولان احدهما معناه تكسب غيرك المال المعدوم اي تعطيه
له ليس غناها منها فتعطي الناس ما لا يجد وانه عند غيرك من معدومات الفوائد
ومكارم الاخلاق يقال كسبت مالا واكسبت غيري مالا وفي بعض النسخ
قولان احدهما ان معناه كسبي المضموم يقال كسبت الرجل مالا واكسبته
مالا والاول افصح واشهر وفتح القاف ابن قرقول وقال انه قرئ بهما
والكلاعي على الثاني واكسبني مالا واكسبته حمدا في قوله الاض

ايها النبي في الدين وقوبي وافا وفي رواية اشيا تكسبهم حمدا
روي بفتح الباء وضمها والثاني ان معناه تكسب المال وتطيب منه ما يعجز
غيرك عن تحصيله مع تحريه وتثبته في وجوه المكاسب وكانت العرب تتحامى بيع
الذكور وتعرفه وتربأ بالنجابة وتطعن فيه هذا بابه لا معنى لدخول النجابة
في المال في هذا الذي ظن الا ان يريد انه بهذا قد تحصيله واصل الكسب طلب
الرزق يقال كسفه يكسبه كسبا وتكسبه واكتسبه وقال المبرد يقال
فيما حكاه ابن سيده كسبت اصاب وتكسب تصرف واجتهد وقال صاحب
المجمل يقال اكتسبت الرجل مالا لا تكسبه وهذا مما جاء على فعلت ففعل وفي
الغاية اكتسب طلب الرزق وافعل الجيد واكتسب ما يكسب نفسه وانتصح نفع الكاف
تنقل لغة كسبت شيا وفلان طيب الكسب والكسب والمكسبة مثال
المقتوة والمكسبة مثل المجلسة وكسبته اهلي فيما وكسبت الرجل مالا لا تكسبه
وقال ثعلب كل الناس يقولون كسبت فلانا خيرا الا ابن الاعرابي فانه يقول اكسبت
فلانا خيرا قال والصحيح ما قاله الجماعة وهذا الحديث يكسبه بفتح الياء والمعدوم عباره من الرجل
الفتاح اما جزء من اكسب وسماه معدوما لكونه كما ثبت حيث لم يتصرف في العين
وذكر الخطابي ان اصحاب المعدوم يحذرون الواحد اي يتطيرون التفاعل وتعقبه بان
المعدوم لا يدفع ذلك وقال ابن قرقول وقال ابن التين يعني الخطابي اذ حكم
على اللفظة الصحيحة بالخطا قال الصدفي بما اشتبه بين اصحاب بطلحة وزرعة
الرعاة وقال بعضهم لا يمتنع ان يطلق على المعدوم المعدوم كونه كالمعدوم الميت
الذي لا تصرف له ذلك الصدفي ما قاله الخطابي وكما قال الصفاقسي بفتح الصاد
الصواب وتكسب المعدوم اي تتعطى التفاعل وتعقبه بان المعدوم لا وجه على
معنى بين الذي فسروه وهو ان يقال تكسبت الشيء الذي لا يوجد تكسبه
لتمسك ان تلك لغيرك وانه اشار صاحب المطالع قول وتتعرى الضيف وفتح
التا تقول فيه تعرى الضيف اقرى وقرى بالكسر والقصر وافعله فاقر كقفى وقفا
قال وقال بن سيده قرى الضيف كرمي قرى وقرا ما عاه واستقرى الجوع قرى وانقرا
طلب قرى الضيف بكسر القاف وقصرها وفتح القاف وله وقال بفتح الطعام
الذي تقتضيه قرى وانه لقرى للضيف والانثى قرية عن اللحياني وكذلك
القرى للضيف وقال والانثى قراه وبقال الاخيرة عن اللحياني وفي رواية ابي الحسن
ما اقرته الليلة يعني لم اكل من القرى شيا ابدا كل طعاما قوله وتغيض
على وزن يفعل الفاء والعين جميعا بنية وهي الحادثة وانما زاد خيرا ونسرا فانهما
من باب الفعل لانها تكون به الفعل وابا طل قال لبيد رضي الله عنه

من باب ما جاء من فعل وفعل كلاهما

تقول باب الاسم منه نزل وهي الدابة والثوب وقد يفتح فيقال نزل صار فيها
وتركه فيها ذا الاوان وما زالت طريقا كما هلية والجاهلية المدة التي كانت قبل
مبعث النبي صلى الله عليه وسلم لما كانوا عليه من فساد حتى كملت بالاسلام
النزول مطلقا قول كان يكتب الكتاب العبراني فيكتب من الانجيل بما ليس في

الشبكة الألوكة www.alukah.net

بيانة سانا

www.alukah.net
الألوكة
شبكة

ابو جهل بن هشام وبن سمية ثلثة بعيد لان ورقة ما كان يعلم بوقوع البعثة
على ابي جهل بنية ذكر انه وقعت كما كان يعلم بوقوع البعثة على غيره ومن جملتهم موسى
عليه السلام حيث يذكر موسى ويترك عيسى وقلما اخرون ذكر موسى تخصيصا لانه
لان نزوله على موسى مستفاد عليه بين اليهود والنصارى بخلاف عيسى فانه بعض
اليهود يبكرونه بشوكة فنلا النصارى ورقة كان ينصر والنصارى لا ينكرونه
في عيسى انه نبي بانيه الوحي جبريل عليه السلام وانما ينكرونه اذا قرنوا من
الاقانيم الثلاثة الا هو ثنية هو ثنا صوت المسيح عليه السلام اختلاف بينهم في ذكر
المحلول وعدمه فتدوم الحلة والحلة عندهم عبارة عن العلم فلذلك كان المسيح عندهم
يعلم الغيب ويخبر عما يقع في المستقبل اذا كان هذا مذهب
النصارى عمدا عن ذكر عيسى اذ ذكر موسى لعلمه ولا يحتاج ان جبريل عليه
السلام كان ينزل على موسى ثم قال لكن ورقة قد ثبت ايمانه بمحمد صلى الله عليه
وسلم ذلك لا يحتاج الى هذا التحمل ما نه روي عنه سنة ما مر موسى ومرة ما مر
عيسى فقد روى ابو نعيم بسنده دلايل النبوة بإسناده حسن الى هشام بن عروة
عن ابيه في هذه القصة ان خديجة اولا اتت بن عمها ورقة فاخبرته فقال لابن
كنت صدقتني انه اتيها فيما مر موسى وعيسى الذي لا يعلمه بنو اسرائيل وروى الزبير
ابن بكار ايضا من طريق عبد الله بن عمر انه مر على هذه القصة ان ورقة
قال لها مر موسى بعينه ما هو فيه من الخرافية وعند اخبار ابي عليه الصلاة
والسلام لورقة قال له ورقة موسى موسى والناموس صحيح فاخبر ابي عليه الصلاة
هذه رواية الجمهور وفي رواية الاصيلي جذع بالذال وكذا وقع للاسن ما هنا
بالذال في صحيح مسلم والاكثرون فيه ايضا على النصب قال ابو علي كذا
وفي رواية البخاري في التفسير الاوذي من الاذي وهو رواية يونس قال ولد يؤكد يوسف
وفي رواية ابن نمير جاء ورقة وفي رواية سعيد بن اسحاق اذا ادركت ذلك اليوم
حيا يوم الاخراج وفي رواية سعيد بن هشام ولبن اذا ادركت ذلك اليوم لا نصرن
الله فضل نصيلة ثم ادنى راسه منه فقبل يافوخه وقيل يافوخه فقال له النبي
لان ورقة سابق يا بوجهه واصابعه هذا الذي يذكره من يأتي بعده كما جاء شقي
الناس من اذركته اساءته وهو جهم قيل لورقة انه بن اسحاق وجه لان المعنى
ان ادرك ذلك اليوم منعني رؤيته اذ ركا وفيه التنزيل لا تدركه الابصار اي لا تراه
على احد التاويلين قلت هذا تاويل بعيد لا يحتاج اليه لانه لا فرق بين ان
يدركني وبين ان ادركت نية المعنى لانا ذ تقرب معنى الماضي المستقبل وهو
ظاهر لا يخفى قول وفتر الوحي زاد البخاري بعد هذا اي التحسين وفتر الوحي
فترة حتى حزن النبي عليه الصلاة والسلام فيما بلغنا عدا سنة مرارا كي يتردى
من رؤوس الجبال فكلما اوفى بذروة جبل لكي يلقي نفسه منه تبدى له جبريل
عليه السلام فقال يا محمد انك رسول الله حقا فيسكن لذلك جاشه وتقر نفسه
حتى يرجع فاذا طالت عليه فترة الوحي غدا لمثل ذلك وهذا من بلاغة
محمد رضي الله عنه ولا ذكر رواية ولا انه عليه الصلاة والسلام قاله ولا يعرف
هذا من ابي صلى الله عليه وسلم مع انه قد يحمل عليه انه كان اول الامر قبل ان يأتيه
جبريل عليه الصلاة والسلام كما جاء مبينا عن ابن اسحاق عن بعضهم او بعد
ذلك لما اخبره تكذيب قومه كما قال تعالى فلعلك باخع نفسك الخ فان
الفترة لا سبب لخشية ان يكون بحزونة من رجع متعمل ذكر نفسه
ولم يرد بهذا شرع بالنهي عن ذلك فيتعرض به ونحن هذا قرار يرد على عليه

السلام حين تكذيب قومه والله اعلم **بيان الصرف** قوله يجيء فعل مضارع يذا صل
موضع فعلا قوله يكن فعضنني يكن بمنع ابا وهو من الابا بمعنى ترك انتهى من الناصر
وانكر بعضهم ترك الانصراف والذي اعلم من اسما الاسد والحية الذيوث فعلان البث من
فعلان اي اسد وشجي وعيل بمعنى فعيل قتل للعرفة او فعل بمعنى الدنية وشهاب بكسر
الشين المعجمة شعلة نار ساطعة والجمع شهب وشهبان بالضم الاخفش شاذ
حساب وحساب وشهبان بالكسر عد بمعنى وان فلانا لشهاب حرب اذا كان ماضيا
فيها شجاعا وجمعه شهبان والشهاب بالضم اللبن الممزوج بالماء ورقة بذا الاصل
رقة الكون والقميص والعرقة ايضا الشجر الذي لا زرع له بارض الارض
لا يذهب وجمعه عرق والعرق الاسد ايضا وبه سمي الرجل عرقة والزبي تصغير
زبي وهو الدقل والزبر الدفتر والزبر الكتابة وعبارته من العبرتين
وهو ظاهر قوله يدري به على صيغة المجهول قال الرضي مصدره كالرضا مصدره
رضع يختص برد بالتاء كما اختص الدم بالقلب والرد بالدين قوله
ثم حبب على صيغة المجهول ايضا والخلا مصدره بمعنى الخلوة قوله فتحنث من باب
التفعل وهو الذي تكلف هاهنا كتشجع اذا استعمل الشجاعة وكلفها نفسه ايا هنا
وذكر قوله فتحنث هذا الباب قوله اولات حين مناص اصله تحنيث على اسم الفاعل فلما
اضيف الى الكلم سقطت نونه للاضافة واوقعت ياؤه بين الكلم **بيان**
الاعراب قوله اول ما بدي كلام اضافي مرفوع بالابتداء وبدي قوله الرؤيا
الصالحة وكلاهما من بنية قوله من الوحي لبيان الجنس قال الاتقاني كانها قالت من
جنس الوحي وليست الرؤيا من الوحي حتى تكون للتبعيض وهذا مردود ويمكن
ان تكون للتبعيض لان الرؤيا من الوحي كما جاء في الحديث انها جزء من الستة فقوله
الصالحة صفة للرؤيا اما صفة كاشفة فتصالحة ميسى بالحكم كما ورد الرؤيا
من الله والحلم من الشيطان واما مخصصة اي الرؤيا الصالحة لا الرؤيا السيئة
اولا الكاذبة السماء باعتبار الاصلاح والصلاح اما باعتبار مخصصة واما
بالعكس فتفسير ما قال الداودي يحتمل ان يكون معنى الرؤيا الصالحة الصحيحة
وكقولك الماء صحيحها ومريضها اي يحتمل الوجهين ايضا وقد ظهر مما ذكرنا
قوله بدء الوحي فانه الابتداء والبيان وان كانت الرؤيا مختصة بالنوم كما
ذكرنا فيما مر فتسمية ما ذكر لدفع توهم من يتوهم ان الرؤيا مختلفة على رؤية اليقظة
قوله وكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح اي شبيهة بضياء
الصبح محذوف والتقدير الا جاءت مجيئا مثل فلق الصبح اي شبيهة بضياء
الصبح وقال الكرماني اتى بان مضمرة جعلا للحال وما قلنا اولى لان الحال
مقيدة فما لم يكن مطلقة وما اولى عليه بالا يخفى على ان الاتى اكثر
قوله الخلا مصدر مرفوع بفعله حبب لانه فاعل ناب عن المفعول والتكثة فيه
التنبيه على ان ذلك من وحي الالهام وليس من باعث النفس قوله حراء
بالتنوين والجر بالاضافة كما ذكرنا قوله فيتحنث عطف على قوله يخلو
ولا يخلو من بعض الصعوبة لان اختلاف معنى السبب للتحنث قوله فيه اي في الغار
تحمله النصب عليها كما قاله وهذا التعبد الضمير يرجع الى التحنث الذي
يدل عليه تعبد فيتحنث كما في قوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى اي العدل
اقرب للتقوى وهذه جملة معترضة بين قوله فيتحنث منه وبين قوله
الليالي لان الليالي منصوب على الظرف والعامل فيه يتحنث لا قوله
التعبد ولا يفسد المعنى فان التحنث لا يشترط فيه الليالي بل هو
مطلق التعبد والله اعلم بالطيبي ان هذه الجملة مد رجة من قول الزهري

الألوكة
www.alukah.net

قبل الاس يا يحيى خذ الكتاب وقبل الدعا يا موسى ادع لنا ربك وقل خذه قبل الا
الا يا اسجدوا بتخفيف قراءة الكسائي اي يا هؤلاء اسجدوا وقبل الدعا قولا الشاعر
الا يا اسلمي يا دار مي على البلا ... اي الا يا دار مي اسلمي محسن حذف المنادى فقيل
اعتباطا بثوبك مجلاة ليت قائل الشاهد لم يستعمل العرب قبلها الا شاذا وعاد حذفه باطلا
فتعين كون يا هذه للتنبيه مثل الا في نحو الا ليت شعري هل ابيتن ليلة قلت
دعواه ببطلان الحذف غير سديدة لان دليلهم يساعد وما قوله لان قائل ليتني تذيكون
ونحوه الخ فظاهر المساعد لا يتعين ان يقدر يا لصحة خطاب نفسه بل يحتمل سبيل
التجريد فالتعبير في الآية يا نفسي ليتني مت قبل هذا او هاهنا اديما يكون التحذير
يا نفسي ليتني كنت فيما جرى على لساني قوله ولان الشيء انما يجوز حذفه ظاهر
البعد لانه لا ملازمة بين جواز الحذف وبين ثبوت استعماله منه فاهم قوله جزما
يالنصب والرفع وجه النصب ان يكون خبر كان المقدرة بتقديره ليتني كنت جزعا
وليس سلاكسائي وقال الثاني عيا من هو سفروب على الحال وهو منقول عن
النحاة البصريين وخبر ليت حينئذ قولنا وقال التقدير ليتني كائن فيها حال
شنيعة وصحة وقوة لنصرتك وقالا لكونه نوب ليت اعملت عمل لست فنصب
الخبر بقي كما في قول الشاعر عدس يا لبت ايام الصبا رواجعا وجه الرفع
ظاهر وهو كونه خبر ليت قوله اذ يجزك فوك قال ابن مالك استعمل فيه
اذ في المستقبل كاذا وهو استعمال صحيح ونقل عنه اكثر النحويين ومنه قوله
تعالى واذ هم يوم الحشر اذ ضفى الاسر وقوله والذر هم يوم الازفة اذ القلوب
وقوله منسوفا بمطوون اذ الاغلال في اعناقهم قالوا وقد استعمل كل منهما في موضع
الاخر ومن استعمال اذا نحو قوله تعالى واذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا اليها اذ
الانفضاض واقع فيما يأتي وقال بعضهم هذا الذي ذكره ابن مالك فذاذ وجزه عليه
غير واحد ويتعين به شيخنا بان النحاة لم ينقلوا عنه بل سمعوا وروده واولوا
ما ظاهره ذلك وذا لوا في مثل هذا استعمال الصيغة الدالة على المضي لتحقيق
وقوعه فانزلوه منزلته وبقوي ذلك هنا انه في رواية البخاري في التعبير عن
يجزك فوك وعند التحقيق ما ادعاه ابن مالك فيه ارتكاب مجاز وما ذكروه
عنوه منه ارتكاب مجاز دونه فالوجه ما بنى عليه من ان اذا لفتاح المستقبل
في صورة المضي تحقيقا لوقوعه او استحضارا للصورة الآتية فيه هذه دون
تلك قلت بل غفلوا عنه لان التنبيه عن مثل هذا ليس من وظيفتهم وانما هو من
وظيفة اهل المعاني فقوله بل سمعوا وروده كثيرا صحيح وقد ورد في القرآن في غير
ما موضع وقوله واولوا ظاهره بناء في قوله سمعوا وروده كثيرا ضعيف سبب التاويل
اليهم وهو ليس اليهم وانما هو الى اهل المعاني فقوله ذا مجازهم اولى الخ بعيد عن
الاولوية لان التعليل الذي علله لهم هو عين ما علله ابن مالك فيه فقوله استعمل
اذ فيما للمستقبل كاذا وبالعكس ممنوع ابن الاولوية قوله او يخرجه هو جملة اسمية
لانهم مبتدأ ومخرجي متعلقاته ولا يجوز العكس لان مخرجي نكرة فان اضافته
لمظنية اذ هو اسم فاعل بمعنى الاستقبال قد قلنا ان اصله يخرجون جمع يخرج
من الاخراج فلما اضيفت الى ياء المتكلم سقطت النون واد غمت الباء في الياء وصار مخرجي
تنبيه يد الياء يجوز الذي يكون مخرجي مبتدأ وهم خبره او العكس وسد المخبر على الخبر
اكثري وهم البراجث ولورد بي يخرج بسكون الباء وفتحها محققة على انه مفرد لصح
جعله مبتدأ وما بعده فاعلا سد مسد الخبر كما قالوا وعمرو جي بنو فلان لاعتماده
على حرف الاستفهام لقوله عليه الصلاة والسلام اهي والذكر والمتصل من الضمائر
يجري مجرى الظاهر ومنه قول الشاعر

اسجدن لما وعدا وثبت بها ام افتعلتم جميعا مع يعقوب
دنا الذي ما ثم والاصل بنا هذا تقدم حرف العطف على الهمزة كما تقدم على فوقها
دوان الاستفهام مخ وكيف تكفرون دخل على نفي فنكون وفي اني ند هبون والا
ان يجا الهمزة فعمل العاطف كهذا الشال وكان ينبغي ان يقال ما ثم فالواو
للعطف على ما قبلها الا ان الجملة العاطف لا يتقدم عليه جزء ما عطف وكذا خفت
الهمزة تنبيها على العاطف فنبهنا على ان اصل واو العاطف الاستفهام لان
الاستفهام له صدر الكلام وقد حولت هذا الاصل الى غير الهمزة فاراد ا
التنبيه عليه وكانت الهمزة بذلك اولى لانها اصل وقد عقل التخفيف
عند هذا المعنى فاد بي ان بين الهمزة وحرف العطف جملة محذوفة معطوفا عليها
بالعاطف ما بعده تقلت لم يتقل التخفيف عند ذكر وانما ادعى هذه الدعوى
لانه تعارضه وذلك كان قوله او نحن جميعهم جميع ورد على قوله اذ يجزك حتى
على سبيل الاستبعاد والتعجب فكيف يجوز ان يتقدم فيه تقديم حرف
العطف على الهمزة والان هذه انشائية وتلك خبرية فلا جامع ذكرت
الهمزة على ان اصلها احذف جي هم بدون حرف العطف ولكن لما اريد مزيد
استبعاد وتعجب جي بحرف العطف على ستة تقديره اساد بي هم ومخرجي
هم واما انكار الحوفي بذلك مثل هذه الدعوى فنستبعده لان مثل هذا الحوف
من جلة الائمة لا يسامح في الامر ظاهرة عليها والدليل عليها هنا
وجود العاطف ولا يجوز العطف على المذكور بل يجب ان يقدر بعد
الهمزة ما يوافق المعطوف تقديرا للاستعمال وقد جاء بدركي كلمة ان
للشرط وبدركي مجزوم بها ويلو يلمرفوع لانه فاعل بدركي والضمائر فيه
تحذوه اي بدر اقرأ كما وبدم انتفاء رئيس تك قول اشركه مجزوم لانه
جواب الشرط وفلا منصوب على المصدرية ومعذرا صفته قول ورفة بالرفع
فاعل تقول لم ينصبه وكلمة ان بعد ما ان توقع منتظرة مخففة ورسم
بدل استثناء من مرفقة اي لم يلبث وفاته ويبات المعاني قول الصالحة
صفة معضخة عند النحاة وصفة فارقة عند اهل المعاني وقولهم اليوم
من قبيل امس الدابر كان يوما عظيما لانه يسهل للكشف ولا للتخصيص
ولا للمدح ولا للذم فتعين ان يكون للتاكيد قوله ما انا بقارئ وقيل ان
مثل هذا يفيد الاختصاص حكيت عادل الطيبي مثل هذا الذي كتبه لا يلزم ان
يفيد الا اختصاص بل قد يكون للتقوية والتاكيد كما في لست بنا رئي
الشبهة لا محالة ورد هذا ظاهر هنا هنا والسبب للنظام قوله اقرأ باسم
ربك قدم الفعل الذي هو متعلقه الباء وان كان ما قبل اختصاصه كما في
قول عمر رضي الله عنه بسم الله مجراها ومرساها يكون الامر بالقراءة هو التقييد
الموضح لذلك وقولها قرأ امر ايجاد وانشاء مطلقا لا يختص بشروع ولا
مشروع وقول باسم ربك جاء في اقرأ منتهيا باسم ربك اي قل لهم الله
ارضى لهم ثم اقرأ وقال الطيبي وهذا يدل على ان البسملة ما ينبغي
ان يقرأ ابتداء لا قراءة فتكون قراءتها ما ينبغي ابتداء هذه البسملة
ايضا قلت هذا استنتاج خلاف ظاهر فان جبريل عليه الصلاة والسلام
لم يقل له الا اقرأ بقوله اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق
اقرأ وربك الاكرم قال اقرأ وحدثنا احمد بن محمد انا رشدين عن عمارة اخبرنا
محمد بن عبد الله بن ابي فضل انبنا جد قال اخبرنا محمد بن احمد الحافظ قال
حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن صالح قال حدثنا ابن صالح قال

حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني محمد بن عباد بن جعفر المخزومي انه سمع عبد الله بن زيد يقول كان اول ما نزل الله من القرآن على رسوله صلى الله عليه وسلم اقرأ باسم ربك الذي خلق فقال هذا صدرها انزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حراء ثم تراخى الوحي بعد ذلك ما شاء الله وذكر سائر الحديث بمعناه وفي هذا الحديث دليل على ان البسملة ما هي بآية من الفاتحة فلا يلزم من ذكر الوحي لامة يجب ان يكون الامر على وجه الندب والاستحباب لا على التركيب فهذا القول قول زيد الذي حلفت وصح مناسب مشعر بعلية الحكم بالتراخي والاطلاق في خلق اولا على سواء يعجل ويمهل وجعله قرينة لدليل خطاب الآية بانه الانسان اشرف المخلوقات عم الانسان عليه بقوله علم الانسان يدل على ان العلم اجل النعم وقوله علم بالقلم اشارة الى العلم التعليمي وعلم الانسان سائر العلوم اشارة الى العلم الذهني منذ لدن خلقت ملقنة اشارة الى تاكيد كلامه بالقسم وقد ابى تمكن الخشية في قلبه وصفه بملي نفسه حتى روى صاحب العين يجيبني في باب النون والدال واليم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لمحمد رضي الله عنهما اظن انه عرض لي شيء جعلت فداك كلما اتكلم تكسب الصدع وتحلل الكلام مني فاجابت ذيكة ايضا بكلام فيه منهم وتاكيد بان والقسم بالذي في صورة الجلة الاسمية وذكر انه الحق وتوبيخ وتهديده وذكر سند قيل مولى مناد وما ابرحه شيء اذا نسب لا ما ناد بالسوء لان قول ما ابرحه ابي ما ازكي اصله الخاطب حين يذاد انه كيف لا يتوجع نفسه عن السوء مع كونها مطمئنة زكية فاذا زال تلك الحين يقول اذا النفس في جميع الاشخاص بالجملة اي باشخاص واقرة جبلة الانسان عصمة الله تعالى وكذلك قوله تعالى يا ايها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة شيء عظيم وقوله تعالى وصل عليهم ان صلوتك سكن لهم والله سميع عليم قد تكرر في القرآن استعمال الصلوة بمعنى الدعاء وكذا هذا من اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر بقول يا ايها كله ليتحقق تعلقه بالمستقبل مثلا وما امكن قليلا وتنكيره ورتبة ان يكون عند ظهوره الدعاء الى الاسلام مثلا بالكفر الكفر لنصه والقاء الذكر على وجه التعميم لانه كان يخشى ان لا يعود منهم بالقول او معروض هم قد وكل الى الهمزة فيه للاستفهام وانما كان ذلك على وجه الانكار والتعجب لذلك والتاكيد بدلالة استفهامه اخراجهم من حيز سبب لانما دوم الله تعالى ويكاد ابيه اسمعيل على ولم يكن منه فما مضى ولا يجاب في سبب ينتفي ذكره بكان منفيا نوع الجحد والكلام في للقضية لا كوامه واثر اله ما هو لا بد محمله والعادة ان كل اني الشخص بغير ما كنت وان كان من يجب ويعتقد منافقه وتطرده وقد قال الله تعالى حكاية عنهم تا بهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بايات الله يجحدون **بيان الايات** قول مثل فلة الصحيح فيه تشبيه وقد فصل ان اداة التشبيه اذا كانه كان ومثل ونحو وما يشتق من مثل في شبهه ونحوها والمشبه هاهنا المرويا والمشبه به ملقن الصبح ووجه الشبه هو الظهور البين او الفاضح الذي لا يمكن كتمه قوله يا لبيني فيه جمعا فيه استعارة الحيوان للانسان ومنا على التشبيه حيث الطاقة الذي هو الحيوان المشتمل الى القوة واراده الشباب الذي منتهى الرجل وتكملته من الاقنوم الاصيلة والاجوبة وهي على وجه الاول ما قدم الله عليه الصلاة والسلام بالروايا اولا وبالجواب ثانيا ليتجاوبا اي ليكمله ويأتيه بما يصلح النبوة ولا يحملها التوجيه البشرية فيقيه بانه فضلا النبوة وبيانا بقوله الكرامات

من صدق

من صدقه الرعايا سماع الصدق وسلام الحجر والشجر عليه بالنبوة ورؤية الضوء الحلال له النبوة بارسال الملك به اليقظة وكشف له على الحقيقة كرامة له اثباتي ما قبلها حقيقة الرؤيا الصالحة اجيب بان الله تعالى خلق فيه الايام اربع طباعه الاشيا كما خلق فيها اليقظان وغيرها وتعالى يفعل ما يشاء لا يسئل عما يفعل وهو يسئلون عنه فهو يتبع ذكر اليقظة كما رآه في المنام وربما جعل ما راه عملا على احد اقر خلقه بانه تا فلكان اذا كان قد خلق فيه ذلك كما حصل الله تعالى اليوم علامة لقطه اثنان ما قدم حبه اليه لكونه اجيب بان سماعه فراغ القلب وهي معنية على التلقي والبشر لا يتخلق طبعه الا بارادة البلغة فجبل اليه لكون ليتطرق عن هذا الطبع البشر فينبغي الى الوقوف سماعه فيجعلها الوجه من مواد اسهلا حزنا وتشتي هذا الذي كانت مطالبة الملك له بالقراءة والضغطة وتبادل كان ذكر امتثالا وذكره كما عنيا ابراهيم عليه الصلاة والسلام لما جاءه ربه والظرفية اليه ليوحيه السبيل الى عبادته على صحة اراده فقال الخطاب حبه اليه للخلق لان فيها سكون القلب ويقع عبيدة على ان تكن وبها ينقطع عنها لوفات البشر ويخشع كليه وقع من جلة المعجزات ابي ارهصت لنبوته وجعلت سباوي لظهورها الرابع ما قبل ان عبادته عليه الصلاة والسلام قبل البعث هل كانت شرعية احدام لا فيه قولان لا هل العلم وعزى انها بالوحي الجهوري وانما كان بتعبيد ما يلقى اليه من ربه العز فتواخذ ربه لكان حبب اليه انه كان بالتعبد بشرع واختلف القائلون بان لي هل ينتفي ذلك منه قبلا او نقلا فقيل الاول لان يتعبد ذلك تتعبدا منه وهذا كان ثابتا فيتعبد منه ان يكون متبعا وهذا قطا منه كما قال الماوردي ما يتعبد لا يحيى ذلكوقال حذاق اهل السنة بالثاني لان الفعل لا يدل الا ما يتوقف قوله والجواب على قوله ولا متخلق به اهل ذلك الشرع بشرعنا بالاول اختلفه فيه على ثلثة اقوال احدها انه كان يتعبد بشريعة ابراهيم واقربا بشريعة موسى وان كانت بشريعته عيسى والراجح بشريعة نوح حكاه الامدي والكيا سس بشريعة الم حكي عن بعض اصحاب ابي حنيفة ومالك انه كان يتعبد بشريعة من قبله من غير تعيين اتباع ان جميع الشرائع شرع له حكاه بعض شراح المحصول عن الحنفية انتهى ونسبه ذلك وهو مذهب ابي الحسن الاشعري واختاره الامام والآمدي وغيرهما وقيل بل كان ما صرح باخذه الاحكام من كتبهم ويعضده بان شرع من قبلنا شرع لنا واختاره ابن الحاجب والشافعي فيه قولان اصحهما الاول واختاره الجمهور السابع ما قيل بل كان تقول الملك عليه اجيب بان ابن سعد روى باسناده ان نزول الملك عليه بحراء الاثنين لسبع عشرة خلت من رمضان وروى الله عليه الله عليه وسلم بن اربعين سنة اقطا من ما قبل ما الحكمة في قطه ثلاث سواء قلت ليتطرق به ذكر الشدة والاجهاد فيه الامور وان يا خذ الكتاب بقوة ويتلوه الاناة فانه امر ليس بالهين بل الهوينا وكرره ثلاثا بما لتة في التشبيه اتباع ما قبل ما الحكمة فيه على رواية بن اسحاق ان اقطه كان يبتلي بها الانام يا بي الصبح واسوده الاولياء الله عليه الصلاة والسلام واصحابه من شق الجمع في الشعب حتى تعاقدت قريش ان لا يبيعوا منهم ولا

مصلب عبادته صلى الله عليه وسلم قبل البعثة

دب

بل

ادم عليه السلام

الشبكة الألوكة www.alukah.net

يصلوا اليهم وان نبيه ما استوان الخوف والانبياء لا تقتل وان اثنا عشر ما ذكرنا عليه الصلاة والسلام من الاولاد من الوطء والبكر من عدم ابراهيم عليه الصلاة والسلام العاشر ما نزل بالحديبية ابتي خشيها رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال لقد خشيت على نفسي واجيب بان الصلح انعقد فيها على اثني عشر فلا الاول انه خاف من الجفوة وان يكون ما رآه من جد الكفاية وخاف كيدهم طرق واجلاء ابو بكر فاخبر النبي وانه لجد بر بالطلاق انا بي خاف ان يكون ما جاء وهو الظاهر بالبال وهو ان يجد في نفسه وجيه في صدره مثل الوسواس واسقطوا هذا احتمالا لا يسقط فوق استغفر وحملته بينهما الرابعة اذا ثالث خاف من الفتح من ثقيف او يجب الرابع خاف انه لا يتوفر على مقاومتهم هذا الامر ولا يطيب حل اهل الوحي للكاسر الصنم عن النظر الى الملك فخاف ان توحشه نفسه ويخلي كلمة لشدة ما لقيه عند لقائه اياه وسن خاف من عدم الصبر على اذى قومه السابع خاف من قومه ان يقتلوه فكان اسهيلي ولا فرق بينهما بين يخشى من القتل والاذى ثم يهون عليه الصبر بنية ذات الله كل خشيه وجليه الا قتله كما خشيه وقعة اذا من خاف مفارقة الوطن بسبب ذلك السابع ما نصب اليه ابن يكون الاسم على ارتكابات منه قبل ان يحصل له العلم الضروري بان الذي جاء ملك من عند الله تعالى وكان اشق شيء عليه ان ينادي عنه بني العاشر خاف ان وقوع الناس فيه الكفار بي عشر هما فانه ان يخرج ان خشيه كانت من الملك الذي اصابه من قبل الملك الذي بي عشر هما فانه ان يخرج ان خشيه ان يحصل له على نفسه مما طبيعة بشرية كما يحصل للبشر اذا وهما لم يجده ولا انتاجي عياض هذا اقله بادي الرأي انشاء شيء يدوم وابتغاه وسع الصحة فقال الملك وخفقة سريعة الله فقد خاف ان يكون من الشيطان فاما معجزات جاء الملك بالرسالة فلا يكون الملك عليه فيه ولا يخشى تسلط الشيطان عليه فيقال الدوعه هذا ضعيف لانه خلاف مقتضى الحديث فان هذا كان بعد غط الملك واتيانه ما نزل ياسم ربك تقال قلت ان يكون سبب خشيته على نفسه انه يخبرها ما حصل اولا من الخوف لانه خائف في حال الاخبار فلا يكون صنعنا الخ هو عند من الاسئلة ما نزل الشيطان من عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الحاكي اليه جبريل عليه الصلاة والسلام ويلوح عن الله حق لا باطل واجيب بانه كما يجب الله تعالى الدليل على انه رسول الله صلى الله عليه وسلم صادق لا كاذب وهو المعجز كذلك يجب للنبي صلى الله عليه وسلم دليل على ان الحاكي ملك لا شيطان وانه من عند الله لا من غيره ان ادعى وشوهد قتيل بالحكة بين فتور الوحي من واجيب بانه انما كان ذلك ليذهب عنه ما كان عليه الصلاة والسلام وجبه من الروع وليحصل له الشوق الى العود اثالث عشر ما قبل ابتداء مدة المعجز واجيب بانه وقع بعد ما تزوج خديجة عند ابن جرير ابتي فترة الوحي كانت ثلاث سنين وقيل جزم بذا اسهيلي وعلى القول بانه كان مدة الرؤيا ستة اشهر وعلى هذه فابتداء النبوة بالرؤيا وقع في شهر مولده وهو ربيع الاول وابتداء وحي اليقظة وقع في رمضان وليس بفترة الوحي المعجز بتلك ثلاث سنين وهو ما بين نزول اقرأ وايها المدثر تم جبريل عليه السلام تارة نزول القرآن عليه فقط اثالث عشر ما يدل الحكمة في تخصيصه عليه الصلاة والسلام بكل ما بين سائر الجبال واجيب بانه من هو الذي يا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال له اشيروا علي ايها ترون ان اقتل لعلي نلهي فاعذني يا رسول الله فلعل هذا نعم السبب في تخصيصه وقال ابو بكر ابن العربي لانه يرجى لانه يبتلى بعد وفاته وكان مشورا معجوما لتخشته الكاشحين ما قبلان فقد لم تشب ورقة ان نزل بها رضه ما روي بن سيرين بن اسحاق ان ورقة كان بن بلال وهو

يعذبه لما اسلم وهذا يقتضي انه تأخر الى زمن الدعوة والوحي وقال بعضهم انما سن ابي الاسلام واجيب بانا لا نسلم المعارضة فان شرط التعارض المساواة وما روي يشد السبب لا يقاوم الذي في الصحيح ولئن سلمنا فلعله انما روى لما بلغه الصحيح ولم يحفظ لورقة سبب ذكر شيء من الامور فلذلك جعل هذين البعضة انتهى امر بالسنة الى ما عليه منه لا بالسنة الى ما بقي سنين الى السابع عشر وجه تخصيص هذه بذلك ثالث عشر ما ابي صلى الله عليه وسلم الذي انزل عليه موقيه عليه الصلاة والسلام؟ وهذه مسابر الانبياء ح ان لكل نبي من الانبياء اجيب بان انا من الذي انزل عليه جبريل ليس كل من الانبياء وانه انزل عليه صحف ومنهم من نبي بالخبر وجبريل عليه السلام ومنهم من نبي بالخبر وملك الرسالة استنباط الاحكام وهذا على وجب الاول فيه مقترح من مايخه رضي الله عنهما بان رويا النبي عليه الصلاة والسلام من جملة اقسام الوحي وهذا على وفاق الثاني فيه مقرون بيقظة اتحاد الراوي بما يثاني التوكل فقد اختص سيد الذي كلمني ابي الثالث فيه الخصم عليه السلام ثلاثا بما فيه سكينة كما قتل السابع اذ نبي فاس نبي او اوراسه عليه يمينه بنه الصلاة والسلام انقاطع من هذا الحديث ان ابغض الاشياء الى الله ان يعبد الانسان كما خط وجبريل بعدا عليهما الصلاة والسلام ثلاثا الرابع فيه وقيل المجموعة وان سورة اقرأ باسم ربك اول ما نزل وهو مذهب من قال ان اول ما نزل يا ايها المدثر ما روايته الاتية نبي اراب فاخبرته ان الله تعالى يا ايها المدثر يحول على انه اول ما نزل بعد فترة الوحي واجيب من قال ان اول ما نزل اقرأ فحكاية بعض ما وقع بعضهم بين انه نزل اولا وبينه بان قال يمكن ان يقال اول ما نزل من التنزيل فيه تنبيه الله على صنعة خلقه اقرأ واول ما نزل من الامر بالانذار يا ايها المدثر وذكر ابو عبيد عن كريب قال وجدنا في كتاب بيوتنا اول ما نزل من القرآن بمكة اقرأ والليل وتلاه ويليها المدثر ويليها الزمل وتبت وذا الشمس والليل والضحى وألم نشرح والعصر والعاديات والكوثر والتكاثر والدين اخذ ثم اطاعوا ثم ذكر سورا كثيرة ونزل بالمدينة خمسا وعشرون سورة وسائرها بمكة وكذلك رواه عمرو بن الزبير وقال السخاوي وذهبت عائشة رضي الله عنها والاكثرون الى ان اول ما نزل اقرأ باسم ربك الذي خلق الآيات الخمس الى قوله ما لم يعلم فهو اول ما نزل ويليه ويليها المدثر ثم تبت ثم التكوير ثم سبح ثم والليل ثم والفجر ثم انا انزلناه ثم لا اقسم ثم ويل لكل همزة ثم الم تر كيف ثم لايلاف ثم ارأيت ثم انا اعطيناك ثم قل يا ايها الكافرون ثم النصر ثم تبت ثم قل هو الله احد ثم قل اعوذ برب الفلق ثم قل اعوذ برب الناس ثم نزل بالمدينة سورة البقرة ثم الانفال ثم آل عمران ثم الاحزاب ثم الممتحنة ثم النساء ثم اذا زلزلت ثم الحديد ثم القتال ثم الرعد ثم الرحمن ثم هل اتى ثم الطلاق ثم لم يكن ثم الحشر ثم اذا جاء ثم النور ثم الحج ثم المنافقون ثم المجادلة ثم الحجرات ثم التحريم ثم الجمعة ثم التغابن ثم الصف ثم براءة ثم سورة اقرأ باسم ربك دليل من انكره واجيب استفتاح القراءة باسم الله فيما انه لم يتبين لهما يا هم من اسمائه ليستفتح حتى جاء البيان بعد فقال ثم الله جعلها وبين سائرها بقوله وانه بسم الله الرحمن الرحيم ثم بعد ذكر كان ينزل جبريل بالسم الله الرحمن الرحيم مع كل سورة وقد ثبت في سواد المصحف باجماع من الصحابة على ذلك وحين نزلت بسم الله الرحمن الرحيم سبحت الجبال فقالت قريش سحر هذا يحبك الجبال فنقل المقاتل قلت دعوى الوجوب يحتاج الى دليل وكذلك دعوى نزول جبريل عليه السلام بسم الله الرحمن الرحيم مع كل سورة وبثوتها في سواد المصحف لا يدل على وجوب قرآنا وما ذكره المقاتل فيحتمل ان يكون جبريل قاله من عند نفسه فقد تكلموا فيه السادس عشر ان القارئ لا ينبغي ان يسأل عن شيء حتى ينزل عنه فزعه حتى قال مالك ان المذعور لا يلزمه بيع ولا اقرار ولا غيره والسابع فيه ان مكارم الاخلاق وخصالها الخير سبب للسلامة من مصارع الشر والمكاره فمن كثر خيره حسنت عاقبته ورجي لسلامة الدين والدنيا المناص فيه جواز مدح الانسان في وجهه لمصلحة ولا يضاره منه قوله عليه الصلاة والسلام احثوا التراب في وجوه المداحين لان هذا فيمن يمدح بباطل او يوثق به فلا يأمن ان يشيب فيه انه يتبعني فاذا بين من حصلت له محاقة وتشيره وذكر اسباب السلامة للعاقل

الألوكة
www.alukah.net

فيه ابلغ دليل على كمال خديجة رضي الله عنها وجزالة رايها وقوة نفسها وعظم فهمها
وفرجمت بجميع انواع اصول المكارم واعمالها فانه عليه السلام لان الاحسان
اما الى الاقارب واما الى الاجانب واما بالبدن واما بالمال واما على من يستقبل باموره
واما على عبيده الخادمين عشر فيه جواز ذكر المناقب التي بالشخص ولا يكون ذلك
غيبة قلت ينبغي ان يكون هذا على التفصيل فان كان لبيان الواقع او للتعريف
او نحو ذلك فلا باس ولا يكون غيبة وان كان لاجل استنقاصه او لاجل تصغيره
فان ذلك لا يجوز الثاني عشر فيه ان من نزل به امر يستحب له ان يطلع عليه من
يثق بنصحه وصحت رايه الثالث عشر فيه [illegible]
الحبيب يفهم الدليل على ما يجب به اذا اقتضاه المقام فوايد الاولى حديجة
بنت خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب ام المومنين تزوجها رسول
الله صلى الله عليه وسلم خلافا لابراهيم فمن ماريه ولم يتزوج غيرها قبلها ولا
عليها حتى ماتت قبل الهجرة بثلاث سنين على الاصح وقيل بخمس وقيل بارب
فاقامت معه خمسا وعشرين سنة واشهرا ثم توفيت وكانت وفاتها بعد وفاة ابي
طالب بثلاث ايام واسم امها فاطمة بنت زايدة بن الاصم من بني عامر بن لوي وهي
اول من تزوج من النساء اسلاما بلا نزاع بل واول من اسلم مطلقا على قول ووقع في قول الزبير
بن بكار عن عبد الرحمن بن زيد قال ادم عليه السلام مما فضل الله به ابني علي ان
زوجته حديجة كانت عونا له على تبليغ امر الله عز وجل وان زوجتي كانت عونا
لي على المصيبة الثانية ورقة بفتح الراء وبقاف ثم هاء ابن نوفل بفتح النون والفاء ابن اسد بن عبد
العزى وقال المكرماني فان قلت ما قولك في ورقة الحكم ما باله قلت لا شك
انه كان مومنا بعيسى عليه السلام واما الايمان بنبينا عليه السلام فلم يعلم ان كان
عيسى قد نسخ غير وفاته لم لا جوز انه كان مستوحشا في ذلك الوقت فلا يرى
اذا الايمان المصدقين وهو قد صدقه من غير ان يذكر ما باينه قلت قال ابن سيد الناس
اختلف في اسلام ورقه وظاهر هذا الحديث وهو قوله فيه بالنبي فيه
جزعا وما ذكر بعده من قوله بد لعلي سلامه وذكر بلا استحق ان النبي صلى الله عليه وسلم
لما اخبره قال له ورقة بن نوفل والذي نفسي بيده انك لنبي هذه الامة ولقد سدت
الحام من حديث عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للشباب في
فانه كان له جنة او حسنات ثم قال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين وروى الترمذي
من حديث عثمان بن عبد الرحمن عن الزهري عن عروة عن عايشة قالت سئل رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن ورقه فقالت له خديجة انه كان صدقك ولكنه مات
قبل ان تظهر فقال النبي صلى الله عليه وسلم رايته في المنام وعليه ثياب بيض ولو
كان من اهل النار لكان عليه ثيابا سوى غير ذلك هذا حديث غريب وعثمان بن
عبد الرحمن يسيء عند اهل الحديث بالتيمي وقال السهيلي في اسناده متهم لانه
يدور على عثمان هذا ولكن يقويه قوله عليه الصلاة والسلام رايت الغيني يجري ورقه
وعليه ثياب حرير لانه اولى من ان يجر وصدقوني وذكره ابو اسحق عن ابي ميسرة
عمرو بن شرحبيل وقال المرزباني كان ورقه من علماء قريش وشعرايهم وكان قد عبر
الغيني وقال النبي عليه الصلاة والسلام رايته وعليه حلة حضر ابو بكر في الجنة وكان
يذكر الله في شعره في الجاهلية ويسبحه فمن ذلك قوله

لعمر نفسك لاقوام وقلت لهم ✣ انا لنذبر فلا يبقى لكم احد ✣
لا تعبدون الها غير خالقكم ✣ فاذا دعوكم فتولوا بينا جدد ✣
سبحان ذي العرش سبحانا يدوم له ✣ وقبله سبح الجودي والجمد ✣
سبحن كل ما تحت السماء له ✣ لا ينبغي انه ينادي ملكه احد ✣

لا شيء مما ترى تبقى سبتنا شئته ✣ يبقى الاله ويفني المال والولد ✣
لم تغن عن هرمز يوما خزائنه ✣ والخلد قد حاولت عاد فما خلدوا ✣
ولا سليمان اذ تجري الرياح له ✣ والانس والجن فيما بينها برد ✣
اين الملوك التي كانت لعزتها ✣ من كل اوب اليها وافد يفد ✣
حوض هنالك مورود بلا كدر ✣ لا بد من وردة يوما كما وردوا ✣

نسبه ابو الفرج الى ورقه وعنه ابيات تنسب الى امية بن الصلت وبين بعضهم قوله

فان يك حقا يا خديجة فاعلمي ✣ حديثك انبا انا احمد مرسل ✣
وجبريل ماتيه وميكال معهما ✣ من الله وحي يشرح الصدر منزل ✣

الثالث قد علمت ان خديجة هي التي انطلقت بالنبي صلى الله عليه وسلم الى ورقه
وقد جاء في السيرة من حديث عمر بن شرحبيل ان الصديق رضي الله عنه دخل على خديجة
وليس رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها فلم تكن خديجة له ما رواه فقالت يا
عتيق اذهب مع محمد الى ورقه فلما دخل عليه السلام اخذ ابو بكر ببرده فقال لا تطلق
بنا الى ورقة فقال ومن اخبرك فقال خديجة فانطلقا اليه فقصا عليه فقال اذا انطلقت
وحدي سمعت مناديا يناديني يا محمد يا محمد فانطلق هاربا في الارض فقال له لا تفعل اذا اتاك
فاثبت حتى تسمع ما يقول ثم ايتني فاخبرني فلما خلا بنا اراه يا محمد قل لا اله الا الله
الرحيم المجيد انه رب العالمين حتى بلغ ولا الضالين قل لا اله الا الله فاتي ورقة فذكر
ذلك له فقال له ورقة ابشر ثم ابشر فانا اشهد انك الذي بشر به عيسى بن مريم وانك
على مثل ناموس موسى وانك نبي مرسل وانك ستومر بالجهاد بعد يومك هذا واليس
اذكركه ذلك لاحاضعك معك فلما توفي ورقة قال عليه الصلاة والسلام لقد رايت
القس في الجنة وعليه ثياب الحرير فانه امن بي وصدقني رواه البيهقي وورقة في سبب سليمان
ابن طرخان التيمي انا ذكرت لابي جعيل بالشام فسالته عن جبريل عليه السلام فقال
لها فاقوس باسبة فريشه انبانك بهذا الاسم فقالت لهابي وبين عمي اخبري انه ياتيه
فقال ما اعلم به الا نبي فانه السفير بين الله وبينه نبيا يه وان الشيطان لا يتمثل به
ولا ان يتحمى باسمه وفي الاوايل لابجهلال من حديث سويد بن سعيد
حدثنا الوليد بن محمد عن الزهري عن عروة عن عايشة ان خديجة رضي الله عنها
خرجت الى الراهب ورقة بن نوفل وعد اسمه فقال ورقة اخشى ان يكون احد شبه جبريل عليه
السلام فرجعت وقد نزل ت ن والقلم وما يسطرون فلما اقرا عليه الصلاة والسلام هذا
علي قال اشهد انك صادق فكان الله تعالى قاله قلت ما التوفيق بين هذه الاخبار قلت يجوز ان
تكون خديجة ذهبت به مرة وارسلته مع الصديق لغير وقد ساقت الى جبريل عليه السلام
مرة اخرى وهذا من شدة اعتنائها بامر سيد المرسلين عن قال ابن شهاب واخبرني
ابو سلمة بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله تعالى عنه قال وهو
يحدث عن فترة الوحي فقال في حديثه بينا انا امشي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت
بصري فاذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والارض فرجعت منه
فجئت فقلت زملوني زملوني فانزل الله سبحانه وتعالى يا ايها المدثر قم فانذر
وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر الوحي وتتابع عن ابن شهاب هو محمد
ابن مسلم بن عبيد الله الزهري وقد ذكر ابو سلمة عبد الله او اسمعيل او اسمه كنيته بن عبد
الرحمن بن عوف احد العشرة المبشرة بالجنة القرشي الزهري المدني التابعي الامام الجليل
المتفق على امامته وجلالته وثقته وهو احد الفقهاء السبعة على احد الاقوال سمع
جماعة من الصحابة والتابعين وعنه خلايق من التابعين منهم الشعبي [illegible]
وتزوج ابوه تماضر بنت الشماخ من فزر وكرا المجيدة بنت الصبغ بفتح الصاد
المهملة وفي اخره عين غير معجمة وهي الكلبية من اهل دومة الجندل ولم تلد عبد الرحمن

بسم الله الرحمن الرحيم
www.alukah.net
الألوكة

بخيبر ايسلة وقيل بالمدينة سنة اربع وتسعين وهو ابن اثنتين وستين سنة في
خلافة الوليد وجابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بالمهملة والراء بن عمرو بن سواد بتخفيف
الواو بن سلمة بكسر اللام بن سعد بن علي بن اسد بن ساردة بن تزيد بالمثناة من فوق
ابن جشم بضم الجيم وفتح المعجمة بن الخزرج الانصاري السلمي بفتح السين واللام
وحكى فيه الكسر المدني ابو عبد الله او ابو عبد الرحمن او ابو محمد احد السبعة المكثرين
روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم المتحدث وهو سابع ثلاثة واربعون حديثا اتفق
البخاري ومسلم على ثمانية واثنتين منها وانفرد البخاري بستة ومسلم بثمانية وستة عشر
وهو آخر من مات بها من اصحابه في قول عمره اربعا وتسعين سنة وصلى عليه ابان بن عثمان والي المدينة وهو اخر الصحابة
موتا بالمدينة وجابر بن عبد الله في الصحابة ثلاثة جابر بن عبد الله هذا وجابر
ابن عبد الله بن رئاب بن نعمان بن سنان وجابر بن عبد الله الراسبي نزيل البصرة واما
جابر في الصحابة فاربعة وعشرون نفرا وجابر بن عبد الله في عبد الصحابة خمسة الاول
سلمي يروي عن ابيه عن كعب الاحبار والثاني محاربي عن الاوزاعي والثالث عملاني روى
عن عبد الله بن الحسن العلوي الرابع مصري عن يونس بن عبد الاعلى الصدفي عن ابن وهب
عن الحسن البصري وكانه كنا باو جابر يشبه بجاش بالمثلثة موضع الى الروحاء
وبجانة اذا لقيه المحرمة ثم المدينة ثم اشهد من عوف ثم راذان الاولى ابو الطفيل الذي بيت الله
من اصحاب الفيل عليه الصلاة والسلام وهم بتوبين حاتر بن ادم بن سام بن نوح عليه السلام
واخوه حديس بن جابر والثاني محض له احتمار وحكما بان مشهورة حكم الحديث
قال المكرماني سئل هذا اي عالم بذكرين اول الاسناد واحد او اكثر يسمى ثلثيا
ولا يذكر البخاري الا اذا كان مسندا عنده اما بالاسناد المتقدم كانه قال حدثنا يحيى
ابن بكير حدثنا الليث عن عقيل الخ قال قلت بن شهاب او باسناد اخر فتركه لانه
هاهنا غرض فالاعراض المتعلقة بالتعليق لكون الحديث معروفا او جهلت الطائفة
او لكون معذكورا في موضع اخر او نحوه وقال بعضهم ولحظ من زعم ان هذا سبق
قلمي ممن ذكر ذلك الكرماني ولا معنى للتعرض لان الحديث صورته في الظاهر
من التعليق وان كان مسندا عنده في موضع اخر فانه اخرجه ايضا في الادب وفي
التفسير اتم من هذا واوله عن يحيى بن ابي كثير قال سالت ابا سلمة بن عبد الرحمن
عن اول ما نزل من القرآن قال يا ايها المدثر قلت يقولون اقرا باسم ربك الذي خلق
فقال ابو سلمة سالت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن ذلك قلت له مثل الذي
قلت فقال جابر لا احدثك الا ما حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جاورت
بحراء شهرا فلما قضيت جواري هبطت فذكر نحوه وقال في التفسير حدثنا يحيى بن بكير حدثنا
الليث عن عقيل عن ابن شهاب وحدثني عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق اخبرنا
معمر عن الزهري اخبرني فذكره واخرجه مسلم بالفاظ من الطريقين مسندا انه
كلهم من يحيى وفيه كما يجيء عن ثابت فان قلت لم قال ابن شهاب ولم يقل عن جابر
او عن ابن شهاب وحذف ذلك قلت قال الاذا كان الحديث ضعيفا لانقطاع فيه قال
الله من صيغ الجزم بل يقال حكى او قيل او يقال بصيغة التمريض وقد اعتنى البخاري
بهذه الصيغة في صحيحه كما ستراه وقد ذكر من عادته الانتقاد فاذا قيل ما كان مراده من
اخراجه بهذه الصورة مع انه اخرجه مسندا في صحيحه في موضع اخر قلت لعله وقف
على هذه الصورة فلم اذ يتعين عليه مسندا فلذا وقف عليه مسندا ذكره وترك الاول
على حاله لعدم خلوه عن فايدة بيان اللغات قوله يحيى هو ابن فارس وهو
احتباسه وقد مر الكلام فيه مستوفى في قوله يحيى هو بضم الكاف ذكرها والضم

مطلب
اذا كان الحديث ضعيفا
لا يقال قوى وانما يقال

مطلب
الكراهة اسم
للتحريمة

افصح وجمعه كرى بتشديد الياء تخفيفها قال ابن السكيت كل ما كان من هذا
النحو مفرده مشدد كذكرية وسرية جاز فيه جمعه بالتشديد والتخفيف وقال
الداودي في تفسير اصل اكريتي اصل ويشه قيل للصحيفة يكون فيها علم كراسة وقال
الخشني اكريتي ما يجلس عليه وقال ابن فارس اصل الكراسة في اللغة ما تكرس
بعضه على بعض كرسي الرجل بالكسر اذا ركب عليه فان قلت ما هذا الباء التي كانت
ليست بالتي في النسبة وانما هي موضوعة لهذه الصيغة فاذا اريد النسبة اليه تحذف
الياء منه وتجيء بياء النسبة فيقال كرسي ايضا فاعلم قولي فيه بعضه منه بعض
الدال وكسر الميم على ما لديم فاعلمه وفي رواية الاصيلي بفتح الدال والميم
وهما صحيحان حكاهما الجوهري وغيره قال ويقوي ذهبه وذهب واقتضى
الذي ذهبه شرهه الذي لم يكمل على الاول وقال بعضهم الرواية بضم الميم
وفتحها حكاه الاسفاقسي والرعب الخوف يقال رعبته فرعب مجهول اذا افزعته
ولا يقال ارعبته بمعنى فعلته وقد فعل كضربه بمعنى خوفه هذا
اذا عديته فان عديته الى ثالث زدت منه وان بنيته عليها لم يجز فاعلم
ضمة الراء فلت رعبت منه وفي البخاري في التفسير ومسلم هنا فجئت
منه بضم الجيم وكسر الميم وسكون الثاء المثلثة من جثث الرجل اي امتن ع
فهو مجثوث اي مذعور وهادته بجيم ثم ثاء مثلثة ثم هاء ثم مثلثة
قال القابسي كذا هو للكافة في الصحيحين وروي في بعضها بضم الجيم وكسر الثاء
المثلثة الاولى وسكون الثانية وهو بمعنى الاول وهادته بجيم ثم ثاء مثلثة
وفي بعض الروايات حتى بصرت اي الارض اي سفطت اخرجها سلم وهو بمعنى
الجاف وفي بعضها فاخذتني رجفة وهي كثرة الاضطراب قوله زملوني بضم الزاي
ورملوني بالراء المهملة صوتان متقاربان وفي رواية كررية من واهدته والبخاري
في التفسير ولم ايضا دثروني وهو هكذا سيأتي ان شاء الله تعالى قوله
يا ايها المدثر اصله المتدثر وكذلك المزمل اصله المتزمل والمدثر هنا المتلفف
والمتزمل بمعناه واسم الله تعالى بدئ بذكره ايضا ساله وتطفا بالجهد وهو الماء
المتدفق بين اشياء وهكذا الماء ورد في عين مكررة انه ماء المدثر شبه البئر واعجابها
قوله ثم فاتبعته اي هذه الدواب ما لم يرعن يا سه وفيه دلالة على انه اسم لا ثقاب
عقيب نزول الوحي للانبياء ذا لما التعقيبية فان قلت النبي صلى الله عليه
وسلم لم يسل بشيرا وتبشيرا لم يكن اس الا ثقاب دون البشارة قلت البشارة لا تكون
الا دخول الاسلام ولم يكن اذ ذاك دخل فيه مقول وربك فكبر اي عظمه وتزهه
عما لا يليق به وقيل اراد به تكبيرة الافتتاح في الصلاة ومنه مقول وثيابك
فطهر اي من النجاسات على مذهب الفقهاء وقيل معناه وقيل الاراد بالثياب
النفس اي طهرها من كل نقص اي اجتنب النقائص قول والرجز فاهجر بكسر
الراء قراءة الاكثرين وقرا حفص عن عاصم بضمها وهي لغة ثانية في قول الاكثرين
وفي مسلم الهجر في الثوب هذا الذي اقتصر عليه الداودي وقيل الرجز الاثم والشرك
وقيل الذنب وقيل الظلم واصل الرجز في اللغة العذاب وسيسمى عبادة الاوثان
وغيرها من انواع الكفر رجزا لانه سبب العذاب قوله تمنن تعطي الكثير
معناه كثر قوله من فوائم حيث الناء والشين اي تفوق حمرا نعم ومنه قولهم
حمر الوطيس والوطيس التنور استعير للحرب قوله ونتابع تتابع حمد
ومعناها واحد اناء معنى حمر النهار اشتد وهجير ومعنى تتابع تواتر واتى
بعضهم اوجه اشتداد وهجير وبقوله نتابع تواتر وعدم انقطاع

الألوكة
www.alukah.net

وانما لم يكتف بمجيء وجده لانه لا يستلزم الاستمرار والدوام والتتابع فلذلك زاد قوله وتتابع فافهم ما ذكر من الاسواط الرباعية والافكار الرحمانية ويويده ما ذكرنا رواية الكشميهني وتتابع وضح وتتابع والتواتر بمعنى الشيء تتلو بعضه بعضا من غير فصل وقد اتبعه من تمام وتتابع تاكيد معنوي لان التاكيد المعنوي انما انما فخصصته كما عرف في موضعه فان قلت ما اردت به التاكيد الاصطلاحي بتمامه هذا انما يكون بين لفظين بينهما واحد وقد بينا الفارق بين حرف تتابع والرعدة الواقعة من جلة الذين **بيان الاعراب قوله** قال بن شهاب هذا واحد قوله واخبني معطوف على مجذوف تقديره قلت قال بن شهاب واخبني عروة بكذا واخبني ابو سلمة بكذا فلا جل قصد بيان الاخبار عن عروة فان بن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انى بواو العطف والا فتقول انفرد بالاول دون الثاني فافهم قوله فان جابر بن عبد الله بتخفيف ان لا بتشديد على النصب على النعوتية قوله اسمعه وقد حدث جلة اسمعه وقعت حالا اي قال في حالة التحديث عن احتباس الوحي عند انزوله وقال جابر في حاله التحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا انا اصلي يعني بلا الف فاسمعت الفتحة مضارعا للماضي فيصير بينما ومعناها واحد وهما من الظروف الزمانية اللازمة للاضافة الى الجملة الاسمية والفعلية نحو الجواب اذا كان جوابا منه كلمة المفاجاة والا فمعنى المفاجاة المتضمن اليها وتحتاج الى الجواب فيتم به المعنى وقيل اما متضمنة معنى الشرط ظرف متضمن لمعنى الشرط والجواب اذا واذا الحلا فالاصح والمعنى انه وقت اشتغالي بالصلاة اسمع قوله اذ سمعت جوابا بينا على ما ذكرنا قول ناة الكلك كلمة اذا ها هنا للمفاجاة وهي تختص بالجمل الاسمية ولا يحتاج الى الجواب ولا يتغير الابتداء بعدها الحال الا الاستقبال نحو خرجت فاذا الاسد بالباب وهي حرف عند الاخفش واخطاه بن مالك وظرف مكان عند المبرد واختاره بن مضاء وظرف زمان عند النحاة واختاره الزمخشري فان قلت ما الفارق بين اذا قلت فاجاة زيد الاسد عند النحاة وبين اذا قلت فاجاة زيد الاسد عند الفارسي والجامع قلت عند الفارسي الفتح والسببية المحضة عند الاول اسمية قوله جالسا بالرفع كذا في النسخ وفي مسلم جالسا بالنصب فالاول على الوجه الاصح والثاني رواية فاذا الملك الذي جاني يجيء يتقدم بين اسمها فالارض وفي مسلم فاذا هو بالنصب بين اسمها وفي طريق اخر على عرش بين السماء والارض وفي مسلم فاذا هو بالرفع بين اسمها وفي رواية على كرسي وهو تفسير للعرش المذكور قال اهل اللغة العرش السرير فان قلت وجه الرفع كما هو لائح فبين الملك الذي هو مبتدا وقوله الذي جاني كما صنعته فما وجه النصب قلت على الحالية من الملك فان قلت اذا نصب جالسا على الحال فاذا يكون خبر المبتدا قلت ان اذا المفاجاة تختص بالاسمية قلت حينئذ يكون الخبر محذوفا تقديره وجدت ويكون لا للتقرير فاذا الملك الذي جاني يجيء شاهدته حاكيا كنت جالسا على كرسي او نحو ذلك قوله بين السماء والارض وكذا في مجمل الجوالقي صفة كرسي والذي في غريب الخطابي للسببية وكذا في مشجات لابن رويشه الملك عند هذه الكلمة سبب لرعبه وهيبته سبب لرجوعه والفاء في فقلت وفي نا قول الله على اصله للتعقيب وذكر منصوب بقول فكبى وشبكه بقول فطوى وارجز بقوله فاهوى فان قلت ما الفائدة في الاتيان بالفاء قلت الفاء افادت تعقيبية وتعقيبه الفائدة كما لا يخفى قوله ما اقرأ بلا ما بعد تنفيل جواب لما متقدرة وقيل زائدة والبه مال الفارسي وهذا الاكثر بن عاطفة والاصل تنبه فاعمد اليه ثم حذف تنبه وقدم المنصوب على الفاء اصلا حا للنمط ليلا تنخ الفا

صدرا

صدرا قوله فجئني فاتاني به عاطفة والتقدير فتوجه فجئني اتراد انه هذه الايات حين الرعدة **استنباط الفوائد** منها الدلالة على فضل ابي بكر رضي الله عنه ومنها اظهار رفعة الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم كما فعل بموسى عليه السلام ومنها ان الارض ليست ارضا يتصرف فيها كيف شاء الله كما يعبد الارض ليست ارضا يتصرف فيها كيف شاء الله كما يعبد عين متبوعة فمن تعمدها لاتمثيل الذي مثلت به عايشة اولا وهو كما حملت الرعدة كمثل قلة الجبل فان الصوت لا يشتد الا بعد فترة الحبس والحكمة ذكر بتتابع بلا تتابع التمثيل بالشيء منه كل الصفات لان الشيء يلحق بما الاصل والكشف وقوله فاهوى الشرعية بانية عليها لا يلحق بما نقصه قس تابعه عبد الله بن يوسف وابو صالح وتابعه هلال بن رداد عن الزهري فقال يونس ومعمر بدل ش تابعه عقيل وشعيب وعبد الله فاعله والضمير يرجع الى يحيى بن بكير قوله عبد الله ابي بكير وابو صالح الراجح انه كاتب الليث عبد الله بن صالح الجهني بن بكير وروايته عن الليث بن سعد فاخرجها البخاري في التعبير والادب واخرجه مسلم في الايمان عن محمد بن رافع عبد الرزاق به والنسائي من حديث عبد الرزاق عن عبد الرزاق عن معمر حسن صحيح واخرجه النسائي ايضا في التعبير عن محمد بن خالد عن معن بن عيسى عن مالك عن الزهري به ومحمد بن رافع عن معن بن عيسى عن الليث عن عقيل به ومن حديث ابي صالح عن الليث بهذا الحديث فاخرجها منصور بن سنبات في نار كنه عن مقرون بيحيى بن بكير قوله وتابعه هلال بن رداد اي تابع عقيل بن خالد هلالا ابن رداد عن محمد بن مسلم الزهري فان قلت كيف اعتمد الدمنهوري المنصب بتابعه الى عقيل وهل بين هم انه عايد الى ابي صالح او الى عبد الله بن صالح يكون تابعا فيتبين منه قلت تولى عن الزهري هو الذي يروي الضحاك عقيل وقع الوهم الذكر لان الليث رواه عن الزهري فيه كحديث الذكور وهو عقيل والحاصل ان هلال بن رداد رواه الحديث المذكور عن الزهري كما رواه عقيل بن خالد عنه وصرح في الروايات المذكورة هلي وهذا اولى موضح حاشيه ذكر المناسبة والفرق بين المناسبة بقولي ان المناسبة الاولى اقوى لان المناسبة تامة والمناسبة الثانية اردى من الاولى لانها مناسبة ناقصة فاذا كان احد الرادفين رئيسا للاخر دون الاخر كالاسد والليث سمي المناسبة التامة واذا كان رئيسا له لان الاول يسمى بالمناسبة التامة تقسيم الاعم على احد قسميه وما يسمى التابع عليه دينا ورعا لا يسمى فتح المناسبة الاولى لم يسم التابع عليه وهما حديث وفي الثانية يسمى المتابع عليه وهو الزهري وقد وقع في هذا الحديث المناسبة التامة والمناسبة الناقصة ولم يسم المتابع عليه في الاولى وسماه في الثانية عقيلا لا يخفى وقال النووي وهو كما قال الحافظ ابو الفضل القاضي عياض في صحيح البخاري **فائدة** تتبعت عليهما فوجدتهما انه تارة ينزل تابعه مالك عن ايوب وتارة ينزل تابعه مالك عن نافع فلا يذكر ايوب فاذا قال مالك عن ايوب عند ظاهر وان اذا انتظر على تابعه مالك فلا يعرف لهذا المتابعة الان يعرف بالمرات الرواة وبالتتبع وقال الكرماني في ضبط هذه الايمان عبد الله مرفوع عند الليث او تحتي قلت الظرفية في هذا ان تتخلل طبقة المتابع بكسر الباء فتجعله تابعا لمن هو في طبقته بحيث يكون صالحا لذكره الا ترى كيف يسمي البخاري المتابع عليه في المتابعة الاولى وسماه في الثانية فافهم قول زياد بن يونس ومعمر بدله يريد مراده ان اصحاب الزهري اختلفوا في هذا الحديث مرفوعا عقيل عن الزهري في الحديث يونس ومعمر فروى عن الزهري كما ترجمه فؤاده وهم ستة الاول عبد الله بن يوسف التنيسي شيخ البخاري وقد ذكرنا في ابي صالح انه اكثر انتماء هو به

الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والترمذي عن رجل عنه وابن ماجه مسلم حديث واحد حديث ام زرع
رواه عن افلت الحلواني عنه قال ابو داود وهي كتبنا عنه فسئل عن ملازمين
الف حديث ابن ابي ابو عوانة بفتح العين المهملة واسمه الوضاح بن عبد
الله اليشكري بضم الكاف وتشديد الياء آخره ذال معجمة والواسطي بواو بن يزيد بن مطا البزاز
الواسطي وقيل مولاهم مطا بن عبد الله الواسطي كان منه خرجان رأى الحسن وابن
سيرين وسمع من محمد بن المنكدر حديثا واحدا وسمع خلقا ميمون ابن ابي شبيب
واسمه ميسرة روى عنه الاعلام منهم شعبة وسفيان وابن مهدي قال عثمان كان
صحيح الكتاب ثبتا وقال ابن ابي حاتم كتبه صحيحة واذا حدث من حفظه غلط
كثيرا وهو صدوق مات سنة ست وسبعين ومائة وقيل سنة خمس وسبعين
انا ابو اسحق سبط بن العجمي ابو الحسن الكرخي انا ابو الحسين احمد بن ابي يعلى
ابن الفراء انا جعونة بفتح الجيم بن ابي هبيرة بضم الباء وفتح الموحدة وسكون
الياء آخره تاء تأنيث انا ابو الوقت عبد الاول بن عيسى السجزي انا ابو الحسن
عبد الرحمن بن مظفر الداودي انا عبد الله بن احمد بن حمويه السرخسي انا ابو
عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري انا ابو عبد الله محمد بن اسمعيل
البخاري قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن
سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع عن ابي عبس بن جبر
عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغبرت
قدماه في سبيل الله فهما حرام على النار

باب الدنات

قوله بطل ابي بحاول من تحريك الفراش عليه شدة ومنه ما جاء في حديث اخر ونهى
عطاء ابي عمله وعنه ومنه قوله من كسبه وعلاجه اي من عمله ولبنه وبلاطه تمرة اكتسابه
ومنه سمي الحائك المرفو وهي ملا طفته بالمرود حتى ينفصل عليه والمعالجة الملاطفة بالمرود
بالفتل والفعل وقال ابو عمرو المعالجة الشيء بشدة قوله فاعل الله تعالى لا تحرك به ابي بالقرآن
وقال الزمخشري بعجلة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل الوحي نازع جبريل
وقال عليه السلام القراءة ولم يصبر الى ان يتمها مسارعة الى الحفظ وخوفا ان ينسى
منه فامره بان يستمع له وينصت الى ان تتلقاه يسمعه حتى يقضي اليه وحيه والمراد بسنة
الى ان يسمع منه والعرب لا تحرك لسانك بقولة الوحي ما دام جبريل ينزل بالوحي
قال هذه عجلة عجلها قبل ان يتلقن منه ثم نزل النهي عن العجلة بقوله ان علينا جمعه وقرآنه
واشارت قوله لتعجل به لسانك وقال الزمخشري فاذا قرأناه اجعل قراءته جوابا وقرآنه
القراءة فاتبع قرآنه فكن متعقبا له فيه ولا تترك بعضه وطائر فلك اسلا يبقى عن
محفوظ فتحتاج فيه ضمان تحفظه ثم ان علينا بيانه اذا اشكل مشكل من معانيه
كانه كان يجوز الحفظ والسؤال عند الميس جميعا كما عرف بعض الخواص على العلم
وغيره ولا تعجل بالقراءة من قبل ان يقضى اليك وحيه وقال ابن عباس بيانه تفسيره
جمعه ابي في صدرك وقال بيانه تفسيره وقرآناه ابي تقرأه وحيي المراد
بالقراءة القراءة لا الكتاب النزل على محمد صلى الله عليه وسلم لانه محال ان يسمى منه ابي انه
مصدر لاعمال الكتاب قرأ ناسق هو نضحي فاتبع بيانه قرآنه كما تؤكد مع قرآنه بل
تابعه لما تاخر منها فتكون انت بيانه ساكتا والكثرة بين استماع والاستماع
لانه لا بد فيه باب الا فتعال من النصت والاستماع والسعي فيه فكل افتعل والمراد به
في القرآن لما ما كتب وعليها ما اكتسبت لفظ الاكتساب فيه اشد دلالة
من السعي لخلاف الحي فانه لم يسمع بعد المضي انما صد وسماع وقال اكثرهم في سمع
غيب هذه الكلام وقال اعتنوا بسين سمعة انظروا للتتبع والسماع قلت هذا
لا يمشي على مذهب الحنفية فان قصد استماع ليس بشرط في وجوب السجدة
مع ان هذا مخالف لما جاء في الحديث السجدة على من سمعها وعلى من سمع ما قوله
وانصت الذكر هو مطلع قال تيقنوا بسماعه وانصتوا وفيه لغتان انصت
يكسر الخاء وفتحها قال ابو زيد نصت ينصت نصتا والثانية انصت ينصت
انصاتا اذا سكت واستمع للحديث يقال انصتوه وانصتوا له وانصت فلان فلانا اذا
اسكته وانصت سكت وذكر الازهري انصت اكثر من نصت وقوله ان
علينا بيانه فسره بقوله ان علينا ان نقرئك فلا تنسى وفيه رد لمن زعم ان لك ان
تحفظه اياه وقيل بيانه ما وقع فيه من حلال وحرام فكما انه على جبريل عليه السلام
هكذا الوحي الى الرسل عليهم الصلاة والسلام لكل ما يزال العذاب والنار والجنة
ومعناه عبد الله بالسريانية لان جبريل عبد بالسريانية وايل اسم من اسماء الله تعالى
وروي عبد بن حميد عن ابن عيس عن مالك بن انس ان اسم جبريل عبد
الله وقال السهيلي جبر بالسريانية ايل ومعناه عبد الرحمن او عبد العزيز كما حكاه

ذهب قوله

ثم تعقبه

الفرق بين السماع والاستماع

مطلب العبادلة الاربعة

مطلب اسم جبريل عبد الله

الشبكة الألوكة www.alukah.net

الوصف بالقول ومنه ان احدهم لا يحتط القرآن الا بموت اهـ تعالى ومنه وفضله قال
تعالى وقد يسرنا القرآن للذكر فدل ان من ذكر ومنه ومنه فيه دلالة على جواز تاخير البيان
عن وقت الخطاب كما هو مذهب اهل السنة وذلك انهم على التراخي كما قاله الكرماني
قلت فما حير البيان عن وقت الحاجة ممنوع عندنا الكل لا عند من جوزه كما سيأتي
بطلانه واما تاخيره عن وقت الخطاب الى وقت الحاجة اختلفوا فيه فذهب الاكثرون
الى جوازه واختاره ابن الحاجب وقال الصيرفي في الحالة يمتنع وقال الكرخي هذا
التفصيل وهو ان تاخيره عن وقت الخطاب يمتنع في غير المجمل كالمشترك وقال البعاي يجوز
البيان عن وقت الخطاب يمتنع في غير النسخ ويجاز في النسخ ص حدثنا عبدان
اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري وقال حدثنا بشر بن محمد اخبرنا
عبد الله اخبرنا يونس ومعمر ونحوه عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد
الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود
الناس وكان اجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل وكان يلقاه
في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن فلرسول الله صلى الله عليه وسلم
اجود بالخير من الريح المرسلة ش وجه مناسبة ايراد هذا الحديث في هذا
الباب هو ان فيه اشارة الى ان ابتداء نزول هذا القرآن كان في رمضان فكان
جبريل عليه السلام يتعاهده في كل سنة فيعارضه بما نزل عليه فلما كان العام
الذي توفي فيه عارضه به مرتين كما ثبت في الصحيح عن فاطمة رضي الله عنها
وعن مرجع وصيل الله عليها ايها وكان هذا من احكام الوجيه والباب في الوجي
بيان تعاله وهم ثمانية تقدم منهم عن عبد الله الزهري ومعمر ويونس فبقت
اربعة الاول عبدان بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة وبالدال المهملة
وهو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة بن ابي رواد ميمون وقيل ابن القتكي
بالعين المهملة المفتوحة وبالتاء المثناة من فوق ابو عبد الرحمن المروزي
مولى المهلب بفتح اللام بن ابي صفرة بضم الصاد المهملة سمع مالكا وحماد بن زيد
وغيرهما من الاعلام روى عنه الذهلي والبخاري وغيرهما ورمى مسلم وابو
داود والنسائي عن رجل عنه مات سنة احدى او اثنتين وعشرين او عشرين ومائتين
عن ست وسبعين سنة وعبدان لقب حماه عبد الكريم صدا وعبدان ايضا ابن بنت
عبد العزيز بن ابي رواد وقال حماه ظاهران ما قيل له ذكر لان كنيته ابو عبد الرحمن
واسمه عبد الله فاجمع من اسمه وكنيته عبدان وقال يعني الثاني حين زهد الناس
بلزوم الاكمن فقيل العامة للاسباب وكنوهم لها في صغرهن السن او نحو ذلك
كما قالوا في علان وفي احمد بن يوسف السلمي وعيسى وحمدان وفي وهب بن
بقية الواسطي وهبان قلت الذي قاله ابن طاهر هو الاوجه لان عبدان
تثنية عبد فلما كان اول اسمه عبد او لكنيته عبد قيل عبدان الثاني عبد
الله هو ابن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي مولاهم المروزي الامام المتقن
على جلالة قدره وامامته وورعه وسخائه به وعبادته المتفق المحبة الشديد هو
من تابعي التابعين وكان ابوه تركيا مملوكا لرجل من همدان وامه خوارزمية
ولد سنة ثمان عشرة ومائة ومات في رمضان سنة احدى وثمانين ومائة في
العراق مصرفا من الثغور وهيت بكسر الهاء وفي اخره تاء مثناة من فوق مدينة
على شاطئ الفرات سميت بذلك لانها بنيت بهوة وعبد الله بن المبارك هذا من افراد
الكتب الستة ليس فيها من يسمى بهذا الاسم نعم في الرتبة عشرة حشية احدهم
ببغداد يحدث عن هوذة الثاني خراساني وليس بالمعروف والثالث شيخ روى

عنه الاشرم والرابع جوهري روى عنه ابو احمد الطبالسي والخامس بزدوي
عنه سهل الطاري السادس بشر بكسر الباء الموحدة وان بن الحكم الساكت بن محمد
ابن محمد المروزي السجستاني روى عنه ابو داود منفردا به عن باقي الكتب الستة هذا
وفي النسخ محمد وهو الصلاة وغيرها ذكره بن حبان في ثقاته وقال كان من جيا
مات سنة اربع وعشرين ومائتين الرابع عبيد الله بلفظ التصغير بن عبد بن
عبيد الله بن مقسم بضم الميم المهملة وسكون القاف المشددة مفتوح وفتح السين
المهملة بن مسعود بن غافل بالغين المعجمة والفاء هذيل حبيب بن سبيع بن فار بالفاء
وتخفيف الراء بن مخزوم بن طاهلة بن كاهل بكسر الهاء بن الحارث بن تميم بن سعد
ابن هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر الهذلي المدني الامام الجليل التابعي احد
الفقهاء السبعة سمع خلقا من الصحابة منهم بن عباس وابن عمر وابو هريرة وعنه
جمع من التابعين وهو من اقران عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وكان قد ذهب بصره
قبل موته بسنة توفي سنة اربع او خمس او ست وتسعين بيان تعدد ذكر ميث
ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري في مواضع هنا كما تقدم وفي صفة
النبي عليه الصلاة والسلام عن عبدان ايضا عن ابن المبارك عن يونس وفي
الصوم عن موسى بن اسماعيل عن حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن
ابراهيم وفي بدء الخلق عن بن مقاتل عن عبد الله عن يونس عن الزهري
واخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي بكر بن ابي
شيبة وابي عمران الجوني عن ابراهيم وعن ابي كريب عن ابن المبارك عن
يونس وعن محمد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر ثلاثتهم عن الزهري به
بيان لطائف اسناده منها انه اجتمع فيه عدة من المبارك
وراويه ومنها ان البخاري حدث هذا الحديث عن الشيخين عبدان وبشر
كليهما عن عبد الله بن المبارك والشيخ الاول وكل عبد الله شيخا واحدا وهو
يونس واما في ذكر شيخين يونس ومعمر اشار اليه بقوله ومعمر نحوه
اي نحو حديث يونس فمن يونس بالنظر ومن معمر بالمعنى ولا بد هنا
زائد فيه لفظ نحوه ومنها زيادة الاول فيه قوله فلرسول الله صلى الله عليه وسلم اجود
التحويل من اسناد الى اخر وفيه منها غالبا بصرف الجملة فوق هكذا اوقع
في بعض الشيوخ وقال الدمياطي وهذه الفاء كثيرة في صحيح مسلم قلت فيه صحيح
البخاري ايضا وهاهنا انه اذا كان للحديث اسنادان او اكثر كتبهما معا ولا
ينتقال من اسناد الى اسناد ذكر صيغة ح اي حدث الى فقيل انما ما هو فوقه
من التحول لقول من اسناد الى اسناد وانه يقول البخاري اذا انتهى اليها حا
منفصلة ويجيء بعد قوله ما بعده وفائدته انه لا يركب الاسناد الثاني
مع الاسناد الاول فيجعلا اسنادا واحدا وقيل انها من حال بين الشيئين
اذا فصل بينهما وقيل انها من الحيلولة لان الاسناد الثاني يحول بين الاول
وبين ان يكونا حائلين بين الاسناد وبين ما لا يلفظ عند الانتهاء اليها بعيني
وقيل انها رمز الى قوله الحديث ثم اعلم ان العرب يتفاءلون اذا وصلوا الحديث
وقد كنت جاءت من الخطأ من وصلها بما وضع لفصلها وهو ضع لفصلها اي
انه سقط متن الاسناد الاول بيان اللغات قوله اجود الناس هو
افعل التفضيل من الجود وهو العطاء الذي ينبغي ومعناه ان من ينبغي ان
يكون نفسه اشرف انفسه ومزاجه اعدل امزجة لابد ان يكون فيه
احسن الافعال واشكاله اصح الاشكال وخلقه احسن الاخلاق ولا شك
يكون هذا جوادا وكيف لا وهو مستغن عن الفاسدات بالباقيات الصالحات
قوله في رمضان اي شهر رمضان قال ابن مخشري الرمضاء مصدر

الألوكة
www.alukah.net

جاذبته الثوب فلم يرد الله صلى الله عليه وسلم مبتدأ وخبره قوله اجود والملا م
فيه مفتوحة لانه لام الابتداء الدخلت على المبتدأ لتأكيد **الاسبلة والاجوبة**
منها ما قيل ان هذا هنا بدل على ان الحكمة الخاصة بينهما واجيب بان المناسبة بين
الجملتين ظاهرة وهي قوله كان اجود ما يكون في رمضان وعلى هذا فالمناسبة بين
الجملة الاولى الخ ظاهرة ايضا واشار بالجملة الاولى الى قوله صلى الله عليه وسلم اجود الناس وجه
واشار بالثانية الى ان جوده في رمضان ينشط على جوده في سائر اوقاته
واشار بالثالثة الى ان جوده في عموم النفع والاسراع فيه كالريح المرسلة وشبه
عمومه وسرعة وصوله الى الناس بالريح المنتشرة وفرق ما بين الامرين فان
احدهما يجيء الشاب بعد سنته والارض بعد مرعاها والمدارسة
بين الجملة الثالثة والتي قبلها كان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه
القرآن وبين الجملة الثانية في ان جوده الذي في رمضان افضل على
جوده في غيره اما كالمطر او بالريح المرسلة فيكون في رمضان والله في يملأ قاه جبريل
عليه الصلاة والسلام ومدارسته معه القرآن ولما كان بين رمضان وغيره
من حيث هو بيان اشار جوده على سبيل التفصيل بعضه على بعض اشار هنا الى
بيان السبب المقتضي لاعلى وجوده وهو كونه في رمضان وطلاقات جبريل
فان قلت الامر في سيأتي مجملا على جوده عليه الصلاة والسلام قلت اما
رمضان فانه شهر عظيم وفيه الصوم وفيه ليلة القدر وفيه اشرف
العبادات فلذلك تمال الصوم لي وانا اجزي به فلاجرم ينشط عند ترائي الصلاة
فعند هذا والجود فيه وكذلك العبادات وكذلك قال الزهري شبيه
في رمضان خير من سبعين في غيره وقد جاء في الحديث انه يعتق فيه كل ليلة
الف الف عتيق من النار واما ملاقاة جبريل عليه السلام فان فيها زيادة
توفيقه في المقامات وزيادة العلم عند علوم الله تعالى ولا سيما عند
مدارسته القرآن معه مع ما تدل البه كل ليلة لم يتزل الى مثل ذلك النبي
عليهم الصلاة والسلام ما تزل اليه فزاد كلا من النبض الالهي الذي فيه
الى نبضه هذا المقام الذي لم يبلغه احد من اشراح صدره الحد والمنتهى
ما قيل ما الحكمة في مدارسته القرآن في رمضان واجيب بانها كانت لتخليد
العهد والتيقن وقال الكرماني في فائدة مدارسة جبريل عليه الصلاة والسلام
تعليم الرسول عليه الصلاة والسلام تجديد لحفظه وتصحيح لاخراج المروي
من نحا رجها وكيفيته سنة في هذه الامة لتجديد العهد بالتذكر عليه السلام
واما تخصيصه رمضان فلكونه موسم الخيرات لان شهر الله تعالى على عباده
فيه زائد على غيره وقيل الحكمة في ادارسته ان الله تعالى وعد لنبيه ان لا
ينساه فاقرأه بها وعهد بذكر رمضان لان الله تعالى انما انزل القرآن فيه
الى سماء الدنيا جملة من اللوح المحفوظ ثم نزل بعد ذلك على حسب الاسباب
في عشرين سنة وقيل تلك صحف ابراهيم عليه السلام اول ليلة منه والتوراة
لست والانجيل لثلاث عشرة والقرآن لاربع وعشرين ومنها ما قيل المعنى
انه كان جبريل عليه الصلاة والسلام كان يترل على النبي صلى الله عليه وسلم
في كل ليلة من رمضان في هذا يعارض ما روي في صحيح مسلم في كل سنة
في رمضان حتى ينسلخ واجيب بان المحفوظ في مسلم ايضا كما في البخاري
ولئن سلمنا صحة الرواية فلا تعارض لان رمضان كما مر في الاول ظرف لقوله
حتى ينسلخ يعني في كل ليلة **بيان استنباط الفوائد** منها ان الجود
الجود والملا فضائل في كل الاوقات والزيادة منها في رمضان وهذا

وجه تخصيص

وغير ضائع

الألوكة
www.alukah.net

يعني اذا احترق من الرمضاء ما خنيف اليه التمر ويجعل عليها ويمنع الحر للنفس
والالم لان الحرارة تسخن بعده لانها تضم فيه من حر الجوع وتعاسات شدته
قوله فيدارسه من المدارسة من باب المفاعلة من الدرس وهو القراءة على سبيل
وقد تقدم عليه من درست الكتاب ادرسه ودرسته وقرأ ابو حيوة وعاصم تدرسون
تشاد تجلسون وتدرسونه قال الله تعالى ودرسوا ما فيه والدرس الكتاب
قراءة تجلسه وقرأ ابو حاجة وعاصم تدرسون من الادراس ودرس الكتاب
تعهد بمسا شدده لهما لغة دون مدرس المدرسة والمدارسة المقارأة وقرأ ابن كثير
وابو عمرو وليتخذوا ادارست اي تقرأت على اليهود وقرأ ملك وهما هنا ما كان
النبي عليه الصلاة والسلام يجيبه عليه السلام يتقنا ويأتي بقراءة القرآن كما هو
عادة القرآن بين اثنين لا هذا عشرا والاخر عشرا الى لفظة المدارسة او انما
يتشاكلا وكان في القرآن اي يقرأن معا وقد علم ان باب المفاعلة لمشاركة اثنين
فما ربته زيادة خاصة بمعنى قوله الرسلة بفتح السين اي المبعوثة
فتح انا في هذا اذا جعلنا اللام بمعنى الى وان جعلناها للتعدية تكون
المعنى من الريح المرسلة للرحمة قال تعالى وهو الذي يرسل الرياح نشرا
بين يدي رحمته وقال تعالى والمرسلات عرفا ايها الرياح المرسلات للمعروف
على احد التفاسير **بيان الاعراب** قوله اجود الناس كلام اضافي منصوب
بانه خبر كان وكان اجود ما يكون يجوز في اجود الرفع والنصب اما الرفع
فهو اكثر الروايات ووجهه ان يكون اسم كان وهي محذوف حذفا واجبا لانه
بعد وقد كان الخطب ما يكون الا مريض قاتلا والنصب على انه خبر كان
اجود اكوان الرسول وقوله في رمضان في محل النصب على انه حال واقع من الجبي
الذي هو هاء جوده الواقع في قوله حين يلقاه حال من الضمير الذي في جاء صلى
المقدر فهو حال عن حال وشاهد يسمى الحالين المتداخلين والتقدير كان اجود كونه
حاصلا في رمضان حال الملاقات ووجه اخر ان يكون في كان ضمير الشان واجود
ما يكون كلام اضافي مبتدأ وخبر في رمضان والتقدير كان الشان اجود **وفيها**
اكونات رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان اي حاصلة في رمضان عند الملاقاة
ووجه اخر ان يكون الوقت منه مقدرا كما في قدوم الحاج والتقدير كان اجود اوقاته
وقت كونه في رمضان واستاد الجود الى ذاته عليه الصلاة والسلام على
سبيل المبالغة كاسناد الصوم الى النهار في نهاره صائم واما النصب فهو
رواية الاصيلي ووجهه ان يكون خبر كان وامتنع منه عليه ان يلتزم منه ذلك ان يكون
خبرها اسما واجاب بعضهم عن ذلك بان يجعل اسم كان ضمير النبي صلى الله عليه وسلم
واجوه خبرها والتقدير وكان الله صلى الله عليه وسلم اجود ما كون في رمضان
اجود منه في غيره قلت هذا لا يصح لان كان اذا كان فيه ضمير النبي صلى الله
عليه وسلم لا يصح ان يكون اجود خبرا لكان لانه مضاف الى اكونه والا يجيء بتذكير ما
ليس بكون فيجب ان يجعل مبتدأ وخبره في رمضان والجملة خبر كان واذا استثنى
فيه ضمير الشان فقط ظهر فافهم وقال الشلوبين الرفع اشهر ويجوز فيه النصب
قلت من جملة مؤكدات الرفع ورود بدون كان في صحيح البخاري في
باب الصوم نزله وكان يلقاه قال الكرماني يحتمل كون الضمير المرفوع لجبريل
عليه السلام وان المنصوب للرسول والعكس قلت الرفع ان يكون الضمير
المرفوع لجبريل عليه السلام بقرينة قوله حين يلقاه جبريل قوله في مدارسته
يحتمل عمل قوله يلقاه وعلى القران بالنصب لانه المفعول الثاني للمدارسة
اذ الفعل المتعدي اذا تنقل الى باب المفاعلة يصير متعديا الى اثنين نحو

جاذبته

بين سنين وأسلم ليلة الفتح وشهد الطائف وحنينا وأعطاه النبي صلى الله عليه وسلم من
غنائم حنين مائة من الإبل وأربعين أوقية وفقئت عينه الواحدة يوم الطائف والأخرى
يوم اليرموك تحت راية ابنه يزيد فتوفي بالمدينة ومات بها سنة إحدى وثلاثين وقيل سنة أربع
وثلاثين وهو ابن ثمان وثمانين سنة وصلى عليه عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو والد معاوية
وأمه صفية بنت حزن بن بجير بن الهزم بن رويبة بن عبد الله بن هلال بن
عامر بن صعصعة وهي عمة ميمونة بنت الحارث أم المؤمنين رضي الله عنها وابن عباس وأمه
معاوية وأبو سفيان في الصحابة جماعة لكن أبو سفيان بن حرب هو الأشهر **بيان الأسماء الواقعة**
فيه منهم هرقل بكسر الهاء وفتح الراء وسكون القاف على المشهور وحكى جماعة إسكان الراء وكسر القاف
منهم الجوهري ولم يذكر القزاز غيره وكذا صاحب المغرب وأنشد صاحب المحكم بيت لبيد
غلب الليالي خلف آل محرق ۞ وكما فعلن بتبع وبهرقل ۞
بكسرها وسكون الراء ثم أراد أهرقلا بفتح الراء إلا أنه اضطر فغير واحتمل التحمل ورد هذا أن
تسكين الراء ضرورة ليست بلغة وجاء في أشعارهم بها على الشهرة كقول [illegible]
واحتج بعضهم في تسكين الراء بما أنشد أبو الشيص لدعبل بن علي الخزاعي في ابن أبي عباد
۞ أولى الأمور بضيعة وفساد ۞ أمر يدبره أبو عباد ۞
۞ وكأنه من دير هرقل مفلت ۞ حرد يجر سلاسل الأقياد ۞
قلت لا يحتج بدعبل في مثل هذا ولئن سلمنا يكون هذا أيضا للضرورة وذكر الجواليقي أنه
أعجمي تكلمت به العرب وهو أول من ضرب الدنانير وملك إحدى وثلاثين سنة
وفي ملكه مات النبي صلى الله عليه وسلم ولقبه قيصر كما أن كل من ملك الفرس يقال له كسرى
والترك يقال له خاقان والحبشة النجاشي والقبط فرعون ومصر العزيز وحمير تبع
والهند دهمي والصين فغفور والزنج غانة واليونان بطليموس واليهود القيطون
والبربر جالوت والصابئة نمرود واليمن تبع وغانة والأخشيد العرب من قبل العجم
النعمان وإفريقية جرجير وخلاط شهرمان والسند [illegible] والخزر رتبيل والنوبة كابل
والصقالبة ماجد والأرمن تقفور والأجانات [illegible] وأشروسنة أفشين وخوارزم
خوارزم شاه وجرجان صول وأذربيجان أصبهبذ وطبرستان سالار وإقليم خلاط
شهرمان وفرغانة [illegible] ملك الروم دمشق والإسكندرية مقوقس وهرقل أول من ضرب
الدنانير وأحدث البيعة فإن قلت ما في الحديث الصحيح إذا هلك قيصر
فلا قيصر بعده وإذا هلك كسرى فلا كسرى بعده قلت معناه لا قيصر بعده بالشام
ولا كسرى بعده بالعراق قاله الشافعي وغيره في الحديث أن قريشا كانت تأتي الشام
والعراق فلما أسلموا خافوا انقطاع ذلك فقال عليه الصلاة والسلام لا قيصر ولا كسرى أي بعدهما في هذين الإقليمين
ولا ضرر عليكم فلم يكن قيصر بعده بالشام ولا كسرى بعده بالعراق ولا يكون ومعنى فيتحصن
البيت والثاني لتقسم كنوزهما في سبيل الله وذكر أنه لما أتاها الطلاق بها قبل بطنها
عنه [illegible] وكان يحفى بذلك لأنه لم يحصن [illegible] واسم قيصر في لغتهم مشتق
من القطع لأن أحشاء أمه قطعت حين أخرج منها وكان شجاعا جبارا مقداما في الحروب
ومنهم دحية بفتح الدال وكسرها ابن خليفة بن فروة بن فضالة بن زيد بن امرئ القيس
ابن الخزرج بخاء معجمة مفتوحة ثم زاي ساكنة ثم جيم وهو العظيم واسمه زيد مناة بن
عامر بن بكر بن عامر الأكبر بن عوف وهو زيد اللات وقيل بن عامر
الأكبر بن بكر بن زيد اللات وهو ابن ساقة الزيد أولا قال وقيل عامر الأكبر بن عوف بن بكر
ابن عوف بن عذرة بن زيد اللات بن رفيدة بضم الراء وفتح الفاء ابن ثور بن كلب بن وبرة بفتح الباء
ابن تغلب بالغين المعجمة ابن حلوان بن عمران بن الحاف بالحاء المهملة ابن قضاعة بن معد
ابن عدنان وقيل قضاعة إنما هو ابن مالك بن حمير بن سبأ كان من أجل الصحابة وجها
ومن كبارهم وكان جبريل عليه الصلاة والسلام يأتي النبي عليه الصلاة والسلام في

صورته

صورته وذكر السهيلي عن ابن سلام في قوله تعالى وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها قال كان اللهو
النظر إلى وجهه وحسنه لجماله ويروى أنه كان إذا قدم الشام لم تبق معصر إلا خرجت تنظر
إليه قال ابن سعد أسلم قديما ولم يشهد بدرا وشهد المشاهد بعدها وبقي إلى
خلافة معاوية وقال غيره شهد اليرموك وسكن المزة قرية بقرب دمشق وقبره بها
اليوم وتشرف به الزائر للحجة وليس في الصحابة من اسمه دحية سواه ولم يخرج من
أصحاب الكتب الستة [illegible] في سننه وحديثه عند أصحاب الحديثين قال ابن البرقي وقال
البزار إنما حديثه من طريق عبد الله بن شداد عن دحية عن النبي
عليه الصلاة والسلام إلا هذا الحديث ومنهم أبو كبشة رجل من خزاعة كان يعبد الشعرى
العبور ولم يوافقه أحد من العرب على ذلك قاله الخطابي وفي المختلف والمؤتلف للدارقطني
أن اسمه وجز بن غالب من بني غبشان ثم من بني خزاعة وقال أبو الحسن الجرجاني النسابة
في معنى نسبته إلى هلبة النبي صلى الله عليه وسلم لأبي كبشة إنما ذلك عداوة له ودعوه
إلى غير نسبه المعلوم المشهور وكان وهب بن عبد مناف بن زهرة جده أبو أمه يكنى
أبا كبشة وكذلك عمرو بن زيد بن أسد النجاري أبو سلمى أم عبد المطلب كان يدعى أبا كبشة وكان
وجز بن غالب بن حارث أبو قيلة أم وهب بن عبد مناف بن زهرة أبو أم جده لأمه يكنى
أبا كبشة وهو خزاعي وكان أبوه من الرضاعة الحارث بن عبد العزى بن رفاعة السعدي يكنى
بذلك أيضا وقيل إنه والد حليمة مرضعته حكاه ابن ماكولا وذكر الكلبي في كتاب الدفائن
أن أبا كبشة هو حاضن النبي عليه الصلاة والسلام زوج حليمة ظئر النبي عليه الصلاة
والسلام واسمه الحارث كما سبق وقد روي عنه النبي صلى الله عليه وسلم حديثا وتقل بن الشيخ
في الجهاد وهن ابن الشيخ أبي الحسن أن أبا كبشة جد ظئر النبي صلى الله عليه وسلم قتيل الخيل الحبش في
حرادة ستة بيمود أبا كبشة فما يكفر ذكره **بيان الأسماء المبهمة** قيل ابن الناطور
قال الشارح هو مطا مهملة وعند الحموي بالمعجمة قال أهل اللغة فلان ناطور بني فلان
وناظورهم بالمعجمة لتنظر إليه منهم وأما ناطور بالمهملة أي حافظ النخل أعجمي تكلمت به العرب
قال الأصمعي هو من النظر والنبط يجعلون الظاء طاء وفي الباب في فصل الطاء المهملة
الناطور والناظر حافظ الكرم والجمع النواطير وقال ابن دريد الناطور ليس بعربي
ناقص ومنها ملك غسان وهو الحارث بن أبي شمر أرادوا حرب النبي صلى الله عليه وسلم وقد خرج
إليهم في غزوة وتزل فيه بن كندة ما بين اليمن وغسان بالحجاز فنسبوا إليه وقال الجوهري
غسان اسم ماء نزل عليه قوم من الأزد فنسبوا إليه منهم بنو جفنة رهط الملوك ويقال
غسان اسم قبيلة وقال ابن هشام غسان ماء بسد مأرب وقيل ماء بالمشلل قريب من
الجحفة وحكى المسعودي أن غسان ما بين زبيد ورمع بأرض اليمن المشلل بضم الميم
وفتح الشين المعجمة وتشديد اللام المفتوحة قال في الكتاب جبل يهبط منه إلى قديد
ومنها بنو الأصفر وهم الروم سموا بذلك لأن جيشا غلب على ناحيتهم في بعض
الدهور فوطئ نساءهم فولدن أولادا فيهم بياض الروم وسواد الحبشة فكانوا صفرا
فنسبوا فنسب الروم إلى الأصفر لذلك قال ابن الأنباري وقال الحربي نسبة إلى الأصفر
ابن الروم بن عيص بن إسحاق بن إبراهيم عليه الصلاة والسلام قال الشارح عياض وهو
الأشبه وعبارته القزاز قال قوم بنو الأصفر من الروم وهم ملوكهم ولذلك قال عدي
ابن زيد وبنو الأصفر الكرام ملوك الروم لم يبق منهم مذكور وقال بعضهم إنما سموا
بذلك لأن عيصو بن إسحاق بن إبراهيم عليهما السلام كان رجلا أحمر أشعر أجلد كأن عليه
جلابيبهم من شعر وهو أبو الروم وكان الروم رجلا أصفر بياض شديد الصفرة في
أجل ذلك سموا به وتزوج عيصو بنت عمه إسماعيل بن إسحاق عليهم السلام فولدت له
الروم بن عيصو وحمته أخرى فكل من في الروم من نسل هرقل الروم وفي
العيث تزوج الروم بن عيصو الأصفر وفي تاريخ دمشق لابن عساكر تزوج

يها طيل الروم الى النوبة فولد له الاصغر وبقي كاسمه ويشتق الشيخان لا بن
هشام انما قيل لبصوابن اسحاق الاصغر لان جده سابور طفنة ما الذي ذهب
اليه لم ذكره لصفة الذهب فقال وقال بعض الرواة انه كان اصغر ابنه اسمه
ابو صفرة وذكر سعيد بن عبد العزيز التنوخي ان ابو صفرة هذا اسمه كحل الاعشى وبه خطفه ابا رق
كانت امرأة سكنت جبل الروم فخطبها كبار ملوكهم فامتنعت وقالت لا اتزوج الا ملكا
عليم ينزوجها فدخل جبل جشي فتزوج بها فولدت منه ولدا اسمه اصغر لصفرة
فسمي الاصغر من نسله وسمي الروم فهو هذا الجبل المعروف بهما الى يومنا هذا وقيل
ان الروم بن عيصو بن اسحاق بن ابراهيم كذا نسبهم في التوراة والجمع الاباء الشرذمة كما قال
تمرة وتمر ولم يكن بين الواحد والجمع الا الهاء فقال الواحد رومي والجمع روم
عيصو بن اسحاق غلب عليهم بنصارى كما الاسم للقبيلة فقال ابن اسحاق للروم منسوبون
الى روميل بن اليفلط بن يونان بن يافث بن نوح عليه السلام فهو لاء الروم من البرنا
بيل وقوم من الروم يزعمون انهم من قضاعة من تنوخ وهم اخوال كانت تتزوج
اكثرها في دين النصارى وكل هذه القبائل حمير ما خلا من هو منهم من الشام
فتنوخ وغوانة بلاد الروم وبنو غرنيش وهم ولد النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة
واسمه عامر بن سابر ولد كنانة وهم ملوك مكة وملكان ومن بقي وتزوجوا وهم
وهاجرت النضر الى بيته واسمه وابهم من بني مر اخت تيم بن مر وهذا قول الشعبي
ومن هشام والي عبيدة معمر بن المثنى وهذا الذي ذكره الجوهري وترجمه الصحاري
وغيره قال النسابون وهو قول الجمهور وقال ابو اليقظان اذا اضيف ابو منصور وهو
قول اكثر النسابين وبه قال ابو عبيدة وهو الصحيح ما يدل قريش انهم ينتسبوا
فهر بن مالك ونسبهم جامع قريش ولا ينتمي الملك فوق فهر الى ما يقال لذلك كما ذكر
الزبير بن بكار وحكاه عن عمه مصعب بن عبد الله قال وهو قول من ادركت
من نسابة قريش ومن احمل ياسر نا وانسابنا وذكر ابو الحسن في مجمع نسب
قال وسمي من قال هو فهر ابا من بني مخلد بن النضر فهم ولد مضر بن قد ان
وبنو اسد ابن خزيمة فبنيلة وابو هم النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس
ابن مضر وكلهم يقال ان ولد النضر بن كنانة في قريش دون ولد كنانة ومن فوقه
وقال قوم سميت قريش بقريش بن مخلد بن عامر بن غالب بن فهر وكان صاحب عير مهم
فكانوا يتجولون تسمت عير قريش وخصت عير قريش قال الصغاني وكذا ذكر
ابو عبيد في غريب الحديث بن شبة بفتح ثم تشديد قريش قريش سميت لتساد
وسط اذا جمع وانما جمع ذكر بعضهم فقال سألت ابا عمرو بن العلاء عن ذلك فقال لتجمعهم
الى الحرم وانا بني انهم كانوا يقرشون البياعات تقرشا وانا بنانه هو الكسب
ابن كنانة بن شوب لبعدا بتنع بفتح ثم تشديد قال ابن قتيبة سموا قريشا من قرش
قال ابو حاتم الرد الى قريب قال كانه جمل قريش ابو عبد الله محمد بن سلام الجمحي
الذاهبي رحمهم الله ثم لم سميت قريش قريشا وادعى بعض
عبد الملك بن مروان سميت قريشا لانها كانت تقرش ذنوب الناس اي تسد خلتهم
قال ابن دريد سميت قريش لانهم كانوا يفتشون الحاج عن خلتهم فيسدونها
اي يسدونها وقال ابو عبيدة انما سميت قريش لان اسم بنضر بن كنانة النضر الطبي غلبة
وشملة حاشيته ذكر ذلك قريش وهو اكسب وقال الزبير بن بكار سميت قريش
بدعا يقال قريش بن بدر بن مخلد بن النضر كان وفد بين كنانة بن خزيمة بن مدركة
يقال وقرشت عنهم قريش وابن بدر صاحب الموضع فقال فهر بن مالك سميت قريش
ابن الكاهن بن مخلد اسمه بدر الابن سميت به بدر وبعد احتفر هاو قال ابو عبيدة
وهشام بن محمد بن السائب الكلبي وغيرهما سميت قريش بدابة في البحر يقال لها

نوكل وتقلوا ولا تقبلي والتصغير للتعظيم وقال المبرد انما قريش اسم لجمع من هنا وهنا
وهم سبعة اولاد بعض بتمام قريش وبنو قريش قريش وقال بن عباد قريش الذي جمعتنا وهو
يقال سميت قريشا لان دابة في البحر تقرش الدواب اي تاكلها وتغلبها وهي
قريش بكسر الراجع لتلك الدابة فتخافها وتقرش دابة من دواب البحر وقرشت الشجرة اذا
صوتت الاعظم ولم تهشمه والتقريش التمزيق ولما غزا ولا تقريش الاكتساب
وتقرش وتحمل وتقرش فلان اذا اكتسب ولا فاقا اردت بقريش الحي في
صفة ولا اراه به القبيلة لم تعرفه والاجود صفة فلا تقال لبلال قريشي والنسبة
اليه قريشي وقريشي ابا وحدها فيها قولان الى صاحب بتمام بعد الاستغناء الروبي
وقيل بنو اسمه بتمام طي بيان اسمه الا ما كان منه فولد بالشام محمد فكنوه
تركه ومنه لقب ابا لثة شام بفتح الفين والد دهمة مذكور ويجوز ايضا كما الجوهري
عن سيبويه والكسر هما فين لان الالف عوضت من ياء النسب فلا يجمع بينهما سميت بذلك
هذا كخمر وحمر وقال ابن قطرب به اثم هو مشتقة سميت بذلك لكثرة قراها وتدانيها
بعضها ببعض فشبهت بالثمامات وقيل سميت بسام بن نوح عليه السلام وذكر
ابن الانباري ولا يجوز ان يكون ماخوذا من ابيه الشوكي وقيل اليمن بكسر الميم سماه
اكلته وهذا ثم طويلا من العرب ابو القبائل وقيل ابو اليمن فقال ابو حيان في
صحيحه اول الشام بالسين واخر العرب وما حده عرضا فمن جبلي طي الى
ابلة الروم وما يساميه ذكر من البلاء وقال ابن هشام اول الشام تخوم
مدحلة من ملطية الى بزاخ واما عرضه فاعرض ما فيه طولا ما طرف من الفرات في
جسر منبج على منبج ثم على حلب حتى ينتهي الى قنسرين ثم على انطاكية
ثم يقطع جبل الكام ثم يخرج الى العمقية ثم على اذنة ثم على طرسوس وذكر عن
مراحل وهذا بعد ما استقام واما الطرف الاخر فحده ملطية ثم فاذ من
البحر من هناك حتى ينتهي الى ابلة ثم الى بيت المقدس ثم الى ايلياء ثم الى فرما ثم الى
جبل الشراة الى ان ينتهي الى معان وبقية ما حد ما بين هذين
الطرفين من الشام فلا يكاد يزيد عرضه موضع من الاموات وهو مشتق وحصحب
اكثر من ذلك بالشام وقال الكلبي وبقية ما حد ملطية من جبلة الشام وبين
فزارة وبقية حملة من الشام من الجزيرة والصحيح انها من الروم وهو قول ابن عباس
عليه السلام قبل النبوة وبعدها وقد قيل ايضا عشرة الاف صحابي قاله بن عساكر في
تاريخه وقال ابن هانئ في دلائله نبينا عليه الصلاة والسلام مرتين قبل النبوة في عهد
ابي طالب وبعد ابن ثنتي عشرة سنة حين بلغ مصيب وهو عين لقيه الراهب
والشمس الرد الى مكة ومن ثم بنى بخديجة رضي الله عنها ابو سوف بضم وسكون
ابن ظبيان وعشرين سنة ومرتين بعد النبوة احداهما ليلة الاسرى وهو بن ثلاث
وخمسين سنة وثانية نحو ثلاث سنين وهي ليلة بدر وبيت المقدس ثلاث لغات اشهرها
كسر الميم والام واسكان ابا الخاء وفتح بينهما والمد والثانية عكسها الاثالثة بفتحها
والثالثة ايليا كذا في ابا الاولى واسكان الام والمد حكاها بن قرقول فعلى قول
معناه بيت الله وبه الكاع احسبه عجليا وقيل الايلياء كذا رواه ابو يعلى
الموصلي في مسنده عن مسروق بن عباس رضي الله عنهما وقيل بيت القدس وبين
القدس قوله بصير بضم ابا الدرجة مدينة حوران شهورة ذات نخلة وهي مدينة
من طرف الشام وابين بينة ابي بين الشام والحجاز وضبطها ابن الكلبي بفتح ابا
والشهور ما على ابيست ابا من بابه وليا طبرية ذات بساتين وهي على مرحلة
من دمشق مدينة الدليته مبنية بالحجارة السود وهي من ديار بني قضاعة

الألوكة
www.alukah.net

ديار مضر وغيرهم وقال ابن عساكر فتحت صلحا في ربيع الاول لخمس عشرة سنة ثلاث
عشرة وهي اول مدينة فتحت بالشام فنزل الى مدائن مكبرها مدينة ويجمع ايضا على مدن
باسكان الدال وفيها قالوا المدائن بالهمز افصح من تركه واشهر وبه جاء القران قال الجوهري
مدن بالمكان اقام به ومنه سميت المدينة وهي فعيلة وتجمع على فعلة وقيل مفعلة من دنت اي ملكته
وتجمعه جملة من الاول همزة ومن الثاني قد تغير كما رايتهم معايش وقال الجوهري والنسبة
الى المدينة النبوية مدني والى مدينة المنصور مديني والى مداين كسرى مدايني
للفرق بين النسب لئلا يختلط قلت ما ذكره محمول على الغالب والا فقد جاء فيه
خلاف ذلك كما يجيء في اثناء الكتاب ان شاء الله تعالى قوله بالرومية بضم الراء وتخفيف
الياء مدينة معروفة للروم وكانت مدينة رياستهم ويقال ان رومانس بناها قلت
قد ذكرت في تاريخي انها تسمى رومة ايضا وهي الرومية الكبرى وهي مدينة مشهورة
على جانبي نهر القصن وفي شرقيه خليفة النصارى المسمى بالباب وهي على جنوبي حد
البنادقة ميلا ورومية غربية فلمقربة قال الادريسي طول سورها اربعة وعشرون
ميلا وفيها كنيسة الحجر ولها دهليز وسط المدينة وعليه قناطر كان عليها من
الجهة الشرقية الى الغربية وقال ايضا امتدادا كنيستها ستمائة ذراع في مثله وهي
مسقفة بالرصاص مفروشة بالرخام وفيها اعمدة كثيرة عظيمة وفي صدر الكنيسة
كرسي من ذهب يجلس عليه الباب وتحته باب مصفح بالفضة يدخل منه الى اربعة
ابواب واحد بعد آخر ينتهي الى سرداب فيه مدفن بطرس حواري عيسى عليه الصلاة
والسلام وفي الرومية كنيسة اخرى فيها مدفن بولص مثله الحمص بكسر الحاء
وسكون الميم بلدة معروفة بالشام سميت باسم رجل من العمالقة اسمه حمص بن المهر
ابن جان كما سميت حلب بحلب بن المهر وكان حمص في قديم الزمان اشرف من دمشق
وقال الثعلبي وغيره نزل فيها سبعمائة رجل من الصحابة افتتحها ابو عبيدة بن الجراح سنة
ست عشرة قال الجواليقي وليست عربية تذكر وتؤنث قال البكري ولا يجوز
فيها الصرف كما يجوز في هند لانه اسم اعجمي وقال ابن الشيخ يجوز الصرف وعدمه لقلة
حروفه وسكون وسطه قلت اذا اعتبرت فيه العجمة يمتنع من الصرف لان فيه حينئذ ثلاث علل التانيث
والعجمة والعلمية فاذا كان سكون وسطه يقاوم احد السببين يبقى فيه سببان ايضا
والسببان يمنعان من الصرف كما في ماه وجور ويقال سميت برجل من عاملة هو اول من
نزلها وقال ابو حنيفة في بلاد الشام تربة وليس بها عقارب ولا حيات قوله دسكرة
بفتح الدال والكاف وسكون السين المهملة وهو بناء كالقصر حوله بيوت وليس بعربي
وهي بيوت الاعاجم وفي جامع القزاز الدسكرة الارض المستوية وقال ابو
زكريا التبريزي الدسكرة مجمع البساتين والرياض وقال في نسبته الدسكرة
الصومعة وانشد الاخطل

في قباب حول دسكرة ✿ حولها الزيتون قد ينعا

وفي المنتهى لابي سعيد الدسكرة بناء على صورة القصر فيها منازل وبيوت للخدم والحشم
وفي الجامع الدسكرة تكون للملوك تتنزه فيها والجمع الدساكر وقيل الدساكر بيوت
الشراب وفي الكامل للمبرد قال ابو عبيدة هذا الشعر يختلف فيه فبعضهم ينسبه الى
الاحوص وبعضهم الى يزيد بن معاوية وقال علي بن سليمان الاخفش الذي صح
انه ليزيد وزعم ابن السيد في كتابه المعروف بالفرق شرح كامل المبرد انه لابي دهبل
الجمحي وقال الحافظ مغلطاي بعد ان نقل ان البيت المذكور للاخطل وفيه نظر
من حيث ان هذا البيت للاخطل وذكر الذي تطهه عدة روايات من شعره ليعقوب
وابي عبيدة والاصمعي والسكري والحسن بن المظفر النيسابوري فلم ار فيها هذا
البيت ولا شيئا على رويه قلت قائله يزيد بن معاوية بن ابي سفيان من قصيدة

يتغزل بها

بلغ

مطلب النسبة الى مدينة النبي صلى الله عليه وسلم مدني خلافا لغيرها

يتغزل بها في نصرانية كانت قد ترهبت في دير خراب عند الماطرون وهو بستان
بظاهر دمشق يسمى اليوم الميطور واولها

آب هذا الليل فاكتنعا ✿ وأمرّ النوم فامتنعا
راعيا للنجم ارقبه ✿ فاذا ما كوكب طلعا
حان حتى انني لا ارى ✿ انه بالغور قد وقعا
ولها بالماطرون اذا ✿ اكل النمل الذي جمعا
خرفة حتى اذا ارتبعت ✿ ذكرت من جلق بيعا
في قباب حول دسكرة ✿ حولها الزيتون قد ينعا

وهذه الرمل اب اي رجع قوله فاكتنعا اي دنا قوله خرفة بكسر الخاء المعجمة ما يخترف من
الثمر اي يجتنى قوله ينعا بفتح الياء اخر الحروف والنون من ينع الثمر يينع من باب
ضرب يضرب ينعا وينعا وينوعا اذا نضج وكذلك اينع **بيان لطائف اسناده**
منها ان فيه رواية حمصي عن حمصي عن شامي عن مدني ومنها انه قال اولا حدثنا ثانيا
اخبرنا وقال لنا وكلة عن وروايتها بلفظ اخبرني محافظة على الفرق الذي بين العبارات
او حكاية عن الفاظ الرواة باعيانها ثم قطع النظر عن الفرق او يقال لما جاز ان استعملها
اراد الطلاق اذا قلنا بعدم الفرق بينهما ومنها انه ليس في البخاري مثل هذا الاسناد
يعني عن ابي سفيان فانه ليس له في الصحيحين سوى هذا ولابي داود والترمذي والنسائي
حديث غيره ولم يرو عنه الا ابن عباس رضي الله عنهما **بيان تعدد الحديث** قال الكرماني
قد ذكر البخاري هذا الحديث في كتابه في عشرة مواضع قلت ذكره في اربعة عشر
موضعا ~~قلت ذكره في اربعة عشر موضعا~~ الاول هاهنا كما ترى الثاني في الجهاد عن
ابراهيم بن حمزة عن ابراهيم بن سعد عن صالح الثالث فيه ايضا في التفسير عن ابراهيم
ابن موسى عن هشام الرابع فيه ايضا عن عبد الله بن محمد عن عبد الرزاق كلاهما عن
معمر كلاهما عن الزهري به الخامس في الشهادات عن ابراهيم بن حمزة عن ابراهيم بن سعد
عن صالح عن الزهري مختصرا سالتك هل يزيدون او ينقصون الى اخره السادس في الجزية
عن يحيى بن بكير عن الليث عن يونس عن الزهري مختصرا السابع في الادب عن ابي
بكير عن الليث عن عقيل عن الزهري مختصرا ايضا الثامن فيه ايضا عن محمد بن مقاتل
عن عبد الله عن يونس عن الزهري مختصرا التاسع في الايمان العاشر في العلم الحادي
عشر في الاحكام الثاني عشر في المغازي الثالث عشر في خبر الواحد الرابع عشر
في الاستيذان **بيان من اخرجه غيره** اخرجه مسلم في المغازي مختصرا عن
اسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمر وابي رافع وعبد بن حميد والحلواني عن عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري به بطوله وعن الاخرين عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن ابيه
عن صالح عن الزهري به واخرجه ابو داود في الادب والترمذي في الاستيذان
والنسائي في التفسير ولم يخرجه ابن ماجه **بيان اللغات** قوله في ركب بفتح الراء
جمع راكب كصحب وتجر جمع صاحب وتاجر وقيل اسم جمع كقوم وذود وهو قول سيبويه وهم اصحاب
الابل في السفر العشرة فما فوقها قال ابن السكيت وغيره وقال ابن سيدة ارى
ان الركب يكون للخيل والابل وفي التنزيل والركب اسفل منكم فقد يجوز ان يكون
منهما جميعا وقول علي رضي الله عنه ما كان معنا يومئذ فرس الا فرس عليه المقداد
ابن الاسود يصحح ان الركب هاهنا ركاب الابل قالوا والركبة بفتح الراء والكاف
اقل منه والاركوب بالضم اكثر منه وجمع الركب اركب وركوب والجمع الراكب راكب
الابل واحدها راحلة وجمعها ركب وفي بعض طرق هذا الحديث انهم كانوا ثلاثين
رجلا منهم ابو سفيان رواه الحاكم في الاكليل وفي رواية ابن السكن نحو من عشرين
وسمي منهم المغيرة بن شعبة في مصنف ابن ابي شيبة بسند مرسل وفيه نظر لانه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اذ اذا كان سفا مالا يعصم وكذا السلاح بزيادة سلاح فتهم وهم كفار الحرب فما
تجار بيعهم انتا انشاة فوق وتشديد الجيم وكسرها والتخفيف هي ناقة وقيل ايضا
جذعة كصاحب وصحيب قوله وهو لغة الخ هذا احد وجهاه وقوله وهو الخ وجه ثان
والاعلام منتوضة فيهما اي يطبخون به منه حتى تذاب الكرش وتنفصل وهو الية بكسر الهمزة
قوله مظلما الخ هو مخطيء فقوله وزجاجه وفيه الخليع اثر جاء الذي يبيع الاعلام بتهامة يمتاح
انتا وهنا والفتح لحن عند قوم وقيل الضم بدل على ان انتا اصلا ثنائية وتثلثان
كعنبان ولم يات فعلان فيه الا ان في الصحاح والكم التراخ شذ بعمران ونعا خروف كذا
نعم انتا كعنبة الجيم وقيل انتا جاز هو الحس على لغة سلبنة وهو معرب وقيل عربي وان
فيه اصليه وانكر على الجوهري في قوله انتا بالتاء وتشديده ان الاصمعي قال يقال بالتاء
والنون ثم ذكر ثانية قليلة قال كذبني بالتخفيف اذا كذب كذبا وكذبا وكذبة وكذبة
وفيها لغات اخر وكذوبة وكاذبة وكذابة وكذابا وكذبانا مثل قعدانا وكذبني بالتشديد
وكذبني بالتخفيف وكذابا وكذوبا وكذبانا وكيذبان وكذبانا وكذبة شاذ
قوله وكذيبي كذبان بالفتح الثلاث ولم يذكر سيبويه منها غير كذبان الاشائة وكذبة
بالتشديد وجمع الكذوب كذب شاذ صفوا وصبر وعمال وكذبا بالضم والتشديد
اي متتابعا هيا وقراءة من قرأ عبد العزيز وكذبوا بآياتنا كذبا وكذبا شاذ لان فعلا
كعمر ضاد حسان والكذب نقيض الصدق ثم سمي قوله تعالى كذبني اي تقول الي الكذب وقال
ابو طالب الواقع وقال النبي كذبه شيبوب السنمري فما كذبني الحرب وكذا الظليم
صدق قال مقاتل لقد صدق الله رسوله الرؤيا وهذا قلب الالفاظ تفعل التشديد
يتعدى بنفسه وبحرف بالتخفيف يتعدى بالمفعول قوله انتا ثنائي الخ اشار الى كسر انتا
المثلثة وضمها من الثرى الكثير بالمثلثة ثم المد وهم الثالثة وكسرها اشار الى ان كذبه الشاعر
حدثه به وقال الخ قوله كذبه اي روينه ومعنى قول الحماسة ان كذبت الخ ان تحدثني بروذ ت
عني وحكوته بي بلا وجه حق كذا في غاب به لان الكذب يجيء كان كاذبا فعدى كذبني بعن
ومعلوم ان كذب بي الحق اظهر فيها قيل هذا دليل لمن يرى ان قولي الكذب تقبل
وقال اكثرهم لا تلزم منه الجواز ان يكون متعمدا بحسب العرف او مستفادا من الشرع
اصابت ثلثي بالتقل بكسر بفتح الكذب وسقطان مقتضى العقل وهم تنقل الماشية
الكذب بفتحه علة من العلل قوله لكذبت عنه اي لاخبرت عنه بالكذب ليتحقق اياه ولحبني
تقتضه قوله فقط منها لثنتان اشهرها فتح الثاني وتشديد الطاء المهملة قال ابو عبيدة
معناها الزنا يقال ما رايته قط قال وسمعت من يقول قط بفتحتين وقط بتخفيف
الطاء وفتح الثاني وضمها مع التخفيف وفيه قليلة قوله ما شران اما سي اي كذاب وهو
الاصابه فعال بمعنى المفاعل بالشرك هنا اهو التخوف والتكذيب منهم لا شرون اعني لا
يرد شيا اي يكذبون عن عرض اسمعنا وما شابهها من اسئلة قوله هذه السوالة قلت هذه
عملة الثالب والمثالبة سبق الى ساعة اكابر الشرك فيه كالصديق والفاروق وحمزة
وغيرهم وهم ايضا كما قوله العتق والاشراف جمع شريف من الشرف وهو العلو
والمكان العالي وقد شرف بالضم فهو شريف وهم شرفاء واشراف وقال ابن اكثم
اشرف والمجد لا يكونان الا بالاباء والحسب والكرم يكونا شيخ الرجل وان لم يكن له اباء قال
ابن دريد اشرف عملوا لحسب قول سحطه بفتح السين وهي الكراهة للشيء وهو الرجز
به وقال بعضهم سخطة مضمومة وفتحه وليس بصحيح بل السخطة بالفتح فقط
والسخط بلا تاء يجيء فيه الضم والفتح مع انا التاء في بفتح كالسخط بالضم
يجيء فيه الوجهان ثم الى معه واسكانا وفيه العيان السخط والسخط مثالان
فخلف والسخط بالتحريك والسخط فلان الرضى تقول منه سخط سخطا اي غضب
والسخطة اي الغضبة والسخطي بالضم بعض الشروح والنصوص من

دفاعه الذي على بصيرة يتبع وجعه خلاف سلم يدخل على بصيرة ويقال فرج همذا
من ارتد كرها او يغير كره لسخط دين الاسلام بالرغبة فيه فيرجع لحظ نفسه كما رجع
لبيبه اسم من محمش قوله بفتح كسر الدال والذي ترك الزنا بالزهد وهو من هم
الناس قوله سجال بكسر السين وبالجيم وهو جمع سجل وهو الدلو الكبير والمعنى الحرب بيننا
وبينه نوب نوبة لنا ونوبة له كما مال الناس عنه

وتلك الايام نداولها بين الناس ✣ ويوم نساء ويوم نسر

والساحلة المناخرة بان تضع على صدره في جر او نحوه وقوله يقال الخ يعيب من يقول
ثيلا وثالا قوله وما مرنا بالصلاة الخ وهما الصلاة المعروفة التي مفتتحها التكبير ومختتمها
التسليم قوله والصدت وهو السول للطابن للوافح ويقال له الكذب قوله والصفاد
بفتح العين الكف عند الحارم وفواصل المروة وقال صاحب المحكم الصفة والكف حاملا لا
يحمل بقال عند بعض عنا وعنانة وعفة وتفف واستعف وتعفف وعفيف وعفيفة
عفيفة وجمع العفيفة اعفة وانما قوله والصلاة وهي كلها اسم لله تعالى به ان يوصل
وذلك بالبين والاكرام وحسن المكافات ويقال الى وما صلة الاسم وهي بتشديد الثانية
بنت الجبرات ما خلطوا بنت الرحم فتميل هكذا ذكره ابو عبيد وكان احمد هو الذي وكد الاطلاق
التي درت شاكتها فلا يراد الا عام بنيه وقيل دعوا عام في كل ذي رحم بنت الجبرات مجاز
وغيره قوله يا نبي ابي بتشديد ويفتح وهي بمعنى ابا قوله بشاشة القلب بفتح
ابا وبشاشة الاسلام وموضعه يقال بشن به وبشش به ويقال بش بالشيء يبش
بشاشة اذا اظهر بشرا به عند رويته وقال الليث البشن اللطف في المسالة والانبساط
معه احبك وقال ابن الاعرابي هو مقلوب الصدر بالصدر يقال بن درية بشن اذا فجلك
اليه والبشنة لقاء جميلا قوله والا فما تريح وتن وتعلصم وهو سرب شئ قوله الخلص
بضم اللام ابو اصل يقال خلص الي كذا اي وصل اليه قوله لتحشمت بالكسر والشين
المعجمة اي لتكلفت الوصول اليه ولتكلفت عملا يخط ومشقة قوله الى مظلم بضم آبي
ابيها وكذا عظيم الدرم اي الذي يظلم الدرم ويهدمه قوله اذ تولت اي اعرضت
عن الاسلام قوله ابي يسين بفتح ابا الخ الخ وفي وكسر الراء ثم ابا الاخرى اساكنة
ثم السين المهملة الكسورة ثم ابا الاخرى اساكنة جمع بريس على وزن فليس تحد
كريم وجمال ابريسين بقلب الياء الاولى همزة وقد ابريسين بتشديد ابا بدله الياء
جمع بريس منسوب الى بريس وحكاية بالنسبة كذلك اذا شبه بالحمة بناء اوله وضم
ابا العين الاريسين جمع اريس منسوب الى اريس قرية اربعة اوجه وقال ابن سيده
الاريس الاكار معتد ثعلب والاريس الامير عن كراع حكاه في باب فعيل وعده له
فعيل والاصل عنده اريس فعيل من الرياسة فقلبه وفيه لجاج الاريسين الخ وهو
وابي الرسة قال انشا يعمر

اذا فاز فيكم عبد في فضليكم ✣ الا رسة تزهون دين الاطاحم

فقوله اريسين فعيل وهل يمكن ان تكون الهمزة فيه من نفس اصله لانه كان يتبغي عينه وفاوه وسط
لفظ واحد وقد تم بالتي هي لام الاولى اذ يسين كفلوس وديدن وقد ذكر وبابه
والاريس سمك قوم الاريس كانه من الارض او فيه الصحاح الريس بالريس ايسارا صار
ايسارا مثل الاكار والارتس مثله وقولا الاريسين وجمعه الاريسون والاريسون وهو
شاذ قياسه وقال ابن فارس الميم والراء والسين ليست عربية وفيه الباب والاريس
مثل جليس والاريسين شاذ سكيت الالف وقال الجمع اريسون وقال ابن اريسون
والاريسة والاريسين والاريسون منه ارسن ارسا وارسون ارسا وقال ابو عبيد ارسن ارسا
صار اكارا منه ارسن ارسا قال ويقال ان الاريسين انزل رعوة وهي شامية
وبيرا اريسون من ابار المدينة وهي التي دفن فيها خاتم النبي صلى الله عليه وسلم وقال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وهم

اتتبعه اشراق الناس وام ها هنا متصلة معادلة لهمزة الاستفهام قوله بل ضعفا
اي بل اتبعه ضعفا الناس وكذلك الكلام في قوله يزيدون ام ينقصون قوله سخطة
بالنصب على التعليل ويجوز ان يكون منصوبا على الحال على تاويل ساخطا قوله
وكنت منه اي من الرجل المذكور وهو النبي صلى الله عليه وسلم في مدة اراد بها مدة
الهدنة وهي صلح الحديبية مضى عليه الرسوخ وليس كذلك وانما يريد غيبته عن
الارض وانقطاع اخباره عليه الصلاة والسلام عنه ولذلك قال ولم يمكني كلمة ادخل
فيها شيئا الا هذه الكلمة قد يستعمل ولا ندري الان هل هو على ما فارقناه او بدل
شيئا وقال الكرماني في قوله لا ندري اي انه عدم غدره غير مجزوم به قلت ليس
كذلك بل لكونه امرا مغيبا عنه وهو في الاستقبال تردد فيه بقوله لا ندري قوله
فيها اي في المدة قوله قال اي ابو سفيان قوله كلمة مرفوع لانه فاعل قوله لم يمكني قوله
ادخل بضم الهمزة من الادخال قوله فيها اي في الكلمة ذكر الكلمة واراد بها الكلام قوله
شيئا منصوب لقوله ادخل قوله غير هذه الكلمة يجوز فيه غير الرفع والنصب اما الرفع
فعلى كونه صفة لكلمة واما النصب فعلى كونه لقوله شيئا واعترض كيف يكون
غير صفة لها وهي نكرة وغير مضاف الى المعرفة واجيب بانه لا يتعرف بالاضافة
الا اذا اشتهر المضاف بمغايرة المضاف اليه وها هنا ليس كذلك قوله وكيف كان
قتالكم اياه قال بعضهم انما رجح فيه انفصال ثاني الضميرين والاختيار ان لا يجيء
المنفصل اذا تأتى مجيء المتصل وقال شارح انفصال الضمير من قتالكم اياه الافصح بانفصاله
الضمير فلذلك فصله تلك الصواب معه نص عليه الزمخشري قوله الحرب مبتدا وقوله
سجال خبره لا يقال الخبر مفرد والسجال جمع فلا مطابقة بين المبتدا والخبر لانا نقول
الحرب اسم جنس وقال بعضهم الحرب اسم جنس ولهذا جعل خبره اسم جمع قلت لا نسلم ان
السجال اسم جمع بل هو جمع وبين الجمع واسم الجمع فرق كما عرف في موضعه ويجوز ان يكون
سجال بمعنى المساجلة فلا يكون جمع سجل فلا يرد السؤال اصلا قوله قال ماذا يامركم
اي قال هرقل وكلمة ما استفهام وذا اشارة ويجوز ان يكون كلمة استفهاما على
التركيب كقولك لماذا جئت ويجوز ان يكون كلمة استفهام اسما ملغى التركيب كقولك
لماذا جئت ويجوز ان يكون ذا موصولة بدليل افتقاره الى الصلة كما في قول لبيد
الا تسألان المرء ماذا يحاول ويجوز ان يكون ذا زائدة اجاز ذلك جماعة منهم ابن
مالك في نحو ماذا صنعت قوله لم يكن ليبذر الكذب اللام فيه تسمى لام الجحود لملازمتها
للجحد اي النفي وفائدتها توكيد النفي وهي الداخلة في اللفظ على الفعل
مسبوقة بما كان او لم يكن ناقصتين مسندتين لما اسند اليه الفعل
المقرون باللام نحو ما كان الله ليطلعكم على الغيب لم يكن الله ليغفر لهم وقال
النحاس الصواب تسميتها لام النفي لان الجحد في اللغة انكار ما تعرفه لا مطلق
الانكار قوله حين يخالط بشاشة القلوب قد ذكرنا التوجيه فيه قوله ندعو
انه اي بانه وحده اخبر عنه وكذلك انه في قوله ان نعبد الله قوله ثم دعا بكتاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه حذف تقديره قال ابو سفيان ثم دعا هرقل ويقال
دعا ايضا محذوف تقديره الكرماني بقوله ثم دعا هرقل الناس بكتاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقدره بعضهم ثم دعا اي من وكل ذلك اليه قلت الاحسن ان يقال ثم دعا
من يأتي بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما احتيج الى التقدير لان الكتاب لا يدعى
به وليس بمدعو فلهذا عدي الى الباء ويجوز ان تكون الباء زائدة والتقدير ثم دعا
الكتاب على سبيل المجاز او ضمن دعا معنى اشتغل ونحوه قوله بعث به مع دحية
اي ارسله معه ويقال ايضا وابتعثه بمعنى ارسله وكلمة مع بفتح العين
على اللغة الفصحى وبها جاء القرآن ويقال ايضا باسكانها وقيل مع لفظ معناه

صفة لام

اياه

بعثه

الصحبة

52

الصحبة ساكن العين ومفتوحها عبارة المفتوحة تكون اسما وحرفا والساكنة حرفا
لا غير قوله فاذا فيه كلمة اذا هذه للمفاجأة قوله من محمد بعد علينا من ثنا فيه من الزمان
والمكان ونحوه قوله السحابة لام لانه سيمان قوله سلام مرفوع على الابتداء وهذا من
المواضع التي يكون المبتدا فيها نكرة بوجه التخصيص وهو محصور في معنى الدعاء
واصله سلام الله اي سلمت سلاما او العطف منه ثم حذف الفعل للعلم به ثم عدل عن
النصب الى الرفع لغرض الدوام والثبوت واصل المعنى على ما كان عليه وقد كان سلاما
في الاصل مخصوصا بانه صادر من الله ومن المتكلم لدلالة فعله وفاعله المقتصر عليه فوجب
ان يكون باقيا على تخصيصه قوله اما بعد كلمة اما فيها معنى الشرط فلذلك لزمتها
الفاء ويستعمل في الكلام على وجهين احدهما ان يستعملها المتكلم لتفصيل ما اجمله
طريق الاستئناف كما تقول جاءني اخوتك اما زيد فاكرمته واما خالد فاهنته
واما بشر فاعرضت عنه والاخرى يستعملها اخذا في كلام مستانف من غير ان
يتقدمها كلام واما ها هنا من هذا القبيل وقال الكرماني اما للتفصيل فلا بد
فيه من التكرار فاين قسيمه ثم قال المذكور قبله قسيمه وتقديره اما الابتدا
فاسم الله واما المكتوب فمن محمد ونحوه واما بعد فكذا انتهى قلت هذا كلمه
تعسف وذهول عن القسمة المذكورة ولم يقل احد ان اما في مثل هذا الموضع
تقتضي التقسيم والتحقيق ما قلنا وبعد مبنية على الضم اذا اضيفت الى ما بعدها كما
وكذا قبل فاذا قطعت عن الاضافة بنيت على الضم وتسمى حينئذ غاية قوله بدعاية
الاسلام اي ادعوك بالمدعو الذي هو الاسلام والباء بمعنى الى وحروف الجر اقامة
حروف الجر بعضها مقام بعض اي ادعوك الى الاسلام قوله اسلم تسلم كلاهما
مجزومان الاول لانه امر والثاني لانه جواب الامر فالاول بكسر اللام لانه من
اسلم وان يفتحها لانه مضارع من سلم قوله يؤتك الله مجزوم ايضا لانه جواب
ثان للامر واما بدل منه واما جواب لامر محذوف تقديره اسلم يؤتك الله
على ما صرح به البخاري في الجهاد واسلم يؤتك الله وقال بعضهم يحتمل ان يكون
الامر الاول للدخول في الاسلام والثاني للدوام عليه كما في قوله تعالى يا ايها
الذين امنوا امنوا بالله ورسوله الاية قلت الاحسن ان يكون من باب التاكيد
والاتباع حتى انا متبعين معنا هنا يا ايها الذين امنوا يعني قال امنوا الخالصا
كما في التفسير قوله ويا اهل الكتاب بعطف هذا الكلام على ما قبله بالواو التي
تدل على الجمع والتقدير ادعوك بدعاية الاسلام وادعوك بقول الله يا اهل الكتاب
الى اخره واما الرواية التي سقطت منها الواو فوجهها ان يكون قوله يا اهل الكتاب
بيانا لقوله بدعاية الاسلام قوله تعالوا بفتح اللام واصله تعالوا لقوله تعالى
تعاليا تعالوا قلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها ثم حذفت لالتقاء الساكنين
فصار تعالوا والمراد من اهل الكتاب اهل الكتابين اليهود والنصارى وقيل
وفد نجران وقيل يهود المدينة قوله سواء اي مستوية بيننا وبينكم لا يختلف
فيه القرآن والتوراة والانجيل وتفسير الكلمة قوله الا نعبد الا الله ولا نشرك
به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله يعني فلا نقول عزير ابن الله
ولا المسيح ابن الله لان كل واحد منهما بشر مثلنا ولا نطيع احبارنا فيما
احدثوا من التحريم والتحليل من غير رجوع الى ما شرع الله قوله فان تولوا اي عن
التوحيد فقولوا اشهدوا بانا مسلمون اي لزمتكم الحجة فوجب عليكم ان تعترفوا
وتسلموا بانا مسلمون دونكم وقال الزمخشري يجوز ان يكون من باب التعريض
ومعناه اشهدوا واعترفوا بانكم كافرون حيث توليتم عن الحق بعد ظهوره
قوله فلما قال اي هرقل قوله ما قال جملة في محل النصب لانها مفعول قال قوله دما

بدل

وكلمة

شجاعة فصار كأنه عين الاسد ولهذا جعل الاسد عليه وذكى السحاب واراد به
الشرب بدني الحرب وبينشاور وبينه نوب مودة لان مودته له كالمستحيل اذ الجان منهما
ولعان سيستحي احدهما ولدا والاخر ولدا فهذا اذا اريد من السحاب الدلالة فتح
سجل بالنصب ومفعول لها لكبير وان اريد به المصدر كالمساجلة وقع الفاعلة وهي ان
يفتخر احدهما بما يفتخر الاخر لا يكون من هذا الباب فافهم قوله ولا تشركوا به اي تابعه
وهذه الجملة عطف على فعله احمدوا الله وجعله من عطف النهي على الامر وهو من
الكفيفة عطف الخاص على العام من قبيل تتنزل الملائكة والروح فان عبادة الله
اعم من عدم الاشراك به وفي رواية لا تشركوا بصوت الواو وتكون الجملة اذ ذاك
في حكم التأكيد لان بعضها الجامع كالاتصال فتكون اثباتية موكدة للاولى وتكون
منها بمنزلة التأكيد للمعطوف من متبوعه بحذف الواو وتكون التقرير مع الاخلاص في النقط
قوله واتركوا ما ينقولوا اي كم حذف المفعول منه ليدل على العموم اعني عدم قولهم كما ذكر
عليه بقوله الجاهلية وفيه ذكى الاباء تنبيه على انهم هم الذين بخالفتهم للنبي عليه
الصلاة والسلام وعدم تبعيتهم الاوثان والنصارى والهود مولد حيث بخالطة شاشة
القلوب بمخالطة الاوثان فيشاشة كانية عن انشراح الصدور والتروح به والهود
قوله فذكرت انه يا مركم ان تقتدوا اه فيه من قبح المخالفة والمطابقة وذكملان
بقوله هو قتل سالتك بما تذكر فقد ذكرته عن كلام ابي سفيان فما ذكرت انه
يا مركم وقال الكرماني في جواب هذا ان هرقل انما عبر بما ذكر متابعة لعبارة عيسى عليه
الصلاة والسلام وتاديا له فلعل اسلم فيه فما في اشتقاقه وهما يجمع النقطان
في الاشتقاق اي اصل واحد قوله فان نزلت اي ما عرفته وحقيقة انزل انما هو الوجه
ثم استعمل في رأيه الاعراض عن الشيء ثم نزلت اي ما عرفته وحقيقة انزل انما هو الوجه
على تقسيمين اصلية وتبعية وذكر بالنقط لانه اسم جنس ومن امثلة الاستعارة
قال الاستعارة اصلية كاسد وقيل وان كان فيها اسم جنس فلا استعارة تبعية وجه
كونها تبعية ان الاشتقاق يعتمد التشبيه والتشبيه يعتمد كون المشبه موصوفا
والحروف ان دلالته عند الحروفية بحمل تتبع الاستعارة اذ لا يجد الحاء والميم والعين
من احرف نعم نقول في الافعال والصفات والحروف مثل كان بالنسبة طوعا
صاحب ايليا وهرقل وقال الكرماني في دلنط الصاحب هنا بالنسبة الى دهقل حقيقة
بالنسبة الى ايليا مجاز اذ المراد منه الحاكم فيه واردة المعنى المفتيلي والمعنى الجازي من
لفظ واحد باستعمال واحد جائز عند الشافعي واما عند غيره فهو مجاز بالنسبة الى
المعنى بالعبارة سمي شاملا لهما ومثله يسمى بعموم المجاز قلت لا نسلم اجتماع الحقيقة
والمجاز فيها هنا لان فيه حذفا تقديره وكان ان امره صاحب ايليا وصاحب
هرقل قبل الاول مجاز لغوي والثاني حقيقة فلا يجتمعان هنا وارد كما بالحذف الولي من
اول كتاب المجاز مفصلا عن الجمع بين الحقيقة والمجاز الذي هو كما لا يخفى على من عرف
في موضعه قول من هذه الامة ايس اقل هذا النص واطلاق الامة يقع على الصحابة
كلهم فيه تجوز والامة في اللغة الجماعة مال الاشتقاق هو بين اللفظ واحد وفي المعنى
جميع وكل جنس من الحيوان اثنان وفي الكرماني قوله ان الكلاب امة من الامم امرت بقتلها وقال
بل قوله بل هذه الامة قد طغى العرب حاشية فقد صار حيضة حمار وحش كما
كيضة حمار وحش شيء تم وجعلهم بها قال هرقل وانا اعلم هو خارج اي النبي عليه
الصلاة والسلام بنفسه حمار الوحش لانها اشد نفورا من سائر الحيوانات ويضرب
المثل بشدة نفورها وقال بعضهم شبههم بالحمر من حيث هو هان لنا شبه
اكمل وعدم النطنة بل هو اصح قلت هذا كلام من لا وقوف له على معاني العرب والبيان
والا يخفى وجه التشبيه هاهنا على من له ادنى وقوف في العلوم الادبية والادوية

الاول ما قبل ان مقصد ابي سفيان مع هرقل انما كانت في امر محمد النبوة في ما
ذكرها لما ترجم عليه الباب وهو كينفيه بدء الوحي فاجيب بان كينفيه بدء الوحي تتعلق به
جميع ما في الباب وهو ظاهر على ما يخفى ان في ما قبل ان هرقل لم يحضر لم يحضر الا بعد
نسبا واجيب بانه ادرجه بالاطلاع على امور ظاهرة وباطنة وان الا بعد لا يمنع الدرجة
في نسبه كجلاف المنزيه الثالث ما قيل لعله عن السوالة عن نسب الكذب اي اسوالة عن
النتيجة واجيب بانه لتقرير هرقل على صدقه لان النتيجة اذا انتفت انتفى سببها الرابع ما
قيل ان ابا سفيان لما قال هرقل حين ذكر قال ما قلت لنا فما معنى كلامه بعده وكذا سنده
من ابي احمد واجيب بانه لما قطع بعدم عدم نعلمه من اخلاقه الرفيعة الصدقة احال الامر على
الوحي المستقبل لكونه مغيبا وقد وقع بعد ذلك وبعد ما كان يعلم ان صدقه وقعا
ثابت سنين فلعله لم يقع في هرقل عمل هذا الوجه لغفلته منه الحاسب ما قيل ما وجه
قول ابي سفيان لكم نبيكم وبهته سيجاء جيب ـــــ بانه اشار بذلك الى ما مر في سيم
في عزوة بدر وغزوة احد وقد صرح به كما ابن سفيان بعد لعمري قوله بدم بيوم بدم
والكعب سجال اسدس ما قيل كيف خصص ابي سفيان الاربعة للذكور ما لذكر وهي الصلاة
والصدقة والعفاف والصلة واجيب للاشارة الى تمام مكارم الاخلاق وكان اشرفها فطلبه
لان الفضيلة اما قولية واما فعلية وهي اما بالنسبة الى الله تعالى وهي الصلاة لانها تتضمن
الثناء عليه تعالى واما بالنسبة الى نفسه وهي العفة واما بالنسبة الى غيره وهي الصلة ولما كان
معنى هذه الامور وصحتها متوقفة على التوحيد وترك الاشراك بالله تعالى أتى بالباء بقوله
اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا فاشار بهذا التقسيم الى التخلي عن الرذائل بالتقسيم
الاول والتحلي بالمقابل وبعد لما هو اكمل الاقسام لما انه بناء ان التخلي يحصل وبه ما بالحلا
ثم قدم الصالح ما قيل لانتركوا كيف يكون ما موقوفا والعدم لا يوصف اذ لا تكليف ولا يفعل
لا صحابه الا وامر واجيب بان المراد به التوجيد اي انتم موحدون فاتركوا ما يضر في
ذكر ما لا يقال لا يوصف والكلام انما يتبنى نهي عند وقد ذكر الاشراك ما مر وبه يتم ان
نهي عن شيء امر بضده والكلام انما يتبنى نهي عند فما وجه ذكر الامر في قوله ونهانا
في الامر بالشيء نهي عن تركه اقتضى نهي تحريم ان ما امر الامر للوجوب وهي كما هنا ان
كان للندب فاذا تعارض جزئيان لا يترك الصوم والصلاة بالتوازع في ان الامر هل هو نهي
عن ضده الوجودي مثلا فوقها سكت عن تركه لا تتحرك بمعنى ان المعنى الذي بين عينه
لا يسكن عين ما عين عينه لا تتحرك تتكون عينا وتاء لا تاء ثابتة بين واحد لا فيه التوازع
لانها ان هيئة اسكنه فيه هيئة لا تتحرك فانه ظاهر انتفاء دلم يذهبا اليه احد عند
بعض الشافعية والقاضي ابو بكر ان الامر الذي فيه الزوم عن ضده المعين الذكره
وقال الشافعي اخرا وكثير من اصحابه وبعض المعتزلة ان الامر الشيء يستلزم النهي
عن ضده لانه عينه اذ اللازم غير الملزوم وذهب امام الحرمين والغزالي واتباعه المعتزلة
الى انه لا حكم لكل واحد منهما بالنسبة الى ضده اصلا بل هو سكوت عنه ومنهم من اتوقف فقال
الامر بالشيء يعين انه عن ضده او يستلزمه ولم يتجاوز ومنهم من تجاوز الى القول بالاخر
وقال النهي عن الشيء يعين الامر بضده او يستلزمه وقال ابو بكر الجصاص وهو وجه
عامة اهل المنقية واصحاب الشافعي واهل الحديث ان الامر بالشيء نهي عن ضده اذا
كان له ضد واحد كالامر بالايمان نهي عن الكفر وان كان له اضداد كالامر بالقيام له اضداد
من القعود والركوع والسجود والاضطجاع يكون الامر به نهيا عن جميع اضداده كما
وقال بعضهم يكون نهيا عن واحد منها من غير تعيين ومنهم من الامر بالايجاب
فقال اعلم الايجاب يكون نهيا عن ضد الماموربه وهو اضداده لكونها ما ذنة سبب
قبل الواجب والامر الندب لا يكون كذلك فكانت اضداد المندوب مخيرا منها لا نهي
تحريم فلا نهي تنزيه وسلم بعضهم حصول الامر الندب نهيا عن ضده نهي ندب حتى يكون

الألوكة
www.alukah.net

الانتفاع عند ضد المدرب يسمى ولا كما يكون فعله مندوبا واما الذي عند الشيء فامر
بضده اذا كان له ضد واحد يا نتقائهم كالمعرفة عند الكفر اسما للايمان وان كان لاضداد
عنده بعض الخفية وبعض اصحابنا الكرخية بكونه امرا واحدا من الاضداد فيس عين
هو ذهب بعضهم الى انه يوجب حرمة ضده وقال بعضهم بدل عليه حرمة ضده وقال بعض
المتاخرين يدل عليه كراهة ضده وقال بعضهم يوجب كراهة ضده وتحقيق القاضي ابي
زيد وشمس الائمة وفخر الاسلام رحمهم الله يقتضي كراهة ضده والذي عندي
يجب ان يكون ضده نهيا عن سنة مؤكدة اما سمع ما قيل فيها كم عن عبادة الاوثان ثم ذكره
ابو سفيان فلم ذكره هرقل وجب يا بد فقد لم ذكر من قبل ابي سفيان وحده ومن ولا
تشركوا ومن واتركوا ما يقول الاقوام ومقدمهم كان عبادة الاوثان اما شرعا قبل ما ذكر
هرقل لنقطة الصلة التي ذكرها ابو سفيان فلم تركها وجب يا بد لطلبة في انصاف
اذ لكن عن الحرام وحوادث الدهر ميستلزم الصلة وفيه نظر الا ان يراد استلزام
تعليل فاحكم الكاذب عن ما قبل لم ما رأى هرقل الترتيب وعدم يجوز الاعادة سؤالب
النبي عليه السلام انتهت وأزيادة واجب يا بد الواو ليست للترتيب الذي
شدة اهتمام هرقل بشيء انكرب عن الله سبحانه وتعالى في بشه على انتهم اما في عين
ما قبل السؤال سادس عشر وجها والعادة فيه سلام هرقل تسعة حيث لم يقل رسالة
عن الاقتتال وسالتكم كيف تقاتلكم فلم تركه هذين الاثنين واجيب يا بد لقصد بيان
علامات الصدق واما الاقتتال لا عادة له فينا الا يا بد نظر الى انها قتلة وذلك عند وقوع
هذه النقطة كانت في الغيب وفي معلوم لهم اولا ان اراد بي اكتفى بالسبق كما في
رواية اخرى بي وهذا في كتاب الحكم دعوة النبي صلى الله عليه وسلم انا في الله
بعد تكوار هذه النقطة في الرواة ات وهو انه قال وسالتك هل قاتلتموه وقاتلكم
وان عمت ان قد صدق وان حربكم وحربه يكون دولا وكذلك الرسل تبتلى وتكون لها
العاقبة انا ثالث عشر ما قيل كيف قال هرقل كذلك الرسل تبتلى في نسب عزيز فيها
فهذا اين عمل ذكر واجيب يا طلا عن هذا المقدر عند من اكتب انها هنا
الرابع عشر ما قيل كيف قاتلتموه فقلت ونحن لم نذكره واجيب يا بد
هذين لنقطتين مقام تكرير بطريق الخلاف غير هذا الخامس عشر ما قيل كيف قاتلت وكيف انهم
انه ظارع وما خذه من اين واجيب يا بد ما خذه المدة القولين المتقابلين والحاصل ان
العادة واما ت اكتب القديمة كما كان السادس عشر ما قيل هذه الاشياء التي
سالها هرقل ليست بنا طعنة على النبوة واما انقاطع الحجة لكارته للعادة فكيف قال
وكنت اعلم انه ظارع يا بد كما يجدان والجزم واجيب يا بد كان عنده علم بكوننا علامات
هذا التي عليه الصلاة والسلام وهو قطع يا بطلا وقالا اخبار هرقل وسوال عند كل فصل
انما كان عن اكتب القديمة وانما كان ذكر كله نعت النبي عليه الصلاة والسلام
مكتوب عندهم في التوراة والانجيل السابع عشر ما قيل هرقل لترجمانه
فلما علم التي الخطاب ليتحقق لقاء ولو كنت عنده لغسلت عليه واجيب يا
لا يحكم بدلالة ظهر منه ما ينافيه حيث قال قلت متابعا التي اختبرت ما قلتم عليه
فيكم فعلنا انه ما صدر منه ما صدر عن قصد يقف انقلبه ولا عتقادا والصحيح
في الاستدلال الرعية كما لان الحكم وقفة فانه لم يظهر منه ما ينافيه وفيه نظر لانه يمكن
ان يكون قوله ذكر حفظا على نفسه للاراهم ما صواحبه أم ابو حنيفة واراه
بذلك اصحابهم وتظهيرهم وبين اين وقفنا على ما نبذ قليلا صدر ذكر انقول على
قصد يف انقلب ام لا ولكن قال النووي لا عجز عنها قال لو علم انجحت لانه قد
عرف صدق النبي عليه الصلاة والسلام وانما شح بالملك ورغب بالرياسة فانه
على الاسلام وقد جا ذكر مصرحا به في صحيح البخاري ولو اراد الله تعالى هدايته

لوقفته كما وفقه البخاري ومازال عنده الرياسة وقال الخطابي اذا ثبت هذا في هذا
الكلام الذي دق فيه سبيله عن العوام الذين لم يعلموا الدين عليه الصلاة والسلام وما استشعر به
من اوصافه فثبت حتى ما استوصف من امره وعجائب شانه ولم يدع من وصل
ما كان اعقله لم يسأل عنه ولم يستعد وزه وقال ابو سفيان ابن حرب آتيت قيصر برسول الله عليه السلام
وانا يومئذ مشرك فقلت لدا علم اني لخلص اليه بيد يعلم انه لم يكن يتحقق اللائمة
من القتل لدعا جواب النبي صلى الله عليه وسلم وقد مر ذكر على تعنته ضعاف طور الدين
اظهر لهم اسلامه فقتلوه ولكن لم نظر هرقل فيه اكتاب اليه الى قول عليه الصلاة
والسلام اسلم تسلم وهو الذي اراد عليه عرضه فيه الدنيا والاخرة لمن اسلم من كل ما كان يخافه
ولكن الغرور بالعاجلة وما يقال ان هرقل اخر ملكه على الايمان فتاخره على الفضيلة
انه حارب المسلمين بضع عشرة سنة ثمان بعد هذه القصة بدون الستين بضع
مقاتلي بن اسبحاني وبلي المسلمين لما ترك لمعات بارض الشام ان هرقل ترك في مائة
الف من اشركين فكيف يقاوم الواقعة وكذا روي في حاشية صحيح عبد الله بن رضي
الله عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام كتب اليه ايضا من ينزل بين ضعفه والله تعارب
الاجانة ولم يجب هذا بعد هذا على استمرار على انكفر لكن يحتمل ويذكر انه
كان ينجي الايمان ويضل هذه المعاصي مراعاة لملكه وضعفا من ان تتخطفه قومه لكن
يضعف احد انه كتب من تبوك الى النبي عليه الصلاة والسلام انهم قتال الذين عليه
الصلاة والسلام كذب بل هو على ما ينبغي عليه هذا الطلاق اي عما انه كان اظهر القد
يكتم لم يستمر عليه واغا ذا نبيه على ما قبله وقائل بطال قول هرقل لدا علم انه الخلص
اليه لتحشمت لقاء اي دون خوض مكة ودون اعتراض عليه وكانت الذين جعل كلم
تبلغ مكة فان قيل البخاري لم يا جمع هذين قلت البخاري كان يرد الاسلام هنا كما
مطلقا لمذاهب من الصحابة وحكم الردة حكم القاتل وكذا ردته النصوص الصريحة عند
مالك والمكوفيين تقتل فتظلم ويجب عليه ما يجب عليهم ولم يحضر قتل علما ما تقدم
ومثله خلقه عثمان وطلحة وسعد بن زيد عند يزيد وضب ليهم الشارع بسيفهم واجبر
وقال بن بطال ولم يصح عندنا ان هرقل جس بالاسلام وانما عندنا انه تمكن
مكلفة لكن ولسنا نقطع بالاسلام دون الجزم بكون هرقل مكرها حتى يمتد في ابن
ابي اسه متابع وقد مكد افاني عارض فيما طلق عليه بالاسلام ولم تتلفظ وتكلمت
الاثبات مكلفي افعالها ته فلها بها هل يحكم بالاسلام ام لا اختلفا بين العلما على
المشهور لا يحكم به وقيل ان قوله هذا يكفيه افلاح وارشد وقتنا يبعد هذا الرجل
يظهر انه اعلمك واسه اعلم بخفيفة امرع انا من عشر ما قيل ان قول بن ذكر انه
اجرك مرتين يعارضه قول نقاتي وان ليس للانسان الا ما سعى واجيب يا هذا
عدلا وذا فضلا كما جد قول نقاتي من جا بالحسنة فله عشر امثالها وتحد ذكر على
انهين في الاجر مرتين مزة لايمانه بعيسى وبلي الصلاة والسلام ومرة لايمانه بمحمد
صلى الله عليه وسلم وهو موافق لقول نقاتي اولئك الذين يوتون اجرهم مرتين
الثانية اما سبع عشر ما قيل بنحو قول فما ان عليك اثم الاريسيين كيف يكون اثم غير
عليه وقد قال نقاتي ولا تزر وازرة وزر اخرى واجيب يا الراء اثم الاضلال لكنه
والاضلال ايضا وزر كما ضلال على انه معارض بقوله ولحملن اثقالهم واثقالا
مع اثقالهم الشرود ما قيل كيف علم هرقل امر النبي عليه الصلاة والسلام حتى
نظر في التحوم واجيب بانه علم ذكر بمقتضى حساب النجمين لانهم زعموا ان الوله
النبي كان بمقتران القلوبين بمرج الغفر وهما يقترنان في كل عشرين
سنة مرة الا ان مقتضى هذا الثلاثة يوم جمادي ستين سنة وكان ابتدا العشرين
الاولى الوله النبي في الثلاثة الذي كون وعند تمام العشرين الثانية مجيء جبريل

www.alukah.net

عليه السلام بالرجي وعند تمام اثنا ثلثة منح حنين وعمرة الجعرانة التي جرت فتح مكة وظهور الاسلام وفي تلك الايام راى هرقل ما راى وقال ايضا ان يرجع العقلي من بابه وهو دليل ملك انعقم الذي يختبئون فكان ذلك دليلا على استقبال الملك لله الى العرب واما اليهود فليسوا مرادا هنا لان هذا الذي يستقبل اليه الملك لا يمتد استقضى ملكه الى ذلك والمشهور ما قيل ان قوله حتى اتاه كتاب من صاحبه يوافق رأيه هرقل على خروج النبي عليه الصلاة والسلام وانه نبي يدل على ان كلام هرقل وصاحبه فقد اسلم فكيف حكمت باسلام صاحبه ولم تحكم باسلام هرقل واجيب بان ذلك استمر على اسلامه وقتل وهرقل لم يستمر واثر ملكه على الاسلام وشهد شهادة الحق فقاموا اليه فضربوه حتى قتلوه قال فلما رجع دحية الى هرقل قال له قد قلت لك انا نخافهم على انفسنا فضغاطر كان اعظم عندهم مني فقال بعضهم فيحتمل ان يكون هو صاحب رومية الذي ابهم هنا ثم قال لكن يعكر عليه ما قيل ان دحية لم يقدم على هرقل بهذا الكتاب المكتوب في سنة الحديبية وانما قدم عليه بالكتاب المكتوب في غزوة تبوك فعلى هذا يحتمل ان يكون وقعت لضغاطر قضيتان احدهما التي ذكرها ابن الناطور وليس فيها انه اسلم ولا انه قتل والثانية التي ذكرها ابن اسحاق فانه فيها قصته مع دحية بالكتاب الى قيصر في غزوة تبوك في سنة تسع من الهجرة وذكر محمد بن جرير الطبري بعث دحية بالكتاب الى قيصر في سنة ثمان وذكر السهيلي رحمه الله ان هرقل وضع كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كتب اليه في قصبة من ذهب تعظيما وانهم لم يزالوا يتوارثونه كابرا عن كابر في ارفع مكان حتى كان عند اذفونش الذي تغلب على طليطلة وما اخذها من بلاد الاندلس ثم كان عند ابنه المعروف بشليطين وحكي ان الملك المنصور قلاوون الالفي الصالحي ارسل سيف الدين طلح المنصوري الى ملك الغرب بهدية فارسله ملك الغرب الى ملك الافرنج في شفاعة فقبلها وعرض عليه الاقامة عنده فامتنع فقال لاتحفنك بتحفة سنية فاخرج له صندوقا مصفحا بذهب فاخرج منه مقلمة ذهب فاخرج منه كتابا قد زالت حروفه فقال هذا كتاب نبيكم الى جدي قيصر فما زلنا نتوارثه الى الان واوصانا اباؤنا انه مادام هذا الكتاب عندنا لا يزال الملك فينا فنحن نحفظه غاية الحفظ ونعظمه ونكتمه عن النصارى ليدوم لنا الملك ثم اختلف الاخباريون هل هرقل هو الذي حاربه المسلمون في زمن ابي بكر وعمر او ابنه فقال بعضهم هو اياه وقال بعضهم هو ابنه والذي اثبته فيما زكى من اهل التواريخ والاخبار ان هرقل الذي كتب اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم قد هلك وملك بعده ابنه قيصر واسمه موريق وكان في خلافة ابي بكر رضي الله عنه وعليه كان الفتح وهو المخرج من الشام ايام ابي عبيدة وخالد بن الوليد رضي الله عنهما واستقر بالقسطنطينية وعدة ملوكهم اربعون ملكا وسنوهم خمسمائة وسبع سنين والله اعلم

بيان استنباط الاحكام وهو على وجوه الاول فيه استفادة من قوله الى عظيم الروم ملاطفة المكتوب اليه وتعظيمه فان قلت لم لم يقل الى ملك الروم قلت لانه معزول عن الحكم بحكم دين الاسلام ولا سلطنة لاحد الا من قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قلت اذا كان الامر كذلك فلم لم يقل الى هرقل فقط قلت ليكون فيه نوع من الملاطفة فقال عظيم الروم اي الذي تعظمه الروم وقد امر الله تعالى بتليين القول لمن يدعى الى الاسلام وقال تعالى ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة الثاني فيه تصدير الكتاب بسم الله الرحمن الرحيم وان كان المبعوث اليه كافرا فان قلت كيف صدر سليمان عليه الصلاة والسلام كتابه

باسمه حيث قال انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم قلت خاف من بلقيس ان تسب فقدم اسمه حتى اذا سبت يقع على اسمه دون اسم الله تعالى وقال ابن الشيخ قطب الدين ومن عادة السنة في الكاتبات ان يبدأ بنفسه فيقول من فلان الى فلان وهو قول الاكثرين وكذا في العنوان ايضا يكتب كذلك واحتجوا بهذا الحديث وبما خرجه ابو داود عن العلاء بن الحضرمي وكان عامل النبي صلى الله عليه وسلم على البحرين وكان اذا كتب اليه بدأ بنفسه وفي لفظ بدأ باسمه وقال الحماد بن زيد كان الناس يكتبون من فلان بن فلان الى فلان بن فلان اما بعد قال بعضهم وهو اجماع الصحابة وقال ابو جعفر النحاس وهذا هو الصحيح وقال غيره وكره جماعة من السلف خلافه وهو ان يكتب اولا باسم المكتوب اليه ورخص فيه بعضهم وقالوا يبدأ باسم المكتوب اليه وروي ان زيد بن ثابت كتب الى معاوية فبدأ باسم معاوية وعن محمد بن الحنفية وايوب السختياني انهما قالا لا باس بذلك وقيل يقدم الاب ولا يبدأ ولد باسمه على والده والكبير السن كذلك قلت يرده حديث العلاء لكنا نبتغي الى افضل البشر وحقه اعظم من حق الوالد وغيره الثالث فيه التوقي في الكتابة واستعمال عدم الافراط الرابع فيه دليل لمن قال بجواز معاملة الكفار بالدراهم المنقوشة فيها اسم الله تعالى للضرورة وان كان عن مالك الكراهة لان ما في هذا الكتاب اكثر مما في هذا المنقوش من ذكر الله الخامس فيه الوجوب بعمل خبر الواحد والا لم يكن لبعثه مع دحية فائدة مع غيره من الاحاديث الدالة عليه السادس فيه حجة لمن منع ان يبدأ الكافر بالسلام وهو مذهب الشافعي واكثر العلماء واجازه جماعة مطلقا وجماعة للاستيلاف او الحاجة وقد جاء عنه النهي في الاحاديث الصحيحة وفي الصحيحين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام الحديث وقال البخاري وغيره ولا يسلم على المبتدع ولا على من اقترف ذنبا كبيرا ولم يتب منه ولا يرد عليهم السلام واحتج البخاري بحديث كعب بن مالك وفيه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا السابع فيه استحباب اما بعد في المكاتبة والخطبة وفي اول من قالها خمسة اقوال داود عليه السلام او قس بن ساعدة او كعب بن لؤي او يعرب بن قحطان او سحبان الذي يضرب به المثل في الفصاحة الثامن فيه ان من ادرك من اهل الكتاب نبينا عليه الصلاة والسلام فامن به فله اجران التاسع قال الخطابي في هذا الخبر دليل على ان النهي عن المسافرة بالقرآن الى ارض العدو انما هو في حمل المصحف والسور الكثيرة دون الاية والايتين ونحوهما وقال ابن بطال انما فعله عليه الصلاة والسلام لانه كان في اول الاسلام ولم يكن بد من الدعوة العامة وقد نهى عليه الصلاة والسلام فقال لا تسافروا بالقرآن الى ارض العدو وقال العلماء لا يمكن المشركون من الدراهم التي فيها ذكر الله تعالى قلت كلام الخطابي اصوب لانه يلزم من كلام ابن بطال النسخ ولا يلزم من كلام الخطابي والحديث محمول على ما اذا خيف وقوعه في ايدي الكفار العاشر فيه دعاء الكفار الى الاسلام قبل قتالهم وهو واجب والقتال قبله حرام ان لم تكن بلغتهم الدعوة وان كانت بلغتهم فالدعاء مستحب هذا مذهب الشافعي وفيه خلاف للعلماء ثلاثة مذاهب حكاها المازري والقاضي عياض احدها يجب الانذار مطلقا قاله مالك وغيره والثاني لا يجب مطلقا والثالث يجب ان لم تبلغهم الدعوة وان بلغتهم فيستحب وبه قال نافع والحسن والثوري والليث والشافعي وابن المنذر قال النووي وهو قول الاكثر من العلماء وهو الصحيح قلت مذهب ابي حنيفة رضي الله عنه انه يستحب ان يدعو الامام من بلغته الدعوة مبالغة في الانذار ولا يجب ذلك كمذهب الجمهور الحادي عشر فيه دليل على ان ذا الحسب اولى بالتقدم في امور

الصلاة والسلام عند سؤال جبريل عليه السلام عن الايمان به الحديث الذي رواه عمر بن الخطاب رضي الله عنه بذكر الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فلا يرد عليه الايمان بكل ما جاء به الرسول الله عليه الصلاة والسلام قلت لا اشتغاد الايمان بالكتب عليه لان من جملة الكتب القرآن وهو دليل على وجوب اعتقاد كل ما جاء عليه الصلاة والسلام بالاعتقاد وحقيقته والعمل به لقوله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا والقول الثاني ان الايمان معرفة الله سبحانه وتعالى وهو باطل بالقلب والقول باللسان ليس بركن فيه ولا شرط حتى ان من عرف الله تعالى وهو بقلبه ولم يقر بلسانه ومات كذلك فانه مؤمن عند الله تعالى وهو باطل بالقول باللسان ليس بركن فيه ولا شرط حتى لو اتى من عرف الله بقلبه ثم جحد بلسانه ومات كذلك فانه مؤمن عند الله تعالى وهو قول جهم بن صفوان واما معرفة الكتب والرسل واليوم الآخر فقد تقدم انها غير داخلة في مسمى الايمان وهذا يعيد ان الصواب في الحديث الطاهر والصواب ما حكاه الكعبي عندهم ان الايمان معرفة الله تعالى مع معرفة كل ما علم بالضرورة كونه من دين محمد عليه الصلاة والسلام والفرقة الثانية قالوا ان الايمان عمل بالجنان فقط وهم ايضا فرقتان الاولى ان الاقرار باللسان هو الايمان فقط ولكنه شرط كونه ايمانا حصول المعرفة في القلب فالمعرفة شرط لكونه اقرارا باللساني ايمانا لانه داخلة في مسمى الايمان وهو قول غلاة ابن صالم الدمشقي والفضلي اذ وقفا في ان الايمان يجزئ بالاقرار باللسان وهو قول الكرامية ومن تبعهم ان الناقد فقد من انطق هذه كما من الصريح فيثبت له حكم المؤمن في الدنيا وحكم الكافر من الآخرة والفرقة الثالثة قالوا ان الايمان هو المعرفة بالقلب والاقرار باللسان معا ايمان الاستدلالي وهذه الفرقة اختلفت هل الاقرار باللسان ومعرفة بالقلب وهو قول ابي حنيفة ومالك والمعظم وبعض المتكلمين ان الايمان هو التصديق بالقلب والاقرار باللسان معا وهو قول مشهور لدى كثير من الاشاعرة وانما ان الايمان هو الاقرار باللسان والاخلاص بالقلب فان فقدت ما حقيقته للمعرفة بالقلب على قول ابي حنيفة رضي الله عنه فقط وهو قول بعض الاشاعرة والقول الاول اعتقادا بالجنان واقرارا باللسان وهو ما ذكره اغلب اصحاب الدليل وهو الاكثر والاصح والمختار عندنا ان الايمان هو التصديق بالقلب والاذعان للحق والقبول له وان يعلم ان هذا هو المراد من قولنا ان الايمان هو المعرفة اختلافا في موضع اخر ايضا وهو هل الاقرار باللسان هل هو شرط لكون الايمان ايمانا في حق اجراء الاحكام قال بعضهم هو شرط لذلك حتى ان من صدق الرسول عليه الصلاة والسلام في جميع ما جاء به من عند الله تعالى فيما بينه وبين الله تعالى ولم يقر بلسانه وقال الحافظ الدين الشيخ هو المروي عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى وإليه ذهب الاشعري في احد الروايتين وهو قول ابي منصور الماتريدي وقال بعضهم ليس بشرط لكنه ليس بأصلي له كالتصديق بل هو ركن زائد وإليه ينظر هاتان الكلمتان والمعجز وقال فخر الاسلام ان كونه ركنا زائدا مذهب اقلهما وكونه شرطا لاجراء الاحكام مذهب المتكلمين والفرقة الرابعة قالوا ان الايمان فعل القلب والجسد مع سائر الجوارح وهو مذهب اكثر اصحاب الحديث وإليه ذهب واحد والاشعري وقال الامام وهو مذهب المعتزلة والخوارج والزيدية اما اصحاب الحديث فانهم اقوال ثلاثة الاول ان المعرفة ايمان كامل وهو الاصل ثم بعد ذلك كل طاعة ايمان على حدة وذهبوا الى ان الخوارج والمعتزلة كفروا بكل معصية بعينها كفر على حدة ولم يجعلوا شيئا من الطاعات ايمانا ناقصا

كتب يكتب كتبا وكتابة وكتابا ولفظ كتب في جميع تصاريفه دال على الجمع والضم ومنه الكتيبة وهي الجيش لاجتماع اللبنات بعضها ببعض وكتبت القربة اذا خرزتها وكتبت البغلة اذا جمعت بين شفريها بحلقة او سير وكتبت الناقة تكتيبا اذا ضم بعضها الى بعض قوله في الخ كل كتاب من كتب الله الرحمن الرحيم وذكر بسم الله الرحمن الرحيم فهو باء وإن لم يذكر بسم الله الرحمن الرحيم فهو جيم او حاء وإن قطع وذكر الباء كانت البسملة في اول الكتاب مغنية عنه لكنه كرهها لزيادة الاعتناء على التمسك بالسنة والتبرك بها بيانه اسم الله تعالى في اول كلامه

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم

بني الاسلام على خمس ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس فكلمة ان تتاخم باب فيها انه خبر مبتدإ اي محذوف وجوبا تقديره ادب على حذف باب قول النبي عليه الصلاة والسلام وفي بعض النسخ باب الايمان وقول النبي عليه الصلاة والسلام بني الاسلام على خمس والاول اصح لان كتاب الايمان ولا يناسب هذا الا الابواب التي تدل على الانواع وذكر باب الايمان بعد ذكر كتاب الايمان ظاهر تحته عمل بالاجتهاد وليس في رواية الاصيلي ذكر لفظ باب وقد اخرج قول عليه الصلاة والسلام بني الاسلام على خمس الحديث هنا مسندا في موضع ايضا عليهما فنبينه عن قريب ان شاء الله تعالى وقال بعضهم واقتضاء عمل طريقه من تشبيه الشيء بالشيء ببعض ذلك لا شبهة هنا ولا اظلاك اسم بعض الشيء على الشيء وانما اشبهه بالمركب لما اراد ان يبوب عليه هذا الحديث باب اذكر ما لا بعضه لا بل الشيء بتمامه واكتفى من ذكر كله عند اباب بذكر اياه مسندا وفيما بعد ما يهم والكلام في الايمان عليه اصول الاول شيء يبتنى عليه الشيء وقال الزمخشري رحمه الله الاساس في اللغة ما ينبني عليه غيره والاساس مصدر سمي به اذا صرفته وحقيقته امنه الكذب والخيانة ولما فقد يتبه بالبا فلتضمنه معنى اقروا عترفه واما ما حكى ابو زيد عن العرب ما امنت ان اجد صحابة ابي ما وقعت فحيث سقته صرت ذا امن به اي ذا سكون وطمانينة وقال بعضهم شراح كلامه وحقيقة قولهم امنت فلانا ان اسكن ثم ينتقل الى الوثوق ثم الى التصديق ولا فرق ان الفعل مجاز بالنسبة الى هذين المعنيين لان من امنه الكذب فقد صدقه ومن كان ذا امن فهو مؤمن وطمانينة فهما متقاربان قال الدماميني الى الامام الكافي في معناه باعتبار ما ذكره الشارح عقد اتخذ فاهل الدليل منه صيغ الايمان في عرف الشرع على اربع فرق فرقة قالوا الايمان هو التصديق بالقلب وان لم يقر باللسان وهو قول ابي حنيفة رضي الله عنه وفرقة قالوا الايمان هو التصديق بالقلب واللسان معا وهو قول الاشعري وفرقة قالوا الايمان هو المعرفة بالقلب وهو قول ابي حنيفة ومالك والمعظم وبعض المتكلمين وفرقة قالوا الايمان هو التصديق بالقلب واللسان والعمل بالجوارح وهو مذهب اكثر اصحاب الحديث وإليه ذهب واحد والاشعري وقال الامام وهو مذهب المعتزلة والخوارج والزيدية اما اصحاب الحديث فانهم اقوال ثلاثة الاول ان المعرفة ايمان كامل وهو الاصل ثم بعد ذلك كل طاعة ايمان على حدة وذهبوا الى ان الخوارج والمعتزلة كفروا بكل معصية بعينها كفر على حدة ولم يجعلوا شيئا من الطاعات ايمانا ناقصا

ايمان المقلد

الصلاة:

الألوكة
www.alukah.net

لا يتحقق ان يطلق عليه اسم الايمان الا بعد ان يعرف كل مسئلة من مسائل
اصول الدين بدليلها فعلى هذا ان اشترط ان يعرف ذلك فعليه معظم العوام
عندنا ولا يعني لا يشترط ان يقدر على ايراد ذلك بعبارته على الدليل بلسانه وتبيينه مرتبا
منجما وغالبا وهذا ان لم يكن من ما عندنا في الاطلاق لكنه ليس ببعيد ايضا
لبعد ما يضاد الكفر فيه وهو التصديق وقد علمنا ان قبيحا الدليل ما لفظي لانه
لا يجوز الاستدلال بالدليل اصلا الدين بالدليل السمعي موقوف على ثبوت وجود
الصانع والسنة فتثبت وجود الصانع بالسنة به لزم الدور والجواب منع
التقليد لهذا عندنا حقيقة قبول الغير على وجه الجزم من غير ان يعرف دليله
وانما عرف هذا حينما الى بيان وجوب المذهب الاصح الاول ان المقلد ما مؤمن
بالايمان وقد ثبت ان الايمان هو التصديق القلبي وقد اتى به فيكون مؤمنا
وان لم يعرف الدليل ونظير هذا الاحتجاج ما روي ان ابا حنيفة رضي الله عنه
لما قيل له يا امام اقوام يقولون يعذبنا الله تعالى فقال لا يدخل انا والا المؤمن
فقيل له ما كان قتال فاكفار مؤمنين يوجب كذا ذكر في الفقه الاكبر
فقد جعل الكفار مؤمنين فيه الاخبار لوجود التصديق منهم والا فما رضا عنه
الموت بعيش مؤسنا لانه بما بينه ملك للموت واما رات عذاب الاخرة يضطر الى
التصديق الا ان الايمان في الاخرة ومنه معاينة العذاب لا يفيد حصول ثواب
الاخرة ولا ينفع به عقوبته اكثر وهذا هو المعني من قول العلما ان ايمان
يأس لا يصح اي لا ينفع ولا يقبل لانه لا ينخفقا وحقيقة الايمان
التصديق وهي لا تتخلف اذا كفا يتحول بالاحوال وانما يتبدل الانقياد
والاحكام الا ترى ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يقبر من صدقه من جميع ما
جاء من عند الله مؤمنا ولا يشتغل بتعليمه من الدلائل العقلية فيه الا بين
الاعتقاد به مقدار ما يستدل به مستدلا وينا ظر به الخصوم ويذب عن
حرم الدين وجنده على هذا يحمل ما يروى عليه من انه شبه لا بتعليم كيفية النظر
والاستدلال وتاليف المقدمات العقلية وطرق انتاجها والا فلزم ان كان ابو
بكر الصديق رضي الله عنه متقدما ايمانا من ان من اهل المدة ولم يعلموا الدلايل
التي يصير بها مستنصرين بها من طريق العقل وكذا عمر رضي الله تعالى عنه
لما اشتغل سوا والعوام من قبل هو وكل ايمان من كان بها من الرطب والاسباط
وهما صغار من الناس مع قلة ادهانهم وبلادة افهامهم وعدم اعدادهم فيه
الطلاقة وضرب العارل وكيفية الاستدلال ولم يكن ايمان المقلد معتبرا لفقد
شرطه وهو الاستدلال العقلي لما اشتغلوا بما هو من اما بالاولى بعد نزول اسلامهم
وبنصب مشكل هاذ قد بعيد بالاولى عالم بكيفية الجاهد ليعلم ضاهة اكلام
حتى يحكما بايمانهم ولما امتنعوا من كل واحد من هذين الامرين وامتنع ايضا كل
من تمام مقامهم الذي يدعونا هذا عند ذكر ظاهرا ذهب اليه المحض باطل لانه خلاف
صنيع رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه العظام ومفهوم حد الاجماع الاسلام
التنوع الثاني في بيان ان الايمان هل يتجزى ينقطع وهو ايضا من فروع اختلافهم
في حقيقة الايمان فقال بعض من ذهب الى ان الايمان هو التصديق ان
حقيقة التصديق شي واحد لا يقبل الزيادة والنقصان وقال اخرون انه لا
يقبل النقصان لانه لو نقص لا يبقى ايمانا ولكن يقبل الزيادة لقوله تعالى
واذا تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا وكذا من الايمان وقال الاخرون هي سبيل
ذلك عند نقص الايمان قال فقد ذكر الله تعالى زيادته في القرآن ونقصان عن
نقصه وقال لو نقص لذهب كله وقال بن بطال من ذهب جماعة من اهل

صواب النوع الثالث

السنة

السنة بن سلف الامة وخلفها ان الايمان قول وعمل يزيد وينقص والحجة عليه
ذلك ما اورده البخاري قال فاما ان ترك فرض واحد فنقص له الزيادة نافض وذكر الحافظ ابو
القاسم هبة الله اللالكائي في كتابه شرح اصول اعتقاد اهل السنة واجماعهم
ان الايمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وبه قال من الصحابة عمر بن الخطاب وعلي
وبه مسعود وعمار وابو الدرداء وابن عباس وابن عمر وابن هريرة وحذيفة
وسليمان وعبد الله بن رواحة وابو امامة وصهيب بن عبد الله وعبيد بن حبيب وا
رضي الله تعالى عنهم ومن التابعين كعب الاحبار وعروة وعطاء وطاوس ومجاهد
وابن ابي مليكة وميمون بن مهران وعمر بن عبد العزيز وحميد بن جبير والحسن وابي
ابن ابي كثير والزهري وقتادة وابن ابي نجيح وابن عيينة وابن عون وابراهيم التيمي وابرا
النخعي وابو العتيري وعبد الكريم الجزري وزيد بن الحارث والاوزاعي ومنصور
والحكم وحماد الزنباع وهشام بن حسان ومعمر بن عبيد الله الجزري ثم يزيد بن ابي
زياد والحكم بن عتيبة ومالك بن مغول وفضيل بن مرزوق وابن عيينة الطاري وابن عيينة
وجرير بن عبد الحميد وابن مشمار عبد ربه وعبيد بن القاسم وعبد الوهاب الثقفي وعبد
المبارك واسحاق بن ابرهيم وابن عيينة بن سلام وابو محمد الدارمي والذهلي ومحمد بن اسلم
الطوسي وابو زرعة وابو حاتم وابو داود ويحيى بن معاذ بن بكر وابو ثور وابو عبيد القاسم بن سلام
واسماعيل بن عياش والوليد بن مسلم والوليد بن محمد والنضر بن شميل والنضر بن محمد وبقا
سهل بن عثمان اذا ذكرت الله استاذهم ينقول الايمان قول وعمل يزيد وينقص ويقال
يعقوب بن سفيان ذا اهل السنة والجماعة على ذلك جملة اهله مكة والمدينة واليمن واكثر
والشام منهم عبد الله بن يزيد المقرئ وعبد الملك الماجشون وعطاء ومحمد بن عبيد
الله الاسفاري والحكم بن مخلد وابو الوليد وابو النعمان والقعنبي وابو نعيم وكثير
الله بن سعيد وقتيبة واحمد بن يونس وعمرو بن عون وهاشم بن علي وعبد الله بن صالح
كاتب الليث وسعيد بن ابي مريم والنضر بن عبد الجبار وابن بكير واحمد بن صالح واصبغ
ابن الفرج وادم بن ابي اياس وعبد الاعلى بن مسهر وهشام بن عمار وسليمان بن عبد
الرحمن وعبد الرحمن بن ابراهيم وابو الايمان الحكم بن نافع وبقية بن الوليد وحيوة بن شريح ويحيى بن ابو
وصفوان بن الفضل في نظرائهم من اهل بلادهم وذكر ابو الحسن بن عبد الرحمن بن مند
في كتاب الايمان ذكر من قال ان الايمان قول وعمل ونية فاذا نقص فاسد عن اصوله ينقصان الايمان
فحقيقة ان يتناول عليه موافقة الخوارج وقالوا ترشة ما اذا كان الخلاف
من اهل العلم مثل ما بين ابن الدين وبين البخاري وبين ابن حميد الكديمي وغيرهم الا يتنوع
الايمان قول وعمل وزيد وينقص وكذا روي عن عمير بن حبيب وكان من اصحاب
الشجرة وحكاه اللالكائي في كتابه السنة عن وكيع وعبد الرحمن بن مهدي وعبد العزيز بن ابي سلمة
وابن جريج وابي عباس وعبد العزيز بن مسلمة والحكم بن عتيبة وابي حنيفة والشافعي واحمد
ابن حنبل وقال الامام هذا البحث لنقلي لان المراد بالايمان ان كان هو التصديق فلا
يقبلها وان كان الطاعات فيقبلها ثم قال الطاعات بكلها للتصديق فكل ما قام
من الدليل على ان الايمان لا يقبل الزيادة والنقصان فانما نصرفها الى اصل الايمان الذي
هو التصديق وكل ما دل على كون الايمان يقبل الزيادة والنقصان نصرفه الى
الوجه الكامل وهو مشروط بالعمل وقال بعض المتاخرين الحق ان يقبلها سواء كان عبارة
عن التصديق مع الاعمال وهو ظاهر او يجعل التصديق وحده لان التصديق
ما يتطلب بعد الفقد الكامل وهو قابل للقوة والضعف فان التصديق بما جاء به
النبي الذي بين ايدينا اقوى من التصديق بجميع ذلك والايمان بعينه اعلى والايمان بشيء
في المستقبل من اجزاء البدعيات كقول انا نصدقك ليحمله او ابن فتاه وهو قول
الي ماوردنه كقول الاشياء التساوية بشيء واحد متساوية ثم اي اجزاء النظريات

الألوكة
www.alukah.net

الاسلام وهو كما قلنا الى قول النبي عليه الصلاة والسلام حين سأله جبريل عليه الصلاة والسلام عن الايمان والاسلام الايمان ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره قال الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا الحديث فقابل بينهما بتفسير كل واحد منهما فدل على ان الاسلام غير الايمان والمسلمان غير المؤمنين والموصوفات يدل على التغاير بينهما لان الصفات تتغاير كتغاير الموصوفين والمعطوف عليه النوع الرابع في الايمان هل هو مخلوق ام لا ذهب جماعة الى انه مخلوق منهم الحارث المحاسبي وحسين بن خريب وعبد الله بن كلاب وعبد العزيز المكي وذكر ذلك احمد ابن حنبل وجماعة من اصحاب الحديث انهم قالوا الايمان غير مخلوق واحتجوا بقول النبي صلى الله عليه وسلم انفثيه اي انثيث الشعر فتنفثي انه قال ان الايمان اقترابي هذا فالاقتراب صفة العبد وهو مخلوق والمدانة صفة الرب وهو غير مخلوق انتهى كلام المحاسبي

وذهب جماعة من المشيخة بالايمان كلام الله تعالى غير مخلوق وهو كلام الله تعالى وكذلك قال اكثر المتكلمين وقالت طائفة ينبغي ان يقال ان بعض الايمان غير مخلوق وهو اعمال القلوب وقالت طائفة ينبغي ان لا يقال ان بعض الايمان غير مخلوق وبعضه مخلوق وقالت الكرامية لا يصح ذلك قوي تمسك ايمانه بالمشيئة لم يصح ايمانه وروى ما ذكره في كتاب ابي عبيد محمد بن علي بن مهدي انه سئل عن احمد رضي الله عنهم فقال نعم ان الايمان يزيد وينقص وقد سئل عن ابن ادريس فقال نعم ان شاء الله فيزيد وينقص وقد سئل عن ابن نمير فقال لا ادري ان شاء الله فيزيد وينقص وفيه ايضا من حديث ابي هريرة يرفعه الايمان ثابت ليس بزيادة ولا نقصان فتضمنا انه زيادة كفر ومن حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه يرفعه من تمام الايمان بزيد وينقص فزيادته كفر ونقصه كفر وبهذا كله تظاهرت النوع الخامس اختلف العلماء رضي الله عنهم في الاستثناء في الايمان والاسلام والكلام فيه على اقسام

القسم الاول في الاستثناء في الايمان المطلق وهو ان يقول انا مؤمن ان شاء الله وهذا على ثلاثة اقسام

القسم الاول ان يقصد بالاستثناء الشك في الايمان الذي هو التصديق بالقلب وهذا كفر لان الشاك في الايمان كافر

القسم الثاني ان يقصد بالاستثناء التبرك بمشيئة الله تعالى وهذا لا يكون كفرا لان التبرك بمشيئة الله تعالى مطلوب

القسم الثالث ان يقصد بالاستثناء الشك في الكمال وهذا هو الذي وقع الخلاف فيه بين العلماء فذهب جماعة من المتكلمين الى ان الاستثناء في الايمان المطلق لا يجوز لان الله تعالى قد مدح المؤمنين في كتابه العزيز بقوله تعالى اولئك هم المؤمنون حقا فلو جاز الاستثناء لكان الله تعالى قد مدحهم بما لا يعلمه من قلوبهم وهذا لا يجوز وذهب جماعة من المحدثين والفقهاء والمتكلمين على ما حكاه القاضي ابو الطيب من اصحابنا الى ان الاستثناء في الايمان المطلق جائز لان الايمان عبارة عن التصديق بالقلب والاقرار باللسان والاعمال بالجوارح وهذا هو الذي ذهب اليه الشافعي رضي الله عنه وقال ان الايمان يتضمن الاعمال الصالحة والاعمال الصالحة لا يعلم ان صاحبها يأتي بها على الوجه الذي يستحق به الثواب فجاز الاستثناء في الايمان لهذا المعنى

وقال بعض اصحابنا ان الاستثناء في الايمان جائز لان الايمان يتضمن الاعمال الصالحة والاعمال الصالحة لا يعلم ان صاحبها يأتي بها على الوجه الذي يستحق به الثواب فجاز الاستثناء في الايمان لهذا المعنى

وقال بعض اصحابنا ان الاستثناء في الايمان جائز لان الايمان يتضمن الاعمال الصالحة والاعمال الصالحة لا يعلم ان صاحبها يأتي بها على الوجه الذي يستحق به الثواب فجاز الاستثناء في الايمان لهذا المعنى

وقال بعض اصحابنا ان الاستثناء في الايمان جائز لان الايمان يتضمن الاعمال الصالحة والاعمال الصالحة لا يعلم ان صاحبها يأتي بها على الوجه الذي يستحق به الثواب فجاز الاستثناء في الايمان لهذا المعنى

وقال بعض اصحابنا ان الاستثناء في الايمان جائز لان الايمان يتضمن الاعمال الصالحة والاعمال الصالحة لا يعلم ان صاحبها يأتي بها على الوجه الذي يستحق به الثواب فجاز الاستثناء في الايمان لهذا المعنى

وقال بعض اصحابنا ان الاستثناء في الايمان جائز لان الايمان يتضمن الاعمال الصالحة والاعمال الصالحة لا يعلم ان صاحبها يأتي بها على الوجه الذي يستحق به الثواب فجاز الاستثناء في الايمان لهذا المعنى

لا اله الا

لا اله الا العزيز الاعظم او الحكيم او الكريم وما اشبه ذلك وقد قال احمد ابو اسحاق صول الله فهو كقوله محمد ص وهو قول وفعل يزيد وينقص ش اي الايمان قول باللسان وعمل بالجوارح ساغ قلت الايمان عندك قول وفعل واعتقاد فكيف ذكر القول والعمل ولم يذكر الاعتقاد الذي هو الاصل قلت لانه لما علم ان الاعتقاد لا بد منه والكلام في القول والعمل هل هما منه ام لا فلا جرم ذكرهما دون الاعتقاد فيه وأجيب ايضا بان العمل اعم من عمل الجوارح فيتناول عمل القلب وعلى هذا من وجهين لدخول هذا العمل تحت ما جاء ذكره في القول ايضا لانه عمل اللسان والآخر ان الاعتقاد مدلول الانتساب او العمل فيه تأمل قال ثلثة ما وجه من اجاز الفرض اعني هو في الاسلام قلت وجهه ان الايمان والاسلام واحد عند البخاري فاذا كان كلاهما واحدا يجوز عود الضمير الى كل واحد منهما فقوله يزيد وينقص اي الايمان او الاسلام يتبين الزيادة والنقصان هذا على تقدير ان يعود الضمير الى القول والعمل فيه ظاهرا واما على تقدير ان يكون عائدا الى التصديق فانه ايضا يزيد وينقص اي قوة وضعفا اما اجمالا وتفصيلا وقد ذكرت وجه كل واحد منهما فيما مضى وهذا الذي قاله البخاري منقول عن سفيان بن عيينة فانه قال الايمان قول وعمل يزيد وينقص فقال له اخوه لا تقل ينقص فغضب وقال اسكت اصيبل ينقص حتى لا يبقى منه شيء قال ابو الحسن عبد الرحمن بن يحيى بن يزيد بن رستم حدثنا الحميدي حدثنا يحيى بن سليم الطايفي قال سألت عشرة من الفقهاء فكلهم قال الايمان قول وعمل التميمي وهشام بن حسان وابن جريج ومحمد بن عجلان والمثنى بن الصباح وابن عيينة قال وسمعته وحدثنا بعض اصحابنا عن عبد الرزاق قال سمعته مرارا والاوزاعي يقول الايمان قول وعمل ينقص ص قال الله تعالى ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم وقوله تعالى وزدناهم هدى وقوله تعالى ويزيد الله الذين اهتدوا هدى والذين اهتدوا زادهم هدى واتاهم تقواهم ويزداد الذين امنوا ايمانا وقوله ايكم زادته هذه ايمانا فاما الذين امنوا فزادتهم ايمانا وقوله فاخشوهم فزادهم ايمانا وقوله تعالى وما زادهم الا ايمانا وتسليما ش هذه ثمان ايات ذكرها دليلا على زيادة الايمان فقد قلنا انه كثيرا ما يستدل لنفي الشيء بايات تقول وما وقع له من ستة مستند وغيرها واما من ضمن الصحابة او قول للعلماء وكذلك كيف كان ذكر هذه الايات ما كان يناسب الا بترتيب بزيادة الايمان ونقصانه فان ثلث الايات دلت على الزيادة فقط والنصوص بيان الزيادة والنقصان كليهما قلت قال انكروا بان كما قبل الزيادة لا بد ان يكون قابلا للنقصان ضرورة فهم الاية الا ولي في سورة الفتح وهو قول مقاتل هو الذي انزل السكينة في قلوب المؤمنين ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم وهو جنود السموات والارض وكان الله عليما حكيما قال الزمخشري اي انزل السكينة في قلوبهم انسكنوا واطمأنت بسبب الصلح والامن لو عرفوا فضل الله عليهم بتيسير الامن بعد الخوف والغلبة من الاشتداد فيزدادوا يقينا الى يقينهم او انزل فيها السكون اليما جاء به محمد عليه الصلاة والسلام من الشرايع ليزدادوا ايمانا لشرايع ستخرونها الى ايمانهم وهو ما انتم عليه وقد ابن عباس اولها انا اتاهم به النبي عليه الصلاة والسلام التوحيد فلما امنوا به وصدقوا انزل الصلاة والزكاة ثم شرايع بعد اليها فاذا دوا ايمانا الى ايمانهم وقيل انزل الله فيها الرحمة ليزدادوا يقينا وايمانا مع ايمانهم الاية انشأ سبحانه في سورة الكهف وهو قول مقاتل سخن نفوس عليك بنا هم بالكفر الظهر فتيشة استوا بربهم وزدناهم هدى ربطنا على قلوبهم اذ قاموا

المكتبة الألوكة www.alukah.net

الاية سبا هم اي خيرهم والفتية جمع فتى والهدى مصدره من هدى يهدي
اي دلالة موصلة الى البغية وهو مسند والاهتداء لازم قال المخشري
وزدناهم هدى بالتوفيق والتثبيت وربطنا على قلوبهم وقويناها بالصبر على
مجج الاوطان والنهوض والفرار بالدين الى بيضاء لعمران وحسنها هم على القيام
بكلمة الحق والتظاهر بالاسلام اذ قاموا بين يدي الجبار وهو وقيا نفوس
من يعبد الات به حين عاتبهم على ترك عبادة الصنم فقالوا ربنا رب السموات
والارض الاية انتهت ثم سورة مريم وفي قوله تعالى ويزيد الله الذين اهتدوا
هدى والباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابا وخير مردا اي يزيد المهتدي
هداية بتوفيقه والماء من الباقيات الصالحات اعمال الاخرة كلها وقيل الصلوات
وقيل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر اي هي خير ثوابا من مناجات
الكفار وخير مردا اي مرجعا وعاقبة الاية الرابعة في سورة محمد عليه الصلاة
والسلام وفي قوله تعالى والذين اهتدوا زادهم هدى واتاهم تقواهم اي زادهم الله
هدى وبالتوفيق واتاهم تقواهم اعانهم عليها وعند السدي بين لهم ما يتقون
وتعدى واعطاهم لان الاية الخامسة في سورة المدثر وفي قوله تعالى وما جعلنا عدتهم
الا فتنة للذين كفروا ليستيقن الذين اوتوا الكتاب ويزداد الذين امنوا ايمانا
اي عدة الملائكة الذين يلون امر جهنم لانهم خلاف جنس المعذبين من الجن والانس
فلا يأخذهم ما يأخذ المجانس من الرقة والرقة وانهم اقوام خلقوا كما شاء الله
وبالغضب له وانهم اشد الخلق باسا واقواهم بطشا والتغرير بذكر جعلنا
عدتهم عدة من شأنها ان يفتتن بها لا جل استيقان الموبين وحين اكاذبين
ولاستيقان اهل الكتاب لان عدتهم تسعة عشر في الكتابين فاذا سمعوا
بمثلها في القرآن ايقنوا انه مثل من الله وازداد الموبين ايمانا لتصديقهم
بذلك كما صدقوا سائر ما انزل الاية السادسة في سورة براءة من الله ورسوله
وفي قوله تعالى واذا ما انزلت سورة فمنهم من يقول ايكم زادته هذه ايمانا
فاما الذين امنوا فزادتهم ايمانا وهم يستبشرون اي فمن الناس فريق من يقول
بعضهم لبعض ايكم زادته هذه السورة ايمانا فاما المؤمنين فزادتهم ايمانا
وهم يستبشرون والاية السابعة في سورة المدثر وفي قوله تعالى الذين
اوتوا الكتاب ويزداد الذين امنوا ايمانا ولا يرتاب الذين اوتوا الكتاب
والمؤمنون وليقول الذين في قلوبهم مرض والكافرون ما ذا اراد الله بهذا مثلا
كذلك يضل الله من يشاء ويهدي من يشاء وما يعلم جنود ربك الا هو
وما هي الا ذكرى للبشر الاية الثامنة في سورة الاحزاب وهي قول مقاتل وما زادهم
الا ايمانا وتسليما هذا اشارة الى الخطب والجلائل فلما زادهم الا ايمانا اي بالله وعلى عبيده في تسليما
لقضاياه وافتراره ص والبغض في الله من الايمان مش
والبغض من فعل القلب ابتداء والبغض مطلق عليه وقد من الايمان جزء وكذا في
اصل الحظر فيه وكتبها هنا بناء للنسبية اي بسببه طاعة الله ومعصية
كما في قول عليه الصلاة والسلام في النفس المؤمنة مائة من الابل وقد لمن قتل الذبي
حبست المرأة فدخلت النار في هرة اي بسببها ومنه قوله تعالى فذكرني الذبي
لشتغلي فيه وقول المسكم فيما اقتضيتم كقوله الجلة يجوز ان تكون عطفا على ما اضيف
اليه اباب فتدخل في حيز الى بكاية قال والحب في الله من الايمان ويجوز ان
يكون ذكرها لبيان امكان الزيادة والنقصان كذا في الايات وروى ابو داود
باسناده الى ابي ذر رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
افضل الاعمال الحب في الله وروى ابو ابي شيبة في مصنفه عن شعبة عن يزيد بن ابي الجعد
عن شريح قال حدثني عقبل بن الجعد عن ابي اسحاق عن سويد بن غفلة عن
ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوثق عرى
الايمان الحب في الله والبغض في الله وروى ابن ابي شيبة عن ابي معاوية عن
اعمش عن عمرو بن مرة عن ابي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوثق عرى
الاسلام الحب في الله والبغض في الله وخرج الترمذي من حديث معاذ بن انس
الجهني ان النبي عليه الصلاة والسلام قال من اعطى لله ومنع لله واحب لله وابغض
لله فقد استكمل الايمان قال هذا حديث منكر واخرج ابو داود حديث ابي امامة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب لله وابغض لله واعطى لله ومنع
لله فقد استكمل الايمان ص وكتب عمر بن عبد العزيز الى عدي بن عدي بان للايمان
فرائض وشرايع وحدودا من استكملها فقد استكمل الايمان ومن لم يستكملها
لم يستكمل الايمان فان اعش فسابينها لكم حتى تعملوا بها وان انا مت فما انا على
صحبتكم بحريص مش الكلام فيه على انواع الاول في حجة عمر وعدي اما عمر فهو عبد
العزيز بن مروان بن الحكم بن ابي العاص بن امية بن عبد شمس الاموي القرشي الامام العادل
احد الخلفاء الراشدين سمع عبد الله بن جعفر وانسا وغيرهما وصلى انس خلفه
قبل خلافته ثم قال ما رايته الا خلف شبيه صلاة برسول الله عليه الصلاة والسلام
من هذا الفتى تولى الخلافة سنة تسع وتسعين ومات خلافته سنتان
وخمسة اشهر كخلافة الصديق رضي الله عنه ولد بحمص توفي يوم الجمعة
بدير سمعان بحص يوم الجمعة لخمس ليال بقين من رجب سنة احدى ومائة وقال العاصي
جلال الدين بن واصل وارظاه هو عندي ان دير سمعان هو العروف الان بدير
النقيرة من عمل معرة النعمان فانه قريب هو هذا الشهور والله اعلم وان يزيد
معرتي كان منه من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاظماه وقال اذا انت
فاجلس هاهنا في كنيف فتغلط اذكر وقال الامام احمد بن حنبل وروي في الحديث ان
الله تعالى يبعث على رأس كل مائة عام من يصلح لهذه الامة دينها فنظرنا في
المائة الاولى فاذا هو عمر بن عبد العزيز ونظرنا في المائة فاذا هو محمد بن ادريس الشافعي
فعلمنا ان المائة الاولى على عمر والثانية على الشافعي والثالثة على بن اسمعيل
وقال الحافظ ظفر بن عساكر هو الشيخ ابو الحسن الاشعري والرابعة على ابي بكر
الصعلوكي وقيل القاضي ابو بكر الباقلاني وقيل ابو حامد الاسفرايني وفي الخامسة

فاجتمع من جمع ابن ضياء الى مكة فمنهم اهل مكة جيش السودان وقالوا انا في جيش
الشريف السودي الاية الثامنة في سورة الاحزاب وهي قول مقاتل وما زادهم الا ايمانا
الا ضرابا قالوا هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله وما زادهم الا ايمانا
وتسليما هذا اشارة الى الخطب والجلائل فلما زادهم الا ايمانا اي بالله وعلى عبيده في تسليما
لقضاياه وافتراره ص والبغض في الله من الايمان مش
والبغض من فعل القلب ابتداء والبغض مطلق عليه وقد من الايمان جزء وكذا في
اصل الحظر فيه وكتبها هنا بناء للنسبية اي بسببه طاعة الله ومعصية
كما في قول عليه الصلاة والسلام في النفس المؤمنة مائة من الابل وقد لمن قتل الذبي
حبست المرأة فدخلت النار في هرة اي بسببها ومنه قوله تعالى فذكرني الذبي
لشتغلي فيه وقول المسكم فيما اقتضيتم كقوله الجلة يجوز ان تكون عطفا على ما اضيف
اليه اباب فتدخل في حيز الى بكاية قال والحب في الله من الايمان ويجوز ان
يكون ذكرها لبيان امكان الزيادة والنقصان كذا في الايات وروى ابو داود
باسناده الى ابي ذر رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
افضل الاعمال الحب في الله وروى ابو ابي شيبة في مصنفه عن شعبة عن يزيد بن ابي الجعد
عن شريح قال حدثني عقبل بن الجعد عن ابي اسحاق عن سويد بن غفلة عن
ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوثق عرى
الايمان الحب في الله والبغض في الله وروى ابن ابي شيبة عن ابي معاوية عن
اعمش عن عمرو بن مرة عن ابي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوثق عرى
الاسلام الحب في الله والبغض في الله وخرج الترمذي من حديث معاذ بن انس
الجهني ان النبي عليه الصلاة والسلام قال من اعطى لله ومنع لله واحب لله وابغض
لله فقد استكمل الايمان قال هذا حديث منكر واخرج ابو داود حديث ابي امامة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب لله وابغض لله واعطى لله ومنع
لله فقد استكمل الايمان ص وكتب عمر بن عبد العزيز الى عدي بن عدي بان للايمان
فرائض وشرايع وحدودا من استكملها فقد استكمل الايمان ومن لم يستكملها
لم يستكمل الايمان فان اعش فسابينها لكم حتى تعملوا بها وان انا مت فما انا على
صحبتكم بحريص مش الكلام فيه على انواع الاول في حجة عمر وعدي اما عمر فهو عبد
العزيز بن مروان بن الحكم بن ابي العاص بن امية بن عبد شمس الاموي القرشي الامام العادل
احد الخلفاء الراشدين سمع عبد الله بن جعفر وانسا وغيرهما وصلى انس خلفه
قبل خلافته ثم قال ما رايته الا خلف شبيه صلاة برسول الله عليه الصلاة والسلام
من هذا الفتى تولى الخلافة سنة تسع وتسعين ومات خلافته سنتان
وخمسة اشهر كخلافة الصديق رضي الله عنه ولد بحمص توفي يوم الجمعة
بدير سمعان بحص يوم الجمعة لخمس ليال بقين من رجب سنة احدى ومائة وقال العاصي
جلال الدين بن واصل وارظاه هو عندي ان دير سمعان هو العروف الان بدير
النقيرة من عمل معرة النعمان فانه قريب هو هذا الشهور والله اعلم وان يزيد
معرتي كان منه من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاظماه وقال اذا انت
فاجلس هاهنا في كنيف فتغلط اذكر وقال الامام احمد بن حنبل وروي في الحديث ان
الله تعالى يبعث على رأس كل مائة عام من يصلح لهذه الامة دينها فنظرنا في
المائة الاولى فاذا هو عمر بن عبد العزيز ونظرنا في المائة فاذا هو محمد بن ادريس الشافعي
فعلمنا ان المائة الاولى على عمر والثانية على الشافعي والثالثة على بن اسمعيل
وقال الحافظ ظفر بن عساكر هو الشيخ ابو الحسن الاشعري والرابعة على ابي بكر
الصعلوكي وقيل القاضي ابو بكر الباقلاني وقيل ابو حامد الاسفرايني وفي الخامسة

www.alukah.net

عليه السلام وكان ليطين تملين ش الظلام فيه على انواع الاول ابراهيم هو بن ازر
وهو فارسي ومنهم المهملة وفي آخره حاء مهملة فازر اسم صنم وقيل عكسه قاله
ابن هشام تعلق ابراهيم بن تارخ وهو ابن ناحور بن ساروغ بن ارغو بن فالغ بن شالخ
ابن ارفخشد بن سام بن نوح بن لامك بن متوشلخ بن اخنوخ بن يرد بن مهلاييل
ابن قاينن بن قانوش بن شيث بن ادم عليه الصلاة والسلام ولا خلاف عندهم
في عدد هذه الاسماء وسردها على ما ذكرنا وان اختلفوا في ضبطها وابراهيم اسم
عبراني قال الماوردي معناه اب رحيم وكان ازر من اهل حران ومولد ابراهيم بكوثا
من ارض العراق وكان منها ابراهيم بتجديد البنا وهاجر من ارض العراق الى
الشام وبلغ عمره مائة وخمسا وسبعين سنة وقيل مائتي سنة وهو بالارض
المقدسة ودفن بمغارة حبرون بالمهملة والنون ثم الموحدة بلدة الخليل
الشافعي ان معناه ابو اواه وهو الذي اراده البخاري في ترجمة ابراهيم بن حجر بن الطبري
بسنده الصحيح الى سعيد بن جبير قال قال ليطين قلبي ابي بزداد يقيني وعند
مجاهد قال لا زداد ايمانا الى ايماني وقيل باشياء هذه كان نفسه طائفة الروية
والتوقف قد يعلم الشيء من جهة ثم يطلبه من اخرى وقيل ليطين قلبي ابي اذا سألت
احيائي وقال الزمخشري فان قلت كيف قال لابراهيم اتؤمن وقد علم انه اثبت الناس
ايمانا قلت يجيب بما اجاب به لما فيه من النكاية الجميلة للسامعين انتهى قلت ان
منه فارقا بين احد الامرين المتفرقة بين عمل القلب وعين اليقين فان في عين
اليقين طمأنينة بخلاف علم اليقين وان نبيا لا تراكم الشبه مراتب مختلفة تتفاوت
وضعفا وانضاها عين اليقين فليطلبها اطمأنينة وقال أتخشى وعلي
الجواب لما بعد النفي ومعناه بلى امنت ولكن ليطمئن قلبي ليزيد سكونا وطمأنينة
بضامة علم الضرورة على الاستدلال ونظما لهذا الدليل اسكنة للقلوب واشد
للبصيرة واليقين ولذا علم الاستدلال لا يجدي معه التشكيل بخلاف العلم الضروري فاذا
بطل سكينة القلب العلم الذي لا محال فيه لتشكيل فان قلت لم تعلقت اللام في
ليطمئن قلت بمحذوف تقديره ولكن سألت ذلك ارادة طمأنينة القلب اثلاث
ما مثل لك المناسب للسياق ان يذكر هذه الاية عند سؤال الايات واجيب بان تلك
الايات دلت على الزيادة صريحا وهذه تدوم الزيادة منها فتحصل بينهما اشعار بانهما
ص وقال معاذ رضي الله عنه اجلس بنا ساعة نؤمن ش معاذ بضم الميم وجبل
بالجيم ومحمد وباق ومن عايذ بالالف الخروف والذال المعجمة بن عمرو بن كعب بن أدي
ابن سعد بن علي بن اسعد بن سارة بن تزيد بالمثناة من فوق بن جشم بن
الخزرج الانصاري السلمي وهو ابن ثمان عشرة سنة وشهد العقبة الثانية مع
السبعين من الانصار رضي الله عنهم وشهد بدرا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
له عمن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة وستين حديثا اتفقا على
حديثين وانفرد البخاري بثلاثة وانفرد مسلم بحديث واحد روى عنه عبد الله بن
عمر وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمرو بن العاص وجابر وانس وغيرهم توفي
في طاعون عمواس بن بنتي العين المهملة والميم موضع بين الرملة وبيت المقدس
سنة ثمانية عشر وقيل سبع عشرة وعمره ثلاث وثلاثون سنة وهذا الاخير
اخرجه ابن سنده عن محمد بن شعيب عن جابر بن شداد عن الاسود بن هلال
عنه وهذا اسناد صحيح ورواه ابو اسحاق ابن نعيم بن عبد الله الحداد الحافظ عن عبد
الجبار بن العلا بشاد كيع عن الاعمش وسفيان عن جابر بن شداد به قول ابن
ساعة لا يمكن حمله على اصل الايمان لان معاذا كان من سنا وابي موسى قال المازري
الايمان ابو اجلس حتى نكفي وجوه الايات الادلة الدالة على ما يجب الايمان

وت

ي

ت

ل

قال كذا من رواه عنه ذكر وهذا اسناد صحيح رجاله ابن شيبة وابن نصيف ثنا ابو اسامة عن مجالد عن الشعبي قال قدم علينا معاذ

عليه السلام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

به وقال النووي معناه تنتهي اكمل الحيض واحكام الاخرة وامور الدين فان ذكر ايمان
وقال ابن الصلاح تنتهي اكمل بما يصدقه اليقين به فلو بلغ الايمان هما لصدق بنه مما
جاء به عند انه تعالى فان قلت من هما الذين قال له سعاد اجلس شاقلت فاذا
هما الاسود بن هلال المرادي بن ابي شيبة في مصنفه شنا وكيع قال شنا الاعمش
عن جامع بن شداد عن الاسود بن هلال المحاربي قال قال لي سعاد اجلس بنا
نؤمن ساعة يعني نتذاكر الله فان قلت روى بن ابي شيبة ايضا عن ابي اسامة
عن الاعمش عن جامع بن شداد عن الاسود بن هلال قال كان سعاد يقول لرجل
من اهله اجلس بنا فلنؤمن ساعة فيجلسان يتذاكرون الله فكيف الله الذي
نهذا يؤول على ان الذي قال لمعاذ اجلس بنا ساعة نؤمن هو الاسود بن هلال قلت
يجوز ان يكون قاله مرتين وقال لغيره من احزبه فافهم ص وقال ابن مسعود رضي
الله عنه اليقين الايمان كله ش هو عبد الله بن مسعود بن غافل بالغين المعجمة
والفاء ابن حبيب بن شمخ بن مخزوم وينادي بن شمخ بن فار بن مخزوم بن ساهلة
ابن كاهل بن لكاهلة بن يشجم بن سعد بن هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر بن
نزار بن معد بن عدنان ابو عبد الرحمن الهذلي وامه ام عبد بنت عبد ود من مسلط
من هذيل لها ايضا صحبة اسلم بمكة قديما وهاجر الهجرتين وشهد بدرا واحدا وما بعدها
كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتم وهو صاحب نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يلبسه اياها فاذا جلس او قام ربما وضعها عند ركبته او ذراعه رضي الله عنه صلى الله
عليه وسلم فاتم فاتم ثمانية حديث وثمانية واربعون حديثا اتفقا منها على احد وثلاثين حديثا
وانفرد البخاري باحد عشر حديثا ومسلم بخمسة وثلاثين مات بالمدينة سنة
اثنتين وثلاثين وهو ابن بضع وستين سنة وقيل بالكوفة والاول اصح وصلى
عليه عثمان وقيل الزبير وقيل عمار بن ياسر رضي الله عنهم واضع هذا الاثر
سنده صحيح عن ابي نعيم قال شنا الاعمش عن ابي ظبيان عن علقمة
عنه قال الصبر نصف الايمان واليقين الايمان كله ثم قال وحدثنا عبد الرحمن قال
حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابي ظبيان بمثله ولم يرفعه ابو نعيم في الحلية
واليقين يجيء في الزهد من حديثه مرفوعا ولا يثبت رفعه وعبد الله في كتاب
الزهد من حديثه مرفوعا ولا يثبت رفعه وروى احمد في كتاب الزهد عن وكيع
عن شريك عن هلال عن عبد الله بن حكيم بن اسمعة بن مسعود رضي الله عنه
ينزل في غاية الهم زنا ايمانا ويثبتها ونفاقا قوله اليقين هما على وزنه
الشك بمعناه منه يتيقن الامر من باب كرم يتيقنا واتيقنت وتيقنت
كلها بمعنى وانا على يقيني منه وذكر بعضهم ان هذا من التصدير من
فعل بالاهزوجة اليجيء كقوله الحج عرفة يعني اصل الحج عرفة ومعنى دلالة على ان الايمان
يشعر ض لذلك واجها لا يوكد بها الا واجبا يصح انتفاؤها حسا او حكما
فعلى الاول كالايمان كلا وبعضا فينفي الزيادة والنقصان واعمال اليقين من
اكمليات النفسانية وهو بلوغ الاذعان الباطنة حد فهم التصديقات
التي متعلقاتها الخارجي لا بحمل التشخيص بوجه من الوجوه وعلى الثاني يعني اليقين
ص وقال ابن عمر رضي الله عنهما لا يبلغ احد حقيقة التقوى حتى يدع ما حاك
في الصدر ش عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما القرشي العدوي المكي
وامه ام اخته حفصة زينب بنت مظعون اخت عثمان بن مظعون اسلم
بمكة قديما مع ابيه وهاجر معه ولا يصح قول من قال انه اسلم
قبل ابيه وهاجر قبله واستصغر يوم احد وشهد الخندق وما بعدها وهو احد
السنة الذين هم اكثر الصحابة رواية واحد العبادلة الاربعة وثامنهم زوجاس

العبادلة الاربعة

وثامنهم

وثالثهم عبد الله بن عمرو بن العاص وابو هم عبد الله بن الزبير وقد ضبطهم
النووي وغيرها ان ابي هريرة اكثر من سعد وسعد من حذيفة بن عمرو وليس
كما ذكروا كما وكيفا فيما مضى وقع في شرح الرافعي بخلاف ذلك عبد الله بن مسعود
منهم وحذف بن الزبير وعبد الله بن عمرو بن العاص وهو غريب ليس له في الصحيحين
وستة وثلاثون حديثا اتفقا منها على ثمانية وسبعين وانفرد البخاري باحد
وعشرين ومسلم بخمسة وثلاثين مات بالمدينة سنة ثلاث
او اربع وستين وهو ابن ثمان وستين وصلى عليه الحجاج وفي الصحابة ايضا عبد الله
ابن محمد هو ابن عقيل الذي قال له البخاري صدوق يروي عنه حديثه في العضد وقد روى مسلم عن
قول ابن محمد رضي الله عنه سمعت حديث النواس بن سمعان قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن البر والاثم فقال البر حسن الخلق والاثم ما حاك في نفسك وكرهت
ان يطلع عليه الناس ص قوله التقوى من الكتبة قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا
الله وقوله يا اولي الالباب اذا قال لهم اتقوهم في 2 الا تتقون بعبادة الاوثان
الله وكذلك قول هود وصالح ولوط وشعيب لقومهم وفي المكتوب في ابواذ
قال لتقوه احمد والله ص انتقوه يعني اخشوه وانتقوا الله حق تقاته وقد
فان طبعا زاد انتقوني وانتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس وهتيمة التقوى
ان يجعل نفسه وقاية لما خافه بما يتحفظ به المتقوية من فعل او ترك وتارة يقال
على معاني الايمان نحو قوله تعالى والزمهم كلمة التقوى اي الشهادة والتقوية
نحو قوله تعالى واعلموا انهم غير معجزي الله وانتقوا الله ثابتوا واطاعته كما يدل
انه لا اله الا انا فاتقوني وانا ربكم فاتقون وتارة يقال في اتيان الفعل
من ابوابها وانتقوا الله اي ولا تتقصروه والاخلاص نحو قوله تعالى فاتقوا
اتقلوب اي من اخلاص القلوب فان تلك ما اصله تلك اضدت الوقاية
وهو حفظ الصيانة ومنه التقي اسم فاعل من وقاه الله فاتقي والتقوى والتقي
واحد والواو منقلبة عن ياء لأنها مأخوذة من الوقاية وفيما قلت ايا والواو
فصار وقواما ابدلت من الواو تاء فصار تقوى وانما ابدلت من الياء لو وقع
نحو تقوى ولم تبدل في نحو غزيا لان ربا صفة وانما يبدلون الياء فيما اذا كان
اسما والياء موضع اللام كشروى من شويت ان تقوى لانها من التقية وان
كانت صفة فتركوها على اصلها قولي حتى يدع ابو بكر قال الصوفيون والمراد
ما ضل يدع ويذر ولكن هذا ورد عكسه بالتخفيف قوله حاك في التخريج من
حاك يحيك ويقال حك يحك واحاك يحيك بمعنى واحد ما يحيك هنه للام ابي ما يؤثر فيك
فهو كالحاك الراسخ في قلبك الذي يمنعك ويقال الحك بمعنى حاك السيف واحاك
بمعنى يقال ضربه فما حاك فيه السيف اذا لم يعمل فيه والحيك حالة التقول في القلب
وفي بعض نسخ الحفارية صوابه ما حك بتشديد ان كان وفي بعض النسخ
الصواب ما حاك بالتشديد من المحاكة فقال النووي ما حاك بالتخفيف
هو ما يقع في القلب ولا يشرح الصدر وقال الامام فيه وقال النخعي حاك
في الصدر اي ثبت فالذي يبلغ حقيقة التقوى تكون نفسه منتفية الا
سالمة من الشكوك وقال الكرماني حقيقة التقوى ايجاد الامتثال لان الامر تقوى
وغايته المنفس عن الشرك وفيه اشارة الى ان بعض المتقين بلغوا الى كنه

واخشوع ربكم

هيم

روا

المصنفين

فقوا

يمان

الايمان وبعضهم لا يجوز الزيادة والنقصان وفي بعض الروايات قال لا يبلغ
العبد حقيقة الايمان بدل التقوى ص وقال مجاهد شرع لكم من الدين ما وصى
به نوحا اي صاحبك يا محمد واياه دينا واحدا ش مجاهد هو ابن جبر بفتح الجيم وسكون
الباء الموحدة وفي آخره راء ثقة كبير والاول امي المخزومي مولى عبد الله بن السائب
المخزومي وقيل غيره سمع ابن عباس وابن عمر وابا هريرة وجابر وعبد الله
ابن عمرو وغيرهم قال مجاهد عرضت القرآن على ابن عباس ثلاثين مرة والقرآن
على توثيقه وجلالته وهو امام في الفقه والتفسير والحديث مات سنة مائة
وقيل احدى وقيل اثنتين وقيل اربع ومائة وهو ابن ثلاث وثمانين سنة
بمكة وهو ساجد رحمه الله مجمع عليه واخرج اثره هذا عبيد بن حميد وفي تفسيره
بسند صحيح عن شيبان عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عنه ورواه ابن المنذر بنحوه
بلفظه وسماه قوله واياه يعني نوحا عليه السلام اي هذا الذي نظمت عليه
ادلة الكتاب والسنة من زيادة الايمان ونقصانه هو شرع الانبياء عليهم الصلاة
والسلام الذين قبل نبينا عليهم الصفة والسلام كما هو شرع نبينا لان الله سبحانه وتعالى
قال شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي اوحينا اليك وما وصينا به ابراهيم
وموسى وعيسى ويقال اجاز نوح عليه السلام وتخريم الحرام وتحليل الحلال وهو اول
من جاء من الانبياء بتحريم الامهات والبنات والاخوات وتزويج اولاد بني حواء بعد
ادريس عليه السلام وقد قيل ان الذي وقع في اثر مجاهد وهو ضعيف والصواب
او صاك يا محمد واياه موكبة بنزول مجاهد بإفراد الضمير لنوح وحده مع ان في
السياق ذكر جماعة قلت ليس بتصحيف بل هو صحيح ونوح افرد في الآية بنوحه
وبقية الانبياء عليهم الصلاة والسلام عطف عليه وهم اخلوون فيما وصى به نوحا
وكلهم مشتركون في هذه الوصية فذكروا واحدا منهم يغني عن الكل على الانموذج
افرد المذكورين وهو اولي بعود الضمير اليه فافهم ص وقال ابن عباس رضي الله
عنهما الشرعة شرعة ومنهاجا سبيلا وسنة ش يعني عبد الله بن عباس
فسر قوله تعالى شرعة ومنهاجا بالسبيل والسنة وقال المجوهري المنهج
الطريق الواضح وقد نهج والمنهاج والشرعة الشريعة ومنه قوله تعالى لكل جعلنا
منكم شرعة ومنهاجا والشريعة ما شرعه الله لعباده من الدين وقد شرع لهم يشرع
شرعا اي سن وعلى هذا هو من باب الف والنشر المرتب وفي بعض النسخ بدل
وسبيلا هو سرت ولخرج عبد الرزاق عن معمر عن قتادة شرعة ومنهاجا قال
الدين واحد والشرائع مختلفة وقال ابن اسحاق قال يعظم الشرعة الدين و
المنهاج الطريق وقيل هما جميعا الطريق والطريق هنا الدين ولكن اللفظ اذا
اختلفا في بعض الكلمة فقد يكون كذلك اللغة وقال مجاهد بن يزيد شرعة منها بنا الطريق
والمنهاج الطريق المستمر وانشد في عباس هذا الرجز الازهري في تهذيبه عن ابن
هانئ عن حمزة عن عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحاق عن النهيمي يعني
ازهر عن ابن عباس رضي الله عنهما به قال قلت فان الآيتين نقارض لان الآية
الاولى تقتضي اتحاد شرعة الانبياء والثانية تقتضي ان لكل نبي شرعة قلت
لا تعارض لان الاتحاد في اصول الدين والمعتقد في فروعه فقد اختلاف الجيل
لا يثبت التعارض ص ذعاؤكم ايمانكم ش يعني قال ابن عباس قول الناس لي
قل ما يعبؤ بكم ربي لولا دعاؤكم فقال المراد من الدعاء الايمان يعني دعاؤكم لله ايمانكم
واخرجه ابن المنذر بسنده اليه انه قال لولا دعاؤكم لولا ايمانكم وقال ابن بطال
لولا دعاؤكم الذي هو زيادة في ايمانكم قال الزوزني وهذا الذي قاله حسن
لان اصل الدعاء النداء والاستغاثة وفي الجامع سئل ثعلب عنه فقال هو

الله ادينا دعا الله فلان يدعو فما استجاب له فقال ينسبه هذا الرجل
الى الله بمثل دعاء دعاؤه دعاؤي حكاها سيبويه وفي الفرق بين الدعاء والسؤال
وقد مر اي استغاثتم فاذ تدعون استجب لكم وقال مبعضهم اذا رضي
قال اسمعا ربي ومعنى الدعاء في اللغة الايمان وينبغي ان يثبت فيه فاني لم ار
عند احد من اهل اللغة وقال الكرماني تفسير في الايتين بدل على انها تأبى
بالزيادة والنقصان لانه سمى الدعاء ايمانا فدل على ان من قوله وقال
ابن مسعود اي هنا فيظهر الدلالة على الدعوى وهو ضعيف كيف يتوهم
وقال الدعاء هنا انه في كتب من صحيح البخاري هذا باب دعاؤكم ايمانكم الى
آخر الحديث بعد وهذا غلط فاحش وصوابه ما ذكرناه اولا ودعاؤكم
ايمانكم لا يصح ادخال باء هنا لوضوح منه انه ليس له بقاء فما كنت ينبغي
ان تزاحم اولا لنقوله عليه الصلاة والسلام بني الاسلام ولم يذكر قبل هذا انما
ذكره مرة وفيها انه ذكر الحديث بدونه وليس هنا مطابقا للترجمة وقال اكثر ما في
عيني منسوخة مسموعة منه على الفربري وعليها خطه وهو هكذا دعاؤكم
ايمانكم للباب ولا واو قلت رأيت نسخة عليها خط الشيخ قطب الدين
الحلبي الشافعي ودونها باب دعاؤكم ايمانكم وقال صاحب التوضيح وعليها شيخنا
شرحا في شرحه وليس ذكره بجيد لانه ليس مطابقا للترجمة ص
حدثنا عبيد الله بن موسى اخبرنا حنظلة بن ابي سفيان عن عكرمة بن خالد
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بني الاسلام
على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء
الزكاة والحج وصوم رمضان ش هذا الحديث هو ترجمة الباب وقد ذكرنا
ان الصحيح انه ليس بينه وبين قوله باب قوله النبي عليه الصلاة والسلام
بني الاسلام على خمس باب افهم وقال الصفوري او خل البخاري هذا
الحديث بلا هذا الباب ليبين ان الاسلام يطلق على الافعال الظاهرة والايمان
قد يكون بمعنى واحد بيان رجالهم اربعة الاول عبيد الله بن موسى
ابن باذام بالباء الموحدة والذال المعجمة وهو لفظ فارسي ومعناه اللون العسلي
بفتح العين المهملة وتشكين التاء المثناة الفوقية ولام الكوفي الثقة سمع الاعمش
وحنظلة من التابعين وعنه البخاري واحمد وغيرهما وروى سائر اصحاب
السنن الاربعة عن رجل عنه وكان عالما بالقرآن وبالفرائض ثقة توفي بالاستندرية
سنة ثلاث عشرة او اربع عشرة ومائتين وقال ابن قتيبة في المعارف كان عبد
الله سميع ويروي احاديث منكرة فيضعف بذلك عند كثير من الناس وقال النووي
وقع في الصحيحين وغيرهما من كتب الحديث الاحتجاج بكثير من المبتدعة غير
الدعاة الى بدعتهم ولم يزل السلف والخلف على قبول الرواية منهم والاستدلال
بها والثاني منهم واسمائهم من عيناه كما قال الثاني حنظلة بن ابي سفيان
ابن عبد الرحمن بن صفوان بن اسيد بن خالد بن وهب بن حذافة بن جمح
الجمحي المكي القرشي الثقة الحجة سمع عطاء وغيره من التابعين وعنه
الثوري وغيره مات الاعلام سنة احدى وخمسين ومائة روى له الجماعة
وذكر قطب الدين الاربلي ما نصه لم يرو ابن ماجة حديثا ايضا
كما نبه عليه المزي الثالث عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام بن المغيرة
ابو عبد الرحمن بن مخزوم القرشي المخزومي المكي الثقة المحدث سمع ابن
عمر وابن عباس وغيرهما روى عنه عمرو بن دينار وغيره من التابعين مات
بمكة بعد عطاء ومات عطاء سنة اربع عشرة او خمس عشرة ومائة وله

الاحتجاج بكثير من المبتدعة

الألوكة
www.alukah.net

جمله هو صفة لأبي جهل تمثله عمر رضي الله عنه ببدر وكانا قد وهصاه على فروة
وفيه الصحابة عكرمة بطلا شجاعا رابع لهم بن أبي جهل المخزومي ومن هاشم العبدري
ومن عبيد الله بن أبي طلحة بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار عكرمة الأهدل وعكرمة
ابن عبد الرحمن وعكرمة مولى بن عباس ومولى سلمة للأخنس متوفيا وكلهم منه
لدر أبيه وعكرمة بن هاشم راجع له مسلم بن الأصول واستشهد به البخاري
في كتاب الحيل والصلة قلت وفيه طبقة عكرمة بن خالد بن العاص عكرمة
ابن خالد بن سلمة بن هشام بن المغيرة المخزومي وهو ضعيف ولم يخرج له البخاري
وهو لم يرو عنه بن محمد بن يحيى بن الحذاء فإنه موضع الاشتباه الرابع عبد
الله بن عمر وقد ذكرت قريب **بيان لطائف اسناده** منها أن فيه التحديث
والإخبار والعنعنة ومنها أن إسناده كلهم مكيون الا عبيده الله فانه مكي سكن
وكله على شرط السنة الا عكرمة بن خالد فانه ما خرج له ومنها أنه
من رباعيات البخاري ومسلم من الخماسيات فقط البخاري يرويه
وفي أخرجه البخاري أيضا في التفسير وقال فيه وزاد عثمان عن بن
وهب أخبرني فلان وحياة بن شريح عن بكر بن عمرو عن بكير بن عبد الله بن
الأشج عن نافع عن بن عمر وأخرجه مسلم في الإيمان عن محمد بن عبد الله بن نمير
عن أبيه عن حنظلة بن أبي سفيان بن معاوية عن أبيه عن عاصم بن محمد بن زيد بن عبد
الله بن عمر عن أبيه عن جده وعن بن نمير عن أبي خالد الأحمر عن سعد بن طارق
عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه
ابن أبي زائدة عن سعد بن طارق به فوقع لمسلم من جميع طرقه ثمانية أسباب والبخاري
واحد أبيه مسلم في روايته عن حنظلة قال سمعت عكرمة بن خالد يحدث طاوسا
أن رجلا قال لعبد الله بن عمر الا تغزو فقال إني بني سرحته فذكر كما مر وقال
البيهقي في الرجل السائل حكيم **بيان اللغات** قوله بني بني من بني بينا يقال بنى
فلان بيته أي ابتنى بيته وبناه وبنى تبنيه بناء وبنى بالمرأة وبنى بأهله
قوله وإقام الصلاة أصله إقوام نقلت من صلا كالزكاة من زكى قال الزمخشري وكتبوها
بالواو على لفظ الجمع وخفضه على حد الصلاتين لأن المصلي يفعل ذكر قلت
الصلوات تثنية الصلاة وهو ما عليه الذيب ويجمع هنا أيضا معاني الصلاة
في اللغة والتي نية الله ما قال الأعشى

وقابلها الريح في دنها ... وصلى على دنها وارتسم

والتي نية من صليت العصا بالنار إذا قومتها وقومتها بالصلي كما يسمى ما يتبع تبيعا
والتي تبعا وإما نية من صليت الرجل بالنار إذا ذفلت أي بين جملته بصلاها أي
بلازمها فالمصلي يدخل الصلاة ويلازمها قوله وإيتاء الزكاة أي إعطاؤها من أتى إيتاء
وأما التي نية فمعناه جبيته والزكاة في اللغة معان منها الطهارة قال الله تعالى
من تزكى أي تطهر وقد أفلح من زكى أي توضأ والمعنى قال الجوهري تزكى الزرع نما
وزكا نفسه مدحها والزكاة في المال الطهارة يقال زكا الزرع يزكو زكاء
إذا نمى وكان في حصد وزكى ماله تزكية أداه وزكى عنه وزكى نفسه
وزكى نفسه تزكية مدحها والشريعة عبارة عن إيتاء جزء من النصاب أو هي
إيجاب قدر مخصوص من مال مخصوص لمستحق مخصوص بشرائط مخصوصة
وسميت بذلك لأنها تطهر صاحبها من رذيلة البخل وتنمي ماله أو تطهره
من دنس الذنوب بسبب نمائه وزيادته قوله وإيتاء الزكاة والصلة فضلا
فلانا أجمه جما إذا عددته أي من بعد أن يعد فتستحق البيتلان الناس بالزنة في كل
سنة وهذه قوله المخبل لسعد بن

والشهد من عوف حلولا كثيرة ... يجرون سب الزبرقان المزعفرا

يتبع يا نزشتي بعد أفريد لسوده ٥ والسبي بكسر السين المهملة وتشديد الباء الموحدة
شقة من كتان رقيقة وأراد به العمامة هاهنا قال الأصمعي في هذا الأصل ثم تقوفوه
استعمال فيه القصد إلى مكة وبسماء استعمالي للنسك بقوله تحج البيت أي تحج فأما
حاج فزيح على مليح شاذ بازد وبزل الحاج بالكسر الاسم والجمع الراحلة وهذا من
الشواذ الذي أتى بالفتح وفي الشريعة هو قصد مخصوص في وقت مخصوص
إلى مكان مخصوص قول وصوم رمضان الصوم في اللغة الإمساك عن الطعام وقد
صام الرجل صوما وصياما وتصوم بالتشديد وصيم أيضا وصوصم أيضا
وصائم الدهر صوام أبي عبيد فيما يعتلي قال الشاعر

خيل صيام وخيل غير صائمة ... تحت العجاج وأخرى تعلك اللجما

وصام النهار وصوما إذا قام قائم الظهيرة وما قدل والصوم والصوم
الكف قال نفاية بن لقيط العذري صوما وقال بن عباس صمنا وقال أبو عبيدة كل ممسك
عن طعام أو كلام أو سير فهو صائم والصوم في الإمامة والصوم البيتة والصوم
بالجر في الفقه قد ذكر في الشريعة الإمساك عن المفطرات الثلاث نهارا مع النية والتشهد
الرمضان تعيين قد مر وصرح **بيان الصرف** قوله بني فعل ماض مجهول وأصله وقام
العلاة أصله قوام لأنه من أقام يقيم حذفت الواو وعوضا تاما وكثر استعماله
ان يعوض عنها التاء فيقال اقامة وقالوا لهذا أقوم لزم الكوفيون والمبرد بعض
شواذ وأستحاذ فإن ذلك قليل لم يعرض هنا قلت المراد من التعريف هذا أن
يكون بانيا ومبنيها فحذف الألف فإنه في الفاء وعوض عنه الحذف وفي التنزيل
وأوحينا إليهم فعل الخيرات وإقام الصلاة فعلة وإيتاء مصدر من آتى بالمد
بيان الإعراب قوله الإسلام مرفوع لأنه مبني إليه وقد مر أن الفاعل وقوله على يتعلق بقوله
بني قوله خمس بالجر صفة لها وصح به عبد الرزاق في روايته أو في نواقيه أو صفة
وفي رواية بخمسة وهكذا رواية مسلم والمتعدد خمسة أشياء وإن كان الواحد فيقال
أنا حذف التاء كقوله تعالى ثم أتبعه ستا من شوال أي تذكر كقوله تعالى بني بعض بالتسعين أربعة
أمهر وعشرا أي عشرة أيام وقوله عليه الصلاة والسلام بني صام رمضان في تسعة
أيام وتحو ذلك ذكر الصفاة أن أسماء العدد إنما يكون تذكيرها بإقامة التاء فيها
بشرط أن إذا كان المميز مذكورا أما إذا لم يذكر فيجوز الأمران فتقول شهدت
عندك خمس بدون قوله خمس بدون الكاف وبجيء رفعه على أن يكون فيه ضمير أي
تحدث أنه شهد شهادة أن لا إله إلا الله وبجيء منصوبا على تقدير أعني شهادة أن لا
إله إلا الله قوله أن يشهد مخففة من الثقيلة واسمها محذوف عليه وأن محمدا رسول الله
قوله وإقام الصلاة عطف على شهادة أن لا إله إلا الله وما بعده عطف عليه **بيان المعاني**
والبيان قوله بني أنا طوى ذكر الفاعل لشهرته وفي الاستعارة بالكناية
لأنه شبه الإسلام ببيت له دعائم فذكر المشبه وطوى ذكر المشبه به وذكر شيء
خواص المشبه به وهذا أيضا مبني على هذا استعارة تحقيقية ويجوز أن تكون استعارة
تمثيلية بأن يقال حال الإسلام مع أركانه الخمسة بحال الخباء قيمت على خمسة أعمدة
وقطبها الذي تدور عليه الأركان هو شهادة أن لا إله إلا الله وبقيت شعبه كالإيمان
كالأوتاد والحبال ويجوز أن تكون الاستعارة تبعية بأن يشبه الاستعداد في نفس
الإسلام شيء بناء الإسلام واستقامته على هذه الأركان بعضها لبعض كالأعداد
الخمسة ثم ينسب الاستعارة من المصدر إلى الفعل فقد علمت أن الاستعارة
التبعية تتبع الأصلية في الحروف وتستلزمها معاني الحروف ثم تتبعها في الأفعال
والصفات والحروف والظاهر أن يكون استعارة مكنية بأن تكون الاستعارة
في الإسلام والتزيين مبني على التخييل بأن شبه الإسلام ببيت ثم خيل كأنه

الشبكة الألوكة www.alukah.net

عليه متفق وجد الحق اسمه بزيد بن بيش السكسكي ولهم الخطيب في الاسماء المبهمة له

باب أمور الإيمان

وقول الله عز وجل ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من امن بالله واليوم الاخر الي قوله واولئك هم المتقون فدافع الموفق الايه ش اي هذا باب في بيان امور الايمان فيكون ارتفاع باب عليه لانه جزء ترجمة تحذوفة والمراد بالامور هي الايمان فيكون ارتفاع باب على لان الاعمال عنده هي الايمان في تحقيق حقيقته وتخييل ذاته فعلي هذا الاضافة بمعنى اللام وفي رواية الكشميهني بابا من الايمان بالافراد على ارادة الجنس وقال ابن بطال اول مناوذ الايمان والاستمساك المراد بهذه الامور وارادة العمل به والاستكثار منه وبذلك ابوب ابوابه على فتلك ابواب امور الايمان وباب الجهاد من الايمان وباب الصلاة من الايمان وباب الزكاة من الايمان واراد بهذه الابواب كلها الرد على المرجئة القائلين بان الايمان قول بلا عمل وتبيين غلطهم وبما لفتهم الكتاب والسنة وقال المازري اختلف الناس فيمن عصاه من اهل الشهادتين فقالت المرجئة لا تضر المعصية مع الايمان وقالت الخوارج تضر بها ويكفر بها وقالت المعتزلة يخلد بها في النار الا الكبيرة ولا يوصف بانه مؤمن ولا كافر لكن يوصف بانه فاسق وقالت الاشعرية مثل هو من وان عذب ولا يدوم في دخوله الجنة قوله وقول الله عز وجل بالجر عطف على الاول كذا قلت لما المناسبة بين هذه الاية والتبويب قلت لان الاية حصرت المتقين بهذا اصحاب هذه الصفات والاعمال فعلم منها ان الايمان الذي به الفلاح والنجاة الايمان الذي فيه هذه الاعمال المذكورة وكذلك الاية الاخرى وهي قوله قد افلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون والذين هم عن اللغو معرضون والذين هم للزكوة فاعلون فالذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين فمن ابتغى وراء ذلك فاولئك هم العادون وذكر الحربي في كتاب الفريبة من حديث المسعودي عن القاسم عن ابي ذر رضي الله عنه ان رجلا سأله عن الايمان فتلا عليه ليس البر الاية فقال الرجل ليس عن البر سألتك فقال ابو ذر رحم الرجل اني اتيت صلى الله عليه وسلم فسألته كما سألتني فتلا علي مثل ما قرأت عليك ثم اعاد علي ان ترجع فقال اذا سرتك حسنتك وساءتك سيئتك فانت مؤمن فقال يا رسول الله فما الاثم فقال اذا حاك في نفسك شيء فدعه وفي رواية اخرى فاعمل بسيئة تسؤه وبحسنة تسرك فقال رجل ليس البر اي ليس البر كله ان تصلوا ولا تصلوا بل البر كذلك ولكن البر بر من امن بالله الاية كذا قدره سيبويه وقال الزجاج ولكن البر فحذف المضاف لكونه هم ذو بر من عند الله اي ذو بر ورحمة وما قدره سيبويه اولى لان المعنى هو البر فيكون هو اسم تركب من جنسه وقال الزمخشري يجوز ان يسمى البر اسم الخير ولكن افعل يرجى في المزيد من البر الاتساع في الاحسان والزيادة منه وقال السهيلي تنالوا البر يعني الجنة والبر ايضا هو الصلة وهو اسم جامع للخير كله وفي الجامع والمجموع البر مندوب المعروف وفي مسلم بن الاسيد الاكرم كان اصله عنه في الزرع وقد يكون عبر بس عنه البر بالكسر الخير وقال ابو مختار في الخطاب لا هل الفساد ان البر يوصل بصلبه قبل الصدر الى بيت المحترس والصدار بكسر الصاد المشروح وذلك انهم كانوا اذا نهضوا في سفر الغزو يحملون رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اكتمة وزعم كل واحد من الغزيين ان البر التوجه الى قبلته فرد عليهم وقال ليس البر ما تحسب على انه خير وتعتدم فقرا عليه ان نزلوا على ابطال الباء على المجتبى للتأكيد وعن المبرد لو كتب بمن فيتلو القرآن لتراءة ولكن البر بفتح الباء وقرئ ولكن البار وقرأ ابن عامر ونافع ولكن البر بالتخفيف والكتاب جنس كتابا الله تعالى او القرآن على احد مع حب المال والشح به وقيل على حب الله وقيل على حب الايتام وقدم ذوي القربى لانهم احق والمراد

ان فقراءهم لعدم الناس والمسلمين الدارم السكوني الى اقاصي لانه لا حق له كالمسكين لدارم السكين وابن السبيل الملازم له كما يقال فلان قاطع بن اقطريق وقيل هو الضيف لان السبيل تنسب به واصل ابن السكيت وفي الرقاب وفي رقبتها وفي المكاتبين حتى يفكوا الرقاب وقيل في ابتياع الرقاب واعتاقها وقيل في فك الاسارى والموقوف عطف على من اي ولكن الخارج الصابرين منتصبا على المدح اظهارا لفضل الصبر في الشدائد ومواطن القتال على سائر الاعمال وفي والضابرون والمؤدون والموفون والصابرين وابا النقتر والضر والبأساء والضراء حين البأس قد ذكرنا في الوضوء لم ابانه هذه اية اخرى ذكر الاثنين لاشتمالها على امور الايمان والباب سبب عليها فاتى بالمثل وقول اسامة ليس البر الي هذا لعدم الالتباس فيه ذلك واكتفى ايضا بذكر فيه والاول فقال بعضهم ذكر بلا اداة عطف وليس كذلك فقد جاء في والمتقين وقول الله قد افلح المؤمنون قلت لكن في هذا جاء ولين سلمنا فقد اكتفى باب الشمس فقال هذا الباب امضا ويحتمل ان يكون مشيرا لجواب المتقون اي المتصفون هم الموصوفون بقوله قد افلح المؤمنون الي اخر هنا قلت لا يصح هذا ايضا لان الله تعالى ذكر في هذه الاية مدحوصفوا الاوصاف المذكورة بنعائم اشار اليهم بقوله فاولئك هم المتقون بين ان هؤلاء الموصوفين هم المتقون فاي شيء يجانب صدر ذكر الي تفسير المتقين في هذه الاية حتى يستقيم بقوله قد افلح الي اخره وبرهانك لا يمكن صحة هذه الدعوى لو كانت الاية متأخرة متأخرة عنهما الاية عدة بل سور كثيرة فكيف يكون هذا من باب التفسير وهذا الكلام مستبعد جدا فقوله الاية يجوز فيها النصب على معنى اقرأ الاية والرفع على معنى الاية بتمامها على انه مبتدأ محذوف الخبر فقوله افلح اي قد افلح الفلاح وهو فعل لازم والفلاح الظفر بالمراد وقيل البقاء في الخير وقال الزمخشري يقال افلح فلان اذا حاز الي الفلاح وعليه قراءة طلحة بن مصرف افلح الدبا للعسود وعنه افلحوا على لغة من قال اكلوني البراغيث اعلم الايمان والتنبيس والخشوع في الصلاة حيث ابتدأ الله تعالى بذكر الايمان بالايمان سئل عن قول او فعل كالعب الهزل وما تجمعه المروة الغاء واطرحه فقوله فاعلوه اي مرفوعون وقال الزمخشري فان قلت هل لقيل من ملكت قلت لا يراد من جنس العقلاء ما يجري مجرى من العقلاء وهم الاناث ص حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي ابو عامر العقدي حدثنا سليمان بن بلال عن عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه الصلاة والسلام قال الايمان بضع وستون شعبة والحياء شعبة من الايمان ش قال ابن رشيد مطلب الذي هذا استعلت بالباب الذي قبله وهو ان الايمان قول وعمل يزيد وينقص ووجه الدليل ان الشرع اطلق عليه اشياء كثيرة من الاعمال كما جاء في الايات فاخبر الذين ذكر في هذا الباب بخلاف قول المرجئة بنفي ان الايمان قول بلا عمل قلت لا يخرج ابي هذا الاطلاق وانما هذا الباب والابواب التي بعده كلها متعلقة بالباب الاول مبينة ان الايمان قول وعمل يزيد وينقص عليه ما لا يخفى بيان رجاله وهم ستة الاول ابو نعيم بضم النون وفتح العين المهملة واسمه الفضل بن دكين لقب بذلك لصغر عينيه وهو من شيوخ البخاري روى عنه في ثلاثة عشر موضعا والثاني سليمان بن بلال ابو محمد القرشي التيمي مولاهم المدني روى عنه في ثلاثة وعشرين موضعا والثالث عمرو بن يحيى بن عمارة بن ابي حسن المازني المدني روى عنه في ثلاثة مواضع والرابع عباد بن تميم بن غزية بن عمرو بن كعب بن عمرو بن مازن المازني المدني روى عنه في ثلاثة مواضع والخامس ابو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي اليماني روى عنه في ثلاثمائة وثمانية وسبعين حديثا والسادس ابو عامر عبد الملك بن عمرو بن قيس العقدي البصري سبق ما له وفيه واحد واثنتان الحفاظ على جلالته وثقته مات سنة خمس وقيل

شبكة الألوكة www.alukah.net

اربع وما بينهما الثالث ابو محمد وابو ايوب سليمان بن بلال القرشي التيمي المدني مولي آل الصديق سمع عبد الله بن دينار وجماعات من التابعين وعنه الاعلام كابن المبارك وغيره وقال محمد بن سعد كان بربريا جميلا حسن الهيئة عاقلا وكان يفتي بالبلد وولي خراج المدينة ومات بها سنة اثنتين وسبعين ومائة وقال البخاري عن هارون بن محمد سنة سبع وسبعين ومائة وليس في الكتب الستة من اسمه سليمان بن بلال سواه وهذا الرابع ابو عبد الرحمن عبد الله بن دينار اخو عمرو بن دينار القرشي مات سنة سبع وعشرين ومائة وفي الرواة ايضا عمرو بن دينار المكي ليس بالقوي وليس في الكتب الستة عمرو بن دينار غيرهما الخامس ابو صالح ذكوان السمان الزيات كان يجلب السمن والزيت الى الكوفة مولى جويرية بنت الاحمس الغطفاني وفي شرح مطلب الدين انه مولي جويرية بنت الحارث امرأة من قيس سمع جماعة من الصحابة وخلقا من التابعين وعنه جمع من التابعين منهم عطا وسمع الاعمش منه الف حديث وروى عنه ايضا بنوه وعبد الله وسهيل وصالح واتفقوا على توثيقه مات بالمدينة سنة احدى ومائة وابو صالح في الرواة جماعة قد مضى ذكرهم في الحديث الرابع من باب بدء الوحي السادس ابو هريرة اختلف في اسمه واسم ابيه على نحو ثلاثين قولا واشهرها عبد الله او عبد الرحمن بن صخر الدوسي وهو اول من كني بهذه الكنية وهو انه كان يلعب بها كناه النبي عليه السلام بذلك وقيل والده وكان عريف اهل الصفة اسلم عام خيبر بالاتفاق وشهدها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن عبد البر لم يختلف في اسم احد في الجاهلية ولا في الاسلام عبد الرحمن كالاختلاف فيه وروى انه قال كان اسمي في الجاهلية عبد شمس وسميت في الاسلام عبد الرحمن واسم امه ميمونة وقيل امية وقد اسلمت بدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابو هريرة نشأت يتيما وهاجرت مسكينا وكنت اجيرا لبسرة بنت غزوان خادما لها فزوجنيها الله فالحمد لله الذي جعل الدين قواما وجعل ابا هريرة اماما قال وكنت ارعى غنما وكان لي هرة صغيرة العب بها وقيل راى النبي عليه الصلاة وفي كمه هرة فقال يا ابا هريرة وهو اكثر الصحابة رواية باجماع روي له خمسة الاف حديث وثلثمائة واربعة وسبعون حديثا اتفقا على ثلاثمائة وخمسة وعشرين وانفرد البخاري بثلاثة وتسعين ومسلم بمائة وتسعين روى عنه اكثر من ثمانمائة رجل من صاحب وتابع منهم ابن عباس وجابر وانس وهو ازدي دوسي بان ثم مدني كان ينزل بذي الحليفة بقرب المدينة له بها دار تصدق بها على مواليه ومن الرواة عنه ابنه المحرر بحاء مهملة ثم راء مكررة مات بالمدينة سنة تسع وخمسين وقيل ثمان وقيل سبع ودفن بالبقيع وهو ابن ثمان وسبعين سنة والذي تولى الصلاة عليه الوليد بن عتبة بن ابي سفيان وهو ابن اخي معاوية ثم دفنه... (وهنالك بني خيثمة بن عبد الرحمن الصحابي) وابو هريرة من الافراد ليس في الصحابة من اكتنى بهذه الكنية سواه وفي الرواة آخر اكتنى بهذه الكنية يروي عن مكحول وعنه ابو المليح الرقي لا يعرف واخر اسمه محمد بن فراس الضبعي روى له الترمذي وابن ماجه مات سنة خمس واربعين ومائتين وفي الشافعية اخر اكتنى بهذه الكنية واسمه ثابت بن شبل فاحفظ **بيان الانساب** العقدي نسبه شيخنا من مناظر العقدي في مذحج ينسب الى العقدي بن سعيد العشيرة بن مالك وهو جماع مذحج والعقدي نسبه الى العقد بالعين المهملة والقاف المفتوحتين وهم قوم من قيس وهم بطن من الازد كذا في التهذيب وتبعه النووي في شرحه وفي شرح مطلب الدين ان العقد بطن من بجيلة وقيل من قيس الدلال قال ابو جابر شيخ الحافظ انما سموا عقدا لانهم كانوا لئاما وقال الحاكم العقد مولي الحارث بن عباد بن ضبيعة بن قيس بن ثعلبة وقال صاحب العين العقد قبيلة من اليمن بني عبد شمس بن سعد وقال الرشاطي العقدي

اختلف في اسم ابي هريرة

في قيس بن ثعلبة وحكى ابو علي الغساني عن ابي عمرو قال العقديون بطن من قيس وقيل بطن اليمن بسكون السين المهملة وفتح النون هو عبد الله بن محمد شيخ البخاري سمي بذلك لانه كان يطلب المسندات ويرغب عن المرسل والمنقطعات وقال صاحب الارشاد كان يتحرى المسانيد من الاخبار وقال الحاكم ابو عبد الله عرف بذلك لانه اول من جمع مسند الصحابة على التراجم بما وراء النهر التيمي في قبائل في قريش تيم بن مرة وفي الرباب ~~عدي بن عبد مناة بن~~ تيم بن عبد مناة بن اد بن طابخة وفي النمر بن قاسط تيم الله بن النمر بن قاسط وفي شيبان ابن ذهل تيم بن شيبان وفي ربيعة بن نزار تيم الله بن ثعلبة وفي قضاعة تيم الله بن رفيدة وفي ضبة تيم بن ذهل والعدوي نسبة الى عدي بن كعب وهو في قريش وفي الرباب عدي بن عبد مناة وفي خزاعة عدي بن عمرو وفي الانصار وعدي بطن من الحارث وفي طي عدي بن اخزم وفي قضاعة عدي بن جناب والعدوي في الازد ينسب الى دوس بن عدثان بن عبد الله **بيان لطائف اسناده** منها ان الاسناد كلهم مدنيون الا العقدي فانه بصري والا المسندي ومنها ان كلهم على شرط الستة الا المسندي كما بينا ومنها ان فيه رواية تابعي عن تابعي وهو عبد الله بن دينار عن ابي صالح **بيان من اخرجه غيره** اخرجه مسلم عن عبيد الله بن سعيد وعبد بن حميد عن العقدي به ورواه ايضا عن زهير عن جرير عن سهيل بن عبد الله عن عبد الله بن دينار عنه ورواه بقية الجماعة ايضا فابو داود في السنة عن موسى بن اسماعيل عن حماد عن سهيل به والترمذي في الايمان عن ابي كريب عن وكيع عن سفيان عن سهيل به وقال حسن صحيح والنسائي في الايمان ايضا عن محمد بن عبد الله المخرمي عن ابي عامر العقدي به وعن احمد بن سليمان عن ابي داود عن الحفري وابي نعيم كلاهما عن سفيان به وعن يحيى بن حبيب بن عربي عن خالد بن الحارث عن ابن عجلان عنه ببعضه الحياء من الايمان وابن ماجه في السنة عن علي بن محمد الطنافسي عن وكيع به وعن عمرو بن رافع عن جرير به وعن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي خالد الاحمر عن ابن عجلان نحوه **بيان اختلاف الروايات** كذا وقع هنا من طريق ابي زيد المروزي الايمان بضع وستون شعبة او كذا وقع في البخاري من طريق ابي ذر الهروي وفي رواية ابي داود والترمذي وغيرهما من رواية سهيل بضع وسبعون بلا شك ورجحها القاضي عياض وقال انها الصواب وكذا رجحها الحليمي وجماعات منهم النووي لانها زيادة من ثقة فقبلت وقدمت وليس في رواية الاقل ما يمنعها وقال ابن الصلاح الاشبه ترجيح الاقل لانه المتيقن والشك من سهيل كما قال البيهقي وقد روي عن سهيل عن جرير كما بعضهم من غير شك وكذا رواية سليمان بن بلال في مسلم وفي البخاري بضع وستون وقال ابن صلاح وقع في البخاري في نسخ بلادنا الا ستون وفي لفظ لمسلم فافضلها قول لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق وفي كتاب ابن شاهين فضال الايمان افضلها قول لا اله الا الله وفي لفظ الترمذي بضع وسبعون بابا وقال حسن صحيح ورواه محمد بن عجلان عن عبد الله بن دينار عن ابي صالح الايمان ستون بابا او سبعون او بضع واحد من العددين ورواية قتيبة عن بكر بن مضر عن عمارة بن غزية عن ابي صالح الايمان اربع وستون بابا ومن حديث المغيرة بن عبد الرحمن بن عبيدة قال حدثني ابي عن جدي وكانت له صحبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الايمان ثلاثمائة وثلاثون شريعة من وافى الله بشريعة منها دخل الجنة وفي كتاب ابن شاهين من حديث الاغر ابي مالك عن عبد الله بن راشد مولي عثمان بن عفان رضي الله عنه سمعت ابا سعيد رضي الله عنه يقول قال رسول الله عليه الصلاة والسلام ان بين يدي الرحمن عز وجل لوحا فيه ثلاثمائة وتسع عشرة شريعة يقول عز وجل لا يجيئني عبد من عبادي لا يشرك بي شيئا فيه واحدة منهن الا ادخلته الجنة ومن حديث عبد الواحد

ها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابن زيد عن عبد الله بن دينار عن مولاه عثمان رضي الله عنه قال قال رسول الله
عليه الصلاة والسلام ان لله مائة خلق من الخلق منها وخلق الكتبة فلو ان احدكم
اتى مداخل بيته بخلقه لكان في بيته سخاء يكون فيه رخاء يكون فيه سخاء يكون فيه
تسامح هذا ان اطلاق الله محفوظ وفي كتاب الديباج للجلال حديث من 2 بت
فضالة عن سالم بن زياد الاشعري الاسلام ثلاثمائة وخمسة عشر سهما فاذا اسلم
قال الله لم انت الاسلام وانا الاسلام منك اعتصكما بسهم من سهامي فاصطفى الجنة
قال رسوله ثنا بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي اسحاق عن عبد الله بن دينار عن ابيه الاسلام ثمانية اسهم
الاسلام سهم والصلاة سهم والزكاة سهم وصوم رمضان سهم والحج سهم والجهاد سهم
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر سهم وقد خاب من لا سهم له

بيان اللغات

قوله بضع ذكر بن السيناني في المورد عن الاصمعي ابضع ثلاث على ما بين الثلاثة الى العشرة
الى عشر والتسع عشرة الى عشرين فما فوق ذلك يقال بضعة عشر في جمع المذكر
وبضعة عشرة في جمع المؤنث قال متمم بن نويرة بضع سنين ولا يقال بضعة احد عشر
ولا اثنا عشر انما البضع من الثلاث الى العشر وقال صاحب العين البضع بضعة
وقال منذ اخبرنا القعنبي عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال البضع ما بين سبع
الى تسع خمس الى تسع وقال ما بين الثلاث الى الخمس وقال الفراء البضع ما بين
الثلاثة الى التسع كذلك ما يين العرب تفعل ولا يقولون بضع ومائة ولا بضع
والف ولا تزيد كسر عشر وبضع العشرين الى التسعين وقال الزجاج معناه
النظمة من العدد يجعل ما دون العشرة من الثلاث الى التسع وهذا الصحيح
وهو قول الاصمعي وقال غيره البضع من الثلاث الى التسع وقال ابو عبيدة هو
ما بين فضل العشر يزيد ما بين الواحد الى الاربعة وقال يعقوب عن ابي
زيد بضع وبضع مثلث على وصفوره وحكم البضع ما بين الثلاث الى العشر
والجلعاة من الثلاثة الى العشرة يضاف الى ما يضاف اليه الاحاد ويبنى مع العشر
كما يبنى سائر الاحاد ولم يسمع عشر وبضع الجامع للقرآن بضع سنين قطعة من
السنين وهو مجهول عددها وقد تحكم فاما دون العشرة وقال ثعلب قوله تعالى فلبث
في السجن بضع سنين يدل على ان البضع تسع سنين لان يوسف عليه السلام انما لبث في
السجن تسع سنين وقال ابو عبيد ليس البضع العقد ولا نصف العقد وذهب الى
انه من الواحد الى الاربعة وفي الصحاح لا تقول بضع وعشرون وقال الطوسي في
شرحه البضع من الثلاث الى تسعة هذا الذي حصلناه من اهل اللغة وكذلك
وعليه جلاد ابن دريد الا انه حصلها من واحد الى ثلاثة وقال ابن السيد في
المثلث البضع بالفتح والكسر ما بين واحد الى خمسة وفي المحكم عن ابي عبيدة وقال
غيره ما بين واحد الى عشر وهو الصحيح وفي النوادر يقال للمرء في البضع والبضعة
واحد وهي ما انتظمت من العدد وزاد عياض يكسر ايضا وسكنها وفي الباهر
قال ابو زيد اقمت بضع سنين بالفتح وجلست في بقعة طيبة وافقت بها
كلها بالفتح وهو ما بين الثلاث الى التسع وروى الاثرم عن ابي عبيدة ان البضع
ما بين الثلاث الى الخمس ويقول بضع سنين وبضعة عشر جلدا وبضع عشرة اذا
فاذا جاوزت لفظ العشر ذهب البضع لا تقول بضع وعشرون وفي ذهب اغلط
لا يقال ذلك وقال ابو زيد يقال بضعة عشر وعشرون جلدا وبضع وعشرون اسرة
والبضع من العدد في الاصل غير محدود ولما صار يعبر بها عن المنتظمة والمنتظمة
غير محدودة قال شمر بضعة عشر في المنتظمة والفرقة واطلا بضعة
من الناس وبضعة الابل كشعب القبائل وشعبها الاربع وامكنة شعب القبائل بالضم
بالفتح وقيل بالكسر وجمع الانتظام وكذا شعبة الانا صدعه بالفتح ايضا وقال الخليل

الشعب

الشعبة الاجتماع والافتراق اي هما ضدان والمراد بالشعبة في الحديث الخصلة
اي ان الايمان خصال متعددة قوله والحياء مردود هو الاستحياء واشتقاقه من
الحياة يقال حي الرجل اذا استلقى حيائه واستلقى فوته كما يقال نفسه اذا اعوزته
القريحة التخن وختي اذا اعتل خشاء فمنه الحي المسوون من حوف المنفعة وقد
جيمنه حيا واستحيي حذفوا الاخيرة كراهة التقاء اليائين والاخير ان
يتعدان بحرف وبغير حرف يقولون استحيي منك واستحيائك واستحيا منك
ومعل حيي خوجا والاصل ياي بالحيا تقبي وانكسار ما قبلها ويعتري الانسان من خوف ما
يعاب به فيذم وقد يصرف ايضا بانه الخصال التسع خوفه ان كتاب الله ترك

بيان الاعراب

قوله الايمان مبتدا وبضع مؤول بضع وستون شعبة خبر له
انكر ابو علي بضع هكذا في بعض الاصول وبضعة بالهاء هكذا اكثرها وفي بعضها وقع
في بعض الروايات بضعة بنا التانيث قلت الصواب ما انكره ابو علي وكذا قاله
بعض الشراح كذا وقع هنا في بعض الاصول بضع وفي اكثرها بضعة بالهاء
واكثر الروايات في هذا الحديث بالهاء وهكذا ذكره علي الدقة المشهورة وهي رواية
الباهر صحيحة ايضا على ما قيل قلت لا شك ان بضعا للمذكر وبضعة للمؤنث
كما مر ويؤنث فيقال في بضع بالهاء ولكن لما جاء الرواية ببضعة تعين
الي تاول الشعبة بالشعوع اذا فسرت الشعبة بالطائفة من الشيء والخلق
اذا فسرت بالخصلة والحالة قوله والحياء شعبة اوجب رشعبة وقوله الايمان في محل
الرفع لانها صفة لشعبة

بيان المعاني والبيان

لا شك ان تعريف المسند
اليه انما يقصد الى تقريره في الاذهان فائدة السامع لان فائدة من الحكم اما الحكم او
كما في هذا مقصد الى تقريره في الاذهان فائدة السامع لان فائدة من الحكم اما الحكم او
كما في هذا مقصد الى تقريره في الاذهان فائدة السامع لان فائدة من الحكم اما الحكم او
الواو لا لانها للجمع على ما مر وفيه تشبيه الايمان مشبهة ذات اغصان بشعب
في الحديث الاسلام بحذاء ذات اعمدة والطناب وبناء على الجمان هذا لان
الايمان في اللغة التصديق وفي عرف الشرع تصديق القلب واللسان
وفاقه وكلاهما بطاعات مخصوصة الاخير عند الايمان بالله بضع وستون شعبة اي
بضع كسبعين وكذا ذلك يكون من باب الطلاق الاصل جعل الفرع وذلك لان الايمان
هو الاصل والاعمال متفرعة منه واطلاق الايمان على الاعمال مجاز لانها تكون
من الايمان وقد اتفق اهل السنة من المحدثين والفقها والمتكلمين على ان المؤمن
الذي يحكم بايمانه وانه من اهل القبلة ولا يخلد في النار هو الذي يعتقد بقلبه
دين الاسلام اعتقادا جازما خاليا من الشكوك ونطق باشهادتين فان اقتصر على
احدهما لم يكن من اهل القبلة الا اذا عجز عن النطق فانه يكون مؤمنا لان احكام الدنيا
فياض في كتاب الشفا في ان من اعتقد دين الاسلام بقلبه ولم ينطق بالشهادتين
من غير عذر فمنهم من نقل ان ذلك ناقص في الباء الاخرى على مقتل ضعيف وقد
يكون فاسقا يمكنه في الشرع واسم العمل

بيان استنباط الفوائد

وهو على
وجوه الاول في تعيين السنتين على ما جاء هنا وفي تعيين السبعين على ما
جاء في رواية اخرى من الصحيح وفي رواية اصحاب السنن اما الحكمة في تعيين السنتين
وتخصيصها فيحتمل العدد اما زايد وهو الجزاء وهو الكثرة كما لا شيء عشر فان
له نصفا وثلثا وربعا وسدسا ونصف سدس وجمع هذه الاجزاء اكثر من اثني
عشر فانه ستة عشر واما ناقص وهو الجزاء اقل منه كالاربعة فان لها الربع
والنصف فقط واما تام وهو الجزاء مثله كالستة فان اجزاءها النصف
والثلث والسدس وهي مساوية للستة والفضل من بين الانواع الثلاثة
للتام فلما اريد المبالغة فيه جعلت احاده اعشارا وهي السنون ولما الحكمة

وقف

الألوكة
www.alukah.net

في تفسير السبعين لوجهاء السبعة تشتمل على جملة اقسام العدد فانه ينقسم
الى مزدوج وكل منهما الى اول ومركب والمزدوج الاول ثلاثة والمركب خمسة والزوج
الاول اثنان والمركب اربعة وينقسم ايضا الى منطق كالاربعة وناطم كالستة فلما
اريد المبالغة فيه جعلت احاده عشارا وعشراته مئين وامئاته الوفا على
النوعين فقد عملت ان تسعة الستة على الستة اصل للستينية وبيد الثاني الى
عشرة وما فوقها كما مضى عليه صاحب الدرجة فالاول الستة اصل للستينية وبيد الثاني الى
المائة ومن فقدين العددين هل هو حقيقة ام ذكر على سبيل المبالغة فقال بعضهم انه
به التكثير دون التحديد كما في قوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة وقال الطيبي
معنى التكثير ويكون ذكر البضع للتزيد بيد ان شعب الايمان اعداد معينة ولا نهاية
تكثيرا اذ لو اريد التحديد لم يقل وقال بعضهم العرب تستعمل السبعين كثيرا بيد
باب المبالغة وزيادة السبع فيما ليس بمعدود كما في بعض الاحاديث السبعة اكمل الاعداد
لان الستة اول عدد تام وهي مع الواحد سبعة فكانت كاملة الاولين بعد الثاني بسبب
الكمال وسمي الواحد سبعا كما قوته والسبعون نهاية الدنانير الا الاحاد فما بينها
العشرات فان قلت فقد قلت اذا بضع ما بين الاثنين الى عشرة وما فوقها من ابن
تقول ان المراد من البضع السبع حتى يصح انقابل المذكور بكلامه على هذا قلت
قد نص صاحب العين على ان البضع ستة كما ذكرنا وقال بعضهم هذا العدد المذكور
هو شعب الايمان والمراد منه تعداد الخصال حقيقة فان قلت اذا كان المراد بيان
تعداد الخصال فما الاختلاف المذكور قلت يجوز ان يكون شعب الايمان بعضها مئين
وبعضها تسعين فلم تنصيصه على هذا العدد ذكر بيان الواقع ثم بعد ذكر هذا نص على بعض
خصال تسعين بحسبه فتدبر (الشرح) على ذلك المعنى فانه فيما بعض هذه الشعب
الثالث في بيان العدد المذكور قال الامام ابو حاتم بن حبان بكسر الكاف وتشديد
الموحدة البستي في كتاب وصف الايمان شعبه فتتبعت مبين هذا العدد
سنة وعددت الطاعات فاذا هي تزيد على هذا العدد شيئا كثيرا وبينت ان السبعين
قصدت كلا طاعة عددها الله تعالى في الايمان فاذا هي تنقص عن ابضع السبعين
مضيت الى اكتاب السنن واستطلت الاعداد فاذا الذي عدده الله رسوله عليه الصلاة
والسلام من الايمان بضع وسبعون لا يزيد عليها ولا ينقص فعلمت ان مراد النبي
عليه الصلاة والسلام ان هذا العدد في الكتاب والسنة انتهى وقد تكلمت جاهة
في بيان هذا العدد بطريق الاجتهاد وفي الحكم بكون المراد ذكر نطاق صعوبة تنال
بالتفاوت عما ذكر ولا يقدح عدم معرفة ذلك على التفصيل في الايمان اذ اصول
الايمان وفروعه معلومة محققة والايمان فان هذا العدد وجب على الجملة فتفصيل
تلك الاصول والفروع فيها على هذا العدد تحتاج الى توقيف وقال الخطابي هذه
مخصوصة في علم الله تعالى وحده موجودة في الشريعة فبيان الشرع لم يتعد فيما
عليه وذلك لا يعرفنا في علمنا بتفاصيلها كلفنا به فما امرنا بالعمل به علمنا وما نهانا
عنه انتهينا وان لم نحط بمجموع اعداده وقال ابن الصلاح الايمان اسم يشتمل الاعمال
فروعا عدد جاءها الطاعة وعلى هذا جاء عامة الاحاديث الواردة في شعب الايمان
في بضع الايمان وان تماما متساويان في اسمه وكذا بد والايمان كلمة اشتقاقه
وانما سمي رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعة ممن بد عوا الناس اليها وسموا اجابته
اليها ذلك مؤمنا الى ان نزلت الفرائض ولهذا الاسم خوطب اهل الجاهلية عليهم
فقال تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة وهذا الكلام مستمر في كلام من يتبع
عملي امن ذي شعب كالصلاة فان رجلا لو صد على مسجد وعليه مقدم منهم من
يستفتح الصلاة ومنهم من هو راكع او ساجد فقال ايتهم فصلوا كان صادقا

مع اختلاف اصوالهم في الصلاة وتفاوتهم فيها فان قيل اذا كان الايمان بضعا
وسبعين شعبة فهل يمكن ان نضبطها بأسمائها فان يجوز ان تعد تفصيلها فنقول نعم
بما حصره محمد بن حبان تبعا لما نقلناه صحيح والعلم عند الله وهذه هي
الاولى اقد نص على اعلى الايمان واد ناه بأم اعمال الطاعات واد ناها فنقول فيه
صحيح ما يقع بينهما من جنس الطاعات كلها وجنس الطاعات معلوم وانا بين انه لم
يوجب عليها معرفة هذه الاشياء بخواصها اسما بها حتى يلزمنا تسميتها بمحمد الايمان
وانما كلفنا التصديق بجملتها كما كلفنا الايمان بملائكته فانا لا نعلم اسماء اكثرهم
ولا اعيانهم وقال النووي قد بين النبي عليه الصلاة والسلام اعلاها وادناها الشعب واذا ها
كما ثبت في الصحيح من قوله عليه الصلاة والسلام الايمان بضع وسبعون او بضع وستون
اما طائفة الاولى عند الطريق فبين ان اعلاها التوحيد المتعين على كل مكلف الذي
لا يصح شيء من الشعب الا بعد صحته وادناها ما ذكره مما يتوقع بعض المسلمين
ويقع بينهما تمام العدد ويجب علينا الايمان به وان لم نعرف اعيان جميع افراده كما
نعرف بالملائكة وان لم نعرف اعيانهم واسماءهم انتهى وقد صنف في تعيين هذه الشعب
جماعة منهم الامام ابو عبد الله الحليمي صنف فيها كتابا سماه فوائد المنهاج والحافظ
ابو بكر البيهقي وسماه شعب الايمان والشيخ عبد الجليل ايضا سماه شعب الايمان
واستجاد بن ابراهيم النسطيني وسماه كتاب النصائح والامام ابو حاتم وسماه وصف
الايمان وشعبه والمراد منه تعداد الخصال وتفاضلها فنقول لخصها بعون الله
تعالى وبتوفيقه ان اصل الايمان هو التصديق بالقلب والاقتراب باللسان فكل
الايمان اكمل اقسام هذا التصديق والاقتراب والعمل وهذه ثلاثة اقسام فالاول
يرجع الى الاعتقادات وهي تتشعب الى ثلاثين شعبة الاولى الايمان بالله وهو
قبل ويدخل فيه الايمان بذاته وصفاته وتوحيده بأن ليس كمثله شيء الثانية
اعتقاد حدوث ما سوى الله تعالى الثالثة الايمان بملائكته الرابعة الايمان
بكتبه الخامسة الايمان برسله السادسة الايمان بالقدر خيره وشره السابعة
الايمان باليوم الاخر ويدخل فيه كل ما يكون بعد الموت كالبعث والنشور والحساب
والميزان والصراط الثامنة الجنة التي اعدها الله لعباده المتقين والخلود فيها التاسعة
النار التي اعدها الله لأعدائه وانها لا تفنى العاشرة محبة الله تعالى الحادية
عشرة الخوف منه ويدخل فيه ترك القنوط الثانية عشرة محبة النبي عليه الصلاة والسلام
ويدخل فيه الصلاة عليه واتباع سنته الثالثة عشرة الاخلاص ويدخل فيه ترك
الرياء والسمعة الرابعة عشرة التوبة والندم الخامسة عشرة الخوف السادسة عشرة
الرجاء السابعة عشرة ترك اليأس والقنوط الثامنة عشرة الشكر التاسعة عشرة
الوفاء العشرون الصبر الحادية والعشرون التواضع ويدخل فيه توقير الكبير والرحمة
والعشرون الرضا بالقضاء الثانية والعشرون التوكل الخامسة والعشرون ترك العجب الرابعة
ويدخل فيه ترك مدح نفسه وتزكيتها السادسة والعشرون ترك الحسد السابعة
والعشرون ترك الكبر والاستطالة على الخلق الثامنة والعشرون ترك الغضب التاسعة
والعشرون ترك الغش ويدخل فيه النصح للكل الثلاثون ترك حب الدنيا
ويدخل فيه ترك حب المال وحب الجاه فاذا وجدت هذه الخصال من اعمال القلب من الانقطاع الى
الدار الاولى فاعلم انها هي ظنه هي الحقيقة واذا وجدت خصال من اعمال
البدن ذكر عند التأمل والفحص الثاني يرجع الى اعمال اللسان وهي تتشعب الى
سبع شعب الاولى التلفظ بالتوحيد الثانية تلاوة القرآن الثالثة تعلم العلم

الرابعة فقليم العلم الخامسة الرحم السادسة الذكر ويدخل فيه الاستغفار
السابعة اجتناب اللغو والتشبه الثالث بربي الايمان البدن وهي تتشعب الى
اربعين شعبة وهي ثلاثة انواع الاول ما يختص بالايمان وهو ستة عشر شعبة
الاولى اعتقاد وجوب خلو فيه طهارة البدن والثوب والمكان ويدخل فيه طهارة البدن
الوضوء من الحدث والاغتسال من الجنابة والحيض والنفاس الثانية اقامة الصلاة
ويدخل فيها الفرض والنفل والقضاء الثالثة ايتاء الزكاة ويدخل فيه الصدقة ويدخل
فيها صدقة الفطر ويدخل في هذا الباب جميعه اطعام الطعام واكرام الضيف والرابعة
الصوم منه ومنه الخامسة الحج ويدخل فيه العمرة السادسة الاعتكاف ويدخل
فيه التماس ليلة القدر السابعة الفرار بالدين ويدخل فيه الهجرة من دار الكفر
الثامنة الوفاء بالنذر التاسعة الخروج في الايمان العاشرة الكفارة الحادية
عشر ستر العورة في الصلاة وغيرها الثانية عشر التحري في الصلاة والقيام بها
اذا كانت مفروضة الثالثة عشر التيامن في الطهارة وغيرها الرابعة عشر اداء الدين الخامسة
عشر الصدق في المعاملات والاحتراز من ضدها السادسة عشر اداء الشهادة بالحق
وتركها كما ذكرنا الشعب التي ما يختص بالاتباع وهي ست شعب الاولى التعفف
بالنكاح الثانية الاتمام بحقوق العيال ويدخل فيه الرفق بالخدم الثالثة بر الوالدين
ويدخل فيه الاحتراز عن العقوق الرابعة تربية الاولاد الخامسة صلة الرحم السادسة
طاعة المولى للعبد ان كان ما يتعلق بالمعاملة وهي ثمان عشرة خصلة القيام بالامانة
مع العدل الثانية متابعة الجماعة الثالثة طاعة اولي الامر الرابعة الاصلاح بين
الناس ويدخل فيه قتال الخوارج والبغاة الخامسة الجهاد ويدخل فيه الرباط السادسة
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر السابعة اقامة الحدود الثامنة اكرام الضيف ويدخل
فيه الهجرة التاسعة اداء الامانة ويدخل فيه الخمس العاشرة التعفف في الغنائم
الحادية عشر اكرام الجار الثانية عشر اتقاء الملاهي ويدخل فيه حسن المعاملة ويدخل
فيه جميع المنهيات عنه الثالثة عشر اتقاء المال الذي فيه حقه ويدخل فيه ترك التبذير
والاسراف الرابعة عشر الرفق بالمملوك الخامسة عشر تشهية العالم بما علم السادسة
عشر كف الضرر عن الناس السابعة عشر اجتناب اللهو الثامنة عشر اماطة
الاذى عن الطريق فهذه سبع وسبعون شعبة **الاسئلة والاجوبة** منها
ما قيل لم جعل الحياء من الايمان باعث على امتثال الخير وما في معناه
وكثيرا ما يكون غلطا او كسلا عن اعمال البر وجوابه بان الحياء قد يكون غريزيا
على قانون الطبع يحتاج الى اكتساب وتهذيب فهو من الايمان لهذا الثاني ويقال انه قد
يمنع الحياء بالاولى الاخير وهو الحياء خيرا كله فصاحب الحياء حتما ان يراعيه بالحث على ترك
المنكر بالمعروف وغيره عن الكسل فكيف يكون هذا من الايمان وجوابه بانه ليس بحياء
حقيقة لانه هو تخيل ومهانة وانما تسميته حياء من اطلاق مجاز اهل العرف
اطلقوه مجازا لمشابهته الحياء الحقيقي وحقيقته خلق يبعث على اجتناب القبيح
ويمنع من التقصير في حق ذي الحق وحقه على ولي الحياء من استحيا انه منافي
وهو ان لا يراك الله حيث نهاك وذلك انما يكون عن معرفة وبراءة وهذا لا ينقل
عليه الصلاة والسلام ان فضيلة الحياء كما ذكرته فانه لم يكن تزاه عاجز براك وقد حث في
النزهي عنه عليه الصلاة والسلام انه قال استحيوا من الله حق الحياء قلنا انا
نستحي من الله والحمد لله قال ليس ذلك ولكن الاستحياء من الله حق الحياء ان
تحفظ الراس وما حوى والبطن وما وعى وتتذكر الموت والبلا ومن يرد الآخرة ترك زينة الدنيا
استحياء استحقه الحياء وقال الجنيد رد ثيابه الا الاله اي اشهد وردي التقصير فيه
بينهما حالة منتهى الحياء انتهى ما قيل لم امره الحياء بالذكر من بين سايرا الشعب

واجيب

ليست الهجرة وتخلف الباء الخافضة
وفيه اخذ بسين مطلقا سواء الباء التي هي

واجيب بانه يلزم من عمل اعمال الخير وتتابع كما ورد في السابع الشعبة فان الحي يحاسب فيتجنب
الرياء ومقاطعة الاخوة فيتورع عن المعاصي وينشط لاداء الطاعة كلها وقال الطيبي يمكن
ان يراد الحياء الذي يحمل فاعله على الكف عن القبائح كما يقول هذه شعبة واحدة من شعبة
فهل تخلص شعبة كلها هيهات انه يجمعها لا يفترق

ص باب المسلمين من سلم المسلمون من لسانه ويده

ش ابو هذا باب بالتنوين والمسلمون مرفوع ويجوز ترك التنوين بالاضافة اليه وبعده نائب الفاعل
ويجوز الوقف على السكون وليس في رواية الاصيلي باب قال ابن السنة بين الباب ظاهرة
لانه ذكر بعد الباب السابق ان الايمان له شعب وهذا الباب يبين شعبتين من هذه
الشعب وهما سلامة المسلمين من لسان المسلم ويده والمهاجر من هجر المنهيات ص
حدثنا آدم بن ابي اياس حدثنا شعبة عن عبد الله بن ابي السفر واسماعيل عن
الشعبي عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم من سلم المسلمون من
لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه ش اورد هذا ما علقه اولا وانما علقه
لاجل التنبيه فانه قلت لم يتعرض على الجملة الاخيرة من الحديث قلت لان في صدر
الحديث لغنية المسلم واكتساب الذي يجتنبي هذه الاوصاف كما في ابواب الايمان
والاسلام فان قلت هل المنهيات ايضا من امور الاسلام قلت بلى ولكن في هذا
الحديث اكتفى بذكر قطع فيه زيادة من الاسلام **بيان رجاله وهم ستة**
الاول ابو عبد الله آدم بن ابي اياس عبد الرحمن وقيل ذاهبة بالنون وبين الهاء
والباء الخر كما في تبصير الحبير ويقال ابو الحسن ويقال ابو محمد نسبة الى جده لامه
بغداد وكتب من شيوخه ولما مات وصل الى الكوفة والبصرة والحجاز ومصر والشام واستوطن
عسقلان وتوفي بها سنة عشرين ومائتين قال ابو حاتم هو ثقة مأمون متقشف من
عباد الله وكان ولد اما قال وكان عمره حين مات ثمانيا وثمانين سنة وقيل بثلثها
وستين سنة وليس في كتب الحديث آدم بن ابي اياس غير هذا وشيخ مسلم والترمذي
والنسائي آدم بن سليمان الكوفي وشيخ البخاري والنسائي آدم بن علي العجلي الكوفي يروي
عنه بخصوصه وشيخ الوراق آدم بن عيينة الخزاعي ليان لا يتخبط به وآدم بن فايد عن محمد
ابن كعب يجهل الثاني شعبة فيروى عن الحجاج بن الورد ابو بسطام الواسطي
مولاهم البصري نزل البصرة واصله من واسط وقيل من نيسابور وقيل من هراة قال ابن سعد
الثوري شعبة ابو الحسين في الحديث وقال احمد كان اتقن من رأيته في هذا الشأن
مات بالبصرة اول سنة ستين ومائة وكان الشيخ وليس في الكتب للستة شعبة
ابن الحجاج غير وفي النسائي شعبة بن دينار الكوفي صدوق وفي ابي داود شعبة
ابن دينار عن معاوية بن عباس ليس بالقوي وفي الطبراني شعبة بن محمد
يروي عن انس قال البخاري اطاعه مناكير وفي الصحابة شعبة بن التوءم وهو
من الافراد والظاهر انه تابعي الثالث محمد الله بن ابي السفر بفتح الفاء وهكذا
اسكانها وهم ابو السفر سعيد بن يحمد بفتح اوله وفتح الميم كذا ضبطه النووي وقال
الغساني بضم اوله وكسر الميم وقيل بالثاء المثلثة الهمداني الكوفي مات سنة ثلاثة
ومائتين وقيل بعدها روى له الجماعة واهمله الاسفرايني بإسكان الفاء الاسم وفتح كما في
الكتيبة ومن سكن الفاء فقد وهم عبد الله المذكور كما في الرابع اسماعيل بن ابي خالد
هرمز وقيل سعد وقيل كثير البجلي الاحمسي ولاهم ابن كثير مسي خلقا من الصحابة
منهم انس بن مالك وجماعة من التابعين ومنهم مشروح وغيره من الاعلام وكان
عالما متقنا صالحا ثقة وكان يسمى الميزان وكان طحانا توفي سنة ثمان وخمسين
وابن بضع وثمانين سنة الشعبي بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة
ابو الحارث عامر بن شراحيل وقيل بن عبد الله بن شراحيل الكوفي التابعي

المكتبة الألوكة
www.alukah.net

الشفتة روي عن خلق من الصحابة منهم عمر وسعد وسعيد وروي عنه انه قال اذا ركبت خمسا فصلاتي قال احمد بن عبد الله وفي سلمة صحيح روي عنه قتادة وخلق من اتباعه ولي قضاء الكوفة وولد لست سنين مضت من خلافة عثمان وبقي بعد المائة اما سنة ثلاث او اربع او خمس او ست وعشرين ومائة وقيل سنة ثمان وثلاثين وقيل سنة تسع وثلاثين وقيل سنة اربعين وقيل سنة احدى واربعين وقيل سنة اثنتين واربعين وقيل سنة ثلاث واربعين وقيل سنة اربع واربعين وقيل سنة خمس واربعين وقيل سنة ست واربعين وقيل سنة سبع واربعين وقيل سنة ثمان واربعين وقيل سنة تسع واربعين وقيل سنة خمسين وقيل سنة احدى وخمسين وقيل سنة اثنتين وخمسين وقيل سنة ثلاث وخمسين وقيل سنة اربع وخمسين وقيل سنة خمس وخمسين وقيل سنة ست وخمسين وقيل سنة سبع وخمسين وقيل سنة ثمان وخمسين وقيل سنة تسع وخمسين وقيل سنة ستين وقيل سنة احدى وستين وقيل سنة اثنتين وستين وقيل سنة ثلاث وستين وقيل سنة اربع وستين وقيل سنة خمس وستين وقيل سنة ست وستين وقيل سنة سبع وستين وقيل سنة ثمان وستين وقيل سنة تسع وستين وقيل سنة سبعين وقيل سنة احدى وسبعين وقيل سنة اثنتين وسبعين وقيل سنة ثلاث وسبعين وقيل سنة اربع وسبعين وقيل سنة خمس وسبعين وقيل سنة ست وسبعين وقيل سنة سبع وسبعين وقيل سنة ثمان وسبعين وقيل سنة تسع وسبعين وقيل سنة ثمانين وقيل سنة احدى وثمانين وقيل سنة اثنتين وثمانين وقيل سنة ثلاث وثمانين وقيل سنة اربع وثمانين وقيل سنة خمس وثمانين وقيل سنة ست وثمانين وقيل سنة سبع وثمانين وقيل سنة ثمان وثمانين وقيل سنة تسع وثمانين وقيل سنة تسعين وقيل سنة احدى وتسعين وقيل سنة اثنتين وتسعين وقيل سنة ثلاث وتسعين وقيل سنة اربع وتسعين وقيل سنة خمس وتسعين وقيل سنة ست وتسعين وقيل سنة سبع وتسعين وقيل سنة ثمان وتسعين وقيل سنة تسع وتسعين وقيل سنة مائة وقيل سنة احدى ومائة وقيل سنة اثنتين ومائة وقيل سنة ثلاث ومائة وقيل سنة اربع ومائة وقيل سنة خمس ومائة وقيل سنة ست ومائة وقيل سنة سبع ومائة وقيل سنة ثمان ومائة وقيل سنة تسع ومائة وقيل سنة عشر ومائة وقيل سنة احدى عشرة ومائة وقيل سنة اثنتي عشرة ومائة وقيل سنة ثلاث عشرة ومائة وقيل سنة اربع عشرة ومائة وقيل سنة خمس عشرة ومائة وقيل سنة ست عشرة ومائة وقيل سنة سبع عشرة ومائة وقيل سنة ثمان عشرة ومائة وقيل سنة تسع عشرة ومائة وقيل سنة عشرين ومائة وقيل سنة احدى وعشرين ومائة وقيل سنة اثنتين وعشرين ومائة وقيل سنة ثلاث وعشرين ومائة وقيل سنة اربع وعشرين ومائة وقيل سنة خمس وعشرين ومائة وقيل سنة ست وعشرين ومائة وقيل سنة سبع وعشرين ومائة وقيل سنة ثمان وعشرين ومائة وقيل سنة تسع وعشرين ومائة وقيل سنة ثلاثين ومائة وقيل سنة احدى وثلاثين ومائة وقيل سنة اثنتين وثلاثين ومائة وقيل سنة ثلاث وثلاثين ومائة وقيل سنة اربع وثلاثين ومائة وقيل سنة خمس وثلاثين ومائة وقيل سنة ست وثلاثين ومائة وقيل سنة سبع وثلاثين ومائة وقيل سنة ثمان وثلاثين ومائة وقيل سنة تسع وثلاثين ومائة وقيل سنة اربعين ومائة وقيل سنة احدى واربعين ومائة وقيل سنة اثنتين واربعين ومائة وقيل سنة ثلاث واربعين ومائة وقيل سنة اربع واربعين ومائة وقيل سنة خمس واربعين ومائة وقيل سنة ست واربعين ومائة وقيل سنة سبع واربعين ومائة وقيل سنة ثمان واربعين ومائة وقيل سنة تسع واربعين ومائة وقيل سنة خمسين ومائة وقيل سنة احدى وخمسين ومائة وقيل سنة اثنتين وخمسين ومائة وقيل سنة ثلاث وخمسين ومائة وقيل سنة اربع وخمسين ومائة وقيل سنة خمس وخمسين ومائة وقيل سنة ست وخمسين ومائة وقيل سنة سبع وخمسين ومائة وقيل سنة ثمان وخمسين ومائة وقيل سنة تسع وخمسين ومائة وقيل سنة ستين ومائة وقيل سنة احدى وستين ومائة وقيل سنة اثنتين وستين ومائة وقيل سنة ثلاث وستين ومائة وقيل سنة اربع وستين ومائة وقيل سنة خمس وستين ومائة وقيل سنة ست وستين ومائة وقيل سنة سبع وستين ومائة وقيل سنة ثمان وستين ومائة وقيل سنة تسع وستين ومائة وقيل سنة سبعين ومائة وقيل سنة احدى وسبعين ومائة وقيل سنة اثنتين وسبعين ومائة وقيل سنة ثلاث وسبعين ومائة وقيل سنة اربع وسبعين ومائة وقيل سنة خمس وسبعين ومائة وقيل سنة ست وسبعين ومائة وقيل سنة سبع وسبعين ومائة وقيل سنة ثمان وسبعين ومائة وقيل سنة تسع وسبعين ومائة وقيل سنة ثمانين ومائة وقيل سنة احدى وثمانين ومائة وقيل سنة اثنتين وثمانين ومائة وقيل سنة ثلاث وثمانين ومائة وقيل سنة اربع وثمانين ومائة وقيل سنة خمس وثمانين ومائة وقيل سنة ست وثمانين ومائة وقيل سنة سبع وثمانين ومائة وقيل سنة ثمان وثمانين ومائة وقيل سنة تسع وثمانين ومائة وقيل سنة تسعين ومائة وقيل سنة احدى وتسعين ومائة وقيل سنة اثنتين وتسعين ومائة وقيل سنة ثلاث وتسعين ومائة وقيل سنة اربع وتسعين ومائة وقيل سنة خمس وتسعين ومائة وقيل سنة ست وتسعين ومائة وقيل سنة سبع وتسعين ومائة وقيل سنة ثمان وتسعين ومائة وقيل سنة تسع وتسعين ومائة وقيل سنة مائتين وقيل سنة احدى ومائتين وقيل سنة اثنتين ومائتين وقيل سنة ثلاث ومائتين وقيل سنة اربع ومائتين وقيل سنة خمس ومائتين وقيل سنة ست ومائتين وقيل سنة سبع ومائتين وقيل سنة ثمان ومائتين وقيل سنة تسع ومائتين وقيل سنة عشر ومائتين وقيل سنة احدى عشرة ومائتين وقيل سنة اثنتي عشرة ومائتين وقيل سنة ثلاث عشرة ومائتين وقيل سنة اربع عشرة ومائتين وقيل سنة خمس عشرة ومائتين وقيل سنة ست عشرة ومائتين وقيل سنة سبع عشرة ومائتين وقيل سنة ثمان عشرة ومائتين وقيل سنة تسع عشرة ومائتين وقيل سنة عشرين ومائتين وقيل سنة احدى وعشرين ومائتين وقيل سنة اثنتين وعشرين ومائتين وقيل سنة ثلاث وعشرين ومائتين وقيل سنة اربع وعشرين ومائتين وقيل سنة خمس وعشرين ومائتين وقيل سنة ست وعشرين ومائتين وقيل سنة سبع وعشرين ومائتين وقيل سنة ثمان وعشرين ومائتين وقيل سنة تسع وعشرين ومائتين وقيل سنة ثلاثين ومائتين وقيل سنة احدى وثلاثين ومائتين وقيل سنة اثنتين وثلاثين ومائتين وقيل سنة ثلاث وثلاثين ومائتين وقيل سنة اربع وثلاثين ومائتين وقيل سنة خمس وثلاثين ومائتين وقيل سنة ست وثلاثين ومائتين وقيل سنة سبع وثلاثين ومائتين وقيل سنة ثمان وثلاثين ومائتين وقيل سنة تسع وثلاثين ومائتين وقيل سنة اربعين ومائتين وقيل سنة احدى واربعين ومائتين وقيل سنة اثنتين واربعين ومائتين وقيل سنة ثلاث واربعين ومائتين وقيل سنة اربع واربعين ومائتين وقيل سنة خمس واربعين ومائتين وقيل سنة ست واربعين ومائتين وقيل سنة سبع واربعين ومائتين وقيل سنة ثمان واربعين ومائتين وقيل سنة تسع واربعين ومائتين وقيل سنة خمسين ومائتين وقيل سنة احدى وخمسين ومائتين وقيل سنة اثنتين وخمسين ومائتين وقيل سنة ثلاث وخمسين ومائتين وقيل سنة اربع وخمسين ومائتين وقيل سنة خمس وخمسين ومائتين وقيل سنة ست وخمسين ومائتين وقيل سنة سبع وخمسين ومائتين وقيل سنة ثمان وخمسين ومائتين وقيل سنة تسع وخمسين ومائتين وقيل سنة ستين ومائتين وقيل سنة احدى وستين ومائتين وقيل سنة اثنتين وستين ومائتين وقيل سنة ثلاث وستين ومائتين وقيل سنة اربع وستين ومائتين وقيل سنة خمس وستين ومائتين وقيل سنة ست وستين ومائتين وقيل سنة سبع وستين ومائتين وقيل سنة ثمان وستين ومائتين وقيل سنة تسع وستين ومائتين وقيل سنة سبعين ومائتين وقيل سنة احدى وسبعين ومائتين وقيل سنة اثنتين وسبعين ومائتين وقيل سنة ثلاث وسبعين ومائتين وقيل سنة اربع وسبعين ومائتين وقيل سنة خمس وسبعين ومائتين وقيل سنة ست وسبعين ومائتين وقيل سنة سبع وسبعين ومائتين وقيل سنة ثمان وسبعين ومائتين وقيل سنة تسع وسبعين ومائتين وقيل سنة ثمانين ومائتين وقيل سنة احدى وثمانين ومائتين وقيل سنة اثنتين وثمانين ومائتين وقيل سنة ثلاث وثمانين ومائتين وقيل سنة اربع وثمانين ومائتين وقيل سنة خمس وثمانين ومائتين وقيل سنة ست وثمانين ومائتين وقيل سنة سبع وثمانين ومائتين وقيل سنة ثمان وثمانين ومائتين وقيل سنة تسع وثمانين ومائتين وقيل سنة تسعين ومائتين وقيل سنة احدى وتسعين ومائتين وقيل سنة اثنتين وتسعين ومائتين وقيل سنة ثلاث وتسعين ومائتين وقيل سنة اربع وتسعين ومائتين وقيل سنة خمس وتسعين ومائتين وقيل سنة ست وتسعين ومائتين وقيل سنة سبع وتسعين ومائتين وقيل سنة ثمان وتسعين ومائتين وقيل سنة تسع وتسعين ومائتين وقيل سنة ثلاثمائة وقيل سنة احدى وثلاثمائة وقيل سنة اثنتين وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث وثلاثمائة وقيل سنة اربع وثلاثمائة وقيل سنة خمس وثلاثمائة وقيل سنة ست وثلاثمائة وقيل سنة سبع وثلاثمائة وقيل سنة ثمان وثلاثمائة وقيل سنة تسع وثلاثمائة وقيل سنة عشر وثلاثمائة وقيل سنة احدى عشرة وثلاثمائة وقيل سنة اثنتي عشرة وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث عشرة وثلاثمائة وقيل سنة اربع عشرة وثلاثمائة وقيل سنة خمس عشرة وثلاثمائة وقيل سنة ست عشرة وثلاثمائة وقيل سنة سبع عشرة وثلاثمائة وقيل سنة ثمان عشرة وثلاثمائة وقيل سنة تسع عشرة وثلاثمائة وقيل سنة عشرين وثلاثمائة وقيل سنة احدى وعشرين وثلاثمائة وقيل سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة وقيل سنة اربع وعشرين وثلاثمائة وقيل سنة خمس وعشرين وثلاثمائة وقيل سنة ست وعشرين وثلاثمائة وقيل سنة سبع وعشرين وثلاثمائة وقيل سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة وقيل سنة تسع وعشرين وثلاثمائة وقيل سنة ثلاثين وثلاثمائة وقيل سنة احدى وثلاثين وثلاثمائة وقيل سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمائة وقيل سنة اربع وثلاثين وثلاثمائة وقيل سنة خمس وثلاثين وثلاثمائة وقيل سنة ست وثلاثين وثلاثمائة وقيل سنة سبع وثلاثين وثلاثمائة وقيل سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة وقيل سنة تسع وثلاثين وثلاثمائة وقيل سنة اربعين وثلاثمائة وقيل سنة احدى واربعين وثلاثمائة وقيل سنة اثنتين واربعين وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث واربعين وثلاثمائة وقيل سنة اربع واربعين وثلاثمائة وقيل سنة خمس واربعين وثلاثمائة وقيل سنة ست واربعين وثلاثمائة وقيل سنة سبع واربعين وثلاثمائة وقيل سنة ثمان واربعين وثلاثمائة وقيل سنة تسع واربعين وثلاثمائة وقيل سنة خمسين وثلاثمائة وقيل سنة احدى وخمسين وثلاثمائة وقيل سنة اثنتين وخمسين وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة وقيل سنة اربع وخمسين وثلاثمائة وقيل سنة خمس وخمسين وثلاثمائة وقيل سنة ست وخمسين وثلاثمائة وقيل سنة سبع وخمسين وثلاثمائة وقيل سنة ثمان وخمسين وثلاثمائة وقيل سنة تسع وخمسين وثلاثمائة وقيل سنة ستين وثلاثمائة وقيل سنة احدى وستين وثلاثمائة وقيل سنة اثنتين وستين وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث وستين وثلاثمائة وقيل سنة اربع وستين وثلاثمائة وقيل سنة خمس وستين وثلاثمائة وقيل سنة ست وستين وثلاثمائة وقيل سنة سبع وستين وثلاثمائة وقيل سنة ثمان وستين وثلاثمائة وقيل سنة تسع وستين وثلاثمائة وقيل سنة سبعين وثلاثمائة وقيل سنة احدى وسبعين وثلاثمائة وقيل سنة اثنتين وسبعين وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة وقيل سنة اربع وسبعين وثلاثمائة وقيل سنة خمس وسبعين وثلاثمائة وقيل سنة ست وسبعين وثلاثمائة وقيل سنة سبع وسبعين وثلاثمائة وقيل سنة ثمان وسبعين وثلاثمائة وقيل سنة تسع وسبعين وثلاثمائة وقيل سنة ثمانين وثلاثمائة وقيل سنة احدى وثمانين وثلاثمائة وقيل سنة اثنتين وثمانين وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث وثمانين وثلاثمائة وقيل سنة اربع وثمانين وثلاثمائة وقيل سنة خمس وثمانين وثلاثمائة وقيل سنة ست وثمانين وثلاثمائة وقيل سنة سبع وثمانين وثلاثمائة وقيل سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة وقيل سنة تسع وثمانين وثلاثمائة وقيل سنة تسعين وثلاثمائة وقيل سنة احدى وتسعين وثلاثمائة وقيل سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة وقيل سنة اربع وتسعين وثلاثمائة وقيل سنة خمس وتسعين وثلاثمائة وقيل سنة ست وتسعين وثلاثمائة وقيل سنة سبع وتسعين وثلاثمائة وقيل سنة ثمان وتسعين وثلاثمائة وقيل سنة تسع وتسعين وثلاثمائة وقيل سنة اربعمائة وقيل سنة احدى واربعمائة وقيل سنة اثنتين واربعمائة وقيل سنة ثلاث واربعمائة وقيل سنة اربع واربعمائة وقيل سنة خمس واربعمائة وقيل سنة ست واربعمائة وقيل سنة سبع واربعمائة وقيل سنة ثمان واربعمائة وقيل سنة تسع واربعمائة وقيل سنة خمسمائة وقيل سنة احدى وخمسمائة وقيل سنة اثنتين وخمسمائة وقيل سنة ثلاث وخمسمائة وقيل سنة اربع وخمسمائة وقيل سنة خمس وخمسمائة وقيل سنة ست وخمسمائة وقيل سنة سبع وخمسمائة وقيل سنة ثمان وخمسمائة وقيل سنة تسع وخمسمائة وقيل سنة ستمائة وقيل سنة احدى وستمائة وقيل سنة اثنتين وستمائة وقيل سنة ثلاث وستمائة وقيل سنة اربع وستمائة وقيل سنة خمس وستمائة وقيل سنة ست وستمائة وقيل سنة سبع وستمائة وقيل سنة ثمان وستمائة وقيل سنة تسع وستمائة وقيل سنة سبعمائة وقيل سنة احدى وسبعمائة وقيل سنة اثنتين وسبعمائة وقيل سنة ثلاث وسبعمائة وقيل سنة اربع وسبعمائة وقيل سنة خمس وسبعمائة وقيل سنة ست وسبعمائة وقيل سنة سبع وسبعمائة وقيل سنة ثمان وسبعمائة وقيل سنة تسع وسبعمائة وقيل سنة ثمانمائة وقيل سنة احدى وثمانمائة وقيل سنة اثنتين وثمانمائة وقيل سنة ثلاث وثمانمائة وقيل سنة اربع وثمانمائة وقيل سنة خمس وثمانمائة وقيل سنة ست وثمانمائة وقيل سنة سبع وثمانمائة وقيل سنة ثمان وثمانمائة وقيل سنة تسع وثمانمائة وقيل سنة تسعمائة وقيل سنة احدى وتسعمائة وقيل سنة اثنتين وتسعمائة وقيل سنة ثلاث وتسعمائة وقيل سنة اربع وتسعمائة وقيل سنة خمس وتسعمائة وقيل سنة ست وتسعمائة وقيل سنة سبع وتسعمائة وقيل سنة ثمان وتسعمائة وقيل سنة تسع وتسعمائة وقيل سنة الف وقيل سنة احدى والف وقيل سنة اثنتين والف وقيل سنة ثلاث والف وقيل سنة اربع والف وقيل سنة خمس والف وقيل سنة ست والف وقيل سنة سبع والف وقيل سنة ثمان والف وقيل سنة تسع والف وقيل سنة عشر والف وقيل سنة احدى عشرة والف وقيل سنة اثنتي عشرة والف وقيل سنة ثلاث عشرة والف وقيل سنة اربع عشرة والف وقيل سنة خمس عشرة والف وقيل سنة ست عشرة والف وقيل سنة سبع عشرة والف وقيل سنة ثمان عشرة والف وقيل سنة تسع عشرة والف وقيل سنة عشرين والف وقيل سنة احدى وعشرين والف وقيل سنة اثنتين وعشرين والف وقيل سنة ثلاث وعشرين والف وقيل سنة اربع وعشرين والف وقيل سنة خمس وعشرين والف وقيل سنة ست وعشرين والف وقيل سنة سبع وعشرين والف وقيل سنة ثمان وعشرين والف وقيل سنة تسع وعشرين والف وقيل سنة ثلاثين والف وقيل سنة احدى وثلاثين والف وقيل سنة اثنتين وثلاثين والف وقيل سنة ثلاث وثلاثين والف وقيل سنة اربع وثلاثين والف وقيل سنة خمس وثلاثين والف وقيل سنة ست وثلاثين والف وقيل سنة سبع وثلاثين والف وقيل سنة ثمان وثلاثين والف وقيل سنة تسع وثلاثين والف وقيل سنة اربعين والف وقيل سنة احدى واربعين والف وقيل سنة اثنتين واربعين والف وقيل سنة ثلاث واربعين والف وقيل سنة اربع واربعين والف وقيل سنة خمس واربعين والف وقيل سنة ست واربعين والف وقيل سنة سبع واربعين والف وقيل سنة ثمان واربعين والف وقيل سنة تسع واربعين والف وقيل سنة خمسين والف وقيل سنة احدى وخمسين والف وقيل سنة اثنتين وخمسين والف وقيل سنة ثلاث وخمسين والف وقيل سنة اربع وخمسين والف وقيل سنة خمس وخمسين والف وقيل سنة ست وخمسين والف وقيل سنة سبع وخمسين والف وقيل سنة ثمان وخمسين والف وقيل سنة تسع وخمسين والف وقيل سنة ستين والف وقيل سنة احدى وستين والف وقيل سنة اثنتين وستين والف وقيل سنة ثلاث وستين والف وقيل سنة اربع وستين والف وقيل سنة خمس وستين والف وقيل سنة ست وستين والف وقيل سنة سبع وستين والف وقيل سنة ثمان وستين والف وقيل سنة تسع وستين والف وقيل سنة سبعين والف وقيل سنة احدى وسبعين والف وقيل سنة اثنتين وسبعين والف وقيل سنة ثلاث وسبعين والف وقيل سنة اربع وسبعين والف وقيل سنة خمس وسبعين والف وقيل سنة ست وسبعين والف وقيل سنة سبع وسبعين والف وقيل سنة ثمان وسبعين والف وقيل سنة تسع وسبعين والف وقيل سنة ثمانين والف وقيل سنة احدى وثمانين والف وقيل سنة اثنتين وثمانين والف وقيل سنة ثلاث وثمانين والف وقيل سنة اربع وثمانين والف وقيل سنة خمس وثمانين والف وقيل سنة ست وثمانين والف وقيل سنة سبع وثمانين والف وقيل سنة ثمان وثمانين والف وقيل سنة تسع وثمانين والف وقيل سنة تسعين والف وقيل سنة احدى وتسعين والف وقيل سنة اثنتين وتسعين والف وقيل سنة ثلاث وتسعين والف وقيل سنة اربع وتسعين والف وقيل سنة خمس وتسعين والف وقيل سنة ست وتسعين والف وقيل سنة سبع وتسعين والف وقيل سنة ثمان وتسعين والف وقيل سنة تسع وتسعين والف وقيل سنة الفين وقيل سنة احدى والفين وقيل سنة اثنتين والفين وقيل سنة ثلاث والفين وقيل سنة اربع والفين وقيل سنة خمس والفين وقيل سنة ست والفين وقيل سنة سبع والفين وقيل سنة ثمان والفين وقيل سنة تسع والفين وقيل سنة عشر والفين وقيل سنة احدى عشرة والفين وقيل سنة اثنتي عشرة والفين وقيل سنة ثلاث عشرة والفين وقيل سنة اربع عشرة والفين وقيل سنة خمس عشرة والفين وقيل سنة ست عشرة والفين وقيل سنة سبع عشرة والفين وقيل سنة ثمان عشرة والفين وقيل سنة تسع عشرة والفين وقيل سنة عشرين والفين وقيل سنة احدى وعشرين والفين وقيل سنة اثنتين وعشرين والفين وقيل سنة ثلاث وعشرين والفين وقيل سنة اربع وعشرين والفين وقيل سنة خمس وعشرين والفين وقيل سنة ست وعشرين والفين وقيل سنة سبع وعشرين والفين وقيل سنة ثمان وعشرين والفين وقيل سنة تسع وعشرين والفين وقيل سنة ثلاثين والفين وقيل سنة احدى وثلاثين والفين وقيل سنة اثنتين وثلاثين والفين وقيل سنة ثلاث وثلاثين والفين وقيل سنة اربع وثلاثين والفين وقيل سنة خمس وثلاثين والفين وقيل سنة ست وثلاثين والفين وقيل سنة سبع وثلاثين والفين وقيل سنة ثمان وثلاثين والفين وقيل سنة تسع وثلاثين والفين وقيل سنة اربعين والفين وقيل سنة احدى واربعين والفين وقيل سنة اثنتين واربعين والفين وقيل سنة ثلاث واربعين والفين وقيل سنة اربع واربعين والفين وقيل سنة خمس واربعين والفين وقيل سنة ست واربعين والفين وقيل سنة سبع واربعين والفين وقيل سنة ثمان واربعين والفين وقيل سنة تسع واربعين والفين وقيل سنة خمسين والفين وقيل سنة احدى وخمسين والفين وقيل سنة اثنتين وخمسين والفين وقيل سنة ثلاث وخمسين والفين وقيل سنة اربع وخمسين والفين وقيل سنة خمس وخمسين والفين وقيل سنة ست وخمسين والفين وقيل سنة سبع وخمسين والفين وقيل سنة ثمان وخمسين والفين وقيل سنة تسع وخمسين والفين وقيل سنة ستين والفين وقيل سنة احدى وستين والفين وقيل سنة اثنتين وستين والفين وقيل سنة ثلاث وستين والفين وقيل سنة اربع وستين والفين وقيل سنة خمس وستين والفين وقيل سنة ست وستين والفين وقيل سنة سبع وستين والفين وقيل سنة ثمان وستين والفين وقيل سنة تسع وستين والفين وقيل سنة سبعين والفين وقيل سنة احدى وسبعين والفين وقيل سنة اثنتين وسبعين والفين وقيل سنة ثلاث وسبعين والفين وقيل سنة اربع وسبعين والفين وقيل سنة خمس وسبعين والفين وقيل سنة ست وسبعين والفين وقيل سنة سبع وسبعين والفين وقيل سنة ثمان وسبعين والفين وقيل سنة تسع وسبعين والفين وقيل سنة ثمانين والفين وقيل سنة احدى وثمانين والفين وقيل سنة اثنتين وثمانين والفين وقيل سنة ثلاث وثمانين والفين وقيل سنة اربع وثمانين والفين وقيل سنة خمس وثمانين والفين وقيل سنة ست وثمانين والفين وقيل سنة سبع وثمانين والفين وقيل سنة ثمان وثمانين والفين وقيل سنة تسع وثمانين والفين وقيل سنة تسعين والفين وقيل سنة احدى وتسعين والفين وقيل سنة اثنتين وتسعين والفين وقيل سنة ثلاث وتسعين والفين وقيل سنة اربع وتسعين والفين وقيل سنة خمس وتسعين والفين وقيل سنة ست وتسعين والفين وقيل سنة سبع وتسعين والفين وقيل سنة ثمان وتسعين والفين وقيل سنة تسع وتسعين والفين وقيل سنة ثلاثمائة وقيل سنة احدى وثلاثمائة وقيل سنة اثنتين وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث وثلاثمائة وقيل سنة اربع وثلاثمائة وقيل سنة خمس وثلاثمائة وقيل سنة ست وثلاثمائة وقيل سنة سبع وثلاثمائة وقيل سنة ثمان وثلاثمائة وقيل سنة تسع وثلاثمائة وقيل سنة عشر وثلاثمائة وقيل سنة احدى عشرة وثلاثمائة وقيل سنة اثنتي عشرة وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث عشرة وثلاثمائة وقيل سنة اربع عشرة وثلاثمائة وقيل سنة خمس عشرة وثلاثمائة وقيل سنة ست عشرة وثلاثمائة وقيل سنة سبع عشرة وثلاثمائة وقيل سنة ثمان عشرة وثلاثمائة وقيل سنة تسع عشرة وثلاثمائة وقيل سنة عشرين وثلاثمائة وقيل سنة احدى وعشرين وثلاثمائة وقيل سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة وقيل سنة اربع وعشرين وثلاثمائة وقيل سنة خمس وعشرين وثلاثمائة وقيل سنة ست وعشرين وثلاثمائة وقيل سنة سبع وعشرين وثلاثمائة وقيل سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة وقيل سنة تسع وعشرين وثلاثمائة وقيل سنة ثلاثين وثلاثمائة وقيل سنة احدى وثلاثين وثلاثمائة وقيل سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمائة وقيل سنة اربع وثلاثين وثلاثمائة وقيل سنة خمس وثلاثين وثلاثمائة وقيل سنة ست وثلاثين وثلاثمائة وقيل سنة سبع وثلاثين وثلاثمائة وقيل سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة وقيل سنة تسع وثلاثين وثلاثمائة وقيل سنة اربعين وثلاثمائة وقيل سنة احدى واربعين وثلاثمائة وقيل سنة اثنتين واربعين وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث واربعين وثلاثمائة وقيل سنة اربع واربعين وثلاثمائة وقيل سنة خمس واربعين وثلاثمائة وقيل سنة ست واربعين وثلاثمائة وقيل سنة سبع واربعين وثلاثمائة وقيل سنة ثمان واربعين وثلاثمائة وقيل سنة تسع واربعين وثلاثمائة وقيل سنة خمسين وثلاثمائة وقيل سنة احدى وخمسين وثلاثمائة وقيل سنة اثنتين وخمسين وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة وقيل سنة اربع وخمسين وثلاثمائة وقيل سنة خمس وخمسين وثلاثمائة وقيل سنة ست وخمسين وثلاثمائة وقيل سنة سبع وخمسين وثلاثمائة وقيل سنة ثمان وخمسين وثلاثمائة وقيل سنة تسع وخمسين وثلاثمائة وقيل سنة ستين وثلاثمائة وقيل سنة احدى وستين وثلاثمائة وقيل سنة اثنتين وستين وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث وستين وثلاثمائة وقيل سنة اربع وستين وثلاثمائة وقيل سنة خمس وستين وثلاثمائة وقيل سنة ست وستين وثلاثمائة وقيل سنة سبع وستين وثلاثمائة وقيل سنة ثمان وستين وثلاثمائة وقيل سنة تسع وستين وثلاثمائة وقيل سنة سبعين وثلاثمائة وقيل سنة احدى وسبعين وثلاثمائة وقيل سنة اثنتين وسبعين وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة وقيل سنة اربع وسبعين وثلاثمائة وقيل سنة خمس وسبعين وثلاثمائة وقيل سنة ست وسبعين وثلاثمائة وقيل سنة سبع وسبعين وثلاثمائة وقيل سنة ثمان وسبعين وثلاثمائة وقيل سنة تسع وسبعين وثلاثمائة وقيل سنة ثمانين وثلاثمائة وقيل سنة احدى وثمانين وثلاثمائة وقيل سنة اثنتين وثمانين وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث وثمانين وثلاثمائة وقيل سنة اربع وثمانين وثلاثمائة وقيل سنة خمس وثمانين وثلاثمائة وقيل سنة ست وثمانين وثلاثمائة وقيل سنة سبع وثمانين وثلاثمائة وقيل سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة وقيل سنة تسع وثمانين وثلاثمائة وقيل سنة تسعين وثلاثمائة وقيل سنة احدى وتسعين وثلاثمائة وقيل سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة وقيل سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة وقيل سنة اربع وتسعين وثلاثمائة وقيل سنة خمس وتسعين وثلاثمائة وقيل سنة ست وتسعين وثلاثمائة وقيل سنة سبع وتسعين وثلاثمائة وقيل سنة ثمان وتسعين وثلاثمائة وقيل سنة تسع وتسعين وثلاثمائة وقيل سنة اربعمائة وقيل سنة احدى واربعمائة وقيل سنة اثنتين واربعمائة وقيل سنة ثلاث واربعمائة وقيل سنة اربع واربعمائة وقيل سنة خمس واربعمائة وقيل سنة ست واربعمائة وقيل سنة سبع واربعمائة وقيل سنة ثمان واربعمائة وقيل سنة تسع واربعمائة وقيل سنة خمسمائة وقيل سنة احدى وخمسمائة وقيل سنة اثنتين وخمسمائة وقيل سنة ثلاث وخمسمائة وقيل سنة اربع وخمسمائة وقيل سنة خمس وخمسمائة وقيل سنة ست وخمسمائة وقيل سنة سبع وخمسمائة وقيل سنة ثمان وخمسمائة وقيل سنة تسع وخمسمائة وقيل سنة ستمائة وقيل سنة احدى وستمائة وقيل سنة اثنتين وستمائة وقيل سنة ثلاث وستمائة وقيل سنة اربع وستمائة وقيل سنة خمس وستمائة وقيل سنة ست وستمائة وقيل سنة سبع وستمائة وقيل سنة ثمان وستمائة وقيل سنة تسع وستمائة وقيل سنة سبعمائة وقيل سنة احدى وسبعمائة وقيل سنة اثنتين وسبعمائة وقيل سنة ثلاث وسبعمائة وقيل سنة اربع وسبعمائة وقيل سنة خمس وسبعمائة وقيل سنة ست وسبعمائة وقيل سنة سبع وسبعمائة وقيل سنة ثمان وسبعمائة وقيل سنة تسع وسبعمائة وقيل سنة ثمانمائة وقيل سنة احدى وثمانمائة وقيل سنة اثنتين وثمانمائة وقيل سنة ثلاث وثمانمائة وقيل سنة اربع وثمانمائة وقيل سنة خمس وثمانمائة وقيل سنة ست وثمانمائة وقيل سنة سبع وثمانمائة وقيل سنة ثمان وثمانمائة وقيل سنة تسع وثمانمائة وقيل سنة تسعمائة وقيل سنة احدى وتسعمائة وقيل سنة اثنتين وتسعمائة وقيل سنة ثلاث وتسعمائة وقيل سنة اربع وتسعمائة وقيل سنة خمس وتسعمائة وقيل سنة ست وتسعمائة وقيل سنة سبع وتسعمائة وقيل سنة ثمان وتسعمائة وقيل سنة تسع وتسعمائة وقيل سنة الف وقيل سنة احدى والف وقيل سنة اثنتين والف وقيل سنة ثلاث والف وقيل سنة اربع والف وقيل سنة خمس والف وقيل سنة ست والف وقيل سنة سبع والف وقيل سنة ثمان والف وقيل سنة تسع والف وقيل سنة عشر والف وقيل سنة احدى عشرة والف وقيل سنة اثنتي عشرة والف وقيل سنة ثلاث عشرة والف وقيل سنة اربع عشرة والف وقيل سنة خمس عشرة والف وقيل سنة ست عشرة والف وقيل سنة سبع عشرة والف وقيل سنة ثمان عشرة والف وقيل سنة تسع عشرة والف وقيل سنة عشرين والف وقيل سنة احدى وعشرين والف وقيل سنة اثنتين وعشرين والف وقيل سنة ثلاث وعشرين والف وقيل سنة اربع وعشرين والف وقيل سنة خمس وعشرين والف وقيل سنة ست وعشرين والف وقيل سنة سبع وعشرين والف وقيل سنة ثمان وعشرين والف وقيل سنة تسع وعشرين والف وقيل سنة ثلاثين والف وقيل سنة احدى وثلاثين والف وقيل سنة اثنتين وثلاثين والف وقيل سنة ثلاث وثلاثين والف وقيل سنة اربع وثلاثين والف وقيل سنة خمس وثلاثين والف وقيل سنة ست وثلاثين والف وقيل سنة سبع وثلاثين والف وقيل سنة ثمان وثلاثين والف وقيل سنة تسع وثلاثين والف وقيل سنة اربعين والف وقيل سنة احدى واربعين والف وقيل سنة اثنتين واربعين والف وقيل سنة ثلاث واربعين والف وقيل سنة اربع واربعين والف وقيل سنة خمس واربعين والف وقيل سنة ست واربعين والف وقيل سنة سبع واربعين والف وقيل سنة ثمان واربعين والف وقيل سنة تسع واربعين والف وقيل سنة خمسين والف وقيل سنة احدى وخمسين والف وقيل سنة اثنتين وخمسين والف وقيل سنة ثلاث وخمسين والف وقيل سنة اربع وخمسين والف وقيل سنة خمس وخمسين والف وقيل سنة ست وخمسين والف وقيل سنة سبع وخمسين والف وقيل سنة ثمان وخمسين والف وقيل سنة تسع وخمسين والف وقيل سنة ستين والف وقيل سنة احدى وستين والف وقيل سنة اثنتين وستين والف وقيل سنة ثلاث وستين والف وقيل سنة اربع وستين والف وقيل سنة خمس وستين والف وقيل سنة ست وستين والف وقيل سنة سبع وستين والف وقيل سنة ثمان وستين والف وقيل سنة تسع وستين والف وقيل سنة سبعين والف وقيل سنة احدى وسبعين والف وقيل سنة اثنتين وسبعين والف وقيل سنة ثلاث وسبعين والف وقيل سنة اربع وسبعين والف وقيل سنة خمس وسبعين والف وقيل سنة ست وسبعين والف وقيل سنة سبع وسبعين والف وقيل سنة ثمان وسبعين والف وقيل سنة تسع وسبعين والف وقيل سنة ثمانين والف وقيل سنة احدى وثمانين والف وقيل سنة اثنتين وثمانين والف وقيل سنة ثلاث

ترك الفاعل واحترز بالمتابع الاسبلة والاحوشة منها ما قبل لم حض اليد
بمعنى الفعل فتحصل بينهما اجيب بان سلطنة الافعال انما تظهر في اليد او بها
البطش والقطع والوصل والاخذ والمنع والاعطاء ونحوها وقال الزمخشري في
المكاتب اكبل الاعمال بنا شر بالايدي فعلت فقيل بيده كل محل هذا ما عملت ايديهم
وما كان عملا لا يباشر فيه الناس بالايدي ومنها ما قبل لم خص اللسان بالذكر
اجيب بانه انما خصه بالذكر لان اكثر ما يقع الغيبة بالكلام وقيل لان اللسان
يقدم على اليد اجيب بان ايذاء اللسان اكثر وقوعا واسهل ولهذا اشتد
نكاية وطعنا كان النبي عليه الصلاة والسلام كحسان اجو الشركين فانه اشفى عليهم
من رشق النبل وقال الشاعر

حراحات السنا في لها التيام ولا يلتام ما جرح اللسان

ومنها ما قيل المقصود منه سلامة المسلم فيجب ان يكون مسلما كذلك الانتفاء على
اداء الباقي بالاولى كان الخمسة ومن سلم المسلمون والاجانب اجيب بان المراد منه المسلم
الكامل كما ذكرنا واذا لم يسلم منه المسلمون فلا يكون مسلما كاملا وذكر ان الخمسة
اذا اطلقت يكون محمولا على الكامل بقرينة سيبويه في نحو الرجل زيد وقال بن
جني ان عادتهم ان يوقعوا على الشيء الذي يخصونه بالمدح اسم الجنس كما يسمون
الكعبة بالبيت وقد تعاد سلامة المسلمين خاصة المسلم ولا يلزم من انتفاء
الخاصة انتفاء ما له الخاصة ومنها ما قيل ما ينتفي به اقامة الحد واجبا
التعاريف والتقاسيم اجاب بانه ذكر مستثنى من هذا العموم ايجازا
اما به لبس ايجاز هو هنا التحقيق استطراد وطلب للاستلذاذ لجهول في المآل
ومنها ما قيل اذا ذكر شيء مما يكون ضررا لا لحديث مفيد بالمسلمين اجيب بانه قد ذكر
المسلم هنا بطريق الغالب وان كان الاذى من المسلم اشد تاكيدا للاصل الاسلام
ولكون الكفار مصدودا بقاتلوا فاكتفاء بعلم من يجب اكتفاءه ومنها ما قيل
ما حكم المسلم اذا ذكر لانه ذكر بجميع التقديرين اجيب بان هذا من باب التغليب
فان السلام يدخل تحته كما في سائر النصوص والخاطبات ومنها ما قيل لم عبر
بالمسلمين دون القول فانه لا يكون الا باللسان اجيب بانه انما عبر بالقول حتى
يدخل فيه ما خرج لسانه مجرى الاستخدام ومنها ما قيل ما الفرق بين
اذاه في باللسان وبين الاذى باليد اجيب بان اذاية اللسان يكون في الاعراض
والمال دون البدن واما اذية اليد فانها تخصوص بالوجود في البدن
اللهم الا اذا كتب بالبد فانه حينئذ يشارك اللسان في كونه لكن ما
بالنسبة اليها والمراد بالكتابة في الصورة الاولى فانه عام بالنسبة الى اللسان
ودون اليد تامل ص قال ابو عبد الله وقال ابو معاوية شداد وعن عمار قال
سمعت عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال عبد الاعلى عن داود عن
عامر عن عبد الله عن عبد الله عن النبي عليه الصلاة والسلام ش هذا فصلنا ما قبل
خمسة الاول لابي معاوية محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين الضرير الكوفي
التميمي السعدي مولى سعد بن زيد مناة بن تميم شيخ عمي وهو ابن اربع سنين
او نحوها روى عن الاعمش وغيره وعنه احمد واسحاق وهو ثبت في الاعمش وكان
مرجئا مات في صفر سنة خمس وتسعين ومائة وفي الرواة ايضا ابن معاوية
الجعفي عمرو وابن معاوية بن شيبان الكوفي وهو ثقة مات سنة ثلاث وقيل
بعد ذلك بقليل وقيل سنة اربع وقيل سنة خمس وتسعين ومائة وقيل سنة ست
وقيل سنة سبع وقيل سنة ثمان وتسعين ومائة والثاني داود بن ابي هند
دينار وقيل اسم ابي هند سعيد بن اياس الجريري بالجيم المضمومة
والراء المفتوحة بعدها ياء ساكنة ثم راء اخرى البصري ثقة مات سنة اربعين
ومائة وقيل بعدها والثالث عامر بن شراحيل الشعبي بالشين المعجمة
والحاء المهملة من بني سامة بن لؤي بن غالب التابعي البصري روى عن ابيه
وعنه بنداز وهو ثقة قديم لكنه قيل اعتقه ماتة شعبان سنة تسع
وتسعين وماية وفي الصحيحين عبد الاعلى ثلاثتهم وفي ابن ماجه آخر في
واحكه ذكر واحد صدوق وفي النسائي واحد ثقة وفي الترمذي احد ثقة
وفي الاربعة آخرا ضعفا احد فالجملة تسعة وفي الضعفا سبعة اخرى الرابع
عاصم هو الشعبي المذكور عن قيس ابن ابي حازم عبد الله بن عمرو بن العاص وقد مر
انفا وادار بالتعليق الاول بيان سماع الشعبي من عبد الله بن عمرو لان وهيب بن
خالد روى عن داود عن رجل عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو حكما ما ضر سمرة ان فتح
البخاري هذا التعليق ليشير به على سماع الشعبي من عبد الله بن عمرو فعلى هذا
لعل الشعبي بلغه ذلك عن عبد الله بن عمرو ثم لقيه فسمعه منه فاخرج هذا التعليق
اسماعيل بن راهويه في مسنده عن ابي معاوية موصولا واخرجه بن حبان في
صحيحه فقال ثنا احمد بن يحيى بن زهير الحافظ بتستر ثنا محمد بن العلى بن كريب
ثنا ابن معاوية ثنا داود بن ابي هند عن الشعبي قال سمعت عبد الله بن عمرو
وهو هذه البنية لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الها حرين فحسن السيات
والمسلم من سلم الناس من لسانه ويده واراد بالتعليق الثاني التنبيه على ان
عبد الله الذي ابهم في رواية عبد الاعلى هو عبد الله بن عمرو الذي بين في رواية ابي
معاوية وقال قطب الدين في شرحه هذا تعليقات البخاري لان البخاري لم يلتق
احدا منهما وقال الاعلى لكنه بت المعلق عند اهل الحديث هو الذي حذف
من مبتدا اسناده واحد او اكثر وقد اكثر البخاري من هذا في صحيحه ولم يستعمل الا
قليلا قال ابو عمرو بن الصلاح فيما جاء بصيغة الجزم كقاله وحدث وذكر وروى وما
جاء بغير صيغته كيروى ويذكر وانما كان ذلك لان صاحبي الصحيحين نزها كتابهما
بالصحيح عن اخبار وجد الله صلى الله عليه وسلم فلذا انه عند على سنده متصل صحيح لم
يجز بحيث ان يجزم بذلك في كتابيهما فقال ابن عبد الله صاحبنا البخاري نفسه لان ابا
عبد الله كثيرا ما يقول قال داود عن عامر ويقول وابنه بن عمار كنا داود وهو
ابن ابي هند قوله في حديث بن حبان والمسلم من سلم الناس من لسانه ويده
الفقه مقدر بالناس هنا المسلمون كما في الحديث الموصول فهم الناس
حقيقة وهكذا حمله على عمومه على ارادة شرط وهو ان لا يستثنى وارادة هذا الشرط
متعينة على كل حال قلت فيه نظر من وجوه الاول قوله فهم الناس حقيقة يرد عليه
ان غير المسلمين من بني ادم ليسوا بالناس حقيقة وليس كذلك لان الناس يكون من
الانس ومن الجن قاله في العباب والثاني فظ وكيف حمله استعمال الامكان هاهنا
فيرد عليه هو هنا قطعا والثالث تخصيصه الشرط المذكور بعد الحديث بغير موجب
بل هذا الشرط مراعى هاهنا وفي الحديث الموصول بهذا الشرط يخرج عن العموم
بقوله حق الاذى بالمد والياء حق المسلم والذمي محمولا على ما قدم

ص باب اي الاسلام افضل

ش اي مبتدا افضل خبره والجملة في محل النصب على انها مفعول ثان لقوله يجيء في باب
التنوين وتركه للاضافة اليما بعده وعلى كل التقديرين اي بالرفع والنصب وجه
الوصف بهو غير منصرف لوجود وزن الفعل فيه باب وجوده التنكير فيه من غير اعراب
لان الاعراب لا يكون الا بالتركيب والمناسبة بين البابين ظاهرة لان كلا منهما في بيان
وصف خاص من اوصاف العلم وذكر هذا الحديث لاجل التبويب ص حدثنا سعيد
ابن يحيى بن سعيد الاموي قال حدثنا ابي قال حدثنا ابو بردة بن عبد الله بن ابي بردة

الشبكة الألوكة www.alukah.net

عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه قال قالوا يا رسول الله اي الاسلام افضل
قال من سلم المسلمون من لسانه ويده ش الحديث مطابق للترجمة فانه اخذ
هذا منه ويدل عليه **بيان رجاله وذكر بعض نسبته** الاول سعيد بن يحيى بن سعيد بن
ابان بن سعيد بن العاص بن امية بن عبد شمس الاموي يكنى ابا عثمان ويعرف بشيخ
الجماعة ما خلا ابن ماجه ويروي عنه عبد الله بن احمد وابو زرعة وابو حاتم وابراهيم
الحربي والبغوي وخلق كثير توفي سنة تسع وعشرين ومائتين وقال ابو
حاتم صدوق وقال النسائي ويعقوب بن سفيان سعيد وابو يحيى ثقتان
وقال علي بن المديني هو ثبت من ابيه وقال صالح بن محمد هو ثقة الا انه كان
يغلط والعاص قتل يوم بدر كما قدمنا وابان اخوه عمرو الاشدق الشاعي ابو يحيى
ابن سعيد المذكور سمع يحيى الانصاري وهشام بن عروة ويزيد وآخرين قال
ابن معين هو من اهل الصدق ليس به باس وقال يعقوب بن سفيان ثقة توفي
سنة اربع وسبعين ومائة بعد بلوغ ابن سفيان روى له الجماعة ويحيى بن سعيد
شيخ اكثر السنة اربعة الاول هذا والثاني يحيى بن سعيد البتي والثالث يحيى
ابن سعيد بن قيس الانصاري والرابع يحيى بن سعيد بن فروخ **انتظام الثلاثة**
ابو بردة بضم ابا الموحدة وسكون الراء واسمه بريد بضم ابا الموحدة وفتح الراء وسكون
ايا آخر الحروف بن عبد الله بن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري واسم ابي بردة هذا عامر وقيل
الحارث وقيل كعب وقيل عبد الله بن قيس وهو من الاعلام وثقه ابن معين وقال ابو حاتم
ليس بالمتقن يكتب حديثه وقال النسائي ليس به بأس وقال العجلي وقال احمد بن عبد
الله كوفي ثقة رجل صالح وليس في الكتب الستة بريد غير هذا وبريد
الاربعة بريد بن ابي مريم مالك وفي مسند علي للنسائي بريد بن اصرم بحول
كما قال البخاري وليس في الصحابة من اسمه بريد وبشبهه بريد باربعة اشياء
وهم بريد وبريد وبريد وقد ذكر الرابع ابو بردة بضم ابا الموحدة مثل الاول
وهو جد ابي بردة بريد وافقه في كنيته ابو طالب وبريد بن سلام وقد ذكرته
لانه اسمه فان اسم الاول بريد كما قلنا واسم جده هذا عامر وقيل الحارث سمع ابا موسى
ابا ابي طالب وبن عمر وابن سلام وعائشة وغيرهم روى عنه عمر بن عبد العزيز
والشعبي وبنوه ابو بكر وعبد الله وحميد وبلال وابن اسحاق بريد بن عبد الله
قال ابو نعيم ولد ابو بردة فيما اكثرهم يخرج قال ابو نعيم توفي سنة بالكوفة
سنة ثلاث ومائة وقال ابن سعيد قيل انه توفي هو والشعبي بيوم جنازة وكان
ثقة كثير الحديث روى له الجماعة وفي الصحابة ابو بردة سبعة منهم بن بشار البجلي
وهاني ابو الحارث وابو مالك وفي الرواة بعد ابو بردة بريد المذكور الحارث ابو موسى
عبد الله بن قيس بن سليمان بضم السين بن حضار بفتح الحاء المهملة وتشديد الضاد
المعجمة وقيل بكسر الحاء وتخفيف الضاد الاشعري الصحابي الكبير استعمله عليه
الصلاة والسلام على زبيد وعدن وساحل اليمن واستعمله عمر رضي الله عنه على
الكوفة والبصرة وتوفي بعد وفاة ابي عبيدة بالاردن وخطبه عمر في جابية فقدم وتوفي
على رأس ستين له ثلاثة ثمانية كوفة وقيل اثنتان منها على خمس واشهر وقيل اربع
بارينة وسلم بضمة عشر وهي عند انس بن مالك وطارق بن شهاب وطائفة
من التابعين وبنوه ابو بردة وابو بكر وابو عامر وموسى مات بمكة او بالكوفة
سنة خمس او احدى او اربع واربعين عن ثلاث وستين سنة وكان من علماء
الصحابة وفقهائهم وابو موسى في الصحابة اربعة هنا والانصاري وابن ماكولا
ابن عبادة وابن عمه الله وابو موسى الكلبي وفي الرواة ابو موسى جماعة منهم بن سلمان
ابي داود الطيالسي وفي سنة النسائي والله اعلم **بيان الانساب** القرشي

نسبة

نسبة الى قريش وهو فهر بن مالك وقد ذكرنا ٠ والاموي بضم الهمزة نسبة الى امية
ابن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي بن كلاب والعبشمي نسبة الى عبد شمس
والنسبة اليه اموي بالضم قال ابن دريد وفي فتحها منه احتياط وكان الاصل فيه ان يقال امي بالفتح
لكنه حذفت الياء الزائدة للاستثقال كما حذفت من سليم وثقيف عند النسبة
وقلبت الياء الاولى واوا كراهة اجتماع اياءات مع الكسرة ويجيء به قاله زعم
يونس ان ناسا من العرب يقولون اميي فلا يغيرون وزعم ناس من العرب من
يقول امري بالفتح وامية بن عبد شمس كان ناسكا في الاشعري نسبة الى الاشعر وهو
بنت بن ادد وقيل لان اشعر من اسمه وائله اشعر منهم من اصحاب النبي عليه الصلاة
والسلام اشار هيرا ابو موسى الاشعري رضي الله عنه **بيان لطائف اسانيده**
اذ اسناده كلهم كوفيون ومنها ان فيه التحديث والعنعنة فقط ومنها انه ذكر فيه سعيد
ابن يحيى شيخه القرشي ولم يقل الاموي اشعر بنسبته منفردا الى النسبة الاعم ومنها
ان فيه راويان متتابعان في الكنية احدهما ابن بردة عن بريد والاخر بريد عن ابيه
كما ذكرنا وهو تتبع الاول وفيه **بيان من اخرجه غير** هذا الحديث اخرجه
مسلم ايضا من هذا الوجه بلفظه واخرجه ايضا ماجة وكذا اخرجه النسائي فيه واخرجه
الترمذي في الدعوات **بيان الاعراب** قوله اي الاسلام كلام اضافي مبتدا وقوله
افضل خبره وايي هاهنا للاستفهام وقد علم ان اقسامه على خمسة اوجه شرط كما في
قوله تعالى ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى ايا الاحدى عشرة فلا وقف على ما قبلها
منكل شيعة ايهم اشد انتقم ربي لشق عن النبي لهو اشد وصفة كما في قولك مررت برجل
اي رجل كامل في صفات الرجال وخبر للمعرفة كقولك مررت بعبد الله اي
رجل وموصولة كما في قوله تعالى ايما الاجلين قضيت وشرطية كقولك ايهم يأتني اكرمه
ايا ما فاي حديث بعد يؤمنون وصفة كقولك مررت برجل اي كريم فان قلت شرط الايمان ان يتعمد
وهاهنا وقعت على مفرد لان تعلم الاسلام لا تتعدد فيه قلت فيه حذف تقديره
اي اصحاب الاسلام افضل وبريد هذا التقدير رواية مسلم اي المسلمين افضل
عند قرائن تشير الى ذلك وانكر ابن فارس شرحها اي الاسلام افضل وهذا غير
موجه لان الاستفهام عن الافضلية بين المسلمين لا عن خصال الاسلام بدليل وقوله
مسلم ولان فيه تقرير ما لا يقع الجواب عنه بما وقع السؤال عنه فان قيل اعتقاد
التفضيل وعند عمل لا يدان يستعمل باحد الوجوه الثلاثة وهي الاضافة ومن والالف
قلت قد كثر من ذلك كله عند العرب كما في قوله تعالى فعمل السوء منكم اي خفية ابي خفية من
السر وقوله الله اكبر اي اكبر من كل شيء والتقدير هاهنا افضل من غيره اي بعد
اكمل شيء اما عند الله سبحانه وتعالى فبين من قاله من سلم الى آخر مقولا القول فان
قلت مقول القول يكون جملة فكيف وقد جاء هنا جملة لان تقدير الكلام وقد سئل اي الاعمال
فابتدأ محذوف وهو صلة وسلم المسلمون من لسانه ويده **بيان العائد وغيره** فيه وفي
ثلاثة اقسام فعلي كما تصدق وبذوجيته والنون نيه ووفي كما لكل عمله
ثلاثة اقسام وفعلي كما اكتسابه على مقدرة ومقامات او كتب او بلوغ وطاقة
وحكى ابو عبيدا ايضا والحرث فيه هذا التفسير فقال فاعله ابو موسى الاشعري
فوقع فاء الجواب جاءت مؤخرة في رواية مسلم ولكن بن سفيان وابي
يعلى في سنده عن سعيد بن يحيى شيخ البخاري بإسناده الذي وقع بلفظ
قلت ويتفرع من هذا ان السائل هو ابو موسى وجزم به من رواية مسلم لان ابا موسى
احد السائلين ولا تنافي بين هذه الروايات لان في رواية البخاري الجزم عن
جماعة حضروا فيهم وفي رواية مسلم صرح بانه احد الجماعة السائلين فان

www.alukah.net

قلت بين رواية قادر وبين رواية تملك مئات قلت لا امكان التعدد فمرة كان السؤال منهم بحكي سؤالهم ومرة كان منه بحكي سؤال نفسه وقد سأل هذا السؤال ايضا اشخاص من الصحابة احدهم ابو ذر كما بينته عند حديث جبان والاضعيف بن قتادة حديثه عند الطبراني فوزان من سلم فقد ذكرنا انه جواب قال اكثر من قلت سألت عن الاسلام ايّ الخصلة خير جاب بمن سلم اي بذي الخصلة حيث قال من سلم ولم يقل هو الخصلة المسلمين من لسانه ويده فكيف يكون الجواب مطابقا للسؤال تلك هو هذا جواب مطابق وزيادة من حيث المعنى اذ يعلم منه ان افضليته بامتثاله تلك الخصلة وذلك بحصوله تمثال سبيلك ساذا شيئون فعل ما اعتقتم من خير فلولاه لدخل ابو طلحة الاسلام واراه الصفة كانبا ان العدد وبراءة العامل فكان قال اي المسلمين حين كما في بعض الروايات ايّ المسلمين خير قلت هذا التعسف كله لا داعي قبل بن ابي حضاد الاسلام افضل والمقدر ما من شأنه لا يستغني عن هذا السؤال والجواب فافهم

ص باب اطعام الطعام من الاسلام ش

الكلام فيه مثل الكلام فيما قبله بين الاعراب وتركه وفي رواية الاصيلي سأل الاعرابي وهي من الاسلام والتقدير اطعام الطعام من شعب الاسلام او الايمان وذكر لانه قال او اباب امور الايمان وذكر فيه ان الايمان له شعب وذكر بعضها ابو داود كل باب منها يشتمل على بعض من الشعب وهذا الباب فيه شعبتان الاولى اطعام الطعام والثانية افشاء السلام مطلقا وبقيت المناسبة بين البابين وهي ان الباب الاول فيه افضليته من سلم المسلمون من لسانه ويده وقد ذكرنا ان الباب من الافضلية الخيرية والكثيرة الثواب وهذا الباب فيه خير من طعم الطعام وبين الاسلام ولا شك ان المطعم يده سلامة من لسان المطعم ويده لانه لم يطعمه الا عن مقدمين له وكذلك المسلم عليه يده سلامة من لسانه المسلم ويده لان معنى الاسلام عملت سالم بني ويت وجهتي فان قلت كان بينهما تباين فيتوهم باب اي الاسلام خير كما قال في الباب الاول اي الاسلام افضل قلت لا اختلاف انعام لان الافضلية هاهنا بحيث ان افعل والخيرية هاهنا راجعة الى الفعل وهذا اوجه واحسن من الذي قاله الكرماني وهو ان الجواب هاهنا وهو مطعم الطعام من حيث ان النبي عليه الصلاة والسلام جعل الاطعام من الاسلام فيكون ما تقدم الا ليس صريحا في سلامة المسلمين منه من الاسلام انتهى قلت اذا كان من سلم المسلمون من لسانه ويده افضل ذوي الاسلام بالضرورة يكون الاسلام منه من الاسلام عملت ان اكثمانية ابلغ من التفرق فافهم وقال الكرماني فان قلت هل فرق بين افضل وخير قلت لا شك انهما من باب التفضيل لكن الفضل يعني كثرة الثواب في مقابلة الفعلة والخير يعني نيل النفع في مقابلة الشر والاول من اكثمانية والثاني من الكينونة وتتعلقه بمعنى متعلق العرق لانهم الا اذا افتضى كل منهما بتلك النكتة اما اذا كان كل منهما بمعنى ناسية في الاصل فلا وكانه بني على ان لفظ خير اسم فعل فعل التفضيل انتهى قلت اقول ذلك تكلم بلا شك لان الفضل في مقابلة النقص والخير في مقابلة الشر والاشياء تتبين بضدها وفي الباب الفضل والفضيلة دلالة التقيضة وقال الخير ضد الشر وقول وكانه بني على ان لفظة اسم لا فعل ففضيل ليس موضع التشكيك لان لفظة خير هاهنا افعل التفضيل قطعا لان السؤال ليس عن نفس الخيرية وانما السؤال عن بعض فرائض وهو الاخير به على ان العرب استعمال افعل التفضيل من هذا الباب على لفظه فيقال زيد خير من عمرو على معنى خير منه وهذا لا

بيتي

بيتي ولا يحيى ولا يونس ص حدثنا محمد بن خالد حدثنا ليث عن يزيد عن ابي الخير عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم ايّ الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف ش لكن حديث مطابق للترجمة لانه اعتد جزائه فيه عليه فان قلت لم يوجد على لفظ الاول ولم يقل باب افشاء السلام هل من عرف ومن لم يعرف من الاسلام قلت لانك ان اطعام الطعام من الاسلام اقتضى ان كون افشاء السلام منه وذلك لان الاسلام لا يتحقق بحسب الاحوال فانه مستحب واحيانا مؤكد وبحسب الاحوال تختلف الاحكام كما لا يخفى

بيان رجال وهي ستة الاول ابو اليمان محمد بن فتح الحسن بن خالد فرق بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وفتح القاف محمد بن سعيد بن عبد الرحمن بن خالد بن ليث بن واقد ابن عبد الله الكناني سكن مصر روى عن عمه الليث بن سعد وعبيد الله بن عمرو وغيرهما روى عنه الحسن بن محمد بن الصباح والبغوي وابو حاتم وقال صدوق وقال احمد بن عبد الله ثبت ثقة بصري انفرد البخاري بالرواية عنه دون اصحاب الكتب الخمسة وروى له ابن ماجه في رجل عن يحيى بن سعيد سبعة متابع وعشرين وما يتبين الثاني الليث بن سعد الامام المشهور المتفق على جلالته واتمانته وكنيته ابو الحارث مولى عبد الرحمن خالد بن يسار فهو من اهل بيته يتولون بحق من الفرس من اهل اصبهان والمشهور انه فهمي وفهم من قيس عيلان وله بقية شفعة فزوجه علي خمارويه فولد منها من مصر مدينة عند جامعة كثيرين وروى عن ابي حنيفة وعنه اصحابه ان اصحاب ابي حنيفة وكذا اتباع مالك من اهل المدينة خلقان روى عنه خلق كثير وقال احمد ثقة ثبت حجة كان فقيها سخيا الصيانة ولد سنة اثنتين وتسعين ومائة يوم الجمعة النصف من شعبان سنة خمس وتسعين ومائة الثالث يزيد بن ابي حبيب واسم ابي حبيب سويد المصري ابو رجاء يروي عن جابر وعبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي وابا الطفيل عامر بن واثلة من اصحابه وطائفة من التابعين روى عنه سليمان التيمي وابراهيم بن يزيد ويحيى بن ايوب وخلق كثير قال ابن يونس كان ينبغي اهل مصر فيه وما علمته كان حليما عاقلا وهو اول من اظهر العلم بمصر والفقه واحكام الحلال والحرام وكان قبله انما يتحدثون بالفتن والملاحم وكان احد الثلاثة الذين جعل اليهم عمر بن عبد العزيز امر الفتيا بمصر وهم قال كان يزيد بن ابي حبيب من اهل دنقلة فابتاعه شريك بن الطفيل العامري فاعتقه ولد سنة ثلاث وخمسين وقال ابن سعد مات سنة ثمان وعشرين وما يتبين روى له الجماعة بياض صحيح الرابع ابو الخير بالخاء المعجمة مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة ابي عبد الله اليزني المصري روى عن عمرو بن العاص وعبد الله بن يزيد وابي ايوب الانصاري وغيرهم توفي سنة تسعين روى له الجماعة الخامس عبد الله بن عمرو بن العاص وقد تقدم بيان الاعراب الحاجي نسبة الى دراك بفتح الدال وتشديد الراء المهملتين وفي آخره قاف بعد الالف مدينة عظيمة قديمة تقدمت في مصر اليوم خراب وقيل هي مولد ابراهيم الخليل وبها قبر هاجر عليهم الصلاة والسلام اليزني بفتح الياء آخر الحروف وسكون الزاي المعجمة بعدها نون نسبة الى يزن وهما من اسلم بن الحارث بن مالك ابن زيد ابن الغوث بن سعد بن عوف بن عدي بن مالك بن زيد بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان سبأ الاصغر واليه ينتسب اليمن كلها وهما ولدا عمرو بن عامر حديد وانما كانت استهم صياصي البقر وقيل بزن موضع بيان لطائف اسناده منها ان فيه التحديث والعنعنة ليس الا وسندا ان رواته كلهم

شبكة الألوكة www.alukah.net

مصنفين وهذا من الغرائب لانه بغاية القلة ومنها ان رواته كلهم ايمة اجلاء

بيان تعدد موضعه ومن اخرجه معه اخرجه البخاري ايضا في باب الايمان
بعد هذا بابين عن قتيبة عن سعيد وفي الاستئذان (يضا في باب السلام للمعرفة
وغير المعرفة عن ابي يوسف كلهم قالوا حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن
ابي الخير مرثد عن ابي عبد الرحمن رضي الله عنه واخرجه مسلم في الايمان عن قتيبة وعن
يحيى عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عبد الله واخرجه النسائي في الايمان وابو داود
في الادب جميعا عن قتيبة به وفي ماجه في الاطعمة عن محمد بن يحيى

بيان الاعراب قوله ان رجلا لم يعرف هذا من هو وفي رواية ابي داود ان رجلا سأل
وقد مر الكلام فيه عن مرتبي عن قوله ما الخير فيه يرجع الى النبي صلى الله عليه وسلم
قوله تطعم فيه محل الرفع على انه خبر مبتدا محذوف تقديره ان ابي هذا تطعم فان
مصدرية والتقدير بعد اطعام الطعام وهذا نظير قولهم تسمع بالمعيدي خير
من ان تراه اي وان تسمع اي سماعك خبرا ان هذا الرجل مبتدا وفيه الحديث الاتي
خبر قوله وقد مر بفتح ان واسم المرة لانه مضاف فاد وقوله السلام بالضم مفعوله
وقوله على من يعرفه متعلق بقوله تقرا وكلمة من موصولة وعرفته جملة صلتها والعايد
محذوف والتقدير عرفته وقوله ومن لم تعرفه معطوف على من عرفته وهذه الجملة
تظير الجملة السابقة **بيان استنباط الفوايد** منها ان فيه حث على اطعام
الطعام الذي هو مات الجود واسنى وكارم الاخلاق وفيه نفع للجنا جين
وسد الجوع الذي استعاذ منه النبي عليه الصلاة والسلام ومنها ان فيه افشاء
السلام الذي يدل على حقوق الخلق المسلمين والتواضع ولكن على من يعطي
عليهم ولو جفاة كلمتهم وفؤادهم ومنها الاشارة الى مفهوم السلام وهو
ان لا يخص به احد دون احد كما يفعله الجبابرة من الملوك وبعض كبار الخلق وهم متساوون
في رعاية الاخوة في هذا العموم مخصوص بالمسلمين فلا يسلم ابتداء على كافر لقوله
عليه الصلاة والسلام لا تبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام فاذا لقيتم احدهم في طريق
فاضطروه الى ضيقه رواه البخاري وكذلك خصصه الفاسقين بدليل اخر
ولما من يعتكف فيه فالاصل فيه السلام على العموم حتى يثبت الخصوص ويمكن
ان يقال ان الحديث كما ينبغي ابتداء الاسلام لمصلحة التاليف ثم ورد النهي

الاحسان في الاجابة ومنها ما قيل لم قال تطعم الطعام ولم يقل تؤكل وكذا ونحوه من
الالفاظ الدالة عليه واجيب بان لفظة الاطعام عام يتناول الاكل والشرب
والذوق قال الشاعر

وان شيت حرمت النساء سواكم ✻ وان شيت لم اطعم نقاخا ولا بردا

فانه عطف البرد الذي هو النوم على انتفاخ بطن الرضيع وابتهاف والكالحة
الذي هو لذة العيش وقال ومن لم يطعمه اي ومن لم يذقه من طعم الشيء اذا اذاقه
وعوده بتناول الصايغة وساير الملايم وطعام الفطر وغيرهم ومنها
ما قيل اذا باب اطعمت يقتضي مفعولين يتناول اطعمة اطعاما فالمفعول
الثاني هنا ولم حذفه واجيب بان التقدير تطعم الخلق الطعام وحذف
ليدل على العموم اشارة على اطعام الطعام فيما يختص باحد سواء كان الطعم
مسلما او كافرا او حيوانا ونفسا لاطعام ايضا سواء كان فرضا او نفلا كما
مسكينا ومنها ما قيل لم قال وتقرا السلام ولم يقل وتسلم واجيب بان يتناول
السلام ابتداء بكتاب هلا تنقل ان ترك السلام الذي لغة الا ان يكون بكتاب
فيقول اقرئي فيه السلام اي اجعله يتلى وفيه اشارة ايضا الى تحية المسلمين
بلفظ السلام وزيدت لفظة اقرا تنبيها على تخصيص هذه اللفظة

بيان التجات

قال الشيخ السعيد
قوله ان رجلا سأل
واخرجه الكتاب

بيان التجات مخالفة لتخايا اهل الهاهلية بالفاظ وصفتها لذكر ومنها ما قيل
لبعض هاتين الخصلتين في هذا الحديث واجيب بان الكلام لما من وجه اوفيها
مالية اشار اليها بقوله تطعم الطعام والاخروي بدنية اشار اليها بقوله وتقرا
السلام وبقال وجه تخصيص هاتين الخصلتين هو مساس الحاجة اليهما بعد ذلك
الدفعة لما كانوا فيه من الجهد ولصلحة الناسين ويدل عليه ذكره عليه الصلاة
والسلام حث عليهما اول ما دخل المدينة كما رواه الترمذي مصححا من حديث عبد
الله بن سلام قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة انجفل الناس
اليه فكنت ممن جاء فلما تاملت وجهه واستبنته عرفت ان وجهه ليس بوجه
كذاب قال وكان اول ما سمعته من كلامه ان قال ايها الناس افشوا السلام واطعموا
الطعام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام وقال الخطابي جعل
صلى الله عليه وسلم افضل اطعام الطعام الذي هو اعظم الاسباب في جعل حبي
الانفس بالبر والاكرام انشا السلام الذي هو ايجاز من عرف ومن لم يعرف
حتى يكون خالصا لله متقربا به الى الله سبحانه والتفضي بالله سبحانه بالسلام
تحت كل سلم فيه شايع وقد روي في حديث ان السلام في اخر الزمان للمعرفة
يكون وضعنا ما قيل جاية الجواب هاهنا ان الخبر ان نظم الطعام وفي الحديث قبله
افشوا السلام فما وجه التوفيق بينهما واجيب بانه لجواز ان كانا في وقتين
فاجابه في كل وقت بما هو الافضل في حق السايل او اهل المجلس فقد يكون ظهر
لاحدهما فضل الرعاية لحيه ولسانه وايد السلبي وفي الثاني اسالك من
الطعام وتكلفا بما يحب حاله او علم صلى الله عليه وسلم ان السايل الاول
سالك عن افضل الفرد وان ثاني عن خير الاعمال اول الاول بسال عما يزيد في
الغناء والثاني عما يجلب المسار وانهما بالحقيقة متلازمان اذ الاطعام
مستلزم لسلامة اليد والسلام لسلامة اللسان قلت بتوجيهات يتبين هذا
الباب لاهل الاماني فافهم

ومن باب من الايمان ان يحب لاخيه ما يحب لنفسه

ش اي هذا باب فيه من شعب الايمان ان يحب الرجل لاخيه ما يحب لنفسه وجه
المناسبة بين البابين ظاهرة اشعبة الاولى في الباب الاول في اطعام الطعام
وهو غالب لا يكون الا من محبة الطعم وهذا الباب فيه شعبة وهي المحبة لاخيه
وقال الكرماني قدم لفظة من الايمان بخلاف اخواتها حيث يقول حب الرسول
من الايمان ونحوه لكمن الابواب الاتية التي مثله اما للاهتمام بذكره واما
للحصر فكانه قال المحبة المذكورة ليست الا من الايمان فتظلها هذه المحبة وتحد
عليها وقال بعضهم هو تعجيب حسن الا انه يرد عليه ان الذي حقه التعجيب الاهتمام
والحصر معا وهو قول باب حب الرسول من الايمان ما ظهر انه اراد التنبيه مع
في العبارة ويمكن انه اهتم بذكر حب الرسول من الايمان فقدمه قلت الذي
ذكره لا يرد عليه الكرماني واما يرد على البخاري حيث لم يقل باب من الايمان
حب الرسول ويمكن ان يجاب عنه بانه انما قدم لفظة حب الرسول اما اهتماما
بذكره اولا واما استنادا الى ما سمعه منه او لان محبته هي عين الايمان ولهذا
هو اعرف الايمان **ص** حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس
انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن حسين المعلم قال حدثنا قتادة عن انس
عن النبي عليه الصلاة والسلام قال لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه **ش**
سندا بثلثة احاديث الحديث الاول ظاهر لا تخفى **بيان رجاله وهم ستة** مسدد بضم
الميم وفتح السين والدال المشددة المهملة ابن مسرهد بن مسربل بن مستورد

الألوكة
www.alukah.net

ابن ارندل بن سرندل بن عمرو بن مالك بن مسشوح الاسدي من
ثقات اهل البصرة سمع حماد بن زيد وبن عيينة وبكير الفطان وروى عنه
ابو حاتم الرازي وابو داود ومحمد بن يحيى الذهلي وابن ورقة واسماعيل
ابن اسحاق وخلقا وقال احمد بن عبد الله ثقة وقال احمد بن يحيى بن معين
صدوق مات في رمضان سنة ثلاث وعشرين ومائتين روى له النسائي
عن رجل عنه ولم يرو له مسلم شيئا وقال البخاري في تاريخه مسدد بن مسرهد
ابن مسربل بن مستورد بحبل وقال ابن عبد الحكم وسلم يرد على هذا وكذا مسلم في
كتاب الكنى عشرة قال مسربل بدل مسرهبل وقال ابو علي الحافظ الذي روى مسدد
ابن مسرهد بن مسربل بن مستورد بحبل ابن ارندل الى اخرها ذكرنا قلت
فالخمسة الاولى على لفظ صيغة المفعول وعدد من التشديد ومسرهد
مسرهدة اي اهشته غداة ومسربلة ومسربل من سربلته اي البسته والقميص
ومغربل بن عربلته اي نظفته ومربعل من ربعلته اي مشيته والثلاثة
الاخيرة كلها مجهولات وهي الدال المهملة واخره فعلل العين المهملة والجيم
هذا الاصح الثاني يحيى بن سعيد بن مرزوح بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة
وفي اخره حاء مهملة غير منصرف للعلمية والعجمة القطان الاحول التيمي مولاهم
البصري يكنى ابا سعيد الامام الحجة المتفق على جلالته وفرط ثبته وتعبده
وفي هذا اشارة سمع يحيى ابا نضارة ومحمد بن عجلان ويزيد بن خمير وابا
وجزة يزيد بن عبيد وابا شيبة واحمد بن حنبل ابن معين وعلي بن المديني واسحاق بن راهويه
وابا بكر بن ابي شيبة واخرون قال يحيى بن معاذ الرازي مات يحيى بن سعيد عشية
سنة تسع ومائتين وكان امتحن في ايام المحنة وضرب اسواطا فمات بعد اربعين
سنة وقال اسحاق الشهيد كنت ارى يحيى القطان يصلي العصر ثم
يستند الى اصل ساعة مستقبلة القبلة بين يديه علي بن المديني واذا كلمه
احمد بن علي واحمد بن حنبل فكلمه يحيى بن معين وغيرهم يسألونه عن الحديث
وهم قيام عليه الرحيل الى ان تجيء صلاة المغرب ولا يتحدثون احد منهم ولا
يجلسون هيبة له وله سنة عشرة ومائة وتوفي سنة ثمان وتسعين ومائة
روى له الجماعة اثنا عشر شعبة بن الحجاج الواسطي ثم البصري
امير المؤمنين في الحديث وقد تقدم الرابع قتادة بن دعامة بكسر الدال بن
قتادة بن عزيز بن رياح بكسر الراء مع فتح الباء بن عمرو بن ربيعة بن الحارث بن سدوس
بفتح السين المهملتين بن شيبان بن ذهل بن ثعلبة بن عكابة بالباء الموحدة
ابن صعب بن علي بن وائل السدوسي البصري اتى بابي سمع انس بن مالك
وعبد الله بن سرجس وابا الطفيل عامر بن واثلة وسعيد بن المسيب
والحسن وابا عثمان النهدي ومحمد بن سيرين وغيرهم روى عنه سليمان
التيمي وايوب السختياني والاعمش وشعبة والاوزاعي وخلق كثير اجمع اهل
جلالته وحفظه وثبته واتقانه وفضله وقال العجلي قال الزهري
في الكناني يقال لم يكن في هذا الامة اعلم من الذين عنى قتادة
السدوسي صاحب التفسير توفي بواسط سنة سبع عشرة ومائة وقيل
ثمان عشرة ومائة وهو ابن ست وخمسين اربع وخمسين روى له الجماعة
وليس في الكتب الستة عن اسمه قتادة من اتباع سوى تابعي يروي عن
الخامس حسين بن ذكوان المكتب العلم البصري سمع بطائن ابي رجاء وهما
واخرين روى عنه شعبة وابن المبارك ويحيى القطان قال يحيى بن سعيد

بلغ مقابلة والحمد لله
في ثمن صفر الخير سنة ١١٥٨
كتبه حسن الحنفي

وابو حاتم

وابو حاتم ثقة روى له الجماعة السادس انس بن مالك بن النضر بن
والضاد المعجمة الساكنة بن ضمضم وضما بين معجمتين مفتوحتين بن زيد بضما
ابن حرام بن عامر بن عمرو بن عدي بن النجار الانصاري يكنى ابا حمزة خادم رسول
الله عليه الصلاة والسلام خدمه عشر سنين وروى له عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم الف حديث ومائتا حديث وستة وثمانون حديثا اتفقا عليها وثمانية
وثمانون حديثا منها انفرد البخاري بثلاثة وثمانين حديثا وسلم باحد
وتسعين وكان اكثر الصحابة ولدا وقالت امه يا رسول الله خويدمك ادع الله له
فقال اللهم بارك له في ماله وولده واطل عمره واغفر ذنبه فقال لقد دفنت من
صلبه مائة والاثنتين وكان له بستان يحمل في السنة مرتين وفيه ريحان
يجيء منه رائحة المسك وقال لقد بقيت حتى سئمت من الحياة وانا ارجو
الرابعة فمات سنة ثلاث وتسعين وهو ابن مائة من الصحابة بالبصرة وغسله
محمد بن سيرين سنة ثلاث وتسعين بعد الحجاج وقيل مات بقصر عبد الله بن مطرف
ونصف من البصرة وميتا الماكني بابي حمزة الحاء المهملة بينهما ميم ساكنة
الجامعة بيان لطائف اسناده منها ان رواته كلهم بصريون سوى ابن النضر
اسناد هذا كلهم بصريون واسناد الباب الذي قبله كلهم كوفيون والذي قبله
كلهم مصريون فوقع له التسلسل في الابعاد ثلاثة على الولاء ومنها انه
الحديث والعنعنة ومنها ان هذا اسناد ان موصولان احدهما عن مسدد عن
يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس والاخر عن مسدد عن يحيى عن حسين عن
قتادة عن انس فعله عن حسين وعلى شعبة فالتقدير عن شعبة وحسين
كلاهما عن قتادة وانما لم يجمعا لان شيخه اورده تارة عن شعبة وتارة عن حسين
احتفاظا وان شعبة قال عن قتادة قال حسين حدثنا قتادة وقال
بعض الشافعية طريق حسين معلة وهو غير صحيح فقد رواه ابو نعيم في
المستخرج من طريقه ابراهيم الحربي عن مسدد شيخ البخاري عن يحيى القطان
عن حسين المعلم وقال اكتفى بقوله وعن حسين هو عطف اما على مدثنا
مسدد فيكون تعليقا والطريق بين حسين والبخاري فيه طريق مسدد
واما على شعبة فكأنه قال مدثنا مسدد ثنا يحيى عن حسين واما على قتادة
فكأنه قال عن شعبة عن حسين عن قتادة ولا يجوز عطفه على يحيى لان
مسددا لم يسمع من الحسين وروايته عنه انما هو من باب التعليق وعلى
التقدير الاول ذكره على سبيل المتابعة قلت هذا كله مبني على تسليم
وليس كذلك وليس هو بعطف على مسدد ولا على قتادة وانما هو عطف
على شعبة كما ذكرنا والسنة الذي سيقها هنا هو لفظ شعبة واما لفظ
حسين فهو الذي رواه ابو نعيم في المستخرج من ابراهيم الحربي عن مسدد
عن يحيى القطان عن حسين المعلم عن قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه والجار فان قيل قتادة
مدلس ولم يصرح بالسماع هذا انس في رواية شعبة قلت قد صرح
احمد بن حنبل والنسائي في رواية ثمامة بسماع قتادة له من انس فانتفت
تهمة تدليسه بيان اختلاف الروايات فيه قوله لا يؤمن احدكم حتى يحب في
رواية المستملي لا يؤمن احدكم حتى يحب وفي رواية الاصيلي لا يؤمن
احدكم حتى يحب وقال الشيخ قطب الدين قد سقط لفظ احدكم في بعض نسخ
البخاري وثبت في بعضها كما جاء في مسلم قلت وفي بعض نسخ البخاري
لا يؤمن يعني احدكم حتى يحب وفي رواية للاسماعيلي لا يؤمن عبد حتى يحب

الألوكة
www.alukah.net

ست وستين سنة فقال البخاري اصح اسانيد ابي هريرة ابو الزناد عن
الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه اخرجه الرواح الاعرج وهو ابو داود وعبد الرحمن
ابن هرمز تابعي مدني فقيه روى سوى ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب روى عن
ابي سلمة وعبد الرحمن بن القاري وروى عنه الزهري ويحيى الانصاري ويحيى
ابن ابي كثير والحرون وانتقل الى ثغر الاسكندرية سنة بضع عشرة
ومائة على الصحيح رضي الله عنه واعلم ان مالكا يروي عن عبد الرحمن بن هرمز هذا
الاعرج بواسطة وبلا واسطة يرويه تارة عن عبد الرحمن بن هرمز فقط وروى عنه مالك واخذ عنه
الفقه وهو اول من صنف الحديث قليل الرواية جدا توفي بعد سنة ثمان واربعين
ومائة تحت يزيد بن عبد الله بن هرمز وروى عنه فارس بن عبد الله بن يزيد هذا
الفقيه الاعرج عبد الرحمن بن هرمز صاحب ابي الزناد الذي روى هذا الحديث عنه
بواسطته وذلك في مائة سنة بضع عشرة ومائة على ما ذكرنا وهذا في مائة سنة
ثمان واربعين ومائة وهذا موضع التباس على كثير من الناس فكنت للشوق
بينهما ما قدم الخاء سمى ابو هريرة وقد يعرض ذكر بيان تطابق اسناده منها
ان فيه التحديث والعنعنة وفي بعض الشروح اخبرنا شعيب مقابلة هذا يكون فيه
الاخبار ايضا والتقرير بين حدثنا واخبرنا لا يفترق به البخاري كما يجيء في العلم
ومنها ان اسناده مشتمل على حميريين ومدنيين ومنها انه قد وقع في غرائب
مالك للدارقطني ان اهل مكة وهذا ابو سلمة بن عبد الرحمن بن الاعرج وابي
هريرة يقيد هذا الحديث وفي رواية شاذة فقد رواه الاسماعيلي بدونها من
حديث مالك ومن حديث ابراهيم بن طهمان وروى يحيى بن مندة من طريق ابي
حاتم الرازي عن ابي اليمان شيخ البخاري هذا الحديث مصرحا فيه بالتحديث في
جميع الاسناد وكذا النسائي من طريق علي بن عياش عن شعيب بيان من
اخرجه غيره اخرجه البخاري هنا عن ابي هريرة فقط رضي الله عنهما واخرجه
النسائي ايضا عن ابي هريرة واخرجه مسلم في الايمان عن ابن المثنى وابن بشار
عن غندر عن شعبة ورواه عن زهير عن ابن علية وعن شيبان بن فروخ
عن عبد الوارث كلاهما عن عبد العزيز بن صهيب عن انس واخرجه النسائي في
رواية اخرى للنسائي حتى اكون احب اليه من ماله واهله والناس اجمعين بيان
الاعراب قوله والذي انزل فيه للقسم والذي صفة موصوف محذوف تقديره
والله الذي قوله نفسي مبتدأ وبيده جنوه وجملة خبر المبتدأ الاول اعني الذي
قوله لا يؤمن بي وهو جواب القسم قوله حتى للغاية هنا والكون مضمونه يتعين
حتى اكون وقد عمل ان الفعل بعد حتى لا ينتصب الا اذا كان مستقبلا تمام
كما استقبال ما ينظر الى زمن التكلم فالنصب واجب تحو نبح عليه حاكمني
حتى يرجع النبأ موسى وان كان بالنسبة الى ما قبل خاصة فالوجهان نحو تزوره
حتى يقول الرسول الآية فان تقدم اما هو مستقبل بالنظر الى الزمان الا بالنظر
الى زمن فتحقق ذلك علينا قول احب نصب على انه خبر اكون والحظة احب افعل
استفضيل حيث الفعول وهو هنا خلاف القياس وان كان كثيرا واذا القياس ان
يكون بمعنى اتفاعل على قال ابن مالك انما يشذ بناؤه للفعول اذا خيف اللبس
فيما اذا عمل فان امن بان لم يستعمل الفعل للفاعل عمل عليه او فرق به بما يشعر بانه
للفعول لا يشذ كقولهم هو اشغل منه ذات النحيين وهو اكذب من المفضل وعبد
الله بن ابي الحسن منادى على لسان داود عليه السلام ومن عدم الانصاف ولا
ظلم من قتيل كمثل مجيبه فان قلت لا يجوز ان المفضل بنا الفعل ومفعوله لانه كالمضاف
عليه السماع لكن مجيبه فان قلت لا يجوز ان المفضل بنا الفعل ومفعوله لانه كالمضاف

والمضاف

والمضاف اليه فكيف وقع لفظة اليه هنا فاصلا بينهما قلت الفصل بالاجنبي
ممنوع لا مطلقا والظرف فيه توسع فلا يمنع بيان المعاني غاية التمام تأكيد
الكلام به ويستفاد منه جواز القسم على الاسم المبهم تذكيرا وان لم يكن هناك
من يستحق بحلف ولفظ اليد من الالفاظ المشتركة يقع على هذا الجزء العضو المعلوم
في حق الحي واحد اعضاء متعددة مفروضة وهو الذي ينبغي صونه بينما الاسم اليد يستعمل
تارة بمعنى ما يحمل بها وعليه الا لله والاخرى بمعنى مملوكة وهم الذين يوصفون بمثل
هذا كما يقال اليد القدرة عاطلين واليد مستعدة بعد العلم على الله واليد
اسم واقع على تلك ذكر ابو حنيفة ان تاويل اليد بالقدرة فتحذف يدعي
الى التعطيل فان الله تعالى اثبت لنفسه يدا فاما ان اولت بالقدرة يصير معنى
التعطيل واما الذي ينبغي فيه مثل هذا ان نؤمن بما ذكر الله سبحانه وتعالى عليها اراده
ولا نتشاغل بتاويله فنقول له يد على ما اراده لا كيد المخلوق وكذلك نظائر
ذلك فقوله لا يؤمن اي ايمانا كاملا على تاويل اراد من الحديث بذل النفس دونه
عليه الصلاة والسلام وتاويل يؤيد قول نبينا ابي حبيبك الله الحق ومن اشتبك
من الصديقين في حبيبك من اشتبك من الصديقين ببذل النفس دونك وتال ابي
بطال قالوا ابو الزناد هذا من جوامع الكلم الذي اوتيه عليه الصلاة والسلام اذ
اتمام المحبة ثلاثة محبة اجلال واعظام كمحبة الوالد ومحبة رحمة واشفاقة كمحبة
الولد ومحبة مشاكلة واستحسان كمحبة الناس بعضهم بعضا فجمع عليه السلام ذلك
كله قال القاضي ومن محبته مضر سنته والذب عن شريعته وتمني حضوره
حياته فيبذل نفسه والمال دونه وبهذا يتبين ان هفوة الاجلاء لا يتم الايمان
ولا يصح الايمان الا بتحقيق ما الزم الله فرائضه عليه الصلاة والسلام ومحبوبة على كل
والد وولد محسن ومتفضل ومن لم يعتقد ذلك واعتقد سواه فليس بمؤمن
واعترضه الامام ابو العباس احمد القرطبي المالكي صاحب المفهم فقال ظاهر
كلام القاضي عياض هنا في المحبة الى اعتقاد تعظيمه واجلاله ولا شك ان من كان
بهذه الصفة ذكر فيه ما ليس المراد بهذا الحديث اعتقاد الا ما ظنيته ليس بالمحبة على
مثل الحالة اذ قد يجد الانسان اعظام شيء مع طبعه عن محبته فعلى هذا لم يكلف
من فقيه ذكر لم يكلفا به عليه السلام من ايمانا صحيحا لا يخلوا من ذلك المحبة وقد
قال عمر رضي الله عنه والله لانت احب الي من رسول الله صلى الله عليه وسلم والجل
شيء فيه منه ولما كنت اطيقك ان املا عيني منه اجلالا له فان عمر رضي الله عنه
لما هذا الحديث قال يا رسول الله انت احب الي من كل شيء الا من نفسي فقال ومن
نفسك يا عمر فقال ومن نفسي فقال الان يا عمر وهذه المحبة ليست باعتقاد
تعظيم بل بميل طبع ولكنه اطلق شيئا فشيئا فوق ذلك قال الله تعالى فسوف ياتي
الله بقوم يحبهم ويحبونه ولا شك ان لفظ الصوابة رضي الله عنهم من هذا العين
انهم لان المحبة تحمل العبودية وهم بقدره ومنزلته اعلم والله اعلم وقيل المحبة اما
اعتقاد اتباع او ميل يتبع ذلك او صفة محمودة لاحد الطرفين او توقع
بما الميل فذكروا ما يستدل بحصوله كمن الصورة والمال حينئذ يعقله كمحبة
الفضل والجمال وقد تكون لاحسانه اليه ودفع الضار عنه ولا يخفى ان العطاء
الطائفة كلها موجودة في رسول الله صلى الله عليه وسلم لما جمع من جمال الظاهر
والباطن وكمال انواع الفضيل واحسانه الى جميع المسلمين بما يعلمهم الله ويطهرهم
المستقيم ودوام النعيم ولا شك ان الثلاثة فيه اكمل ما يكون الوالدين وكانت فيه
فيجب كونه احب منهما لان الثالثة ثابتة لذاتها صلة بجميعها كاملة بكمالها
واعلم ان محبة الرسول عليه الصلاة والسلام ارادة مثل طاعته وترك مخالفته

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

ويهم من واجبات الاسلام قال الله تعالى قل ان كان اباؤكم وابناؤكم الخ فجعل حبه
باي اسباب وقال النووي فيه ترجيح الى فضيلة النفس الامارة والمطمئنة فان
من ترجح جانب المطمئنة كان حبه النبي عليه الصلاة والسلام راجحا ومن ترجح جانب
الامارة كان حكمه بالعكس **بيان الاسئلة والاجوبة** منها ما قيل لم ذكر شفقة
الفعل ايضا وانما يجب ان يكون الرسول عليه الصلاة والسلام احب اليه من نفسه
قال تعالى النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم واجيب بانه انما خصص الولد والوالد بالذكر
تأكيدا لما علم خلقه الله تعالى عليه الرجل غالبا وربما يكون ان من نفسه الرجل عليه
الفعل فذكرهما انما هو على سبيل التمثيل كما نه قال حتى اكون احب اليه من احد ينة
ويعلم منه حكم غير الاعزة لانه يلزم من غيرهم بالطريق الاولى واكتفاء بما تقدم من سائر
النصوص الدالة على وجوب كونه احب من نفسه ايضا كما لرواية التي تقدمت وفيها
ما قيل هل يثنى ولد لفظ الوالد الام كان لفظ الوالد يثنى والولد الذكر والانثى اجيب
بان الوالد اما ان يراد به ذات الوالد واما ان يكون بمعنى مولود فعلى الاول وتارة يثنى
واما ان يكتفي باحدهما عن الاخر كما يكتفي باحد الضدين عن الاخر قال تعالى سرابيل
تقيكم الحر والبرد اي تقيكم الحر والبرد حكم النفس في كونه مساويا لما تضمن الاخر ومنها
ما قيل ان العينة امر طبيعي غريزي لا يدخل تحت الاختيار فكيف يكون مكلفا عالما
بطلان عادة واجيب بانه لم يرد به الطبع بل بحسب الاختيار المستند الى الايمان
فهما ١٠ لا يومن حتى يوش رضاي على هوى الدين وان كان فيه هلاكها ومنها
ما قيل ما وجه تقديم الوالد على الولد واجيب بان ذكر ملاكش تبة لان الوالد
من غير عكس قلت الاولى ان يقال انما قدم هنا هذا الوالد نظرا لجانب التعظيم
وتقدم الولد على الوالد في حديث انس في رواية النسائي نظرا لجانب
الشفقة والترحم ص اخبرنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابن علية عن عبد العزيز
ابن صهيب عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يومن احدكم
حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين ش هذا الاسناد ان
عطف احدهما على الاخر قيل ان يسوق المتن في الاول وذكر يوهم استواءهما
وليس كذلك فان لفظ قتادة مثل لفظ حديث ابي هريرة غير ان فيه زيادة
في قوله والناس اجمعين ولفظ عبد العزيز بن صهيب مثل رواه بخ ومن
في صحيحه عن يعقوب بن ابراهيم بسنده الخ وكذا عمدة الاسناد من اهله وماله
بدل من والده وولده كذا في رواية مسلم من طريق ابن علية وكذا الاسماعيلي
من طريق عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز ولفظ لا يومن الرجل وهو اشمل
من جهة ولفظ احدكم من جهة واشمل منهما رواية الاصيلي لا يومن احد فان الكرم
في سياق النفي فان قلت اذا كان لفظ عبد العزيز مثلا واللفظ قتادة فلم
ساق البخاري كلا منهما بوجهم الخ وهما في المعنى قلت البخاري يضع
مثل ذلك نظرا الى ان الاصل الحديث لا الى خصوص الفاظه فان قلت كم اتقف على
لفظ قتادة وما المرجح في ذلك قلت لان لفظ قتادة موافق للفظ ابي هريرة
في الحديث السابق فان قلت قتادة مدلس ولم يصرح بالسماع قلت رواية
شعبة عنه وهو على السماع لانه لم يكن يسمع منه الا ما سمعه على ان قد صرح
التصريح به في هذا الحديث في رواية النسائي **بيان رجالها وهم ستة**
الاول ابو يعقوب يعقوب بن ابراهيم بن كثير بن زيد بن الخليل الدورقي العبدي
اخو احمد بن ابراهيم وكان الاكبر حبيبي للسند وكان ثقة حافظا متقنا راي
الليث وسمع بن عيينة وانتقل الى مكة وبها توفي الحج كثيرا وقطعا روى عنه اخوه وابو
زرعة وابو حاتم وابن ماجة مات سنة اثنتين وثلاثين ومائتين اخرج له البخاري في عليه

بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد الياء آخر الحروف وهو اسماعيل وعلي امه
وابوه ابراهيم بن سهل بن تنسم البصري الاسدي اسد خزاعة مولاهم اصله من كابل
قال شعبة فيه سيد المحدثين سمع عبد العزيز صهيب وابوب السختياني وسمع
من محمد بن المنكدر اربعة احاديث وسمع خلقا غيرهم وقال احمد ليه التثبت
بالبصرة اتقن على جلالته وتوثيقه ولي صدقات البصرة والبحرين بغداد ولي
خلافة هارون فتوفي ببغداد ودفن في مقابر عبد الله بن مالك على فرسخ
من سنة اربع وتسعين ومائة وكانت امه علية فنسبة عاقلة كان صالح الملك
فيمن وجوه اهل البصرة وفتاتها بها بدخلة فتوفي لهم وكنا وهم وتسايلهم
روى له الجماعة الثالث عبد العزيز بن صهيب البناني مولاهم ثابت سمع انسا ورد له
عن شعبة وقال هو عندي في انس احب الي من قتادة وثقه على توثيقه روى
له الجماعة قال قتيبة هو وابوب كانا ملكين وقال احمد ليس بعد ثابت شهادة
عبد العزيز وحده الرابع ابو خليفة بضم الخاء المعجمة واسكان الجيم
اسمه فضل بن الحباب بن صدقة الجمحي البصري قاضي مكة روى عن انس
وعنه قتادة بن دعامة السابع انس بن مالك رضي الله عنه وقد ذكر وفيما مضى
بيان الانساب الدورقي بفتح الدال المهملة وسكون الواو
وفتح الراء وفي آخره قاف هذه النسبة الى دورق بفتح الدال المهملة وسكون الواو
وفتح الراء وفي آخره قاف هذه نسبة الى دورق بفتح الدال المهملة وسكون الواو
دورق اسم بلد بفارس وقيل بل هي كلمة فارسية فلا نسبي يعرف بالدورقي
دورق اسم بلد بفارس وقيل بل هي كلمة فارسية فلا نسبي يعرف بالدورقي نسبت
اليه ذكر الدورقي قال الرشاطي هو منسوب من كور الاهواز وقال ابن خرداذبه كور
الاهواز رام هرمز ومنها ايذج ومسكن بكسر الميم وسكون السين وسوق
سوق الاهواز وفي غير ذكر قال وهي سرق الاهواز الى دورق نحو اثنا ثمانية
عشر فرسخا وعلى اثنا هذا اربعة وعشرون والعبدي في قبيلة قيس بن عيلان
عبد بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب القرشي بن معد بن عدنان
اليه عبدي بن الحباس وعبسي بن الحباس وبه قيم ينسب الى عبد الله
ابن دارم وقد قيل العبدي بن قيس بن ثعلبة وقيل بن الحباس وقيل بن عبد الله بن الحباس
وقيل هذان ينسب الى عبد بن ظبيان بن الرهب والبناني بضم الباء الموحدة
وبالنون بين نسبة الى البنانة مطر من قريش وبنانة كانت زوجة سعد
ابن لؤي بن غالب نسب اليها ونسبوها وقيل كانت امة له حضنته بنيه وقيل
كانت حاضنة لبنيه فقط وقيل نسبة الى سكة بنانية بالبصرة فاعلم
بيان المعاني قوله والناس اجمعين من باب عطف العام على الخاص كذا له
مثال وفي انتشاء سمعا من الثاني والقرآن العظيم وهو عكس قوله تعالى وملائكته
ورسله وجبريل ومائة تخصيص بعد تعميم فان قيل هل يدخل الوالد في لفظ الناس نفسه
الجواب انه كلمة اضافة العهد التي يستغرق جزء جنسه نعم قال اذا قلت جمع الناس
احب الي زيد من عمله ونعم منه جزء ج بعد نعم قلت لا لكن ج لان اللفظ عام وقد
ذكرته ليس من الخصائص ج واعلم انه قد يوجد في بعض النسخ في حديث انس لفظ
ج اشارة الى الخلاف من الاستاذ الاول الى استاذه الخ وفيه بعد فيها لا يخفى وعلى
النسختين فيه تحول من اسناد الى اخر قبل ذكر الحديث وقد اخبرنا يعقوب وقرأ
ابو زرعة وانا اسمع

ص باب حلاوة الايمان ش

اي هذا باب في حلاوة الايمان وارتباطه على الخبرية للمبتدأ المحذوف ووجه
المناسبة بين البابين من حيث ان الباب الاول مشتمل على ان كمال الايمان لا يكون
الا اذا كان النبي عليه الصلاة والسلام احب اليه من سائر الخلق وهذا الباب
يبين ان ذكر من جملة حلاوة الايمان ولان هذا الباب مشتمل على ثلاثة اشياء

والباب الذي قبله جزء من هذه الثلاثة وهذا اولى وهو المناسب ح
حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب الثقفي حدثنا ايوب عن ابي قلابة عن
انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه وجد حلاوة
الايمان ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا لله
وان يكره ان يعود في الكفر كما يكره ان يقذف في النار ش مطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة بيان رجاله وهم خمسة الاول محمد بن المثنى بلفظ المفعول من
التثنية تقدم الثاني عبد الوهاب بن عبيد بن قيس بن شيبان ابو سهل العنزي البصري المعروف
بالثقفي سمع ابن عيينة وحماد بن زيد وروى عنه البخاري ومسلم وابو داود والترمذي
وابن ماجة وابو حاتم ومحمد بن يحيى الذهلي والحارث قال الخطيب كان ثقة
ثبتا حجة سليم الامة حدث ببغداد وحدث بها ورجع الى البصرة فمات
بها في ذي سنة اثنتين وخمسين ومائتين وروى له هنا وبغداد بالسنة البيمات
الثالث حماد بن سلمة سبع وستين ومائة روى عنه الجماعة وروى له الترمذي ايضا
الرابع رجل عنه وقال الاباضي به الثاني عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت بن ابي
عبيدة بن الحكم بن ابي العاص بن بشر بن عبد الله بن دهمان بن دهمان بن ابان
ابن يسار بن مالك بن حنظلة بن حشم بن قسي وهو تغلب بن منبه بن بكر بن هوازن
ابن منصور بن عكرمة بن حفصة بن قيس عيلان الثقفي البصري سمع يحيى الانصاري
وابن عون السختياني وخالد وروى عنه محمد بن ادريس الرازي والامام احمد بن
سنان وهشيم ويحيى والعجلي وقال ابن سعد كان ثقة وفيه ضعف ولد سنة
ثمان ومائة وتوفي سنة اربع وتسعين ومائة وقال خليفة بن خياط انقطع
قبل موته بثلاث سنين او اربع سنين روى له الجماعة الثالث ايوب بن ابي تميمة
واسمه كيسان السختياني ابو بكر البصري مولى عنزة ونزيل جهينة وولاء لهم وقيل
الجرشي روى انس بن مالك وسمع عمرو بن سلمة الجرمي وابا عثمان النهدي وعكرمة
ابن سيرين وابا قلابة عبد الله بن زيد الجرمي وجاهدا وطائفة وعنه الاوزاعي والامام ابو
حنيفة رضي الله عنه ايضا وقالون المدني لم يخرج له البخاري شيئا مسندا
قتله خالد بن عبد الله القسري سنة احدى وثلاثين ومائة حديث واحد قال ابن سعد
الى الفتيا مات بالبصرة سنة احدى وثلاثين ومائة زاد غيره وهو ابن ثلاث وستين
روى له الجماعة الرابع ابو قلابة بكسر القاف وبالباء الموحدة واسمه عبد الله بن زيد بن
عمرو وقيل عامر بن ناجية بن مالك الجرمي البصري سمع ثابت بن قيس بن الضحاك
الانصاري وانسا بن مالك الانصاري وعنه الزهري روى عنه ايوب وقتادة
ويحيى بن كثير الفقه على ابن سيرين بالشام سنة اربع ومائة روى له الجماعة
الخامس انس بن مالك رضي الله عنه وقد مر ذكره بيان الاعراب العنزي بفتح
العين المهملة والنون وبالزاي منسوبة الى عنزة بن اسد بن ربيعة بن نزار بن
معد بن عدنان جد من ربيعة والثقفي بالثاء المثلثة والقاف وبعدها الفاء نسبة
الى ثقيف وهو نسبي بن منبه وقد ذكر الان والسختياني بفتح السين المهملة
نسبة الى بيع السختيان وهو الجلد وقال ابن هبيرة سمي بذلك لانه كان يبيع
الجلود قال صاحب المطالع وضبطه بعضهم بالحاء المهملة وكسر الباء وهو خطأ
قلت هذا غلط الحلي ولم يسمع بضم السين والجر في بفتح الجيم بدليل
في فضالة عنه جدع بن رياح بن قطوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة وهي
قبيلة جدع بن مليكة بن عبشن وهي عاملة جدع بن شعبل بن معاوية وهي
بطن جدع وهو ثعلبة بن عمرو بن الغوث بن طي بيان لطائف اسناده فيها
ان فيه التحديث والعنعنة وفيها ان رواته كلهم بصريون وفيها ان كلهم ائمة

احلا على ما ذكرنا بيان نحوه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري
هنا ومسلم ايضا مطولا عن محمد بن المثنى الى اخر سنده الاسناد واخرجه بهذا
الباب ايضا بعد ثلاثة ابواب من طريق سخبرة عن قتادة عن انس واستدل
به على فضل من اكثر على اكفى فتركه التفقه الى ان قتل واخرجه من هذا
الوجه بهذا الاسناد بفضل الله ومنه لفظ هذه الرواية وفي ان يقذف بضم
ان راجعا اليه ما يرجع الى الكفر بعد ان انقذه الله منه وفي الباب من لفظ حديث
الباب لانه سوى فيه بين الامرين وفي جعل الوقوع بهذا مساويا للنبذ الذي انقذه الله
منه بالكفر 2 منه ما تأخر وكذا رواه مسلم من هذا الوجه وفي
رواية البخاري ومسلم من كان ان يلقى في النار احب اليه ان يرجع بعد ان
انصرانيا واخرجه الترمذي والنسائي ايضا وللنسائي في بعد رواية اخرى
ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان وطعمه ان يكون الله ورسوله احب اليه مما
سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا لله ويبغض في الله وان يقذف في النار احب اليه
من ان يرجع بعد ان انقذه الله منها بيان اللغات قوله حلاوة الايمان
الحلاوة مصدر حلا الشيء حلاوة اذا صار حلوا وحلي حلاوة اذا صار حلوا
طابت نفسه والحلوة بفتح الحاء ما تعطاه المرأة من المهر والحلوة ايضا ما
اطيبت حلاوة ومجازا وما حلوت ملانا على كذا ما لأ فانا احلوه حلاوة حلوا
فمناه وهبت له شيئا على شيء يفعله كذا وما حليت المرأة احليها
حليا وحلوتها فمناها جعلت لها حليا وتيال حلي فلان يحلي بالكسر فيهما
ويصدر ثان حلي حلاوة اذا اعجبك قال الشاعر

ان سرا جا كنة نم مخزون ... يحلي به العين اذا ما تخمره

وهذا من انقلاب الحاء عينا يحلي بالعين وكذلك حلا فلان بعيني وبقلبي يحلو حلاوة وقال الاصمعي حلي بعيني بالكسر وحلا في النفس وحليت الرجل وصفت حليته وحليت الشيء بعيني صاحبه وحليته الطعام جعلته حلوا والحلوا التي تؤكل بعد وتنقص ما مر في أخلاق بعد الحديث قال النبي حسنة وقال الترمذي معنى حلاوة الايمان استلذاذ الطاعات وتحمل المشاق في الدين وايثار ذلك على لغو من الدنيا ومحبة العبد لله تعالى بفعل طاعته وتركه مخالفته وكذلك محبة الرسول عليه الصلاة والسلام فمتى اجتمعت هذه الخلال التي بها من حلي فلانا بعيني حلاوة اذا حسن وتغير التقدير من حلا الشيء يحلو حلوا وحلاوة وهي مقتضى الامر لكل منها وجه والاظهر الثاني عليها لا يخفى قوله يكره من كره الشيء اكرهه كراهة وكراهية فهو شيء كريه ومكروه ومعناه عدم الرضا به قوله ان يقذف من القذف بمعنى الرمي وقال ابو حنيفة بن التركيب بدل على الرمي والطرد والقذف بالحجارة الرمي بها وقذف المحصنة قذفا الرمي بها والمراد بين حالتي وجدان قذف فالكاف وما مصدرية والقاذف بالجارة بيان الاعراب قوله ثلاث مرفوع على انه مبتدأ وان قلت هو نكرة كيف تقع مبتدأ قلت النكرة تقع مبتدأة بالموصوف وهاهنا ثلاثة وجوه الاول ان يكون التقدير ثلاث خصال مضافا اليه تقديره ثلاث مضافا محذوفا يقوم المضاف اليه مقامه الثاني ان يكون هذا صفة لمحذوف تقديره خصال ثلاثة والموصوف هو المبتدأ اي الحقيقة فلما حذف قامت الصفة مقامه الثالث يجوز ان يكون ثلاث موصوفا بالجملة الشرطية التي بعده وهو الوجه هو قوله ان يكون وان مصدرية والتقدير كون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وفي التقدير الاولين الخبر هو الجملة الشرطية لان قوله من يتبدأ موصول يتضمن

www.alukah.net
شبكة الألوكة

يعني الشرط وقوله كون فيه جملة صلته وقوله محذوف والجملة خبر المبتدا الاول
فان قلت الجملة اذا وقعت خبرا تلا بدت فيها برابط الى والضمير فيه
يرجع الى من لا الى ثلاث قلت العايد هنا محذوف تقديره ثلاث من كن فيه
منهن وجد حلاوة الايمان كما في قوله تعالى لكم بستين ابي منه قال ابن عصفور في
قوله تعالى ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور ان من مبتدا وصلته صبر وغفر
ان الكسوري مع ما بعدها والعايد محذوف تقديره ان ذلك منه فان قلت
اذا جعلت الجملة خبرا فما يكون الجواب وقد علم ان يكون الجواب قلت يجوز فيه
ان يكون بدلا من ثلاث والاحسن ان يكون خبر مبتدا محذوف اي احدا لذين فيهم الخصال
الثلاث أن يكون الله الى آخره وقوله وجد بمعنى اصاب به فلذلك اكتفى بمفعول واحد
وهو قوله حلاوة الايمان قوله من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما
فان قلت ما وجه افراد الضمير في قوله احب اليه قلت لان احدهما
اسم كان وهو اشمل قلت افعل التفضيل اذا استعمل بمن فهو مفرد مذكر لا يثنى
ولا يجمع الى آخر المطابقة فان قلت الجيز ذكر بالنظر للاستعمال فقد وان يجب ان
يعطف عليه ان يكون الله وقد يجب جملة من الفعل واقعا على وهو الضمير فيه اليه
يرجع اليه من وقوله المرء بالنصب مفعول مقدم لا يحبه الا لله جملة وقعت حالا بدون
الواو وفي قد مجاز اعتمد الناصح اذا وقع حالا وكان مستقبلا يجب فيه الواو وتركه
كقولهم جاء زيد لا يركب او لا يركب قيل وان يكون عطف على أن يجب فقوله ان يحب جملة
في محل النصب على انها مفعول لقول يكون وان مصدرية تقديره وان يكون الحب
فان قلت الشهر ان يتعلق على اليه يقال عاد اليه يعود اليه قلت قال ابن مالك في قوله
فيه معنى الاستقرار كأنه قال ان يعود مستقرا فيه وهذا تعسف وان يعود
هذا بعيد الى كما يعيد قول ثعلب او لتضمن يعود ملتفتا اي تصير في ملتفتا
قول كما يكون الكاف للتشبيه بمعنى مثل وما مصدرية اي مثل كون هذه قولا ان
يقذف في محل النصب لانه مفعول يكون وان مصدرية اي القذف وهو على صيغة
المجهول فان قيل ما وجه هذا حديث عظيم الخ اقول اصول
الاسلام ثلاث كيف لا وفيه محبة الله ورسوله التي هي اصل الايمان بل عينه ولا تصح
محبة الله ورسوله حقيقة ولا جب لغير الله ولا كراهة الرجوع في الكفر الا لمن
فوه الاسلام في نفسه وانشرح له صدره وخالطه بشاشة قلبه وهذا الذي
وجد حلاوته والحب في الله من ثمرات الجنة به وقال بن بطال محبة العبد
لخالقه النظام طاعته والانتهاء عما نهى عنه ومحبة الرسول كذلك ويتبع
النظام شريعته وقال بعضهم المحبة معاطفة القلب على ما يرضي الرب سبحانه
ما احب وكيف ما يكون قال القاضي فياض ومعنى حب الله الاستقامة في طاعته
والانقياد لاوامره ونواهيه في كل حي والمراد بمحبات المحبة فيه اصل المحبة
الميل للامر الموافق المحبوب والله سبحانه منزه ان يميل او يمال اليه والمحبة
الرسول فيصح فيها الميل اذ ميل الانسان لما يوافقه اما اللاستحسان كالصورة
الجميلة والمطاعم الشهية ونحوها والله يستلذ بفضله في الجنان ولا خلا
لمحبة الصالحين والله اعلم وان لم يكن في زمانهم او لم يكونوا بحيث يراهم فيه ويدفع
الضرة عنه وهذه الجنان كلها موجودة في قبر النبي عليه الصلاة والسلام من
كان ظاهره الباطن وجهه انقياد واحسانه الى جميع المسلمين بهدايته
الى ما هو دافع عذاب الجحيم وقوله وان يحب المرء لا يحبه الا لله هذا من عمل القلب
في الله لا جل ان الله سبحانه وتعالى جعل الرسول أحق قال الله سبحانه فاصبحتم بنعمته
اخوانا ومن محبته ومحبة رسوله محبة اهل ملته فلا تصح حلاوة الايمان

المبتدا

الامر الفصل مع من كالمضاف
والمضاف اليه فلا يعود الفصل
بينهما قلت

الا ان يكون

الا ان يكون خالصة سبحانه وتعالى غير مشوبة بالاغراض الدنيوية فان المحبة
البشرية فانه من احب لذكر انقطعت تلك المحبة عند انقطاع سببها فمثله
وان يكون الي آخره معناه ان هذه الثلاثة اذا فقدت وجد بسببها وجدها دخل قلبه
من نور الايمان ومن كشف له عن محاسن الاسلام وفتح له المعارف واكتحل بنور اليقين
العجب ان من يجد حلاوة الايمان محال ان لا يكون كذلك فكيف يكون
للدخول النار قلت وتأويل هذا الحرف هو ما قط على بقاء لفظة النفي على معناه
الحقيقي ومعناه هنا بمعنى الصيرورة قال سبحانه وتعالى وما يكون لك ان تفرق فيها

بيان الساني قوله حلاوة الايمان فيه استعارة بالكناية وذكر لان الحلاوة انما
تكون في المطعومات والايمان ليس مطعوما فظهر ان هذا مجاز لانه شبه الايمان
بجامع الميل في كل ذكر الشبه لان الاستعارة يجوز ان يذكر احد طرفي التشبيه
وهو ما دخل المشبه في جنس المشبه به فالمشبه ايمان والمشبه به حلاوة
والجامع الملايمة وهو جعل الشبه الذي بينهما وهو الاستلذاذ ويدل القلب اليه
فهذه الاستعارة بالكناية ثم لما ذكر المشبه اضاف اليه ما هو من خواص المشبه به
وهي الحلاوة على سبيل التخييل وهذه استعارة تخييلية وترشيح للاستعارة بما
كما يكون ان يقذف في النار تشبيه وليس باستعارة لان الطرفين مذكوران
فالمشبه هو العود في الكفر والمشبه به وهو القذف في النار ووجه الشبه
وجود الالم وكراهة القلب اياه **الاحسن والاجود** منها ما قيل ما الحكمة في كون
حلاوة الايمان في هذه الاشياء الثلاثة واجيب بانه هذه الامور الثلاثة هي
عنوان كمال الايمان الحاصل تلك اللذة لانه لا يتم ايمان احد حتى يتمكن في نفسه
ان النعم بايدات هذه سبحانه وتعالى ولا مانع ولا معاند سواه وما عداه تعالى
وما بطل ليس لها في ذاتها ضر ولا نفع وان الرسول عليه الصلاة والسلام هو
المعطوف اليه المحبوب طلبا لثنائه وذكر يقتضي ان يتوجه بكليته نحوه
ولا يجب ما يجب الا كون وسطا بينه وبينه وان ينتفي ان جملة ما فوقه وقوله
حتى تنتفيا يخيل اليه الوهم كما قاله تابع والاستناد بما يوهم الى الشيء ملاسنة
به فيحسب بحال من الذاكر بل هي الكتبة والكمال الشيم اكمل انار والعدم الى اكمل
النقايض فيما قيل لم عبر عن هذه الكمالات بالحلاوة واجيب لانها اظهر لهذا
الحسوسة وان كانت الاستعانة بين هذه اللذة والذات الحسية ومنها ما قيل لم
ما سواهما ولم يقل من سواهما واجيب بان ما اعم كما ان من فانها للعقلاء فقط
ومنها ما قيل كيف قال سواهما باشراكه الضمير بينه وبين الله ورد بان الكلام
انه عليه الصلاة والسلام انكر على من قبل وذكر وهو الخطيب الذي قال ومن يعصهما
فقد غوى فقال له بئس الخطيب انت واجيب بان هذا البين من هذا الان الذي
الخطب الايضاح وانما هنا قال الايجاز في اللفظ ليحفظ ويجاد عليه ما جا
في سنن ابي داود ومن يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر الا
نفسه فقال انتا في الخطيب ما انتقصني احد غيرها هنا فلا يجاز عليه للعتبر
هو المجموع المركب من الجملتين لا كل واحد فانه قد يحذف احدهما لقرينة وامن
الالتباس في حديث الخطيب اشياء بان كل واحد من المعصيتين مستقل بالاستدلال
البعثية اذ العطف قد تقدير تكرير والاصل استقلال كل من المعطوف فيه
بالحكم وقال الاصوليون امر بالافراد لانه اشد تنفيرا والنظام ينتقض ذلك
وبقال انه من الخصايص فيمتنع من غيرها نبي عليه الصلاة والسلام ولا يمتنع منه لان
فيه اذا جمع وهو اطلاقه الشفوية بخلاف النبي صلى الله عليه وسلم فان منصبه
لا ينظر فيه ايهام ذلك وقيل ان كلامه عليه الصلاة والسلام هذا جملة واحدة

فلا يحسنه اتيانه انظا هو فيها مقام الغض وكلام الذي خطب جملتان لا يكرر
اتيانه انظا هو فيها مقام الغض ويقال ان المتكلم لا يتوجه بخطابه نفسه اذا
وجهه ليتبه ويقال ان الله تعالى امر نبيه عليه الصلاة والسلام ان يشرف من
شاء بما شاء كما اقسم بكثير من مخلوقاته ولذلك لم ار يا ولم ينبه عليه الصلاة
والسلام فتجب عليه فيقال العمل بخبر الواحد الخ اولى لان الاخير يحتمل
الخصوص لانه ناقل والاصل عدمه فيقال الاصل عدم النقل والثاني فعل ص

مصاب
المتكلم لا يوجه
بخطاب نفسه

باب علامة الايمان حب الانصار

بلغ

اي هذا باب ويجوز بالاضافة الى الجملة والتقدير باب فيه علامة الايمان حب
الانصار وجه المناسبة بين البابين ان هذا الباب دال على نفس الايمان والباب
الاول دال على حب الانصار دال على ما يجب المرء لاجله الايمان فكان مختلفين
فلهذه التخصيص تلك الاهتمام بشانهم والعناية بتخصيصهم بما نراهم بالذكر
ص حدثنا ابو الوليد اخبرنا شعبة اخبرني عبد الله بن جبر قال سمعت انسا رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اية الايمان حب الانصار واية النفاق
بغض الانصار ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة بيان رجاله وهم ثلاثة

بغته

الاول ابو الوليد الطيالسي هشام بن عبد الملك البصري مولد باهلة سمع
مالكا وشعبة والحمادين وسفيان بن عيينة وآخرين روى عنه ابو زرعة وابو
حاتم وابراهيم بن دينار وهو بغدادي ومحمد بن يحيى ومحمد بن مسلم بن وارة قال احمد بن
حنبل مستقيم وقال ابن زبر عنه ادركت ابا الوليد وهو شيخ الاسلام وكان اماما
في زمانه جليلا عند الناس وقال احمد بن عبد الله هو ثقة ثبت الحديث يروي عن
سبعين امراة وكانت الرحلة عند ابي داود الطيالسي اليه ولد سنة ست وثلاثين
ومائة ومات سنة سبع وعشرين ومائتين روى عنه البخاري وابو داود
وروى ابو داود عن رجل عنه الثاني شعبة بن الحجاج الثالث عبد الله بن جبر بضم الجيم وسكون الباء الموحدة وفي آخره لام ابن عنيك الانصاري
المدني اهل المدينة يقولون جابر والعراقيون جبير سمع عمر وانسا روى
عنه مالك وشعبة روى له البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة
انس بن مالك رضي الله عنه بيان الاسناد به الطيالسي نسبة الى بيع
الطيالسة وهو بيع طيلسان بفتح اللام وقد يكسر هذا ايضا وفتح الميم
والهاء وفي الجمع للجهة لانه فارسي معرب وقال الاصمعي اصله تالشان والانصاري
ليس بنسبة الاب والام الى الانصار وقيل عليهم من الازد سموا بذلك
لنصرتهم رسول الله صلى الله عليه وسلم والنسبة اما تكون الى الواحد وهو
الانصار نا هو مثل اصحابه وصاحب وكان القياس في النسبة الى الانصار
نا هو ولكنهم انصار وهو كاسم جمع مثل الانصار اسم للعين والذي نسبة الى
مدينته التي عليه الصلاة والسلام كما يقال في النسبة الى بجيلة بجلي وفي
جذيمة جذمي وقد تنسب هذه النسبة الى ميزعاء الذي وقال الرشاطي قالوا
في اقصى والنسبة اذا نسب الى المدينة مدني والطير ونحوه مديني وفي
متمم العين يقال رجل مدني وفي السلاح مدية وعام مديني وقال الجوهري
اذا نسبت الى مدينة الرسول عليه الصلاة والسلام قلت مدني والى مدينة
منصور قلت مدني والى مداين كسرى قلت مدايني للفرق بين النسب
ليلا يختلط بيان طابق استاده سندا ان هذا الاسناد من رباعياته
نوع عاليا ووقع لمسلم فيه ثلاثيا ومنها ان فيه التحديث والاخبار بالجمع والافراد

الفرق بين
المدني والمديني

الطاوكي

ربيعة

والسماع

والسماع ومنها ان فيه راويا وافق اسمه اسم ابيه بيان نقود موضعه
ومن اخرجه غير اخرجه البخاري هكذا وآخر جه ايضا بعد مقاطيع الانتقا
عن مسلم بن ابراهيم عن شعبة به واخرجه مسلم عن بندار عن غندر عن شعبة
ابن محمد بن عن شعبة به وقد سلم اية الدوري واية المنافق واخرجه
النسائي ايضا بيان اللغات قوله اية الايمان اي علامة الايمان واصلها
اوية بالتحريك قلبت الواو الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها قال سيبويه موضع
العين من الاية واو لان ما كان موضع العين منه واو او الام يا اكثر مما جاء
العين والام يا نحو مثل شويت اكثر من حييت وركوة النسبة اليها ركوي
قال ابن السراج هذا من الفعل فاعلة وانما ذهبت منه اللام ولم تجاء منه كما جاءت
اية ركوة خففت وهي الاية ابي وايا يي وايات وقيل النسبة الى اية ابي
والمشهور ان عينها يا ووزنها فاعة لان الاصل ايية مخففوا ايا النانية
التي هي لام ثم فتحوا ايا التي هي عين لاجل الياء التانية فقلبت الفا فصار
ناصص كالاصحاب جمع صاحب وقيل جمع مقدر كخشب وخشبة والانصار
سموا به لنصرتهم النبي عليه الصلاة والسلام وهم ولد الاوس والخزرج ابنا
حارثة بن ثعلبة بن عمرو بن عامر بن ماء السماء بن حارثة
الغطريف بن امرء القيس البطريق بن ثعلبة البهلول بن مازن وهو
جامع غسان لانه واسمه وذكر علي وزنه فعال بن الغوث بن نبت بن مالك بن
بيطن وهو قحطان والي قحطان جامع اليمن وهما ابوا قبائل كلها ومنهم من ينسبه
الى اسماعيل فيقول قحطان بن الهميع بن يقطن بن نبت ابن اسماعيل وهذا
قول الكلبي وسائر من ينسبه الى عابر ويجعله قحطان بن فالغ بن غابر بن
شالخ بن ارفخشذ بن سام بن نوح عليه السلام فعلى الاول العرب كلها من ولد
اسماعيل عليه السلام وعلى الثاني بعض من ولد اسماعيل ومحققان بعد حسان بن
ثابت ثم اما سالت فانا معشر نجب ثم الازد نسبتنا والماعنان ثم
وغسان ما كان شرفا لولد ماء بن الازد وكانا الانصار الذين هم الاوس والخزرج
يعرفون قبل ذكر يا يعني قتيلة بنت الناف وسكونها الى آخر الكلمة
وهي الام التي تلي القبيلتين فسماهم النبي عليه الصلاة والسلام الانصار
وصار ذلك علما عليهم والحقت ايضا عليا وولده وحلفاءهم وموالي
سماهم الله تعالى بذلك تفاؤلا والذب اي ويضروا ويكيدهم او من حيث
قوله النفاق وهو اظهار الايمان واضمار الكفر كان فعلان بالاضطراب ومنه
تسمية النافقاء من اليربوع لانه يستتر كمنه
وشبه بالذي يدخل الشق وهو السرب ويخرج منه والثاني
انه نافق كاليربوع منه لانه يخرج من الايمان من غير الوجه الذي
دخل منه والثالث انه انما سمي به لاظهاره غير ما يضمر فشبه بما ليس بمخرج
فكذلك المنافق ظاهره ايمان وباطنه كفر ونافقاء اليربوع نافقاء
ونفق اليربوع ابو استخرجه وانما نفقا وهي جحر اليربوع وكذلك
ونظيرها بينها وهو موضع يرققه فاذا اتي من قبل النفق ضربه برأسه
وانتفض اي دق مع اعمال النفاق هو بكسر النون واما النفاق بالفتح
فمن نفق البيع ينفق اي راج ونفقت الدابة تنفق اي ماتت والنفاق
بالكسر ايضا جمع النفقة من الدراهم وغيرها مثال عنب وقد نفقت
نفاق الشيء بالكسر ينفق نفقا بالتحريك اي فنيت فانفق الرجل
مال وانفق القوم نفقة سوقهم وقال ثعلب ختنية الانفاق اي خشيته

للتسمية المنافق
منافقا لانه اقواله

ق

الألوكة
www.alukah.net

عمرو بن مالك بن الحارث بن سرح بن اود قال وخلان رفع هو بن مخلان وهو كتاب
الصادقة خولان بن سعد بن هبيع واسمه يزيد بن عمرو بن مالك بن الحارث بن سرح
ابن اود وكذلك سماهم ابن الكلبي في اسمه عبد الرحمن بن مشكم وخولان قبائل من
خالد يجمعها نسب قبائل سنة قبائل حاول اذا كان حسن القيام على الماء والقن زجي نسبت الى
اكثر بن سبح وهو اخو الاوس وهما الانصار وقال ابن دريد الخزرج الغرث الماضغ

بيان تطابق اسناده سمى الله الاسناد وكذلك شابيون وسمى ان فيه التحديث
والاخبار والعنعنة وقد مر الكلام بين حدثنا واخبرنا وبين ان فيه رواية عن راوي الى آخره
وهما ابجار ورين وعباده بن الصامت وبين ان فيه رواية عن راوي الى صلى الله
عليه وسلم وذكر ان ابا ادريس من حيث الرواية كبير وهو هذا قد كبر بن الصحابة لان له
رؤية وابو عبد الله بن مندة الحافظ الاصبهاني

بيان قوله سواء صفته ومن اخرجه غيره
البخاري خمسة مواضع هنا وفي الصلاة في الحج والاكل عند ابي اليمان عند شعبة وفي
وفود الانصار عن اسحاق بن منصور عن يعقوب عن ابيه بن ابي الزهري وعند علي بن
ابن عيينة قال البخاري وعينه وفي رواية عبد الرزاق عن معمر وفي الحدود عن
ابي نعيم عن معمر واخرجه مسلم في الحدود عن يحيى بن يحيى وابن بكير ثلاثة
واسحاق بن ابراهيم عن ابن عيينة وعند عبد الرزاق عن معمر كلهم عن الزهري به واخرجه
الترمذي مثل رواية البخاري وسلم قال كنا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم في
مجلس فقال تبايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا
النفس التي حرم الله الا بالحق واخرج النسائي ولفظه قال بايعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيلة العقبة تبعة رهط انا بعقلكم على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا
ولا تزنوا ولا تشربوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم
وارجلكم ولا تعصوني في معروف قال فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك
شيئا فاخذ به في الدنيا فهي كفارة له وطهور ومن ستره الله فذلك الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه

بيان الكلمات قوله وكان شهد احضر والاصل الشهود الحضور يقال شهد شهودا اي حضر وهو
منه باب نصر يقال شاهد بضم الهاء بمعنى الشهادة وقال ابن السكيت يقال شهد الشاب
هذه لغة بني شهد بضم الهاء وفتح العين بصيغة الماضي وشهد بضم الهاء وفتح
شهد اي حضر وهو في الاصل مصدر كما ذكرنا وشهد له بكذا شهادة اي
اوجبها عند من اقامها وتشهد اي قال اشهد على كذا اشهادة وهو خبر قاطع فيما ورد بدا
وهو من فروض الفروض الكبير العظمى لرسوله الله صلى الله عليه وسلم بدر وحنين وما
ما معروفة على نحو اربعة فتح مكة حجة بني الكاهن اسمه بدر وحجة مرا سمها المدينة
وذهب الى بدر بدا ضمت باسمه قلت بدر اسم بئر حفرها رجل من بني
النجار اسمه بدر وحنين واد بين مكة والطائف قلت يطلب وبين انشه قال ابن
اسم بئر وقال الشعبي بدر بئر كان رجل يسمى بدرا وقال ابن الكلبي هو رجل من غفار
ابن مخشي بن الحارث بن النضر وقال ابن الكلبي هو رجل من جهينة وقال ابو عبيد
صح بتثليث وهو الماء ظهر على القوم وعلوهم وغلبهم وقد تغلب عليه يتغلب
تغلبا وقال ابن السكيت يكتب بكتابة اذا صار ثعلبيا وهو العربي قال الفراء اذا اردت
انه لم يكن ثعلبيا فعلت قلت ثعلب بالضم ثعلبة بالفتح وثعلب بالكسر لغة
قال سيبويه الثعلبة بالكسر الاسم والفتح المصدر مثل الولاية والولاية وقال
ليلة العقبة اي العقبة التي تنسب اليها جمرة العقبة التي بمنى وهي عقبة الجبل
معروفة وهو المراد من المنتج الغالب منه وفي العباب انتركيب يدل على
ارتفاع وشدة وصعوبة قوله وهو يتلا صله وصوابه فتح اللام

في كلها اي يحيطون به قوله عصابة بكسر العين وهي الجماعة من الناس لا واحد
لها وهو ما بين العشرة الى الاربعين واختلفوا من النصب الذي بعد الشدة
عامة يشدد بعضهم بعضا ومنه العصابة اي الحرقة تشد على الجبهة ومنه العصب
لانه يشد ابعضا والعامة النصب الغين عصبي الخاطة يقال عصب فلانا
اذا خاطوا به قوله بايعوني ان لا تاتوا به الى آخره على الاسلام عبارة عن العاقدة
والمعاهدة عليه سميت بذلك تشبيها بالمعاقدة ان اليمين كان كل واحد منهما يبيع
ما عنده من صاحبه فمن طرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وعد الثواب ومن طرف
التزام الطاعة وقد تترتب بانها عقد الامام المهم يا ما اخذ من به ويبايعه
وعقد الانصار يا يبوني قوله لا تشركوا بالله شيئا اي وحده وسبحانه وتعالى
وهذا نهاهم صريحا في اساس الاسلام فلذلك قدمه على اخواته قوله شيئا عام لانه
نكرة في سياق النهي كانه كما لتغير قوله ببهتان البهتان بالضم الكذب الذي
يبهت سامعه اي يدهشه لفظا عنه يقال بهته ببهته بهتا وبهتانا وباهته
في وجهه اومن رواية بمالم يكن والبهات الذي يبهت الناس بمالم يفعلوا
فقال ميسوب والكسائي اي هو الكذب وقال صاحب العين البهت استقبالك
بامر تقذفه به وهو منه بريء لا محالة والاسم البهتان والبهت ايضا الحيرة وقال
الزجاج وقطرب بهت الرجل انقطع وتحير وبعد البهت بهت وبهتة قال
والبهتان الكذب الذي يتحير من عظمه وبهتانه من قد بهته اذا كذب زاد قطرب
بهانة وبهتا وفي الحكم بهته بهتا استقبله بامر يقذفه به وهو منه بريء لا يعلمه
والبهتة الاطلاق الذي يتحير من بطلانه والبهتة الباهت والجمع بهت وبهوت
وعند ابن بهتا بضم الباء وبهاة بالجيم بهوت وفلانة السبع فيهن الذي كن وقولة
ابن صوفا فبهت بضم الباء لغة في بهت وقال ابن جني وقد يجوز ان يكون بهت الفتح
لغة في بهت وقال الاخفش قرات بهت كرهش وهزء قال وبهت بالضم اكثر من
بهت بالكسر بينهما في اللغة للمبالغة وفي المنتهي لابي العباس بهته يبهته بهتا
اذا اتاه بغتة وبهته بمثل وبهتانا وبهتا فهو بهات اذا قال عليه مالم يفعله
مواجهة وهو بهوت وابهت لا يكون الا مواجهة بالكذب عليه الانسان والباقون ابي
النجم سبي الحاة ما يحقق عليها فان علي تخفيه واما الكلام بهتة ولا يقال بهت
عليه وفي الصحاح بهت الرجل بالكسر اذا دهش وتحير وبهت بالضم مثله وافصح منها
بهت لانه يقال رجل بهوت ولا يقال باهت ولا بهيت قال الكسائي فيقال منه بهت
الماس ولغة القرآن بهت يبهت وفي لغة اخرى وهي بهت يبهت بهتا قال هذا هو
دين دريد في الجمهرة وهو بهات وبهات وقال الهروي ولا يا تين يبهتان اي
لا يا تين بولد من عند نفسه فينسبه الى الزوج وكان ذلك بهتانا وفريته وبهتانه
كانت المراة تلتقط الولد فتتبناه وقال الخطابي بهتانه هاهنا قذف الحصانات
وهو من الكبائر وبهذا ظن بعض الناس ان الحد يجب على من قذف الاماء بالزنا
الناس بالمعايب كفاحا ومواجهة وهذا مما يتول الرجل فعلت هذا بين يديك
اي بحضرتك وقيل تفترونه من الافتراء والاختلاق والتثنية الكذب يقال فرى
فلان كذا اذا اخلقه وافتراه اختلقه والاسم الفرية وقال بعضهم الفرى ان كان
بالحق يقال فيه قد قال وقد جئت شيئا فريا اي مصنوعا مختلقا ويقال
مفتعلا مولدا ولا تعصوا في بالجزم عطفا على تشركوا والعصيان خلاف
الطاعة قوله في معروف اي حسن وهو ما لم ينه الشارع عنه والمعروف ضد المنكر
في معروف اي في طاعة الله تعالى وقال في كل امر تامرني وقال بعضهم قوله
المعروف ما عرف من الشارع حسنه وقال الزجاج اي الطاعة وقيل النهاية

الألوكة
www.alukah.net

الاية في المتحنة من هذا وهو قوله تعالى يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك
ويؤخذ هذه الاية مناقض بعد قصته لحد بيعته بالاخلاق والدليل على ذلك حديث
البخاري في كتاب الحدود من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري في حديث عبادة
هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بايعهم قال الاية كلها وعند في تفسير المتحنة
من هذا الوجه قال فكانت الية للنساء ولسائر طريق معمر عن الزهري قال تلا علينا
اية النساء ان لا يشركن بالله شيئا وللنسائي من طريق الحارث بن نفيل عن الزهري
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبايعن شيئا على ما بايع عليه النساء الا ان تطيقوا
ما بايعتنا عليه وبيت والطبراني من وجه اخر عن الزهري بهذا السند بايعنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم على ما بايع عليه النساء يوم فتح مكة وسلم من طريق ابي الاشعث
عن عبادة في هذا الحديث اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما اخذ على هذه
النساء فهذه ادلة صريحة في ان هذه البيعة انما صورت بعد نزول الاية بل بعد فتح
مكة وذكر بعد اسلام ابي هريرة بمدة ويؤيد هذا ما رواه بقي بن مخلد في مسنده
عبد الرحمن الطنافسي عن ابيه عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الا يسكن عليكم الا تشركوا بالله شيئا فكان مثل حديث عبادة وهذا
ثقات وقد قال اسحاق بن راهوية اذا صح الاسناد الى عمرو بن شعيب توهما يجب
بهذا فانه من غمار ثقاتي وادا كان عبد الله بن عمرو حدث عن حضور هذه البيعة وغيبة هوازن
الا بعضا منها ولم يحضر بيعتهم بمنى وضع تقابل البيعتين بيعته الاولى وليلة
العقبة وفي قتل الكبراء الدينية وبيعة اخرى وبيعتين بعد فتح مكة وشهدها عمه
ابن عمرو وكان اسلامه بعد الفتح وانما حضر الا لتباس من الجهتين جهتان عبادة
ابي الصامت حضر البيعتين معا وكان بيعة العقبة متأخرا مثل ما يتمدح به وكان يذكرها
احاديث تتبعها بما فيتته فلما ذكر هذه البيعة التي صدرت على مثل بيعة النساء
يعني ذكر فوهم من لم يتفن على حقيقته كحاله ان البيعة الاولى وقعت على ذلك فانما
قلت فيه نظر من وجهين الاول ان قوله انا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيه مسلم من وجه اخر عن ابي هريرة يحتمل ان يكون ابو هريرة رضي الله عنه سمع من النبي
صلى الله عليه وسلم بعد ما سمعه من صحابي اخر فانه كان صرح بالسماع وهو غير مدلس ولا
يحال ولا اخر انه يحتمل انه صرح بالسماع لتوقفه بالسماع من صحابي اخر فان الصحابة به
كلهم عدول لا يتوهم فيهم الكذب اتفاقا ان قوله وان الحدود لهم كفارات لكن قوله ذلك ادى ذلك الى ان
من سمع حديث الحدود ولم يعلم الحال استقبل كفارات فيه استقبل غاية
ما فيه ان النبي عليه الصلاة والسلام اخبر في حديث عبادة ان من اصاب منه
الحدود التي تلت عليه بعد هذا ثم عوقب بسبب ذلك بها فان ذلك من اجل ان
ذلك الحد يكون كفارة له ولا شك ان النبي عليه الصلاة والسلام كما يعلم قبل نزول الحدود
انها كفارات لا يعلم ذلك بعد نزولها فاخبر في حديث عبادة بما علمه قبل الوقوع
اكتفاء انه قوله والحق عنده ما اسند ته ابو هريرة صحيح من مسلم لان الحديث اخرجه
الحاكم في مستدركه والبزار في مسنده من رواية سعيد بن ابي ايوب عن عبد الله بن
عبد الله بن ابي هريرة فعلى الحاكم صحيح على شرط الشيخين وقد علل بما هلة الحاكم في باب
التصحيح على ان الدار قطني قال ان عبد الرزاق تفرد بوصله وقد خالفه بشر بن بكر رواه
عن ماجد فارسلاه كذا لابن كدنة في بيانه في حديث ابي هريرة حديث عبادة
ابدا لصامت حتى يقع بينهما تعارض فيحتاج الى الجمع والتوفيق فان قلت قد وصله
ادم بن اياس عن ليث بن ابي سليم اخرجه الحاكم ايضا قلت ولو وصله هو فمن فاقطع
عليه ما يورث عدم التساوي لحديث عبادة وصحة صيت عبادة متفق عليها
بخلاف حديث ابي هريرة عليها فرض عليه التناقض عياض وغيره فلا تعارض فلا

للاشارة وفيه

التقتل لكفارة قوله او يكون مخصوصا بالاجماع والضابط ذكره اشارة الى تعين
الشرك دون بقية السنن فانه يستتيب في الافعال التي يمكن اظهارها واخفاءها
واما الشرك الذي اكتفى فيه الامة الباطنة فانه ضد الايمان وتعذر تصديق
القلبي عليه لا صحيح وقال الطيبي قال المراد منهم المنصوص خاصة لانه معطوف
عليه قوله فمن وفى منهم خاص بهم لقوله منكم تقديرا ومن اصاب منكم ايها المنصوص
منه ذكر شيا فعوقب به في الدنيا اي اقيم الحد عليه لم يكن له عقوبة اخرى لان ذلك النظام
وهو ضعيف لان اقامة الحد لم تترتب ما بعدها على ما قبلها والضمير في منكم
للصحابة العموم فكيف يخصص الشرك بالذمي فالصحيح ان المراد بالشرك الرياء
لانه الشرك الخفي قال الله تعالى فلا تجعلوا لله اندادا وانتم تعلمون والند الضد
الذي لا يشرك في عبادة ربه احد ويدل عليه تفكيك تنبيها
ايا ما كان وفيه مقال لان عرف الشارع يقتضي ان لفظة الشرك عند الاطلاق
يحمل على مقابل التوحيد سيما واية اما يبايعنك وكثرة عباده الاصنام وايضا عقب
الاصابة بالعقوبة في الدنيا والرياء معفو عنه فتبين ان المراد بالشرك ولم
مخصوص فقال البيضاوي اقتضيه عبد الواحد السفاقسي في شرحه للبخاري فيه قول
ضعيف فيه الدنيا يوجد بالنظر في السرقة ولكن يعارضه اولا قتل اولاد فليس له
عقوبة سلمنا الا ان يريد قتل النفس مكتفيا بالاولاد منه وعلى هذا اذا قتل القاتل
كان له كفارة وعلى هذا القاضي اسماعيل ويدين ان تقتل القاتل حد وارداع لغيره
واما اية الاخرة فالطلب للمتعمل فلم لا نلم يصل اليه حتى وقيل يبقى لوقت الشفاعة
قلت وردة احاديث تدل على ان حقه المقتول يصل اليه فتقل القاتل منها ما رواه
ابن حبان وصححه ان السيف محا الخطايا ومنها ما رواه الطبراني من سمرة رضي
الله عنه اذا جاء القتل محى كل شيء ورويه عن الحسن بن علي رضي الله عنهما مرفوعا
وبها ما رواه البزار عن عايشة رضي الله عنها مرفوعا ما من المقتول يذنب الا محاه قتله
ان تقتل القاتل حد وارداع ايا فرع فيه نظر لانه لو كان كذلك لم يجز العفو عن
القاتل وقال القاضي عياض وذهب اكثر اهل الاثار والحديث وبعض
من وفق حديث ابي هريرة رضي الله عنه انه عليه الصلاة والسلام قاله لا اولا وبه اكفرات
كفارات لا هلها ام لا لكن حديث عبادة اصح اسنادا ويمكن ان يعين على طريق الجمع بينهما
ان يكون حديث ابي هريرة وعد اولا فنزل انه يعلم الله انها كفارات قال القاضي فظهر الدين
والحمد لله من قوله بقتل القاتل ذكر لم ضربه في الدنيا والعقوبة والاخرة عذاب عظيم
لكن من قال ان الاية في الكفار فلا حجة فيها وايضا يمكن ان يكون حديث عبادة
مخصصا لعموم الاية او يفسر الباقي قلت يبعد حديث عبادة هذا كان بعد
ليلة العقبة لما بايع الانصار عليه الصلاة والسلام البيعة الاولى بمنى وابن
هريرة انما اسلم بعد ذلك بسبع سنين عام خيبر فكيف يكون صنيع حديثه
مفقود ما قيل يمكن ان يكون ابن هريرة ما سمع من النبي عليه الصلاة والسلام وانما
سمعه من صحابي اخر كما سمعه ابن صيفي من النبي عليه السلام فقد قام ولم يسمع من النبي
عليه الصلاة والسلام بعد ذكر كفارات الحدود كفارات كما سمعه عبادة فعلا يعلم
فيه تعسف ويبطله ان ابا هريرة رضي الله عنه صرح بسماعه وان الحدود لم تكن
نزلت اذ ذاك والذي عندي ان حديث ابي هريرة صحيح وهو سابق على حديث عبادة
والبيعة المذكورة في حديث عبادة على انصفة المذكورة لم تكن ليلة العقبة
واما قوله بيعته العقبة ما ذكره ابو اسحاق وبين على الخفاء ان النبي عليه
الصلاة والسلام قال لنا حين الانصار ايا يسكن بيدان تسمعوني ما تمنعون
منه نساءكم وابناءكم فنا بعوه على ذلك وعلى ان يرحل اليهم فهاجر ثم صدرت
مبايعات اخرى منها هذه البيعة واما وقعت بعد فتح مكة بعد ان نزلت

الاية

نعم
على ان السفاقسي شرح البخاري

مطلب
حق المقتول يصل اليه بقتل القاتل

قف
على ان الحد وزاجر لا جوابر

بلغ مقابلة
على اصل صحيح

مطلب
الصحابة كلهم عدول

احتياج الى التكلف والتوفيق الراجح ان قوله والبايعة المذكورة في حديث
عبادة على الصفة المذكورة لم تقع ليلة العقبة حين سلم لان القاضي عياض وجماعة
من الائمة الاجلة قد جزموا بان حديث عبادة هذا كان بمكة ليلة العقبة لما بايع
الانصار رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعة الاولى بمنى وتقرير صحة ما قالوا
دلايل منها انه ذكر في هذا الحديث وحوله عصابة وفسروا ان العصابة في النقباء الاثني
عشر ولم يكن جميعهم هناك والدليل على صحة هذا ما في رواية النسائي في حديث
عبادة هذا قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة في رهط الحديث
وقد قال اهل اللغة ان الرهط ما دون العشرة من الرجال لا يكون فيهم امراة قال
الله تعالى وكان في المدينة تسعة رهط قال ابن دريد وربما جاوز ذلك قليلا قال
في العباب والقليل ضد الكثير واقل الكثير ثلاثة واقل القليل اثنان فاذا اضفنا
الاقل الى التسعة يكون احد عشر وكان المراد من الرهط هنا احد عشر ويعتبر
مع عبادة يكون اثني عشر نقيبا فاذا ثبت هذا فقد دل قطعا ان هذه البايعة
كانت بمكة ليلة العقبة البيعة الاولى لان البيعة التي وقعت بعد فتح مكة على
زعم هذا القايل كان فيها الرجال والنساء وكانوا بعدد كثير وان في قوله ليلة العقبة
دليل على ان هذه البيعة كانت في الاولى لانه لم يذكر في بقية الاحاديث ليلة العقبة
وانما ذكر في حديث الطبراني يوم فتح مكة ولا يلزم من كون البيعة يوم فتح مكة
ان تكون البيعة المذكورة في بابها غاية الامر ان عبادة قد اخبر انه وقعت بيعة اخرى
يوم فتح مكة فكان هو فيها بايعه عليه السلام ولكن لنا ان ما وقع في الصحيحين من طريق
الصنابحي عن عبادة رضي الله عنه قال اني من النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى
الله عليه وسلم على ان لا نشرك بالله شيئا الحديث يدل على ان البايعة المذكورة في الحديث
المذكور كانت ليلة العقبة وفيه لانه اخبر فيه انه من النقباء الذين بايعوا رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة واخبارهم بالجموع ولم يثبت لنا ان احدا بايعه عليه
الصلاة والسلام قبلهم فدل على ان بيعتهم اول البايعات وان الحديث المذكور كان ليلة
العقبة واما احتجاج هذا القايل في دعواه بما وقع في الاحاديث التي ذكرها من
قراءة النبي عليه الصلاة والسلام الايات المذكورة على ما ذكره فلا يتم لانه يحتمل
ان عبادة لما حضر البيعات مع النبي عليه الصلاة والسلام وسمع منه قراءة الايات
المذكورات في البيعات التي وقعت بعد الحديبية او بعد فتح مكة ذكرها في
حديثه بخلاف حديث البيعة الاولى فانه ليس فيه قوله في هذه الايات ويؤيد هذا
التاويل ايضا ما جاء في رواية الصنابحي في الحديث المذكور ولا ننتهب فان هذه
البيعة متاخرة لان الجهاد عند بيعة العقبة لم يكن فرضا والمراد بالانتهاب ما يقع
بعد القتال في المغانم وهذا استدلال فاسد لان الانتهاب اعم من ان يكون في
الغنائم وغيرها وتخصيصه بالمغانم تحكم يخالف اللغة استنباط الاحكام وهو على
وجهين وجه الاول ان الحديث يدل على ان الله تعالى لا يجب عليه عقاب عاص
واذا لم يجب عليه هذا لا يجب عليه ثواب مطيع ايضا اذ لا قايل بالفصل الثاني ان
فيه قوله فهو الى الله اي حكمه من الاجر والثواب والعقاب مفوض الى الله تعالى
وهذا يدل على ان من مات من اهل الكبائر قبل التوبة ان شاء الله عفا عنه وادخله
الجنة اول مرة وان شاء عذبه في النار ثم يدخله الجنة وهذا مذهب اهل السنة والجماعة
وقالت المعتزلة صاحب الكبيرة اذا مات بغير التوبة لا يعفى عنه فيخلد في النار
وهذا الحديث حجة عليهم لانهم يوجبون العذاب على الكبائر قبل التوبة وبعدها
ويعفون عنها الثالث قال المازري فيه رد على الخوارج الذين يكفرون بالذنوب
الرابع قال الطيبي فيه اشارة الى الكف عن الشهادة بالنار على احد وبالجنة

وقال يا بايعناه م

لاحد

لاحد الا من ورد النص فيه بعينه كما قيل فيه ان الحدود كفارات ويعضد ذلك ما
رواه من الصحابة غير واحد منهم علي بن ابي طالب رضي الله عنه اخرج حديثه الترمذي
والحاكم وفيه ومن اصاب ذنبا فعوقب به في الدنيا فالله اكرم من ان يثني بالعقوبة
على عبده في الاخرة ومنهم ابو تميمة الجهني اخرج حديثه الطبراني باسناد حسن باللفظ
المذكور ومنهم خزيمة بن ثابت اخرج حديثه احمد باسناد حسن ولفظه من اصاب
ذنبا اقيم عليه حد ذلك الذنب فهو كفارته ومنهم ابن عمر اخرج حديثه الطبراني مرفوعا
ما عوقب رجل على ذنب الا جعله الله كفارة لما اصاب من ذلك الذنب **الاسيلة والاجوبة**
منها قيل قتل الاولاد ايضا منهي بغير حقه اذا كان بغير حق فتخصيصه بالذكر يشعر
بان غيره ليس منهيا واجيب بان هذا مفهوم اللقب وهو مردود على انه لو كان من باب
المفهومات المعتبرة للقبول فلا حكم له هنا لان اعتبار جميع المفاهيم انما هو اذا لم
يكن خرج مخرج الاغلب وها هنا هو كذلك لانهم كانوا يقتلون الاولاد غالبا خشية
الاملاق فخصص الاولاد بالذكر لان الغالب كان ذلك وقال التيمي خص القتل بالاولاد
لمعنيين احدهما ان قتلهم هو اكبر من قتل غيرهم وهو الواد وهو اشنع القتل والثاني
انه قتل وقطيعة رحم فصرف العناية اليه اكثر ومنها ما قيل ما معنى الاضافة في قوله
ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم وهلا اقتصر على ولا تبهتوا الناس واجيب
بان معناه مزيد التقرير وتصوير بشاعة هذا الفعل ومنها ما قيل فما معنى اضافته
الى الايدي والارجل واجيب بان معناه ولا تاتوا ببهتان من قبل انفسكم واليد
والرجل كناية عن الذات لان معظم الافعال تقع بهما وقد سيأتي في الرجل الجنايات قولية
فيقال له هذا بما كسبت يداك او معناه لا تنشئوه من ضمايركم لان المفتري اذا اراد
اختلاق قول فانه يقدره ويقرره اولا في ضميره ومنشأ ذلك ما بين الايدي والارجل
من الانسان وهو القلب والاول كناية عن القاء البهتان من تلقاء انفسهم
والثاني عن انشاء البهتان من دخيلة قلوبهم مبنيا على الغش المبطن وقال الخطابي
معناه لا تبهتوا الناس بالمعايب كفاحا مواجهة وهذا كما يقول الرجل فعلت هذا بين
يديك اي بحضرتك قال التيمي هذا غير صواب من حيث ان العرب وان كانت تقول فعلته بين
يديه اي بحضرته لم تقل فعله بين ارجلهم ولم ينقل عنهم هذا البتة قال الكرماني
هو صواب اذ ليس المذكور الارجل فقط بل المراد الايدي وذكر الارجل تاكيدا له وتابعا لذلك
فالمخطي مخطي وقيل يحتمل ان يراد بما بين الايدي والارجل القلب لانه هو الذي يترجم اللسان
عنه فلذلك نسب اليه الافتراء كان المعنى لا ترموا احدا بكذب تزورونه في انفسكم
ثم تبهتون صاحبكم بالسنتكم وقال ابو محمد بن ابي جمرة يحتمل ان يكون قوله بين ايديكم اي في الحال
وارجلكم اي في المستقبل لان السعي من افعال الارجل وقال غيره اصل هذا
كان في بيعة النساء وكنى به كما قال الهروي في الغريبين عن نسبة
المراة الولد الذي تزني به او تلتقطه الى زوجها ثم لما استعمل هذا اللفظ في بيعة
الرجال احتيج الى حمله على غير ما ورد فيه اولا وقد جاء في رواية لمسلم ولا نقتل اولادنا
ولا يعضه بعضنا بعضا اي لا يبهت وقيل لا ياتي ببهتان يقال عضهت الرجل رميته
بالعضيهة قال الجوهري العضيهة البهيتة وهي الكذب والبهتان تقول يا للعضيهة
بكسر اللام وهي استغاثة واصله من عضهه عضها بالفتح وقال الكسائي العضة
الكذب وجمعها عضون مثل عزة وعزون ويقال نقصانه الهاء واصله عضهة ومنها
ما قيل لم قيد قوله ولا تعصوني بقوله في المعروف واجيب بانه قيده بذلك تطييبا
لنفوسهم لانه عليه الصلاة والسلام لا يامر الا بالمعروف وقال النووي يحتمل في معنى
الحديث ولا تعصوني ولا احد يولي عليكم من اتباعي اذا امرتكم بالمعروف فيكون التقييد
بالمعروف عايدا الى الاتباع ولهذا قال ولا تعصوا ولم يقل ولا تعصوني قلت في رواية

وصححه م

بلغ

اللسان م

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الاسلام في باب وهذه الاحاديث ولا تعارض بينها لان الاول هو الاصل وقال
ابن خزيمة في باب اباحات فان قلت لم تعرض لما يعارضه قلت لان رسول
الله عليه الصلاة والسلام لا يأمر بالمعروف ثم يأتي بعده عليه طامة تخالفه في
سعته لكن اذا تعذر جمع وتعارض الخبران وجب الاحتياط بما يتيقن قد ذكر
الاقتضاء والعلات كلها ولم اكشف في الاحتياط وباب ما يتقى من حيث
الاصل والاساس ومن ما قبل قلت ذكر اثنتين بالواجبات وتترك بقية الذنبات
واجيب بانه لم يتعرض حيث قال ولا تعرض لما هو معروف والنسيان مخالفة الامر
او اقتضى لان هذه الامة بجملتها كانت في اوائل البعثة ولم تشرع الاحكام بعد وبينها ما
قيل لم تقدم تركه للذنبات على قول الى ما ذكر واجيب بان التخلي عنها فرض قبل التخلي
بالفضائل وفيها ما قيل قبل ترك سائر الذنبات ولم يقل بذلك لا ولا تقرر ما بالتيمم
وغيره فكذلك واجيب بانه لم يكن في ذكر الترتيب حرام انما اقتضى بعض الناس ان الباقي
عليه اولى بالاهتمام بالمذكورات وفيها ما قيل ان قوله ثنا حرم على الله بشيء الخ
على الله تكلف على الله واجيب بان هذا وارد على سبيل التفخيم لخوف ستاتي فتنة وفي الحاجر
على الله وبتبين حمله على ظاهره لان الله اذا قطعه على انه لا يجب على الله شيء وبينا
ما قيل لفظ الاجر مشعر بان ثوابه انما هو مستحق كما هو مذهب المعتزلة لا يجوز
فضل كما هو مذهب اهل السنة والجماعة واجيب بانه انما اطلق الاجر على شبهة
للاجر صورة لتزيينه عليه

ص باب ما يتقى من الذنوب من الفتن

اي هذا باب فيما يجب اتقاؤه من الذنوب بين ابا بين ان ما مضى من ابواب الاول
منتظم معنوي هذا الباب وهي ذكر الاذن بالتنفل من الاوقات بعد الاوقات كلها خيرا
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر الهم بعد محبته فوائد بديعة من فتن اكثف الوقوف
وكذلك هذا الباب يبين فيه ترك السلم الاختلاط بالناس وما شاكلهم باختيار الدنيا
والا تقطاع فوائد يوشك ان من فتن الناس واختلاطهم بهم فاذا تلك لم يخل باب
من الابواب المتقدمة الفتن كما ذكر هذا بعد كثيرا لابواب الماضية والابواب الاتية
وما يطيقها منه اكثيا بعد الابواب تلك اما قال ذكر ليطابق الترجمة الحديث الذي يذكره
في الباب فان الذكور فيه الفرار بالدين من الفتن ولا يحتاج ان يقال ان الابواب
والاسلام ثنا وفين عن وقال قال انا الدين عند الله الاسلام الطاعة المرتبة مع ترك
الابتداء وان تلك قال انا ابو ذر في بعد الاستقلال بعد ما اكدت للترجمة تطويلا لليوم
من لفظ الحديث عند الفرار دينا وانما هو حياته للدين تلك لم يرد بكلامه الحقيقة
لان الفرار ليس بدين وانما مراده ان الفرار للحق من حمله منه الفتن شعبة من
شعب الدين ولهذا ذكر من التشبيهية وتنبيه الكلام باب الفرار من الفتن
شعبة من شعب الدين ص حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب عن مالك عن عبد الرحمن
ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان يكون خير مال المسلم غنم يتبع
بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن ش الطائفة بين الحديث
والترجمة ظاهرة بيان رجاله وهم الاول عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي بفتح القاف
وسكون العين المهملة بن قعنب الحارثي ابو عبد الرحمن البصري وكان مجاب الدعوة
روى عن مالك والليث بن سعد وخلق وعنه ابو داود وابو زرعة وخلق وثقه احمد
وابن معين وغيرهما وقال ابو حاتم ثبت في كل ما روى الا انه كان يخطئ في حديث
واحد حدث به للناس على جهته ترتيبه وحفظه ثبت حجة ثبت
وقال صالح وقيل له ان عبد الله بن مسلمة حدث عن مالك بحديث الاجراء هل رآه روى عنه
البخاري ومسلم واكثروا روى له الترمذي والنسائي من رجل عنه وروى له مسلم عن عبد

ابن حميد عنه حديثا واحدا في الاطعمة مات سنة احدى وعشرين ومائتين وهلك انا ابو
مالك بن انس امام دار الهجرة انا عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي صعصعة قال بن
الدباغ وهو من بني عبينة حميري نادر عبد الرحمن بن ابي صعصعة وقال
الدارقطني لم يخرج علي مالك اسمه قلت شيخه انا شاقة لابن حبان حافظهم مالك قال
عبد الله بن عبد الرحمن خزاعي صعصعة ابو ابن عبد الله بن عبد الرحمن الانصاري
وثقه النسائي وغيره حجازي روى له البخاري وابو داود وكان البخاري حبه شهد احدا
فقتل يوم اليمامة شهيدا ابن ثمانية عشر عاما وابو هريرة رضي الله عنه وابو هريرة بضم الهاء وفتح
سابع جد زيد بن عباس بن سواد بن ظفر مات سنة ثمان وخمسين وله ثمان وسبعون سنة احمد الكاساني بن
سعيد سعد بن مالك بن سنان بن عبيد وقيل عمير بن قتادة بن النعمان بن الابجر وهو خدرة بن
عوف بن الحارث بن الخزرج الانصاري وقيل غير ذلك وهو مشهور بضم الخاء المعجمة واسكان
الدال المهملة وفتح الراء بعدها ذكر ابي سنان خدرة بن سعد رضي الله عنه الانصاري استشهد
يوم احد وقيل الذي صحبه وهابه كسبوه وهو ابن ثلاث وستين سنة وقيل ابن اربعين
وانفرد البخاري بسنة عشر وهل شهد بدرا قولان وقيل من جاهد من الصحابة بنهم الخلفا
الاربع وطلحة والزبير مالك وطلحة بن عبيد الله بن عثمان وروى عنه جماعة من الصحابة بنهم بن عمر
وبن عباس وخلقة من التابعين توفي بالمدينة سنة اربع وستين وقيل اربع وسبعين
روى له الجماعة حاصل من قال ان اسم ابي سعيد هذا سنان بن مالك بن سنان ما اصح
ما ذكرناه ان اسم ابي سعيد بن مالك بن سنان وبه صحح ايضا سعيد بن ابي مريم وقال ابو
كسعيد بن مالك الذي تقدم في وفد عبد بيان الانساب التعنبي هو عبد الله
ابن مسلمة شيخ البخاري ونسبة الى جده قعنب والتعنب في اللغة الشرب ومنه
يقال للاسد التعنب ويقال التعنب اشد الذكر والانثى يقال فيهما قعنب
غلب مازن بن منصور بن عكرمة بفتح الميم بن فهم بن غنم بن تغلب بن حلوان بن عمران بن الحاف
مازن بن صعصعة وهو مازن بن زياد وهو ضبة مازن بن كعب وهو ربيع
مازن بن ربيعة وهو الانصار مازن بن النجار بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج وهو
جد جماعة مازن وهو شيبان بن ذهل مازن بن شيبان وهو هزيل مازن بن عمارة
وهو الازد مازن بن الازد والحدري بضم الحاء المهملة وسكون الدال المهملة نسبة الى
خدرة احد اجداد ابي سعيد وقد ابن ثمانية عشر ترجمة ابي سعيد اخذت من ابن
وسواه ان الانصار من اليمن هو بطن من الانصار وهم نفر قليل بالمدينة وقال ابن
عبد البر وخدارة بطن من الانصار قلت بل هو من خزرج وابو سعيد
من خدرة وهذا اما عوف بن الحارث كما تقدم وضبط ابو عمر خدارة بضم الخاء المعجمة وهو
خلاف ما قال الدارقطني من كونه بالجيم الكسورة وصوبه الرشاطي وكذا نص عليه
العسكري في الصحابة والحافظ ابو الحسن الدارقطني واهل اللغة كلهم على ما ذكرناه بالمهملة
بالكسر نسبة الى خدرة بطن من شيبان والحدري بفتح الجيم والدال وهو
عبيد بن سالم وكسر الجيم وسكون الدال الى جدرة بطن من كعب بيان
لطائف الاسناد منها ان هذا الاسناد كله مدنيون ومنها ان فيه ستة تحديث وادلة
عنعنة ومنها ان فيه صحابي بن صحابي بيان ما تفرد به عن الفتن ش الطائفة بين الحديث
هذا فرد البخاري عن مسلم ورواه هاهنا عن القعنبي وفيه الفتن فداي بين
وبقاء سنة واكتاب عبد الله بن مسلمة عن مالك به وفيه الرقاق وعلامات النبوة عن
ابي فيض عن الليث عن سعيد عن عبد الرحمن به وتقدم في حاديث مالك بن انس الموطأ ومنهم الاسماعيلي
في مستخرجه ان اسحاق بن موسى الانصاري روى عن معن عن مالك فخالف
ابي حميد لم يجاوز وقال الاسماعيلي اسنده عن وهب التنيسي وسويد وغيرهما وكذلك
اخرجه ابو داود والنسائي ايضا بيان الاعراب قوله يوشك بضم الياء وسكون

الألوكة
www.alukah.net

الشين المعجمة ايمن يقوم ويقال في ماضيه اوشك ومنه اكثر استعمال ماضيا فقط
فقد كثر استعمال الجوهري اوشك فلان ان يفعل كذا يشاكها ابو الشرف قال الجريري

اذا جمل الشيم وفي نقده ... يوشك ان يفضل الناس او يفضلا

قال والعامة تقول اوشك بفتح الشين وهو لغة رديئة وقال بن القطيب وا شكك
وشاكلا مثل اوشك وقيل انه مولد شكك ابو سارع وفيه اثنتا عشرة لغة وشك فلان وهو
بافعل يوشك ابو بيدع وقال بن دريد اوشك السير وشاك الوشك اوشك وضع
الا صمعي يشيك بالكسر وقال الكسائي يشيك بفتحتين وشكان ذا اتاه وحفظه ابي ما سمع
ما ذهب هذا السجن وحتى نصب اذا نته وعلتنا على الكال وان كانا مصدرين
كما يقال سير فلانا ابا ومحمودا وجيء ان يحمل على الحنين كما يقال حسن زيد وبما
يضعف سوغ وقوع الاسم عليه مجيء الذي قبلا وانه وقيل وشكان فالاهلة ما قلت

فعل بنيت على اسم الفاعل قلت ثم وكنه تامرة ما كرته بن عبد الرحمن

فالكمر شكلا ما تواطها ... ونخدر وادون فما هزة الوادي

وفاهزة بالمعجمتين اسم جارية ام الشيخين بنت عبد العزيز بن سوادة نافع بن عبد
العزيز وهي امه تمدح والوفود بها بحاسن الدهر ومحاسنه فقوله فتم اسم مؤنث
مختص للجنس يقع على الذكور والاناث جميعا وعلى الذكر وحده وعلى الاناث دون ذكرها
فاذا ضموه الى ما قبله فقلت فتم لانا سم الجنس الذي لا واحد له من لفظه الا اذا اتت لفيه
الاء بيته فقالت ثنتا بيت لانهم لما ذكروا فضة من الفتم ذكروا العود ايضا لان العدد يجري
على المذكر وما نبيشه على اللفظ لا على المعنى قوله يتبع يشد بد ايا وتخفيفها قليل
من باب بلا تستعمل مع اتباعها واما في من نفع يكسر ابا ء يتبع فتحها تتبعا
فتخفيفي وتتابعا بالفتح يقال تبعته اتبعه القوم اذا مشيت خلفهم او مروا به فمضوا معهم قوله
شغف الحب بي سجن مفتوحة وعين مهملة مفتوحة فجيم شغفة بالتحريك راس
الجبل وقيل ايضا علو شعوف وشغاف وشغفات قال يعقوب وبنو الدبيب فتلا لا صحوا ان
الشغاف بالكسر وعن بن قتيبة شغفة كحلبة اعلاه قول وفي القطع اي الحطب اي الحاطب
جمع مقطع بكسر الطاء وفتح موضع تزوله الحلة قول بنيه فمن قال ابو علي الذي
والذي بكسر الذال موضع الفرار والفتنة فجاءت فاعلة من السلف عند اهلها
فتنة بوا حزنا من الفتنة وقد مضى ج سلمة بن الاكوع الى الربذة بعد فتنة عثمان
رضي الله عنه وقال ابو نبيه فضيلة على فضيلة الفتم والفتنا بها يدل على ان قوله من قرب
ان شا الله تعالى الرابع فيه ايضا بان يكون بعد اخراج الزمان فتنة وفساد بين الناس وهذا
سر جلة مخبأة عليه اهلها والسلام المسئلة والاجوبة منها ما قيل فتم فيها لتم
واجيب بان هذا النوع من المالغة وزيادة تاء بعد من الشواذ التي الحوتكا ذبا
والشرمات الكرهة وعضت الغنم بذلك لما بنا من اسكنيه وابركه وقد رعاها
الانبيا عليهم الصلاة والسلام ع انها سميت الاغتياد خليفة لانه كثيرا لتنفي
وضعا ما قيل لم تجد اتباع بالمواضي الحالية مثل شغف الجال وخوفها واجيب
بانها اسلم غايرا عن العاهات الدوية اي اكثر مطاوعة ومنها ما قيل ملاحة كمون الغنم
خير ان السلم واجيب بانه لما كان الجمع بين الرفقة والرفع وصيانة الدين كانت
خيرا لمن اراد الله تعالى به خيرا ما قيل لم تعد الا بتاع بالكسر اي التاجر مثل
تتعدى الجال الذكور مفعولا ثانيا بنفسه من الفاتق واجيب للاشعار بان هذا
الابتاع ينبغي ان يكون استصفا ما للدين لا لاسوء نيته في كطلبه كثرة العلف
وقلة اطاع ان من فيه ومثله ما قيل كيف يصح بين نتضمن هذا الحديث من
اخبار المغيبات وبين ما ذهب اليه الشافعي من اختلاط اهل الجلة لاقامة
الجامعة واهل السواد مع اهل البلدة للعيد واهل الاقامات لدفن محمد محمدة

وفي الجملة اقسام الشارع في الاجتماع معلومة ولهذا قال الفقهاء يجوز نقل الضعفاء
من اماكنهم الى الفرجة وهذا من شأنه الا لبلد لا عكسهما واجيب بانه ذكر عنهم في
بعدهم وفيها عسر المعاصي وعند الاجتماع لمجلس العلماء واما اتباع الشعف والناظر
وطلب الخلوة والانقطاع انما هو في اضداد هذه الحالات

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم انا اعلمكم

بالله وان المعرفة فعل القلب لقول الله تعالى ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم
ش اي هذا باب في قول النبي عليه الصلاة والسلام والاضافة هاهنا متعينة وقوله
انا اعلمكم بالله مقول القول كذا هو في رواية ابي ذر وهو لفظ الحديث الذي اورده
في جميع طرقه وفي رواية الاصيلي اعرفكم فعلى هذا يبوب في الفرق بين المعرفة
والعلم وجه المناسبة بين البابين ان الباب الاول يتضمن منه ان من الدين الفرار
من الفتن وفي هذا الدين يدل على ان المعرفة بالله تعالى في كمالها الدخول اقوى في
دينه كما ان قوي في معرفة ربه وفي هذا الباب يبين ان اعرفهم بالله تعالى
هو النبي عليه الصلاة والسلام فلا جرم هو افضلهم دينا من اكمل وفي الكلام
هاهنا في ثلث مواضع الاول ان هذا كتاب الايمان فما وجه تعلق هذه الترجمة
بالايمان والثاني ما مناسبة قوله وان المعرفة فعل القلب بما قبله ولا تعلق للحديث به
اصلا ولا دلالة عليه لا عقلا ولا وضعا والثالث ما مناسبة ذكر قوله تعالى ولكن
يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم هاهنا فلا تعلق له بالايمان لانه في الايمان فلا تعلق له
بالباب ايضا قلت اما وجه الاول فهو ان المعرفة بالله تعالى والعلم به من الايمان
فحينئذ دخل في كتاب الايمان وفيه رد على الكرامية لانهم يقولون ان الايمان مجرد
الاقرار باللسان ويزعمون ان المنافقين في الظاهر كافر في السر في ثبت لهم حكم
المؤمنين في الدنيا وحكم الكافرين في الاخرة واشار البخاري الى الرد عليهم بان الايمان
هو المعرفة فعل القلب بالحديث المذكور واما وجه الثاني فهو ان الصحابة رضي الله عنهم
ان يزيدوا اعمالهم على عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم لا يتهيا لكم ذلك لاني اعلمكم
والعلم من جملة الاعمال بل هو اشرفها لانه عمل القلب فناسب قوله وان المعرفة فعل القلب
بما قبله واما وجه الثالث فهو ان الاية تستدل بها على ان الايمان بالقول وحده
لا يتم ولا بد من انضمام الاعتقاد اليه ولا شك ان الاعتقاد فعل القلب فاتجه فيه
فيناسب لقوله وان المعرفة فعل القلب ولا يقال استدلاله كون موضع الاية
في الايمان بالفتح لان مدار الحلف فيها ايضا على عمل القلب فنبه البخاري هاهنا
على شيئين احدهما الرد على الكرامية الذي هو متفق عليه بالوجه الذي ذكرنا والاخر
الدليل على زيادة الايمان ونقصانه على مقتضى مذهبه لان قوله عليه الصلاة
والسلام انا اعلمكم فاذا كان كذلك يكون الايمان قابلا للزيادة والنقصان قوله
وان المعرفة بفتح الهمزة عطفا على القول لا على المقول فلا يكون مكررا اذ المعطوف
وما عطف عليه حكمهما واحد ويكون كسوان ويكون عطفا مستانفا قوله لقول الله
تعالى استدلالا بهذه الاية على ان الايمان بالقول وحده لا يتم قوله بما كسبت قلوبكم اي
بما عزمت عليه قلوبكم ويقصد ومن اكتساب القلب عزمه ونيته وفي الاية دليل
لما عليه الجمهور ان افعال القلوب اذا استقرت يؤاخذ بها وقوله عليه الصلاة والسلام
ان الله تجاوز لامتي ما حدثت به انفسها ما لم يتكلموا او يعملوا به محمول على ما اذا
لم يستقر وذلك معفو عنه بلا شك لانه لا يمكن الانفكاك عنه بخلاف الاستقرار
فان قلت ما حقيقة المعرفة قلت المعرفة في اللغة مصدر عرفته اعرفه
وكذلك العرفان واما في اصطلاح اهل الكلام في معرفة الله بلا كيف ولا تشبيه

والفرق

الفرق بين العلم والمعرفة

والفرق بينهما وبين العلم ان المعرفة عبارة عن الادراك الجزئي والعلم عن الادراك الكلي
وعبارة اخرى في العلم ادراك المركبات والمعرفة ادراك البسائط وهذا مناسب لما قاله
اهل اللغة من ان العلم يتعدى الى مفعولين والمعرفة الى مفعول واحد وقال امام الحرمين
اجمع العلماء على وجوب معرفة الله تعالى وقد استدل عليه بقوله تعالى فاعلم انه لا اله
الا الله واختلف في اول واجب على المكلف فقيل معرفة الله تعالى وقيل النظر وقيل
القصد الى النظر الصحيح وقال الامام الزبداري انه لا اختلاف بينها فان اول واجب خطابا
ومقصودا المعرفة واول واجب اشتغالا واداء القصد لانه لا يتوصل الى الواجب الا به فهو
واجب ولا يتوصل الى المعارف الا بالقصد ص حدثنا محمد بن سلام اخبرنا عبدة عن هشام
عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرهم امرهم
من الاعمال ما يطيقون قالوا انا لسنا كهيئتك يا رسول الله ان الله قد غفر لك ما تقدم
من ذنبك وما تأخر فيغضب حتى يعرف الغضب في وجهه ثم يقول ان اتقاكم واعلمكم بالله
انا ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لانها جزء منه بيان رجاله وهم خمسة الاول
ابو عبد الله محمد بن سلام بن الفرج مولى بني سليم البخاري البيكندي سمع ابن عيينة وابن المبارك
ونحوهم من الاعلام وعنه الاعلام الحفاظ كالبخاري ونحوه انفق في العلم اربعين الفا
ومثلها في نشره وقيل ان الجن كانت تحضر مجلسه وقال ادركت مالكا ولم اسمع
منه وكان احد يبطل وعنه احفظ اكثر من خمسة آلاف حديث كذب وله رحلة وصنف
في ابواب العلم وانكسر قلمه في مجلس شيخ فامر ان ينادي قلم بدينار فطارت اليه الاقلام
توفي في سنة خمس وعشرين ومائتين وانفرد البخاري به عن الكتب الستة ثم اعلم
ان سلاما والد محمد المذكور بالتخفيف على الصواب وبه قطع المحققون منهم الخطيب وابن
ماكولا وهو ما ذكره غنجار في تاريخ بخارى وهو اعلم ببلاده وحكاه ايضا عنه
فقال قال سهل بن المتوكل سمعت محمد بن سلام يقول انا محمد بن سلام بالتخفيف ولست
محمد بن سلام وذكر بعض الحفاظ تشديده لحنة واما صاحب المطالع فادعى ان التشديد
رواية الاكثرين ولعله اراد اكثر شيوخ بلده فقال النووي لا يوافق عليه فان الاكثرين
قالوا بخلافه للتشديد الثاني ابو محمد عبدة بسكون الباء بن سليمان بن حاجب بن زرارة بن
عبد الرحمن بن صرد بن سمير بن مليل بن عبد الله بن ابي بكر بن كلاب الكلابي الكوفي
هكذا نسبه محمد بن سعد في الطبقات فقيل اسمه عبد الرحمن وعبدة لقب جامعه
من التابعين منهم هشام والاعمش وعنه الاعلام احمد وغيره قال احمد ثقة ثقة ثقة
وزيادة مع صلاح وقال العجلي ثقة رجل صالح صاحب قرآن توفي بالكوفة في جمادى
وقيل في رجب سنة ثمان وثمانين ومائة قاله الترمذي وقال البخاري سنة سبع
روى له الجماعة الثالث هشام بن عروة الرابع ابو عروة بن الزبير بن العوام الخامس
عائشة رضي الله عنها وقد ذكروا في باب الوحي بيان الانساب السلمي بضم
السين وفتح اللام في قيس عيلان وفي الازد فالذي في قيس عيلان سليم
ابن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان والذي في الازد سليم بن فهم
ابن غنم بن دوس وهو من شاذ النسب وقياسه سليمي البخاري نسبة الى
بخارى بضم الباء الموحدة مدينة مشهورة بما وراء النهر خرجت منها العلماء
ويشتمل على بخارى عملها قراها ومزارعها سور واحد نحو اثني عشر فرسخا في مثلها
وقال ابن حوقل وربما تتفق بخارى تزيد على خمسة عشر سنة تاجها داخل
الحائط المبني يميل بلادها ولها خارج الحائط ايضا عدة مدن منها فربر وعنوها
البيكندي بلدة من بلاد بخارى على مرحلة منها خرب وقال الباكندي ايضا
وقال بالبناء ايضا الفا كندي وينسب اليها ثلاثة انفس انفرد البخاري
بهم احدهم محمد بن سلام المذكور وثانيهم محمد بن يوسف وثالثهم يحيى بن جعفر الكلاكي

بني قيس فيلان بضم الياء وكلاب بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان
بن أدد بن مقوم بن ناحور بن تارخ بن يعرب بن يشجب بن نابت بن
سماك بن عيذار بن عدنان اسناده **لطائف اسناده** فيه تحديث شيخا فأخبارا
ومعنعنة والإخبار بنوعيه قال أخبرنا عبيدة بن سليمان وبقية
رواية الأصيلي حدثنا وسماه ابن السكن محمد بن عبيدة وكوفيون وبصريان ومدنيان
رواية أيمة أهلا **بيان من أخرجه** هذا الحديث من أفراد البخاري وتفرد به
الصحيح لا يعرف الا من هذا الوجه وهو مشهور عند هشام فرد مطلق من حديثه
عن أبيه عن عائشة **بيان اللغات** قوله ما يطيقون من الطاقة بطيئة الطاقة
والطوق التي إذا كلفتك به قول كهيئتك الحالة والصورة وبه الباء والهيئة الحالة
وقيل حسن الهيئة والهيئة بالفتح وأكثر والهيئة على فيعلة الحسن الهيئة من
كل شيء وهأ بها هيئة قوله أن الله قد فرغ الفضيلة اللغة السكن وبه الصاب الفضل
الفضيلة والفضيلة والفضائل والمفضلة واحد ومفضلة الله لعباده إياه العفو
وستر ذنوبه قوله فيغضب من غضب عليه غضبا ومغضبة يسخط فيقال بن
معونة الغضب من المخلوق في بني آدم للئيم ويكون منه محمود وهو مع والد مع
ولده إذا نبه في الكتاب والسنة فهو إنكار على من عصاه فيما فيه فقاد
الطحاوي وبه قال الله يغضب ويرضى لا كأحد من الورى قال أبو العباس وأصل
التركيب يدل على شدة وفظة **بيان الأعراب** قوله رسول الله صلى الله عليه وسلم اسم
كان وخبره قوله إذا أمرهم قوله قالوا جواب إذا وقوله لستما كهيئتك لبعد الراء في تشبيه
دواتهم بحالته عليه الصلاة والسلام للابعدين ما ويل يداه أحد الطرفين فقيل الراء من
هيئتك كذلك أي كن أنك أكد نفسك ضمير به لفظ الهيئة للتأكيد نحو مشكورا لعلي
إذا التقدير في لستما أهل ليس ما لنا فيه الحاد وقيم الضاف اليه مقامه وانتصل
الضمير بالضمير فقيل لستما قالوا ومن بيانية وقول وما فعلت عمله والتقدير
وما نافية ومن زيدت قول لستما مغضبه على صورة المضارع نهو وان كان بلفظ المضارع
وكنت المنصوبة حكاية الحال الأصلية واستحضارا نكد الصورة الواقعة للمخبر عنها
هنري وبه أكثر الشيخ منصوب بلفظ الماضي قوله حتى يسرف الغضب على صيغة
المجهول والغضب مرفوع به وما يعرف نائبه منصوب بتنزع الخافض أي حتى
يسرف الغضب والنصب هو الرواية ويجوز فيه الرفع بأن يكون عطفا على يغضب
فهم قوله إن اتقاكم أي أكثركم تقوى وخشية من الله واتقاكم أتمهما والكلام عطف
عليه وقوله الآخر وفي كتاب الله نعم وأعلمكم بالله لأنا من بناء لام التأكيد
بيان المعاني قوله إذا أمرهم هذه الجمل إذا إذا أمرتا من لفظ أمرهم مما يطيقون
ظاهره أنه كان يكلفهم ما يطاق فعله لكن السياق دليل أن المراد أنه يكلفهم ما
يطاق الدوام عليه فعله وقوع في معظم الروايات كان إذا أمرهم أمرهم من الأوقات
فتكرار أمرهم وقوع في بعضها أمرهم مرة واحدة وهذا الذي وقع في طرق هذا
الحديث من طريق عبيدة وكذا من طريق بن عيينة وغيره عن هشام متداخل
وكذا ذكره الإسماعيلي من رواية أبي أسامة عن هشام وتقتضيه كان إذا أمر
الناس بالشيء قالوا والمعنى على الكثير كان إذا أمرهم بعمل من الأعمال أمرهم
بما يطيقون الدوام عليه فإن أمرهم الثاني يكون جوابا للشرط فإن قلت مقتضى
هذا ما يكون قوله قالوا قلت يكون جوابا تقديريا قوله إنا لسنا كهيئتك إن دعا
بعدا الكلام طلب الإذن في الزيادة من العبادة والرغبة في الخير ويتولون
أنت مغفور لك ما تحتاج إلى العمل وقع هذا أنت من طلب على الأعمال فكيف
بنا وذنوبنا كثيرة مزه عليهم وتعالى أنا أولى بالعمل لأني أعلمكم وأخشاكم قوله
إن الله قد غفر لك ما تقدم وما تأخر من ذنبك ليغفر كما مر لا تقدم من ذنبك

وما تأخر

وما تأخر من قد عرفت ما في هذا التركيب من الركاكة نأت ذلك النبي صلى الله عليه
وسلم معصوم من الكبائر ومن الصغائر بل قد نبه الذي فضله الله على أن ترك الأولى
والأفضل بالمفضول إلى الفاضل وترك الأفضل كما منه ذنب لجلالة قدره الأنبياء عليهم
الصلاة والسلام وقيل للإرشاد منه ذنبه أمته قول اتقاكم أشاكم إلى كمال القوة العلمية
فلما كان عليه السلام جامعا لأتم التقوى حاويا لأعلى مقام العلوم ما خصص التقوى
بالعمل وأطلق وهذا فرق بين ما قال فعلا الطالب قد يقتصد بالحذف لفائدة الدوام
والاستمرار في ويعمل منه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أنه أفضلهم من كل وجه أكرمهم
عند الله وأكمل لأكمال الإنسان منحصر في الحكمتين العلمية والعملية وهو النبي بالنسبة إلى
الأولى والمرتبة الأخص منها بخص أن يكون أفضل وأكرم وأكمل من الجميع حيث قال أتقاكم
وأعلمكم خطابا للجميع **بيان استنباط الفوائد** وهو عمل وجب الأول أن الأولى
الصالح ترتيبه صاحبا إلى النساء لنسبته من تبع الرجال ومحق الخطيات لأنه
عليه الصلاة والسلام لم يتكلم عليهم استدلالا لهم من هذه الجملة بل بنى جملة أخرى أنكما بناء
الفعل الأولى فيها المقصد وملازمته ما يمكن الدوام عليه الثاني أن الرجل الصالح
ينبغي أن لا يترك الاجتهاد بما هو الأصل اعتمادا على صلاحه الثالث أن الرجل يجوز أن لا يخلو
بعض ليلته إذا وفقت إلى ذلك حاجة لكن حسن أنه ينبغي أن يحرص على قيامها ما لم
يخاف من انتشار وقوع الباقي الرابع فيه جواز الغضب عند رد أمر الشرع والتشدد
في الحكم عند الغضب والتغيير الخامس فيه دليل على رفق النبي عليه الصلاة
والسلام بأمته وأن الدين يسر وأن الشدة حنيفية سمحة السادس من الأدلة
على شدة رفق الصحابة في العبادة وطلبهم الأولى بما من أكبر

باب من كره أن يعود في الكفر كما يكره أن يلقى في النار من الإيمان

أي هذا باب من كره وبجوز في باب التنوين والوقف والإضافة إلى الجملة وعلى
كل التقدير فمن مبتدأ وخبره قوله من الإيمان وأن يعود المصدر مصدر ناقص وكذلك
جملة كما ومن موصولة وكره أن يعود صلتها وفيه وقف تفتقر والكلام باب كراهة
من كره العود في الكفر كما يكره الإلقاء في النار سئل بعض الأجلاء كيف شبه الإيمان والكفر هنا
الإرادة والرضا والعود بعدم الصيرورة قال الكرماني في هذين فيه معنى الاستقرار
حتى عدي بفي وعدم قوله تعالى أو لتعودن في ملتنا قلت فيه تجوز كما يجيء إلى كما يجيء
قوله تعالى فرد وا أيديهم في أفواههم وجه المناسبة بين الباب وبين أن في الباب الأول
أن النبي عليه الصلاة والسلام كان إذا أمر أصحابه بعمل فوسعهم أن يعملوا بأكمل منه
وذلك لوجود تمام حلاوة الإيمان منه ثمة بحيثهم للنبي عليه الصلاة والسلام وهذا
الباب أيضا يتضمن هذا المعنى لأن فيه من أحب الله ورسوله أكثر مما يحب غيرهما ومن كره
أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه لأن حلاوة الإيمان **حدثنا** سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن قتادة
عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه وجد حلاوة
الإيمان من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ومن أحب عبدا لا يحبه إلا لله ومن يكره
أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يلقى في النار **شرح** مطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة لأن الحديث مشتمل على ثلاثة أشياء وفيها مضى وجه عليه جزء منها
يرد على غيره أخرى لأنها وقعت فوجدت فيه النقويب فيلزم استفادة من الحديث ولا
يقال أن التكرار لأن بينه وبين ما سبق تفاوت كبير في الأسناد والمتن أما في
الأسناد ففي ما مضى عن محمد بن المثنى عن عبد الوهاب فقابل به عن ثلاثة عن أنس
وهنا عن سليمان بن حرب عن شعبة عن قتادة عن أنس وأما في المتن فلأن
معنى الشطر الأول يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما وأن يحب المرء لا يكون إلا لله
وأن يبلغ وهنا كما تراه مع زيادة بعد إذ أنقذه الله عليه أن يكره العود المضموم من إيراد

المكتبة الألوكة www.alukah.net

هاهنا تنبيه أحدهما أن الشيخ البخاري هاهنا وفي أبواب
سليمان بن حرب بن بجيل بفتح الموحدة وآخره لام الكسر
وبعد الياء المثناة جيم ساكنة وفي آخرها لام وفي أبواب
من الإيمان وفي الجهاد للحاجي بكسر الشين المعجمة
وفي الأدب المفرد للبصري وفي نسخ بعض
من الإيمان ساكنة وكان ناصبها سيء سمعة والمحدثون عنهم وعندهم
واليحيدي والجياني وهو لا شيء فقد ذكرهم في الرواية عنه وروى عنه أبو
داود البصري ومسلم والترمذي وابن ماجه وجل عنه قال أبو حاتم هو ما بأس به
الإمام ربما دلس وتكلم فيه الرجال وأنكروا عليه حديثه بخمسة الآف ما رأيت
شيخا به كتابا واحدا وأخذ حضرت مجلسه ببغداد فحدث وأملى حفر مجلسه أربعين ألف
رطل تمام البخاري ولد سنة أربع وتسعين ومائة بتوبوسنة أربع وعشرين ومائتين
وكانت وفاته بالبصرة وكان قد نزل عن قضاء كش رجع إليها

ومن لطائف إسناده

أنهم كلهم بصريون وبعضهم أجل ضرورة على رواية قول ثلاث أو ثلاث حفاظ أو ثلاث
وقد مر الأجوبة فيه فقيل منه كان الله يجعله أول أبواب الجهاد أصح الأبواب أن يكون به لا
من ثلاث أو بياناً والأظهر أن يكون مبتدأ محذوف والمقدر الأول لأن الدين
فيهم الفضائل الثلاث من كان الله إلى آخره ويجوز أن يكون خبراً لقوله ثلاث على تقدير
كون الجملة الشرطية صفة لثلاث وقال الكرماني يقدر قبل بيان الأولى والثانية
لنظة محبة وقيل بيان لنظة كراهة أي محبة من كان وبغض كراهة من
كره ولكنه انقضاء الفضائل فيها قلت لا حاجة إلى هذا التقدير لاستقامة الإعراب
والمعنى بدونه على ما لا يخفى فتدبر انتهى بعد حذف على الظرفية وإن
كلمة ظرف كما في قوله تعالى فقد نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا وهو بعيد انتهى الله
خلصه وكما هو معروف الاستثناء وثلاثيه الذوق من ذاق يذوق الذوق مصدر كالنقد
بالكسر وينقد نقداً بالتحريك إذا تبين قال تعالى ما تقدم منها أي خلصكم يقال
انقدته واستنقدته وتنقدته إذا خلصته فخلص قال الله تعالى لا يستنقذوه
منه وفي العباب والتركيب يدل على استخلاص

باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال

أي هذا باب تفاضل أهل الإيمان والأصل هذا باب في بيان تفاضل أهل الإيمان
في أعمالهم وتفاضل مجموعها بإضافة الباب إليه ويجوز أن يكون مرفوعاً بلا تقدير
وتنوينه للإبهام الجنسي ويكون الباب بمعنى الحالة وقوله الأعمال جمع وكان الباب
مضافاً إلى الجملة وعمل يعمل الأعمال يتعلق بتفاضل أو يتعلق بمقدر نحو الحاصل وكلمة
في للسببية كما في قوله عليه الصلاة والسلام في النفس المؤمنة مائة إبل أي التفاضل
الحاصل بسبب الأعمال وجه المناسبة بين أبواب الإيمان المذكورة في الباب الأول
ثلاث فصاعداً والناس متفاوتون فيها والتفاضل من استكمل الثلاثة فقد حصل
فيه التفاضل في الجملة وهذا الباب يفيد التفاضل في الجملة

حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن محمد بن يحيى بن حبان الأنصاري عن أبيه عن أبي حميد الساعدي عن أبي صالح
السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قيل يا رسول الله أي الأعمال أفضل قال إيمان بالله وجهاد في سبيله قيل فأي الرقاب
أفضل قال أنفسها عند أهلها وأكثرها ثمناً قيل فإن لم أفعل قال تعين ذا حرفة أو تصنع لأخرق قيل يا رسول الله أرأيت إن
ضعفت عن بعض العمل قال تكف شرك عن الناس فإنها صدقة منك على نفسك

وبه قال حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل أي العمل أفضل قال إيمان بالله ورسوله قيل ثم ماذا قال جهاد في سبيل الله قيل ثم ماذا
قال حج مبرور

وبه قال حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل أي العمل أفضل قال إيمان بالله وجهاد في سبيله قيل ثم ماذا قال حج مبرور

وبه قال حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل أي العمل أفضل قال إيمان بالله وجهاد في سبيله قيل ثم ماذا قال حج مبرور

وبه قال حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل أي العمل أفضل قال إيمان بالله وجهاد في سبيله قيل ثم ماذا قال حج مبرور

الجزء الأول ويعضهم يعد هذا وما بعده بدل على تفاوت الناس في الأعمال
أيضاً لأن الإيمان أما الفضائل وهو عمل القلب وأما التصديق بالعمل وهل التفاوت
قابل للتفاوت أو لتفاوت الجزء آثاره أو ما هو أقل منه أو تفاوت الثواب استلزم
لتفاوت الأعمال شرعاً ويجيء أن ترتب الأعمال ثواب الأعمال أما بتفضل الله سبحانه
وأما بالسبب وأما بالأمارة لشقة من لفظ الثواب مضافاً إليها **بيان رجاله ورواته**

أما أول إسماعيل بن عبد الله بن أبي أويس بن عبد الله بن أويس بن أبي عامر بن الأصبحي
ثم مالك بن أنس بن أبي أبي عامر بن عمرو بن الحارث الأصبحي أبو عبد الله المدني
هذا بن أخت الإمام مالك بن أنس سمع خاله وأباه وأباه جده الجيد وإبراهيم بن سعد
وسليمان بن بلال وعنه روى عنه البخاري والباقي ومسلم وفرق من الحفاظ وروى
مسلم بواسطة رجل عنه وروى له أبو داود والترمذي وابن ماجه ولم يخرج له النسائي لأنه
ضعفه وقال ابن حاتم محله الصدق وكان سفيهاً وقال يحيى بن سعيد هو والله
ضعيف وعنه يسوء قال لكن حديثه إسماعيل عند فقه ضعيفه المتقن يدل على
بعض أنه لا يحسن الحديث ولا يعرف أن يدرسه أو لا يتعاهد عن كتابه عنه مختلط
يكذب ليس بشيء وعنه يسوء في نفسه بن ما بأس به وكذا قال أحمد قال ابن المديني
بالغ النسائي في الكلام عليه بما يودي إلى تركه ولعله بان له ما لم يبن لغيره لأن كلام يعقوب
كلام يقول إنه ضعيف وقال الدارقطني لا أختار ما قاله الصحيح وقال ابن عدي روى
عن مالك أحاديث غرائب لا يتابعه أحد عليها وأثنى عليه بن معين وأحمد والبخاري
يحدث عنه بالكثير وهو غير متهم بأبيه وقال الحاكم عيب على البخاري ومسلم إخراجهما وبنى
وقد احتجا به معاً وغيرهما من يحتاج إلى كيفية تعديله منهم أحمد بن حنبل ومحمد بن سلمة أبو عبد الله
قال كان ثلاثة قد جمع سنة أحدهم إسماعيل بن أبي أويس كتبته أحمد بن حنبل ومحمد بن سلمة وقوله
حجة مشهور وقد أخرجه البخاري عن غير أيضاً فالذين أثنى عليه فيه بحيرا ذا مات سنة
ست وقيل اثنتي عشرة وستين وما تتين وأما أبي مالك بن أنس فقد تقدم ذكره وأما أمه
فاسمها عالية بنت محمد بن إبراهيم بن الحارث بن عامر بن عمرو بن الحارث بن غيمان
وهو كوهين بن أبي حسن تيم بن مرة وقيل يحيى بن محمد وقيل محمد حكاه الذهبي في الصحابة
ابن فنين بن بجرة بن الحارث بن ثعلبة بن مازن بن النجار وهي الأنصاري المازني
الذي روى عن أبيه وقيل عن أنس بن مالك وعنه يحيى بن سعيد الأنصاري وغيره
من أنس بن عمرو وغيره والأنصاري وعنه يحيى بن سعيد الأنصاري وغيره
وثقه العجلي وروى عن يحيى بن بكير وهو من أفراده أيضاً وثقه أبو حاتم والنسائي
من بني ستة أربعين ومائة وروى عن صحابي بدري عقبي ذكره ابن يونس وأبو عمر فيه
نظر فهم أبو سعيد صحابي عقبي بدري فقال بن سعد وشهد الخندق وما بعدها وأما محمد
هذا جد أمهما بنت أبي حنة بالنون بن عمرو بن عمرة بن عمر بن مخلد بن حنش
ابن سنان بن محمد بن عامر بن مازن بن النجار الرابع أبو يحيى بن عثمان بن أبي حسن
الأنصاري المازني المدني سمع أبا سعيد وعبد الله بن يزيد وعنه ابنه وأبو نعيم
وغيرهما روى له الجماعة إلا ابن ماجه أبو سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه **بيان**
من خرجه أخرجه البخاري هنا عن إسماعيل عن مالك وفي صفة الجنة وأبو داود عن القعنبي
ابن خالد وأخرجه مسلم في الإيمان عن هارون بن سعيد وحرملة عن ابن وهب عن مالك وعند أبي بكر بن
عتاب عن يعقوب وعند مجاهد بن إسحاق عن عمر بن عون عن خالد بن عبد الله كلهم عن
عمرو بن يحيى وروى هذا الحديث للبخاري عالياً بدرجتين عن مسلم وأخرجه النسائي أيضاً
وهذا الحديث مطلقة من حديث طويل يأتي إن شاء الله تعالى وقد وافق إسماعيل على
رواية هذا الحديث عبد الله بن وهب ومعن بن عيسى عن مالك وليس هو في الموطأ
قال الدارقطني هو غريب صحيح وفي رواية الدارقطني من طريق إسماعيل يدخل

المكتبة الألوكة www.alukah.net

الدهر وزاد من طريق معن بن عبد الله بن حنة وكذا الاسماعيلي من طريق ابن وهب

بيان اللغة قوله مشقادحة المشقاد كالمنقاد لفظا ومعنى مفاعلة من الشقاد وهو الصلب شقادا اي صلبه ونحوه قولهم تقادى ونقادى وقال ابو حنيفة الدينوري الشقاد الجزء يشقاد اي يوسوس وحكى ابن هانئ عنه مثله قبله ابن سيده والشقاد الخصومة والشقاد الجدل والشقاد الصلب والشقاد الشدة والشقاد الداء الذي ذكرناه ان الشقاد معروف فيما اظن وكذا ذكره البدراني وفي الصحاح الشقاد الصلب يقال شقادا وزنه يخطف باخطاف البلاد فمن عند اهل مكة حرسها الله سبع عشرة اوقية والوقية اربعون درهما ومن عند اهل العراق نصف عشر الدينار وهي تلك ذكر الفقهاء ان القراط خمسة دوانيق والطسوجة شعيرتان والشعيرة ورقتان والورقة قشرتان والقشرة شعرتان واما الاداء فهاهنا ثلاث الشقاد فعند قتيل بعد موته عند مدة يسيرة واما عند موته فليس الاداء المذكور هذا المعلوم فقد جاء بيتا وكان يغلظ ما بين بره الكبة والحجر بنحو الهاء وتشدد الباء للدعوة والعامة تخففها وهو خطأ وهذه الكبة حيث هي الان وهي الكعبة وجه الكعبة وجه وجهان الفرق بينهما معروف بشبهه الشيء القليل بالبيع به القلة بذلك بينهن بعد الحجة من كان في قلبه اقل فذكر هذا الايمان فقال في الصحاح الحدل معروف وأحدته حدلة مثله في نفس الحاء كذا في هذه الرواية بالمد وهو رواية الاصيلي ولا وجه لكا بسط لغاض وفي رواية كوجه وغيرها بالقصر عليه العمل لان المراد كلما يحصل به الحياة والحيا الذي هو المطر وبه يحصل حياة النبات فهو الذي يعبر الحياء من احياء الممدودة الذي معناه الحجل ومنه الحياء مشتاء الذي يجيء من النفس منه قوله كانت كبة الحمة بكسر الكاف وتشديد الباء الدعوة العقب وجمعه حب كقربة وقرب وقد يحتمل ان تكون الام للعهد ويراد به حبة بقلة الحمقاء كما سنذكره وهو يصرف على جانب السيل فيتلفه السيل ثم ينبت فيتلفه السيل كذا رأيت بخط الحفاظ بالتخفيف الحمة بالكسر بزنة الصحة ما يسخن منه وفي الحديث ينبتن كما تنبت الحبة في حميل السيل وتسمى الحمة بكسر الحاء وبالجيم بقلة الحمقاء لانها تنبت على السيل وقال ابو حنيفة الدينوري هي حب ابريا فيه بعض ابرو يابات يدق فيعمل مع الحلبة السيل ويطحن فاذا اكلته الدواب فيه الحية قاستقت على شط مجرى السيل فتنبت به بعج وحلبة يوا سوء نبات نباتا وفيه الحمم الحبة بزنة البتول والبا معجمة وقد هما جميعا وقيل اذا كانت الدواب مخطفة من كلا في فيه حبة فقيل الحبة بنت ينبت به الحشيش ضعاف وقيل ما كان في جب من النبات فاسم ذكره الحب حبة وقال ابو حنيفة الدينوري الحبة بالكسر جماع بزور التبقل من النبات واحدة تماحبة بالفتح وعن الكسائي اما الحب فلب الا الحنطة والشعير واحدة تماحبة بالفتح والهاء التي في آخرها الحج والحبة بزر كل نبات ينبت وجمعه من جميع ذلك حبب وكل ما ينبذ فيزرعه حبة بالفتح وتقال الاصمعي ما كان له حبة من النبت فاسم حبه اذا جمع الحبة وقال ابو زياد وكل ما يبس من البقل فذكوره ما حمله يسمى الحبة اذا سقط على الارض وكسر وهو ما دام قائما فهو بذر يبسه فانه يسمى الفت وفي الدرين حب الحنطة يسمى حب التخفيف والحبة بكسر الحاء متشددة بالباء اسم جامع لحبوب البقول التي تنتشر اذا هاجت ثم اذا مطرت ينبت قابل منبتة وفي العباب بالحبة بالكسر بزور الصمصم والجمع الحبب قول في جانب السيل كذا هو هنا بخط الجليل وفي جانب وفي رواية وهي بحاء السيل والجميل معناه الجملة وهو ما جاء به من طين او غثاء او حماة ما تقذفه من اعلى الوادي وكل جمع فاذا اتفق فيه حبه على شط مجرى فانها تنبت سريعا وفي صفاتها ينبت

الا عنصر من الاصفياء وهو من جنس الاوعاء للرياحين والهدايا تفسر ان طرفي وجيد رياحين الجنة الخ وهما عنه مقولة ملتوية اي منعطفة مستثنية وذلك ايضا يؤيد ان الجنان حسنا يعرف اهتزازه وتحيد **بيان الاعراب** قوله ينعمان اهل الجنة فعل ومفاعل ولفظة اهل منصوبان الى الكبة والكبة الثانية بالنصب لانه مفعول واحد ليعلمه والهاء فيه ضمير الجنة محذوفة وكذا الكبة ان يتمادا دخلت في الدار لانها محذوفة الا انهم حذفوها حرفا لكي تتساوا وقد وصلوا الفعل اليها وتنصب مفعوله المفعول به وذهب الجرمي الى انه منصوب نصب الدار وقد وقعوا قبول باد منصوب يجيء على فعول وهو نادر وهذا ما نقل الجماعة نحو قعود وجلوس فقد تقعودا وجلس جلوسا قلت مقابلة الاسم اعني خرجة تلت فيه لانه يرتبط لان ذهب لا فهم وما بينا بلد حاجة وهو تسعة قال الله تعالى اهلها وكم حصة صدوها مقولة واهل انا ركلام اضافيه عطف على الاهل الاول والتقدير ويدخل اهل انار انار واطلام نيرانا نارا نيرانا مثل اظلام في الجنة الثانية مقولة ثم يدخل هو وجل كلهم مع ها هنا واقفة به موقفها وهو الذي يتبع مع الجملة قول اوضحها بتشبيه المزة لانه اصل من الاخراج وهو ضد الادخال وقول ما كان فيه ايا اخذه جملة في محل النصب على انها مفعول لقوله اخرجا وهو من سعة وقول ما كان في قلبه مثقال حبة صلتا ومثقال حبة كلام اضافي مرفوع لانه اسم كان وخبر هو قوله في قلبه متعد ما وقيل يجوز ان يكون اخرجا بمعنى المزة من الخبء فعلى هذا يكون من متعديا فحذفه منه حرف النداء والتقدير اخرجا يا من كان في قلبه مثقال حبة وقوله من خردل متعلق بمحذوف وهو حاصلة والتقدير مثقال حبة حاصلة من خردل حاصل من ايمان وهما يضايقه يجوز ان يكونا صفتين لمثقال حبة من خردل ويجوز ان يتعلقا من نفس مثقال من كان ولا يجوز ان يتعلقا بمثقال واحد هنا جيء من جنس واحد فائدة قول نبخ جوت سمائي ان اشار واما فائدة للاستيناف تقديره فهم يخرجون كما في قوله تعالى كن فيكون قوله قد اسودوا جملة قد وقعت حالا اي عادوا سودا كالحمم ما يجيء انار انار قوله فيلقون جملة معطوفة على الجملة الاولى انار انار التي تقتضي التعقيب بخلاف ثم يخرجون في نهر الحياة وبين قوله فيشتون واطراد النون بين الياء والياء اما هو من باب اجتماع الامثال وهو الذي يسكن فيه واحد من المثلين ويدغم الاول في الثاني فاجتمع الامثال كما ترى وقد يفصل هذا قول فينبتون عطف عليه فعل فيلقون قوله كما تنبت الحبة انكاف للتشبيه وما مصدرية والتقدير كنبات الحبة ومحل الجملة النصب على انها صفة لمصدر محذوف اي فينبتون نباتا كنبات الحبة قوله الم تر خطاب لكل من يتأتى منه الرؤية قوله تخرج جملة من الفعل والفاعل لا نهاخبر ان فقوله صفرا ملتوية حالان متداخلتان او متواخيتان **بيان المعاني والبيان** قوله يرخل مضارع وقد تعمل ما صلة للحال والاستقبال فقيل حقيقة في الحال مجازة في الاستقبال وقيل بالعكس والصحيح الصحيح انه مشترك بينهما لانه يطلق عليهما والاصل في الاستعمال الحقيقة وهو دليل المشترك وفيه نظر قوله التسوية مكلها يخفى يعني انه لا يخلصه للاستقبال الا بالنص وكذا كان القياس هاهنا ان يذكر با ولا تخلصه للاستقبال لان دخول الجنة وانار انها هو في الاستقبال ولكنه لما كان يحتمل ان الوقوع ذكره بصورة الحال فقوله من ايمان ذكره منكرا لان النكرة تقتضي التقليل والتحقير لم يبلغ ذكره ما قلت فيكفيه الايمان بما يجب الايمان به لان ايمان ما قلت لا يكفيه لانه على ما عرف الشرع ان المراد من الايمان هو الحقيقة الدينية وعرفي او لكن قوله مثقال حبة من خردل صفة لايمان

الألوكة www.alukah.net

حدثنا محمد بن عبد الله حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن ابي امامة بن سهل عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه

منذ اهل هذا الفقه ان ينظر هل محمله على الاتصال او لم يكن العنعنة مدلسا
فمنه ازالة الشك الذي جاء في حديث مالك عن عمرو بن يحيى قوله الحياء لا يأتي الا بخير
فقال بشير بن كعب فقال في بعض الكتب او في الحكمة ان من الحياء وقار ومنه قوله من غير
ان يتكلم عليه الثالث قوله الحياء لا يجيء الا بخير فقال بشير بن كعب مكتوب عندنا
ان منه وقارا وسكينة والمعنى ان وهيبا واقف بالكلام على ظاهر ما سمع من عمرو
ابن يحيى بسنده ومتنه فقال بشير بن كعب كذلك مكتوب عندنا فقال وهيب
فقال فرددت ان من الحياء ما هو ضعف ايضا فقال بشير بن كعب مكتوب عندنا
مثقال حبة من خردل من حياء فقال وهيب بشير بن كعب اعلم بما قرأ
وهيب بضم الواو وفتح الهاء وسكون الياء المثناة تحت وفتح الواو وبعدها
مهملة ابن خالد الباهلي مولاهم البصري وعبد بن هشام بن عروة وابو بكر بن عبيد وعمرو بن علي
وغيرهم روى عنه البخاري في مواضع من صحيحه وابو داود الطيالسي وخلق كثير اتفقوا على توثيقه
وقال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث حجة وكان يملي من حفظه مات رمضان
سنة ثمان وخمسين ومائة روى له الجماعة وقد مضى مذهب بعضهم في حديث عمرو بن يحيى
المعيني هذا عمرو بن يحيى المازني وقد مر ذكر عن عن غير مرة ص ما يكون قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم بينما انا نائم رأيت الناس يعرضون علي وعليهم قمص منها
ما يبلغ الثدي ومنها ما دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا
فما اولت ذلك يا رسول الله ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة من حيث تأويل
القمص بالدين وذكر انهم متفاضلون في ذلك فدل هذا على انهم متفاضلون
في الايمان وقال الزمخشري دل الحديث على ان الاعمال من الايمان وان الايمان يزيد
بعض الايمان وهو بقية الاعمال الذي يزاد بها على الايمان الذي هو التصديق
ينقص بعضه بعضا فاذا هو في الاعمال ان الايمان ليس بشيء متفاضل
الايمان وهو بقية الاعمال الذي يزاد بها على الايمان الذي هو التصديق

بيان رجاله وهم ستة

الاول محمد بن عبيد الله ابو عبد الله الانصاري مولاهم المدني ابن ابي عثمان
سكن بغداد روى عنه البخاري في مواضع من صحيحه بواسطة وبغير واسطة
وروى عن جماعة من الكبار وعنه البخاري والنسائي ومن وافقه وعنه وعن هيثم الاعلام
قال ابو حاتم صدوق الثاني ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
ابن عبد الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة ابو اسحاق الزهري وهشام بن عروة وغيرهم
وعنه محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن ابي فديك وابناه وبيشر بن محمد وخلق كثير
قال احمد ويحيى وابو حاتم وابو زرعة ثقة وقال ابو زرعة كثير الحديث وربما
اخطأ في الحديث وقدم حجة مذهبه فاقام بها وولي بيت المال بها زمان
الرشيد وابو محمد وولي قضاء المدينة وكان من جلة اهلها بمروءة وكان مولده
ابيه سنة عشرة ومائة وتوفي بها سنة اثنتين وخمسين ومائة وقيل سنة ثلاث وخمسين
وقيل سنة اربع وقيل سنة خمس وقيل سنة ست وقيل سنة سبع وقيل سنة ثمان
وقيل سنة تسع وقيل سنة عشر وقيل سنة احدى عشرة ومائتين وما بين سنة
ولادته الى سنة وفاته اثنتان وسبعون سنة الثالث صالح مولى التوأمة
واسمه اسعد بن سهل بن حنيف بضم الحاء المهملة بن واهب بن اضيم بن ثعلبة
ابن الحارث بن مجدعة بن حمي بن جشم بن عوف بن مالك بن الاوس الانصاري
ابو حي الحذاء ابو ابي حازم بن دينار بفتح المهملة المخففة بن عمرو بن يقظان الخاء المعجمة
ابو ثعلبة بن مازن وهو جماع غسان بن الازد بن الغوث بن نبت بن مالك
ابن زيد بن كهلان الى جماعة حبيبة بنت ابي امامة اسعد بن زرارة وكان ابو
امامة اوصى بمائة اي رسول الله صلى الله عليه وسلم فزوج رسول الله صلى

الألوكة www.alukah.net

المثقال ليكون مما ذكر في المعرفة وليس مما ذكر في التوبة لان الايمان ليس بجسم
يجعله التوبة انما يكون لكن ما يكون للمعمول فذكره ابو عبد الله الحسين بن الفضل
به ليعلم والتحقيق فيه انه يجعل على سبيل التمثيل وهو عرض لا يجسم فيكون ذكر المثقال عند
الله تعالى يوم القيامة وبدل عليه ما جاء مبينا كما ذكر في هذا الحديث من قوله
العام الجزمي الذهني المشتمل على الاعمال من انها امور تأتي على قدر احوال
وما يتعلق بها من ثواب وعقاب وهو الشرع ولا يبعد ان يعقل ما يجعله
جزئيا بالنسبة الى ما هو اعلى منه والا فالاعراض يجوز ان يجعلها الله تعالى
الجسمانية جواهر بيض مشرقة وفي كفة السيئات جواهر سود مظلمة وكذلك
الرجاح وغيره من المفسرين من اهل السنة انه انما يعرف خواتيم العمل فان
كانت خاتمة عمل حسنا جوزي بخير وان كانت خاتمة عمل شر جوزي بشر
عمله المراد بحبة الخردل زيادة على اصل التوحيد وقد جاء في الصحيح بيان ذلك
ففي رواية فيه اخرجوا من قال لا اله الا الله وعمل من الخير ما يزن كذا ومن قال
كذا ومنه مسلم بعمل خيرا قط غير التوحيد وقال انما في هذا الحديث
ان سعيد الخير هنا امور زايد على الايمان لان محمودة لا يتجزى الا من
افراد عليه وهي الاعمال الصالحة من ذكر فيها او شفقة على خلق الله وغير
من الله تعالى وبنية صادقة في عمل يشبهه وذكر القاضي عن بعض ان الحديث
فضائل ايمان وبين خيرها جاعلها من البعضين اذا انه قال الاول ثواب الايمان
الذي هو اقتصد بقي وبه يقع التفاضل فضل وانا تبعه بالعظم ثوابه وان
كان على خلاف ذكر ينقص ثوابه فان قلت كيف يجعلهم متفاضلين في تفاوتهم في
الدرجات الايمان وقد اخبر انك لا يعلمون انهم من اهل الجنة
قلت كما تثبت الجنة الباقي فيه فتشبيه متعدد وهما تشبيه من حيث
الاسراع ومن حيث ضعف النبات ومن حيث الطراوة والحسن والعين
من كان في قلبه مثقال حبة من الايمان يخ ع من ذكر الماء نظر احسانا بسطا
تتخترا كخوج هذه البخارة من جانب السيل ضعف الالات يقصد به معنى
الحسن والطراوة وقد ذكرنا وجه كونه للعهد

بيان استنباط الفوائد

الاولى فيه حجة لاهل السنة على المرجية حيث يدل ظاهر الحديث من عصاة المذنبين
انهم اذا ادخلوا النار اخرجوا منها بالشفاعة فلا يبقى احد منهم ان لا ثالثة
فيه حجة على المعتزلة حيث دل على عدم وجوب تخليد اصحاب الكبائر في النار
فيه دليل على تفاضل اهل الايمان في الاعمال الرابعة ما خيل ان الاعمال ليست
تدخل عليه الصلاة والسلام خروج شيء من الايمان والماء ما وراء عليه ابو حنيفة
قلت لا دلالة فيه على ذلك اصلا على ما لا يخفى ص حدثنا عمرو بن علي الباهلي وقال حدثنا
بشر بن المفضل عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي سعيد رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل الله اهل الجنة الجنة وأهل النار النار
ثم يقول انظروا من وجدتم في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فاخرجوه فيخرجون
قد امتحشوا وعادوا حمما فيلقون في نهر الحياة او الحيا شك مالك فينبتون
كما تنبت الحبة في حميل السيل الم تروا انها تخرج صفراء ملتوية ما يكون
منها الى الشمس يكون اخضر وما يكون منها الى الظل يكون ابيض فيخرجون
كاللؤلؤ فيجعل في رقابهم الخواتيم فيدخلون الجنة فيقول اهل الجنة هؤلاء
عتقاء الرحمن ادخلهم الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه فيقال لهم
لكم ما رأيتم ومثله معه ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة من حيث
ان فيه ذكر الايمان في مواضع وذكر الخواتيم في موضع وهو من الاعمال
فدل على ان الاعمال من الايمان وان الايمان يزيد وينقص وهو مطابق
للباب الذي قبله في الزيادة والنقصان وهو مطابق للباب الذي بعده في
ذكر الخواتيم وهو من الاعمال

بيان رجاله وهم ستة

الاول عمرو بن علي بن بحر بن كنيز ابو حفص الباهلي الصيرفي البصري
الفلاس روى عن ابن مهدي وابن علية وخلق كثير وعنه البخاري في مواضع
من صحيحه بواسطة وبغير واسطة ومسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة وخلق كثير
قال ابو حاتم صدوق وقال ابو زرعة ثقة حافظ وقال النسائي ثقة مأمون
وقال ابن عدي لم ار في حديثه حديثا منكرا وقال ابن يونس كان حافظا
عالما بالحديث وعلله وقال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث وقال ابن حبان
كان من المتقنين في الحفظ والاتقان مات سنة تسع وقيل سنة عشر ومائتين
وقيل سنة احدى عشرة ومائتين الثاني بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي
ابو اسماعيل البصري روى عن ابن عون وسهيل وعمرو بن يحيى وخلق كثير
وعنه البخاري في مواضع من صحيحه بواسطة وبغير واسطة وابو داود والترمذي
والنسائي وابن ماجة وخلق كثير قال ابن معين ثقة وقال ابن سعد كان ثقة
كثير الحديث وقال ابن حبان كان من المتقنين في الحفظ والاتقان مات
سنة ست وقيل سنة سبع وقيل سنة ثمان ومائة الثالث سهيل بن ابي صالح
ذكوان السمان المدني روى عن ابيه وعكرمة مولى ابن عباس وسعيد المقبري
وعنه شعبة ومالك وابن عيينة وخلق كثير قال ابن معين ثقة وقال ابو حاتم
صالح الحديث وقال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث وقال ابن حبان
كان من المتقنين في الحفظ والاتقان مات سنة ثمان وثلاثين ومائة
الرابع ابوه ابو صالح ذكوان السمان الزيات المدني روى عن ابي هريرة
وابي سعيد الخدري وعنه ابنه سهيل وابو الزناد وعبد العزيز الدراوردي
وخلق كثير قال ابن معين ثقة وقال ابو حاتم صالح الحديث وقال ابن سعد
كان ثقة كثير الحديث وقال ابن حبان كان من المتقنين في الحفظ والاتقان
مات سنة احدى ومائة الخامس ابو سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري
رضي الله عنه السادس ابو هريرة رضي الله عنه

الألوكة www.alukah.net

بحسب تفاوت القصد والمشترك منها ومشكل يسمى بالمتواتي من جهة المعنى
فيكم اخاه وديننا متواتر سلفا الشافعي وفي بين الدليلين فكذا الاجماع
سنعقد عليه افضليته وهو دليل قطعي وهذا دليل ظني والظني لا يعارض
القطعي وهذا الجواب يستقيم من تفسير الدليل وهذه قاعدة كلية
عند اهل السنة ظني في امثال هذه الاجماعات يقال فيها ارد به اما صحي عليه
او لا فان كان لا دليل مخصص بالاجماع والا فلا يتم الالزام الا بالجمع
عليه لا بتقدير كيف تفعل الاجماع منعقد على افضليته الصديق رضي الله عنه
وقد انكر ذلك طائفة الشيعة والخوارج من المعتزلة لانا نقول لا اعتداد
بمخالفة اهل الضلال والاصل اجماع اهل السنة والجماعة بيان استنباط
الفوائد منها الدلالة على فضائل اهل الايمان وفيها الدلالة على فضيلة عمر
رضي الله تعالى عنه ومنها تفسير الروح والسلام بهما ومنها جواز الشاعة
الشاعة على افضل من اصحابه اذا لم يحسن عليه بالجواب وكذا يكون الشرح
التنبيه على وقعه لتعلم ترتيبه ويعامل بمقتضاه هذا ويتعجب الاقتداء به
والتخلق باخلاقه

باب الحياء من الايمان

اي هذا باب واداب منون والياس فروع نسوا اضافته اليه اياب ام لا لانه
مبتدا وخبر الايمان خبره فان قلت فقد تقدم ان ابا بمنون فكيف انه جعل
مبتدا محذوف فيكون جملة وقد تقدم ان الايمان جملة لغوي وعليه تعميم عدم
الاضافة ما الرابطة قلت هي محذوفة تقدير الكلام هذا باب فيه اي فيما
من الايمان بيان ان الحياء من الايمان وبيان تسميته ايمانا وجه كون
الايمان فرقة تقدم في باب امور الايمان وجه المناسبة بين البابين ان كلا باب
الاول بيان ثمرات الايمان وهذا اداب ايضا ان كلا جملة ما فيطلب
به الايمان وهو الحياء الذي يحيي صاحبه عن اشياء منكرة عند الله وعند
الخلق ص حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم عن
ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر برجل وهو يعظ اخاه في الانصار وهو يعظه
في الحياء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه فان الحياء من الايمان ش
الحديث مطابق للترجمة لانه اخذ جزء منه منوب عليه كما يعد عادته بيان
معارف وفوائد الاولى عبد الله بن يوسف بضم التحتية تريل دمشقي وقد
مر ذكره الثاني الامام مالك بن انس الثالث محمد بن مسلم بن شهاب
الزهري ابو الوليد سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي الثاني
احد الفقهاء السبعة بالمدينة على احد الاقوال قال ابن المسيب كان سالم اشبه
ولد عبد الله بعبد الله وعبد الله اشبه ولد عمر بعمر رضي الله عنه وقال
مالك لم يكن في زمن سالم اشبه بمن مضى من اهل الدين في الزهد منه وقال
ليس من اشرب بدر وحنين وقال بن راهويه اصح الاسانيد كلها الزهري عن
سالم عن ابيه وكان ابوه يلازم في افراط حب سالم وكان يقبله ويقول
الا تعجبون من شيخ يقبل شيخا مات بالمدينة سنة ست ومائة وبين حنين
وقيل ثمان وعبد عليه هشام بن عبد الملك ولد اخوة عبد الله وعاصم وحمزة
وبلال وواقد وزيد وكان عبد الله وهي اجمعهم منهم اربعة عبد
الله وسالم وحمزة وبلال الخامس عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما
بيان لطائف اسناده منها بيان رجاله كلهم مدنيون ما خلا عبد الله ومنها
ان فيه التحديث والاخبار والعنعنة ومنها ان فيه رواية الاكثر بن

اخبرنا مالك

اخبرنا مالك وفي رواية الاصيلي حدثنا مالك بن انس وفي رواية ولكد
بيان من اخرجه اخرجه هنا عبد الله عن مالك واخرجه ايضا عن
سفيان وعن عبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري فلم يقع لمسلم
لنقطة دعه واخرجه ابو داود والترمذي والنسائي ايضا بيان اللغة قوله
مر على رجل يقال مر عليه ومر به بمعنى واحد ايجاز وفي العباب مر عليه وبه
بمعنى ايجاز وبنو يربوع يقولون مر عليه بكسر الميم ومر به مرورا
ومرا ايجاز وفي الجامع مر في المرور ايضا والاصل مر في الطريق ثم كثر حتى
صار يعدى بنفسه كالافعال ومر عليه ومر به ومر بفلان ومر فلانا
وهو نحو النصر كالاسان مع الاسنان وفي بعض نسخ العمدة اخاه ابي ينصر اخاه من الوعظ
وهو تصحيف والتذكير بالعواقب وقال بن قرقول هو الحث بن وقال ابن فارس
الخيل شاحذ هذا التذكير بالحي فيما يرقق القلب وفي العباب الوعظ الموعظة
والموعظة مصدر وقد وعظه وعظته لحظه قول وعه اي احفظه وهو امر لا ماضي له
قالوا اما قول ماضي وعى وزنه تلت استقبل ماضي وعى ومنه قراءة من قرا ما وعكك
ربك بالتخفيف مثل هو اسمن وعى يعي واصله وعي ذا اي اتركه واصله وعي يعي
وقد امينا ما فيه لا يقال وعه انما يقال تركه ولا واع وكذا تارك وربما
جاء ضرورة الشعر ودعه وهو موجود في عامة اصله قال انس بن زنيم
ليت شعري عن خليل ما الذي ... غاله في الحب حتى ودعه
ثم قال الاصفهاني وقد اختار سيبويه صلى الله عليه وسلم اصل هذه اللغة فيما رواه
ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ما قرا ولا وعكك ربك بالتخفيف اعني بتخفيف
الدال وكذلك قال ابن مجاهد القراءة حتى وقاتل ابو حنيفة وابو يوسف
النحوي رحمهم الله تعالى بيان الاعراب قوله مر عليه رجل جملة في محل الرفع لانها
وقعت خبر اذ وقوله من الانصار صفته لرجل واذ ظرف والام فيه للعهد اي
كما انصاب رسول الله عليه الصلاة والسلام الذي ذكرنا وفضلت اهل المدينة
رضي الله عنهم قول وهو يعظ اخاه جملة حالية انصب عليه كما ذكرنا قوله في الحياء
يتعلق بقوله يعظ قول ودعه جملة من الفعل والفاعل والمفعول وقعت لا نها
وقعت مقول القول قوله فان الحياء منه للتعليل بيان المعاني والبيان
قوله وهو يعظ اخاه كجعل وجعين احدهما ان يكون الاصل الذي وعظ اخاه
الوعظ في الاسلام قبل ما هو معروف الشرع فقبل هذا يكون مجازا لغويا اي قبيحة
عرفية والاظهر وهو الوجه الثاني ان يكون اخاه منه الفاعل والنسب عليه هذا
وهو حقيقة قوله في الحياء منه حذف ابي بيد ثان الحياء وفي بعضه ومعناه ان
بناء معنه وكخوفه منه فزجره النبي عليه الصلاة والسلام عن وعظه فقال دعه
اي اتركه عليه حياءه فان الحياء من الايمان اذا الشخص يكون عند استحياء وقال
النبي والوعظ الزجر بلغه بن جبر عن الحياء ويقول لا تستحي فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم دعه فان الحياء من الايمان اذا الشخص يكون في
اشياء منها ترك الفحش والحياء يمنع من ذلك فكانه قيل له لا تفعل هذا الفعل
ان الحياء يمنع عنه صاحبه من ارتكاب المعاصي كما يمنع الايمان صاحبه عن
الشيء بالهام فاطام فقال بعضهم الاولى اداء تشرح بيان قول بنط عاما
عند النصر في الاداء به من طريق عبد العزيز بن ابي سلمة عن بن شهاب وللنطقة
بيان اخاه في الحياء يقول الك لتستحي حتى كانه يقول قد اضر بك استحيائك
ذلك هذا فيه من حيث اللغة فان معنى الوعظ الزجر ومعنى الحث
الوجد وفي العباب يقال عتب عليه اذا وجد معتب عليه وعتب عنه ومعتبا على
ان الرواية بتزاك على معنى بتركك ليس فيه فاعد منهما حتى فاعتبر فيه

الألوكة
www.alukah.net

احدها بالافراد فعاينه فلتفهم الباب ان الواعظ المذكور وعظ اتما منه استدلاله
الحيا وعاتبه عليه والراوي حكى بعد اجرى روايته بلفظ الوعظ وفي
الاخرى بلفظ العاتبة وذلك ان الوعظ والعتب
حتوفه فوعظ اعني عليه مباشرة الحيا وعاتبه عليه ذلك فقال ابي صلى الله
عليه وسلم دعه اي اتركه على هذا الخلق الحسن لان الحياء خير كله بدل ذكر بدل كل الاول
وكذا الاصرار عليه ذكر ما جاء في الرواية الاخرى الحيا لا يأتي الا بخير وفي رواية
اخرى الحيا خير كله فان قلت ما وجه التأكيد بأداة الحصر قلت فان الحياء ذو انما
يوكد بان ويخص به اذا كان المخاطب منكرا او شاكا قلت انظا بعد ان المخاطب كان
شاكا بل كان منكرا لانه سمعه من ذكر فلو كان معترفا بافضل الايمان لما منعه
من ذلك ولقيل سلمنا انه لم يكن منكرا لكنه جعل كالمنكر نظرا لما رآه الانكار
عليه وحينئذ لم يكن هذا من باب التأكيد لدفع انكار المخاطب فكيف ان
يكون التأكيد من جهة ان المقصة في نفسها مما يجب ان يهتم بها ويوكد عليها
وان لم يكن ثمة انكار او منكر من احد فافهم وقال بعضهم وانظاهر ان الشاهد ما
كان يعرف ان الحياء من شعبة الايمان فلهذا وقع التأكيد قلت هذا كلام من لم
يتفهم حق التأمل في فان لفظ الحديث بعد هذا ان الحياء الذي ذكره لا يجتاج الى
التأكيد لانه ليس بمنكر ولا مترد فيه انما هو خلاف الذهن وهو لا يحتاج الا الى ادنى تأكيد
كما يسبح الطالب فيتفقه فيه وذلك على ما عرف في محله كتبه الداعي والتماس
غفران قلت ما معنى الحياء حتى قد فسروه بما مضى عند وقوله والحياء شعبة من الايمان
وقد اتى النبي الحيا الاستحيا وهو ترك الشيء لرهشة تلحقك فيه وقد يقال فلان
يستحيي منكم اي يتركون قال واظنه الحياة منه لان الاستحياء الشيوخ
وقد اكثروا في ليس هو ترك الشيء بل هو رهشة تكون سببا لترك الشيء قلت
التحقيق ان الحيا نفس وانكسار عند خوف سابقا او لاحق وليس هو رهشة
ولا ترك الشيء فانها تترك الشيء لموانع فان قلت بين ما تمسك به اسماء
في قوله ان الله لا يستحيي ان يضرب مثلا ما بعوضة فما فوقها قلت هذا من باب
المشاكلة وهي ان يذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته نحو قالوا
اقترح شيئا نجد لك الطبخ اما يستحيي ربك محمد يذكر الذباب والعنكبوت في كتابه يجيبهما
بان الله لا يستحيي والمراد لا يترك ضرب المثل بهذه الاشياء فانها لحقت عليه
الاستحيا على سبيل المشاكلة كما في قوله فيستحيي منكم والله لا يستحيي من
الحق ومن هذا القبيل قوله عليه السلام ان الله حيي كريم يستحيي اذا رفع
اليه العبد يديه ان يردهما صفرا حتى يضع فيهما خيرا وهذا جار على سبيل
الاستعارة التبعية التمثيلية شبه ترك الله تعالى تخييب العبد الذي
رد يديه ضارعا بترك الكريم رد المحتاج حيا فيقبل ترك الله اياه ترد حيا كترك الكريم
رد المحتاج حيا فاطلق الحيا ثمة كما اطلق الحيا هاهنا فتدبر ذلك استعير
ترك الاستحيي لترك ضرب المثل ثم في عنه فان قلت ما معنى شيء قوله
من الايمان قلت التبعيض والدليل قد دل عليه قوله عليه الصلاة
والسلام في الحديث السابع والخمسين من الايمان فان قلت قد عد ذلك
منه فما باين الكل والجزء قلت كان المقصود ثمة بيان امور الايمان وانه من
جملتها فذكر ذلك بالتبعية وبالعرض وهاهنا ذكره بالقصد والذات
فما بينهما مغايرة اظهر فان قلت اذا كان الحيا بعض الايمان فاذا انتفى
الحيا انتفى بعض الايمان فاذا انتفى بعض الايمان انتفى حقيقة الايمان
فينتج من هذه المقدمات انتفاء الايمان عمن لم يستحي وانتفاء الايمان

قوله عليه السلام ان الله حيي كريم يستحي اذا رفع العبد يديه

كفى

كفى قلت لانسلم صدق كون الحياء من حقيقة الايمان لان الدين ناف الحيا من مكملات
الايمان وفي الكمال لا يستلزم نفي الحقيقة فهم الاشكال فافهم على فقل من يتنبه الغفلة
داخلة في حقيقة الايمان وهذا لم يقل به المحققون كما ذكرناه ومنها مضى من مباينة
الحض على الاتباع من قبائح الامور وردا بها وكل ما لا يستحيي منه فعله
والدراية عليه ان النصيحة انما تفيد اذا وقعت موقعها والتنبيه على نحو مثل
هذا الناصح

باب فاتحة تعالوا وما لها الصلاة وانتقاض الوضوء بخلاف السبيلين

قوله الكلام فيه على وجوه الاول ان قوله باب ينبغي ان لا يعرف لانه كتعديد
الاسماء من غير تركيب فلا اعراب لا يكون الا بعد التعدد والتركيب فقال بعضهم لأب
معرف في الرواية والتقدير باب بيان التنبيه فقوله فاتحة تعالوا فاتحة لا
فاتحة اي باب تفسير فقوله وانما جعل الحديث تفسير الاية لان الاية التي
في الاية الرجوع عن الكفر الى التوحيد تفسير قوله عليه الصلاة والسلام
حتى يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله قلت فيه نظر من وجوه الاول
ان قوله باب مضاف في الرواية دعوى بلا برهان فمن قال ينبغي ان يكون كما
ان هذه رواية من يعتمد عليها ظاهرا على ان الرواية اذا خالفت الدراية لا تقبل فلهم
انا اذا وقفنا هذا على الالفاظ النبوية نجتهد بحسب ما يظهر لنا وفقنا الله تعالى
وقد قدمنا ان هذا مفرد لا يستحق الاعراب الا اذا قدرنا كما قدر هذا الباب
ان تقدير قوله باب بيان التنبيه بلا تنافي بين ما قدرنا نحن والكلمة التي بعده الا في
ان تقدير قوله باب بيان التنبيه فقوله فاتحة ليس بصحيح لان الفاتحة في
ما وضع هذا الباب في تفسير هذه الاية لانه ليس في صدد التفسير في
هذه الابواب وانما هو في صدد بيان امور الايمان وبيان ان الاعمال من الايمان
على ما مر ايضا واستدل عليه ذكر في هذه الاية بما ذكر في الحديث المذكور
لان الاية ثلاثة الذكور منها التوبة التي هي الرجوع عن الكفر الى التوحيد واقام
الصلاة واتيان الزكاة وكذلك في الحديث المذكور فيه هذه الاشياء الثلاثة
كما ذكر في الاية ان من اتى بهذه الاشياء الثلاثة فانه يخلي سبيله كذلك ذكر في
الحديث ان من اتى بهذه الاشياء الثلاثة فانه قد يعصم دمه وماله الا
بحق وفيه التخلية والعصمة واحد هاهنا وهناك وهذا هو وجه المناسبة بين الاية
المذكورة والحديث المذكور انظر الثالث ان قوله نفسه فعل عليه الصلاة
والسلام حتى يشهد الى ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ليس كذلك لانه ما
احتج الحديث هاهنا لتفسير الاية فافا اضرب هاهنا لاجل الرد على
الحنفية في قولهم ان الايمان من مفتقر الى الاعمال على انه قد روي عنهما رضي
الله عنهما ان هذه الاية آخر ما نزل من القرآن ولا شك ان الحديث المذكور
متقدم على الات النبي عليه الصلاة والسلام اقاما من مقتضاه الا بعد حتى
يشهد وان لا اله الا الله وان محمد رسول الله في ابتداء الدعوة والمتقدم
لا يكون مفسرا للمتاخر الوجه الثاني في الكلام في الاية المذكورة وهو
على انواع الاول ان هذه الاية اكثر منها في سورة براءة وذلك لما نقله
مجاهد فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم
وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فان تابوا واقاموا
الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم ان الله غفور رحيم نزلت في مشركي
مكة وغيرهم من العرب وذلك انهم عاهدوا المسلمين ثم نكثوا الا ناسا
منهم وهم بضع عشرة وبضع اثنا عشر فبنبذ العهد اليهم الا الكثير وامروا

قوله الرواية اذا خالفت الدراية لا تقبل

الشبكة الألوكة www.alukah.net

ان يسيحوا في الارض اربعة اشهر اي شاؤا الا من عرض لهم وهي الاشهر الحرم
وذلك لهيابة الاشهر الحرم من القتل والقتال فيها فاذا انسلخ فيما قاتلوهم
فهو مسبب قوله فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين الاية النوع الثاني
في لغات الاية فقوله انسلخ معناه خرج يقال انسلخ الشهر من سنته والرجل
من ثيابه والحية من قشرها والنهار من الليل المقبل لان النهار يكون الليل فاذا
انسلخ ضوء النهار منه بقي الليل غاسقا قد غشي الناس وقال الزمخشري انسلخ الشهر كقولهم
انجرد الشهر وسنة جرداء والاشهر الحرم ثلاث متتابعات ذو القعدة وذو
الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان قوله فاقتلوا المشركين يعني
الذين نقضوكم وظاهروا عليكم قوله حيث وجدتموهم يعني من حل او حرم قوله
وخذوهم يعني اسروهم والاخيذ الاسير قوله واحصروهم يعني قيدوهم
وامنعوهم من التفرق في البلاد وعن ابن عباس رضي الله عنهما حصرهم ان يحال بينهم
وبين المسجد الحرام قوله كل مرصد يعني كل ممر ومجتاز ترصدونهم به قوله فان تابوا
اي من الشرك واقاموا الصلاة اي ادوها في اوقاتها واتوا الزكاة اي اعطوها
قوله فخلوا سبيلهم يعني اطلقوا عنهم بعد الاسر والحصر ومعناه كفوا عنهم ولا
تتعرضوا لهم لانهم عصموا دماءهم واموالهم بالرجوع عن الشرك الى الاسلام وشرائعه بعده
وعن ابن عباس دعوهم واتيان المسجد الحرام ان الله غفور رحيم يغفر لهم ما سلف من الكفر
والغدر رحيم بالعفو عنهم النوع الثالث قوله فاذا انسلخ جملة متضمنة
معنى الشرط وقوله فاقتلوا جوابه قوله كل مرصد نصب على الظرف كقوله
لاقعدن لهم صراطك المستقيم قوله فخلوا سبيلهم جواب الشرط اعني قوله فان
تابوا الوجه الثالث ذكر الاية والتبويب عليها للرد على المرجئة كما ذكرنا وللتنبيه
على ان الاعمال من الايمان وانه قول وعمل كما هو مذهبه ومذهب جماعة من السلف
ص حدثنا عبد الله بن محمد قال ثنا ابو روح الحرمي بن عمارة قال حدثنا شعبة عن واقد
ابن محمد قال سمعت ابي يحدث عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه يشهدوا
وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا
فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحق الاسلام وحسابهم على الله ش مطابقة
الحديث مطابق لمعنى الاية فلذلك قرن بينهما وتعلقهما بكتاب الايمان من جعلهما
بابا من ابوابه وهذا يعلم منه ان من امن صار معصوما وان يعلم ان من امن صار
معصوما ما لم يترك اقامة الصلاة وايتاء الزكاة من جملة الايمان على ما ذهب
اليه بيان رجاله وهم ستة الاول عبد الله بن محمد بن جعفر بن اليمان
والمسندي بضم الميم وفتح النون وقد تقدم ان ابا روح بفتح الراء وسكون
الواو وهو كنيته واسمه الحرمي بفتح الحاء والراء المهملتين وكسر الميم وتشديد الياء
اخر الحروف وهو اسمه بلفظ النسبة يثبت فيه الالف واللام وتحذف كما في
الياء نعيم وهو ابن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم بن ابي حفصة واسم
ابي حفصة ثابت بالنون وقيل بالثاء المثلثة والاول اشهر وقيل اسمه عبيد العتكي
مولاهم البصري سمع شعبة وغيره روى عنه عبيد الله بن عمر القواريري وعنه مسلم
وعلي بن المديني وعبد الله المسندي عند البخاري توفي سنة احدى ومائتين روى له
الجماعة الا الترمذي قال يحيى بن معين صدوق ووهم الكرماني في هذا في وهمين
احدهما انه جعل الحرمي نسبته وليس هو منسوبا الى الحرم اصلا وانه يجري الاصل
فالعلم والانشاء والمسكن والوفاة والاخر انه جعل اسم جده اسمه حيث قال ابو
روح كنيته واسمه ثابت وحرمي نسبته والصواب ما ذكرناه والحرمي
اثنان ايضا حرمي بن حفص العتكي روى له البخاري وابو داود والنسائي وحرمي

ابن يونس

ابن يونس المؤدب روى له النسائي الثالث شعبة بن الحجاج الرابع واقد
ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر وواقد اخو ابي بكر وعمر وزيد وعاصم كلهم
رووا عن ابيهم محمد وقال ابن عمر هذا روى عن جده عبد الله وعن ابن عباس وعبد
الله بن الزبير قال احمد بن حنبل ويحيى بن معين واقد هذا ثقة روى له البخاري
ومسلم وابو داود والنسائي وواقد هذا بالقاف وليس في الصحيحين واقد الا
الخامس ابو محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ثقة ابو حاتم وابو زرعة وروى له
الجماعة السادس عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما بيان لطائف اسناده
منها ان فيه التحديث والعنعنة والسماع ومنها ان في رواية ابن عساكر حدثنا
عبد الله بن محمد المسندي بزيادة المسندي وفي رواية الاصيلي عن واقد بن محمد بن زيد
ابن عبيد الله بن عمر ومنها ان فيه رواية الابناء عن الاباء الاكابر وهو كثير لكن رواية
الشخص عن ابيه عن جده اقل وواقد هنا روى عن ابيه عن جد ابيه ومنها اسناد هذا
الحديث غريب تفرد بروايته شعبة عن واقد قاله ابن حبان وهو عن شعبة عزيز تفرد
بروايته عنه حرمي هذا وعبد الملك بن الصباح وهو عزيز عن حرمي تفرد به عنه المسندي
وابراهيم بن محمد بن عرعرة ومن جهة ابراهيم اخرجه ابو عوانة وابن حبان والاسماعيلي
وغيرهم وهو غريب عن عبد الملك تفرد به عنه ابو غسان مالك بن عبد الواحد شيخ
مسلم فاتفق الشيخان على الحكم بصحته مع غرابته بيان من اخرجه غيره اخرجه البخاري
ايضا من حديث ابي هريرة مرفوعا امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان
لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويؤمنوا بي وبما جئت به واخرجه مسلم ايضا واخرج
البخاري من حديث انس رضي الله عنه كما يأتي في الصلاة واخرجه مسلم ايضا
من حديث جابر والحديث المذكور اخرجه مسلم ايضا من هذا الوجه ولم يقل الا بحق
الاسلام بيان اللغة قوله امرت على صيغة المجهول والامر هو قول افعل لطالبه
للفعل وليس كذلك على ما لا يخفى والامر في الحقيقة هو المعنى القائم في النفس
فيكون قوله افعل عبارة عن الامر من المجاز تسمية للدال باسم المدلول قوله ويقيموا
الصلاة معنى اقامة الصلاة اما تعديل اركانها وحفظها من ان يقع زيغ في
فرائضها وسننها وادابها من اقام العود اذا قومه واما الدوام عليها من قامت
السوق اذا نفقت واما التجلد والتشمر فيه اذا اهتمت به اخذ عليها فيها
واما اداؤها تعبيرا عن الاداء بالاقامة لاشتمالها على القيام وهو بعض اركانها والصلاة
في العبادة المفتتحة بالتكبير المختتمة بالتسليم قوله ويؤتوا الزكاة
اي يعطوها والزكاة في العرف الجزء من النصاب المستحق قوله عصموا
اي حفظوا وحقنوا ومعنى العصم في اللغة المنع ومنه العصام الذي تشد
به فم القربة سمي به لمنعه الماء من السيلان وقال الجوهري العصمة الحفظ يقال عصمه
فانعصم واعتصمت بالله اذا امتنعت بلطفه من المعصية وعصم يعصم عصما
بالفتح اذا اكتسب ويقال بضم العصمة ماخوذة من العصام وهو الخيط الذي
يشد به فم القربة قلت هذا التفسير قلب الاشتقاق وانما العصام مشتق
من العصمة لان العصام يشتق منها ولم يقل بهذا الا من لم يشم
رائحة الاشتقاق والدماء جمع دم وكذا الجمع اذ اصل دم دمو بالتحريك جامعه
وقال سيبويه اصله دمي قال ولو كان مثل قفا وعصا لما تحرك لانه
جمع على دماء ودمي مثل ظباء وظبي ودلو ودلاء ودلي قال ولو كان مثل قفا
وعصا لما جمع على ذلك وقال المبرد اصله فعل بالتحريك وان جاء جمعه مخالفا
لنظائره والذاهب منه الياء والدليل عليها قولهم في تثنيته دميان
بيان الاعراب قوله امرت جملة من الفعل والمفعول النائب بلغ

تعدد موضعه وصح

هو قول القائل لغيره على سبيل الاستعلاء افعل ... صح

القتال وان كفر بما جاء به النبي عليه الصلاة والسلام لكنه ليس كذلك
واجيب بان الشهادة برسالته تتضمن التصديق بما جاء به ع اله يحتمل انا جا
بسايرا شيا الا بعد صدوره فهذا الحديث او عمومه نسخ بدليل خاص كما جا نسخ
الزيادة الاخيرة وهو وضوء وابي وعاجيب به وسنها ما قيل لم يفرض عليه الصلاة والزكاة
ع ان سايرا لشرايع كذلك وما اجيب به كذلك بانها العبادات البدنية والمالية والصيام
على غير هذا والصفات له وذلك سمي الصلاة عماد الدين والزكاة قنطرة الاسلام
وسنها ما يقال انها اشهر فرض ان لم يتعين وان لم يتعين اذ بعد اشهادة لا بد
من الاتكاف في القتال بغير الجهاد ولا تتنظم الا قامة ولا يتناول تعين وكان
حتى افطار هو له يكفي نطق الا حتى الاسلام فان الا قامة والاتيان منه واجب بانه
انما ذكرها تنبيها على انها واهتمانا بشانها واشعارا بانها اشهر فكم اشهادة او الجزاء
تركه القتال مطلقا سنهما لا حتى القتال بغير الجهاد المكتوبة الجماعة بترك الصلاة
والزكاة وقد يكفر الاباشهادة والتزامها الواجبات كلها ص

باب ما جاء ان الايمان هو العمل بالقول والله

بالغ

مقابل فتكلم الجنة الجنة اورد ثمنى بها ما كتم تعملون ش الكلام فيه على انواع الاول
ان تنقطه بما بعد مضافة الى ما بعده ولا يجوز عين قطعا وانتفاء على انه حتى
مبتدا محذوف اي هذا باب قال الى اخره والحاصل الكلام هذا باب في بيان قول
من قال ان الاعمال من الايمان رد اهل المرجئة وهذا الباب ايضا يفتقر في بيان
ان الايمان بعض اعمال رد اهل المرجئة وقال الشيخ محمد الدين في شرحه به هذا
اباب انما اراد البخاري الرد على المرجئة في قولهم ان الايمان قول بلا عمل وقال
قائل اقتاض عن اعراض عن قولهم انهم يقولون ان من قال بلسانه انا مؤمن بقلبه
الجنة وان لم يعتقد بقلبه قلت وجه مطابقة الاية لعموم الايمان للكامل
وغيره لسبب ثم حزف المبتدا الجنة واسم منعمل اخبار ان الجنة الى ان ترتعوا
يا عما كنتم حيث قال ما كنتم تعملون دل على ان الايمان بعض اعمال وفي الاية الكريمة
اطلق على تعملون لا اله الا الله ان العمل فدل على ان الايمان يعمل هذا معنى قوله
ما كنتم تعملون وكنتم ان قلت مر معنى التخصيص بلا برهان لا تقبل ولما
قال الدودي هو تخصيص بلا دليل وهنا سنة اخرى وهو ان اطلاق
العمل على الايمان صحيح من حيث ان الايمان يعمل القلب وكفى بالمرء من
اكد الايمان به على ان يتعمل ان اتعمل داخل في ما هية الايمان فتخصيص لا يتم
بمخصوص على ما لا يخفى وان كان مراده جواز اطلاق العمل على الايمان فمسلم
ولا نزاع فيه اهل الايمان على القلب وهو المقصد ش الثاني في قوله وتكلم
اشارة الى الجنة في قوله ادخل الجنة انتم وازواجكم تحبرون وهي مبتدا والجنة
خبره وقوله الجنة ورتعوها صفة الجنة وقال ان تحبرون والجنة صفة لا بتدا
الذي هو اسم الاشارة والذين ان شئتها خبر لبتدا والذين ورتعوها صفة
وبقاء تنعمون الجنة وان تتعلق محذوف كما يجيء ادخلوا الذين تنعم اجبارا
وفي الوجه الاول تتعلق بارتعوها وفي ورتعوها قال قلت الارتعاء
ايقاظ الملك دبر الدواب لان يسمنها وهنا مستعار من معنى
الايمان قلت هذا من التشبيه قال الزمخشري شبهت بدخولها عنايتهم
اعمالها بالجنة يحلى فيها الحرية وقال المورث هنا اكثر فرق كان لم يصب
سهما ولكن كمن منه فان تتعلق ان الايمان وتفاوت معنى الايمان وقال

هنام

المورث

ثم وقع التخصيص بالتوحيد يحتاج الى دليل ولم يرد فان استدل بالحديث المذكور فقد اجاب عنه بانه ضعيف وبعد الثبات فهو ايضا من القراع في التخصيص والتعميم هنا انما هو في جنة النعيم فلا قول احد من الناس ولا فعله انما هو في قول عالم الغيب والشهادة فانا العلم هنا اعم من ان يكون وجوبا او ندبا وتخصيصه بالتوجيه تحكم قول بعضهم انه لم يكن في مسلم لان الخبر يدل لسانا فيه يرجع الى المستحقين الذين جعلهم الله اهل التوحيد فعذبهم وهو ناس مخصوص وقطعة احمق وقفته توكيده المذكور في الشرع في الشهادتين اول الخصوص ويتفرع هذا الخلاف ما لو قال انا كافر ان شاء الله ليس بردة في صورة القراع عليه لانه يخرج ان الله شاء ذلك هذه الاية اشتملت السؤال التكليف القضي وقد اتى بانا فرضي فيه فيجيد لا يساعد ذلك اصلي ولا جاز ولا وجيب بان في الكلام شواهد تخالفه وامنته تطابقه فيخ موقف اوزمان فيلزمه وقيع الا فلا يسلمه ويقال لا يسلمه سواء استخلص دليل سواء تنبيح وتعالا ان تخصيص بهذه الاية لنفسه الله تنفيع ويقال مثله لا يساعد عند نفيه الناس ولا جاز تجيء قوله ولا تنفي دلالة هذا خبري ص وقاله

قوله

قال هذا فليعمل العاملون ش اي قال الله تعالى لمثل هذا والاشارة بهذا الى قوله ان هذا لهو نعمات العظيم وذكر هذه الاية لا يكون مطابقا للترجمة الا اذا كان فيه معنى قول فليعمل العاملون فليرغب المرغبون ولكن هذا دعوى بخصوصه بلا دليل ولا يتبين دليل هذه الاية من قول متعالي فاعمل بعضهم على بعض يتساوون منفعة الحق وقرينته وذكر انه يتفق في حالة الوجه الله متعالي فاحتاج فاستجيب بعض اخوانه فقالوا وانا معك فقال وقصد فقته به ليعوضني الله خيرا منه فقال ايتكلمك لقصد فتح يوم الدين ويوم القصد تين تطلب الفقاية والله لا اعطيك شيئا ومثله تتباعد ايذا منتفا وكفاتون بما وعظما ما اتباله يشفه كاية من قول المتين وبين لم يشفوه لمجموعه من العين وهو قول قال هذا تنتهي مطلوب يعني ذكر الفاعل هذا انتم مطلوبون الى انا ب وبقال انتاب مطلوب هو به من قول ويقال بعض اهل الكتاب تنقل لا هل الكتاب هذا تخصوص ان تطلعلي تنعلي الذين بنزكيم من منزله اهل ان رسله فاطلع ابن فاك الطلع فوقه به سواء الجحيم ابن فيه وسطها قوله فاله ان كانت ان تخفقه من التفيلة وفي تدخل جيل كاد كما تدخل على كاد والتلام في الفقة بينهما وبين ان فيه واراده الاهلاك واراده بالنعمة انعمته واتفق وقيل والبراءة من الذين اسوء واشام الله بالتوبة وكونه من اهل الجنة قوله من المخصوصين ابن الذين اعفوا العذاب وقوله ان هذا لهو النوع العظيم اي ان هذا الامر الذي تخد به ويقال له بعد امن قوله الله سمعنا جل نتفي بها لتعليم وقصد فذا الذي وكله لمثل هذا فليعمل العاملون من بسط بنفسه ان هذا اي لاجل مثل النوع العظيم وهو ذو فضل الجنة والجنة من الله ما يعمل العاملون وقال بعضهم يحتمل ان يكون قوله تعالى ذكر المرجع الذي وقع فيه ويحتمل ان يكون كلام الله تعالى عند قول النوع العظيم والذي يبدو انتهاء من قول الله عز وجل لاكاية عن قول الرسول ويعد هذا فهو لاس في ايهام لنص التاويل قلت المقصود ذكر ما يعد هذا ثلاثة احتمال الاول ان التاويل هو ذاك الرجوع والثاني انه الله عز وجل والثالث انه بعض الملائكة ولا يحتاج ان يتبادر في ذكر بالاحتمال الذي ذكره هذا الشارح لانه كلام يوهم بان هذا تصرف من عنده فلا يصح ذلك

ثم قوله وليعمل

قوله وليعمل هذا اهل الجهل السنة ايهام للعمل الذي ذهب اليه المعتزلي كلام غير صحيح ايضا من وجهين احدهما ان البخاري لم يقصد بما ذكر هذا الشارح 2 ومحال ان يراد من ذكر هذه الاية بيان ان الطلاق افعل على الاعاذ ليس الا والاحاديث فعل واياهم فاعلم من بين مرجع له ومن غير فتن بينة على تنبيه غير صحيح ص

حدثنا احمد بن يونس وموسى بن اسماعيل قالا حدثنا ابراهيم بن سعد حدثنا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل اي العمل افضل او الايمان بالله ورسوله قيل ثم ماذا قال الجهاد في سبيل الله قيل ثم ماذا قال حج مبرور ش مطابقته للحديث للترجمة ظاهرة وبيان الخلاف اهل الايمان فقال ابن بطال الاية حجة في الفرق بين الاعمال وبين الاخبار وقال الايمان قول وعمل وبينهما له الحديث الذي ذكره واراد بهذا الحديث ثم قال وهو مذهب جماعة اهل السنة قال ابن عبيدة وهو قول مالك والثوري والاوزاعي وابن ابي ذئب وقال بعد هذا ثم قال وهو رأي البخاري في الصحيح وقال ابن التين ذهب ابن حبيب الى ان الله عليه وسلم جعل الايمان من العمل وفرق بينهما وبين اخبر ان الايمان والاعمال واطلق اسم الايمان مجردا على التوجيه وعمل القلب والاسلام على النطق وعلى الجوارح وحقيقة الايمان مجرد التصديق المطابق للقول والتقسيم وتمامه بتصديق العمل بالجوارح فلهذا احتج الا يكون مؤمنا تام الايمان الا باعتقاد وقول وعمل وهذا الايمان الذي يتجي به من النار جميعهم وعليهم القتال والدم وعليها يصح الطلاق الايمان جميعها وعلى بعضها دون بعض فقد او فعل فيجب فقد الاعتكاف التصديق والتوحيد هذا مقتضى الاعتقاد اذا شرط فيها ايمان

رجاله وهي ستة الاول احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله بن قيس اليربوعي التميمي يكنى بابي عبد الله والثاني ابراهيم بن سعد بن ابراهيم منسوبا الى جده لانه ابن ابنه ابن اخي الفضيل بن عياض سمع مالكا وابن ابي ذئب والفضيل وخلقا كثيرا روى عنه ابو داود والترمذي وابو حاتم وابراهيم الحربي والبخاري ومسلم وابو داود وروى البخاري عن يونس بن موسى عنه وروى الترمذي والنسائي وابن ماجه عن رجل عنه قال ابن حاتم كان ثقة متقنا قال احمد فيه خير الاسلام مات في ربيع الاخر سنة تسع وعشرين ومائتين وهو بن تسع وثمانين سنة الثاني موسى بن اسماعيل المنقري التبوذكي البصري وقد سبق ذكره الثالث ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وقد سبق ذكره الرابع محمد بن مسلم بن شهاب الزهري وقد سبق ذكره الخامس سعيد بن المسيب بفتح الياء وكسرها المشهور وقيل بالكسر وكان يكره الفتح لانه فهر وليس فيها لفتح من غير ظلال كالمسيب بن رافع والبقية الا ابن المسيب وغيرها والمسيب هو بن حزن بفتح الحاء المهملة الذي المجمة بن ابي وهب بن عمرو بن عايذ بالياء آخر الحروف والذال المعجمة بن عمران بن مخزوم بن يقظة بفتح الياء آخر الحروف والقاف وبالظاء المعجمة بن مرة القرشي المخزومي المدني امام التابعين وبقية الفقهاء ابن وجد صحابيا نزل يوم فتح مكة ولد لستين مضت من خلافة عمر رضي الله عنه وقيل لاربع سمع عمر وعثمان وعليا وسعد بن ابي وقاص وابا هريرة رضي الله عنهم وهو زوج بنته ابي هريرة رضي الله عنه واعلم ان هذا الحديث مر في خلق من التابعين وبيرهم واتفقوا على دلالته وامامته وفقهه على اهل عصره بل اهل والتفق قال بن ابي ذئب لا اعلم في التابعين اوسع علما منه وقال احمد سعد افضل التابعين فقيل له فسعيد عن عمر فجعل قال

مطابقة ضبط سعد بن المسيب

وسكون ام

هو حجة فذ سمع من محمد فإذا لم يقبل سعيد عن عمر فمن يقبل وقال ابن حاتم ليس به بأس وقال ابن سعد كان ثقة وقال النووي في تهذيبه متفق على جلالته وأنه أفضل التابعين قوله وهو أفضلهم يعلم افتتح ولا يأتي في صحيح مسلم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن خيار أمتي يعني رجل تعالى له ولبيت ربه بياض مرة عليه ستة دراهم وقال أحمد بن عبد الله كان صالحا فقيها ما علمت الغفلة إليه سبيلا بالمدينة وكان أمره وقال ابن حبيبة كان جده حزنا أبو أبيه عليه الصلاة والسلام فقال له ما اسمك سهل فقال لا بل أنا حزن فقال قال سعيد فما زالت فينا تلك الحزونة فينا قال وقد سمعه خطبه وكان يحج أربعين حجة لا يأتي إلا ماشيا وكان له بضاعة إحداها ديناران يحج بأحدهما البيت وكان جابر بن عبد الله يسوء عبد الله بن عبد الله بن عتبة فوق سعيد إلى البيعة لأنه أنس فإذا بأ مقربه ستين سوطا وطاف به على بغلة فقيل هذه بهشام بن الوليد أيضا حين امتنع للبيعة للوليد وخلعه فعلقه بإبان سنة ثلاث وأربع أو خمس وتسعين في خلافة الوليد بن عبد الملك المدينة وكان يقال لهذه السنة سنة الفقهاء لكثرة من مات فيها منهم وقال الشيخ محمد الدين في شرحه وفيه نظر سعيد هذا ينتفاضل التابعين في تحقيقه فإن في مخزوم عابدا بالمدينة والد الدهلة وعابدا بالشام أخا أحدهم والد المحبة قال ولا أعلم هذين عابد ابن عبد الله بن عمر بن مخزوم وبين والده الساجب والمسيب أبا أبي السائب واسم أبي السائب صيفي بن عابد بن عبد الله بن السائب شريك النبي عليه الصلاة والسلام وقد أبي صيفي الله عليه وسلم أنه قال فيه نعم الشريك فيقل الشريك إبراهيم السائب وعتيق بن عابد بن عبد الله وكان يقال له ذريحة أم المؤمنين رضي الله عنها قبل دخول رسول الله صلى الله عليه وسلم وأما هذا ابن عابد فهو سعيد وأبوه كما تقدم فاطمة أحمد الله والد رسول الله صلى الله عليه وسلم بنت عمرو بن عابد بن عمران وهبيرة بن أبي وهب بن عمرو بن عابد ابن محمد بن عمران وهبيرة هذا هو زوج أم هانئ بنت أبي طالب فر عمة الإسلام يوم فتح مكة فإن كما قال بالجوان والد أعلم السائب أبو هبيرة بن عبد الرحمن بن مخزوم رضي الله عنه وقد سر وكس بيان ما اشتمل عليه من الأنبياء المخدوم والمستحقة ومنها أن فيه ستة تحيين في ثمان فيه أربعة كلهم مدنيون بيان من أخرجه فيه مسلم أيضا في كتاب الإيمان وأخرجه النسائي أيضا وفي رواية للنسائي أبو الأعمال أفضل قال الإيمان بالله ورسوله ثم ذكر بزيد وأخرجه الترمذي أيضا ولفظه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الأعمال خير وذكر الحديث وفيه قال الجهاد سنام العمل بيان الدعاء قوله أفضل أبي الأنبياء هذا الله وفيه أفعل التفضيل من فضل يفضل من باب دخل يدخل وفضل يفضل من باب سمع يسمع وكلاهما بإسكان الضاد وفيه لغة ثالثة فضل بكسر الضاد وفيه ركيكة شاذة لا تقيس لما قال سيبويه هذا عند أصحابنا الفارسي على لغتين قال وكذا كل ما ينصب وبئس تنصب وحمت تنصب وكذا وفي الباب فضلته فضلا أي عليته بالفضل وفضل منه شيء والفضيلة خلاف النقص والفضيحة قوله أفضل الجهاد في سبيل الله مجاهدة وجهاد وهو من الجهد بالفتح وهما لغتان وقد اقتتال بمعنى لا أعلم كلمة أتم تقاتل والسبيل الطريق يذكر ويؤنث قوله حج مبرور إلخ في الدلالة القصد والعمد من قولهم حجه فلانا أي قصد إليه من بعد أو قرب فمعنى حج

البيت

البيت إذا أتاه من بلد بعيد وفي كل سنة قالوا لا يزال يفد إلى البيت وفد يحجون ج أي مقصوده وفج بين جبلان فلانا إذا أطاعه الاختلاف إليه والحج القصد والمراد هنا ما يشمل العمرة بحجون سمي الزبرقان المرء منها

قال ابن السايب يقولون يكره الوقوف الأحناف إليه هذا الأصل ثم تصرف استعماله في القصود أي مكة حرسها الله تعالى للنسك وتقول حجت البيت أحجه حجا فأنا حاج في بحج على فارح مثل بازل وجمل وهما بدون ذلك بين في الشرع إلى مقصد زيارة البيت على وجه التعظيم وقال الكرماني في إلى مقصد الكعبة لأجل النسك هلا بمسجة الوقوف بعرفة قلت الحمل على هذا للعلم بذلك تعدد محاولة أي نزوله وكذا كل حلال بالكسب والسبب بكسر الباء المهملة وتشديد الياء الموحدة النعال والذي بن قال بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وكسر الراء المهملة وبالقاف هو الذي يسمى الخصي قال ابن السكيت لغته الزمان لصنعة عمامته والمبرور هو الذي لا يخالطه إثم ومنه بر يمينه إذا سلم الحنث ويقال هو الذي لا رياء فيه ويقال هو الذي لا تتعقبه معصية وقيل هو الذي لا خلاف فيه بأن لا يكسب في أثنائه الطاعة والمقبول بقال بر حجك بفتح الباء وضمها للرفع والمبرور للنصب بقال بر الله حجك وبر الله حجك ابن عبد الله البيع اشتراه لأن كل البر وهو الخير المبرور المتقبل بقال بر الله حجه يبره أي تقبله واحد من البر وهو الخير بجاع الخير وسبقت فلانا إلى الخير أي وصلته وكل عمل صالح يحمل البر لأنه تقوى بقال

وما البر الأمهات من اشتقاق وما المال الأمهات وهو رابع

قول العرب يبنى المضاف على المضاف إليه من اشتقاق وما المال الأمهات أي المال الذي في أيديكم وهو رابع من عمر بن بصير فيرسم وما قول محمد بن أم مكتوم بخرب وسهم في عيرين بين طلحة وفي الباء المرة والمبرور الذي لا خلاف فيه ولا خلابة وقال ابن السكيت لا تشاح أي لا تساوم في الأحسان وأن يزيادة منه وقيل بضد الخداع لأنه قال أبو عبيد وأصله الصلة تقول منه برت والدي بالكسر أبر بالضم وبررته بالفتح ابن بر والمبرور الذي لا شبهة فيه ولا خلابة وقال ابن السكيت هو الذي لا يخالطه إثم ولا يلابس بظلم ولا يشوبه بخيانة وجهاد الأعلى قوله سئل جملة في محل الرفع لأنها خبر لأن والسائل هو أبو عبد الله رضي الله عنه وهو بيشه بفتح الشين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الهاء وبعدها ألف فشين معجمة أخرى وهو اسم موضع بالمدينة وقوله أي العمل كلام أضافي عند وحسن أفضل وأي هنا وهنا استفهامية ولا تستعمل إلا مضافة البتة لأنها مبهمة والكناية بنادا في بعد فتستغني أي بها هذا وجاء في رجلان مثنى أيان وفي رجال فتستغني أيون قال ثلث أفضل أفعل التفضيل ولا يستعمل إلا بأحد الأوجه الثلاثة وفي الإضافة والألف واللام ومن قال يجوز أن يقال زيد أفضل تلك إذا أعمل يجوز استعمال مجيد أخا سالم أبي أي البرث مثل بني وسنه مثله تقاتلت عند الذي هذا دين بالذي هو خير وسوغ في أن يكون أفضل خبرا كما في الآية أو غير خبر كما في قول شاعر الحمد لله العلي الأجزل ف قد يحمد الله فضل معنى التفضيل ويستعمل مجردا فعولا بأس إذا عمل كما في قوله تعالى فهل علم بكم إذا أنتم من الأرض وقد تقول بالصفة كما في قوله تعالى وهذا البعل شيخا وهذا بعلي عجوزا فعكس موضوع على أنه خبر

الشبكة الألوكة www.alukah.net

مبتدأ محذوف أي هو إيمان بالله، والتقدير أفضل الأعمال الإيمان بالله، قوله ورسوله بالجر عطف على الإيمان، ورسوله فعله شيء مجموعة واحد فعل ثقلت كسرة الواو إلى الثاني بعد سلب حركتها فصار يقول بكسر الثاء فسكون الواو لسكونها وانكسار ما قبلها فصار قيل، والقياس هاهنا مر في الأول قيل ثم ماذا كلمة ثم للعطف مع الترتيب المذكور، وما مبتدأ، وذا خبره، وكلمة ما استفهام فيه، وذا إشارة والمعنى ثم أي شيء أفضل بعد الإيمان بالله ورسوله، ويجوز أن تكون الجملة كلها استفهاما على التركيب مثل الجهاد مرفوع على أنه خبر مبتدأ محذوف أي هو الجهاد، والتقدير أفضل الأعمال بعد الإيمان بالله ورسوله الجهاد، وكذلك الكلام في إعراب قوله ثم ماذا قال حج مبرور.

بيان المعاني والبيان فيه حذف المبتدأ في ثلاثة مواضع الذي هو المسند إليه لكونه معلوما احترازا عن العبث، وفيه تنكير الإيمان والحج وتعريف الجهاد وتنكير الإيمان والحج لا يتكرر وجوبهما بخلاف الجهاد فإنه قد يتكرر فالتنوين للإفراد الشخصي والتعريف للكمال إذ الجهاد ولو أتى به مرة واحدة مع الاحتياج إلى التكرار لما كان أفضل وقال بعضهم وتعقب عليه بأن التنكير من جملة وجوهه التعظيم وهو يعطي الكمال وبأن التعريف من جملة وجوهه العهد وهو يعطي الإفراد الشخصي فلا يسلم الفرق قلت هذا التعقيب فاسد لأنه لا يلزم من كون التعظيم من جملة وجوه التنكير أن يكون دائما للتعظيم بل يكون تارة للإفراد وتارة للنوعية وتارة للتعظيم وتارة للتحقير وتارة للتكثير وتارة للتقليل ولا يعرف الفرق ولا يعين إلا بالقرينة الدالة على واحد منها وها هنا دلت القرينة في التنكير للإفراد الشخصي وقوله بأن التعريف من وجوهه العهد فاسد عند المحققين لأن [illegible] أصل التعريف للعهد ويعرف كثيرين كونه للعهد [illegible] العهد بوجوهه على أنا وإن سلمنا ما قاله ولكنا لا نسلم كونه للعهد ها هنا لأن تعريف الاسم تارة يكون للحقيقة من أفراد الحقيقة الجنسية باعتبار عهديته في الذهن لكونه فردا من أفرادها وتارة يكون للاستغراق جميع الأفراد ولا يفرق بينهما إلا بالقرينة على أنا نقول إن المعهود الذهني في المعنى كالنكرة كما في قولك ادخل السوق في بلد ادخل السوق يحتمل كل فرد من أفراد السوق على البدل كما أن رجلا يحتمل كل فرد من ذكور بني آدم على البدل ولهذا ينعت بما ينعت في قول الشاعر

ولقد أمر على اللئيم يسبني ... فمضيت ثمة قلت لا يعنيني

وصف اللئيم لا حالا لكونه بحكم كونه ذي الجار معرفة واللئيم كالنكرة فافهم فإن قلت قد وقع في مسند الحارث بن أبي أسامة عن إبراهيم بن سعد ثم جهاد بالتنكير كما وقع إيمان وحج قلت يكون التنكير في الجهاد على هذه الرواية للإفراد الشخصي كما في الإيمان والحج مع قطع النظر عن تكرره عند الاحتياج أو يكون التنوين فيه للدلالة على التعظيم وبهذا يرد على من يقول إن التنكير والتعريف فيه من تصرف الرواة لأنه مخرجه واحد فالإطالة في طلب الفرق في مثل هذا غير طائل ولا هو من التأويل أنما يظن من [illegible].

بيان استنباط الفوائد منها الدلالة على [illegible] بالأعمال ومنها الدلالة على أن الإيمان قول وعمل ومنها الدلالة على أن الأفضل بعد الإيمان الجهاد ثم بعده الحج المبرور. فإن قلت في حديث ابن مسعود رضي الله عنه أي العمل أفضل قال الصلاة على وقتها ثم ذكر بر الوالدين ثم الجهاد وفي حديث ابن عمرو رضي الله عنهما أي الإسلام أفضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده وفي حديث أبي ذر رضي الله عنه سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل قال الإيمان بالله والجهاد في سبيل الله قلت فأي الرقاب أفضل قال أعلاها ثمنا وأنفسها عند أهلها الحديث ولم يذكر فيه الحج وكلها في الصحيح قلت قد ذكر الإمام الحسين بن الحسن

ابن محمد

وتقف

أقسام التنوين

ابن محمد بن حكيم الحليمي أن شيخه القفال الكبير ذكر جوابين واسمه أبو بكر محمد بن علي في كيفية الجمع وجهين أحدهما أنه جرى على اختلاف الأحوال والأشخاص كما روي أنه عليه الصلاة والسلام قال حجة لمن لم يحج أفضل من أربعين غزوة وغزوة لمن حج أفضل من أربعين حجة والثاني أنه تقطع فيه مرادة والمراد من أفضل الأعمال كذا كما يقال فلان أعقل الناس أي من أعقلهم ومنه قوله عليه الصلاة والسلام خيركم لأهله ومعلوم أنه لا يصير خير الناس قلت وبالجواب الأول أجاب القاضي عياض أعلم كل قوم بما لهم إليه حاجة وترك ما لم تدعهم إليه حاجة أو ترك ما تقدم علمه للسائل أو أعلمه بما لم يكمله من دعائم الإسلام ولا بلغه علمه وقد يكون للناس أهل الجهاد في حقه أفضل من الصلاة وغيرها وقد يكون له أكفاء فيكون بر والديه أفضل لقوله عليه الصلاة والسلام ففيهما فجاهد وقد يكون الجهاد أفضل من سائر الأعمال عند استيلاء الكفار على بلاد المسلمين قلت الحاصل أن اختلاف الأجوبة في هذه الأحاديث لاختلاف الأحوال ولهذا سقط ذكر الصلاة والزكاة والصيام في هذا الحديث المذكور في هذا الباب ولا شك أن الثلاث مقدمات على الحج والجهاد ويقال إنه قد يقال خير الأشياء كذا ولا يراد أنه خير من جميع الوجوه في جميع الأحوال والأشخاص بل في حال دون حال فإن قيل كيف قدم الجهاد على الحج مع أن الحج من أركان الإسلام والجهاد فرض كفاية يقال إنما قدم للاحتياج إليه أول الإسلام ومحاربة الأعداء ويقال إن الجهاد قد يتعين كسائر فروض الكفاية وإذا لم يتعين لم يقع إلا فرض كفاية وأما الحج فالواجب منه حجة واحدة وما زاد نفل فإن قابلت واجب الحج بمتعين الجهاد كان الجهاد أفضل لهذا الحديث ولأنه شارك الحج في الفرضية وزاد بكونه نفعا متعديا إلى سائر الأمة وبكونه ذبا عن بيضة الإسلام وقد قيل ثم هاهنا للترتيب كقوله تعالى ثم كان من الذين آمنوا وقيل ثم لا تقتضي ترتيبا فإن قابلت نفل الحج بغير متعين الجهاد كان الجهاد أفضل بلا شك وقال إمام الحرمين في كتابه الغياثي فرض الكفاية عندي أفضل من فرض العين من حيث إن فعله مسقط للحرج عن الأمة بأسرها وبتركه يعصى المتمكنون منه كلهم ولا شك في عظم وقع ما هذه صفته والله تعالى أعلم. صح

باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة

وكان على الاستسلام أو الخوف من القتل لقول الله عز وجل قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا فإذا كان على الحقيقة فهو على قوله إن الدين عند الله الإسلام ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه. الكلام فيه على وجوه الأول وجه المناسبة بين البابين هو أن في الباب الأول ذكر الإيمان بالله ورسوله وفي هذا الباب يبين أن المعتبر من هذا الإيمان ما هو [illegible] يجوز في قوله باب الوجهان أحدهما الإضافة إلى الجملة التي بعده ويكون كلمة إذا للظرفية المحضة والتقدير باب حين عدم كون الإسلام على الحقيقة والوجه الآخر أن ينقطع عن الإضافة ويكون إذا متضمنة معنى الشرط والجزاء محذوف والتقدير باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة لا يعتد به أو لا ينفعه أو لا ينجيه ونحو ذلك وعلى كلا التقديرين ارتفاع باب على أنه خبر مبتدأ محذوف أي هذا باب قال الكرماني فإن قلت إذا للاستقبال ولم لقلب المضارع ماضيا فكيف اجتماعهما قلت إذا هنا لمجرد الوقت ويحتمل أن يقال لم [illegible] المقلوب ماضيا وإذا الاستقبال ذلك المنفي أنه كان مطلقا بعد الآيات للترجمة ظاهرة لأن الترجمة أن الإسلام إذا لم يكن على الحقيقة لا ينفع والآيات تدل على ذلك [illegible] على الاستسلام أي الانقياد والظاهر فقط والدخول في الإسلام وليس هذا إسلاما على الحقيقة

الألوكة
www.alukah.net

والا فالصحيح في الايمان عندهم لان الايمان والاسلام واحد عند البخاري وكذا عند احمد
لان الايمان شرط صحة الاسلام عندهم قوله او للخوف من القتل اي او كان الاسلام على
الخوف من القتل وكلمة على للتعليل قوله فهو على قوله اي فهو وارد على مقتضى قوله
عز وجل ان الدين عند الله الاسلام الثالث الكلام في قوله عز وجل قالت الاعراب الاية
وهو على انواع الاول في سبب نزولها وهو ما ذكره الواحدي ان هذه الاية نزلت
في اعراب من بني اسد بن خزيمة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في سنة جدبة
واظهروا الشهادتين ولم يكونوا مؤمنين في السر فافسدوا طرق المدينة بالعذرات
واغلوا اسعارها وكانوا يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم اتيناك بالاثقال
والعيال ولم نقاتلك كما قاتلك بنو فلان فاعطنا من الصدقة وجعلوا يمنون
عليه فانزل الله تعالى هذه الاية النوع الثاني في معناها فقوله الاعراب هم اهل
البدو قال الجوهري في الصحاح ولا واحد للاعراب ولهذا نسب اليه لانه ليس
الى الجمع وليست الاعراب جمعا للعرب كما كانت الانباط جمعا للنبط وانما العرب
اسم جنس سميت العرب لان منشا اولاد اسماعيل عليه الصلاة والسلام بعربة وهي
من تهامة فنسبوا الى بلدهم وكل من سكن بلاد العرب وجزيرتها ونطق بلسان
اهلها فهو عرب يمنهم ومعدهم قال الازهري والاقرب عندي انهم سموا عربا
باسم بلدهم وكل من سكن بلاد العربات قال اسحاق بن الفرج عربة باحة العرب
وباحة دار ابي الفصاحة اسماعيل بن ابراهيم صلوات الله عليهما وسلامه قال [illegible]
وعربة ارض ما يحل حرامها ... من الناس الا اللوذعي الحلاحل
يعني ان النبي عليه الصلاة والسلام من عربة فسكنها اللوذعي الخفيف الذكي الظريف
الذهن الحديد الفؤاد الفصيح اللسان كانه يلذع بالنار من ذكائه وحرارته والحلاحل
بضم الحاء الاولى وكسر الثانية بالمهملتين السيد الذكي ويجمع على حلاحل بالفتح
قوله آمنا مقول قولهم قال الزمخشري الايمان هو التصديق بالله مع الثقة وطمانينة
النفس والاسلام الدخول في السلم والخروج من ان يكون من الاقرار باللسان
من غير مواطاة القلب فهو اسلام وما واطا فيه القلب اللسان فهو ايمان فان قلت
ما وجه قوله قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا والذي يقتضيه نظم الكلام ان
يقال قل لا تقولوا آمنا ولكن قولوا اسلمنا قلت افاد هذا النظم تكذيب دعواهم
اولا ودفع ما انتحلوه فقيل قل لم تؤمنوا وروعي في هذا النوع من التكذيب
ادب حسن حين لم يصرح بلفظه فلم يقل كذبتم واستغني بالجملة التي هي لم تؤمنوا
عن ان يقال لا تقولوا آمنا لاستهجان ان يخاطبوا بلفظ مؤداه النهي عن القول
بالايمان فان قلت ولما يدخل الايمان في قلوبكم بعد قوله قل لم تؤمنوا يشبه
التكرير من غير استقلال بفائدة متجددة قلت ليس كذلك فان فائدة قوله
قل لم تؤمنوا تكذيب دعواهم وقوله ولما يدخل الايمان في قلوبكم توقيت لما امروا به
ان يقولوه كانه قيل لهم ولكن قولوا اسلمنا حين لم يثبت مواطاة قلوبكم لالسنتكم
النوع الثالث قال ابو بكر بن الطيب هذه الاية حجة على الكرامية ومن وافقهم من
المرجئة في قولهم ان الايمان هو الاقرار باللسان دون عقد القلب وقد رد الله تعالى
قولهم في مواضع من كتابه فقال اولئك كتب في قلوبهم الايمان ولم يقل في
السنتهم ومن اقوى ما يرد عليهم به الاجماع على كفر المنافقين وانهم كانوا قد اظهروا
الشهادتين النوع الرابع ان البخاري استدل بذكر هذه الاية هاهنا ان الاسلام
الحقيقي هو المعتبر وهو الايمان الذي هو عقد القلب المصدق لاقرار اللسان الذي
لا ينفع عند الله غيره الا ترى كيف قال تعالى قل لم تؤمنوا حيث قالوا بالسنتهم دون
تصديق قلوبهم وقال ولما يدخل الايمان في قلوبكم النوع الخامس في قوله قالت

سبب تسمية العرب عربا

ان الدين

الكلام في

ان الدين عند الله الاسلام الاية على وجوه الاول ان هذه جملة مستانفة مؤكدة للجملة
الاولى وهي قوله تعالى شهد الله انه لا اله الا هو الاية وقرئ بفتح ان على البدلية من
الاولى كانه قال شهد الله ان الدين عند الله الاسلام وقرا ابي بن كعب ان الدين عند
الله للاسلام بلام التاكيد الثاني في سبب نزولها قال الكلبي لما ظهر رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالمدينة قدم عليه حبران من احبار اهل الشام فلما ابصرا المدينة قال احدهما
لصاحبه ما اشبه هذه المدينة بصفة مدينة النبي الذي يخرج في اخر الزمان فلما
دخلا على النبي عليه الصلاة والسلام عرفاه بالصفة والنعت فقالا له انت محمد قال نعم
قالا وانت احمد قال نعم قالا انا نسالك عن شهادة فان انت اخبرتنا بها امنا بك
وصدقناك فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم سلاني فقالا اخبرنا عن اعظم شهادة
في كتاب الله فانزل الله تعالى على نبيه صلى الله عليه وسلم شهد الله الى قوله ان الدين عند
الله الاسلام فاسلم الرجلان وصدقا رسول الله صلى الله عليه وسلم الثالث ان البخاري
يستدل بها على ان الاسلام الحقيقي هو الدين لانه تعالى اخبر ان الدين عند الله الاسلام
فلو كان غير الاسلام لما كان مقبولا واستدل بهذا ايضا على ان الاسلام والايمان واحد
وانهما مترادفان وهو قول جماعة من المحدثين وجمهور المعتزلة والمتكلمين وقالوا
ايضا انه استثنى المسلمين من المؤمنين في قوله تعالى فاخرجنا من كان فيها من
المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين والاصل في الاستثناء ان يكون من
جنس المستثنى منه فيكون الاسلام هو الايمان وعورض بقوله تعالى قل لم تؤمنوا ولكن
قولوا اسلمنا فلو كان الايمان والاسلام واحدا لزم اثبات شيء ونفيه في حالة واحدة
وانه محال الوجه الرابع في قوله تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه
والكلام فيه على وجهين الاول في معناه فقوله ومن يبتغ اي ومن يطلب من
بغيت الشيء طلبته وبغيتك الشيء طلبته لك ويقال في بيعي بغية وبغا بالضم وبغا
قوله فلن يقبل منه جواب الشرط قوله وهو في الاخرة من الخاسرين اي من الذين
وقعوا في الخسران مطلقا من غير تقييد لقصد التعميم وقرئ ومن يبتغ غير الاسلام
بالادغام الثاني ان البخاري استدل به مثل ما استدل بقوله ان الدين عند الله الا
سلام واستدل به ايضا على اتحاد الايمان والاسلام لان الايمان لو كان غير الاسلام
لما كان مقبولا واجيب بان المعنى ومن يبتغ دينا غير دين محمد عليه الصلاة والسلام
فلن يقبل منه قلت ظاهره يدل على انه لو كان الايمان غير الاسلام لم يقبل قط
فتعين ان يكون عينه لان الايمان هو الدين والدين هو الاسلام كقوله تعالى ان
الدين عند الله الاسلام فينتج ان الايمان هو الاسلام وقد حققنا الكلام فيه فيما
مضى في اول كتاب الايمان ص حدثنا ابو اليمان انبانا شعيب عن الزهري اخبرني
عامر بن سعد بن ابي وقاص عن سعد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اعطى رهطا وسعد جالس فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا هو
اعجبهم الي فقلت يا رسول الله ما لك عن فلان فوالله اني لاراه مؤمنا فقال او مسلما
فسكت قليلا ثم غلبني ما اعلم منه فعدت لمقالتي وعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم قال يا سعد اني لاعطي الرجل وغيره احب الي منه خشية ان يكبه الله في النار
ش مطابقة الترجمة للحديث ظاهرة وهي ان الاسلام اذا لم يكن على الحقيقة
لم يقبل فلذلك قال عليه الصلاة والسلام او مسلما لان فيه النهي عن القطع بالايمان
لانه باطن لا يطلع عليه الا الله والاسلام معلوم بالظاهر وقال بعضهم مناسبة
الحديث للترجمة من حيث ان المسلم يطلق على من اظهر الاسلام وان لم يعلم باطنه
قلت ليست المناسبة الا ما ذكرنا لان موضوع الباب ليس على اطلاق المسلم
على من يظهر الاسلام وعليه لا يخفى بيان رجاله وهم خمسة الاول هو ابو اليمان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحكم بن نافع الحجي انا شعيب بن ابي حمزة انا ابو الزناد ان محمد بن مسلم ابن شهاب
الرابع عاصم بن الحكم بن سعد بن ابي وقاص القرشي الزهري سمع ابا هريرة وعثمان وجابر
ابن ابي سعيد وجماعة من الصحابة روى عنه سعيد بن المسيب وسعد بن ابراهيم
والزهري واخرون وكان ثقة كثير الحديث مات سنة ثلاث او اربع ومائة بالمدينة
روى له الجماعة كذا قال ابو اسحاق سعد ابي وقاص بالقاف المقدودة من الوقص
وهو الكسر واسمه مالك بن وهيب وينتهي نسبه الى مرة بن كعب بن لؤي بن غالب
القرشي احد العشرة المبشرة بالجنة واحد الستة اصحاب الشورى الذين جعل عمر الخلافة
رضي الله عنهم اسلم قديما وهاجر هجرتين هاجر الاولى الى ارض الحبشة وهاجر الثانية
مع المهاجرين الى المدينة شهد بدرا وما بعدها من المشاهد وكان مجاب الدعوة وهو اول من رمى بسهم في سبيل الله وأول
من اراق دما في سبيل الله وكان يقال له فارس الاسلام وكان من السابقين
هاجر الى المدينة قبل قدوم النبي عليه الصلاة والسلام روى له عنه رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما يحاذيه وسبعون حديثا اتفقا منها على خمسة عشر وانفرد
البخاري بخمسة ومسلم بثمانية عشر روى له الجماعة وهو الذي فتح مدائن كسرى
بنى زهرة عمر رضي الله عنه وولاه عمر العراق وهو الذي بنى الكوفة ولما قتل عثمان رضي
الله عنه اعتزل سعد القتنة ومات بقصره بالعقيق على عشرة اميال من المدينة
سنة سبع وخمسين وقيل خمس وهو ابن بضع وسبعين سنة وحمل الى المدينة على
اعناق الرجال وصلى عليه مروان بن الحكم وهو يومئذ والي المدينة ودفن بالبقيع
وهو اخر العشرة موتا ومن محمد بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه قال قال سعد رسول
الله صلى الله عليه وسلم حارثي فقال هذا خالي فليرني امرؤ خاله وذلك ان امه عليه
السلام امنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب وهب اخو عبد مناف
بن زهرة هو وعبد مالك بن وهيب ابي وهب بن عبد مناف وفي الصحابة من اسمه سعد
غير الثلاثة واسم اهل بيان فضائله اسناده منها ان فيه التحديث والاخبار
والعنعنة ومنها ان فيه ثلاثة وهم يعني من ثلاثة ثنا بعيني
بعيد بعضهم عن بعض بن شماس بن واسم ابي صالح الكبير بن شماس لانه اذكر من عمر
رضي الله عنهما ومنها ان فيه رواية الاكابر عن الاصاغر في موضعان عن سعد عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم هكذا هو بخطوطنا في روايتنا الا سماعيلي عن سعد هو بن ابي
وقاص بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غير اخرجه البخاري عن ابي اليمان عن
شعيب واخرجه في الزكاة عن محمد بن عيسى بن الطباع عن ابراهيم بن سعد واسماعيل
كلاهما عن الزهري به وفي الزكاة عن اسحاق بن ابي ابراهيم وعبد بن حميد كلاهما عن
الدراوردي عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة واخرجه ابو داود من طريق مسلم وقد اعترض على مسلم
في بعض طرق هذا الحديث في قوله عن سفيان عن الزهري به ورواه الحميدي وعبد
ابن حميد وابو عوانة وابن الصباح الجرجرائي كلهم عن سفيان عن سهيل عن الزهري به
وهذا هو المحفوظ عن سفيان ذكره الدارقطني في الاستدراكات على مسلم واجاب
السنوسي بانه يحتمل ان سفيان سمعه من الزهري مرة ومن سهيل عن الزهري مرة اخرى
على الوجهين وقال بعض الشراح وفيما ذكرته نظر ولم يبين وجهه ووجهه
ان مسلم الرواية في الصحاح والسنن فمن عيينة باثبات سهيل وقد يرجح
باستظهاره الا عند مسلم والوجود في مسند سعد مسلم محمد بن يحيى بن ابي عمر بلا
اسقاط وكذلك اخرج ابو نعيم في مستخرجه من طريقه وزعم ابو مسعود في
الاطراف ان الوهم من ابي عمر ويحتمل ذلك بان صدر منه الوهم لما حدث به اسماعيل

ولكن هذا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولكن هذا احتمال فيه شيء ويحتمل ان يكون الوهم من مسلم ويحتمل ان يكون مثل ما قاله
الدولابي وابو الاصبغ بن عتاب بيان الاختلاف قوله رهطا نظير ما تقدم ابن
زيد الرهط ما فوق العشرة من الرجال وقال صاحب العين الرهط عدد من
ثلاثة الى العشرة وبعض يقول من سبعة الى عشرة وما دون السبعة الى الثلاثة
فتقول في تصغيف الرهط احسن تقول هو رهيط ورهطك ورهطك وهو رجا فيهم
وهذه تسمية الرهط الاقربين وهذه تسمية الرهط الابعدين وهم مثل اركب والجمع
اباعط وارباعيط وقيل الرهط والنفر لا واحد له من لفظه وقد يكون الرهط من العشرة وما
دونها الى الخمسة والجمع ارهط وارهاط وهو ابين الثلاثة الى العشر وربما جاء دونها
بقليل والرهط الرجل وقومه وقبيلته يقال هم رهطه دنيه وارهطها من العشرة
من الرجال لا يكون فيهم امرأة والجمع ارهط وارهاط وارهيط وقد يجمع
الضرائب الرهط جماعة وفي كثيرين العدد قول هو اجمعهم الخاء والطاء والميم
يدل اقتضاء وهو فعله من ثلاث كناية عن اسم سمي به المحدث عنه كما هو في قال
فيه غير انا من الفعل والفعلانة بالان ما اللام قوله فقدت لمثالين يقال ما ذا
كذا اذا رجع اليه والمثالة والمثال مصدر ماث يميث ميثا ومثل ان يكون اصله
بمنتج اياوم اذكاف ايه يلغيه مكسورا هنا من الواو دون على عكس اضافة الشيء
فان المعروف ان يكون الفعل الملازم بغير الهمزة والمتعدي بالهمزة فان اكبد لازم
وكبد متعد وكذه اجم وجم وقد ذكر النحاة في هذا باب كذا الرجل وكبته فقال يقال
اكب الرجل اذا كان فعله غير واقع على احد فاذا وقع الفعل قلت كبه وكببته
وهذا نظير هذا بيد ان احرف تبين ما اصل عريش الطاء بيرو سبلة وانفت
البيت وتوفيتها اتاها وامرة التابعة دبرة لبنها ودبرتها اتاها واشتق البعير من
راسه وشئتها اذا قطع الغم وشئ الشعر وبكى بالامر اي كبه واكبه معا
وفي الصباح يقال كبه الله لوجهه صرعه على وجهه يقال كبه الله العدو
واكبه على وجهه بمعنى وهذا من النوادر ان يقال افعلت انا وفعلته غيري
بيان الاعراب قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تتنازع الكلام عن سعد قال
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى واعطا جملة في محل الرفع على انها خبر
رهطا منصوب على انه مفعول اعطى وقد على اذا باب اعطيت يجوز فيه
الاقتصار على احد مفعوليه تقول اعطيت زيدا ولا تذكر كما اعطيته الكتاب
ورهطا ولا تذكر من اعطيته وقد اعطى رهطا من قبيل الاول والتقدير
اعطى رهطا شيأ من الدنيا بخلاف اعمال المتعدي فانه لا يجوز الاقتصار
فيها على احد المفعولين لانها داخلة على المبتدأ والخبر فكما لا يستغني المبتدأ
عن الخبر ولا الخبر عن المبتدأ فكذلك لا يستغني احد المفعولين عن صاحبه ولكن
يجوز ان يسكت عنهما جميعا وبجملتا شيئا منهما كما في قولك زيد يعطي ويمنع
قوله فلان يعطي ويمنع قول سعد فالجملة جملة اسمية ومنعت حالا فلا تقول رجلا
مفعول لقول تركي بن سمير جميل بن صرانة العمري بسماء ادراة ديمة الغازي فقوله
بعد جميعهم الى جملة اسمية في محل النصب على انها صفة لمثل فقوله مثالا
من فلان الى شيء حصل كما عرضت من فلان الى وعدا كانت فلان او من جهة فلان
يلزم ان يعطيه كلمة ما للاستفهام واللام تتعلق بمحذوف وكذلك كلمة من
وقد حصل في اللام واعرضت وكنى به عن قوله فلانه محذوف بدا واقتضم
بقول الاول وقع بمعنى المزة هكذا في رواية ابي ذر وغيره وكذا كذا في الزكاة
وكذلك في رواية الاسماعيلي وغيره وقال ابو العباس الفرطبي الرواية بضم

بنوام

تنك

وارهيطه

سطلب

معنى فلان

قوله م

وتشعثه

وصاح

اعطى م

الألوكة
www.alukah.net

www.alukah.net
الألوكة
شبكة

وعبد الرحمن وليس له ولهم قال بن سعد كان ثقة كثير الحديث توفي سنة ثلاث
وثلاثين ومائة وقال الحاكم أبو أحمد مطابن يسار ويقال أبو أخر وقد السن
المهملة المدني المطلبي مولى ميمونة أم المؤمنين رضي الله عنها أخو سليمان وعبد الملك
سمع أبي بن كعب وبن مسعود وبن عباس وعنه ولده وأبو سلمة محمد بن زياد وزيد
أبو أسلم وغيرهما وقال بن سعد كان ثقة كثير الحديث وقال يحيى بن معين وأبو
زرعة هو ثقة توفي سنة ثلاث أو أربع ومائة وقيل أربع وخمسين روى له
الجماعة العباس عبد الله بن عباس رضي الله عنهما **بيان لطائف اسناده** منها أن
فيه التحديث والعنعنة ومنها أن رواته كلهم مدنيون الأبي عباس وهو أيضا
أبو العباس بالمدينة ومنها أنهم أئمة أجلاء كبار **بيان تعدد موضعه وتراجمه**
عيش أخرجه هنا عن عبد الله بن مسلمة عن مالك وهو طرف من حديث طويل
أخرجه في باب صلاة الكسوف بهذا الاسناد تاما وأخرجه بهذا الاسناد أيضا ثنيا بعد
صلى وعنه أيضا بهذا الاسناد وعنعنه وأخرجه في بدء الخلق في ذكر الشمس
والقمر عن شيخ غير المتعنتي مختصرا قبل موضع الحاجة وأخرجه في عشرة النساء
عن شيخ غير من ذكر ها عن مالك أيضا وأخرجه في كتاب العلم في ثلاثيات له عن
عبد الله بن يوسف عن مالك وأخرجه مسلم في الجمعة عن أبي بكر وابن أبي عمر عن سفيان
عن أيوب وعبد بن أبي رافع عن عبد الرزاق عن بن جريج كلاهما عن عطا وأخرجه
مسلم من حديث أبي هريرة وبن عمر أيضا وأخرجاه أيضا من حديث جابر رضي
الله عنه ثمان مرات ثنتان وأربعون بهذا الاسناد الذي هنا منها ثمان هنا
هنا هنا هنا وموضع الترجمة من بينهم الاسناد الذي هنا هنا ثلاث عند جماعة تقطيع
الحديث اذا كان ما يقطع منه لا يستلزم فساد المعنى وفيه من ذكر تنويع
الأبواب وربما يتوهم من لا يحفظ الحديث ولا كثيرا أنه ترجمة فيها التخصص
حديث مستقل بذاته وليس بعضه فيه لاسيما اذا كان ابتدأ التخصص
من أثناء الحديث التام كما يأتي هذا الحديث ذات أولها هنا فصلى عليه الصلاة
والسلام ورأيت أنا إلى آخر ما ذكره ومن أولها أتم من بن عباس قال خسفت
الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر قصة صلاة الكسوف ثم خطبة
النبي عليه الصلاة والسلام وفيها العدد المذكور هنا وكذا بعد هذا حديث
البخاري يطلق ان مثل هذا الحديث حديث واحد وأكثر الاصلاء ان بدأ الحديث قد
ذكر قال محمد أحاد بعضهم بعض تكرار أربعة الا فاني نحو هذا وكذا ذكروا بن
الصلاح والذي وجد بعد فهو ليس كذلك بل إذا أخر بذكر لا يزيد على الذي
وخمسمائة حديث وثلاثة عشر حديثا **بيان اللغات** قوله أربيته بضم الهمزة
من الرونة التي بمعنى التيسير قوله الشيخ قد من تقييس قوله الاحسان مصدر
أحسن يقال أحسنت به وأحسنت اليه اذا فعلته معه جميلا وأصله من الحسن
خلاف القبح قوله الدهر هو الزمان والجمع الدهور ويقال الدهر لابد وقال
الأزهري الدهر عند العرب يقع على بعض الدهر الطويل ويقع على مدة الدنيا
كلها وقال بن دريد قال قوم الدهر مدة الدنيا من ابتدائها الى انقضائها كآباد
أخرون لا يعدون لهم زمانا قوله لا يكسف فيه الباقي ويفتحها لغتان فتح
الفاء وضمها مع تشديد الطاء المهملة فيهما وتخفيفها مع تشديد الطاء
المكسورة وبالفتح مع اسكان الطاء وبالفتح بكسر الطاء المخففة قال الجوهري
قال الكسائي كان أهل الطائف تنطق فتكسر الأول وهو الأفصح على ما به ثم قال بعد حكايته
فيها لغات سبعا عن بعضهم فطن وفطن بالتخفيف وزاد الداودي فطن بكسر الفاء
مع التخفيف هذا كله اذا كانت زمنية أما اذا كانت بمعنى حسب وهي

الا كتفا فيه مفترضة ساكنة الطا ينقل راءه مرة واحدة فتحة قال الداودي
وقد تكون هذه للتقبيل أيضا **بيان الاعراب** قوله رأيت على هيئة المجهول
بمعنى أبصرت والضمير الذي فيه هو القائم مقام الفاعل الأول وقوله أنا الثاني
أنا في قوله رأيت فعطف عليه رأيت الأول وفصله أكثرهما بالكلام أجاز بعضهم نصبه
لأنه مفعول أول لرأيت أنا في قوله أنا بالنصب أيضا لأنه مفعول ثاني في بعض
الروايات رأيت أن أكثرهما النساء بدون قوله فرأيت مفعول هذا رأيت تجعلني
لعملك تاما فاعل جعلني الأول ياء المتكلم وأنا ضمير مفعوله الثاني والجملة مفعول
أن الثانية وقوله أكثر أهلها منصوب لأنه بدل من أنا وجمع بقع أكثر على أنه بدل
والنساء بالنصب أيضا جمع والجملة تكون حالا بدون الواو كما يأتي في قوله تعالى اهبطوا
بعضكم لبعض عدو وفي صحيح مسلم في حديث بن عمر رضي الله عنهما فإذا رأيت كثر
أكثر أهلها أنا ما فعال كخير السيء الخير وتكون الشين ما رأيت من أمثلة
مثل وعين أكرم منه أكرم بالنصب أما على المفعول الثاني كما ذهب في
السراج وابن جعفر أكرم بمعنى ما أكرمه قال أنا أفعل لا يتعجب بالماضي قال ويجوز
على لغة أكلوني البراغيث وقيل أكرم بمعنى ما أكرمه قال الزمخشري بنصب أكرم
على الحكاية قوله يكفرن بياء الغائبة جملة استئنافية والتقدير بعض يكفرن
وفي نسخة الحميدي جواب سأل يا رسول الله ولم يكفرهن بالياء السببية التعلقة
بمقدر أكثر أي بمعنى الرؤية فعلة أكفرن بالله الفهيمي للاستفهام وهذا
الاستفسار دليل على أن فقط أكفرن مجمل بين أكفرن بالله وأكفرن الذي للتشبيه
وخفي قوله أمال أبو ذر الذي صلى الله عليه وسلم قوله يكفرن الشين بياء بعض يكفرن في
الشين وقوله يكفرن جملة في محل الرفع على الكيفية والشين نصب على المفعولية
وقوله ويكفرن الاحسان معطوف على جملة الأولى فإن قلت كيف يحمد يكفرن بالله
في قوله أيكفرن بالله وما بعده فيها في قوله يكفرن الشين قلت لأن في الأول تضمن
معنى الاقتران بخلاف الثاني فإن قلت ما اقتران الشين وما كفران الاحسان قلت
كفران الشين ليس لذاته بل اكفران لهو اكفران لاحسان فالجملة الثانية
في المخيفة بيان للجملة الأولى فإن قلت ما الألف واللام في الشين قلت للعهد
فيس الشين بالزوج والجنس أو للاستغراق لا أفسر بالمعاشرة مطلقا
فإن قلت أيجعل الاصلية للام قلت نعم الكفران في الجنس وهذه المخيفة منبهة فيها
الا اذا دلت قرينة على التخصص والتعميم فيتبع القرينة حينئذ وهذا كما
عام لمفرد يقع في موضع النفي والذي عليه المحققون ان أهل اللام للعهد وقد
عرفت في موضعه لو احسنت وبعضهم الشيخ ان احسنت فإن قلت لم امتناع
الشيء لامتناع غيره فكيف صح هنا هذه العينية قلت لم يرد هنا معنى ان يكون
مجرد الشرطية ومنه كثير ويحتمل ان يكون من باب قوله عليه الصلاة والسلام
نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه ما يكون الحكم ثابتا على الشيء على
أحد طرفي الممكن فمعناه أن الذي ذكره من الشرط يلزم الخطاب فيه لأحد
بعينه ولكن مراده من هذا الكلام ما يأتي به ان يكون هنا طائفة قلت لعل
وضع الشرط ان يكون مستقلا لمعنى مخصوص قلت نعم ولكن هذا معنى سهل
التكوين قلت لو لم يكن هذا ما لم جاز استعمال إن في كلام الخطيب كزيد شجاع
حقيقة قلت قام بامتناء امتناع لمعين خاص بخلاف العلة فإنها لا امتناع بين
الامتناع فيه فإن اللفظ قد يوضع وضعا عاما لا موضوعا مخصوصا كالاسم
الاشارة فإنه وضع باعتبار المعنى العام الذي هو الاشارة الحسية المخصوص
الذي يختلف باختلاف ما يشار اليه ولا يراد به عند الاستعمال

www.alukah.net
شبكة الألوكة

العموم على سبيل الحقيقة وقد يرضح وضعا عاما لموضوع له خاص نحو الرجل والمراد به خاص حقيقة وهو عكس الاول وقد يوضع وضعا خاصا لموضوع له خاص كذلك العلم الشخصي نحو زيد للشخص الاوسط فانا اريد بالذهن شيئا لحسنت مخاطبة معين كان حقيقة او لا كان مجازا ومثله قولك للشجاع انت اسد او رأيت اسدا وهو معنى قولهم الجمع المعرف بأل يصير عند الظرف قولك تمرا رأيت جلة معطوفة على ما قبلها فتكون خبرية ثم الجملة والثاني قولك رأيتها مصدر عليه أنه مفعول به رأيت اينما قبلها لا لو اتت من اجلها اذ ليست مما تضاف اليها حينئذ فيه التنكير او التخصيص وهو احسن مما رأيت

بيان المعاني والبيان

هو حرف الفاعل يكون مفعولا للفعل او الشبهة نحو في قولك ادرت اذا اصلها رأيتني الله اعلم وهي الجملة الاستئنافية التي تدل على السؤال والجواب وهو قوله يكفنه وقال بعض الشارحين هذا جواب سؤال تركوه في كتاب الكسوف التقدير فهم يا رسول الله ما لا يكفن فقال ايهن يكفن وهذا ترك للعبارة الى غير الاحسن بلا سبب ولا يطابق قوله بشر ما لبئس ما يطابق قوله بئس الاسم الفسوق بعد الايمان ولا يطابق قوله بئس ما اشترت به نفسها الآية ولا يطابق قوله بئس ما يأمركم به ايمانكم ان كنتم مؤمنين ولا يطابق قوله بئس ما خلفتموني من بعدي ولا يطابق قوله بئس الشراب وبئس المرتفق ولا يطابق قوله بئس الشراب وساءت مرتفقا ولا يطابق قوله بئس ما اشتروا به انفسهم ان يكفروا بما انزل الله بغيا ان ينزل الله من فضله على من يشاء من عباده ولا يطابق قوله بئس ما يأمركم به ايمانكم ان كنتم مؤمنين ولا يطابق قوله بئس ما اشترت به نفسها ان يكفروا بما انزل الله بغيا ان ينزل الله من فضله على من يشاء من عباده ولا يطابق قوله بئس ما يأمركم به ايمانكم ان كنتم مؤمنين ولا يطابق قوله بئس ما خلفتموني من بعدي ولا يطابق قوله بئس الشراب وبئس المرتفق ولا يطابق قوله بئس الشراب وساءت مرتفقا ولا يطابق قوله بئس ما اشتروا به انفسهم ان يكفروا بما انزل الله بغيا ان ينزل الله من فضله على من يشاء من عباده

بيان استنباط الفوائد

منها كفران المحتوف والظلم لا يحل الا بارتكاب محرم فقال النووي يؤخذ عليه كفران العيشي وكفران الاحسان لان يؤخذ على ان العبد يدخل في الاحسان والتفضل وتشكر النعم فان قيل ان شكر النعم واجب ومنها الدلالة على عظم حق الزوج وقد قيل عليه قول عليه الصلاة والسلام لو امرت احدا ان يسجد لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها ولاجل هذا الحديث فهم كفران العشير من انواع الذنوب وتوقف فيه حتى الوفوح على الزوجة بحيث انه اذا كفرت المرأة حقه وجحده فقد يلحق بذلك ما ذكره دليلا على تناول ما يحتج الله فلذلك اطلق عليها انها كفرت كفرا لا يخرج عن الملة ومنها فيه وعظ الرجل الزوجة وحثها فيه على الطاعة ومنها فيه مراجعة المتعلم العالم والتابع للمتبوع فيما اذا اداه الى خلاف ما سمعه ومنها فيه ان الناس يجب عليهم الرجوع عما ارتكبوه من الاحاديث مخالفة اليوم وهو من هدي اهل السنة ومنها فيه الدلالة على جواز الطلاق الكفر في الجملة

وفي هذا الحديث ومنها فيه التنبيه على ان المعاصي تنقص الايمان ولا تخرج الا الكفر المؤجب للخلود في النار لانهم ظنوا ان الكفر بالله كفاهم عليه الصلاة والسلام بانه اراد كفرا دون كفر وبين فوائد حديث مسلم ان اللعن من المعاصي وقال النووي رحمه الله منها فيه انه كثيرة فانه قال فكيف بحاله قال تكثر اللعن والصنعين اذا كثرت عاينة كثيرة وقال عليه الصلاة والسلام لعن الدين كتشفه قال وانتفى العلماء على تحريم اللعن ولا يجوز لعن احد بعينه مسلما كان او كافرا الا انه اذا مات على كفره او علم بنص شرعي انه مات على كفره جاز لعنه على كافر جعل وابليس عليهما اللعنة وانما يجوز لعن من علم كلامه الخاتمة والعمل الذي يشبهه بهم واللعن في اللغة الطرد والابعاد وفي الشرع الابعاد من رحمة الله تعالى قوله تعالى فصلت عقول اختلفوا انها العقل نفسه العمل لان العقل والعلم في اللغة واحد ولا يفرقون بين تعلم عقلته وعلمته وقيل العقل بعض العلوم الضرورية وقيل هو قوة يميز بها بين حقائق العلوم وانما قلوبهم في جهل تقال انكلمون هو في القلب وقال بعض العلماء هو في الرأس والله اعلم

حياب ـــــ المعاصي امر الجاهلية

هلينة

فانة

ولا يكفر صاحبها بارتكابها الا بالشرك لقول النبي صلى الله عليه وسلم انك امرؤ فيك جا
وقول الله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشا ش
الظلام فيه على وجه الاولة فيه الناسية بين الباب ظاهرها الذكر في الباب
الاول كفران النعم وهذا يضاف هذا المعاصي انها في حيز في باب التنويع والا
الجملة الذين ليس لان فعله المعاصي منسلخ من كل هلينة جزء وبكل تقدير فيه
هذا يأبى بيان ان المعاصي من امر الجاهلية انتهى وجه التوفيق هذا الذي عليه
المرا فضة والاباضية وبعض الخوارج فيه قولهم ان الذنب من الكبائر كالزنا
في انه بذنبهم فقد نقض الشرك تمسكوا فيهم في ما قالوا بقوله عز وجل ان الله
لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشا والراجح قول المعاصي جميعها
في مشيئة ان شاء عذبه وان شاء غفر له وقد غفر له بالنص جميع معاصيه وفي
الشرع في ثلاثة اشياء ترك واجب او فعل محرم وهذا عام يدخل فيه الكبائر والصغائر
والجاهلية زمان الفترة قبل الاسلام سميت بذلك لكثرة جهالاتهم فلا يكفر
بعض الجاهلية فيشمل بدائها المتنوعة لهذا لا ينسب الى الكفر وفيه رعاية ابي الوقت
ولا يكفر بعض الجاهلية وصحفه الكافر فقال بارتكابها ابي بارتكاب المعاصي جاء الارتكاب
الاكتساب والاتيان به وهو مجاز عنه واستدل على ذلك بما شعرت اي ذو سوق
فقال عليه الصلاة والسلام انك امرؤ فيك جاهلية ويقال ان الله لا يغفر ان
يشرك به الاية اما وجه الاستدلال فلعله لكرت فقولنا قال انك امرؤ فيك بعض الناسية
يدل على ان الله علق على خلق من اخلاق الجاهلية ولست جاهلا محضا كان ابن حزم
الرجل بأنه على بيانه على مذهب ان الله يغفر وهو نوع من المعصية
ولو كان من تلك المعصية يكفر لبين النبي عليه الصلاة والسلام لابي ذر لم يكفر
بقوله له الانكار عليه انك امرؤ فيك جاهلية وايضا الاستدلال بالاية ظاهر صريح
في هذا هو مذهب السنة والجماعة والحاصل ان الكبيرة بوجه لكن وجه
المنزلة معضة للمنزلة بين المنزلتين صاحبها لا مؤمن ولا كافر فان قال الكافي فما
قلت الفهم من الاية ان من ترك الشرك لا يغفر له انه يكفر والترجمة انما هي بنفي
الكفر لا بنفي العقوبة قلت الكفر وعدم الغفران متلازمان ثم هذا الحديث في
صاحب الكبيرة الذي لم يتب منها فتحقق بهذا في الاية وان ارتكبت الكبائر
جزاء الشرك بالارتكاب وقد جاءت به الاحاديث الصحيحة منها قول عليه الصلاة والسلام
ان ربي قال سرني والمراد من هذه الاية من مات على الذنوب من غير توبة ولكن
المراد من تاب قبل الموت لم يكن للتفرقة بين الشرك وغيره سبب اذ
انا يجب من الشرك فلا الموت مشروط له ومنها قال المراد بالشرك في هذه الاية
الكفران من محمد بنوه محمد عليه الله عليه وسلم كما قرأ ولم يجعل مع الله الها
اخر والمتفق مستثنية منه بلا خلاف وقد يرد الشرك ويراد به ما دون فصد من
الكفر كما قوله تعالى لم يكن الذين كفروا من اهل الكتاب والمشركين فك له
الا بالشرك ايا بارتكاب الشرك حتى صحيح الا استثناء من الارتكاب وقال
النووي كان بارتكابها اشارة الى اعتقادها لانه يعتقد جل معض المحرمات
المعلومة من الدين ضرورة كالمحن كذب بلا خلاف الاسن سبب نزول الاية فصة
الوحشي قاتل حمزة رضي الله عنه على ما روي عن ابن عباس قال اتى وحشي الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله احب ان اكون على غير دينك فما الذي تأمرني به
مستحيوا فانتهى في جواب حتى سمع كلام الله قال فما الذي دعاك الى الشرك بالله
فقتلت النفس التي حرم الله الا بالحق الاية تنتلها عليه تعالى ارجع شكرا
فعملي لا اعمل صالحا الى في جواب حتى اسمع كلام الله فتلت له ان الله لا يغفر

www.alukah.net

حرام قلت افطا هو راء هذا كان منه قبل ان يعرف تحريمه فكانت تلك الخصلة
من فضائل ابي هلثية قال قلت يا منية ممنه قلت نعم قال له عليه السلام
انك اسلمت جاهلية قال قلت يا كأنك تنبيه يا منه قلت نعم يا سوداء منه عليها حا
ينئذ رواية اخرى قلت له يا ابن السوداء وفي رواية اخرى فكانت امه اعجمية فسألت
عنها فاذا هي لا تحسن ان تصلح لا بفساد السنن سوداء كانت مريبة او عجمية فوقه انك اسلمت وانت
جاهلية فيه تركك انساطه بين الجاهليتين فكان الانتقال بينهما فتلك الثانية
من الاولى متولك ان تاكيد المستحب من مستحبه في افادة التقرب في اختلاف
في الضبط وهذا الفصل قول تعالى الم ذكر الكتاب لا ريب فيه قوله اخبار تكم
هم كم فيه حصر وذكر ان اصل الكلام انه يقال قد كنا خوفكم بان لا تقصروا وهو اكم على الخوف
بالخوف ولكن لما قصد حصل الخوف على الاول فقد الاخرى الجميع الا اول واما ان قدم
الا خوف لاجل الاهتمام بشيانه الاخفة وكيف ان يكون من باب القلب الدوري للملاءمة
الكلام كما قوله تعالى ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام وذكر بعض
العلماء بين ان القدماء الجاهلية انما كانوا سوء فتين ابي نفر فكان يفيد التركيب الخوف الا
التخييل كانه قال هم اهل ان يراد الطباء وهو الاخوف فيقال هو كما قول تحته ابيض
فيه سحان من القدرة ان يراد انكم والاخفة ايضا يجان من مطلق القدرة بان الكلام
اذا دام عليه الصلاة والسلام اوقعت الخفة الاسلام والماكيد اكثر كما ان تحكم في هذا
الكلام تاييس لذا كما للمنية او يخصص هذا الحكم بالموضع قوله لم يطعمه عيا يكون الاطعام
انما نالها يكل ولم يقبل عما يطعم رواية لم يطعمه كاية قول ليس له ان يسمى ان
اطعم يجب ان يفرق بقالا طعم فطعم طعما اذا اكل قالا الله تعالى وطعامه ميتة في
فيه اي هذا يؤيده قلت قال ما يطعم لنفسه ان صحيح الاية قلت ما يفرق وذكر معنى
واجب قال لم لم يقبل فليكل ما يكل وان لم يشبعه من ذلك لا كل قلت انما قال
فليطعمه اشارة الى انه لابد من اداء قدر ما يكل وان لم يشبعه من ذلك الاكل فقوله
قال كلفة هو هنه حذف المفعول اي قال الاكثر انما اصله قال كلفة هو هو ما يقبلهم

بيان استنباط الاحكام

وهو على وجوه الاول منها الذي في سبب
انقيده وتغيرهم بما لديهم والحث على الاحسان اليهم وان يتذبهم فلا يجتمع لاحد تعيير
احد بشيء من الكراهة وهو في بنيه اباية وهذا هنه نفسه كما ينبغي من الغني ما يا ما وجبت
ما يصلحون به معاشهم من اجير وخادم وضيفه وكذا الفراب فينبغي ان يحسنها اليهم
ولا يحملن من العمل ما لا يطيقون الدوام عليه وان كلفه بذلك لزمه اعانته بنفسه او بغيره
الثاني عدم الترفع عليه السلام وان كان عبدا وكون الصفة في الصفة فان الله تعالى
اذا كرمكم عند الله اتقاكم وقد نطاهرت الادلة على الامر بالتطهر بالصفة فيخفض
الحاج لمن دونه عما اختفاره هم والمن فيه عليهم ان ذلك استحباب الاطعام
ما يكل ولا لباس ما يلبس فقال القاضي عياض الامر يحمل على الاستحباب لما على
الاجماع بالاجماع على ان اطعمه من لم يجز ما يقتاته كان قد اطعمه ما يكل ولان من
للتبعيض ولما جزء ان يطعم من كل ما يكل على العموم من الادام وطيبات العيش
وفيه ذلك يستحب ايثار الانسان على عياله ولا يفضل نفسه في العيش عليهم
الرابع فيه نسخ تحليله من اكل ما لا يطيقه اصلا او لا يطيقه الدوام عليه لان
التي للتحريم بلا طلاق فان كلفه ذلك عامدا نفسه او بغيره لم يجز له ذلك فعلى هو
ما عموم وجائع رواية سلم فليطعمه موسع فليسقه قال القاضي عياض وهو الصحيح
فليسقه كما رواه الجمهور الخامس فيه الحث على فقة على الاهل المعروف والنهي عن التكلف
انا امر فيه حيوات اطلاق الاجر على اذ ليست

صحابة ـــــــ وان ما ينفقه من المومنين افتتال

فاصلحوا بينهما فسما وهو المومنين ثم الكلام فيه على وجوه الاول قال الكرماني
وقع في كتب شيخ البخاري هذه الاية وحديث الاحنف ثم حديث ابي ذر في باب
واحد بسند واحد متنا ومتنا وليس كذلك بيانا وفي بعضها على الذي تنبت الذي
ذكرناه قلت الترتيب الاول هو رواية احمد عن شاكر كذا سنط حديث ابي
بكرة من رواية المستملي والذي تنبت انا في الذي سقينا عليه هو رواية الاصيلي
وفي كلتا الذي تنبتين حسن جيد ان في وجه الثاني من انها بين من حيث ان
الذي هو في ايمانا الاول اذ مركب للعصبة لا يكفي بما دون عشرة الا بيان لا يسلبه
فكذلك في هذا الا يبين مثل ذلك لان الاية المذكورة فيه في المنافقين وبسببهم
اسعد الله تعالى المومنين ولم تسلب عنهم صفة الايمان وفي بعضها زيادة على الخليج والقتال
كما ذكرنا انا اتت قول باب لا يسب الابيض تركيبه مع شيء اخر بان يعاد هذا باب
ونحوه ذلك والاجود انا فائدة الى ما بعده الرابع في تعيين الاية واهل به وقول طا
فتتان تقتتلتا طائفة في الفطعة من الذي في الثلثة وفي الصحابة الطائفة من
الذي انتطعة منه وقوله عز وجل يشمل عدلها طائفة من المومنين فالذي عباس
رضي الله عنهما اطائفة الواحد فما فوقه فان الطائفة عند العرب من الشيء
اطا يقتتل من المجاهد ارجل الواحد الى الالف فقال مطا اقتلها رجلان اشتبا فالاقرب
الذي عندي ان اقل الطائفة اثنان فتعدل اثنان فصاعدا في وفي الطائفة في سياق
ر افتتاء على احد محتملتين بحسب الواطن في في قوله تعالى فلولا نفر من كل فرقة
منهم طائفة ليتفقهوا احد فاكون واجبة به في قول حذر الواحد وفي قوله تعالى ان تعف
عن طائفة منكم تعذب طائفة من المومنين اربعة وفي قوله تعالى فلتقم طائفة منهم معك ثلاثة
وفي قضايا في بعض المواضع بحسب القرائن المنبئة الاول فلان الا فعال المحصلة وفي
الثانية طائفة البيضة فيه وفي الثالثة لذكرهم بلفظ الجمع في قول وليا هذوا
اسلحتهم الخ والقلة ثلاثة على الذهب النحاة وقول جمهور اهل اللغة والفقه والاصول
فان قلت متعدد الله تعالى في اية الانذار ليتفقهوا في الدين وليعذروا قومهم
اذا رجعوا اليهم وهذه ضمائر جموع قلت انما هي عائدة الى الطوائف التي تخرج من القرية
قوله فان تقتتلوا والتخيير وان اقتتلتا طائفتان من المومنين وقوله فاصلحوا
جواب الشرط الخامس ولفظ الاية ان المومنين لا يحكم فسقه وعصاته
من المومنين ولا يستحق بذلك الخلود في النار وقد قال العلماء في هذه الاية
دليل على وجوب قتال الفئة الباغية على الامام او على احاد الذين وعلى
فساد قول من منع من قتال المومنين لمن على الصلاة والامام سالب السلطنة
فتقاتل كفر بواح مخصوص بغير أدلة الله تعالى امر بقتال المومنين الباغين
لما امر به بل الحديث صحيح ابي بكرة يجوز عن هذا الذكور في الباب محمول على
قتال المعصية وتحمل وقد ذكر الواحدي وغيره ان سبب نزوله هذه الاية ما جاء
من انس قال قيل يا نبي الله لو اتيت عبد الله بن ابي فانطلق اليه النبي صلى
الله عليه وسلم ركب حمارا وانطلق المسلمون يمشون وهي ارض سبخة فلما اتاه النبي
صلى الله عليه وسلم قال اليك عني والله لقد اذاني نتن حمارك فقال رجل من الانصار
والله لحمار رسول الله صلى الله عليه وسلم اطيب ريحا منك فغضب لعبد الله رجل
من قومه وغضب لكل واحد منهما اصحابه وكان بينهما ضرب بالجريد والايدي
والنعال فبلغنا انه نزلت فيهم وان طائفتين منهما بلفظ التثنية
فالموجب قلت نظر في الاول الى المعنى وفي الثاني الى اللفظ وذكر شارح
ذريع وقال ابن ابي جمرة اقتتلتا قتتا عمرو بن جميد اقتتلتا عمران بن الرصطي
او التنين في قول جماعة المومنين ابي سيتهم الله تعالى اهل القتال موصوفين

حق البغاة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الشيء يحرص عليه بضم الراء وكسرها وقيل بالضم في الشر وبالكسر في الخير وقيل عكسه
والحرص الشره وقيل أشد الشره وقيل الحرص الطمع وقيل أشد الطمع وقيل الحرص
الشح وقيل أشد الشح وقيل الحرص الجشع وقيل أشد الجشع وقيل الحرص الحسد
وقيل أشد الحسد وقيل الحرص الغضب وقيل أشد الغضب وقيل الحرص الكبر وقيل
أشد الكبر وقيل الحرص الكذب وقيل أشد الكذب وقيل الحرص الفجور وقيل أشد
الفجور وقيل الحرص الفسق وقيل أشد الفسق وقيل الحرص الجهل وقيل أشد الجهل
وقيل الحرص الظلم وقيل أشد الظلم وقيل الحرص الزنا وقيل أشد الزنا وقيل الحرص
السرقة وقيل أشد السرقة وقيل الحرص الخيانة وقيل أشد الخيانة وقيل الحرص
الغيبة وقيل أشد الغيبة وقيل الحرص النميمة وقيل أشد النميمة وقيل الحرص
الكفر وقيل أشد الكفر وقيل الحرص الشرك وقيل أشد الشرك وقيل الحرص
النفاق وقيل أشد النفاق وقيل الحرص الارتداد وقيل أشد الارتداد وقيل الحرص
الردة وقيل أشد الردة وقيل الحرص الإلحاد وقيل أشد الإلحاد وقيل الحرص
الجحود وقيل أشد الجحود وقيل الحرص الاستهزاء وقيل أشد الاستهزاء وقيل
الحرص الاستخفاف وقيل أشد الاستخفاف وقيل الحرص الاستكبار وقيل أشد
الاستكبار وقيل الحرص الاستحقار وقيل أشد الاستحقار وقيل الحرص الاستعلاء
وقيل أشد الاستعلاء وقيل الحرص الاستطالة وقيل أشد الاستطالة وقيل الحرص
الاستعظام وقيل أشد الاستعظام وقيل الحرص الاستكثار وقيل أشد الاستكثار
وقيل الحرص الاستغناء وقيل أشد الاستغناء وقيل الحرص الاستغفال وقيل أشد
الاستغفال وقيل الحرص الاستهتار وقيل أشد الاستهتار وقيل الحرص الاستهزاء
وقيل أشد الاستهزاء وقيل الحرص الاستخفاف وقيل أشد الاستخفاف وقيل الحرص
الاستكبار وقيل أشد الاستكبار وقيل الحرص الاستحقار وقيل أشد الاستحقار
وقيل الحرص الاستعلاء وقيل أشد الاستعلاء وقيل الحرص الاستطالة وقيل أشد
الاستطالة وقيل الحرص الاستعظام وقيل أشد الاستعظام وقيل الحرص الاستكثار
وقيل أشد الاستكثار وقيل الحرص الاستغناء وقيل أشد الاستغناء وقيل الحرص
الاستغفال وقيل أشد الاستغفال وقيل الحرص الاستهتار وقيل أشد الاستهتار

المصيبة

وقيل الحرص الاستهزاء وقيل أشد الاستهزاء وقيل الحرص الاستخفاف وقيل أشد
الاستخفاف وقيل الحرص الاستكبار وقيل أشد الاستكبار وقيل الحرص الاستحقار
وقيل أشد الاستحقار وقيل الحرص الاستعلاء وقيل أشد الاستعلاء وقيل الحرص
الاستطالة وقيل أشد الاستطالة وقيل الحرص الاستعظام وقيل أشد الاستعظام
وقيل الحرص الاستكثار وقيل أشد الاستكثار وقيل الحرص الاستغناء وقيل أشد
الاستغناء وقيل الحرص الاستغفال وقيل أشد الاستغفال وقيل الحرص الاستهتار
وقيل أشد الاستهتار

المصيبة ما صرعنا بها يكون اثما وان لم نعلمها ولا نكلم تلك التخبيث فيه ان من يسمع
على المصيبة بتلبيه فوطن نفسه عليها اثم في اعتقاده وعلى عزمه وهذا جاء بلفظ
الحرص فيه وكمل صلى الله عليه وسلم قوله عليه الصلاة والسلام ان اسعد الناس بالدنيا وزلفى ما
حدثت بها نفسها ما لم يتكلموا به ويعملوا به ويدل حديث الاخر اذا التقى المسلمان
بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قيل هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان
حريصا على قتل صاحبه رواه الشيخان فجعل مجرد الحرص على القتل موجبا للنار
وهو يدل على ان من عزم على معصية ولم يفعلها لا يأثم بل يثاب على تركها لله
كما ثبت في الصحيح وبين هذا وبين ما مر من ان من عزم على معصية اثم عزمها
معصية ثالثة الاسئلة والاجوبة منها ما قيل في قوله اذا تقى المسلمان الخ كيف
عذر القاتل والجواب عنه ان القتل ثلاثة بينهما واجب بان اراد قتله ظلما وبينهما
حرام بان قتل نفسه ومنها ما قيل القاتل والمقتول في النار مع ان الصحابة الذين
وطن بعضهم على قتل بعض كانوا متأولين والجواب ان ذلك التأويل لم يعتد به
لضعفه وقد علم مما مر ان الصحابة رضي الله عنهم معذورون في الاجتهاد أو
واجيب بان ذلك لم يعتد به لعدم الاجتهاد وعدم ظن ان فيه اصلاح الدين اما اذا اجتهد
وظن الصلاح فيها ما مر وان شاء الله ما اصاب فله اجران ومنها ما ظاهره اجبار ولا
وقع بين الصحابة مع هذا التشاجر الخ وقد تقدم عاما ومنها ما قيل لم يكن
الاحنف معنى ولا اشتج عليه بنفسه منها واجيب بانه ذكر ايضا احتمالا ويكون
بروز احتماله الا لاستناع المنع ومنها ما يأتي ذكر ايضا احتمالا فكان
في انا رضي الله عنهما بحقيقة مذهب المعتزلة حيث قالوا برجحان العقاب للعاصي
واجيب بالمنع لان معناه ان يكون في النار وقد يعفو الله عنه وقد يسقط
تحتمله عذب منهم ومنها ما قيل لم أدخل الحرص على القتل وهو حضرة بل سكر القتل
وهو كثيرة واجيب بانه طلما في مسلك واحد في بعض كون ما في النار يقطع
بانه قتالا فاصغرا وكبرا وغير ذلك ومنها ما قيل انما سمى الله الطائفتين في
الايتين مؤمنين وسماهما الله عليه الصلاة والسلام حال الاقتتال الاخلال القتال
وبعده واجيب بان دلالة الاية ظاهرة فانه في قوله تعالى فاصلحوا بينهما فاصلحوا بين اخويكم سماهما
اخوين بالاخلاق وابرا الاصلاح بينهما ولا يتهما اصلحوا قبل القتال وهو بين حين سعيا اليه
وقصداه والله الكريم محمد لي يعيد الاية والله سبحانه ومنا لي اعلم

ص باب ظلم دون ظلم ش

اعلم فيه على وجهين الاول وجه المناسبة بين البابين ان الذكور في الباب الاول
عصيان الله تعالى بسبب انتفاء ثمرتين ولم ينف عنهم اسم الايمان مع كونهم عصاة
وان المعصية لا تخرج فاعلها عن الايمان ولا تسلب عنه اسم المعصية ظلم والظلم في آية
تخلف والمذكور في هذا الباب الاشارة الى انواع الظلم حيث قال ظلم دون ظلم
وقال بعد بطلان منصوره الباب أتم الايمان الخ وهو يشمل ما ان الماحي تنتفي معه الايمان ولا
يخرج صاحبه بالكلية وان الناس يختلفون فيه على قدره صغرا وكبرا الخ الثاني
قوله لا يبغي بعضهم الا بتفضيل بعض فقد دلت هذه على ان الاحزاب لا يكون الا
بعد التركيب ولا يضاف الى ما بعده والتفضيل في الحقيقة هنا باب بين فيه ظلم
دون ظلم وهذا لفظ الحق الذي رواه احمد في كتاب الايمان من حديث عطاء بن ابي رباح
وفيه احد الصحابة ربي ووضعه برحته ثم رفعه عليه كما في حديث المرفوع ولفظه دون
الم يعرفني حين بينهم انواع الظلم مختلفة متفاوتة والم بعيد الادنى يعني بعضها
اشد في اظلمية وسوء عاقبتها ص حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة
ح وحدثني بشر بن خالد قال حدثنا محمد عن شعبة عن سليمان عن ابي وائل
عن علقمة عن عبد الله رضي الله عنه لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم
قال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اينا لم يظلم نفسه فانزل الله تعالى ان الشرك لظلم
عظيم ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة من حيث ان الظلم على انواع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سلم بن الاجاد عن ابي بكر عن ابن اه وليس ولد سعاد بن وهب سمع ابن مسعود وعنه سعيد بن جبير وابو اسحاق وابن
[illegible] عن ابراهيم عن ابن مسعود وعنه [illegible] وعنه [illegible] عن ابن مسعود
[illegible] عن ابن مسعود وعنه [illegible] عن ابن مسعود وعنه [illegible]

الترمذي ايضا ليس كذلك لانه تسمعه من ابيه قول لقمان ان الشرك لظلم عظيم وهو

بيان القطعات والاعراب فنقول لم يلبسوا ان يسمعه
يا بني بضم الجيم وكسر الشين المستقبل اذا خاطبته وهي لغة تميم بفتح الجيم
في الماضي وضم الشين في المستقبل والمصدر من الاول ليس بفتح اللام ومن الثاني ليس بالضم
قال الله تعالى وان لبسنا عليهم ما يلبسون اي شبهنا عليهم ما خلطوا وقال
ابن عرفة يقال لبس عليه في امره يلبس لبسا اذا خلطه عليه وقال تعالى وليلبسنا
شيعا اي يخلط امركم خلط اضطراب لا خلط اتفاق وقال تعالى ولم يلبسوا ايمانهم
بظلم اي لم يخلطوا شركا قال الزجاج

فصل في ذكر اللبس بعد اللبس من الامور الرئيسة بعد الدين
واللبس ايضا اختلاط الظلام وهو الاسم الرئيسة بالضم اي شبهته وليس بوصف
قوله تعالى الظلم في اصل الوضع وضع الشيء في غير موضعه يقال ظلمه بظلمه ظلما والظلامة والظليمة والظلمة ما يطلبه عند الظالم وهو الاسم ما اقدمك وظلمك
فلان اي ظلمني ما في قول لما بعضهم حيث وقفه قال اصحابي رضي الله عنه صلى الله عليه
وسلم حين نزلت ولم يلبسوا ايمانهم بظلم الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم الآية
قوله ايضا كلام اضافي مبتدأ وقوله لم يظلم جزم والجملة مستأنفة لا محل لها من الاعراب
الا تعطف على قال اصحابي رضي الله عنه صلى الله عليه وسلم والاول اظهر
لكونه بعيدا ثم يعني تكون النون للتأكيد والذي تقتضيه كلام ابن هشام هنا قال اعلم ان
المعاني من ابيات لم يظلم وهي بعض شيخ ابيات لم يظلم تسعة وزيادة تسمى
ان الصحابة فهموا من الكلام بما الاطلاق فشق عليهم ذلك فبين الله عز وجل ان المراد
الظلم المقيد وهو الظلم الذي لا ظلم بعده فزال الخطاب بما شق عليهم لان ظاهر
الظلم الاثنتيات كجور من الناس والاثنتيات الستة الباقي وما ظلمهن به القسم
من الكتاب للمعاني فتظنوا ان المراد هنا معناه الظاهر فزاله الله عنهم حيث
بين الآية وبين عبادته واثبت الزجر بينه لغيره الله تعالى فمن ظلم كما ظلم الظالمين
وقال البيضي معنى الآية ولم يشبهوا ايمانهم بشيء من الظلم كما لا يتصور
ان يخلطوا صفة الكفر بصفة الايمان فتحصل ان الصحابة ما ذهبوا عنه
تناول الكفر وما بعده ايمانهم ويجوز ان يكون معناه بما نقوا ان يجمعوا بينهما ظاهرا
وباطنا وان كانا لا يجتمعان قلت أتخلف أنا ظالمين به هذا يقوي رواية من قرأ بالامر
فقالوا ايمانهم يلبسوا بما نظلم فقال ليس كذلك لانا نقدر من الذين قولا ثقيلا
وفي رواية وضع عنه فقال ليس كما تظنون وفي رواية عيسى بن يونس عنه فقال
هذا الشرك لم تسمعوا قال تعالى ان الشرك لظلم عظيم ذكره هاهنا
وفي رواية سعيد وفي رواية جرير ووكيع وعيسى فيما نسب اخطأتم انما هو
شيء هاهنا تحمل احدها منبهة للآخر حيث قالوا لم يشق علينا انزل الله هذا الشرك
لظلم عظيم فاعلمهم النبي صلى الله عليه وسلم ان الظلم المطلق اذا ورد مراده العهد
في الآخر وهو الشرك فيما نحن فيه وفي اسعدهم جاء للخلط بما ذكره فشق عليهم الذي
أعلمهم النبي عليه الصلاة والسلام بما ليس كما ظنوه بل كما قال لقمان عليه السلام كما تلت
من اجاز حمل العموم قلت لان نزول الظلم بكثرة في سياق النفي تقتضي العموم
فان قلت من أين لنا ان ما ليس الا بمعان لظلم لا يكون اسما لا مهتديا حتى يشق
عليهم قلت من تعظيم لهم يمنعهم من شيء قولا وفعلا لكن لما ان لم يكن لهم الامن لا يخرجهم

ومن تقديم

الألوكة
www.alukah.net

ومن تقديم تعظيم وهم قد ممتدون في قول وهم مجيدون وقال الزمخشري في كلمة لا هذه
تأويلها انه للتخصيص اي هؤلاء لا الذين قالت لا يلزم من قوله تعالى ان الشرك
لظلم عظيم ان غير الشرك لا يكون ظلما لجواز ان تتفاوت في الظلم للتعظيم فكذلك لم يلبسوا
ايمانهم بظلم عظيم فلا يتبين ان غير الشرك ظلم يطمئن عليه لان الآية لم تدل عليه
وقد ذكر هذا عند البخاري من طريق بن عيينة عن الاعمش وقد قال لنا
يا سفيان الله ايمانهم بظلم يقسمه قال ليس كما تقولون لم يلبسوا ايمانهم بظلم بشرك اولم
تسمعوا الى قول لقمان ان الشرك لظلم عظيم قلت لم يجعل الظلم العظيم بالشرك قلت عظيم
هذا الظلم معلوم بنصا ثم سمع وقطعة فيه مغير معلوم عنه والاصل عدمها **بيان**
استنباط الاحكام الاول ان الظلم بطلق ويراد به كل ما ضر بخلاف قول اهل الظاهر
محل الصحابة ذكر في صحيح ما انزل الله شيئا اشد على الناس من هذه الآية
في الظلم فيه الآية تؤيد احدهما ان الاشد شرك وهو قول ابي بن كعب وبن مسعود
محل بعد الحديث ما لا يخفى وقول ابي نقيل انها محلة وبيعه رواه عمر بن حميد
عن ابن ابراهيم التيمي حين سأل عمار رسول الله صلى الله عليه وسلم منكرين
هاجر هل فاسلم فلم يلبث قليلا حتى استشهد اقتال عليه الصلاة والسلام هذا فيهم
من الدين اسلموا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم وقيل لنا فاضة تولت في ابراهيم عليه الصلاة
والسلام وليس فيه دفع الآية بشيء قاله عياض رحمه الله وقيل انها فيمن هاجر الى
المدينة فالعكرمة تلت جهد صاحب الكشاف في هذه الآية جوابا عن السؤال المتوجه
على قوله المؤمنين من امن بالله ان كتم تقلونه واراد بالمؤمنين من يقين من يقول لا اله
الا الله والمؤمن بالمعصية فقال ايوا ان يخلطوا ايمانهم بمعصية فتستقيم الآية على تفسير الظلم
بالكفر لنفط القسم وهذا الا يشي الا على قول من قال ان الاستثناء ما خوذ من الايجاب
عليه الصلاة والسلام الثاني ان الشيء يقضي على المجمل الثالث الفوم الرابع عمر
الكرة في سياق النفي لتعمهم الصحابة وتقرير ان سع عليه وسماه بيانا فهو
التخصيص وانكر الناقض الفوم فقال لم يجعله الله معجزة فانه وان كان يطلق
على الكفر غير لغة وشرعا فمن الاستعمال فيه العموم وقد اتفق من الكفر
كما ان الكفر يطلق على سائر المعاصي من جحود النعم وليس لكن الذي عليه الاطلاق
جملة بحيث لا يحال ورد لفظ الظلم من غير وقوعه جملة الصحابة بل ظاهر
وجوده فليس بعيد دلالة العموم تلك بعد هذا ما ذكرنا. ثالث الكفر في سياق
النفي تفيد العموم وهذه البخاري ايضا كما مر استنبط منه الازدي والمهلب
وغيرهما فيما ذكره البيضاوي ايضا قال القاضي وما مر في الرد بيد ذكر بانه
ليس بهذه النقطة كما مر بل لكلمة اعتماد بتصدية بهذه الجنس وما عتماد التشديد
لا زم لاول وروده فيما هو الخاص الذي ذكره البيضاوي فهم الراوي وقال
بعضهم ويمكن ان يقال المعتمد ما ذكره البيضاوي فما انتقض كما فة والجواب
ما ذكره البيضاوي من ان فتت لفظ ليس لفظ خطاب وانما هو لفظ اثبات
والآية اخبار وجملة الخبر فيما ليس عند فتت لفظ خطاب يمتنع منه جاهد وقيد الكفر في حوالة
في المحل بما مر وفيه ما مر من ان العام في الاثبات كلي وهو مذهب اهل
الحق وان الظلم مختلف في ذاته كما ذكره ليتم به استدلال ابن حزم به من قال الكلام حكاية
العموم حيث يأتي دليل الخصوص ان ما ان اللفظ بجمل عن ظلما وظلما فهو الحكمة
تقتضيه ذلك فافهم

ومن باب علامات المناخت

شرح الكلام منه من قوله الاول وهو الثاني بين ان ما يبين الباب الاول ترجمة بين
ان الظلم في ذاته مختلف وان انواع وهذا الباب ايضا مشتمل على بيان انواع

الألوكة
www.alukah.net

سنة ست وثلاثين من الهجرة والاسناد صحيح اخرجه الائمة وفيه انه سمع
طلحة بن عبيد الله قلت فعلى القول الصحيح صوابه التسعين وتصحيحه فقد ذكروا بن عمر
التمري انه توفي سنة مائة او نحوها فعلى هذا يكون في سنة ثمان وعشرين وعكن
سماعه منه وقال الشيخ قطب الدين يشكل ايضا بما رواه بن مسعود عنه انه رأى عمر
رضي الله عنه حين طعن عمر رضي الله عنه لاربع بقين من ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين
فكيف يصح له روايته قال بن سعد ابا مريم بن زيد بن حارثة ابا جرير بن حازم عن عمه جرير
ابن زيد عن مالك بن ابي عامر قال شهدت عمر رضي الله عنه عند الجمرة واصابه حجر فدماه
وذكر ... قال اصيب عمر رضي الله عنه وقد نبه الحافظ المزي
حاشية تهذيبه ... فانه قد سمع من عمر ... وقيل في اصل تهذيبه ...
البيع ابو والده ... حين الختني انا من عمل عبد الملك قال وبقي سنة اربع وسبعين
ويجزم به الكاشف والله اعلم ... ابو هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنه وقد مر

ذكره **بيان الانساب** الزهراني نسبته الى زهران بن كعب بن الحارث
ابن كعب بن عبد الله بن مالك بن نصر بن الازد وهو بطن عظيم فيه بطون وافخاذ والقبائل
كثيرة في الازد ... الى العتيك بن الاسد بن عمران بن عمرو بن عامر بن حارثة بن امرئ
القيس بن ثعلبة بن مازن وفي قضاعة وفي لخم ايضا والزرقي بضم الزاي وفتح
الراء بعدها القاف في الانصار ... مالك في الانصار زريق بن عامر بن
زريق بن عبد حارثة بن مالك بن غضب بن جشم من الخزرج والذي في ... بطن
ابن عبد بن خزيمة بن زهير بن ثعلبة بن سلامان بن ثعل بن عمرو بن الغوث بن طي
والتيمي في قبائل في قريش تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر منهم ابو
بكر الصديق رضي الله عنه وفي الرباب تيم بن عبد مناة بن اد ... بن اليأس بن
مضر وفي النمر بن قاسط وفي شيبان بن ذهل تيم بن شيبان وفي ربيعة بن نزار
تيم الله بن ثعلبة بن عكابة وفي ضبة تيم بن ذهل بن مالك بن بكر بن سعد بن ضبة
وفي قضاعة تيم الله بن رفيدة بن ثور بن كلب ... الى التيمي **بيان**
لطائف اسناده منها ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان رجاله مدنيون
الا ابا الربيع ومنها ان فيه رواية تابعي عن تابعي **بيان تعدد موضعه ومن**
اخرجه غيره اخرجه البخاري ايضا في الوصايا عن ابي الربيع وفي الشهادات
عن قتيبة وفي الادب عن سلام واخرجه مسلم في الايمان عن قتيبة ويحيى بن ايوب
كلهم عن اسماعيل بن جعفر عن ابي سهيل عن ابيه واخرجه الترمذي والنسائي **بيان**
اللغات قوله آية المنافق اي علامته وسميت آية القرآن آية لانها علامة انقطاع
كلام عن كلام ... ووزنها فعلة ... ووزنها فعلة اصلها
ايية قلبت الياء ... انفتاح ما قبلها وهو مذهب الخليل
الثاني ان وزنها فعلة اصلها ايية بالتشديد فقلبت اول الياءين الفا ...
في اياما وهو مذهب الفراء الثالث ان وزنها فاعلة واصلها آيية فحذفت وهو
مذهب الكسائي واعترض عليه واعترض عليه الفراء بانها قد صغرت أيية ولو
كان اصلها آيية لقيل اوية فاجاب الكسائي بانها صغرت تصغير الترخيم كفطيمة
في فاطمة واعترض انه لا يجري في الاعلام الرابع ان وزنها فعلة واصلها
ايية وهو مذهب الكوفيين وقال الجوهري والاصل اوية بالتحريك قال سيبويه
موضع العين واللام ياءان ... حيث تكون النسبة اليه اويي
وقال الفراء هي من الفعل فاعلة وانما ذهبت منه اللام ولو جاءت تامة لجاءت
آيية ولكنها خففت وجمع الآية آي وآيات ... قلت المشهور ان جمعها
آيات ... لان الاصل آيية فحذفت الياء الثانية ...

التي لا جدال ... والنسبة اليه ... فهم قوله كذب الكذب هو الاخبار
عن خلاف الواقع وعن بن عرفة الكذب هو الانحراف عن الحق وفي الكشاف
الكذب الاخبار بالشيء على خلاف ما هو به وفي المحكم الكذب نقيض الصدق
كذب يكذب كذبا وكذبا فهو كاذب وكذاب وكذوب وكذبان وكيذبان وكيذبان
وكذبذبان قال ابن جني اما الكذب فخفيف وكذبذب ... والانثى
كاذبة وكذابة وكذوب وكذب الرجل اخبر بالكذب وفي نوادر ابي اسماعيل
فقد كان ذلك ولا كذب ولا تكذيب ولا كذب ولا مكذبة ولا كذب ويقال
لا اكذبكم ... وفي المنتهى لابي المعالي فهو كذيب وكذبة مثل ...
والكذب جمع كاذب مثل راكع وركع والكذب جمع كذوب مثل صبور وصبر ...
يستعمل الكذب في غير الانسان ... الكذب ...
الا ... وكذبت الرجل ... كاذبا واكذبته الفيته اي وجدته
كاذبا وكذبته اذا اخبرت انه كاذب وقال ثعلب اكذبته اخبرت انه جاء بالكذب وكذبته
حملته على الكذب او وجدته كاذبا وقال الاصمعي اكذبته اخبرته بكذبه وكذبته قلت
له كذبت والكاذب ينقض الصادق وفي الجامع كذب يكذب كذبا ... مكسور
الكاف والكذاب ... جمع كاذب وفي الصحاح ... ومكذبا ومكذبانة ...
ايضا كذب يكذب كذبا وكذبا وكذابا وكذبة ومكذوبة ... وكذابا مثل ...
يكذب ... ويصدق ... واذا وعد ... اخلف
... وعد اوعد ... البصري ... وقد
... على الوقت والوعد ...
... استعمال الخير ... اسقط الخير
والشر قالوا في الخير وعدته وفي الشر اوعدته ... وفي الخير الوعد والعدة
وفي الشر الايعاد ... فاذا اسقطوا ... الا ...
... الوعد ...
... وهذا ...
... والاسم ...
ذكره سيبويه وجميع النحاة قلت الوعد في الاصطلاح الاخبار بايصال الخير في
المستقبل والاخلاف ... خلافا ... وقيل هو عدم الوفاء ... اي
صيغة المجهول من الايتمان ... الشخص امينا وفي بعض الروايات
... ائتمن ... همزة ساكنة ... واوا ... اوتمن ...
قوله خان من الخيانة وهو التصرف في الامانة على خلاف الشرع ... قال ...
هوازن بو ... خانه خونا وخيانة وخانة ومخانة واختانه
ورجل خائن وخائنة ... والجمع خانة وخونة ... وخوان
... والامانة ... التهذيب ... رجل خائنة اذا وصفته
بالخيانة ... فلان ... فلانا ... من الخيانة واصله من التنقيص
بيان الاعراب قوله آية المنافق كلام اضافي مبتدأ وقوله ثلاث خبره
فان قلت المبتدأ مفرد والثلاث جمع والمطابقة شرط والقياس آيات المنافق
ثلاث قلت لا نسلم ان الثلاث جمع بل هو اسم جمع ولفظه مفرد ... آية
المنافق معدودة بالثلاث ... الاية اما علامة ... او ان
العلامة ... ثلاث ... الجنس ...
لان ... والنفي وقوله اذا ... الثلاثة ...

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بيان استنباط الاحكام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فقط الآية جاحد وقد قال الله تعالى في حق المنافقين ذلك بانهم آمنوا ثم كفروا فذكر زوال
الاسلام عن قلوبهم وقد ترجحا ان الله يرى ذلك في قلوب المؤمنين فاخبر الحسن فقال
جزاك الله خيرا ثم قال لاصحابه اذا سمعتم مني حديثا فحدثتم به العلماء فما كان
غير صواب فردوا علي جوابه وروي ان سعيد بن جبير اهمه هذا الحديث
فسال ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم فقالا اهمنا منه ذلك يا ابن اخي مثل
الذي اهمك فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فضحك النبي عليه الصلاة والسلام
وقال ما لكم ولهن انما خصصت به المنافقين اما قولي اذا حدث كذب فذلك فيما
انزل الله تعالى علي اذا جاءك المنافقون الآية افانتم كذلك قلنا لا قال فلا عليكم
انتم من ذلك برآء واما قولي اذا وعد اخلف فذلك فيما انزل الله ومنهم من عاهد الله
لئن آتانا من فضله الآيات الثلاث افانتم كذلك قلنا لا قال لا عليكم انتم من ذلك
واما قولي اذا ائتمن خان فذلك فيما انزل الله انا عرضنا الامانة على السموات
الآية فكل انسان مؤتمن على دينه فيغتسل من الجنابة ويصلي ويصوم في السر والعلانية
والمنافق لا يفعل ذلك الا في العلانية افانتم كذلك قلنا لا قال لا عليكم انتم
من ذلك برآء الخامس ما قال حذيفة ذهب النفاق وانما كان النفاق على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه الكفر بعد الايمان فان الاسلام شاع وتوالد
الناس عليه فمن نافق بان اظهر الاسلام وابطن خلافه فهو مرتد السادس
ما قاله ... المراد التشبيه لاعمال المنافقين في هذه الخصال في اظهاره
خلاف ما يبطنه لا في نفاق الاسلام فيكون نفاقه على من حدثه ووعده
وائتمنه وخاصمه وعاهده من الناس السابع ما قاله القرطبي ان المراد بالنفاق نفاق
العمل واستدلوا بقول عمر لحذيفة رضي الله عنهما هل تعلم في شيئا من النفاق
فانه لم يرد بذلك نفاق الكفر وانما اراد نفاق العمل قلت الالف واللام في
المنافق لا تخلو اما ان يكون للجنس او للعهد فان كانت للجنس تكون على سبيل
التشبيه والتمثيل لا على الحقيقة وان كانت للعهد يكون من منافق خاص
بعينه او من المنافقين الذين كانوا في زمنه عليه الصلاة والسلام على ما ذكرنا
ص حدثنا قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن عبد الله بن مرة
عن مسروق عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ان النبي عليه الصلاة والسلام قال
اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت
فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا ائتمن خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر
واذا خاصم فجر ش المناسبة بين الحديثين ظاهرة وكذلك مناسبته للترجمة
بيان رجاله وهم ستة الاول قبيصة بفتح القاف وكسر الباء الموحدة وسكون
الياء آخر الحروف وفتح الصاد المهملة ابن عقبة بضم العين المهملة وسكون القاف
وفتح الباء الموحدة ابن محمد بن سفيان بن عقبة بن ربيعة بن جندب بن رباب بن حبيب
ابن سواءة بن عامر بن صعصعة ابو عامر السوائي الكوفي اخو سفيان بن
عقبة روى عن مسعود الثوري وشعبة وحماد بن سلمة وغيرهم روى عنه احمد
ابن حنبل ومحمد بن يحيى الذهلي والبخاري وروى مسلم حديثا واحدا في الجنائز
عن ابن ابي شيبة عنه عن الثوري وروى ابو داود وابن ماجه عن رجل عنه قلت
هو يحيى بن بشر يروي عن قبيصة وكم روى البخاري في الادب والترمذي
والنسائي عن يحيى بن بشر عنه وكان من الصالحين وهو مختلف في توثيقه
وصحح واحتج البخاري به في غير موضع قال قال يحيى بن معين ثقة
في كل شيء الا في حديث سفيان الثوري ليس بذلك القوي وقال يحيى بن آدم
قبيصة كثير الغلط في سفيان كانه كان صغيرا لم يضبط وامانة عيسى

سفيان

سفيان فهو ثقة رجل صالح وعن قبيصة انه قال جالست الثوري وانا
ابن ست عشرة سنة ثلاث سنين توفي في المحرم سنة ثلاث عشرة ومائتين
كذا قاله قطب الدين في شرحه سنة خمس عشرة ومائتين وليس لقبيصة بن
عقبة عن ابن عيينة شيء الثاني سفيان بن سعيد بن مسروق
ابن حبيب بن رافع بن عبد الله بن موهبة بن ابي بن عبد الله بن منقذ بن نصر بن
الحارث بن ثعلبة بن ملكان بن ثور بن عبد مناة ابو عبد الله الثوري الامام
الكبير احد اصحاب المذاهب الستة المتبوعة المتفق على جلالته وورعه وكثرة علومه
وصلابة دينه وتوثيقه وامانته وعن يونس بن عبيد ما رأيت افضل من
سفيان وقال ابن عاصم سفيان امير المؤمنين في الحديث وقال ابن المبارك كتبت عن الف ومائة وما كتبت
عن افضل من سفيان ولد سنة سبع وتسعين وتوفي سنة احدى وستين ومائة
بالبصرة متواريا من سلطانها ومن عشائه كان يدلس روى له الجماعة الثالث سليمان
الاعمش وقد مر ذكره الرابع عبد الله بن مرة بضم الميم وتشديد الراء الهمداني
الكوفي الخارفي بالخاء المعجمة والراء والفاء وخارف هو ابن عبد الله
ابن كثير بن مالك بن جشم بن حيوان بن نوف بن همدان قال يحيى بن معين وابو
زرعة ثقة توفي سنة مائة وقال ابو سعيد في خلافة عمر بن عبد العزيز رضي
الله عنه روى له الجماعة الخامس ابو عائشة مسروق بن الاجدع بالجيم والمهملتين
ابن مالك بن امية بن عبد الله بن مر بن سليمان بن الحارث بن سعد بن عبد الله بن
وادعة بن عمرو بن عامر الهمداني الكوفي صلى خلف ابي بكر رضي الله عنه وسمع عمر
وعبد الله بن مسعود وعائشة وغيرهم وكان من المخضرمين اتفق على جلالته
وتوثيقه وامامته وكان افرس فارس باليمن وهو ... مات
سنة ثلاث وقيل اثنتين وستين روى له الجماعة السادس عبد الله بن عمرو
ابن العاص وقد مر ذكره بيان لطائف اسناده منها ان فيه التحديث
والعنعنة ومنها ان فيه ثلاثة من التابعين يروي بعضهم عن بعض ومنها ان
رواته كلهم كوفيون الا الصحابي فقد دخل الكوفة ايضا بيان تعدد موضعه ومن
اخرجه غيره اخرجه البخاري ايضا في الجزية عن قتيبة عن جرير عن الاعمش به
واخرجه مسلم في الايمان عن ابي بكر عن عبد الله بن نمير وعن ابن نمير حدثنا ابي
حدثنا الاعمش وحدثنا زهير حدثنا وكيع عن الاعمش واخرجه بقية الجماعة
بيان اللغات قوله خالصا من خلص الشيء يخلص من باب نصر ينصر خلوصا
وخلاصا وخالصة والخالص ايضا الابيض من الالوان وخلص العظم بالكسر
يخلص بالفتح خلصا بالتحريك اذا التوى قوله خصلة اي خلة بفتح الخاء فيهما
وكذا وقع في رواية مسلم قوله حتى يدعها اي يتركها قيل قد اميت ماضيه وقد
استعمل في قراءة من قرأ ما ودعك ربك بالتخفيف قوله عاهد من المعاهدة
وفي الجامع واللغة قوله غدر من الغدر وهو ترك الوفاء قال الجوهري غدر به
فهو غادر وغدر ايضا واكثر ما يستعمل هذا في النداء بالشتم وفي المحكم
غدر وغدر به يغدر غدرا ورجل غادر وغدار وغدور وكذلك الانثى
بغير هاء وغدور قال بعضهم يقال للرجل يا غدر ويا ابن مغدر ومغدور
وللانثى يا غدار ولا يستعمل الا في النداء وغدر الرجل غدرا وغدرا عن اللحياني
وليست منه على ثقة وفي الجمل الغدر نقض العهد وتركه وقيل اصله من
الغدير وهو الماء الذي يغادره السيل اي يتركه فيقال غادرته اذا تركته فكانه
ترك ما بينك وبينه من العهد وفي شرح الفصيح لابن هشام اللخمي واللحياني
غدر في الماضي بالكسر زاد اللحياني وغدر بالفتح افصح وفي شرح المطرزي

باب ليلة القدر من الايمان

وهو عطف ح على المذكورات الثلاث في محل نصب اسم لا فقال نعم ورفعت
لغوله عليه الصلاة والسلام حتى تلاقي الرجلان وهذا غلط لان اضافة حتى يرد عليه
وهو عسى فانه يكون خبرها كما تقدم في البسملة وفيه مضرح بان المراد
بجعلها رفع بيان محل بينهما لا رفع وجودها فقال الشارح اي من يعتد به عرفا
وما بها الى اخر الدهر وفي موصولة ترجو ويختمان ما شاء الله تعالى من ليلة وتم
كل سنة في رمضان واخبار الصالحين بها وعدتهم لها اكثر من ان تحصر والترك
المهمل لا يمكن وبينهما حقيقة مغلط وقال الدماميني ولعل الحكمة في اخفائها ان
كثيرا من يجوز وجودها الليالي الكثيرة طلبا لموافقتها فيكثر عبادته ولو لا يكلف الناس
هذا لطلبها رجاء اصابة الفضل بيقين وفيه طوى اثنا عشر حدثنا ابو اليمان
حدثنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من يقم ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه
ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة بيان رجاله وهم ستة تقدم ذكرهم عدا
الذي يشبهني يا يحيى الرسول عليه الصلاة والسلام وابو اليمان هو الحكم بن نافع الحمصي
هو بن حمزة وابو الزناد بالنون عبد الله بن ذكوان القرشي وعبد الرحمن بن هرمز
الدين القرشي نسبا صبيح اسما بياع هريرة ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة بيان
تعدد موضعه ومن اخرج عنه اخرجه البخاري ايضا في الصيام مطولا واخرجه
مسلم والنسائي في الصلاة والترمذي في الصوم كلهم عن ابي اليمان به نحوه
واخرجه ابو داود والترمذي والنسائي والموطأ والمنظم كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يرغب في قيام رمضان من غير ان يأمرهم فيه بعزيمة فيقول من قام
رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فتوفي رسول الله صلى
الله عليه وسلم والامر على ذلك ثم كان الامر على ذلك في خلافة ابي بكر وصدرا من
خلافة عمر رضي الله عنهما واخرج البخاري ومسلم ايضا نحوه واخرج النسائي عن
عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فضله
على الشهور وقال من قام رمضان ايمانا واحتسابا خرج من ذنوبه كيوم ولدته
امه فقال هذا اخطأ والصواب انه عن ابي هريرة بيان الاعراب فقوله من يقم بتنوين
الياء ثم قاف ساكنة ثم ميم وهو مستقبل قام يقوم والدين مفعوله ما جاء في رواية اخرى للبخاري
وسلم عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لرمضان من
قامه ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وفي رواية للنسائي من صامه
وقامه ايمانا واحتسابا خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه فقوله ايمانا اي تصديقا
بانه حق وطاعة فعل واحتسابا اي ارادة وجه الله تعالى لا الرياء ونحوه فمتعلق
ينبغي ان يعتقد انه صادق لكنه لا يتعلق بخصائص الربوبية او نحو هذا
كنحو ذلك فيقال احتسابا اي به حسبة لله تعالى بيان احتسبت بكذا اجر عند
الله والاسم الحسبة وفي الاخرى فيما احتسبت بكذا اجرا عند الله اي عنده وقد
توجه به وجه الله ومنه قوله عليه الصلاة والسلام من صام رمضان ايمانا
واحتسابا الحديث واحتسبت عليه اي انكدت عليه قال ابن دريد ومنه يحتسب الولد
تموت فتحتسبه اي تستثني ومنه الحسبان والحسبة وهي الهبات بالنفس
التنفيلة والنفوس والنفير والنفرة واحد ونفوسة اسم لبعض البربر اه ٥
العفو وستر ذنوبه بيان الاعراب والمعاني قوله من يقم كلمة من شرطية
ويقم جزمه فعل الشرط وقوله ليلة القدر نصب على الظرفية ايمانا مفعول له
منصوبان على انه مفعول به وليس بمفعول فيه قوله ايمانا واحتسابا اي عملا ايمانا حالان من تاء احتسبا
اي مؤمنا وقائلا على تأويل مؤمنا ومحتسبا وقال الكرماني في حديث لا تفاضلوا

الباب اذا المعنى من ليس الا القيام يغفر جاد الايمان ثم قال اللهم الا ان يقال
كون شيء جاد الايمان دون زيادته مشعر بانه من جملته قلت ليس المراد من لفظة
ايمانا هو الايمان الشرعي وانما المراد هو الايمان اللغوي وهو التصديق فكأنه قيل
الا ان الترغيب في سنيته عليه وانما جيء بتلك الجملة بيانا شوق محل هو سبب لغفران
ما تقدم من ذنبه وهو قيام ليلة القدر هذا وما شاكل هذا العلم شعبة من
شعب الايمان فانهم عدوا الكرماني في جزء استقصاء بما على انتهين وعلى العلة ايضا
بعد ان قال والانتهين والفعول لا يدل انه على الايمان سابقا وقيل ان من للابتداء
فمعناه ان القيام منشأه الايمان ويكون للايمان امتثاله ثم قال وفي ح على كل منهما
بعيد اما التبيين فانه يرفع الابهام المستفاد من ذات مذكورة او مقدرة
وكل منهما ههنا منتف اما الاول فلانه لم يكن عن ذات مذكورة ولا مقدرة واما
ان المعنى يكون مقدرا فانما يأتي بتلك الايمان في لفظة من ولا في اسما
الينا على انه اذا نصب على العلة فانه ما يقبل لاجل فضل تذكره وهذا الايمان ليس
لاجل علة الايمان وانما الايمان سبب للقيام ثم قال الكرماني فان قلت شرط التبيين
ان يرفع ما من ذات أفاد عمل نحو طاب زيد نفسا قلت اطراد هذا الشرط ممنوع
ولئن سلمنا فنحن ادعينا ان من ذات مذكورة او مقدرة كما يقال طاب زيد نفسا
باذا اراد طيب النفس فهو في الحقيقة اضافة الايمان فلذلك ليس هذا التمثيل ليس
بصحيح لان نسبة الطيب الى محمود فيه ايهام ومفسره منقول فرحا وحمدا
طيب الله نفسي ح كاني قلت طاب زيد نفسا فقلت طاب بنفس زيد وليس كذلك
قوله من يقم ليلة القدر على انه لا ايمان الا بعد نسبة القيام اليه والا فنفس القيام
وحده ليس بقوله ايمانا لانه الايمان ليس بصحيح لان الايمان ليس بفاعل
ولا مفعول فلا يعتبر لجواب الشرط وهذا كما تقدم فتح باطنها وضم الشرط مضارعا
والجزاء ماضيا يستصعبونه مثل ذلك ومنهم من منعه لانه يصير عدة شرط واجزاء
غده والصواب ان يكون مثل الشرط ماضيا والجزاء مضارعا ومنه قوله تعالى ان كان
يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف اليهم وحاصله منهم حيث قدروا ذلك مطلقا ولم يتفطنوا
بالكون المذكور ويقوي ما قلته رضي الله تعالى عنهما ما ذهب اليه كثير من الصحابة
رضي الله عنهم منهم ابي بن كعب وابو هريرة والاصوب معهم لما ذكرنا في كلام انصح ان
في كلام عائشة المتقدم قالت فيهم استدلالا منها بقوله تعالى ان شاء تنزل
عليهم من السماء اية فظلت لانه قول فظلت بلفظ الماضي وهو تابع للجواب
وتابع الجواب جواب فلا يسلم ان تابع الجواب جواب بل هو تابع حكم الجواب وفرق
بين الجواب وحكم الجواب وقوله فظلت معطوف على تنزل وعدم العطف صحة على تحمل
العطوف عليه ثم قال هذا الدليل وعندي فيه الاستدلال به نظر وما ذهب اليه استدلال
المجوز بحديث الذكور الذي اظنه من تتمة الرواية فقد رواه النسائي عن
محمد بن عبد الله بن بزيع عن ابي اليمان بشيخ البخاري فيه فلم يبق بيننا وبين ذلك الراوي
بل ادعاء ان يقم ليلة القدر يغفر له وقد رواه ابو نعيم في المستخرج من سليمان
وهو الطبراني عن احمد بن عبد الوهاب بن نجدة عن ابي اليمان ولفظه ايقوم احدكم
ليلة القدر فيوفقها ايمانا واحتسابا الا غفر له ما تقدم من ذنبه قلت
لقائل ان يقول لم لا يجوز ان يكون تتمة الرواية فيما رواه النسائي طالما الجزاء وان ما
رواه البخاري لم يغاير بينه وبين الشرط والجزاء هو اسقط الشرط بل الاحكام الا
رواية مهدي بن ميمون عن ابي اليمان لاتفاق رواية البخاري عن ابي اليمان
ولا رواية احمد بن عبد الوهاب بن نجدة عن ابي اليمان مثل رواية البخاري عنه
ويؤيد هذا رواية مسلم ايضا ولفظ البخاري من يقم ليلة القدر فيوافقها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اراد ايمانا واحتسابا يغفر له ما تقدم من ذنبه ولفظه حديث الطبراني ينادي
بابل صوته بوقوع التعقيب والتصريح من الرواية فيه لان فيه النحو والاثبات
موضع الشرط والجزا فيه رواية النجا دعم وسلم قوله من ذنبه يتعلق بقوله غفر
اي غفر ما تقدم من ذنبه ويجوز ان تكون من البيانية لما تقدم فان قلت
ما تقدم هل موقعه من الاعراب قلت النصب على المفعولية على الوجه الاول والرفع
على انه مفعول نائب عن الفاعل على الوجه الثاني فافهم الاسئلة والاجوبة
منها ما قيل لم قال هاهنا لمن يقم بلفظ المضارع وقال فيما بعده من قام رمضان
ومن صام رمضان بالماضي واجيب بان قيام رمضان وصيامه محقق الوقوع
فجاء بلفظ يدل عليه بخلاف قيام ليلة القدر فانه غير متيقن فلهذا ذكره بلفظ
المستقبل ومنها ما قيل ما النكتة في وقوع الجزاء ماضيا مع ان المعنى في زمن
الاستقبال واجيب للاشعار بانه متيقن الوقوع متحقق الثبوت فضلا
من الله تعالى على عباده ومنها ما قيل لفظ يقم ليلة القدر هل يقتضي قيام تمام الليلة
او يكفي اقل ما ينطلق عليه اسم القيام واجيب بانه يكفي الاقل وعليه بعض
الائمة حتى قيل بكفاية فرض صلاة العشاء في دخوله تحت القيام فيها لكن الظاهر
منه عرفا انه لا يقال قيام الليلة الا اذا قام كلها او اكثرها قلت فان قلت يقم ليلة
القدر مثل من يصم يوما فلا يكفي صوم بعض اليوم ولا اكثره فكذلك لا يكفي قيام
بعض ليلة القدر ولا اكثرها وذلك لان ليلة القدر وقت منصوص لا اتوليتم فينبغي
ان يوصف جميع الايام بالقيام لان من شان المفعول ان يكون مشمولا بعمل الفاعل
فافهم ومنها ما قيل ما معنى القيام فيها اذ ظاهره غير مراد قطعا واجيب بان القيام
للطاعة لانه معهود من قوله تعالى وقوموا لله قانتين وهو حقيقة شرعية
فيه ومنها ما قيل الذنب عام لانه اسم جنس مضاف فهل يقتضي مغفرة ذنب
يتعلق بحق الناس واجيب بان لفظه مقتضى لذلك ولكن علم من الادلة الخارجية
ان حقوق العباد لا بد فيها من رضى الخصوم فهو عام اختص بحق الله تعالى
ذكره ما يدل على التخصيص وقيل يجوز ان يكون من تبعيضية وعليه نظر

ص باب الجهاد من الايمان ش

الكلام فيه على انواع الاول قوله باب لا يستحق الاعراب الا بتقدير هذا
باب فيكون خبر محذوف المبتدا وقوله الجهاد مرفوع بالابتدا وخبره من الايمان
ولا يجوز فيه غير الرفع الثاني وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في
الباب الاول هو قيام ليلة القدر ولا يحصل ذلك الا بالمجاهدة ايضا متحملا
مشاق المشقة ونحو الاختلاط بالاهل والاقربا فكذلك المذكور في هذا الباب
حال المجاهد الذي لا يحصل له الحظ من الجهاد ولا يسمى مجاهدا الا بالمجاهدة
ايضا ونحو مقاساة المشقة الزايدة وترك الاهل والعيال وكما ان القائم
ليلة القدر يجتهد ان ينال رؤية تلك الليلة ويحظى بها والا يكتسب اجرا عظيما
فكذلك المجاهد يجتهد ان ينال درجة الشهادة او نيل الغنيمة والا فيرجع بغنيمة
وافرة مع اكتساب اجر الغزاة فهذا هو وجه المناسبة وان كان الترتيب
الوضعي يقتضي ان يذكر باب تطوع قيام رمضان عقيب هذا الباب
وباب صوم رمضان عقيبه هذا الباب وقال الكرماني فان قلت هل الترتيب
الكتاب وتوسيط الجهاد وبين قيام ليلة القدر وقيام رمضان وصيامه
مناسبة ام لا قلت مناسبة تامة فيها المشاركة في كون كل من المذكورات
من امور الايمان وتوسيط الجهاد مشعر بان النظر منقطع عن غير هذه

المناسبة قلت يريد بكلامه هذا ان المناسبة بين هذه الابواب كلها في اشتراكها
في كونها من خصال الايمان مع قطع النظر عن طلب المناسبة بين كل بابين من الابواب
وهذا الكلام من يعجز عن ابدا وجه المناسبة الخاصة مع بيان المناسبة العامة
وما ينبغي ان يذكر ما ذكرناه فانهم الثالث ان قلت ما معنى قوله الجهاد من الايمان الجهاد
شعبة من شعب الايمان وقال ابن بطال وعبد الواحد ان ما في هذا الكلام في الابواب
المتقدمة في ان الجهاد ايمان لانه لما كان الايمان هو المخرج في سبيله كان
الخروج ايمانا تسمية للشيء باسم سببه كما قيل للمطر سماء لنزوله من السماء وللنبات
نوء لانه ينشا عن النوء والجهاد اشتغال مع الكفار لا وللاكلة الله تعالى
ص حدثنا حرمي بن حفص حدثنا عبد الواحد حدثنا عمارة حدثنا ابو زرعة
ابن عمرو قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
انتدب الله عز وجل لمن خرج في سبيله لا يخرجه الا ايمان بي وتصديق
برسلي ان ارجعه بما نال من اجر او غنيمة او ادخله الجنة ولولا ان اشق على
امتي ما قعدت خلف سرية ولوددت اني اقتل في سبيل الله ثم احيي ثم اقتل ثم احيي
ثم اقتل ش مطابقة الحديث للترجمة ان الخروج للجهاد في سبيل الله لما كان بكونه
مؤمنا بالله ومصدقا برسله كان جزءا من الايمان والجهاد هو الخروج في
سبيل الله للقتال مع اعدائه وقد ثبت ان الخروج من الايمان فينتج ان
الجهاد من الايمان بيان رجاله وهم خمسة الاول حرمي اسم بلفظ النسبة ابن
حفص بن عمر العتكي القسملي البصري روى عنه البخاري وانفرد به عن مسلم
وروى ابو داود والنسائي عن رجل عنه مات سنة ثلاث وقيل ست وعشرين
ومائتين الثاني ابو بشر عبد الواحد بن زياد العبدي البصري ويعرف بالثقفي قال
يحيى وابو حاتم وابو زرعة ثقة وقال ابن سعد ثقة كثير الحديث مات سنة
سبع وسبعين ومائة روى له البخاري ومسلم وفي طبقته عبد الواحد بن زيد
بصري ايضا لكنه ضعيف لم يخرج عنه في الصحيحين شي الثالث عمارة بضم
العين المهملة ابن القعقاع بن شبرمة بن اخي عبد الله بن شبرمة الكوفي الضبي
روى عنه الثوري والاعمش وغيرهما قال يحيى ثقة وقال ابو حاتم صالح الحديث
روى له الجماعة الرابع ابو زرعة بضم الزاي واختلف في اسمه فقيل هرم وقيل
عمرو وقيل عبيد الله بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي سمع جده وابا
هريرة وغيرهما قال يحيى ثقة روى له الجماعة الخامس ابو هريرة رضي الله
عنه بيان الانساب العتكي بفتح العين المهملة والتاء المثناة من فوق
بن الازد ينسب الى العتيك بن الاسد بن عمران بن عمرو بن عامر بن حارثة
ابن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن الازد وفي قضاعة عتيك بطن
القسملي بفتح القاف وسكون السين المهملة وفتح الميم نسبة الى الازد ينسب
الى قسملة وهو معاوية بن عمرو بن دوس وقال ابن دريد مشتمل في الازد وهم
القسامل سموا بذلك لظلم وقال الشيخ قطب الدين القسملي ايضا وهذا
منسوب الى القسملة وفي شرح النووي على قطعة من البخاري ان
القسملي بكسر القاف والميم وكانه سبق قلم والصواب فتحهما والعبدي
نسبة الى عبد القيس بن افصى بن دعمي بن جديلة بن اسد بن ربيعة بن
نزار وفي قريش عبد بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب
بن فهر وفي تميم ينسب الى عبد الله بن دارم وفي قضاعة الى عبد
الله بن الجابر وفي همدان الى عبد بن عليان والثقفي نسبة الى ثقيف
وهو قسي بن منبه بن بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة

ابن قيس غيلان والصبي بفتح الضاد المعجمة وتشديد الباء الموحدة نسبة إلى
ضبة بن أدبن بمر بن الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل والبجلي بضم الباء الموحدة
والجيم نسبة إلى البجيلة بنت صعب بن سعد العشيرة بن مالك وهو مذحج
بيان لطائف إسناده منها وهو أعظمها أنه قال عن العشعثة وليس
فيه إلا التحديث والسماع ومنها أن رواته ما بين بصري وكوفي ومنها أن فيهم
اسما علما صحبة النسبة وبما يظنه من لا علم له بالحديث أنه مسلسل **بيان**
تعدد موضعه ومن أخرجه غيره أخرجه البخاري أيضا في أحاديث عن أبي هريرة
رضي الله تعالى عنه وأخرجه مسلم في الجهاد عن زهير عن جرير وعن أبي بكر وأبي كريب
عن ابن فضيل عن عمارة به وفي لفظ مسلم رضي الله عنه وفيه أيضا تكفل الله وفي
رواية للبخاري تكفل الله وأخرجه النسائي أيضا كذلك في الجهاد وفي أخرى
له قال انتدب الله لمن يخرج في سبيله لا يخرجه إلا الإيمان وفي الجهاد بسبيله
سبيل الله ضمان حتى أدخله الجنة يأيها كان إما يقتل أو وقاذة أو ما
أي مسكنه الذي يخرج منه كما مر أو أعم وتحته **بيان اللغات** قوله انتدب
الله بكسر الميم وسكون النون وفتح التاء المثناة من فوق والدال المهملة
وفي آخر باء موحدة وهي لغة بلحرث انتدب لهذا الأمر وهو ما لم خاب فكان الله تعالى
جعل جهاد العباد في سبيل الله سببا لأجورهم فكأنه إياه وقال صاحب المطالع في فصل
النون مع الدال قوله انتدب الله لمن جاهد في سبيله أي سارع بثوابه وحسن
جزائه وقيل أجاب وقيل تكفل وقال ابن مطال أوجب وتفضل أبو عبيد وأصل
أن يخرج لمن أخلص قلبه كأنه يريد ما وعد به في قوله تعالى إن الله اشترى
من المؤمنين أنفسهم وأموالهم الآية وذكره أيضا ابن الطيلسان في فصل الميم مع الدال
من مادة أدب فقال قوله انتدب الله لمن خرج في سبيله كذا للقابسي بهمزة وميم
أجاب منه وهاهنا من المادة يقال أدب إذا نعم بأدبهم وبادبهم أدبا إذا دعاهم وفي
رواية أبي ذر انتدب بالنون وأهمله الأصيلي ولم يفسره ومعناه تعهد من الأول
لما خاب به ونحبه فيقال انتدبه أي دعوه فأجاب وهذه بعيدة لتعدي
فانتدب الرتبي وفعل اسم منه وذكره الصاغاني أيضا بالنون مع الدال
وقال وأما قوله النبي عليه الصلاة والسلام انتدب الله لمن جاهد في سبيله
أجابه إلى فضل ثوابه وقال القاضي عياض رواه القابسي انتدب بهمزة مضمومة
بعدها ياء ثم الدال وبه يقال أدب القوم مخففا إذا دعاهم وعند الفراء مأدبة الله في
الأرض تلك قال الصغاني الأدب الداعي إلى الطعام يقال أدبهم إذا دعاهم بضم الدال
وفتحها الطعام نفسه هذا هي المأدبة بفتح الدال وضمها ثم قال والعرب
المأدبة بالفتح في حديث ابن مسعود رضي الله عنه إن هذا القرآن مأدبة الله فتعلموا
من مأدبته فليست من الطعام بشيء ثم قال والداعي منه الأدب بالتحريك انتهى
وقال بعضهم وقع في رواية الأصيلي هنا انتدب بهمزة مضمومة بعد النون
بدل الدال وهو تصحيف وقد وجدتها كذلك في الرواية على خلاف
قلت لم ينقل أحد من الشراح ولا من الرواة أنها رواية هذا التصحيف ولا أطلعت
الرواة على خلافه وقد رأيت ما قاله الشيخ فيه والله سبحانه يلهمنا الصواب
قوله أن أرجعه بفتح الهمزة من رجع وقد جاء متعديا ولازما فقصر الأول الذي
ومصدره الرجع وهذا هنا متعد كقوله تعالى فإن رجعك الله إلى طائفة
وفي الباب يرجع بنفسه يرجعها فاكتفى بها ورجع تعالى الله تعالى
عما يقول المشركون علوا كبيرا الرجع بفتح الراء وسكون الجيم وبالعين المهملة
أي إليكم مرجعكم وهو هنا لك الصالح من فعل ينفعل إنما يكون بالفتح وقاله
الله تعالى إن إلى ربك الرجعى وقد يجيء هذا الشيء بمعنى رددته قال الله تعالى

انه على بعبده دعاه حيا بعد موته وبلاه لأنه البعيد في المعاد قال
تعالى يرجع بمعنى إلى بعضهم القول أبي بشاشة وقوله ما قال أبي ما أجابه من القيل
وهو المطا قول خلف سمرة خلف هاهنا بمعنى بعد وأسرته هي القطعة
من الجيش يقال خير أسرايا أربع مائة وعدد **بيان الإعراب** قوله انتدب فعل
ماض والفاعل الله والمفعول محذوف تقديره انتدب الله من خرج يتعلق بانتدب ومن موصولة وخرج
جملة صلتها وفي سبيله يتعلق به والضمير فيه يعود إلى الله تعالى قوله
لا يخرجه جملة من الفعل والمفعول وهو الضمير في محلها النصب على الحال وقد عمل
ان المضارع إذا وقع حالا وكان منفيا يجوز فيه الواو وتركها كما تخرجني زيد
لا يركب أو ولا يركب وقال الكرماني لا يبعد أن يقال وهو لفظ مسلم ما ملخصه
القول بخصوص عمل أو كان كما قال انتدب الله لمن خرج في سبيله فأي الأشياء
الإيمان به قلت هذا ليس بتصديق لأنه عمل تعقبني يلزم أن يكون ذو الكمال
هو الله تعالى ويكون هو المعنى بقوله إيمان من وضع الاسم على غير ما عمل لا يخرجه ولا
يخرج وقع في رواية مسلم والإسماعيلي إلا إيمانا بالله وتصديق رسوله فنصب
على أنه مفعول له أو تمييز لا يخرجه إلا الإيمان والتصديق وتصديقه بسبيله
فقال أكيد بأني أو تصديقه في بعض الشيخ وتصديقه بالرفع على الابتداء
صفة وهو ظاهر قلت لم أقف عليه من وجه هذا رواية ثم قال فإن قلت إذا كان
بالواو فما صلة قلت فيه معنى الواو لا بد من الجمع بين الإيمان بالله والتصديق به قيل الله
قلت أو هنا هنا انتفاء الخلو منهما بمعنى الجمع بينهما أي لا يخلو عن أحدهما
وقد يجتمعان بل يلزم الاجتماع لأن الإيمان بالله يستلزم التصديق برسله
إذ من جملة الإيمان بالله جملة الإيمان بأركانه وفيما نحن فيه التصديق بالرسل
يستلزم الإيمان بالله وهو ظاهر قلت هذه التي ذكرت لبيانهما يدل على أن
الاجتماع قوله أن أرجعه يتعلق بمحذوف تقديره انتدب الله وجوابه بأحد أمرين
الرجعة إلى بيته والثاني ما نال من أجر أو غنيمة وما موصولة وقال صاحبنا
محذوف أي بما نال قوله من الجنة بيان لقوله أو غنيمة أو هما هذا الاجتماع المحكي
مع اسكان الخ بينهما أعني بالنقط لا ينفي اجتماعهما بل يثبت أحدهما
مع جواز بقية الأخيرتين يجتمعان قال القاضي عياض أي ما نال من
أجر وجد أو لم يكن فيغنم أو جر وفيغنم إذا كانت فاكتفى بذكر الأجر أو اقتصر
بكتمان أو على هذا بحسب الواو وكما جاء في مسلم من رواية يحيى بن يحيى في
سنن أبي داود من أجر وغنيمة بفقير الفاء وقد قيل به قوله أو غنيمة
وصحيح بين حمل بها أو في معناه وفي قول من وصحيح وبين أو يرد في بعض
قوله أو قذفه بالنصب عطف على أرجعه قوله لولا هي الامتناعية
لا التحضيضية وأن مصدرية تنسبك مع الفعل بعدها بمصدر مجرور على الأصل
أي لولا الشفقة على أمتي وقوله أشق مضارع شق يشق بمعنى صعب
عليه أن يفعل الشيء أو يقع به وقوله أن أغزو بدل من قوله خلف
سمي الجهاد غزوا لأن الغزو هو القصد وسمي المشقة صعوبة لتكلفهم فيه
ما يشق عليهم ولا قدرة له على حملهم كما جاء بينه في حديث آخر
قال تأبى نفسي تخلفهم عني ولا يطيب أنفسهم بذلك قوله ولوددت
اللام للتأكيد وهو عطف على قوله ما تخلفت في وجه الله ويكون اللام فيه جواب
قسم محذوف أي والله لوددت أي أحببت قوله أن أقتل في سبيل الله عطف على
المفعولية وأن مصدرية أي القتل والمعنى في الوقت الماضي بصيغة قوله
ثم أحيى أي ثم أن أحيى وكذلك التقدير في البواقي **بيان المعاني** قوله

الايمان في مقصد وقد يوصل بزيد ونحوه نية ذلك وفيه التفات وهو العدول
من الغيبة الى ضمير المتكلم والانسان كان يقتضي ان يقول الا ايمان به فقوله اذا ارجعه
فيه حذف اي الى مسكنه فقوله ما كان فيه استعمال الماضي موضع المضارع لتحقق
وجوده تعالى فقوله ثم اجي كلمة ان كان تدل على التراخي في الزمان ولكنها هنا مستعملة
فالمعنى على التراخي في الرتبة لان التمني حصل مرتبة بعد مرتبة الى المرتبة العليا
استنباط الاحكام فيه فضل الجهاد والغزو في سبيل الله وفيه تمني
الشهادة وتعظيم اجرها وفيه تمني الخير والنبي فوق ما يطيقه الانسان وسألا
يمكنه اذا قدر له وهو امر الشارع بتمني ما فوق طاقته والسلام بنية الترقي
الى ما هو فيه بيان شدة شفقته صلى الله عليه وسلم على امته ورأفته
به فيه استحباب طلب القتل في سبيل الله وفيه جواز قول الانسان وددت
فعل كذا من الخير الذي يجوز ان لا يفعل وفيه انه اذا تعارض مصلحتان بدأ بأهمهما
وان يترك بعض المصالح لمصلحة ارجح منها او لخوف مفسدة تزيد عليها وفيه ان
الجهاد فرض كفاية لا فرض عين وفيه البيعث بعد الموت لان المكروه والشدة عن
المسلمين وفيه ان من خرج في قتال البغاة وفي قتال اللصوص والمحاربين
من القطاع ونحوهم لم يقتل بغير حق وفي قوله في سبيل الله رد على من قال
الاسبلة والاحوية سنها ما قيد بجميع المسبلين بدليل الله ونقل الجنة فاوجبه
اقتضاها عمم بذلك واجيب بانه يحتمل ان يوحى له بذلك بعد موته كما انه نبأ بالجنة
لعثمان وبجماعة وبجموان يكون الوحي عند وجود السبب يقينا والمغفرة بين بلا
حساب والاعذاب ولا منافاة بينهما وبجوز ان يكون ذلك كفارة لها كما ورد من قوله
عليه الصلاة والسلام القتل في سبيل الله يكفر كل شيء الا الدين وفيه
ومنها ما يقال ان المجاهد له حالتان الشهادة والثانية فاختير للحالة الاولى
والاجر والغنيمة للثانية ولفظة او بمعنى الواو او بمعنى قد على ان السالم انما يأجر
وانما الغنيمة بالجهاد واجيب بانه مبني على ان تحصيل الظن مع امكان القطع بينهما
ومنها ما قيل ان هذا حالة غالبة للسالم وهو لا يأجر بدون الغنيمة واجيب بان
هذه الحالة نادرة تحت الحالة الثانية اذ هو اعم من الاجر فقط ومن مع الغنيمة
ومنها ما قيل الاحتراس به للشهيد اذ لو لم يذكره لكان يجب السالم الشهيد
منتفيين بيان الاجر هو الاخير والغنيمة مع ان الجنة ايضا اجر واجيب بان هذا
اجر خاص والجنة اجر على عمله فيما ينتفيان اذا لم تنتفيا دل الترجح والواو على
الاجر والجنة بحمل الحديث ان الله تعالى قد يخص بالجهاد شيئا لغير الحالة فاما
ان يسبب شهيد فيدخل الجنة واما ان يجمع له بين الاجر والغنيمة ومنها
ما قيل هذه الاقسام واجب بما سبق فيه وما ذكر فيه يكتابه بقوله ان الله شرط
الاجابة ومنها ما قيل لا مشقة على الامة في ودادة الرسول عليه السلام لان عادة
ما يحب الاب وجود الفتا بقدر الوادة وليس فيما مشقة واجيب بانا نقول
عدم المشقة وان سلمنا فيما يتعلق به الوادة لا نسلم فيما يتعلق به فيصير حينئذ
ومنها ما قيل لعل الله علم حالة الحياة فاجعل النهاية مع القتل واجيب بان المراد
بقولها تمنى العلم الحال عليها او لو الاحياء الكبرى وهو معلوم شرعا فلا حاجة الى
ودادته لانه ضروري الوقوع فانهم ومنها ما قيل ان القواعد تقتضي الا يتمنى
المعصية اصلا لنفسه ولا لغيره وكيف تمناه لانا حاصله انه تمنى ان يمكنه فيه
كانه يقصي فيه واجيبا بانه ليست منصوصة بالتمني انما التمني لحالة
الرفيعة ومع اردتها فلكه يحصل بنيتها وبما ما قيل ان قوله على الصلاة والسلام
لما قال له اجاهد وتمنيته بعارضه قوله عليه الصلاة والسلام بنى الصحيح ما من

غارية

غارية او سرية تغزو فتغنم وتسلم الا كان قد تعجلوا ثلثي اجرهم وما من
غارية او سرية تخفق فتصاب الا تم اجورهم والاخفاق ان تغزو فلا تغنم شيئا
ولا يصيبون شيئا ان يشتمله الغنيمة من اجورهم كما لم تنقص الغنيمة اجورهم وكان في
افضل المجاهدين وجاب باجوبة الاول اطعن في هذا الحديث باسناده بن
هارون وليس بالمشهور وبمخالفته لانه اخرج له مسلم والترمذي والنسائي وبن ماجه
وقال يحيى بن سعيد حدث عنه الائمة واحاديثه كثيرة مستقيمة الثاني ان الزيادة
بزيادة الاجر والاسف على ما فاتها من الغنيم ومضاعفة لها كما نقص في ذلك اصيب
باهله وماله الثالث ان يحمل الاول على ما اذا تعينت بنيته لقوله لا يخرجه الا جهاد
في سبيلي وتحمل الكبرى على ما اذا في جملة من 2 بنية الجهاد والمغنم فمن اشرك
بما يجرد فيه التشريك وانتسمت بنيته بين الامرين فنقص اجره والاول
اخلص فكمل اجره وفي الثاني تعارض الاقران اذا سلما وتخلوا يكون
اجرهم اقلهما اجرا لم يسلم او لم يغنم وان الغنيمة في عمله جزء من اجر
غزوهم فاذا حصلت فقد تعجلوا ثلثي اجرهم وقال الداودي الاجر هنا بمعنى الثواب
واما استرداد الامام غنيمة بعد قبض فليس فيه انه لم يشهدها لكان اجرهم عليه قد وافر
مع القسمة فكونهم لم يغنموا لم مرضيا منهم لا يلزم منه ان يكون فوته مرضيا الذي يوجب

من باب تطوع قيام رمضان من الايمان

اي هذا باب قوله تطوع مرفوع بالابتداء مضاف الى ما بعده وخبره قوله من الايمان
وفي بعض النسخ باب تطوع قيام شهر رمضان والتطوع تفعل ومعناه التكلف
بالطاعة يقبل ليه وقد ذكرنا وجه تعلق بالجهاد بهذا الايمان بين هذا الباب وما
قيام ليلة القدر من الايمان ورمضان في الاصل مصدر رمض اذا احترق من شدة
الرمضاء ثم جعل علما لهذا الشهر وضع العرب للتعريف والالف والنون ولما
تنقلوا اسماء الشهور عن اللغة القديمة سموها بالامنة التي وقعت فيها فوافق
هذا الشهر الايام رمضانهم

ص حدثنا اسماعيل حدثني مالك عن ابن شهاب عن حميد
ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر ما تقدم من ذنبه **ش** مطابقة
الكبرى للترجمة من حيث ان صوم العمل الذي فيه مضمار ما تقدم من الذنوب
شعبة من شعب الايمان والتقدير من باب تطوع قيام رمضان شعبة
شعب الايمان **بيان رجاله** وهم خمسة الاول اسماعيل بن ابي اويس الاصبحي
المدني ابن اخت شيخه الامام مالك ابن ابي انس ابن مالك بن انس الثاني مالك بن مسلم
ابن شهاب الزهري والرابع حميد بن عبد الرحمن بن عوف احد العشرة البشرة بالجنة
ابو ابراهيم وقيل ابو عبد الرحمن وقيل ابو عثمان القرشي الزهري المدني وامه
اخت عثمان بن عفان اول المهاجرات من مكة الى المدينة قتلت اسماء ام كلثوم بنت
عقبة بن ابي معيط اخت عثمان لامه اخرج له البخاري هنا وفي الصلح وفي مواضع
عن الزهري وسعد بن ابراهيم بن ابي مليكة عنه عن ابي هريرة بن ابي سعيد
وصيغة واحد له ايضا عنه عن سعيد بن زيد وعن عباس جماعة كعبد الله
المحلة منهم ابواه وبن عباس وابن هريرة وعنه الزهري وخلائق منهم انس
بعين وتقدم ابو زرعة في موضعين وكان كثير الحديث مات سنة خمس وماية وهو
غلط واهمال البخاري وسلما قول ابن حنبل حميد بن عبد الرحمن الحميري البصري
انا يتبع القعنبي ولا يلتفت بهذا فان روى هذا عن بن عباس وابي هريرة
ايضا فغير ما قاله وما قلت بناء على ان راجح البخاري لمذهبه اجزم به الكلاباذي

وغيره

وتسعين سنة وقيل بعدها

من اخلص

لوجه الله وهو الذي يأتي ان المراد
وعنه مطلقا لانه لم يقل عليه
ان الغنيمة تنقص الاجر

افضل

بلغ

الطاعة والتطوع بالشيء
ه والاصطلاح الشغل والمراد
من القيام هو القيام على

اما هو

غارية

الكلام فيه من وجوه الاول ان لفظة باب خبر مبتدا محذوف اي الحكم او نحوه قوله
الدين يسر فان قوله الدين يسر مرفوع بالابتداء وخبره يسر الثاني
وجه المناسبة بين الباب بين حديث وهو معنى اليسر في صوم رمضان وذكر
ان صوم رمضان يجوز تاخير من وقته لمسافر ومريض بخلاف الصلوات
وهذا عين اليسر وايضا فانه شهر واحد فيه كالاثنين عشر شهرا والصلوات
في كل يوم وليلة خمس صلوات وهذا ايضا عين اليسر ان ثبت قول يسر اي
تيسير وتكراره الا لتمام بين المرفوع والمجهول شرط الجزء مثل هذا الايكون
الا بانا ول عالم بن يسار عن عبيد بن ابي فاقة وكانه لشدة اليسر
وكثرته نفس اليسر كما يقال ابو حنيفة فقيه وكثير فقهه لانه صار من
عين الفقه وهذه قول رجل عد لو اليسر بضم السين وسكونها فتضمه اليسر
وفيه التخفيف مع كونه هذا الدين يسر لكن ان يكون بالنسبة الى سائر
الاديان وهو ظاهر لان الله تعالى رفع عن هذه الامة الاصر الذي كان على من
قبلهم كعدم جواز الصلاة الا في المسجد وعدم الطهارة بالتراب وقطع الثوب
الذي يصيبه النجاسة وقبول التوبة بالقتل وكفارة اليمين الله تعالى من
لطفه وكرمه رفع عن هذه الامة ما قال الله تعالى وما جعل عليكم في الدين
من حرج كان ما الالف واللام في الدين ملك للعهد وهو دين الاسلام
وقال بن بطال المراد باسم الدين واقع على الاعمال لقول الدين يسر ثم بين جهة
اليسر في الحديث بقوله سددوا وقاربوا الخ والبسر الذي والاتيان في الدين
بيسر بالتيسير والشدة انما هي في الاعمال ص وقول النبي صلى الله عليه وسلم ان
الدين الى الله بقابل الحنيفية السمحة ش قوله صدره لانه معطوف على
الدين اضيف اليه الباب فالضمير اليه مجرور والمعطوف والمعطوف عليه كذلك
باب قول النبي عليه الصلاة والسلام وانما استحللت هذا هذا بيانه الترجمة بكلا الوجهين
اعني كونها مشتملة على شرط اخرجه ها هنا مختصرا ولم يسنده في هذا
الكتاب واخرجه موصولا في كتاب الادب المفرد للاصل الدلالة عليه على معنى
القطعة واخرجه احمد بن حنبل وغيره موصولا من طريق محمد بن اسحاق عن داود
ابن الحصين عن عكرمة عن بن عباس رضي الله تعالى عنهما واسناده صحيح ولفظه
الطبراني من حديث مجاهد بن ابي الهاشمة عن علي بن ربيعة عن القاسم عن ابي امامة
بنحوه ومن حديث عفيف بن سودان عن سليمان بن عامر عنه ولفظه اخرجه بن ابي شيبة
في مسنده ولفظ هذا عن شعبة عن الحكم عن ابي جحيفة رضي الله عنه سمعته
كلام اضافي يسند بعضه الى بعض اي الحنيفية وفي قوله الحنيفية والمراد
الملة الحنيفية فان قيل ان الطابق بين المبتدا والخبر شرط والمبتدا ها هنا
ذكر والخبر مونث قلت كان الحنيفية غلب عليها الاسمية حتى صارت عطما
او ان الفعل التفضيل المضاف ليتضمن الزيادة عليهم اضيف اليه يجوز فيه
الافراد والمطابقة لمن هو له فان قلت فيلزم ان يكون الملة دينا وان يكون
سائر الاديان ايضا محبوبا الى الله تقابل وهذا باطل اذ الفهم من الملة غير
الفهم من الدين او سائر الاديان منسوخة قلت قال الكرماني الجواب الاول
هو بالتزام واما الثاني فنوقوف على تخصيص المحبة او الراد بالدين الطاعة
اي احب الطاعات هي السمحة قلت لا يخلو الالف واللام في الدين ان يكون
للجنس او للعهد فان كان للجنس فالمعنى احب الاديان الى الله الحنيفية والمراد
بالاديان الشرائع الماضية قبل ان تبدل وتنسخ وان كان للعهد فالمعنى
احب الدين المعهود وهو دين الاسلام ولكن التقرير احب هذا الدين

وفصل الفي كلها مجموعة ولكن ما كان منها اسمها فهو لجد ابي الله تقال
ويدل عليه ما رواه احمد في مسنده بسند صحيح من حديث ابي رمثة انه
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير دينكم اليسر والدين الله الحنيفية
الملة ابراهيمية عليه الصلاة والسلام سميت ملة لانها تملى اي تقال ملة ابراهيم
حنيفا والحنف عند العرب هو من كان على ملة ابراهيم عليه الصلاة والسلام
سموا من اختتن وحج البيت حنيفا والحنيفية المائلة الى الحق والى
ابراهيم عليه الصلاة والسلام حنيفا لانه مائل عن عبادة الاوثان قوله السمحة
اي رفيع صفة الحنيفية ويعني بها السهلة والسماحة ضد المضايقة الملة السهلة
التي لا حرج فيها ولا تضييق فيها على الناس وهي ملة الاسلام ص هذا سعيد
اللام بن مطهر حدثنا عمر بن علي عن معن بن محمد الغفاري عن سعيد بن ابي سعيد
المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الدين يسر
ولن يشاد الدين احد الا غلبه فسددوا وقاربوا وابشروا واستعينوا بالغدوة
والروحة وشيء من الدلجة ش مطابقة لحديث الترجمة ظاهرة وهي انه اخذ منه
وجوب عليه واما المناسبة بينه وبين حديث العلق فهي ان الذكر فيه انما
فيه اما يجاء من الاستحباب بمعنى احسن الاداء ان هو الملة الحنيفية والحديث
المستدل عليه لكنه لان فيه ان مواظبته به سواء كان واجبا او مندوبا او لا
وقوله بسند صحيح بيان وجاله وعمر شيخه الاول عبد السلام بن مطهر بصيغة
المفعول من التطهير بالطاء المهملة بن حاتم بن مسكة بن ظالم بن شيطان
الازدي البصري وكنيته ابو ظفر ينتهي انظاره الجنة واخذ روايته عن جماعة
منهم البخاري وابو داود وابو زرعة وابو حاتم وسئل عنه فقال هو صدوق توفي
سنة اربع وعشرين ومائتين الثاني عمر بن علي بن عطاء بن مقدم بفتح الدال المشددة
ابو حفص التميمي البصري والد حاتم وحفص وعمرو ومحمد بن علي وكان يدلس
قال بن سعد كان ثقة كان يدلس شديدا ربما يقول سمعت فعن نافع لم يسمعه
عن نافع يسمعه كان هشام بن عروة الاخير وقال عثمان كان رجلا صالحا لم يكن فيه بفتنون
عليه غير انه ليس ممن اتقبل منه حين يروي حدث وقال البخاري قال
ابنه عاش ثلاثا وثمانين سنة وماية روى له الجماعة الثالث معن بفتح
الميم وسكون العين المهملة بن محمد بن سعد بن فضلة الغفاري الحجازي سمع
جعفرا وعنه جمع منهم بن جريج ذكره بن حبان في الثقات روى له الجماعة
الا الترمذي والنسائي وبن ماجة سعيد بن ابي سعيد واسم ابي سعيد
كيسان المقبري المدني ابو سعد بسكون الدال روى عن جماعة من الصحابة
قال ابن زرعة ثقة وقال احمد لا باس به وقال بن سعد كان ثقة كثير الحديث
ولكنه كبر فجعل حتى اختلط قبل موته وقدم الشام مرابطا وحدث بها وقال
وقال غيره اختلط قبل موته باربع سنين توفي سنة خمس وعشرين وماية
روى له الجماعة الخامس ابو هريرة رضي الله عنه عبد الاباب الازد بنسبة
الى الازد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبا بن يشجب بن يعرب
ابن قحطان بفتح الدال الازد بالزاي والاسد بالسين والغوث بفتح الميم وفتح
الدال نسبة الى مقدم احد اجداد القبيلة وهو بكسر الغين المعجمة نسبة الى
غفار بن مليل بن ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة والثعلبي بضم الثاء المثلثة
وسكون العين وفتح اللام وفي آخرها باء نسبة الى ثعلبة بن سعد بن ذبيان
كان مجاورا لها فنسب اليها وقيل كان منزله عند الثعلب وهو بمعنى الاول وقيل حليف

مكتبة الألوكة
www.alukah.net

فلما قال الاعشى وادلج بعد المنام فمنوا ان الادلاج لا يكون الا بعد المنام
وليس كذلك رضيت واحببت بسحر فظنوا ان الادلاج لا يكون الا بسحر وهذا وهم
وغلط وانما لا يحمد من الشاعر من وصف ما فعله هو وقومه دون ما فعله غيره
ولولا انه يكون بسحر ويغير سحر لما احتاج الى ذكر سحره لانه اذا كان
الادلاج يسحر وبعد المنام فقد استغنى عن تقييده تعالى وبما يتبين ذلك
ان العرب تسمي القطعة من الليل ادلاجا وان لم يكن بعد منام ولا سحر
الا ترى ان الليل اوله وسطه اخره اطرافه وجميعه كله ولكنه يظهر الليل بوجه
او تأتي احتاج الى الدرج لطلب علم او فهم وكما انتي كلامه وفيه نظر من
حيث ان اكثر اللغويين ذكروا الفرق بين القطع والسير فالقطع لم يشترطوا البيتوتة
فقالوا ان درجت ستونية وهذا الصواب لانه ليس فيها ما يدل عليه بل يدل عليه ذكر الدلج
ان الافعال تختلف لاختلاف المعاني معناه ان الافعال هل وضعت لمعنى واحد
وهو تخصيص احدث زمان لفظ احدث لمثله او لمعنى من المعاني فابن وبنى
يجمعهما ما وضعت للابنية الذي ضبط فقال الشيخ اثير الدين ابو حيان رحمه
الله تعالى ان الاستاذ اباعلي الشلوبين وغيره ذهبوا الى ان الافعال هل وضعت
تختلف لاختلاف المعاني على الجملة فالمعاني التي تختلف بها الابنية
ليست منصوصة على شيء من المعاني دون شيء فاذا امكن منصوصة على بعض
المعاني فالذي ينبغي ان يكون الدلالة اذا ذاك على اضافة اما واو الوقت
كله قلت لحديث ابو داود مرفوعا بذر بستونية وهو قوله صلى الله عليه وسلم
بالدلجة فان الارض تطوى بالليل ولم يفرق عليه الصلاة والسلام بينها
افاده فاض فؤاده على بن ابي طالب رضي الله عنه فهذا الادلاج في السير صيب
على السير والادلاج في السير وبقية الدروج على الحاجات فالكل الادلاج
قوله ان الدين يسر ابتدا وخبر وجملة الشرط معترضة بينهما قوله
لن يشاد الدين كلمة لن حرف نفي ونصب واستقبال وقوله يشاد منصوب
بها ويبن لفاعل والدين مفعوله قال الثاني يرفع الدين وينصبه وهو
من الاحاديث التي مستطيعها ثم يوجد انه سقط من هذا الكتب لفظ
احدثه الرواة قال صاحب الطالع وروايه بن السكن بزيادة احد وعليه
هذا الدين منصوب وهو ظاهر واما على رواية الجمهور فالرفع على العالم
بسم تأمله والنصب على اضمار الفاعل يدل عليه يشاد المذكور وقال صاحب الطالع
والرفع هو رواية الاكثر قال النووي وهي الصحيحة وكلام امئة الحديث
المشارقة قلت وفي بعض الروايات فان الاصل ان يقال احد لن يشاد الدين
احد الا غلبه وكذا هو في رواية ابي ذر فيهم وفي حيان والاسماعيلي وفيهم قلت
الاولى رفع الدين على انه مفعول ناب عما لم يسم فاعله لم يحسن يكون يشاد عليه
صيغة البحر وقد قلنا ان هذه الصيغة يستوي فيها المعلوم والمجهول
لان هذا من باب المفاعلة والمفاعلة انما تعمل فيه كسر ما قبل آخره وعلامة
بنا المفعول فيه فتح ما قبل آخره وهذا لا يظهر في المدغم ولا يغيره بشيء
الا ما لفظ بينة قاهم قوله فسددوا وقاربوا العمل وتعاطوا العمل الذي
يمكن ان يكون الفاعل هو الشرط بحذوف اي ان امكنكم الامر كونكم سددوا والكمل
التي بعدها معطوفات عليها وابا بنه بالغدوة للاستعانة والمعنى
استعينوا على الاحكام بين الاوقات النشطة للعمل وقوله وشيء من الدلجة
اي وان استعينوا ببعض هذه الدلجة وانما قال وشيء من الدلجة ولم يقل
والدلجة لتبيين ان بعض الدلجة على الحقيقة لان الدلجة تكون بالليل وبعد

الليل

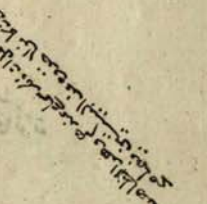

الليل اشتد سواد الظلام والادلاج في الدلجة هو سير الليل كله عند البعض
واستغراق الليل كله صعب فاشار بقوله وشيء اي شيء يسير منه بيان

الصلاة من الايمان

قوله ان الدين يسر فيه اشكال بان ورد العمل شكك فيه هذا
الدين على تقوي كون الخاطب متكلما والا فعلى تقدير تنزيله منزلة المشكك والا
فعلى تقدير المنكرين فيجاب الخاطب والا فلكون القضية تساهلية ويشهد لها قول راقم
بيشاد الدين منه حذف الفاعل على المفعول به فنزل منزلة دعا وبنى منه فعل اي بنى الاسم
فكون فيه مبالغة وقاربوا الجملة السادة اي وكونوا مقاربة وسددوا بالصواب
على العمل وايهام المشير به للتنبيه على التعظيم والتفخيم وفيه استعارة الغدو
والروحة وشيء من الدلجة لاوقات النشاط وكثر في القلب للنشاط فكانه
عليه الصلاة والسلام خاطب مسافرا يقطع طريقه الى مقصده فنبه على
اوقات نشاطه التي تترك فيها عادات دفعة الاوقات افضل اوقات المسافر ليلا
اغاسا بالليل والنهار جميعا مجملا تقطع واذا تخيرت السير في هذه الاوقات
المنشطة امكنك المداومة من غير مشقة وقال الخطابي معناه الامر بالاقتصاد
في العبادة اي لا تستنفد جميع الايام والليالي عملا بها بل اخلطوا طرف الليل
بطرف النهار واجعلوا النشاط فيها بينهما لانه لا ينقطع بكم ومن هذا بعض
عليه الرفق في العمل لقوله عليه الصلاة والسلام الخلوا من الاعمال ما تطيقون قال
الخطابي هذا من الاقتصاد وتوك الخلاف النفس لان الله تعالى انما اوجب عليهم
خطاين الطاعات في وقت دون وقت تيسيرا عليهم ورحمة ومنه التنبيه على
اوقات نشاط الانسان والمراح والادلاج افضل اوقات الساعين وادوات
منشأ طويل على المعتمد الديار رنقله وطويت الى الاخرة فنبه امته ان
يتحفظوا اوقات نشاطهم وفراغهم

الصلاة من الايمان

الكلام فيه على وجوه الاول قوله باب خبر مبتدا محذوف اي هذا باب
ويجوز فيه التنوين وتركه باضافته الى الجملة لان قوله الصلاة من عرى
لا بتداء وجيء قوله من الايمان اي الصلاة شعبة من شعب الايمان اتى الى
وجه المناسبة بين الايمان من حيث ان مدلول الكوز يجعل الباب الاول
الاستطاعة بالاوقات الثلاثة في اتيانه اطاعات وافضل اطاعاته
البدنية التي تتعلق في هذه الاوقات الصلوات الخمس والاوقات الثلاثة
هي الغدوة والروحة ودلجة اشتملت عليها الدلجة على قول من يقول ان معمل
قوله الصلاة الدلجة سيرا لليل كله والا كان السير ما مرا لاستغراقه هذه الاوقات
والتعبير عن الصلاة بالباب الذي يتوصل منه الى المطلوب
الظهور والعمل بالباب استطراد الوجه الذي ذكرناه هكذا في الحقيقة مطلوب وجه
المناسبة بين هذا الباب وباب صوم رمضان امتنا بانه الايمان وهو ظاهر
لان كلا من الصلوات فالصوم من اركان الدين المطلوبة ومن المعلوم
انها كانت كون الصلاة من الايمان ظاهرا ولا سيما على قول من يقول الاعمال
من الايمان وحديث بن عمر رضي الله عنهما بني الاسلام على خمس لكن
قوله الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلاتكم عند البيت
فانه يجوز فيه الحمل على ظاهره من الاعراب الحق بعضهم على القضاء اليه اعني قوله
الصلاة من الايمان فانها جملة اضيف اليها الباب على تقدير ترك التنوين
فيه كما ذكرنا والرفع عطفا على لفظة الصلوات ثم الكلام فيه على وجوه

الاول ان هذه الاية من جملة التوجه لان ابا بعثوم بتي جهتين احداهما في الصلوات من جملة الايمان والاخرى قوله وما كان الله ليضيع ايمانكم والثانية بين التوجهتين ظاهرة لان نفي الاية اطلت على الصلوات الاولى ان على سبيل الطلاق اكمل على الخلوين دفعي بقوله الصلاة من الايمان لان كلمة من للتبعيض كما الصلوات تنت معضل الايمان اي الذي قال الواحدي في كما ب اسباب النزول قال ابن عباس رضي الله عنهما في رواية الكلبي كان رجال من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدوا قبل القبلة الاولى فيهم سعد بن زيد اخو بني النجار وابن البراء بن معرور احد بني سلمة توفي اثنا عشر رجلا وابن عشارهم فقالوا يا رسول الله توفي اخواننا وهم يصلون الى القبلة الاولى فانزل الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلاتكم الى بيت المقدس وقال ابن عباس رضي الله عنهما لما حولت القبلة الى الكعبة قالوا يا رسول الله كيف باصحابنا الذين ماتوا قبل ان تحول القبلة الينا فانزل الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلاتكم الى بيت المقدس وقال ابن اسحاق وابن جريج ومقاتل ان الله تعالى سمى صلاتهم الى بيت المقدس اطلاقا وقال ابن اسحاق وغيره سبب نزول هذه الاية ان رجالا ماتوا على القبلة الاولى وقضت بينكم بيانا وقال الزجاج ايمانكم اي ايمانكم بالقبلة الاولى ليتطابق الجواب السؤال وقال الزمخشري في الكشاف وما كان الله ليضيع ايمانكم ايمانكم بالقبلة الاولى وانكم لمن اتاها ولم تزايلوا دين الله شكر صنيعكم وقضى بالثواب العظيم فكيف يرداه اذا كان الله ليترك تضييعكم لصلاتكم التي تركت منسوخة واضافة الايمان اليهم وقيل من صلى الى بيت المقدس قبل التحويل فصلاته عند صلاته انتهى ثلث هذا ثلاثة اوجه الاول منع التحويل فصلاته عند والثاني من قبيل المكاتبة لان ترك النفي يدل على نفي الاضافة الايمان والثالث من قبيل الطلاق اكمل على الجزء الاول فكيف يقول ليضيع لتركه انتهى فان قيل المقام يقتضي ان يقال ايمانهم بلفظ الغيبة اجيب بان المقصود تعميم الحكم للامة الاجابة والسؤال فذكر الامر الخاطبين تغليبا لهم على غيرهم ولانها سبب وقوع الاية في الرتبة الاولى الوجه الثالث وهو الذي اشار اليه البخاري بقوله يعني صلاتكم حيث فسر الايمان بالصلاة وهكذا وقع هذا التفسير في رواية الطبراني والنسائي من طريق شعبة وفي عن ابي اسحاق عن ابن ابجد عن البراء الذي اخرجه البخاري هاهنا قال الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم صلاتكم الى بيت المقدس ارجع قوله عند البيت الى ما به الكعبة شرفها الله تعالى فان قال الذي وجد هذا مشكلا لان المراد صلاتكم الى بيت المقدس وهذا هو مراد به بيت الله عليه كلامه فعال بعض الشارحين المراد الى البيت بيت المقدس او الكعبة لان صلاتهم اليها الى جهة بيت المقدس قلت اذا اطلقت البيت يراد به الكعبة ولم يقل احد ان البيت اذا اطلق يراد به المقدس او احدهما بالشك وقال بعضهم قد قيل ما في هذه الاية بيانا لقوله تعالى فاينما تولوا فثم وجه الله فان الله لا يضيع فيه بل هو صريح بيان ذلك احتج الحنفية بهذه الاية على ان الصلاة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوجه اليها للصلاة وهو بمكة فقال ابن عباس رضي الله عنهما فيمن وكان يصلي الى بيت المقدس فكيف لا يستقبل بالكعبة بل يجعلها بينه وبين بيت المقدس والجواب عن هذا ان يقول انا لا نسلم ان كان يصلي الى الكعبة فلا نسلم ان الى الدية استقبال بيت المقدس وهذا ضعيف فلا يلتفت منه وهذا النسخ من حيث والاولى اصح لانه يصح تعيين القولين وقد صح عن الحاكم ضعيف من حديث ابن عباس فكان البخاري رمى الى الاشارة الى الجزم بالاصح فقال الصلاة كانت عند البيت كما تقدم الى بيت المقدس واقتضى ذلك ان الكعبة بالاولوية

الى بيت

الى بيت المقدس وهو عند البيت اما كانت لا يضع فاجيب ان لا يضع اذا يعود عينه تلك فهذه التفاتة كما بينه بيد الاصل صحيحة وسنها صحيح فيرد ان اقتضى ابقا والتقدير بيضي صلاتكم ابن صليتم الى بيت المقدس عند البيت ابي اكعبة فقوله عند البيت يتعلق بذلك المحذوف وقوله هذا الثاني واقتضى ذلك الثنا الاولى لعم تعليله بقوله لان صلاتهم الخ لا تتعلق له قط لبيان تصحيح قول البخاري عند البيت وتصحيح ما ذكره وتقله عن بعضهم ان فيه تصحيفا ثم قول وعندي انه لا تصحيف فيه وان كان كذلك يبعد تصحيف نفس الامر لكن لو كان عنده الرجوع على ما في التصحيف كان يقول اولا مثل هذا لا يسمى تصحيفا وانما يقال مثل كذا تال الفوز او نحو ذلك وان التصحيف يعرف بحفظ اللفظ وهذا ليس كذلك وقال الصفاني رحمه الله تعالى التصحيف الخطأ في الصحيفة ويتوارد تعريفه على لفظ كذا فمن فتح ان مذهبه ان يعرف معنى التصحيف كيف يجيب عنه بالنفي

حدثنا عمرو بن خالد حدثنا زهير حدثنا ابو اسحاق عن البراء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اول ما قدم المدينة نزل على اجداده او قال اخواله من الانصار وانه صلى قبل بيت المقدس وانه صلى اول صلاة صلاها صلاة العصر وصلى معه قوم فخرج رجل ممن صلى معه فمر على اهل مسجد وهم راكعون فقال اشهد بالله لقد صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل مكة فداروا كما هم قبل وجوههم وكانت اليهود قد اعجبهم اذ كان يصلي قبل بيته المقدس واهل الكتاب فلما ولى وجهه قبل البيت انكروا ذلك ص مطابقة لحديث الباب من جهة ان قوله قبل بيته المقدس واهل الكتاب فلما ولى وجهه قبل البيت انكروا ذلك يطابق الترجمة من الوجه الذي ذكرناه ولكن لا يطابق لقصد الحديث الذي هو قصد رواية زهير عن ابي اسحاق لقوله الصلاة من الايمان وقول النووي بيد الحديث فوايد منها ما ترجم له وهو كون الصلاة من الايمان اشارة الى ان الحديث الذي هو الرواية الثانية لزهير عن ابي اسحاق

رجال هذا وهم اربعة الاول ابو الحسن عمرو بفتح العين وسكون الميم بن خالد بن فروخ بن سعيد بن عبد الرحمن بن وافد بن ليث بن وافد بن عمرو بن الحنظلي الجزري ابو سكن مصر روى عن الليث وابي لهيعة وغيرهما وروى عنه البخاري وابو زرعة وغيرهما وروى له ابن ماجه عن رجل عنه قال ابو حاتم صدوق وقال العجلي مصري ثقة مات بمصر سنة سبع وعشرين ومائتين وقيل سنة ثمان وقيل سنة تسع وقيل سنة عشر وقيل سنة ثلاث عشرة وقيل سنة اربع عشرة وقيل سنة خمس عشرة ومائتين الثاني زهير بن معاوية ابو خيثمة الجعفي الكوفي نزيل الجزيرة روى عن ابي اسحاق السبيعي وحميد الطويل وعنه عمرو بن خالد الواسطي المذكور اخرج له ابن ماجه وغيره وعبد الله بن احمد بن حنبل وعثمان بن ابي شيبة وغيرهم وعنه يحيى القطان وجماعة وثقه احمد وابن معين والنسائي وابو حاتم وابو زرعة وغيرهم وقال ابن سعد كان ثقة ثبتا حجة وقال ابن المديني ما فاته شيء من حديث ابي اسحاق وقال ابو زرعة روى عنه اربعة عشر الفا وقال ابو حاتم كان من اثبت الناس في ابي اسحاق وقال ابن عيينة ما رأيت احدا اعلم بحديث ابي اسحاق من زهير وقال ابن خراش كان ثقة ثبتا وقال ابن حبان كان متقنا حافظا توفي سنة اثنتين او ثلاث وسبعين ومائة وكان قد نيف قبله بسنة وقيل بسنتين وقيل لما جاءه نعي ابي اسحاق قال اما ابو اسحاق فقد مضى وما اظن ان يجيء مثله الثالث ابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي التابعي الجليل الكبير المتفق على جلالته وفق بثقته وله نيف وثمانون سنة توفي بعد الاربعين ومائة وقيل بعد الخمسين ومائة وقيل بعد الستين ومائة وقيل بعد السبعين ومائة وقيل بعد الثمانين ومائة وقيل بعد التسعين ومائة وقيل بعد المائة بسنة وقيل بسنتين وقيل بثلاث سنين وقيل بأربع سنين وقيل بخمس سنين وقيل بست سنين وقيل بسبع سنين وقيل بثمان سنين وقيل بتسع سنين وقيل بعشر سنين وقيل بإحدى عشرة سنة وقيل بثنتي عشرة سنة وقيل بثلاث عشرة سنة وقيل بأربع عشرة سنة وقيل بخمس عشرة سنة وقيل بست عشرة سنة وقيل بسبع عشرة سنة وقيل بثمان عشرة سنة وقيل بتسع عشرة سنة وقيل بعشرين سنة وقيل بإحدى وعشرين سنة وقيل بثنتين وعشرين سنة وقيل بثلاث وعشرين سنة وقيل بأربع وعشرين سنة وقيل بخمس وعشرين سنة وقيل بست وعشرين سنة وقيل بسبع وعشرين سنة وقيل بثمان وعشرين سنة وقيل بتسع وعشرين سنة وقيل بثلاثين سنة وقيل بإحدى وثلاثين سنة وقيل بثنتين وثلاثين سنة وقيل بثلاث وثلاثين سنة وقيل بأربع وثلاثين سنة وقيل بخمس وثلاثين سنة وقيل بست وثلاثين سنة وقيل بسبع وثلاثين سنة وقيل بثمان وثلاثين سنة وقيل بتسع وثلاثين سنة وقيل بأربعين سنة وقيل بإحدى وأربعين سنة وقيل بثنتين وأربعين سنة وقيل بثلاث وأربعين سنة وقيل بأربع وأربعين سنة وقيل بخمس وأربعين سنة وقيل بست وأربعين سنة وقيل بسبع وأربعين سنة وقيل بثمان وأربعين سنة وقيل بتسع وأربعين سنة وقيل بخمسين سنة وقيل بإحدى وخمسين سنة وقيل بثنتين وخمسين سنة وقيل بثلاث وخمسين سنة وقيل بأربع وخمسين سنة وقيل بخمس وخمسين سنة وقيل بست وخمسين سنة وقيل بسبع وخمسين سنة وقيل بثمان وخمسين سنة وقيل بتسع وخمسين سنة وقيل بستين سنة وقيل بإحدى وستين سنة وقيل بثنتين وستين سنة وقيل بثلاث وستين سنة وقيل بأربع وستين سنة وقيل بخمس وستين سنة وقيل بست وستين سنة وقيل بسبع وستين سنة وقيل بثمان وستين سنة وقيل بتسع وستين سنة وقيل بسبعين سنة وقيل بإحدى وسبعين سنة وقيل بثنتين وسبعين سنة وقيل بثلاث وسبعين سنة وقيل بأربع وسبعين سنة وقيل بخمس وسبعين سنة وقيل بست وسبعين سنة وقيل بسبع وسبعين سنة وقيل بثمان وسبعين سنة وقيل بتسع وسبعين سنة وقيل بثمانين سنة وقيل بإحدى وثمانين سنة وقيل بثنتين وثمانين سنة وقيل بثلاث وثمانين سنة وقيل بأربع وثمانين سنة وقيل بخمس وثمانين سنة وقيل بست وثمانين سنة وقيل بسبع وثمانين سنة وقيل بثمان وثمانين سنة وقيل بتسع وثمانين سنة وقيل بتسعين سنة وقيل بإحدى وتسعين سنة وقيل بثنتين وتسعين سنة وقيل بثلاث وتسعين سنة وقيل بأربع وتسعين سنة وقيل بخمس وتسعين سنة وقيل بست وتسعين سنة وقيل بسبع وتسعين سنة وقيل بثمان وتسعين سنة وقيل بتسع وتسعين سنة وقيل بمائة سنة وقيل بمائة وسنة وقيل بمائة وسنتين وقيل بمائة وثلاث سنين وقيل بمائة وأربع سنين وقيل بمائة وخمس سنين وقيل بمائة وست سنين وقيل بمائة وسبع سنين وقيل بمائة وثمان سنين وقيل بمائة وتسع سنين وقيل بمائة وعشر سنين وقيل بمائة وإحدى عشرة سنة وقيل بمائة وثنتي عشرة سنة وقيل بمائة وثلاث عشرة سنة وقيل بمائة وأربع عشرة سنة وقيل بمائة وخمس عشرة سنة وقيل بمائة وست عشرة سنة وقيل بمائة وسبع عشرة سنة وقيل بمائة وثمان عشرة سنة وقيل بمائة وتسع عشرة سنة وقيل بمائة وعشرين سنة وقيل بمائة وإحدى وعشرين سنة وقيل بمائة وثنتين وعشرين سنة وقيل بمائة وثلاث وعشرين سنة وقيل بمائة وأربع وعشرين سنة وقيل بمائة وخمس وعشرين سنة وقيل بمائة وست وعشرين سنة وقيل بمائة وسبع وعشرين سنة وقيل بمائة وثمان وعشرين سنة وقيل بمائة وتسع وعشرين سنة وقيل بمائة وثلاثين سنة وقيل بمائة وإحدى وثلاثين سنة وقيل بمائة وثنتين وثلاثين سنة وقيل بمائة وثلاث وثلاثين سنة وقيل بمائة وأربع وثلاثين سنة وقيل بمائة وخمس وثلاثين سنة وقيل بمائة وست وثلاثين سنة وقيل بمائة وسبع وثلاثين سنة وقيل بمائة وثمان وثلاثين سنة وقيل بمائة وتسع وثلاثين سنة وقيل بمائة وأربعين سنة وقيل بمائة وإحدى وأربعين سنة وقيل بمائة وثنتين وأربعين سنة وقيل بمائة وثلاث وأربعين سنة وقيل بمائة وأربع وأربعين سنة وقيل بمائة وخمس وأربعين سنة وقيل بمائة وست وأربعين سنة وقيل بمائة وسبع وأربعين سنة وقيل بمائة وثمان وأربعين سنة وقيل بمائة وتسع وأربعين سنة وقيل بمائة وخمسين سنة وقيل بمائة وإحدى وخمسين سنة وقيل بمائة وثنتين وخمسين سنة وقيل بمائة وثلاث وخمسين سنة وقيل بمائة وأربع وخمسين سنة وقيل بمائة وخمس وخمسين سنة وقيل بمائة وست وخمسين سنة وقيل بمائة وسبع وخمسين سنة وقيل بمائة وثمان وخمسين سنة وقيل بمائة وتسع وخمسين سنة وقيل بمائة وستين سنة وقيل بمائة وإحدى وستين سنة وقيل بمائة وثنتين وستين سنة وقيل بمائة وثلاث وستين سنة وقيل بمائة وأربع وستين سنة وقيل بمائة وخمس وستين سنة وقيل بمائة وست وستين سنة وقيل بمائة وسبع وستين سنة وقيل بمائة وثمان وستين سنة وقيل بمائة وتسع وستين سنة وقيل بمائة وسبعين سنة وقيل بمائة وإحدى وسبعين سنة وقيل بمائة وثنتين وسبعين سنة وقيل بمائة وثلاث وسبعين سنة وقيل بمائة وأربع وسبعين سنة وقيل بمائة وخمس وسبعين سنة وقيل بمائة وست وسبعين سنة وقيل بمائة وسبع وسبعين سنة وقيل بمائة وثمان وسبعين سنة وقيل بمائة وتسع وسبعين سنة وقيل بمائة وثمانين سنة وقيل بمائة وإحدى وثمانين سنة وقيل بمائة وثنتين وثمانين سنة وقيل بمائة وثلاث وثمانين سنة وقيل بمائة وأربع وثمانين سنة وقيل بمائة وخمس وثمانين سنة وقيل بمائة وست وثمانين سنة وقيل بمائة وسبع وثمانين سنة وقيل بمائة وثمان وثمانين سنة وقيل بمائة وتسع وثمانين سنة وقيل بمائة وتسعين سنة وقيل بمائة وإحدى وتسعين سنة وقيل بمائة وثنتين وتسعين سنة وقيل بمائة وثلاث وتسعين سنة وقيل بمائة وأربع وتسعين سنة وقيل بمائة وخمس وتسعين سنة وقيل بمائة وست وتسعين سنة وقيل بمائة وسبع وتسعين سنة وقيل بمائة وثمان وتسعين سنة وقيل بمائة وتسع وتسعين سنة وقيل بمائتين سنة وقيل بمائتين وسنة وقيل بمائتين وسنتين وقيل بمائتين وثلاث سنين وقيل بمائتين وأربع سنين وقيل بمائتين وخمس سنين وقيل بمائتين وست سنين وقيل بمائتين وسبع سنين وقيل بمائتين وثمان سنين وقيل بمائتين وتسع سنين وقيل بمائتين وعشر سنين وقيل بمائتين وإحدى عشرة سنة وقيل بمائتين وثنتي عشرة سنة وقيل بمائتين وثلاث عشرة سنة وقيل بمائتين وأربع عشرة سنة وقيل بمائتين وخمس عشرة سنة وقيل بمائتين وست عشرة سنة وقيل بمائتين وسبع عشرة سنة وقيل بمائتين وثمان عشرة سنة وقيل بمائتين وتسع عشرة سنة وقيل بمائتين وعشرين سنة وقيل بمائتين وإحدى وعشرين سنة وقيل بمائتين وثنتين وعشرين سنة وقيل بمائتين وثلاث وعشرين سنة وقيل بمائتين وأربع وعشرين سنة وقيل بمائتين وخمس وعشرين سنة وقيل بمائتين وست وعشرين سنة وقيل بمائتين وسبع وعشرين سنة وقيل بمائتين وثمان وعشرين سنة وقيل بمائتين وتسع وعشرين سنة وقيل بمائتين وثلاثين سنة وقيل بمائتين وإحدى وثلاثين سنة وقيل بمائتين وثنتين وثلاثين سنة وقيل بمائتين وثلاث وثلاثين سنة وقيل بمائتين وأربع وثلاثين سنة وقيل بمائتين وخمس وثلاثين سنة وقيل بمائتين وست وثلاثين سنة وقيل بمائتين وسبع وثلاثين سنة وقيل بمائتين وثمان وثلاثين سنة وقيل بمائتين وتسع وثلاثين سنة وقيل بمائتين وأربعين سنة وقيل بمائتين وإحدى وأربعين سنة وقيل بمائتين وثنتين وأربعين سنة وقيل بمائتين وثلاث وأربعين سنة وقيل بمائتين وأربع وأربعين سنة وقيل بمائتين وخمس وأربعين سنة وقيل بمائتين وست وأربعين سنة وقيل بمائتين وسبع وأربعين سنة وقيل بمائتين وثمان وأربعين سنة وقيل بمائتين وتسع وأربعين سنة وقيل بمائتين وخمسين سنة وقيل بمائتين وإحدى وخمسين سنة وقيل بمائتين وثنتين وخمسين سنة وقيل بمائتين وثلاث وخمسين سنة وقيل بمائتين وأربع وخمسين سنة وقيل بمائتين وخمس وخمسين سنة وقيل بمائتين وست وخمسين سنة وقيل بمائتين وسبع وخمسين سنة وقيل بمائتين وثمان وخمسين سنة وقيل بمائتين وتسع وخمسين سنة وقيل بمائتين وستين سنة وقيل بمائتين وإحدى وستين سنة وقيل بمائتين وثنتين وستين سنة وقيل بمائتين وثلاث وستين سنة وقيل بمائتين وأربع وستين سنة وقيل بمائتين وخمس وستين سنة وقيل بمائتين وست وستين سنة وقيل بمائتين وسبع وستين سنة وقيل بمائتين وثمان وستين سنة وقيل بمائتين وتسع وستين سنة وقيل بمائتين وسبعين سنة وقيل بمائتين وإحدى وسبعين سنة وقيل بمائتين وثنتين وسبعين سنة وقيل بمائتين وثلاث وسبعين سنة وقيل بمائتين وأربع وسبعين سنة وقيل بمائتين وخمس وسبعين سنة وقيل بمائتين وست وسبعين سنة وقيل بمائتين وسبع وسبعين سنة وقيل بمائتين وثمان وسبعين سنة وقيل بمائتين وتسع وسبعين سنة وقيل بمائتين وثمانين سنة وقيل بمائتين وإحدى وثمانين سنة وقيل بمائتين وثنتين وثمانين سنة وقيل بمائتين وثلاث وثمانين سنة وقيل بمائتين وأربع وثمانين سنة وقيل بمائتين وخمس وثمانين سنة وقيل بمائتين وست وثمانين سنة وقيل بمائتين وسبع وثمانين سنة وقيل بمائتين وثمان وثمانين سنة وقيل بمائتين وتسع وثمانين سنة وقيل بمائتين وتسعين سنة وقيل بمائتين وإحدى وتسعين سنة وقيل بمائتين وثنتين وتسعين سنة وقيل بمائتين وثلاث وتسعين سنة وقيل بمائتين وأربع وتسعين سنة وقيل بمائتين وخمس وتسعين سنة وقيل بمائتين وست وتسعين سنة وقيل بمائتين وسبع وتسعين سنة وقيل بمائتين وثمان وتسعين سنة وقيل بمائتين وتسع وتسعين سنة وقيل بثلاثمائة سنة وقيل بثلاثمائة وسنة وقيل بثلاثمائة وسنتين وقيل بثلاثمائة وثلاث سنين وقيل بثلاثمائة وأربع سنين وقيل بثلاثمائة وخمس سنين وقيل بثلاثمائة وست سنين وقيل بثلاثمائة وسبع سنين وقيل بثلاثمائة وثمان سنين وقيل بثلاثمائة وتسع سنين وقيل بثلاثمائة وعشر سنين وقيل بثلاثمائة وإحدى عشرة سنة وقيل بثلاثمائة وثنتي عشرة سنة وقيل بثلاثمائة وثلاث عشرة سنة وقيل بثلاثمائة وأربع عشرة سنة وقيل بثلاثمائة وخمس عشرة سنة وقيل بثلاثمائة وست عشرة سنة وقيل بثلاثمائة وسبع عشرة سنة وقيل بثلاثمائة وثمان عشرة سنة وقيل بثلاثمائة وتسع عشرة سنة وقيل بثلاثمائة وعشرين سنة وقيل بثلاثمائة وإحدى وعشرين سنة وقيل بثلاثمائة وثنتين وعشرين سنة وقيل بثلاثمائة وثلاث وعشرين سنة وقيل بثلاثمائة وأربع وعشرين سنة وقيل بثلاثمائة وخمس وعشرين سنة وقيل بثلاثمائة وست وعشرين سنة وقيل بثلاثمائة وسبع وعشرين سنة وقيل بثلاثمائة وثمان وعشرين سنة وقيل بثلاثمائة وتسع وعشرين سنة وقيل بثلاثمائة وثلاثين سنة وقيل بثلاثمائة وإحدى وثلاثين سنة وقيل بثلاثمائة وثنتين وثلاثين سنة وقيل بثلاثمائة وثلاث وثلاثين سنة وقيل بثلاثمائة وأربع وثلاثين سنة وقيل بثلاثمائة وخمس وثلاثين سنة وقيل بثلاثمائة وست وثلاثين سنة وقيل بثلاثمائة وسبع وثلاثين سنة وقيل بثلاثمائة وثمان وثلاثين سنة وقيل بثلاثمائة وتسع وثلاثين سنة وقيل بثلاثمائة وأربعين سنة وقيل بثلاثمائة وإحدى وأربعين سنة وقيل بثلاثمائة وثنتين وأربعين سنة وقيل بثلاثمائة وثلاث وأربعين سنة وقيل بثلاثمائة وأربع وأربعين سنة وقيل بثلاثمائة وخمس وأربعين سنة وقيل بثلاثمائة وست وأربعين سنة وقيل بثلاثمائة وسبع وأربعين سنة وقيل بثلاثمائة وثمان وأربعين سنة وقيل بثلاثمائة وتسع وأربعين سنة وقيل بثلاثمائة وخمسين سنة وقيل بثلاثمائة وإحدى وخمسين سنة وقيل بثلاثمائة وثنتين وخمسين سنة وقيل بثلاثمائة وثلاث وخمسين سنة وقيل بثلاثمائة وأربع وخمسين سنة وقيل بثلاثمائة وخمس وخمسين سنة وقيل بثلاثمائة وست وخمسين سنة وقيل بثلاثمائة وسبع وخمسين سنة وقيل بثلاثمائة وثمان وخمسين سنة وقيل بثلاثمائة وتسع وخمسين سنة وقيل بثلاثمائة وستين سنة وقيل بثلاثمائة وإحدى وستين سنة وقيل بثلاثمائة وثنتين وستين سنة وقيل بثلاثمائة وثلاث وستين سنة وقيل بثلاثمائة وأربع وستين سنة وقيل بثلاثمائة وخمس وستين سنة وقيل بثلاثمائة وست وستين سنة وقيل بثلاثمائة وسبع وستين سنة وقيل بثلاثمائة وثمان وستين سنة وقيل بثلاثمائة وتسع وستين سنة وقيل بثلاثمائة وسبعين سنة وقيل بثلاثمائة وإحدى وسبعين سنة وقيل بثلاثمائة وثنتين وسبعين سنة وقيل بثلاثمائة وثلاث وسبعين سنة وقيل بثلاثمائة وأربع وسبعين سنة وقيل بثلاثمائة وخمس وسبعين سنة وقيل بثلاثمائة وست وسبعين سنة وقيل بثلاثمائة وسبع وسبعين سنة وقيل بثلاثمائة وثمان وسبعين سنة وقيل بثلاثمائة وتسع وسبعين سنة وقيل بثلاثمائة وثمانين سنة وقيل بثلاثمائة وإحدى وثمانين سنة وقيل بثلاثمائة وثنتين وثمانين سنة وقيل بثلاثمائة وثلاث وثمانين سنة وقيل بثلاثمائة وأربع وثمانين سنة وقيل بثلاثمائة وخمس وثمانين سنة وقيل بثلاثمائة وست وثمانين سنة وقيل بثلاثمائة وسبع وثمانين سنة وقيل بثلاثمائة وثمان وثمانين سنة وقيل بثلاثمائة وتسع وثمانين سنة وقيل بثلاثمائة وتسعين سنة وقيل بثلاثمائة وإحدى وتسعين سنة وقيل بثلاثمائة وثنتين وتسعين سنة وقيل بثلاثمائة وثلاث وتسعين سنة وقيل بثلاثمائة وأربع وتسعين سنة وقيل بثلاثمائة وخمس وتسعين سنة وقيل بثلاثمائة وست وتسعين سنة وقيل بثلاثمائة وسبع وتسعين سنة وقيل بثلاثمائة وثمان وتسعين سنة وقيل بثلاثمائة وتسع وتسعين سنة

الألوكة www.alukah.net

ولم يصح سماعه منهم وسمع ابن عباس وابن عمرو بن العاص وابن الزبير ومعاوية وخلقا من
الصحابة وآخرين من التابعين وعنه التيمي وقتادة والاعمش وجرير بن حازم
والثوري وهو اثبت الناس فيه خلق من الائمة قال العجلي سمع ثمانية وثلاثين
من الصحابة وقال ابن المديني روى عن سبعين او ثمانين لم يرو عنهم غيره مات سنة
ست وقيل سبع وقيل ثمان وقيل تسع وعشرين ومائة روى له الجماعة الرابع البراء
بتخفيف الراء وبالمد على المشهور وقيل بالقصر وهو ابو عمارة بضم العين وقيل
ابو عمرو ويقال ابو الطفيل بن عازب بن الحارث بن عدي بن جشم بن مجدعة
ابن الحارثة بن الحارث بن عمرو بن مالك بن الاوس الانصاري الاوسي روي له عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثمائة حديث وخمسة احاديث اتفقا منها على
اثنين وعشرين وانفرد البخاري بخمسة عشر ومسلم بستة استصغر
يوم احد مع ابن عمر شهد الخندق والمشاهد كلها وافتتح الري سنة اربع
وعشرين وشهد مع ابي موسى غزوة تستر وشهد مع علي رضي الله عنه مشاهده
توفي في ايام مصعب بن الزبير بالكوفة روى له الجماعة وابوه عازب صحابي ايضا
ذكره ابن سعد في طبقاته وليس في الصحابة عازب غيره ولا فيهم البراء بن
عازب سوى ولده **بيان الانساب** الحنظلي نسبة الى حنظلة بن مالك بن زيد
مناة بن تميم وفي جعفي ايضا حنظلة بطن وهو بن كعب بن عوف بن حريم
ابن جعفي والجزري نسبة الى الجزيرة ما بين الفرات ودجلة قيل لها الجزيرة
لانها مثل الجزيرة بين جزاير البحر والحراني نسبة الى حران مدينة في ديار
بكر اليوم خراب والجعفي بضم الجيم نسبة الى جعفي بن سعد العشيرة بن مالك
ومالك هو جماع مذحج والهمداني بفتح الهاء وسكون الميم وبالدال المهملة نسبة
الى همدان وهو اوسلة بن مالك بن زيد واوسلة بن الخيار بالخاء المعجمة المكسورة
ابن مالك بكسر اللام بن حبيب بن مالك بن زيد بن كهلان والسبيعي
بفتح السين المهملة وكسر الباء الموحدة نسبة الى السبيع جد القبيلة وهو
السبيع بن الصعب بن معاوية بن كثير بن مالك بن جشم بن حاشد بن
جشم بن خيوان بن نوف بن همدان وابعد من قال عوف ابو اسحاق بذلك
لتودده فيهم واغرب الدري حيث ذكره في الالقاب **بيان لطائف اسناده**
منها ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان رواته ائمة اجلاء ومنها انهم ارتفعت
فقط فان قيل هذا معلول فبلغني الاول ان زهيرا لم يسمع من ابي اسحاق الا
بعد الاختلاط قاله ابو زرعة وقال احمد ثبت في كل شيء في حديثه عن ابي
اسحاق تليين سمع منه بآخره الثانية ابو اسحاق مدلس ولم يصرح بالسماع
قلت الجواب عن الاول انه لو لم يثبت سماع زهير منه قبل الاختلاط عند
البخاري لما اودعه في صحيحه على انه تابعه عليه عند البخاري اسرائيل بن
يونس حفيده وغيره وعن الثانية ان البخاري روى في التفسير من
طريق الثوري عن ابي اسحاق سمعت البراء فحصل الامن من ذلك فافهم **بيان
تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه البخاري ها هنا عن عمرو
ابن خالد واخرجه ايضا في التفسير عن ابي نعيم واخرجه عن المثنى وابي بكر
ابن خلاد والنسائي فيها عن محمد بن بشار ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد عن
الثوري عن ابي اسحاق عنه واخرجه الترمذي في الصلاة وفي التفسير
عن هناد عن وكيع عن اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحاق عنه وقال
حسن صحيح واخرجه البخاري ايضا في الصلاة عن عبد الله بن رجاء وفي
خبر الواحد عن يحيى عن وكيع كلاهما عنه به واخرجه النسائي ايضا

في الصلاة

في الصلاة وفي التفسير عن محمد بن اسماعيل عن ابراهيم عن اسحاق بن يوسف عن الازرق
عن زكريا بن ابي زائدة عن ابي اسحاق عنه **بيان اللغات** قوله المدينة المراد بها مدينة
الرسول عليه الصلاة والسلام واشتقاقها اما من مدن بالمكان اذا اقام به
على وزن فعيلة فتجمع على مداين بالهمز واما من دان اي اطاع او من دين اي
ملك فمثل هذا يجمع على مداين كمعايش ولها اسماء كثيرة يثرب وطيبة بفتح
الطاء وسكون الياء آخر الحروف وطابة والطيبة اما لخلوصها من الشرك او لطيب
ساكنيها لامنهم ودعتهم وقيل لطيب عيشهم فيها وتسمى الدار ايضا لاستقرار
بها قوله قبل بيت المقدس بكسر القاف وكسر الدال المخففة كالمرجع او بضم الميم وفتح القاف
وهو المطهر اي المكان الذي يطهر فيه العابد من الذنوب او يطهر العبادة من
الاصنام وهاهنا بضم الميم وفتح القاف والدال المشددة وهو اسم مفعول من
التقديس اي التطهير ويجوز ان يكون بصيغة اسم الفاعل ايضا لانه يقدس العابد
ويطهره من الآثام وفي الباب القدس والقدس مثل خلق وخلق والطهر اسم
مصدر ومنه حظيرة القدس وروح القدس جبريل عليه الصلاة والسلام قال الله
تعالى وايدناه بروح القدس وقيل له روح القدس لانه خلق من الطهارة والقدس
البيت المقدس قوله اشهد بالله قال الجوهري اشهد بكذا اي احلف **بيان
الاعراب** قوله اول ما قدم المدينة هذه الجملة خبر ان في محل الرفع واول نصب على
الظرف وما مصدرية تقديره في اول قدومه المدينة عند الهجرة من مكة وقدم
بكسر الدال معناه هنا يقدم بالضم ومصدره قدوم واما قدم بالفتح فمضارعه
يقدم بالضم ايضا ومصدره قدم بضم القاف قال تعالى يقدم قومه يوم القيامة
فاوردهم النار واما قدم بالفتح فمضارعه يقدم بالضم ايضا ومصدره قدم
بضم القاف قال تعالى يقدم قومه يوم القيامة فاوردهم النار واما قدم
بالضم فمضارعه بالضم ايضا ومصدره قدم بكسر القاف وفتح الدال فهو قديم
وانتصاب المدينة كانتصاب الدار في قولك دخلت الدار
قوله نزل جملة في محل على انها خبر كان قوله من الانصار كلمة من بيانية
قوله وانه بفتح الهمزة عطف على قوله عليه الصلاة والسلام قوله صلى جملة في محل
الرفع على انها خبر ان قوله قبل بيت المقدس نصب على الحال بمعنى متوجها اليه
قوله وكان اي النبي عليه الصلاة والسلام قوله يعجبه خبر كان ان يكون في محل
الرفع على انه فاعل يعجبه وان مصدرية تقديره وكان يعجبه كون قبلته جهة
البيت اي الكعبة قوله وانه بفتح الهمزة ايضا عطف على انه المذكورة قبلها
قوله صلى جملة من الفعل والفاعل في محل الرفع على انها خبر ان قوله اول صلاة
كلام اضافي منصوب على انه بدل من قوله اول صلاة ما موه بين مالك بالرفع
قوله وصلى معه اي مع النبي صلى الله عليه وسلم قوم مرفوع لانه فاعل وقد علم
بقرينة ان لفظة قوم موضوعة للرجال دون النساء ولا واحد له من لفظه وقد
دخلن النساء فيه على سبيل التبع قوله وهم راكعون جملة اسمية منصوبة المحل
على الحال قوله فقال اي الرجل المذكور قوله اشهد بالله جملة وقعت مقول القول
قوله لقد صليت اللام للتاكيد وقد للتحقيق قوله
قبل مكة حال اي متوجها اليها قوله فداروا الفاء فيه تسمى الفاء الفصيحة اي
سمعوا كلامه فداروا قوله كما هم اي داروا مشابهين لحالهم فالكاف والفاء
الفصيحة هي التي تدل على محذوف هو سبب لما بعدها قوله كما هم قال الكرماني
ما موصولة وهم مبتدأ وخبره محذوف وتقديره كالذي هم عليه او كافة
اي داروا ثم مقارنة لحالهم ونبه على هذا بعضهم فقال فيه تخريج ثلاث

عينها الثامنة فيه جواز الصلاة الواحدة الى جهتين وهو الصحيح من اصحاب
الشافعي صلى الى جهة باجتهاد ثم تغير اجتهاده فصلى اشياء بما يستقبله الى الجهة
الاخرى حتى لو تغير اجتهاده ٠٠ اربع مرات صلى الى اربع جهات فيه صلاة واحنفة
تصح صلاتهم على الاصح فيه ومذهب الشافعي انه يتبع في الاجتهاد ويحرض
النبي صلى الله عليه وسلم وفيه خلاف لانهم كان يمكنهم ان يقطعوا الصلاة وان يبنوا
مرجوح البناء وهو صلوا اجتهاد الثاني فيه الصلاة الى القبلة والاجماع على
انها الكعبة شرفها الله تعالى عشر يجب على من صلى بالاجتهاد الى غير
القبلة ثم تبين له الخطأ لا يلزمه الاعادة لانه فعل ما عليه فيخرج عن عهدة الحكم
ونفس الامر كما ان اهل قباء فعلوا ما وجب عليهم عند فتحهم بقبلة الامر بل يدوروا
بالاعادة الثاني عشر فيه استحباب اكرام القادم اقاربه بالنزول عليهم وفيه
عشرة الثالث عشر ان يحترز الانسان الالتفات من طاقة الى اكمل منها لان
ذلك يشبه الرضا بالهوى وهو محرم الرابع عشر فيه غير تغيير نفس الاحكام اذا
ظهرت المصلحة الخامس عشر فيه الدلالة على شرف النبي عليه الصلاة والسلام وكرامته
على ربه حيث دبط له ما يجيء من حوال الاسلام وفيه فضيلة لاصحاب الصحابة رضي
الله عنهم على دينهم والشفقة على امة اخوانهم ص قال ذهبت عثمان ابو اسحاق
عن البراء فيه حديث هذا انه مات على القبلة قبل ان تحول رجال وقتلوا على ما يدري ما
يقول فيهم فانزل الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم ش قال اكثر من ان يحتمل
ان البخاري لم يقف على سبيل التعليق وعسى ان يكون واظنا تحت حديث
السابق سيما والوصف بالموت على القبلة كما هو في هذا الحديث
وقال بعضهم وهو من زعمه قال انه سلف وقد ساقه الصنف في التفسير مع جملة احاديث
عن ابن نمير من زهير سياقا واحدا قلت اما الكرماني في نسخته جزما بان يكون هذا
مسندا بقدر ما في العطف وحرف العطف لا يمنع حذفه في الاختيار وهو
المذهب الصحيح واما قول الذي ذكرته نسخة جزم بانه مسند هاهنا لان قوله وهو
من تمام ما يتعلق به هذا وهو لانه صورة التعليق بالشك وليس كما
بينهم ومن تأمله ما يشكل اياه ولا يلزم من سوق حديث التفسير جملة واحدة
سياقا واحدا ان يكون هذا موصولا في سلف وهذا ظاهر يخفى وما رواه نعيم بن
حماد في هذا في حديث البراء رضي الله عنه اخرجه ابو داود والترمذي من حديث
عباس بن عبد الله مختصرا قال فوجه النبي صلى الله عليه وسلم الى الكعبة فقالوا يا رسول الله كيف
باخواننا الذين ماتوا وهم يصلون الى بيت المقدس فانزل الله تعالى وما كان الله
ليضيع ايمانكم كذا اخرجه بن حبان بن صحيحه والحاكم بمستدركه قوله انه ابو اسحاق
قال مات مثل ما نقل قوله وجاز وقوله جاز القبلة قبل ان تحول مشروح بينهما وارد
الى قبلة بيت المقدس وهي القبلة المنسوخة قبل نحو الحال الى الكعبة عشر انفس
ثانية منهم من قريش وهو عبد الله بن شهاب الزهري والمطلب بن ازهر
الزهري والسكران بن عمرو العامري ماتوا بمكة وخطاب بالهملة بن الحارث
الجمحي وعمرو بن امية الاسدي وعبد الله بن الحارث السهمي وعمرو بن محمد القرشي
العدوي وعدي بن نضلة العدوي واثنان من الانصار وهما البراء بن معرور بالمهملة
واسعد بن زرارة ماتا بالمدينة قبل الهجرة العشرة متفق عليهم ومات ايضا قبل
التحويل ابو سلمة الاشهلي لكنه تخلف بعد اسلامه فلم يقتل على صفة
المجهول عطف على ما مات قلت كيف يتصور اطلاق القتل عليه
البت لان الذي يموت حتف انفه لا يسمى مقتولا قلت قال اكثرهم يجوز
ان يكون المقتول نفس الحي يتين وفائدة ذكر القتل بيان كيفية

العطف بغير حرف العطف

بل هذا

موتهم

موتهم اشعارا بشرفهم واستيفاء الصباح طاعتهم اوان الفضل قرينة لكونه العاد
بخير او قلت سلام يشمل قتل بعد تحول القبلة وهذا ليس بشيء لانه لم يعرف
قتلهم الا باخبار احاد اذ الاجماع السابق قتل قبل تحويل القبلة على ان هذه اللفظة اعني قوله
فقتلوا لا يوجد في متن رواية نعيم بن حماد بل فيها بدله الروايات كلها وكما ذكرت
فمعنى قتلوا ان كونه هذا قبل تحول القبلة وقد سبقهم ناس كانوا بهذه محفوظة فنحل
على ان بعض السلف من لم يشتهر قتل بعد تحول القبلة فيه عن الحياة ولم يضبط
اسمه فقلة الاعتناء بالتاريخ او اكثرهم وقت الكتابة كان بعد اقتلهم بعد
اسلامه وفيه سؤال وجواب الصانف فقد وكى بن اسحاق انه لقيها النبي عليه الصلاة
والسلام قبل ان يلقاه الانصار في العقبة فعرض عليه الاسلام فقال ان هذا لقول
حسن وانا لدينة قتلني بعاني وقعته نفاذ وكانت قبل الهجرة قال نعاذ
فيه يقولون لنقتل وهو مسلم فجعل ان يكون هو الذي احتملت فيه نظرت وجهه
الاول انه هذا حكم بالاجتهاد فلا يلزم والثاني ان قوله لقلة الاعتناء بالتاريخ اذ وكاك
ليس كذلك فكيف اعتنتنا بضبط اسم العشرين البيتين ولم يعتنوا بضبط الذين
قتلوا بل الاعتناء بالقتل اولى لانه لم يزنه على غيرهم والثالث ان الذي وجد
في التاريخ لا يصلح دليلا لتصحيح اللفظة المذكورة بل يصحح احدهما ان هذا
الرجل لم يتفق على اسلامه الا في هذه الواقعة فقتلوا اصنفه الى قتل على
ان القتل في جماعة قاتلوا قليلا قليلا نفس والرابع منه وصحة الظرف انه وقعة بعاث
كانت في الاوس والخزرج في الجاهلية ولم يكن بين ذكر الوقت اسلام فلم يبق
يستبعد بقتل الرجل المذكور فيه وقعته بعاث على ان قتلكان في وقت
كون القبلة هو بيت المقدس وهذا ليس بصحيح وقال الصنف فيه بعاث بالضم
علم ليابين من المدينة ويوم بعاث يوم كانت الاوس والخزرج فيه الجاهلية
وفي نسخة كتاب العين بالفتح والصواب بالضم كذا في المجملة لابن فارس وفي
فصل الثالثة بنو كان بالوقعة قتل يوم بعاث اي قبل مولد رسول الله صلى الله عليه
وسلم او طاعنهم ام لا قال الله سبحانه وتعالى الآية

بعاث

بيان

ص باب حسن اسلام المرء ش

اي هذا باب في حسن اسلام المرء واراد به هنا مطلق المكلف اعم من ان يكون
ذكرا او انثى حرا او عبدا وقد مضى مطلقا في الثاني من الايمان وهذا الباب
يبين ما ذكر هناك اجمالا ان الصلاة من الايمان وهذا الباب
فيه حسن اسلام المرء ولا يحسن اسلام المرء الا باقامة الصلاة من قال بعضهم بل
قوله باب حديث الباب السابق وفيه بيان ما كان في الجاهلية من الاحاديث على دينهم
والشفقة على امتهم وقد مضى عن نظير هذه المسئلة لما قال كنت عليها اخرى ما
حديث البراء ايضا فنزلت ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما
طعموا اذا ما اتقوا الآية قوله والله يحب المحسنين الجواب قال انا لا نضيع اجور
احسن عملا والملاحظة هذا المعنى عقيب اعم هذا الباب يقتضي ان باب حسن اسلام
المرء ما نظير الى هذا هل نزل له تناسب لوجه المناسبة بين البابين فقال بعض الناس
وجه مناسبة التبويب بهذا ذكر الحسن على الاسلام واختلفوا احد الجماعة الى
الاعمال قلت هذا ايضا فيه بعد من الاول ص قال قال لنا اسماعيل بن ابي اويس
حدثني ابي عن سليمان بن بلال عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة
رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اسلم العبد فحسن اسلامه يكتب له كل حسنة كان
ازلفها وكان بعد ذلك القصاص ش وجه المناسبة بينه وبين ما قبله ظاهرة
والسند بمثله الا ان بتجاوز الله عنها ش مطابقة لحديث الترجمة ظاهرة

يقتل

يصح

يقول

رجين

الألوكة
www.alukah.net

الاطعمة

بيان رجاله وهم اربعة الاول مالك بن انس رجداسه انا في رتبة ابن اسلم ابو سالم العدوي القرشي المدني مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان ابا ذات محطا ابن يسار بفتح الياء آخر الحروف والسين المهملة ابن محمد الهلالي مولى ميمونة ام المؤمنين الربيع ابن عبيد بن مالك الحذري وثقه من ذكرهم بيان طبقاته اسناده منها ان رواته اصلا مشهورون وبيانه مسلسل بالحفاظ الاجلاء فليس الا متقاد وبعد القرائة على الشيخ انا كما قال القاضي وبعد وهذا احد من فرق بين الاخبار والتحديث وبين ان يكون معه غيره الا لكن ذهبنا ان فيه التفصيل بمطابع المعاني بان الناس عليه الاطلاق والاعلام وبعد يوقع اشعارا بانه سمعه من صاحبه اخر فافهم بيان حكم الحديث ذكره البخاري معلقا ولم يرطه فيه موضع فيه الكتاب والبخاري لم يدرك مالك فيكون منقطعا ولكنه بلفظ حارثم فهو صحيح ولا قدح فيه قال ابن حزم انه قادح فيه لان العدول منقطع ولين كما قاله لانه موصول من جهات اخر صحيحة ولم يذكره لشهرته وكيف وقد وجد فيه شرطه وعادته انه لا يجزم به الا بما ثبت وليس كل منقطع يتوقف فيه فهذا وان كان يطلق عليه انه منقطع بحسب الاصطلاح الا انه يحكم المتصل به كوزه صحيحا وقد وصله ابن وهب البرديجي في بعض النسخ فقال فيه النضر بن عبد الله وهو انس بن الفضل هشام الكلبي ابن ادريس وحدثنا هشام بن خالد حدثنا الوليد بن مسلم بنا مالك به وكذا وصله النسائي عن احمد بن المغيرة عن يحيى عن صفوان بن صالح عن الوليد بن مسلم عن مالك وقد رواه ابن اسلم به وقد صله الاسماعيلي بزيادة فيه قال اخبرني الحسن بن سفيان قد شا حميد بن قتيبة الاسدي قال قرأ على عبد الله بن نافع الصائغ انا مالك اخبرني مالك اخبرني عبد الله بن محمد بن مسلم ابا بريس بن عبد الله بن ابي بكر يحيى بن عبد الله بن بكير حدثنا عبد الله بن وهب انا مالك بن انس والفظ لابن نافع عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي حميد الساعدي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اسلم العبد كتب الله كل حسنة قد سلفت له ومحي عنه كل سيئة كانت زلفها ثم قيل له ان يقتص العمل الحسنة بعشر امثالها الى سبع مائة والسيئة بمثلها الا ان يتجاوز الله عنها وكذا وصله الحسن بن سفيان من طريق عبد الله بن نافع والبزار من طريق اسحاق الازرق والبيهقي في الشعب من طريق اسماعيل بن ابي اويس كلهم عن مالك وقال الدارقطني بعد كتابه لغريب مالك لم تختلف هذا الحديث عن مالك والوليد بن مسلم وطلحة بن الحجاج ويزيد بن شعيب واسحاق الازرق وحميد الرؤاسي وعبد الله بن نافع وابراهيم بن المنذر عبد العزيز بن يحيى فروه عن مالك عن زيد عن عطاء عن ابي حميد فخالفهم معن بن عيسى فرواه عن مالك عن زيد عن عطاء عن ابي هريرة وهي رواية شاذة ورواه سفيان بن عيينة عن زيد بن اسلم عن عطاء مرسلا وقد خطأ مالك الرواة فيه وهذا تفتن كبير اهل المدينة من غير وقال الطيب هو حديث ثابت وقال البزار انفرد به مالك لم يتابعه وقال ابن بطال حديث ابي حميد استنبط العلماء منه بعضه وهو حديث مشهور من رواية مالك بن بيد فيه الرطب وبعضه اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه كتب الله له كل حسنة كان زلفها ومحي عنه كل سيئة كان زلفها فيه بمعناه بيان الثلاثيات قوله حسن اسلامه بمعنى حسن الاسلام المفعول فيه ما يظهر من الباطن جميعا يقال حسن الشيخ حسن اسلام فلان اذا دخل فيه بقيمته فقال ابن بطال بمعنا ما جاء في حديث جبريل عليه الصلاة والسلام الاحسان ان تعبد الله كانك تراه فاراد بهذه الترجمة الاخلاص الذي يحاسب به ستدل بالطاعة والمواظبة له قوله كتب الله له التكفير وهما متقاربة وهو يدل الماضي كالاهباط فيه

الطاعات

الطاعة قوله الا تخشى يا تلتفوا ما ظنه المستحق من الفضل به بشواب اكثر او مشتوبة قوله كما زلفها اي قدمها قال ابن سيدة زلف الشيء لغة قدمه وعند ابن الاعرابي الزلف الشاي فوقه وفي الجامع الزلفة تكون الفرية من الحبي والناس وفي الصحاح الزلفة التقدم عن ابي عبيد قد تكون الفواكه وان لم تقدم قال الكسائي زلفها بتشديد اللام والجمع الزلف وقيل زلفها بتاء زلفتها بتي لينها وانما سميت زلفة لانها تعجل التقدم واصل الزلفة القربة وفي بعض نسخ الغارسية زلفها بتخفيف اللام تلك الزلفة الاولى رواية الاكثر رواية ابي ذر وعبد بن زلفها بدون الاضافة بتخفيف وقال الدوري بالتشديد وروى الدارقطني من طريق طلحة بن يحيى عن مالك بلفظ بانه بن محمد بن مسلم يحيى اسلمه الا كتبه الله كل حسنة زلفها ومحي عنه كل خطيئة زلفها بالتخفيف فيهما وللباقي بحذف كتب قال ازلفها وزلفها بالتشديد وازلف بمعنى واحد قال الخطابي وفيه الحكم ان الذي قربه وزلفه مختلفا وتقبلا قلوبه وفي المشارق زلف بالتخفيف ابو جميع وكسب وهذا يشمل الامس بن والى العشرة فلا يكون الا في الخير فان قيل على هذا رواية فيما ابي ذر واجنة قلت الذي قاله الخطابي يساعده رواية ابي ذر فانهم قالوا كتب الله ابي امرأة بكتبه ورواه الدارقطني من طريق يحيى بن شعيب عن مالك بلفظ يقول الله اذا كتبها الكسوا تحول القصاص قال الصغاني هو الفوق تلك الاداوة هنا هنا مقابلة الشيء بالشيء بجعله بوزنه في مقابلة شيء ان طال فحبس وان شئت قلت ضعفت قال الجوهري ضعف الشيء مثله وضعفا مثلاه وقال الكسائي ان زدت قلت قد وجب الضعف فيها لزوما وهي بضعف مضيب ابنه مثلي مضيبه و بضعفي مضيبه ثلاثة اشاء قتلت المقتبر في العصا بالاقارب في العرف العام الا الموضوع اللغوي اول الذي والى الكوفي هو منقول عن ابي عبيدة وكان قال الازهري هو الصحيح في كلام العرب اكثف اب مازاده وليس بمنصوص على الشاذ بل جاز في كلام العرب ان ينزل هذا الضعف ابي ثلاثة وثلاثة اشاء الا ان الضعف في الاصل زيادة فيه بحسب ما اضيف اليه فقول فلان ضعف مالك اي مثله وقول فلان ضعف مال فلان اي مثله ولكن لهم فيما الضعف ما هو اكثر من مثله ولا شك فيه وكذلك الباء بالضعف الاضعاف فما قل الضعف محصوره وهو المثل واكثر غير محصور فاذا كان كذلك جاز ان يكون ايجاب المضعفة في السيئة الذكر مرة فيما من شروح على العرف الباقي بل لفظ فيه وضع الذنب بيان الاعراب قوله يقول فيه محل النصب على انه مفعول ثان لقوله سمع على قول من يذهب الى انه يتعدى الى مفعولين والصحيح انه لا يتعدى فحينئذ يكون منصوبا على الحال فان قيل لم يقل فيما سبق مع ان التضعيف ما هنية اجيب لغرض استحضار كأنه يقول الان كأنه يريد ان يطلع الحاضرين على ذلك القول بالتعريف تحقيق وقوع القوله وذلك كقوله تعالى ان مثل عيسى عند الله كمثل ادم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون حيث لم يكف كان قول محض على اسلم قوله يكتبها الله جزاء الشرط اعني قوله اذا ويجوز فيه الرفع والجزم كما في قول الشاعر

وانك اذا ما تأتنا تأت مالك ... وان تعتدر يوما فقد كان عاذرا

وذهب اذا ما فعل الشرط ماضيا ومضارعا وقد الجزم بلتخ السكاكي كان يجوز بالكسر لان الاصل في الساكن اذا حرك بالكسر ولكنه الرواية هنا بالرفع وروي في رواية البزار كعنه الله الماضي فوافق فعل الشرط وقال بعضهم يكتبها الله بعض الرواة اذا وان كان من ادوات الشرط كلنا لا يجزم قلت هذا علام من لم يتقن من العربية شيئا وقد قال الشاعر

ولست بمستبق اخا لا تلمه ... على شعث اي الرجال المهذب

بقوله

قلته

الفرد

الفرد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

احمد بن محمد بن ابي عاصم النبيل حدثنا شيبان الايلي حدثنا سويد بن حاتم
حدثنا ابو العوام الجزار عن ابي عثمان عن ابي هريرة انه قال ان الله منا لما
يعطي بالحسنة التي هي حسنة واضعا في جملة حديث ما لكم مما استطعه البخاري
ان الكافر اذا حسن اسلامه يكتب له كل حسنة عملها وزلفه الشرك فما له
ضال من مقتله اذا كتب الحسنات المتقدمة قبل الاسلام فما الاولى ان يتفضل
على عبده المسلم بما شاء من غير حساب ويظهر هذا الذي استنطه البخاري
ما جاء في حديث حكيم بن حزام اسلمت على ما اكتسبت من خير رواه البخاري بمعناه
الزكاة وفي الصحيحين صلة الارحام فان قلت لم استنطه البخاري في هذه الزيادة
قلت قيل انه استنطه عمدا وقيل انه مشكل على القواعد فقال المازري تبعا لمن
وغيرها ان البخاري على القواعد والاصل انه لا يصح شيء من اكاذيب التقرب فلا
يثاب عليه طالما تخلف شرط من شروط التقرب انه يكون قاصدا به التقرب
اليه وانكاذ من ليس كذلك وقول حديث حكيم بن حزام من وجوب الاول المعنى
قوله عليه الصلاة والسلام اسلمت على ما اسلفت من خير لك اكتسبت طباعا
جبلة فتتبع بتلك الطباع في الاسلام فان كان لك معروفة مثل صلة الرحم
والكاف اكتسبت شيئا جبليا في الاسلام والثالث لا يبعد ان يزاد في حسناته
الذي فعلها في الاسلام ويكتب اجر لما تقدم له من الاعمال الجميلة وقد جاء ان الكافر
اذا كافأ بفعل جميل فانه يخفف عنه به فلا يبعد ان يزاد في اجره واثوابه
زاد القاضي وهو انه يترك ما سبق له منكر بهذا كما ان الله تعالى اذا سبق له
من الخصال الجميلة ثم اسلم يكتب له كل ذلك ويثاب عليه اذا مات على الاسلام وفيه
حديث ابي سعيد الذي مر بنا الآن وحديث حكيم بن حزام ظاهرهما ان ذلك
من الاجلة المقبل وقد رد الشيخ به قوله قيل ولما رد عليه دونه مخالفا لذلك
غير مقبول ولما قول الفقهاء لا يصح عبادة من كافر لو اسلم لم يعتد بها فمرادهم
لا يعتد بها في احكام الدنيا وليس فيه تعرض لثواب الآخرة فان اقدم
قابل على التقرب بإذاة المسلم لا يثاب عليه في الآخرة فصحيح وهو نحو قوله
بهذا السنة الصحيحة وقد يعتد ببعض افعاله اذا كان في الدنيا فقال
قال افقرها اذا لم يقه كفارة ظاهر وغيرها فكذلك وحاله كفره اجل ذلك
واذا اسلم لا يلزمه اعادتها واختلفوا فيما لو اجنبه وافسده وكفر ثم اسلم هل
يلزمه اعادة الافضل والاصح الفرق وبالله بعض اصحابنا فقال يصح منه كما لو
طهارة غسلا كانت او وضوءا وبنيهما واذا اسلم صلى بها وقد ذهب اليه
ذهب اليه النخعي وحماد ابراهيم الحربي وبعض اصحاب مالك وقال ابن حنبل
المخالف للقواعد وعليه انه يكتب له ذلك في حال كفره ولما ان الله يضعف الى
حسناته في الاسلام ثواب ما كان ما صدر منه ما كان يفعله خيرا ما دام على
منه كما لو تفضل عليه ابتداء بمثل ذلك تفضل على الصحيح بثواب ما كان
يعمل وهو قادر اذا جاد انه يكتب له ثواب ما يعمل الينة جاز ان يكتب له
ثواب ما عمله غير مؤمن بالشروط وقال جد ميطاد الله تعالى انه يتفضل على
عباده بما شاء ولا اعتراض عليه ونوابه بنا ان فيه الحجة على الخوارج ومن
من الذين يكفرون بالذنوب ويجيبون خلود المذنبين في النار وهذا

له استغفر لما اشتكى ربكم الذنب * واما تصيك مصائبة فتحمل
وقد جزم اذا قول نضيك وقال الفراء تستعمل اذا الشرط غالبا انشد الشمني
ثم قال وليد احتمه قوله كلا ١٢ ضابط منصوب لانه مفعول يكفيك الله
قوله كان زلفا جلته بحمل الجمع لانها صفة سيئة قوله فكان جيد وكذا ايه بعده
حسنة الاسلام اختصاص وهو ان يذكر شيء بعد شيء ليكون تأكيدا له
بالثاني ما لم يكن الثاني كالبيان للاول فان كان البيان تخصيص الحكم وهو
كما تقدم وذكر كافر قوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله الآية وقال اصحابنا الكتبة قول الحسنة موضع لما بعدها
وبحثوا بان لما يتبع محل الجزم على الجزمية قوله البضع ماية يتعلق بمحذوف
وبحملها النصب على الحال اي منتهية البضع ماية قول والتسعة بسكون الضاد
اي الايراد عليها قول الاذان بتجاوز الله عنها اي عن السيئة بمعنى يعفو عنها
باب الصلاة قيد احترازي اذ الصلاة موضع الفاضل والمراد موضع الفضائل
الكاملات وكونها هنا جملة الاستينافية فيه وهي قول الحسنة بعشر امثالها الخ
في الكشاف جواب عن السؤال هلا جعل لما الاولى جوابا وقد عمل الجملة من حيث
هي غير مبنية بحالات تحت الاعراب الا اذا وقعت موقع المفرد كحيثية الشرط
محلا فتعلم بذلك ناسم الحين اجعل الجملة محل لما من الاعراب والى لا تجعل لها محلا
بمعانية ابيات وهي قوله

جد انت والمال محل مرتبع * لان حلت محل المفرده
خبرية حالية محكية * وكذا الظرف لها مبين ترد د
وصلة مزمانة لما * هو جواب او ذو محل قاعد د
وجواب شرط جازم بالذات او * باذا وبعضهم تالي بين متشد د
والشك بسع مالها ان وضع * صلة ومعترضة وجلة مبتدي
وجواب اقسام وما قد سبقت * بي اشهن والحال بين مبعد د
وبعيد تخصيص وبعد علة * لا جازم وجواب كذا اوس د د
وكذا لما بذة لشيء لما * من موضع فاحفظه غير معتمد

وقد نظمها الشيخ ابن الدين ابو حيان بستة ابيات وهي قوله

بحث جلا سنا وعز فضلها * لما من مع الاعراب جا بيننا
في ضمنية حالية خبرية * مضافي اليها وكذا ما يلي علنا
كذا كيفما نظمنا والشرط والذي * اذا عامل ياتي بلا عمل هنا
وبعيد جيء هذا لاجل لما كما * انت صلة سبقت فاذكر العنا
منسوق ايضا وحرف كذا انت * كذلك زيد التخصيص لبت به الفتا
وفي الشرط لم يعمل كذا جوابه * جواب بعيد مثله سوك المعنى

قوله الحسنة بعشر امثالها قوله اه بقال ان جاء الحسنة فله عشر امثالها
وقوله البضع ماية ضعيف منه قوله تعالى في مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل
الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة ماية حبة والله يضاعف لمن
يشاء فان قيل بين هذا وبين حديث الماية تعارض وقوله والله يضاعف
لمن يشاء يدل على انه قد يكون الاكثر من ذلك والجواب ان الله تعالى يضاعف
السبع ماية تلك المضاعفة وهي ان يجعل السبع ماية وهو ظاهر وان قلت ان
معناه انه يضاعف السبع ماية بأن يزيد عليها اضعافا كثيرة مشيئة الله تقل
واما التحقيق فهو ان البضع ماية فقط وفيه نظر لانه صح في حديث ابن
عباس رضي الله عنهما اخرجه البخاري في الرقاق والحفظ كتب الله له عشر
حسنات الى سبع ماية ضعف الى اضعاف كثيرة وفي كتاب اعمال ابي بكر

احمد بن محمد

ما قال بعضهم ان الحديث يدل على قبول الزيادة والنقص في الايمان لان الحسن
من اوصاف الايمان ولا يلزم من قابليته الوصف الزيادة والنقصان قابلية الذات
اياهما لان الذات من حيث هي هي لا يقبل ذلك كما عرف في موضعه ص حدثنا
اسحاق بن منصور اخبرنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام عن ابي هريرة رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة
يعملها تكتب له بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف وكل سيئة يعملها تكتب له بمثلها ش
مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة **بيان رجاله وهم خمسة** الاول اسحاق
ابن منصور بن بهرام قال النووي يكنى ابا يعقوب والمشهور فيها ابو يعقوب
الكوسج من اهل مرو سكن نيسابور ورحل الى العراق والشام والحجاز روى
عنه الجماعة الا ابا داود وهو احد الائمة من اصحاب الحديث وهو الذي دون عن
احمد المسائل قال النسائي ثقة مات بنيسابور سنة احدى وخمسين ومائتين
الثاني عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني اليماني سمع عبيد الله العمري
ومعمرا والثوري ومالكا وغيرهم قال معمر عبد الرزاق خليق ان يضرب
اليه اكباد الابل وقال احمد بن حنبل ما رأيت احسن منه عبد الرزاق قال
الحافظ ابو احمد بن عدي قال ابن معين ليس بالقوي ونسبه العباس بن عبد
العظيم الى الكذب قال والواقدي اصدق منه قال ابو احمد لعبد الرزاق
حديث كثير وقد رحل اليه الناس وكتبوا عنه ولم يروا بحديثه باسا الا انهم نسبوه
الى التشيع وقد روى احاديث في فضائل اهل البيت ومثالب غيرهم لم يوافقه
عليها احد من الثقات فهذا انكر ما ذموه من رواية المناكير وقال النسائي
في كتاب الضعفاء عبد الرزاق بن همام فيه نظر لمن كتب عنه باخرة وزاد
بعضهم عن النسائي كتبت عنه احاديث مناكير وقال البخاري في التاريخ
الكبير ما حدث به عبد الرزاق من كتابه فهو اصح مات سنة احدى عشرة
ومائتين روى له الجماعة الثالث معمر بن راشد ابو عروة البصري
وقد مر ذكره في باب الوحي الرابع همام بتشديد الميم بن منبه بن كامل بن
سيج بفتح السين المهملة وقيل بكسرها وسكون الياء اخر الحروف وفي اخره
جيم ابو عقبة اليماني الصنعاني الذماري الابناوي اخو وهب وهو اكبر
منه تابعي سمع ابا هريرة وابن عباس ومعاوية قال يحيى بن معين ثقة توفي
سنة احدى وثلاثين ومائة بصنعاء روى له الجماعة وهو من الافراد وان
كان يشترك معه في الاسم دون الاب جماعة من الصحابة والتابعين ولا يلتفت
الى تضعيف الفلاس له فانه من فرسان الصحيحين الخامس ابو هريرة رضي
الله عنه **ذكر الانساب** الصنعاني نسبة الى صنعاء مدينة اليمن بزيادة
النون فيها على غير قياس يقال صنعاني ومن العرب من يقول فابدلوا
من الهمزة النون لان الالف والنون يشابهان الف التانيث وصنعاء
ايضا قرية بالشام وهذه النسبة اليها واليماني الى اليمن بزيادة الالف
قال الجوهري اليمن بلاد العرب والنسبة اليها يمني ويمان مخففة والالف
عوض من ياء النسبة فلا يجتمعان قال سيبويه وبعضهم يقول يماني بالتشديد
الذماري بكسر الذال المعجمة وتخفيف الميم نسبة الى ذمار على
مرحلتين من صنعاء وفي العباب ذمار بفتح الذال ويقال ذمار مثل قطام
قرية على مرحلة من صنعاء سميت بقيل من اقيال حمير الابناوي بفتح
الهمزة وسكون الباء الموحدة وفتح النون نسبة الى الابناء وهم قوم باليمن
من ولد الفرس الذين جهزهم كسرى مع سيف بن ذي يزن الى ان غلبت الحبشة

فغلبوا

وغلبوا الحبشة واقاموا باليمن وقال ابو حاتم ابن حبان كل من ولد باليمن من
اولاد الفرس وليس من العرب يقال ابناوي وهم الابناء **بيان لطائف اسناده**
منها ان فيه التحديث والاخبار والعنعنة قوله حدثنا اسحاق بن منصور وفي
بعض النسخ حدثني بالافراد وقوله حدثنا معمر وفي بعض النسخ اخبرنا معمر
ومنها ان هذا الاسناد واسناد حديث من نسخة همام المشهورة المروية باسناد
واحد عن عبد الرزاق عن معمر عنه وقد اختلفوا في افراد حديث من نسخة هل
يساق باسنادها ولو لم يكن مبتدأ به اولا فالجمهور على جوازه ومنهم البخاري وقيل
بالمنع ومسلم ايضا اخرجه بهذا السند غير ان شيخه محمد بن رافع عن عبد الرزاق الخ
ولكنه اخرجه مطولا وهو ايضا اخرجه في كتاب الايمان وفي باب ما يتعلق بالحديث
من الكلام في الرجوع الذي ذكرنا في الحديث السابق قوله احدكم الخطاب فيه بحسب
اللفظ وان كان للحاضرين من الصحابة لكن الحكم عام لما علم ان حكمه عليه الصلاة
والسلام على الواحد حكم على الجماعة الا بدليل منفصل وكذا احكم يتناول النساء وكذا
فيما اذا قال اذا اسلم المرء او العبد فان المراد منه الرجال والنساء جميعا بالاتفاق اما
النزاع في كيفية التناول انه حقيقة عرفية او شرعية او مجازا وغير
ذلك قوله اذا احسن احدكم اسلامه كذا في رواية مسلم ايضا ووقع في مسند اسحاق
ابن راهويه عن عبد الرزاق اذا احسن اسلام احدكم ورواه الاسماعيلي من طريق
ابن المبارك عن عبد الرزاق عن معمر كالاول فان قلت في الحديث الاول الحسنة
والسيئة وههنا كل حسنة وكل سيئة فما الفرق بينهما قلت لا فرق بينهما في
المعنى لان الالف واللام فيهما هناك للاستغراق وكل ايضا للاستغراق وكذا لا
فرق في الاطلاق الحسنة ثمة والتقييد هنا بقوله يعملها اذ المطلق محمول على
المقيد لان الحسنة المنوية لا تكتب بالعشر اذ لا بد من العمل حتى تكتب بها واما
السيئة فلا اعتداد بها دون العمل اصلا وكذا في قوله بمثلها اذ لفظ تكتب هنا وثمة
ايضا يتعدى به لان الجار لا بد له من متعلق وهو تكتب او يثبت او نحوها قوله
بمثلها زاد مسلم واسحاق والاسماعيلي في روايتهم حتى يلقى الله عز وجل فان قلت
اين جواب اذا قلت الجملة التي هي قوله فكل حسنة يعملها يكتب له فقوله كل حسنة
كلام اضافي مبتدأ وخبره قوله يكتب له وقوله يعملها جملة في محل الجر على انها صفة
في محل الجر لانها صفة لحسنة قوله الى سبعمائة في محل النصب على الحال اي منتهية
الى سبعمائة قوله بمثلها الباء فيه للمقابلة والله سبحانه وتعالى اعلم

ص باب احب الدين الى الله ادومه

الكلام فيه من وجوه الاول ان قوله باب خبر مبتدأ محذوف على تقدير هذا باب
مضاف الى الجملة وقوله احب الدين كلام اضافي مبتدأ وخبره قوله ادومه الثاني
وجه المناسبة بين البابين ان المذكور في الباب الاول حسن اسلام المرء وهو
الامتثال للاوامر والانتهاء عن النواهي والشفقة على خلق الله سبحانه
وتعالى والمطلوب في هذا المداومة والمواظبة وكلما واظب العبد عليه وداوم
زاد من الله محبة لان الله تعالى يحب مداومة العبد على العمل الصالح وقال
الكرماني احب الدين اي الاسلام واحد فلك التعجب منه كيف رضي بهذا الكلام
فالمناسبة لا تطلب الا بين البابين ولا تطلب الكرماني باب بين
الوحي وكتاب وما بينهما الا من حيث انه وكذلك هذا باب الدين والايمان
والاسلام والتوحيد بينهما ظاهر وقد حققنا فيما مضى فقال بعضهم مراده
النص الاستدلال على ان الايمان مطلق على الاعمال لان المراد بالدين هنا العمل

والدين الحنيفي هو الاسلام والاسلام الحنيفي سواء فالاضافة للايضاح وهذا اسقط
ومناسبته لما قبله من قوله عليكم بما تطيقون لانه لما فهم ان الاسلام يحسن
بالاعمال الصالحة اراد ان يبين عملا ان احبها والنفوس تركن الى صالح العادة عن طلب
قلت فيه نظر من وجهين الاول ان قوله سواء الخ لا يستقيم لان الايمان لا يوصف
عليه الاعمال فضلا عن صحيح ليست مما يعد لعمل هذا والاستدلال اذا توجه ليس
باستدلال يفهم به الذي قاله قلت فيه نظر ايضا عليه وهو فضل احب الدين
اليه فان المراد هنا من الدين العمل وقد اطلقت عليه الدين قلت هذا افتا
يتم اذا اطلقت الدين المعهود المصطلح عليه العمل وليس كذلك فان المراد بالدين
هنا هنا اطاعة الله وجميع الاصليين فان لفظ الدين مشترك بين معان كثيرة مختلفة
الدين بمعنى العبادة وبمعنى الجزاء وبمعنى الطاعة وبمعنى الحساب وبمعنى السلطان
وبمعنى الملة وبمعنى الصنع وبمعنى التعهد وبمعنى الحال وبمعنى ما يتدين به
الرجل وبمعنى العبودية وبمعنى الاسلام وهو الحكم الدين الاسلام الخالص انه
قال الدين الاسلام الحنيفي سواء فله للايضاح لان الاوصاف الثلاثة
على الذات وهي غير الذات ينتج من كلامه ان الاسلام يحسن بالاسلام
وهذا فاسد الثالث قوله فيصح بهذا منقوض وبمناسبته لما قبله غير
مستقيم لانه لا مناسبة بوجه الثالث بمناسبة لما قبله ما ذكرته كما انتافا فهم الوجه
الثالث قوله احب الدين هنا افعل التفضيل المفعول ومحبة الله تعالى للدين
ارادة ايصاله الثواب عليه فقوله اداوم هو احد معاني الدوام وهو شمول جميع
الازمنة اي التأبيد فانه فيما شمول الازمنة لا يقبل التفضيل فما معنى
الاداوم اجيب بان المراد هو الدوام العرفي وهو ما قابل للكثرة والقلة فافهم
ص حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن هشام قال اخبرني عن عائشة
رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها امرأة قال من هذه
قالت فلانة تذكر من صلاتها فقال مه عليكم بما تطيقون فوالله لا يمل
الله حتى تملوا وكان احب الدين اليه ما داوم عليه صاحبه ش مطابقة لحديث
للترجمة ظاهرة وفي قوله وكان احب الدين اليه ما داوم عليه صاحبه عبرانه
عنه ليتطابق ما ادوم عليه وكتب في العين مثله ولهذا قال في الترجمة الى الله عز
اليه في رواية المستملي فحسب وكذا في رواية عبدة عن هشام وعند اسحاق بن
راهويه عند مسنده وكذا للبخاري في صلاة من طريقه ابي سلمة عن عائشة
وبعض الروايات تفاوتت الترجمة بيانه رجاله وهم خمسة الاول ابن يوسف هو محمد
ابن الحسن البصري المعروف بالزمن وقد مر في باب من حلف الايمان اثنا في يحيى
ابن سعيد القطان الاصل وقد مر في باب من الايمان ان يجب الاتيان الثالث
هشام بن عروة ابن الزبير بن العوام وقد مر ذكره هنا في الحديث
الثاني في الصحيح الخامس الذين عائشة رضي الله تعالى عنها وقد مر ذكرها
ايضا مرارا بيان تعدد موضعه ومن اخرجه متفرق اخرجه البخاري
ايضا في كتاب الصلاة في قال فيه كانت عندي امرأة من أسد وسماها سلم
لكن قال فيه ان الحولاء بنت تويت بن حبيب بن اسعد بن عبد العزى بن قصي
بها وعند ها سعد الله عليه وسلم فقلت هذه الحولاء بنت تويت
وزعموا انها لا تنام الليل تقاله عليه الصلاة والسلام لا تطيقون الجهد
من العمل ما تطيقون فوالله لا يسأم الله حتى تسأموا وذكر مالك في الموطا
وعنه قيل لها الحولاء لانها كانت لا تنام بالليل فكره رسول الله صلى الله عليه
وسلم تسميتها بهذا الاسم وذكر مسلم من رواية الزهري عن عروة

ثم ذكر حديث

ثم ذكر حديث هشام عن ابيه عروة كما اورده البخاري هنا وفيه الصلاة وفيه ان
عليه الصلاة والسلام دخل عليها ومعها امرأة فاخرجه النسائي في الايمان والصلاة
عن شعيب عن ابي اليمان عن شعيب به نحو ما ذكر قوله وفيه ان هذه المرأة
هي الحولاء بنت تويت ما قلت يجوز ان تكون هذه واقعة اخرى اخبرها انها مرت بهذه
والاخرى كانت عند هذه ويحتمل ان تكون غيرها كما ذهب اليه البخاري وعند ابن
سعد بن اسعد يدل على انها الحولاء بنت تويت ولكن اغلاط الحفاظ كثيرة واضحة وقد
عليها رواية محمد بن اسحاق عن هشام في هذا الحديث سمت رسول الله صلى الله
عليه وسلم الحولاء اخرجه محمد بن منصور في كتاب قيام الليل وفيه الذي يحمل على انها
كانت اطول عند عائشة رضي الله عنها فلما قدم النبي عليه الصلاة والسلام فاتت
الزيارة لكن روى عن عائشة في حلاد وضعها فسأل عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل
له انها تصلي من الليل فنهاها فسأل عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل
اشتغلت الرواية وأحوالها المختلفة تباين الاصول فذهب بعض الشامي من
فوق وفتح الواو وسكون الياء المعروف وبعد الخاء تاء مثناة من فوق ايضا كما ذكر
الحولاء اسمة صالحة مأخوذة مما جاء في حق الله عز وجل بيان الدعاء قوله فلانة اي
الحولاء الاسدية وهي قبيلة من مضر فان كل العالم الحقه بكلمة انسانية وانها كالانية
من كل جنس من الناس الدنيئة فيهما العلية والتأنيث فيهما لتأنيث لفظ النفس
وسكون الياء وهي اسم سمي به الفعل وبنيت على السكون وفي معناه الكف فان
وصلت نونت وقلت مه مع فيه وتقال مهمهت به اي زجرته وقال التيمي فان
دخله التنوين كان نكرة واذا اخرج كان معرفة وهذا التقسيم من اقسام الشيخ
الذي يختص بالدخول عليه النكرة ليفصل بينها وبين المعرفة يحتمل ان يكون
منه قوله عليكم ايضا من اسماء الافعال اي الزموا من الاعمال ما تطيقون الدوام
عليه قوله لا يمل بفتح الميم من السأمة وهي الملالة وفي رواية النصيحي في باب فعلت
ملكت من الشيء اصل وفي المحكم ملكت الشيء املكه ملكا وملالا وملالة التوطيني واتل على
ابن فارس رجل ملول وملالة وملولة وملولة وملالة وملل يملل ملالا وملالة
وملالا قال فقوله احب الدين اي احب الطاعة ومنه في الحديث في صفة الجنة لا
يمرضون من الدين اي من طاعة الاجتهاد وحسن التبكية فيه حذف تقديره احب
الاعمال الدين وقال التيمي قالت الحولاء بنت تويت من الاسلام قلت الحولاء
غير جائز بحسب من الدين قالت الحولاء بنت تويت من الاسلام قلت الحولاء
غير جائز بحسب من الدين قالت الحولاء بنت تويت من الاسلام قلت الحولاء
الانقياد والطاعة قول دادم من الدامة وهي الموافقة قال الجوهري
الدوام من العمل المواظبة عليه وثلاثة دام الشيء ويدوم دوما ودواما ودوامة
ودامه غيره ودام الشيء سكن بيان الاعراب قوله دخل عليها جملة في محل الرفع
على انها جواب لو وقد مر الكلام في مثله وعندها امرأة جملة اسمية وقعت حالا وقد
رأيته بالاصيلي وفي رواية عيسى فقال ابنا الدامة وجه الاول ان يكون جملة
استئنافية فيه اجمال جواب سؤال مقدر فكأنه قيل ما ذا قال حين رأى ذلك
قالت قال من هذه فقوله من هذه جملة فعلية مبتدؤها من وخبرها هذه والجملة
في محل النصب على انها مقول القول وقوله قالت فعل وفاعل والجملة
مستأنفة لا محل لها من الاعراب وقوله من هذه مبتدأ وخبر والجملة
الاسمية في محل النصب على انها مقول القول وقوله فلانة مبتدأ محذوف اي هذه فلانة
وهي اسم علم مؤنث وقوله تذكر من صلاتها خبر المبتدأ وقوله من صلاتها
متعلق بقوله تذكر وفي بعض النسخ من صلاتها بدون الفاء وهي رواية
كثيرين وفي رواية احمد عن يحيى القطان لا تنام فيصير محل الجملة الرفع
على انها نعت على محل الفعلية فوله مه مقول القول قوله عليكم اسم فعل
بمعنى الزموا وقوله ما تطيقون الزموا عليه والخافض محذوف اي على ما تطيقون
بمعنى الباء ومعناه ما تطيقون الدوام عليه والخافض محذوف اي على ما تطيقون

نسخة الألوكة www.alukah.net

لا اصل المعمل لدلالة السياق عليه مقوله فوانه يجزيه بدل القسم قوله لا اعمل الله
فعل وما عمل حتى تلدا ابي وقد ان تعلط فان متدرج ولهذا اضطر الحلبي
الدين طلام اضافة موضوع لاشام كان قوله اليه اي الله تعالى قوله ما دام عليه
صاحبه محل الغضب لانه فيكان فيه صاحبه يرفع بدوام وكلمة ما لذات والتقدير
مدة دوام صاحبه عليه بيان المعاني قوله وجه رجيه كما ذكرنا ولكنه يحتمل ان يكون
نهايته والمراد فيها عند مدة الحياة ويحتمل ان يكون المراد النهي عنه فكان عمل
لاطلاق به ولهذا خالد بعده عليكم بين العمل ما تطيقونه فقال جانبي النفي لعمل
عايشة استمرارها على الفتيا فلذلك سمه حنانيه في وجهها قلت جانبي روايته
حاد بن سلمة عن هشام في هذا الحديث ما يدل لما قلناه كذلك ذكر بعده
ان مرجعه الى ان حما الحسن بن سفيان في مسنده بن طريقه ولفظه كانت
عندي امرأة فمل فاتيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه يا عائشة
قلت بارسول الله هذه فلانة وهي من احد احدثه فقال مه عليكم بما تطيقون فوالله لا يمل
به صلاة الليل لوجوه. عليه وسلم وحيثما ان يحمل حديث الاعمال قال الباجي قوله
ما تطيقونه قال القاضي يحتمل الوجوب الى تكلف ما لا يطيقه ولا يتأتى طاقة ويحتمل النفي عن
تكلف ما لا تطيقه قال وهو احسن لقوله فوالله لا تملون حتى تملوا وهذا يشعر
مردود عن خطاب النساء الى خطاب الرجال وكان الخطاب للنساء فيه تنبيهان
احدهما ملكيت وكان لها طلب تنبيهي لكن يرجح الاول غلبة الذكور بعمل الاناث في الذكور
قوله فوالله لا يمل الله حتى تملوا فيه المشاكلة والا فالله تعالى لا يوصف بالملل
الله تطيقون من قبيل المشاكلة وانما هي فعلت ما كانوا يتأولونه كقوله تعالى
ملكر فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وقوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها وقوله
ليس في الاخرة الثانية بل الاولى ومنه قوله تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه
وهو معروف كثير في كلامهم

الا ان يملل احد منكم ثم فتحمل فعل الملل هنا على الترك
اراد وكجازه على فعله فسماه باسمه والملل لا يليق به ذو عقل وكذلك على الوجه
الذي ذكرناه من ان الحاصل الملال لا يحل بفعل الله صفاته لانه تركه
الشيء استثقالا لا وكراهية له لعدم حرص وحبه فيه وهو من صفات المخلوقين
تعالى الله عن ذلك واختلف العلماء فيه فقال الخطابي معناه ان لا يتركه الثواب
على العمل وان لا يقطع عنه شيئا تركه فكنى عن الترك بالملال الذي هو سببه الترك
وقال بن قتيبة معناه انه لا يمل اذا ملتم قال ومثاله قولهم في البليغ
فلان لا ينقطع حتى ينقطع خصومه اذا انقطعت خصومه ولم يكن معناه
ان الخصم لا يتبين له حتى يقطع في البيان بل معناه حتى يعلم ان ذلك قد
تكلفوا ما لا تطيقونه من العمل فان الملال عنه لا يحل بالله تعالى فعلى
هذا امر وتحريض على ترك ما يشق فعله وقال النووي معناه ان الله لا يمل ابدا فلا تملوا انتم
اولم تملوا حتى تتركوا الاعمال حتى يشبه الثواب ولا يصح التشبيه لان الثواب
ليس مكافأة على العمل بخلاف مثل العمالة وحكى القاضي عياض ان في هذا
تنبيه حتى او بمعنى الواو وهذا ضعيف جدا بيان استنباط الاحكام
الاول فيه دلالة على استحباب الجاري وهو اطلاقه الله عليه الله تعالى
الثاني فيه جواز الحلف من غير استحلاف وان لا كفارة فيه اذا كان فيه
تعظيم امر ديني او حث على طاعة او تنفير عن محظور ونحو فقالوا اصل الشافعي
يكون اليمين الا في مواضع منها ما ذكرنا ومنها اذا كان تنجيز وعزم فلان تكون
اذا كان صادقا والثالث فيه فضيلة الدوام على العمل والحث على العمل الذي

يدوم وقليل الفعل الدائم خير من الكثير المنقطع لان بدوام القليل تدوم الطاعة
فالله تعالى والنية والاخلاص والاقبال على الله سبحانه وتعالى وبترك
القليل الدائم يحشر من يعمل الكثير المنقطع اضعافا كثيرة الرابع فيه بيان
شفقته التي عليه الصلاة والسلام وارفقته بامته لانه ارشدهم الى ما يطيقونه ودعهم
ما يكلفهم الدوام عليه لمشقته لان النفس يكون فيها نشاط وتحصل منه مقصود
الاعمال وهو الخضوع فيها والدوام عليها بخلاف ما يشق عليه فانه تنقض
لان يتركه كله او بعضه او يفعله بكلفة فيفوته الخير العظيم وقال ابن الزناد
والمهلب انما قاله عليه الصلاة والسلام خشيته الملال الملاحة وقدوم الذين
التزم العمل اليوم فقطعه بعقوله وربما بتدأ فيها ما كنتها هاهلم
الا استقاء وصرح به في رواية هشام الآتية ان عبد الله بن عمرو
قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتخفيف عنه لما ضعف وكبر
ليلحق بالرتبة الثانية الخامسة وفيه دليل للجمهور ان وقت صلاة جميع الليل
يكون فقه ومن جماعة من السلف لا بأس به قال الشوكاني وقال القاضي كرهه مالك
سنة وقال لعله لم يصح عنده بلغه رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سئل عنه فقال لا بأس
به ما لم يضر ذلك بصلاة الصبح فان كانت قائمة الصبح وهو قائم فلا وان كان
به فتور وكسل فلا بأس به

صوابه زيادة الايمان ونقصانه ش

اي هذا باب فيه بيان زيادة الايمان ونقصانه وبابه مرفوع مضاف مضاف اليه
المناسبة بين البابين ظاهر حيث ان الذكور في الباب الاول احببته دوام الدين
الى الله تعالى والمذكور في هذا الباب زيادة الايمان ونقصانه فلا شك ان زيادة
الايمان بدوام العمل على امر الدين وينقص بتقصيره في الدوام سيما على
قول مذهب البخاري وجماعة من المحدثين والمراد بالعمل في الترجمة لا يتضمن زيادة الايمان
ونقصانه فانه ايضا يزيد بمزيد الزيادة والعموم وانتقاصه ما لتفسيره فيه كما
يرجعان الى صفة الايمان لا الى ذاته كما عرف في موضعه ص وقول الله تعالى فزادتهم
هدى وقوله الله تعالى فزادهم ايمانا وقال اليوم اكملت لكم دينكم واتممت
عليكم نعمتي رضيت لكم الاسلام دينا فاذا ترك شيئا من الكمال فوقع نقص ش
وقول بعضهم عطف على قوله في زيادة الايمان وقول الثاني ايضا عطف على قوله
والتنبيه بابه في زيادة الايمان وبيان نقصانه وبيان قوله الله تعالى فزادهم
هدى وبيان قوله وزدناهم الذين امنوا ايمانا ثمانية قاله وقال اليوم اكملت لكم دينكم
لمنط الحاجي وقيل وقوله اليوم اكملت لكم دينكم على اسلوب اخوه لان العرف من
ما هطلازمه وهو بيان النقصان والاستدلال به على ان الايمان كما تقبل الزيادة
فكذلك لا بد وان تقبل النقصان لان الشيء اذا قبل احد الضدين لا بد وان يقبل الضد
الاخر وبين ذلك بقوله فاذا ترك شيئا من الكمال فوقع نقص بخلاف ما تقدم
من الايتين فانه انما فيهما اثبات الزيادة فقط بخلاف الاستدلال بالآية الزيادة
مصرحة فيها بخلاف الآية الثالثة فإن الله تعالى فيها انما اخبر بالكمال الذي لا يقبل
النقصان وهو يعم منه التزاما فهو كما في الكمال الباب منه فيها زيادة الايمان
ونقصانه اجيب على الزيادة بمضرح الايتين وعلى النقصان بالآية الثالثة
بطريق الالتزام وقد ذكر الايتين المتقدمتين في باب امور الايمان
محمد مقوله كتاب الايمان وقد قلنا انه لكن ما يتعلق بامور الزيادة
والنقصان في باب واحد اما هناك فلما هما هناك من السبب ولكنه قصد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

هذا الباب ههنا لاجل المناسبة التي ذكرناها آنفا فالاية الاولى في سورة الكهف والثانية في سورة المدثر والثالثة في سورة المائدة وقد مر الكلام في الايتين الاوليين هناك فان قلت دلالة الاية الثانية ظاهرة على زيادة الايمان وكيف يدل الاولى وليس فيها الا زيادة الهدى وهي الدلالة الموصلة الى البغية وفي الدلالة مطلقا قلت زيادة الهدى مستلزمة للايمان لان المراد من الهدى هو الايمان وقال ابن بطال هذه الاية يعني قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم حجة في زيادة الايمان ونقصانه لانها نزلت يوم كملت الفرايض والسنن واستقر الدين واراد الله عز وجل قبض نبيه فدلت هذه الاية ان كمال الدين انما يحصل بتمام الشريعة فتصور كماله يقتضي تصور نقصانه وليس المراد التوحيد لوجوده قبل نزول الاية فالمراد الاعمال فمن حافظ عليها فايمانه اكمل من ايمان من قصر قلت هذه الاية لا تدل على زيادة الدين ولا على نقصانه لان المراد اكملت لكم شرايع دينكم وتعليل ابن بطال على مدعاه دليل لنا قلنا وحجة عليه لانه قال لانها نزلت يوم كملت الفرايض والسنن واستقر الدين ولم يقل احد ان الدين كان ناقصا الى وقت نزول هذه الاية حتى اكمله في هذا اليوم وانما المراد اكمال شرايع الدين في هذا اليوم لان الشرايع نزلت شيئا فشيئا طول مدة النبوة فلما اكملت الشرايع قبض الله نبيه عليه الصلاة والسلام وتعليله ايضا ص2 بقوله وليس المراد التوحيد لوجوده قبل نزول الاية فان ادعى ان الاعمال من الايمان فليس بمنصوص لانه يلزم ان يكون كمال الايمان ونقصانه كاملا ناقصا لان الشرايع التي هي الاعمال ما كملت الا في هذا اليوم وقال الزمخشري اكملت لكم دينكم كفيتكم امر عدوكم وجعلت اليد العليا لكم كما يقول الملوك اليوم كمل لنا الملك وكمل لنا ما تريد اذا كفوا من ينازعهم الملك ووصلوا الى اغراضهم ومباغيهم او اكملت لكم ما تحتاجون اليه في تكليفكم من تعليم الحلال والحرام والتوقيف على الشرايع وقوانين القياس واصول الاجتهاد **ص** حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن انس رضي الله عنه قال يخرج من النار من قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن شعيرة من خير ويخرج من النار من قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن برة من خير ويخرج من النار من قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن ذرة من خير **ش** مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة ولا سيما على مذهبه **بيان رجاله** وهم اربعة الاول مسلم بضم الميم وكسر اللام الخفيفة ابن ابراهيم ابو عمرو البصري الازدي الفراهيدي مولاهم القصاب يعرف بالشحام روى عنه البخاري وابو داود وروى البقية عن رجل عنه ولد سنة ثلاث وثلاثين ومائة وتوفي بالبصرة لعشر بقين من صفر سنة اثنتين وعشرين ومائتين وقال يحيى بن معين هو ثقة مأمون وقال ابو حاتم ثقة صدوق وقال احمد بن عبد الله كان ثقة عمي باخره وكان سمع من سبعين امرأة الثاني هشام بكسر الهاء ابن ابي عبد الله واسم ابي عبد الله سنبر البصري الربعي الدستوائي ويكنى بابي بكر قال وكيع كان ثبتا وقال ابو داود الطيالسي كان امير المؤمنين في الحديث وقال محمد بن سعد كان ثقة ثبتا في الحديث حجة الا انه كان يرى القدر وقال العجلي كان يقول بالقدر ولم يكن يدعو اليه توفي سنة اربع وخمسين ومائة على قول روى له الجماعة الثالث قتادة بن دعامة وقد مر ذكره الرابع انس بن مالك رضي الله عنه وقد مر ايضا **بيان الانساب** الفراهيدي بفتح الفاء وبالراء وبالهاء المكسورة وبالياء اخر الحروف الساكنة والدال المهملة

وقال ابن

يقتضي

النبوة

وهذا اليوم

ومباغيهم

مر

وقال ابن الاثير الفراهيد بطن من الازد منهم الخليل بن احمد النحوي قلت هو من فراهيد وقال ابن دريد بنو فراهيد بن شبابة الذي يقال لهم الفراهيد والفرهود الغليظ من قولهم تفرهد هذا الغلام اذا سمن ويقال للغلام فرهود ولا يوصف به الرجل وقال والفرهود ولد الاسد في لغة ازد عمان وفي الجمهرة من ابن الحارث الذي من ولده الخليل بن احمد النحوي وهو الفرهودي قال ومن قال الفراهيدي فانما يريد الجمع كما يقال مهالبة والنسبة اليه بعد الجمع وقال ابو محمد وعلى شبابة وافقه ابن الكلبي وغيره وهو الصواب ان شاء الله وشبابة والحارث اخوان وقال ابو حنيفة حكى قطرب ان الفرهود هو الغلام الكبير قال وعن ابي عبيد الفراهيد اولاد الوعول قال ابو حنيفة والنسبة اليه فراهيدي مثل مقابري قال ابو محمد وهذا القول لم اره لغيره الربعي بفتح الراء والباء الموحدة نسبة الى ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان وهو ربيعة الفرس وقال ابو محمد وربيعة بن نزار شعب واسع فيه قبائل وعمائر وبطون وافخاذ فممن ينسب اليه من الرواة هشام بن ابي عبد الله الدستوائي الربعي الدستوائي بفتح الدال واسكان السين المهملتين وبعدها تاء مثناة من فوق مفتوحة وفي اخره همزة بلا نون وقيل الدستوائي بالقصر والنون والاول هو المشهور ودستوا كورة من كور الاهواز كان يبيع الثياب التي تجلب منها فنسب اليها قلت ضبط السمعاني بضم التاء المثناة من فوق وفي الانساب للرشاطي قال ... يقال في دستوا دستوائي مثل بحراني بالنون **بيان لطائف اسناده** منها ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان رواته كلهم بصريون ومنها انهم كلهم ايمة اجلاء **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه البخاري ايضا في التوحيد عن معاذ بن فضالة واخرجه مسلم في الايمان عن محمد بن المنهال عن يزيد بن زريع عن سعيد وهشام كلاهما عن قتادة به وفيه قصة ليزيد مع شعبة وعن ابي غسان المسمعي مالك بن عبد الواحد ومحمد بن المثنى كلاهما عن معاذ بن هشام عن ابيه به واخرجه الترمذي في صفة جهنم عن محمود بن غيلان عن ابي داود عن شعبة وهشام به وقال حسن صحيح **بيان اللغات** قوله شعيرة واحدة الشعير والبرة بضم الباء وتشديد الراء واحدة البر وهي القمح والحنطة وقال ابن دريد البر افصح من قولهم القمح والحنطة وجمع البر ابرار عن المبرد ومنعه سيبويه والذرة بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء واحدة الذر وهي اصغر النمل وقال القاضي عياض الذر النمل الصغير وعن بعض نقلة الاخبار ان الذر الهباء الذي يظهر في شعاع الشمس مثل رؤوس الابر ويروى عن ابن عباس رضي الله عنهما اذا وضعت كفك على التراب ثم نفضتها فما سقط من التراب فهو ذرة ويحكى ان اربع ذرات خردلة وقيل الذرة جزء من الف واربعة وعشرين جزءا من شعيرة انتهى كلامه وقد ابدلها شعبة بضم الدال وتخفيف الراء وكانه صحفه للمناسبة اذ هي من الحبوب ايضا كالبرة والشعيرة وقال النووي واتفقوا على انه تصحيف قلت لا ينبغي ان ينسب مثل شعبة الى التصحيف بل له وجه بعيد عن البعد **بيان الاعراب** قوله يخرج بفتح الياء من الخروج وبضمها وفتح الراء من الاخراج وهو رواية الاصيلي والاول رواية الجمهور قوله من قال جملة في محل الرفع على الوجهين اما على الوجه الاول فهي فاعل واما على الثاني فهي مفعول ناب عن الفاعل وكلمة من موصولة وقال جملة صلتها وقوله لا اله الا الله مقول القول قوله وفي قلبه وزن شعيرة جملة اسمية وقعت حالا قوله من خير كلمة من بيانية والكلام في اعراب البواقي كالكلام فيما ذكرنا **بيان المعاني والبيان** فيه طي ذكر الاعمال لشهرته لانه

هو

هيدي

نزار

سيبويه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من المعلوم انه احدا لا يخرجه من النار الا الله تعالى وعينه اطلاق الخبر على
الايمان لان الملائكة قطعا من خزنة ايمان كما جاء في الرواية الاخرى والخبر يفيد لكنه قد
ما يتوهمه الجهمي الله تعالى وما ذلك الا الايمان وعينه الاستغاثة باركانه بيانه
انا الذرة انما يتصور فيها الاجسام دون العرض والايمان ضعيف وكيفية شعبة الايمان الجسم
نا ضيفه اليه ما هيئة لازم الجسم وهو الوزن وغيره تقدير فيرد الذرة هو الايمان
يا التنوين الذي يدل على التقليل ترغيبا في تحصيله اذ ما حصل الخروج به على ط
محل ما يطلق عليه اسم الايمان فما اكبر شعبه بطريق الاولى فان قلت التكثير
يقتضي ان يكفي اي ايمان كان واي شيء كان وهو هنا لا يعني الايمان بجميع
ما علم مجيء الرسول عليه الصلاة والسلام به ضرورة حتى يجب الخروج من النار
قلت الايمان قد عرف الشرع لا يطلق الا اذا كان يجمع ما جاء به عليه الصلاة والسلام
فلا بد من ذلك حتى تتحقق حقيقة الايمان ويصح اطلاقه فان قلت
النصديق القلبي كاف فيه لكن يرجح اذ المؤمن لا يخلد في النار ولما قال لا اله الا
الله فلا جرا احكام الدنيا عليه فما وجه الجمع بينهما قلت المسئلة مختلف فيها فاقتداء
البعض لا يكفي بمجرد التصديق بل لا بد من القول والعمل ايضا وعليه البخاري
اذ المراد من الخبر ما هو بحسب حكمنا به اي نحكم بالخروج لمن كان قد قاله
اجاريا عليه عنوان الذرة مبدأ عليه اذ الكلام في شعار الايمان قد الدنيا
وعليه مدار الاحكام فلا بد منها حتى يصح الحكم بالخروج فان قلت فعلى هذا
لا يكفي قول لا اله الا الله بلا بد منذ كر محمد رسول الله سمعه قلت المراد الجنس ع
وهاب لكن الاولى ذكره عملا بالكمال كما يقال فلان قال هو لا اله الا الله ولم يقل الا الذرة
او كان هذا قليل مشروعيته ضمنا اليه بيان استنباط الاحكام الاولى قال
النيسي استدل البخاري بهذا الحديث على ان مقتضى الايمان لا يكون واحدة ونوعه
خصيصة وهي اكثر من البر والبرة اكبر من الارزة يدل عليه ان يكون للشخص
اقل من لا اله الا الله مقدار من الايمان لا يكون ذلك القدر قليل الى وقال اكثرها
لا يختص به بل يدل على الزيادة ايضا تلك المراد من الخبر هذا الحديث
وكذا في رواية من ايمان بمثقال الذرة ايضا تلك المراد ما قلت قال الاولى بالتمرات
القلبية قلت المراد بما مر اصل العلوم الحاصلة الاستدلالية للتصديق كطاعة
من جنس الشرع وقال المطلب الذرة اثقل الموزونات وهي في هذا الحديث
الذي لا يجوز ان يدخله انتقاص وهو ايمان البرة والتمر من الزيادة على الذرة
فانها هي من زيادة في الايمان بهذا التصديق بها وليست زيادة في نفس
التصديق وقيل يحتمل ان تكون الذرة واختها الخير في القلب فلانها
من نفس التصديق لان قول لا اله الا الله لا يتم الا بتصديق القلب فلا يكون
بينهما فاصل وفي التصديق اذ يجوز عليه الزيادة بزيادة العلم والمعاينة
اما زيادته بزيادة العمل فلقوله تعالى اليوم اكملت لكم هذه ايمانا الاية واما
زيادته بزيادة المعاينة فلقوله تعالى ولكن ليطمئن قلبي وقول تعالى
ثم لترونها عين اليقين حيث جعل الترتيب على عمل اليقين قلت حقيقة
التصديق شيء واحد لا يقبل الزيادة والنقصان وقال الامام ان كان المراد
من الايمان التصديق فلا يقبل الزيادة والنقصان وان كان الطاعات
فيقبلهما والاصل هو التصديق والقول بلا اله الا الله لازما الاحكام
في الدنيا وان كان انما يثبتا فلوف في التصديق والتفصيل لا بد مطلق
التصديق وقول تعالى ولكن ليطمئن قلبي حكاية عن قول ابراهيم عليه
الصلاة والسلام وليس يكفي ان يقال في حقه زاد تصديقه بالمعاينة

لان القول

لان القول بهذا يستلزم القول بنقصان نفسه فيه قبل وكذا لا يجوز
في حقه عليه الصلاة والسلام وانما كان سواده من هنا ان يضم الى محله الفروعي
الميل الاستدلالي ليزيد مسكونه ولان تقابل هو الادلة استكن للقلوب فانهم
الشافي فيه دخول عصاة الموحدين النار اذ الشافي فيه ان صاحب الكبيرة
من الموحدين لا يكون في قلبه ولا يخلد في النار اذا لم يكن في قلبه ايمان
معرفة القلب دون الكلمة ولا الكلمة من غير معرفة وتسليم كما تقدم الشعبي
على البرة وأجيب لانها اكبر جسما منها وبعض بعضها من بعض واخذ الذرة
لصغرها وهذا من باب التنبيه بالحكم وان كان من باب التنبيه بالضرورة
فائدة ص قال ابو عبد الله وقال ابان حدثنا قتادة حدثنا انس عن
النبي صلى الله عليه وسلم من ايمان مكان خير ش المراد من ابي عبد الله هو
البخاري نفسه وقد يوجد في بعض الشروح قال ابو عبد الله ويقال الذكر بعده
تمام الحديث وقال ابان بالراء الطاء هذا من تعليقات البخاري
وقد وصله الحاكم في كتاب الاربعين له من طريق ابي سلمة موسى بن اسماعيل
قال حدثنا ابان بن يزيد فذكر الحديث وفيه ذكر ثلاث مرات الاولى وهي
احداها التنبيه على تصريح قتادة فيه بالتحديث عن انس وان كان قتادة
مدلسا لا يخرج بعنعنته الا اذا ثبت سماعه لذلك الذرة عشرون والواو
في الرواية الاولى عنه وهي رواية هشام بالعنعنة حيث قال عن انس ولما
ثبت من رواية ابان عنه بالتحديث على اتصاله عنعنته وغيره الاحتجاج
به الثانية فيه التنبيه على تفاوت الايمان وتفاضل ايمان بدل قوله من خير
الثالثة فيه التنبيه على ان القليل قد يكفي لصاحبه ويطرح ما زاد الذي
فيها التدليس وليس فيما من صورته قلت انه ابان وان كان ثقة لكن هشاما
اوثق منه واحفظ حتى قال ابو داود الطيالسي ما رأيت الناس اتقن
من هشام الدستوائي فذكر الاوقوي واتبعه بالتنبيه لزيادة الثالثة في
نسخ البرة وتخفيف الدال المهملة من بعد هذا الطيالسي بسمع قتادة
وعنه روى عنه الطيالسي وصله مسلم عن ابراهيم بن هشام
قال البخاري في كتاب الصلاة وقال موسى حدثنا ابان عن قتادة الخ
له البخاري استشهادا واخرج له مسلم عن محمد بن جعفر عن شعبة
عنه بالبيوع وفي موضع اخر عن زهير عن عبد الصمد عنه وقوله تعالى
كفزاد مثله هذا هو مضعف والمراد انه الكلمة اصلية قالا ان زيادة وهو
الصحيح المشهور وقول الاكثرين وقالوا مادته ابان لا ينصرف لانه علمي
وزنه افعل مصروف من ابان يبين ولم يكن منصرفا لوجب ان يقال فيه
ابين بالتصحيح ص حدثنا الحسن بن الصباح سمع محمد بن عرفة حدثنا
ابو كهيس اخبرنا قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عمر بن الخطاب رضي الله
عنه ان رجلا من اليهود قال يا امير المؤمنين اية في كتابكم تقرؤنها لو
علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيدا قال اية اية قال اليوم اكملت لكم دينكم
واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا فقال عمر اني لاعلم اليوم الذي
نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو قائم بعرفة يوم الجمعة ش اخرج هذا الحديث هاهنا لان فيه سبب نزول
الاية التي هي من جملة الترجمة وهي قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم الاية
بيان رجاله وهم ستة الاول ابو محمد الحسن بن الصباح بتشديد الباء
الموحدة بن محمد البزاز بزاي وبعد هما الف وسين مكسورة وبعد الالف تاء

من حيان الناس وقالا حدثنا حجاج بن منهال ثنا همام ثنا قتادة عن انس به بلفظ
الا وهو يعمل فيه خطيا ورواه عنه البخاري وابو داود والترمذي والنسائي
وابن ماجه وصدقة الترمذي عن رجل عنه توفي بعد الاربعين ومائتين ويقال
فيها ذكره محمد بن طاهر وبين عباد بن محمد بن مسرور قلت البخاري
توفي بعد ستين ومائتين وبينه وبين قتادة ثلاثة الا واحدا وبينه وبين
قبيلة البخاري لان البخاري توفي سنة ستة وخمسين ومائتين والثاني
همام بن يحيى بن دينار العوذي ابو عبد الله البصري ثقة ثبت
روى له الجماعة الثالث ابن الحبيس بضم الحاء المهملة وفتح الباء وسكون
الياء آخر الحروف وبعدها سين مهملة واسمه عتبة بن عبد الله بن مسعود
الهذلي المسعودي الكوفي له اخ اسمه عبد الرحمن قال يحيى واحد ثقة توفي سنة
عشرين ومائة وقيل الجماعة الرابع قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفي الكوفي نزيل
بغداد روى له طارق بن شهاب ومجاهد وعنه وعنه الاعمش ومسعر وغيرهما
مات سنة عشرين ومائة الخامس طارق بن شهاب بن عبد شمس بن
سلمة بن هلال البجلي الاحمسي ابو عبد الرحمن الكوفي رأى النبي صلى الله
عليه وسلم ولم يسمع منه وروى عن عمر وابن مسعود وبلال وخباب وعنه
ابنه اسلم بن احمس وقيس بن ابي حازم وابو وائل والشعبي وابو
الضحى وعدي بن ثابت وخلائق قال ابو بكر بن ابي خيثمة عن مصعب
الزبيري كان طارق من اصحاب علي رضي الله عنه ثلاثا وابو بكر
من بين عمر وعثمان وبين طارق وبين ابي بكر الخطاب الاربعة وبين طارق
الصحابي سكن الكوفة توفي سنة ثلاث وعشرين ومائة اخرجه البخاري
وابو داود والنسائي عن ابي سعيد وقال الخطيب في المبهمات
وروى مسعود وسلم عن ابي سعيد وابو داود والنسائي عن ابي بكر
عليه السلام هكذا ذكر الشيخ مغلطاي الدين وفاته وهو وهم منه عليه المزي والذي
قال ابو داود وفاته هو سنة ثلاث وثمانين وقيل سنة اثنتين وقيل سنة اربع
وقال ابو داود رأى طارق النبي عليه الصلاة والسلام ولم يسمع منه شيئا قلت
جميله بنت ابي الوحدة وسلمى بنت ابي الاشرس وهي بنت صعب
ابن سعد العشيرة اما حديث ابن المسيب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
بيان لطائف اسناده ففيه ثلاثة من التحديث والاخبار والعنعنة وفيها ان
فيه رواية صحابي عن صحابي وفيها ان ثلاثة منهم كوفيون بيان تعدد
موضعه ومن اخرجه وغيره اخرجه البخاري ايضا في الحج عن محمد
ابن يوسف وفي التفسير عن بندار عن ابي مهدي كلاهما عن سفيان
الثوري وفي الاعتصام عن الحميدي عن سفيان بن عيينة عن مسعر
وفيه كلهم عن قيس بن مسلم عن طارق واخرجه مسلم في الحج كتاب عمر
وزهير بن حرب ومحمد بن المثنى كلاهما عن ابي مهدي به وعن عبد بن حميد عن
جعفر بن عون به وعن ابي بكر بن ابي شيبة وابي كريب كلاهما عن عبد الله ابن
ادريس عن ابيه عن قيس بن مسلم واخرجه الترمذي في التفسير عن بن
ابي عمر عن سفيان بن عيينة به وقال حسن صحيح واخرجه النسائي في الحج عن
اسحاق بن ابراهيم عن عبد الله بن ادريس به وفي الايمان عن ابي داود
الحراني عن جعفر بن عون به بيان ادناه ان من اليهود هو على قوم
نحن عليه الصلاة والسلام وفي اصحاب اليهود اليهود وبعد وكنهم
جزموا بالاضافة كما قال زيد ضيغم وضيغم ورؤوم وانا اعرف عبد هذا
لكنه مخل على قياس شعيث وشعيث مع عرف الجمع بالالف واللام ولو ذكر
لم يحسن دخول الالف واللام لانه معرفة مؤنث يحسن في كلامهم جرير

القبيلة ولم يجز كالحي انثى وسواء اشتقا قامت هاء او الا ي هاء او الواو في عباد
العجل او من دين من يحيى او من هاد اذا رجع من خير الى شر او من خير الى كفر
انتقالا لمعنى من هذا هم سمي قبيل لانهم يتعاونون او لان بعضهم يتكونون عند قراءة التوراة
وقيل معرب من يهوذا بن يعقوب النجم ثم نسب اليه فقيل يهودي ثم حذف
الياء الى فقيل يهود وكل منسوب الى جد فهو على لفظ المنسوب اليه بينه وبين واحده بالياء
وقد مما تحذف وقيل كما ذكرناه قوله معشر اليهود المعشر الجماعة الذين شانهم
واحد ويجمع على معاشر فقوله عبيد اعلى وزن فعل اصله عبد لانه من العود سمي به
لانه شيء كلما عاد الى محشري بفتح الشين وقوله تقالبون بكون لنا عبيدا قبيل العبيد
هو الذي يرد العائد فمن ذا بينه وبين اعواده الذي هو جمع عود قوله سبعين عودة
يوم عرفة الناسع من ذي الحجة وتقول هذا يوم عرفة فيرصرف ولا يدخلها
الالف واللام لان عرفة تحمل هذا المكان المخصوص فيتعاقبان التعليق والتانيث
وقد يطلق على اليوم المعهود ايضا بيان الاعراب قوله سمع جنس نسل
وفاعل ومفعوله محذوف تقديره هو شاكلة بن صباح انه سمع جنس
وقد جرت عادة المحدثين بحذف انه في مثل هذا الموضع لفظا ولكن لا بد منه
قوله كما يحذف لفظ قال حظا لان قوله قول ان اليهود في محل النصب على انه
صفة لمحذوف على ما بينا من اليهود قول قال له ابو لهب وهذه الجملة في محل الرفع
لانها جواب قوله انه سيدا وان كان نكرة لانه يخصص بالصفة وفي قوله في كتابكم
وقوله تقرؤونها جملة في محل الرفع على انها صفة اخرى للمبتدا والجملة الشرطية
خبره اعني قوله اما والله الخ ويجوز ان يكون المخصص للمبتدا صفة محذوفة
تقديره اية مظنته وقوله في كتابكم جنس وقوله تقرؤونها خبر بعد خبر ويجوز ان
يكون الخبر محذوفا تقديره لما قبله تقرؤونه في كتابكم اية وقوله في كتابكم الذكور
منصوب لان لو لا انه اراد اية الفعل المحذوف الفعل المذكور عليه كما في
قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك فاجره اي ان استجارك احد وقوله تعالى
لو انتم تملكون ابرار ربي اذا لامسكتم تكون قوله انتم عليها يتعلق بالمحذوف قول معشر اليهود
لام اضافية منصوب على الاختصاص اي اعني معشر اليهود قوله لا تحفظها جواب
الشرط قوله اذا ابا ايكه ابو قاله عمر رضي الله عنه نقلا عنه ابو ايكه هي فاجر محذوف
قوله وهو فاجر جملة اسمية وقعت حالا والواو فيه بمعنى ثم وقيل للحالية
منصوب للعلمية والتانيث والياء تتعلق بنقلا قوله نقلا مصدر وقوله تولت قوله يوم الجمعة
وفي بعض الروايات يوم جمعة وهي بمنع الصرف وضمها لسكانها فان قلت ما الفرق
بين فعلة ساكن العين وفعلة بتحريكها قلت الساكن بمعنى المفعول والمتحرك
بمعنى الفاعل فيقال رجل ضحكة بسكون الحاء يضحك وهذه فاعلة كلمة فان قلت
عرفة هنا منصرفة انتفاؤها لما ذكرت فما بال الجمعة منصرفة مع انها مثلها في كونها
اسما للوقت العين وفيه تاء التانيث قلت عرفة علم للجمعة صفة اخرى صفة
ليس علما فلم يجتمع علتا المنع من الصرف بيان المعاني قوله ان رجلا من اليهود
اسم هذا الرجل هو كعب الاحبار مر ح بذكر مسند في مسنده والطبراني في معجمه
كلهم من طريق ربعي بن ابي سلمة عن عباد بن منصور عن ناجية وقع السبب
المحلة عند اسحاق بن فيضة بن ذويب عن كعب فان قلت روى البخاري في
الخامس من طريق الثوري عن قيس بن مسلم ان ناسا من اليهود والحق في انتفي
من هذا الوجه بلفظ قالت اليهود لنبيها فكيف التوفيق بين هذه الروايات قلت التوفيق
فيما ان كعبا حين سال عمر رضي الله عنه ذلك كان معه جماعة من اليهود
قول ابي ايكه هاهنا للاستفهام وهو اسم سنة معروفة للاعانة وقد تترك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الاضافة وهي معناها واذا كان الذي اضيف اليه مونثا لا يجب دخول التاء فيه
واما يجب اذا وقع صفة لمونث نحو مررت باسرأة اية امرأة ونظير قوله ايه اية تولي
تعالى وما تدري نفس بأي ارض تموت فان قلت ما الفرق بين الاستفهام به وبين
الاستفهام بما نحو ما تلك الاية قلت السؤال بأي انما هو عما يتميز احد المشاركين
وبما عن الحقيقة والعرض ها هنا طلب تعيين تلك الاية وتميزها عن سائر الايات
التي يتهيأ اكتتاب مثلها قولك عرفت اليوم معناه انا ما اهلنا ولا خلينا
زمان نزول لها ولا مكان نزول لها وضبطنا صحيح ما يتعلق بها حتى وصفه النبي صلى
الله عليه وسلم وصفه بزمان النزول وهو قوله عليه الصلاة والسلام فانها تجيئ
وهو غاية في الضبط وقال النووي معناه انا ما تركنا نتعلق لذلك اليوم والمكان
اما المكان فهي ثلاث عرفات وهو مغطوف الخ الذي هو احد اركان الاسلام واما الزمان فهو
يوم الجمعة ويوم عرفة وهو يوم اجتمع فيه فضلان وشرفان وسلم تنبيهنا لكل
واحد منها فاذا اجتمع زاد التعظيم فقد اتحد ذلك اليوم عيدا وغظنا مكانه ايضا
وعدا كان فيه فجعله الموالي وهاشم النبي صلى الله عليه وسلم بعدها ثلاثة اشهر فوله
الذي نزلت فيه على النبي عليه الصلاة والسلام زاد مسلم عن محمد بن حميد عن جعفر عن
عون في هذا الحديث والنظر في لا العمل اليوم الذي نزلت فيه والمكان الذي نزلت
فيه ولا حد عن جعفر بن عون واما قوله التي نزلت فيها على النبي عليه الصلاة والسلام فانه
فان قلت كيف طابق الجواب السؤال لانه قال لا نتخذه عيدا فقال عمر رضي الله تعالى عنه
عرفنا احواله وكم ينزل جبلنا عجبا قلت لما بين ان يوم النزول كان عرفة ومن
المشهورات ان اليوم الذي بعد عرفة هو عيد للمسلمين فكأنه قال جعلنا عيدا بعد
عيد واكن استحياء ان ذلك اليوم للتعيد فيه فان قلت لم جعلوا يوم النزول عيدا
قلت لانه ثبت بنص الصحيح ان النزول كان بعد العصر فلا يتحقق العيد الا من اول
اتيانه فلهذا قال النخعي وفي الصلاة بالليل المستقبلة فافهم

ص باب الزكاة من الاسلام ش

اي هذا باب وبالباء بنون ويجوز بالاضافة الى الجملة والزكاة مرفوع بالابتداء وخبره
من الاسلام اي الزكاة شعبة من شعبه الاسلام وجه المناسبة بين الباب وبين ما
ذكر في الباب السابق هو زيادة الايمان ونقصانه وقد مر ان الزيادة تكون
بالاعمال والنقص بتركها وهذا الباب فيه ان ادا الزكاة من الاسلام يعني انه اذا
ادى الزكاة يكون اسلامه كاملا واذا تركها يكون ناقصا لا بقال الا مزد الزكاة بالذكر
فيه لتزجية من بين سائر الاركان الاسلام لانه قد فرق للاحد من بقية الاركان بانها
بقية ص وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا
الزكاة وذلك دين القيمة ش هكذا هو في رواية ابي ذر وفي رواية الباقين باب
الزكاة من الاسلام وقول الله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله الاية وفي بعض
النسخ وقوله تعالى وما امروا رواية ابي ذر هنا بلا عطف لان الواو في قول وما امروا
واو العطف في القرآن عطف بها على ما قبلت قلت لم نتعرض الذي وافق الكتاب
الامر بعد ما جاءهم البينة فما تلت كيف التيام الاية بالترجمة قلت تلك الالتيام بينهما
معنوي وهو ان الاية اشتملت على ثلاثة اشياء الاول اخلاص الدين لله والثاني اقامة
الصلوات والثالث ايتاء الزكاة فالصلاة هي عماد الدين والثالث ايتاء الزكاة التي تزكي
النفس والثاني الصلاة ثم اشار الى وجه ذكر هذه الثلاثة بقوله وذلك دين القيمة اي الذي ذكره من هذه
الاشياء هو دين القيمة اي دين الملة القيمة فالمراد من ذلك الاشارة والمشار اليه هو الدين
القيمة على تأويل الدين بالملة ومعنى القيمة المستقيمة انها ناطقة بالحق والعدل

الآية تنبيها وذكر الاركان الاسلام
الدين والدين هو الاسلام
الصلاة وكر وفي الاخر

فان قلت

فان قلت كيف خص الزكاة بالترجمة والمذكور ثلاثة اشياء قلت اجيب عن هذا
عن قريب قوله وما امروا الخ وهو من اهل الكتاب بيد التوراة والانجيل الا بالدين الحنيف
وكلهم حرفوا وبدلوا فان قلت التخصيص فان قلت ما وجه نقل وما امروا الا ليعبدوا الله تلك
معناه وما امروا في احد الكتابين الا بالاول ان يعبدوا الله على هذه الصفة وقال ابن مسعود
رضي الله عنه الا ان يعبدوا بمعنى باء بيعبدوا الله انتهى قلت العبادة بمعنى التوحيد
ايه وما امروا الا بذلك وحدوا الله والاستثناء امر عام المشمول مناجلة ايه ما امروا
لاجل نبي الا لتعبدوا الله بالتوحيد والعبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب وقيل
فيه جمع الناس قوله مخلصين حال من الضمير الذي في امروا وقوله الدين منصوب
به قوله حنفاء حال فرضيه جمع حنيف وهو المايل عن الضلال الى الهداية قوله ويقيموا
الصلاة عطفه على قوله ليعبدوا الله من باب عطف العام على الخاص وفيه تفضيل
للصلاة والزكاة على سائر العبادات وقد مر معنى اقامة الصلاة وايتاء الزكاة

ص حدثنا اسماعيل حدثني مالك بن انس عن عمه ابي سهيل بن مالك عن ابيه انه
سمع طلحة بن عبيد الله يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل نجد ثائر
الراس يسمع دوي صوته ولا نفقه ما يقول حتى دنى فاذا هو يسأل عن الاسلام فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل علي غيرها فقال
لا الا ان تطوع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصوم رمضان قال هل علي غيره
قال لا الا ان تطوع قال وذكر لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة قال هل علي غيرها قال
لا الا ان تطوع فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
لان الترجمة الزكاة من الاسلام ومن ضمن الدلالة في الحديث هو قوله فاذا هو يسأل عن
الاسلام فذكر الصلاة والصوم والزكاة وهذا ظاهر في كون ما ذكر من الاسلام وكذلك
مطابقة للاية ظاهرة من حيث ان المذكور في كل واحد منها الصلاة والزكاة
بيان رجاله وهم خمسة الاول اسماعيل بن ابي اويس وهو اسماعيل بن عبد الله بن
الذي بن اخت الامام مالك بن انس شيخه وخاله وابو اويس بن عم مالك وقد من
في باب فضائل اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في مالك بن انس الامام المشهور وقد مر في
اثنائه عمه ابن سهيل وهو نافع بن مالك بن ابي عامر الاصبحي وقد مر الرابع ابن
وهو مالك بن ابي عامر وقد مر في السابع من ابن مجد طلحة بن عبيد الله بن عثمان
احد العشرة المشهود لهم بالجنة يجتمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاب
السابع شل ابي بكر رضي الله عنه سلمنا انه وهاجر مع محمد انشاهد كذلك الا
يرد كسعيد بن زيد فقد ضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه واجره فيها وكان
الصديق رضي الله عنه اذا ذكر احدا قاتل كغزوة بدر كلها لاهلها فيء وقد هم النجاري
في قول ان سعيد بن زيد من المهاجرين حضر بدرا وهو احد الثمانية الذين سبقوا الى الاسلام
والخمسة الذين اسلموا على يد الصديق رضي الله عنه والسنة اصحاب الشورى
الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض وهو من ثبت مع
النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد وقد قاء بيده فرية فمضى بها فتلقاه رجل مالك
ابن ظهير يوم احد فاتى بيد طلحة بيده من وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصابه
خصره فقال من اصابه تبعه حتى تمثل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لئن
يسم الله اهل الجنة والناس ينظرون وتبل ص في ذلك اليوم خمسا وثلاثين طعنة
وضربة اصبعاه وسماه النبي صلى الله عليه وسلم طلحة الخير وطلحة الجود وقيل له
ثمانية وثلاثون حديثا انفقا منها على حديثين واخرج البخاري له بقيتها
ومسلم بثلاثة اقتل يوم الجمل انا سهم لا يدري من رماه وانتهى مروان هشام
خلون من جمادى الاولى سنة ست وقيل اثنين عن ابن ست وستين سنة وقيل اثنتين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قرة

كسبي وقيل ثمان وخمسين ومئتين بالبصرة وقال فتيبة وفي شعبان سنة ثلاث وتسعين ومئة
وله ثلاث وتسعون سنة وقيل اثنتان وتسعون سنة وقيل ثمان وتسعون سنة وقيل غير ذلك
رحمه الله تعالى ع طيالسة من بني داود البصري مولاهم رضي الله عنه
روى له الجماعة وطلحة بن عبد الله الشامي هذا أحد هؤلاء
التيمي وكان يسمى طلحة الخير فاشكل على الناس بيان نظائر اسناده سمعنا ان في
رجال كلهم مدنيون وبينها ان اسناده مسلسل بآبا تارب لأن اسماعيل يروي عن اسماعيل
خاله عن عمه عن أبيه فان تملت حكيا اطلاعه على ذلك وفي عن أبي حميد عند ابو داود في
ان مالك بن أبي عامر تنوفي سنة اثنتين عشرة وماية وبلغ من العمر
سبعين او اثنتين كما يجيء فعلى هذا يكون مولده بعد موت طلحة بسنتين تقريبا
قال بعضهم لعله صحف التسعين بالسبعين وحكى المنذري عن ابن البراء
وفاته سنة ماية او نحوها فيصح على هذا لانه يستقيم وقد ثبت سماع مالك منه
ومن غيرهم كعثمان رضي الله عنه نبه عليه الشوريزي وفيه بيان تعدد موضعه
ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري ايضا بنحوه اما ذكر اسماعيل بن ابي
اويس بالاسناد المذكور فاخرجه ايضا بنحوه الصحيح ومنه ذكر الحميدي عن فتيبة
عن اسماعيل بن جعفر عن ابي حميد بنحوه سلم في الايمان عن فتيبة
عن مالك به وعن فتيبة وزهير بن ابوب كلاهما عن اسماعيل بن جعفر به وقال سلم
في حديث يحيى بن ايوب وقال رجل الله عليه وسلم انفع واسبه ان صدقه واخرجه
ابو داود ايضا الصلاة عن القعنبي عن مالك به وعن ابي الربيع سليمان بن داود
عن اسماعيل بن جعفر به واخرجه النسائي في الصلاة عن فتيبة عن مالك به وفي
الصوم عن علي بن حجر عن اسماعيل بن جعفر به وفي الايمان عن محمد بن سلمة عن
عبد الرحمن بن القاسم عن مالك به بيان اللغات قوله من اهل نجد بفتح النون
وسكون الجيم قال الجوهري نجد من بلاد العرب وكل ما ارتفع من تهامة الى ارض
العراق فهو نجد وهو حد ما بين قرقرة الى ذات عرق وقال الخطابي نجد ما بين حرة
الكوفة وهو من العرب الحجاز وفي العباب نجد من بلاد العرب خلاف الغور
والغور هو تهامة وكل ما ارتفع من تهامة فهو الى ارض العراق فهو نجد وقال الاصمعي
ما ارتفع من الارض والجمع نجاد ونجود ولكنه تأبر الرأس ابو حنيفة شعر
الرأس وشنشن شنا وشنونا أبي اتشنش وشنشنة ثابر ابن السكيت
قلت ما ذكره واوينه من شنا الغبار يشنوه فهو وحاصله ان شعره متفرق
من عدم الارتفاق والدفاهية قوله دوي صوته بفتح الدال وكسر الدال
وتشديد الياء كذا هو في عامة الروايات وفي بعض النسخ دوي بضم الدال
البخاري بضم الدال قال واصحابه النحو قال الخطابي الدوي صوت مرتفع تكرر
لا يفهم وانما كان كذلك لانه فاد يفيد من بعد وقيل الدوي بعد الصوت في العلو
وعلوه وسمناه صوت شديد لا يفهم منه شيء كدوي النحل وقال الشيخ
قطب الدين هو شدة الصوت وبعده في الهواء اخوذ من دوي الرحى وقيل
هو شدة صوت لا يفهم فلا دوي فهم كلامه فلذلك قال فلا دوي فاذا هو يسأل
وقال الجوهري دوي الرعد حقيقتها وكذا دوي النحل واطباب وقيل الدوي
النحل تدنية وذكر اذا استئناف تحديث دوي والدوي ايضا السحاب ذو
الرعد المرتجس قوله ولا يفقه من الفقه وهو الفهم قال الله تعالى يفقهوا
قوله اي يفهمها حتى دنى من الدنو وهو القرب قوله الا ان تطوع بتشديد
الطاء والواو كليهما اصله تتطوع بتاءين فادغمت احدى التاءين في

الطا

الطا ويجيء تخفيف الطا عن حذف احدى التاءين اي
في المجرد فتة عنه خلافا لمن قال ببعض حذف التاء الاولى لزيادتها وقال
الاكثرون الاصلية اولى بالحذف لأن الزائدة انما دخلت لاظهار معنى فلا
تحذف ليلا يزول الغرض الذي لاجله دخلت ويجيء اظهر هذا التاء ايضا
من فيراد غام وهذه ثلاثة اوجه عند الصارع وقال الشوريزي المشهور التشد
ومعناه الا ان تتفقد بطوعك وبيد ما ضبه لفتاتان نظوع وكلاهما
بفعل الا ان ادغام التاء في الطا واجب لأنه لو فصل ليتحرك من التطوع بالساكن
قوله فاذا هو من الاعراب وهو السؤال قوله الفلاح من الافلاح وهو البقاء
وقيل هو الظفر وادراك البغية وقيل أنه عيش رغد اثيابا بيضا ملا
فيها وفيها بلا تنغص وعيش بلا فاقة وعمل بلا جهد تمائل والملكة بضم الميم
منه والعرب تقول لكل من اصاب خيرا فلح فقال بن دريد افلح الرجل اذا فاز
مطلوبه بيان الاعراب قوله من اهل نجد في محل الرفع لانه صفة لقوله رجل
قوله ثائر الرأس يجوز فيه الرفع والنصب اما الرفع فعلى انه صفة لرجل واما
النصب فعلى انه حال وهذا هو الاحسن لان احدها ذكره الكرماني والجار به عنه
وهو انه شرط اذا كان نكرة وهو مضاف فيكون معرفة فاجاب بان اضافة
لفظية فلا يفيد الا تخصيصا والاضافة كما في قوله تعالى هديا بالغ الكعبة
اذا وقع الحال عن النكرة وجب تقديم الحال عليه نحو لخالد نكيف يكون هذا حالا
قلت يجوز ويقع صاحبها نكرة من غير تأخير اذا اتصف بشيء كما في المبتدأ
نحو قوله تعالى ولعبد مؤمن خير من مشرك ولو اعجبكم وقوله تعالى ولغلام مؤمن خير
اذ وصف النكرة بقوله من اهل نجد فانه قوله يسمع بضم الياء على صيغة المجهول
وقوله ما يقول منصوب نائب عن الفاعل وفي رواية تسمع بالتاء المصدرية
للمخاطبة وروي صوته بالنصب على انه مفعوله وكذلك ولا نفقه بالنون
وقوله ما يقول فيه محل النصب على انه مفعوله وهذه الرواية المشهورة وعليها
الاقتصار وكلمة ما موصولة ويقول جملة صلتها والعائد محذوف تقديره
ما يقوله قوله حتى دنا هذا للغاية بمعنى الى قوله فاذا هي التي للمفاجأة وقوله
هو يسأل عن الاسلام خبر وقد حملت اذا التي للمفاجأة تختلفه بالحمل
الاسمية ولا يحتاج لجواب ولا يأتي فيه الابتداء ومنا ما لا يستقبل ويرد
حرف عند الاخفش وقتادة بن مالك وظرف مكان عند البرد واختاره
ابن مضموم وظرف زمان عند الزجاج واختاره الزمخشري قوله خمس
صلوات يجوز فيه الرفع والنصب وعلى الرفع فعلى انه خبر بتدا محذوف اي
خمس صلوات واما النصب فعلى تقدير حذف خمس صلوات اوفرض او نحوهما
واما الجملة بعد من الاسلام وفيه حذف ايضا تقديره انا مأمور خمس صلوات
لانه عين الصلوات الخمس ليست عين الاسلام بل كلما يأتي من شرائع الاسلام
قوله تنفل اي الرجل وهل للاستفهام وغيرها بالرفع مبتدأ وعليه بعدها خبره
قوله تنفلا الا ان مفعول الرسول ليس عليك شيء غيرها قوله الا ان تطوع استثنا
من قوله لا وتجيء الطاء في الصيام قوله وصيام شهر رمضان كلام
اضافي مرفوع عطف على قوله خمس صلوات قوله قاله وذكره رسول الله صلى
الله عليه وسلم اي قال الراوي وهو طلحة بن عبيد الله قوله وهو يقول جملة اما
قوله افلح اي الرجل فعلى ان صدقه اي بما قاله وجواب ان محذوف تقديره فاخبره
بيان المعاني قوله جاء رجل وهو ضمام بن ثعلبة اخو بني سعد بن بكر قال الاتقاني

www.alukah.net

مستدلا بما في البخاري سماعا في حديث الباب بريد ما افرجه في باب ادعاء
والعرض على المحدث عن سعيد انه قال بينما نحن جلوس في المسجد اذ
دخل رجل على جمل فاناخه في المسجد وفيه ثم قال ايكم محمد وذكر الحديث فقال لنا
وانا ضام بن ثعلبة اخا بني سعد من عمه كاتبني سعيد وعن عبد العزيز بذكروا انفا
عن حديث انس قوله فاتاه رجل من اراس اي ناس من اراس وانطلقت اسم الراعي عليه
الشعر آمالا ان اكثر منه بنيته كما يطلقت اسم اسماعيل للطوال من السماعيل
وانما لانه جعل نفسه الاس ذا شدان عن طريقنا الباء لغة او يكون من باب حذف
المضاف بقي بيتي بقلبته قوله من الاسلام اي عند اكان الاسلام ولو كان
السؤال عن نفس الجواب غير هذا لان الجواب ينبغي ان يكون مطابقا للسؤال
فلما اجاب النبي عليه الصلاة والسلام بقوله فيه صلوات ربه ان سؤاله كان عن
اركان الاسلام وشرايعه فاجاب مطابقا لسؤاله وقال الكحلاني ويمكن انه
سأله عن حقيقته الاسلام وقد ذكر له اشياء فلم يسمها طلبا منه لبعد
موضعه ولم يتعلله لشهرته قلت هذا ليس بشيء اذ لو كان السؤال عن
حقيقة الاسلام لكان الجواب مطابقا للسؤال وفيه نسبة الراوي الصحابي
الا ان تقصير في البلاغ كلام الرسول وقد ندبه النبي عليه الصلاة والسلام الى
ضبط كلامه وحفظه والمبالغة مثل ما سمعه منه بقي حديث الترجمة قوله
الا ان تطوع هذا الاستثناء يجوز ان يكون منقطعا بمعنى لكن ويجوز
ان يكون متصلا واختلفت اذا منفية الانقطاع والمعنى لكن يستحب لك
ان تطوع واشارت المكتفية الاتصال فانه فعل الاصل في الاستثناء وتحوله
به عليه ان شرع في صلاة نفل او صوم نفل وجب عليه اتمامه وبقوله
تعالى ولا تبطلوا اعمالكم وبالاتفاق على انه اذا شرع في التطوع يلزم بالشروع وهل
حملت اذا فيه على الانقطاع قالوا لا يلزم اذ ما قبل الشروع ولكن
يستحب له اتمامه ولا يجب بل يجب قطعه وقال الطيبي الحديث مستمسك
لثانية اصلين احدهما في شمول عدم الوجوب فيه فيما ذكر فيه لكن فيه كعدم
وجوب الوتر والثاني في ثبوت شرع غير ملزم لانه نفي وجوب فيما اخذ مطلقا
شرع فيه او لم يشرع وتمسك القوم به على ان الشروع ملزم انه نفى وجوب
شيء آخر الا ان تطوع به ولا مستثنى منه النفي اثبات فيكون المثبت بالاستثناء
وجوب ما تطوع به وهو المطلوب قال وهذا مغالطة لان هذا الاستثناء من
واجب قوله تعالى لا يلزم وقوله فيها الوتر الا الوتر الاولى اي لا يجب شيء الا ان
تطوع وقد علم ان التطوع ليس بواجب فلا يجب شيء الا ما قلته اما الاولى
فلاشتمال شمول عدم الوجوب مطلقا قبل الشروع وبعده اي تنكل الحالة وتتت
الاخبار وما اوتي لم يكن واجبا حينئذ بدليل عليه انهم يذكرون الخ قلت مثله
وانا اقول ان قلت من اين لك ان قوله تعالى لا يلزم وقوله فيها الوتر الا الوتر
الاولى عليه ان يكون المعنى لا يجب شيء الا ان تطوع بل معنى الاية لا يلزم ان تطوع انت شيء
فيه فيصير واجبا كما يصير واجبا بالنذر ويؤيد بعضهم قول قالا انه مستطاب الجمع
احتاج الى دليل والدليل عليه ما رويه انسائي وصحيح ان النبي عليه الصلاة
والسلام كان اجانا ينوي صوم التطوع ثم يفطر وفي البخاري انه امر
جويرية بنت الحارث ان تفطر يوم الجمعة وكان شرعه فيه فدل على ان
الشروع في العبادة الاتمام اذا كانت نافلة فهذا النفي ثبت الصوم والصلاة
في اثنائه فعلت من انصحي ان هذا الدليل كيف يدل على ما ادعيت الدالة على
استلزام الشروع في اتمام العبادة الاتمام وعلى النفل بالاقساد فقد رويه

شرح

بقي حديث سعد بن طلحة وحديث انس الذي بعده والكلام عليهما

البداءة المقابلة

احد

احد في مسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت اصبحت انا وحفصة
صائمتين فاهديت لنا شاة فاكلنا منها فدخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم
فاخبرناه فقال صوما يوما مكانه وفيه لنطا فرأيت لا بأس بالقضاء وامر بالوجه
فدل فيه ان الشروع ملزم وانه ينقضي بالافساد واجيب وروى الدارقطني عن
ام سلمة انها صامت يوما تطوعا فافطرت فامرها النبي صلى الله عليه وسلم
ان تقضي يوما مكانه وحديث النسائي لا يدل على انه عليه الصلاة والسلام
ترك القضاء عمدا فافطر وافتضاه وعلى كان عن عنه وحديث حفصة
يحمل انها امرها بالافطار عند تحققه وبعد عن الاعذار كما يضيافة وكلما جاء
من الاحاديث هذا الباب فمحمول على مثل هذا وقع التعارض بين الاخبار
فالترجيح معنى فاثلاثة احدها اجماع الصحابة والثاني انها اجاد وبيشنا
مشيخة واحاد بيننا نافية والمثبت مقدم والثالث انه اجتهاد طبق السبا
فانه قوله فذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم او التمس عليه فذكر له الزكاة
وفي رواية ابي داود وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة والمراد منها
الزكاة ايضا كما يجيء قوله تسأل انا الصدقات للتنفل وهذا يؤيد بانه مرادها
الالفاظ مشتركة في الرواية واذا التمس عليه يشير فيه لتنظر الى ما يجيبني
عنه كما نقل الراوي هاهنا وفي رواية اسماعيل بن جعفر قال فاخبرني
بما فرض الله علي من الزكاة قال فاخبر شرائع الله صلى الله عليه وسلم بشرائع
الاسلام فتبارك الاسلام قوله والله لا ازيد على هذا ولا انقص وفي
رواية اسماعيل بن جعفر والذي اكرمك اي لا ازيد عليه ما ذكرت ولا انقص
منه شيئا فقال افلح ان صدق وفي رواية اسماعيل بن سعيد عند مسلم افلح وابيه
ان صدق لو دخل الجنة والبيهقي صدق ابي داود ومثله لكن بحذف او وقال
انه وفيه قيل افلاح راجع الى لفظ ولا انقص خاصة والمختار انه راجع
اليهما بمعنى انه اذا لم يزد ولم ينقص كان مفلحا لانه اتى بما عليه ومن
اتى بما عليه كان مفلحا وليس معناه انه اذا اتى بزايد عليه ذكر لا يكون مفلحا لان
هذا مما يصرف بالضرورة فانه اذا فلح بادائه تنفلا دخل بالمندوب مع الواجب
اولى تمسك به بطاد دل قوله افلح ان صدق على انه ان لم يصدق لم يفلح
انه ليس مفلحا وهذا خلاف قول الحنفية ويقال يحتمل ان النبي علم من حاله
فحلق ان لا يتم بقي الابلاغ على ما سمعته ولا انقص فيه بتبليغ ما
سمعت منك اي قوي ويقال يحتمل صدره هذا الكلام منه على اباحة
في التصدق فيه والبعد اي فيترك ويقال ما سألتك عنه فتبرأ لا تسألني عليه
من جهة السؤال ولا انقصان فيه من طريق النفل ويقال يحتمل ان هذا
كان قبل شرعية الفرض ويقال انه يحتمل انه اراد لا ازيد عليه بتغيير حقيقته
كانه قال لا اصلي الظهر فيصير نفلا ويقال يحتمل انه اراد انه لا يصلي افضل
بل يحافظ عليه كما في الفرض وهذا ضعيف للاشك وان كانت ما قبلته عليه
تركه انما فعل بزعمه ويقال يحتمل ان المراد انه لا يزيد على شرائع الاسلام ولا
ينقص منها شيئا والدليل عليه ما اخرجه البخاري في كتاب الصيام والذي
اكرمك لا اتطوع شيئا ولا انقص مما فرض الله علي شيئا **بيان استنباط**
الاحكام وهو على وجوه الاول ان الصلاة ركن من اركان الاسلام لانه في
انها خمس صلوات في اليوم والليلة الثاني انه الصوم ركن من اركان
الاسلام وهو في كل سنة شهر واحد الرابع ان الزكاة ايضا ركن من اركان
الاسلام الخامس عدم وجوب قيام الليل وهو اجماع في حق الامة وكذا في

الزكاة هذا قول الراوي وكذا قوله صلى الله عليه وسلم من
عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من
شبكة الألوكة
www.alukah.net

حنيفة سيدنا عليه الصلاة والسلام عليه الاجماع انما ذكر عدم وجوب العيدين
وقال الاصطخري من اصحابنا الشافعية صلاة العيدين فرض كفاية انما يقع
عدم وجوب صوم عاشوراء وفيه سوى رمضان وهذا اجمع عليه الآن واختلفوا
ان صوم عاشوراء كان واجبا قبل رمضان ام لا فعندنا انه كان فيه ثم نسخ
بالكلية وعند ابي حنيفة رضي الله عنه كان واجبا وهو قوله الثاني
الثالث انه ليس في المال حق سوى الزكاة عليه بذلك رمضانا وصوم عليه الخوف
الرابع ان من يأتي بالخصال المذكورة وهو مخاطب عليها صام متقيا بلا شك
الخامس ان الصوم عند وجوب الجاهد عشر جواز الحلف بالله تعالى من غير استحلاف
ولا ضرورة لان الرجل حلف هكذا بحضرة النبي عليه الصلاة والسلام ولم ينكر
عليه الثاني عشر صحة الاكتفاء بالاعتقاد من غير نطق ولا استدلال لكنه
يحتمل ان ذلك صحيح منه بالدليل وانما شككنا عليه الاحكام الثالث عشر فيه
الرد عليه المجيبة اذ شرط نية فلا حاجة ان لا ينقض من الاعمال والنوافل بعض
المذكورة الرابع عشر فيه جواز قول رمضان من غير ذكر شهر الخامس
عشر فيه استعمال الصدقة في الخبر المستقبل وقال بن قتيبة الكذب
مخالفة الخبر في الماضي والخلف في المستقبل وفيه هذا الحديث
ما يرد عليه مع قوله تعالى ذلك وعد غير يكذب الاسئلة والاجوبة
منها ما قيل كيف امثيل له الفلاح بعموم ما ذكر مع انه لم يذكر المنهيات
ولا جميع الواجبات واجيب بانه جاء في رواية البخاري في آخر هذا الحديث
قال فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الاسلام فادبر الرجل
وهو يقول لا ازيد ولا انقص مما فرض الله علي شيئا فعلى هذا قوله
بشرائع الاسلام وقوله مما فرض الله يرد الاشكال في الفرائض وما
النوافل فقيل يحتمل ان هذا كان قبل شرعهما ويحتمل انه اراد انه لا يعمل
الا نافلة مع انه لا يخل بشيء من الفرائض وامّا المنهيات فانها داخلة في شرائع
الاسلام قال بن بطال يحتمل ان يكون ذلك وقع قبل ورود النهي قلت فيه
نظر لانه جزم بانه اسلم على هو ضمام بن ثعلبة وقد قيل انه وفد سنة خمس
وقيل بعد ذلك وكان اكثر المنهيات واقعة قبل ذلك ومنها ما قيل انه لم يكن
الحج فيه هذا الحديث واجيب بانه لم يتعرض حينئذ الا لان الرجل سأل في
حال خاص فاجاب هو على غيرها فاجاب عليه الصلاة والسلام بما عرف في
حال وعلى هذا لم يكن الحج واجبا عليه وقيل لم يأت في هذا الحديث الحج كما لم يذكر
فيه بعضها الصوم وفيه بعضها الزكاة وقد ذكر في بعضها صلة الرحم الحسن
منتفاة وفيه هذه الاحاديث فيه عدد خصال الايمان زيادة ونقصانا بسبب
ذلك تناقض الرواة في الخط والضبط والغلط فهم منه انقضاء
عليها منطقه فاداه ولم يتعرض لما زاده غيره بنفي ولا اثبات وفي كلا
يمنع من ايراد الجميع في الصحيح كما مر فيه ان زيادة الثقة مقبولة والقاعدة
الاصولية بينا ان الحديث اذا رواه راويان واشتملت احدى الروايتين
على زيادة فان لم يكن مغيرا لاعراب الباقي قبلت وعمل بها على الصحيح
الراجح وان تعارضتا بالمنفي منه في صورة الاستشهاد وان
كانت مغيرة تعارضتا الروايتان وتعين طلب الترجيح فافهم وهما
ما قيل كيف امر به على ما فيه وقد ورد النكير على من حلف ان لا يفعل
خيرا واجيب بان ذلك يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص وهذا

جار عليه

جار عليه الاصل لا على غيره اركان الفرائض منه مفتاح وان كان غيره اكثر فلا حاجة
منه وبينا ما قيل كيف الجمع بين حلفه بقوله وابيه ان صدقه مع نهيه عن
الحلف بابائه واجيب بانه ذكر كان قبل النهي او بانها كلمة جارية على اللسان
لا يقصد بها الحلف كما جرى على لسانهم عقرى حلقى وتربت يمينك وانما
انما ورد في القاعدة تحقيقا للحلف لما فيه من تعظيم المخلوق وهذا هو المعتمد
عند العلماء وقال بعضهم حذف مضاف تقديره ورب ابيه فانصرف ذلك فيه قال
البيهقي لا يضر بل يذهب فيه وسمعته بعض شيوخنا يجيب بجواب بين
آخرين احدهما انه يحتمل ان يكون الحديث انما ألم فسمعه بعض الرواة فنقله بالمعنى
فصارت وابيه الخلفة فيه محتملا ولا عرضه صريحة ذكر بالشارع وهو
غريب وهذه دعوى لا برهان عليها واعزبه النواوي حيث قال هذه اللفظة
وهي وابيه اختلفت في صحتها فانها ليست في الرطا وانما فيها افلح ان
صدق وهذا مجيب فالرواية ثابتة لا شك فيها وصحتها والامر به

ثم ما ـــــــ اتباع الجنائز من الايمان

ابو هذا باب وهو مشتق ويجوز تركه التنوين باضافته الى الجملة اعني قوله
اتباع الجنائز من الايمان فقوله اتباع الجنائز كلام اضافي مبتدأ وقوله من الايمان
جزء ابي اتباع الجنائز شعبة من شعب الايمان واتباع يتعدى بالتاء مصدر
اتبع من باب الافتعال والجنائز جمع جنازة بالجيم المفتوحة والكسر ت
والكسر افصح وقيل بالفتح للميت وبالكسر للنعش عليه الميت وقيل عكسه
من حز اذا ستر وقال الجوهري الجنازة بالكسر والعامة تقوله بالفتح
والعين للميت على السرير واذا لم يكن عليه الميت فهو سرير ونعش وسمي
العياب لانه يواري الجنازة بالكسر السرير والجنازة بالفتح الميت وقال ابن
السكيت وبعضهم يقال الجنازة والجنازة وقال الاصمعي الجنازة بالكسر
الميت نفسه قال والعوام يقولون انه السرير وقال ابن الجنازة السرير
مع الرجل ميتا وقال الخليل الجنازة بالكسر خشب النعش وقد جرت به
انواء الناس الجنازة بالفتح والنجارون يسمونه ذلك وقال ابن فارس اذا كان
عليه ميت فهو سرير والا فنعش وكل شيء ثقل على قوم واغتموا به فهو جنازة
وقال ابن عباد الجنازة بالكسر المريض وطعن فلان بن جنازته وبرجنازته
جنازته اذا ماتا وقال ابن دريد جنوت الشيء احنوه جنوا اذا سترته
ونحوه فكأنه اشتقاق الجنازة لانها يستتر بها الميت وقال ابن
دريد ان العوام ولما اختصته اوصته ان يصلي عليها الحسن البصري
فاخبر الحسن بذلك فقال اذا جئتموني فهاتوني فقالوا فاستر كفاه
الكفن فقال الحسن بيديه يعني التخيير فما قلت ما وجه المناسبة بين الباب
قلت الانسان له حالتان حالة الحياة وحالة الممات فالمذكور في الباب
الاول هو اكمال الدين الذي يحصل للانسان بالمباشرة الاعمال بدون
واسطة والمذكور في هذا الباب هو اكمال الدين يحصل بالمباشرة الاعمال
بواسطة الاموات وقال بعضهم ختم بهم التزام النبي وفيت لرسم
شعب الايمان بهذه النزهة بان ذلك اذا وافق الدنيا قلت هذا بين
صحيح لانه بقي من الابواب المترجمة بشعب الايمان باداء الخمس من
الايمان وهو مذكور بعد اربعة ابواب من هذا الباب وكيف يصح انتهاء
ختم بهذه النزهة التزام المذكور فانا قلت ما وجه قوله في الباب الحادي

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

باب الزكاة من الاسلام وفي هذا الباب باب اتباع الجنائز من الايمان قلت
راعي المناسبة والمطابقة فيهما فان المذكور في الباب الاول لفظ الاسلام
حيث قال فاذا هو يسال عن الاسلام والمذكور في هذا الباب لفظ الايمان
حيث قال من اتبع جنازة مسلم ايمانا فترجم الباب على لفظة الايمان ص
حدثنا احمد بن عبد الله المنجوفي حدثنا روح حدثنا عوف عن الحسن ومحمد عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اتبع جنازة
مسلم ايمانا واحتسابا وكان معها حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها فانه
يرجع من الاجر بقيراطين كل قيراط مثل احد ومن صلى عليها ثم رجع قبل
ان تدفن فانه يرجع بقيراط ش مطابقة الحديث للترجمة من حيث ان
اتباع الجنازة من العمل الذي فيه ثواب قدره قيراطين والقيراط مثل جبل احد
شعبة من شعب الايمان ورايت من ذكر من الشراح وجه مطابقة الحديث
للترجمة قد يتعلق بقوله ايمانا واحتسابا وهذا لا وجه له فان المراد من
معنى الايمان ههنا معناه اللغوي معناه مصدقا بانه حق وطاعة
وتقدم الكلام فيه وفي قوله واحتسابا مستوفى في باب قيام ليلة القدر من
الايمان **بيان رجاله** وهم ستة الاول احمد بن عبد الله بن علي بن سويد
ابن منجوف بفتح الميم وسكون النون وضم الجيم وفي اخره فا وعينا الوسيع
ونسبته اليه وكنيته ابو بكر السدوسي البصري روى عنه البخاري
وابو داود والنسائي مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين الثاني روح
بفتح الراء والحاء المهملة ابن عبادة بن العلاء بن حسان بن عمرو بن مرثد البصري
قال الخطيب كان كثير الحديث وصنف الكتب في السنن والاحكام والتفسير
وكان ثقة قال علي بن المديني نظرت لروح بن عبادة في اكثر من مائة
الف حديث كتبت منها عشرة الاف وقال يحيى بن معين لا باس به صدوق
توفي سنة خمس ومائتين روى له الجماعة الثالث عوف الاعرابي بن ابي جميلة
بندويه بفتح الباء الموحدة والنون الساكنة والدال المهملة وواو ساكنة
وبا اخر الحروف مفتوحة وغلط من قال راهويه وقيل اسمه بندويه ابو العبد
يعرف بالاعرابي ولم يكن اعرابيا لكنه قيل لفصاحته العبدي الهجري
البصري سمع جماعة من التابعين منهم الحسن وعنه الاعلام الثوري وشعبة
وثقته يحيى عليها ولد سنة تسع وخمسين ومات سنة ست وقيل
سنة سبع واربعين ومائة ونسب الى التشيع روى له الجماعة الرابع الحسن
البصري وتقدم من ذكره الخامس محمد بن سيرين ابو بكر الانصاري مولاهم
البصري اتا في الجليل اخو انس ومعبد ويحيى وحفصة وكريمة اولاد
سيرين وسيرين مولى انس من سبي عين التمر واذا اطلق ابن سيرين
فهو محمد هذا وهؤلاء الستة كلهم تابعيون ذكرها ابو علي الحافظ خالدا
بن كريمة قال واكبرهم معبد واصغرهم حفصة قلت وفي اولاد سيرين
ايضا عمرة وسودة قال ابن سعد امها ام ولد كانت لانس وذكر بعضهم
من اولاده ايضا اسمه فهؤلاء عشرة كاتبه انس رضي الله عنه على
على عشرين الف ورهنا داها وعتق وام محمد واخوته صفية مولاة
الصديق طيبها ثلاث من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ودعوا لها وحضر
املاكها ثلاث عشر بدريا منهم ابي بن كعب يدعوهم يؤمنون سبع حجما
من الصحابة وخلقا من التابعين قال هشام بن حسان ادركت
ثلاثين صحابيا ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان رضي الله عنه

فهو اكبر

ضبط راهويه

بوزنه

طلب
اذا اطلق ابن
سيرين

وهو اكبر منه اخيه انس وعنه خلق من التابعين الشعبي وقتادة وايوب
مات سنة عشر ومائة بعد الحسن بمائة يوم روى له الجماعة السادس ابو
هريرة رضي الله عنه **بيان لطايف اسناده** منها ان فيه التحديث والعنعنة
ومنها ان رواته كلهم بصريون ما خلا ابا هريرة رضي الله عنه ومنها ان البخاري
رحمه الله قرن فيه بين الحسن ومحمد بن سيرين لما اسلفنا ان الحسن لم يسمع
من ابي هريرة عند الجمهور فقرنه بمحمد بن سيرين لانه سمع منه فالاعتماد
عليه وعلى قول من يقول ان الحسن سمع منه لا يخلو اما ان يكون سمع هذا
الحديث من ابي هريرة مختصا واما ان يكون سمعا منه متفرقين واتما اورده
البخاري كما سمع وقد اتى نظير هذا في قصة موسى عليه الصلاة والسلام
منها انه اخرج فيها حدثنا من طريق روح بن عبادة بهذا الاسناد واخرج
ايضا فيه بدء الخلق منهما عن ابي هريرة حدثنا الحسن واعتماد في كل ذلك
على ابن سيرين لان الحسن وان صح سماعه عن ابي هريرة فانه كثير الارسال فلا
تحمل عنعنته على السماع فقال الكرماني فان قلت لم يصح سماع الحسن من ابي
هريرة فعلى هذا التقدير يكون لفظ عن ابي هريرة متصلا بمحمد فقط
او يكون مرسلا قلت قيل او يكون مرسلا ان اراد به ان الحديث يكون مرسلا فلا
يصح وان اراد به الارسال من جهة الحسن فله وجه على تقدير عدم سماعه من ابي
هريرة **بيان من اخرجه غيره** اخرجه النسائي في الايمان عن عبد الرحمن
ابن محمد بن سلام عن اسحاق الازرق وفي الجنائز عن محمد بن بشار عن
محمد بن جعفر كلاهما عن عوف عن محمد به **بيان اللغات** قوله اتبع بتشديد
التاء المثناة من فوق في اكثر الروايات وفي رواية الاصيلي تبع بدون الالف
وكسر الباء الموحدة يقال تبعت الشيء تبعا وتباعة بفتح التاء وتبع واتبع
واحد وقيل اتبعه لحقه ومشى خلفه واتبعه حذا حذوه وفي العباب
تبعت القوم بالكسر اتبعهم تبعا وتباعة بالفتح اذا مشيت خلفهم
او مروا بك فمضيت معهم واتبعت القوم مثل تبعتهم اذا كانوا سبقوك
فلحقتهم واتبعته ايضا غيري وقوله تعالى فاتبعهم فرعون وجنوده وقال
ابن عرفة اي لحقهم او كاد ومنه قوله تعالى فاتبعه الشيطان اي لحقه وقال
الفراء يقال تبعه واتبعه ولحقه والحقه وكذلك قوله تعالى فاتبعه شهاب
ثاقب وقوله عز وجل فاتبع سببا وفيها اتبع سببا بقطع الهمزة في قراءة
اهل الشام والكوفة كل ذلك لحقت وقال الازهري في قوله تعالى فاتبعهم
فرعون بجنوده اراد تبعهم اياهم قوله ايمانا واحتسابا قد مر الكلام عليهما
في باب قيام ليلة القدر قوله يرجع من الرجوع لا من الرجع قوله قيراط
اصله قراط بتشديد الراء بدليل جمعه على قراريط فابدل من احد حرفي
التضعيف يا كما في الدينار اصله دنار بدليل جمعه على دنانير والقيراط
في اللغة نصف دانق وقال الطيبي قيل القيراط جزء من اجزاء الدينار
وهو نصف عشره في اكثر البلاد واهل الشام يجعلونه جزءا من اربعة
وعشرين جزءا وقد يطلق ويراد به بعض الشيء وفي العباب وزن القيراط
يختلف باختلاف البلاد فهو عند اهل مكة ربع سدس وعند اهل العراق
نصف عشر الدينار انتهى وعند الفقهاء القيراط جزء من عشرين جزءا
من الدينار وكل قيراط ثلاث حبات فيكون الدينار ستين حبة وكل حبة
اربع ارزات فيكون مائتين واربعين ارزة وقال القيراط طسوجتان
والطسوجة حبتان والحبة شعيرتان والشعيرة ذرتان والذرة فتيلتان

وفقوه

ح

واتّبع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وتعداد الشارع من القيراط هاهنا فقد جعل احد والمقصود ان القيراط
مقدار من الثواب يعلمه الله تعالى وهذا الحديث يدل على عظم نعمة
في هذا الوضع ولا يلزم من هذا ان يكون هذا هو القيراط المذكور في
الحديثين كما لا يخفى صيام اوقية او ما شية تعتاض عن اجر كل يوم بقيراط بل
يجوز ان يكون اقل منه او اكثر قلت بل الظاهر انها القيراط نفسه الا اجر العظيم
من القيراط المذكور في نفس الاجر لانه من قبيل المطلوب تركه والاول
من قبيل المطلوب فعله وهو الصلاة على الجنازة وحضورها وقد راعى
عادة الشرع تعظيم الحسنات وتضعيفها ومن السيات كرما منه تعالى
رحمة ولطفا والى اصل ان القيراط اسم لمقدار من الثواب يقع عليه اقبل ولا فرق
وبين في هذا الحديث انه مثل احد وفي رواية للحاكم اعظم من احد ثم قال
حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه وفي رواية للحاكم من حدث ابي بكر به مرفوعا
والذي نفسي محمد بيده لهو في الميزان اثقل من احد وفي اسناده الجارح بن
ارطاة وفيه مقال وفي السنن الصحاح الى شرة من حديث ابي هريرة
مرفوعا نحوه او ذكر في جنازة فاتي اهلها فقراهم كيلا فوجدوا طاقا فان شيعها كتب
الله له قيراطين فان صلى عليها كتب الله له ثلاثة قراريط فان شهد دفنها
كتب الله له اربعة قراريط القيراط مثل احد فقول احد بضمتين وهو الجبل
الذي بجنب المدينة على كحد ميلين منها وهو في شمال المدينة ويسمى بهذا
الاسم لتوحده وانقطاعه عن جبال اخر هو هنا كذا في الحديث من طريق
ابي عيسى بن جبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احد جبل يحبنا ونحبه وهو
على باب الجنة قال وعير يبغضنا ونبغضه وهو على باب من ابواب النار
قال السهيلي وفي قبرها دون عليه الصلاة والسلام وفيه قبة صغيرة وثمة
واراه موسى عليه الصلاة والسلام وكانا قد مرا بعد حاجين او معتمرين **بيان**
الاعراب قوله ومحمد بالجر عطفا على الجنة قوله من تبعها صفة له
تتضمن معنى الشرط فيه محل الرفع على الابتدا والتبع جملة من الشرط اذا عمل
فجنازة مسلم كلام اضافي مشتمل والجملة صلة الموصول على ايمانا واحتسابا
منصوبان على الحالية بمعنى مؤمنا ومحتسبا وقد سبق الكلام فيه من باب تطويع
قيام ومضافا من الايمان قوله وكان معه اي مع المسلم هكذا رواية الاكثرين
وفي رواية الكشميهني وكان معها اي مع الجنازة وهذه الجملة عطف على قوله
اتبع فقوله يكفل على صيغة المعلوم بكسر اللام والضمير في يصلي يرجع الى
من وفيه عليها الى الجنازة وبدفنه بفتح اللام على صيغة المجهول وقوله عليها
مشغول بالا فعال وكذا على رؤيه ويفرغ من دفنها على الوجهين
وحتى بهذه للغاية وان ان صيغة بعدها مضمرة وقوله يصلى ويفرغ معطوفان
بما قبله فانه يرجع الى الاجر خبر لاستدا اعني قوله من وانما وظيفة انما التصيير
سيبويه الشرط كما ذكرنا وكذا من بيانية قال قلت ما محل قوله مثل الاجر قلت حال
من قوله بقيراطين لانه في الحقيقة هي صفة وكذا قوله مثل صارة حالا او ابدالا من
بقيراطين يشملك يقتول يرجع قوله كل قيراط كلام اضافي مبتدا وقوله مثل احد
ايضا كلام اضافي خبره واحد منصرف لانه على وزن قوله ومن صلى مثل قوله
ومن اتبع جنازة مسلم وقوله اكبر مرفوع عطف على صلى قوله قبلان منصوب
على الظرفية وان بمصدرية والتقدير قبل الدفن وقوله فانه فيه للسبب الكائن
الاول قوله من الاجر حال من مثل بقيراط **بيان المعاني** قوله فانه يرجع من
الاجر بقيراطين حصل القيراطين ها هنا منبع بثلاثة اشيا الاول

الاتباع وان يتبع الصلاة عليه وان الثاني حضور الدفن فانه لو اتبع
حتى دفنت ولم يصل عليها هذا القيراط قلت ان المراد ان يصلي هو ايضا
جماعة بين الرباعيتين وحلا اطلقت على العيد وقال الزوزني المراد الصلاة بحصل
بها قيراط اذا انضمت اليها الاتباع حتى يحصل قيراطان
قلت فيلزم حينئذ ان يقتصر على الصلاة قيراط واحد ولا يناله
بحصل بالصلاة مع الدفن ثلاثة قراريط كما يشعر به بعضهم من ظاهر بعض الاحاديث
لان هذا الفرع صحيح والحديث المطلق والمتعمل محمول عليه والرواية التي فيها من
صلى عليها فله قيراط ومن تبعها حتى تدفن فله قيراطان فمعناه فله قيراط
قيراطين بالجمع ويقطع قول من قال ليس لكم ان تكذبوا بالذي خلق الارض في يومين
الى قوله في اربعة ايام ثم قال فقضاهن سبع سموات في يومين قال وايام الدفن
فيه وهذا هو الصحيح ان التسوية القيام والثاني ان نصب الذين على المدح
عليه الثواب قالوا ثم في الحديث تنبيه على مسئلة الدفن وهو ان القيراط انما يحصل
بمشيعة من تبعها حتى يصلي عليها وهذا هو الطريق حتى تدفن فلو صلى وذهب الى
البيت وحده وكذا حتى جاءت الجنازة وحضر الدفن لم يحصل له القيراط انما يحصل
لو حضر الدفن ولم يصل او تبعها ولم يصل فليس في الحديث حصول القيراط
انما حصل القيراط لمن تبعها بعد الصلاة لكن اورد في هذه الجملة ومن اشهب انه كره
اتباع الجنازة والرجوع قبل الصلاة وعلي بن عبد الحكم عن مالك انه لا ينصرف بعد
الدفن الا باذن اهلها هذا الحديث ومن يخالفه **استنباط الاحكام الاولة**
فيه الحث على الصلاة على الميت واتباع جنازته وحضوره ودفنه وقالا بو الزناد
حضر الذي عليه الصلاة والسلام على انسان حدث فجاءه بنو ليحملوه من عند مكحله فقال
من حرك فلا تغلطوا ولا تدبروا وعلى التواصل بعد الدفن بالصلاة والتشييع
الى القبور لما روى ابن ابي شيبة في كتاب الجنائز باسناد صحيح عن ابن سيرين
قال حضور هما على ثلاثة اقسام احتساب ومكافاة ومجانة والاول هو الذي
يكافي عليه الامر ويحبط الوزر والثاني لا بعد ذكره حتى ان ان الله
اعلم بما فيه انا نأتي فيه وعند الصلاة على الميت ودفنه وهو جامع لما تقدم فيه
الحض على الاتباع لها والتنبيه على مظنم فوتها وهي مما فضت به هذه الامة
الحاكمة من فيه حجة ظاهرة للحنفية فيما ان الشيء خلف الجنازة افضل من الشيء
امامها خلافا لمن قال امامها ظاهر وقول من تبع وهو مذهب الاوزاعي ايضا وقول علي بن ابي طالب
رضي الله عنه وذهب قوم الى التوسعة في ذلك وانهما سواء وهو قول الشوري
وابي حنيفة ومحمد من اصحاب مالك وقال بعضهم وقد تمسك بهذا الحديث من زعم ان
المشي خلفها افضل لانه قال فله قيراط فجعل الذي خلفها اكثر اجرا مما مشى بين يديها
وكذلك انه يشعر به تلك هذا الفاضل فيه حجة هو لما هو حجة عليه والامر
ليس بحجة عليه ولا هو حجة لحضوره فيم ثم الركوب دون الجنازة لا بأس به والمشي افضل
وقال الشافعي لا فرق عندنا بين الراكب والماشي في جميع ذلك شيء اما ما هنا فان
للشوري حيث قال ان الراكب يكون خلفها وتبعه الرافعي في شرح المسند كما نه
قلد الخطابي فانه كذا ذهبي وفيه حديث ثابت صححه الحاكم على شرط البخاري من حديث
المغيرة بن شعبة وقال به مالك الماكية ايضا ابو مصعب سئل كما ان القيراط
دون عمر والحاصل انه افضل قال بهذا فاخرهم فضلا واجلهم لانه اعظم جلال الدين
والشارع كما نه بحجه وهذا يضا يحبه ويستحسنه وتعالى اعلم **ص** ثنا يحيى ثنا
الفزاري حدثنا عوف عن محمد عن ابي هريرة عن ابي صلى الله عليه وسلم **ش** ابن ابي شيبة
روى عثمان بن الهيثم في الرواية عن عوف الاعرابي وعثمان هذا ابو عمرو البصري

الألوكة
www.alukah.net

البخاري بروايته محمد في مواضع بلا واسطة وفي بعض المواضع يذكر عنه
منسوب عنه وهو محمد بن يحيى الذهلي ثم البخاري رحمه الله انه كان سمع هذا
الحديث من عثمان هذا فقوله املا به رحمه لانه من رواية يحيى عنه رواه بسنده
المنجو في خصائصه قلت اذا كان الامر كذلك فما الحاجة الى ذكر متابعة عثمان قلت
لاجل التنبيه بروايته فائدة ثبت الحسن ومتابعة عثمان هذه وصلها ابو نعيم
في المستخرج قال حدثنا ابو اسحاق بن حمزة حدثنا ابو طالب بن ابي عوانة حدثنا
سليمان بن سيف حدثنا عثمان بن الهيثم فذكر الحديث ولفظه موافق لرواية
روح بن عبادة الا في قوله وكان معها فانه قال بدلها فلزمها وفي قوله ويفرغ من
دفنها فانه قال بدله ويدفن وقال فيه اقول قيراطا بدل قوله فانه يرجع بقيراط
والبابية سوا وقال الكرماني فان قلت اذا قال البخاري عن فلان يحكم بانه
سمعه منه قلت فيها عند امكان السماع فاذا قال تابعه لم يحكم بانه سمعه
منه قلت فيها ابنه على الا العنعنة يقتضي ذلك ولكن صحوا بعين
العنعنة ولم يصحوا فيها قوله بنحوه اي بنحو ما تقدم وهو ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من تبع جنازة الى اخره قوله عثمان هذا هو ابو عمرو عثمان بن الهيثم بن جهم
ابن عيسى بن حسان بن المنذر العبدي البصري المؤذن بجامعها روى عن عوف الاعرابي
وابن جريج وغيرهما روى عنه البخاري وروى هو والنسائي عن رجل عنه توفي
لاحدى عشرة ليلة خلت من رجب سنة عشرين ومائتين

ص باب خوف المؤمن ان يحبط عمله وهو لا يشعر

الكلام فيه على انواع الاول ان قوله باب مرفوع مضاف الى ما بعده تقديره هذا
باب في بيان خوف المؤمن من ان يحبط عمله وكلمة ان مصدرية تقديره من حبط
عمله وليس في بعض النسخ كلمة من وهي وان لم تكن موجودة لكنها مقدرة اذ المعنى
عليها قوله يحبط على صيغة المعلوم من حبط عمله يحبط حبطا وحبوطا من باب
علم يعلم وقال ابو زيد حبط بالفتح ومصدره فقد حبط عمله بفتح الباء ابدا وهو ابطلا
قاله الكرماني فان قلت هذا قول باحباط المعاصي للطاعات من قواعد الاعتزال
قلت مراد البخاري بالكفر بعدم الاخلاص ونحوه وقال النووي المراد بالحبط
نقصان الايمان وابطال بعض العبادات لا الكفر فان الانسان لا يكفر الا بما
يعتقده او يفعله عالما بانه يوجب الكفر قلت فيه نظر لان الجمهور على ان الانسان
يكفر بكلمة الكفر وبالفعل الموجب للكفر وان لم يعلم انه كفر قوله يحبط عمله المراد ثواب
عمله فالمضاف فيه محذوف قوله وهو لا يشعر جملة اسمية وقعت حالا من شعر
يشعر من باب نصر ينصر وفي العباب شعرت بالشي بالفتح اشعر به بالضم شعرا
وشعرا وشعري مثل الكسر فيهن وشعرة بالكسر وشعورا ومشعورا ومشعوراء وشعورة
علمت به وفطنت له ومنه قولهم ليت شعري اي ليت علمي الثاني وجه المناسبة بين البابين
من حيث ان المذكور في الباب الاول هو ان حصول الثواب بالتبع للجنازة مشروط
بالاحتساب اذا كان عمله احتسابا خالصا لله تعالى وفي
هذا الباب ما يشير الى انه قد يعرض للعامل ما يحبط عمله فيحرم بسببه الثواب
الموعود وهو لا يشعر وفي نفس الامر ذكر هذا الباب استطرادي لاجل
التنبيه على ما ذكرنا والا فالمناسب ان يذكر عقيب الباب الذي فيه باب
اداء الخمس من الايمان لان الابواب المعقودة ههنا في شعب الايمان الثالث
ذكر النووي مراد البخاري بهذا الباب الرد على المرجئة في قولهم ان الله لا
يعذب على شيء من المعاصي من قال لا اله الا الله ولا يحبط شيء من اعمالهم

المغفور

الذنوب وان ايمان المطيع والعاصي سوا فذكر في صدر الباب اقوال ائمة التابعين
وما نقلوه عن الصحابة رضي الله عنهم وهو كالتشير الى انه لا خلاف بينهم فيه وانهم مع
اجتهادهم في المعروف لا يأمنون من عذاب الله تعالى وقال القاضي عياض المرجئة
اضداد الخوارج والمعتزلة الخوارج تكفر بالذنوب والمعتزلة يفسقون بها ويوجبون
الخلود في النار والمرجئة تقول لا تضر الذنوب مع الايمان وغلاتهم تقول يكفي
التصديق بالقلب وحده ولا يضر عدم غيره ومنهم من يقول يكفي التصديق بالقلب
والاقرار باللسان وقال بعضهم ان من المرجئة من وافق القدرية كالصالحي والخالدي ومنهم
من قال بالارجاء دون القدر وهم خمس فرق يكفر بعضهم بعضا والمرجئة بضم الميم
وكسر الجيم وبهمزة مشتق من الارجاء وهو التأخير وقوله تعالى ارجه واخاه اي
اخره والمرجي من يؤخر العمل عن الايمان والنية والقصد وقيل من الرجاء لانهم يقولون
لا يضر مع الايمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة وقيل ماخوذ من الارجاء بمعنى
تأخير حكم الكبيرة فلا يقضى لها بحكم في الدنيا ص وقال ابراهيم التيمي ما عرضت
قولي على عملي الا خشيت ان اكون مكذبا ش الكلام فيه على وجوه الاول ان ابراهيم هو
ابن يزيد بن شريك التيمي تيم الرباب ابو اسماء الكوفي قتله الحجاج بن يوسف
وقيل مات في سجنه لما طلب الامام ابراهيم النخعي فوقع الرسول بابراهيم التيمي فاخذه
وحبسه فقيل له ليس اياك اراد فقال اكره ان ادفع عن نفسي واكون سببا لحبس
رجل مسلم بري الساحة فصبر في السجن حتى مات قال يحيى هو ثقة مرجي ومن
عجائبه ما روى عنه الاعمش التيمي قال اني لامكث ثلاثين يوما لا اكل مات سنة
اثنتين وتسعين روى له الجماعة وتيم الرباب بكسر الرا قال الكرماني تيم
الرباب هو تيم بن عبد مناة بن أد بن طابخة وقال السمعاني التيمي تيم الرباب بطن
معروف وعكل ومن بنته بن عبد مناة وضبة بن أد وقيل سموا به لانهم غمسوا ايديهم
في رب وتحالفوا على بني سعد بن زيد مناة قلت الرب بضم الراء وتشديد الباء
الموحدة الطلا الخاثر الثاني ان قول ابراهيم هذا رواه ابو القاسم اللالكائي
في سننه بسند جيد عن القاسم بن حبيش انا محمد بن احمد بن حماد حدثنا
العباس بن عبد الله حدثنا محمد بن يوسف عن سفيان عن ابي حيان عن ابراهيم
به ورواه البخاري في تاريخه عن ابي نعيم واحمد بن حنبل في الزهد قال حدثنا
عن سفيان الثوري عن ابي حيان التيمي عن ابراهيم التيمي به الثالث مطا
بقة هذا للترجمة من حيث انه كان يخاف ان يكون مكذبا في قوله انه مؤمن لتقصيره
في العمل فيحرم بذلك الثواب وهو لا يشعر الرابع معناه قوله مكذبا روي
بفتح الذال يعني خشيت ان يكذبني من رأى عملي مخالفا لقولي فيقول لو كنت
صادقا ما فعلت خلاف ما تقوله وانما قال ذلك لانه كان يعظ الناس وروي
بكسر الذال وهي رواية الاكثرين ومعناه لم يبلغ غاية العمل وقد ذم الله تعالى
من امر بالمعروف ونهى عن المنكر وقصر في العمل فقال كبر مقتا عند الله ان
تقولوا ما لا تفعلون فخشي ان يكون مكذبا اي مشابها للمكذبين ص وقال
ابن ابي مليكة ادركت ثلاثين من اصحاب النبي عليه الصلاة والسلام كلهم
يخاف النفاق على نفسه ما منهم احد يقول انه على ايمان جبريل وميكائيل عليهما
الصلاة والسلام ش الكلام فيه ايضا على وجوه الاول ان ابن ابي مليكة هو
عبد الله بتكبير الابن وتصغير الاب واسم ابي مليكة بضم الميم زهير بن عبد
الله بن جدعان بن عمرو بن كعب بن تيم بن مرة القرشي التيمي الاحول كان
قاضيا لابن الزبير ومؤذنا له سمع العبادلة الاربعة وعائشة
واختها اسماء وام سلمة وابا هريرة وعقبة بن الحارث والمسور بن مخرمة

خافوا
ضبط المرجئة
ابراهيم
نوره
ابن عبيد الله
بيان
قوله

وادرك بالسن جماعة ولم يسمع منهم كعلي بن ابي طالب وسعد بن ابي وقاص وغيرهما
الله عنهما مات سنة سبع وخمسين وماية روى له الجماعة آثاني ان نقوله
هذا اخرجه بن ابي خيثمة في تاريخه من صحابة بن فيه بيان العدد واخرجه
محمد بن نصر المروزي في كتاب الايمان له مطولا آثار ثبت بها معنا ه فقول لكم
بخاف النفاق اي حصول النفاق عند الخاتمة على نفسه اذ الخوف انما يكون فيما من
فيه الاستقبال وما منهم احد يجزم بعدم عروض النفاق كما هو جازم بوجود ايمان
جبريل عليه الصلاة والسلام لانه لا يعرضه النفاق هكذا فسره ابن بطال وتبعه
بعضهم على هذا المعنى وليس المعنى هكذا وانما المعنى انهم كلهم كانوا على حذر ورهبة
من ان يخالط ايمانهم نفاق ومع هذا لم يكن فيهم احد يقول انا ايمانه كايمان جبريل
عليه الصلاة والسلام لان جبريل معصوم لا يطرق عليه الخوف من النفاق بخلاف غيره
فانهم غير معصومين فان قلت روى عن علي رضي الله عنه انه قال ما عن موقوفا عنه
شيء ان لا اله الا الله واني رسول الله كان موسى كايمان جبريل عليه الصلاة
والسلام قلت ذكر ابن سعيد النقاش في تفسيره الموضوعات وقال بن بطال
لما طالت اعمارهم حتى رأوا بأعينهم يبتدعون اعمالا انكروا خشوا على انفسهم
ان يكونوا في خيل من نافق او داهن وقيل عن عائشة رضي الله عنها
انما سألت النبي عليه الصلاة والسلام عن قول منافقي والذين يؤتون ما اتوا
وقلوبهم وجلة اقتال هم الذين يصلون ويصومون ويتصدقون وهم يخافون
ان لا يتقبل منهم وقال بعض السلف ليس قول منافقي ولا فعالهم من امر المؤمن
يحسبونه اعمالا صالحا بل يرجون فيها حسنات بدليل سيات وقال الكرماني
ويحتمل ان يكون قوله وهم انهم اشارة الى مسيلة ونابغة استفادهما من احوا
ايضا وفيهم انهم كانوا قبل ذلك من زيادة الايمان ونقصانه تلك لانهم ذلك
من حالهم وانما الذي يفهم من حالهم انهم كانوا خائفين سوء الخاتمة لعدم
العصمة ويؤيد بذلك ما روي عن عائشة وبعض السلف ص ويؤكد
عن الحسن ما خافه الا مؤمن ولا امنه الا منافق ش الحسن هو البصري
رحمه الله ابي ما خاف الله منافق الا مؤمن ولا امن الله منافق ولا
واحد من خاف وامن يتعدى بنفسه فقال تعالى انما ذلكم الشيطان يخوف
اولياءه فلا تخافوهم وقال الجوهري امنته على كذا وبكذا بمعنى وقال
ثعلبي ولقد خان مثلهم ربه حنتان وقال فلا يأمن مكر الله الا القوم الخا
سرون وقال الكرماني ما خافه ابي ما خان من الله منافق فخوف الخائف
وامن يعدى الفعل اليه وكذا يعدى الله وامنه بنزع الخافض كما
اليم قلت اذا كان الفعل متعديا بنفسه فلا يحتاج الى تقدير حرف
يوصل به الفعل الا اذا وضع يحتاج فيه الى تضمين معنى فعل يعدى بذلك
الحرف هنا ليس كذلك فقال بعضهم تضمن كلام الكرماني بعد نقله هذا
كلام واه كما هو صحيح لكنه خلاف مراد المصنف وقد نقل عنه قال
واشار الحسن بهذا آخر ما اخرجه الفريابي عنه قال ثنا
حدثنا جعفر بن سليمان عن المعلى بن زياد سمعت الحسن يحلف في هذا
المسجد بالله الذي لا اله الا هو ما يضيء مؤمن نفاق ولا يخاف الا هو مؤمن النفاق
مشفق ولا مخيف منافق نفاق قال وحدثنا مجيد الله بن سعيد
حدثنا موسى بن اسماعيل عن حماد بن زيد عن ايوب عن الحسن والله ما اصبح
ولا امسى مؤمن الا وهو يخاف النفاق على نفسه وحدثنا محمد الاعلى

ابن حماد

ابن حماد حدثنا حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيد ان الحسن كان يقول ان القوم
لما رأوا هذا النفاق يقول الانسان لم يكن لهم مثل النفاق وحدثنا هشام بن
عمار حدثنا اسحق بن موسى عن ابي الاشهب عن الحسن انه كان النفاق يقول
الايمان لم يكن بي اخوف منه عندهم منه وحدثنا هشام حدثنا اسحق بن موسى
حدثنا محمد بن سليمان قال سألت ابا الحسن النفاق نفاق وما يؤمنني
وقد خانه عمر بن الخطاب رضي الله عنه وحدثنا شيبان قتادة حدثنا بن الاشهب عن
ظريف قال قلت للحسن رضي الله عنه انا نسأل عن ان النفاق او الخوف
شك ابو الاشهب فقال والله لان اكون اعلم اني برئ من النفاق احب الي من طلوع
الارض ذهبا وقال احمد بن حنبل في كتاب الايمان حدثنا وح عن عباد حدثنا
هشام سمعت الحسن يقول والله ما يضيء منافق ولا يخاف النفاق
وما امنه الا منافق فان قلت هذه الآثار انما تدل على ان الخوف
ثابت كما قال الاولون بل تدل على ان الخوف واجب كما قال الآخرون
قلت لا يشعر بأن تدل على ان الخوف واجب كما قال الآخرون بل تدل
على ان الخوف ثابت عنده صحيح كما ذكرناه لا جزم به فيدل على ان
منعه ومثله تقليبي بصيغة التمريض ص وما يحذر من الاصرار على النفاق
والعصيان من غير توبة لقول تعالى ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون ش هذا
معطوف على قوله خوف الردة والتقدير باب خوف الردة ان يحبط عمله وخوف النفاق
من الاصرار على النفاق وكلمة ما مصدرية ويجوز ان يكون على صيغة المجهول بتخفيف
الدال وتشديدها والجملة محلها من الاعراب الجر لانها معطوفة على المجرور كما قلنا
واشار ابراهيم النخعي وابن سيلة في الحسنى البصري معتمرضة بين المعطوف
والمعطوف عليه فان قلت قد تعارضا متعارضة قلت لا نسلم عند ابن ابا به على ما يجيء
الاول الخوف من حبط العمل والثاني الحذر من الاصرار على النفاق وذكر فيه
ثلاثة من الآثار والثاني من الثلاثة وحديثين مرفوعين وكلها كانت الآثار الثلاثة
منقطعة بالترجمة الاولى ذكر هما عقيبهما وأما الحديث الآخر وهو حديث عبادة
فانه يتعلق بالترجمة الاولى وايضا على ما يذكر وهذا الذي والشيء فيه بين
والترجمة الثانية فيه الرد على المرجئة لانهم قالوا لا حد من اهل القبلة يخلد في
وذكر البخاري الآية رد اعليهم لانها تدل على ان من استفتى ذنبا ولم يصر
عليه فهو مؤمن ثم ان لم يفعل ذلك وكما يليق بهذا الذنب عبد الله بن عمرو
مرفوعا اخرجه احمد في مسنده باسناد حسن قال وقيل للحسن الذين يصرون على
ما فعلوا وهم يعلمون ان يعلموا ان من تاب تاب الله عليه ثم لا يستغفرون قال له
مجاهد وغيره وحديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه مرفوعا اخرجه الترمذي
باسناد حسن ما استغفر ولد عاد وان قال اليوم سبعين مرة والآية المذكورة
في سورة آل عمران وهي والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله
فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم
يعلمون فهم من الآية انهم اذا لم يستغفروا ابى لم يتوبوا اصروا على ذنوبهم كون
محل الحذر والخوف قال بن عباس رضي الله عنهما في رواية عطا ترك هذه الآية
في بيان النفاق انتشر امرأة حسنا تبتاع غزلا فضمها الى نفسه وقبلها
ثم ندم على ذلك فاتى النبي عليه الصلاة والسلام وذكر له ذلك فنزلت هذه الآية
وفي رواية اكفلني رجلين انصارها وثقيفيا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم

الألوكة
www.alukah.net

بينهما وكانا لا يفترقان قال نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه
وخرج معه الشقيق وخلف الانصاري في اهله وحاجته وكان يتعاهد اهل
الشقيق فاقبل ذات يوم فابصر امرأته ضاحكة قد اغتسلت وهي تنشر شعرها
فوقعت في نفسه فدخل ولم يستأذن حتى انتهى اليها فذهب ليلثمها فوضعت
كفيها على وجهها فقبل ظاهر كفيها ثم ندم واستحيى وادبر راجعا فقالت سبحان
الله خنت امانتك وعصيت ربك ولم تصب حاجتك قال فندم على صنيعه
فخرج يسيح في الجبال ويتوب الى الله تعالى من ذنبه حتى وافى الشقيق فاخبرته
امرأته بفعله فخرج يطلبه حتى دل عليه فوافقه ساجدا لله عز وجل وهو يقول
رب ذنبي ذنبي قد خنت اخي فقال له يا فلان قم فانطلق الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فسله عن ذنبك لعل الله ان يجعل لك فرجا وتوبة فاقبل معه
حتى رجع الى المدينة وكان ذات يوم عند صلاة العصر نزل جبريل عليه الصلاة
والسلام بتوبته فتلاها على رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين اذا فعلوا
فاحشة الى قوله ونعم اجر العاملين فقال علي رضي الله عنه يا رسول الله اخاص هذا
لهذا الرجل ام للناس عامة قال بل للناس عامة في التوبة قال الحمد لله رب العالمين
ص حدثنا محمد بن عرعرة حدثنا شعبة عن زبيد قال سألت ابا وائل عن المرجئة
فقال حدثني عبد الله رضي الله عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال سباب المسلم فسوق
وقتاله كفر ش قد قلنا آنفا ان حديث عبد الله هذا للترجمة الثانية وهي
قوله وما يحذر من الاصرار الخ فان قلت كيف مطابقته لها قلت مطابقته من
وما يحذر من الاصرار الخ **بيان رجاله** وهم خمسة الاول ابو عبد الله محمد بن
عرعرة بالعينين المهملتين والراء المكررة غير منصرف للعلمية والتانيث بن
البرند بكسر الباء الموحدة والراء المكسورة ويقال بفتحهما وسكون النون وفي
آخره دال مهملة وكان فارسي من النعمان القرشي السامي بالسين المهملة
نسبة الى سامة بن لؤي بن غالب البصري مات سنة ثلاث عشرة ومائتين
عن خمس وسبعين سنة قال الشيخ قطب الدين انفرد به البخاري عن مسلم
قلت ليس كذلك فان مسلما روى له معه وكذا ابو داود روى له فيما علمه
الحافظ المزي واقتصر صاحب الكمال على ابي داود الثاني شعبة بن الحجاج
وقد مر ذكره الثالث زبيد بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر
الحروف آخره دال مهملة بن الحارث بن عبد الكريم ابو عبد الرحمن ويقال
اليامي ايضا الكوفي روى عن ابي وائل وجمع من التابعين وعنه الاعمش
وغيره من التابعين وجلالته متفق عليها وكان من العباد المتنسكين قال
البخاري مات سنة اثنتين وعشرين ومائة وليس في الصحيحين زبيد
بالضبط المذكور الا هذا واما زبيد بضم الزاي وبالياء بالمثناة من
تحت ابن الصلت فمذكور في الموطا وليس له ذكر في الكتابين الرابع
ابو وائل بالهمزة بعد الالف شقيق بن سلمة الاسدي اسد خزيمة كوفي
تابعي ادرك زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ادركت سبع سنين
من سني الجاهلية فقال كنت قبل مبعث النبي عليه الصلاة والسلام ابن عشر
سنين ارعى ابلا لاهلي سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعثمان وعلي وابن
مسعود وعمارا وغيرهم من الصحابة والتابعين وعنه خلق من التابعين
وغيرهم واجمعوا على جلالته وصلاحه وورعه وثقته شقيق وهو من اجل اصحاب
ابن مسعود وكان ابن مسعود رضي الله عنه يثني عليه مات سنة
اثنتين وثمانين على المحفوظ وقال ابو سعيد بن صالح كان ابو وائل يوم جاءنا

وهو بن مائة

وهو بن مائة وخمسين روى له الجماعة الخامس عبد الله بن مسعود وقد تقدم
بيان لطائف اسناده منها ان فيه التحديث بصيغة الجمع وصيغة الافراد
والسؤال والعنعنة ومنها ان رجاله ما بين بصري وواسطي وكوفي ومنها انهم
ائمة اجلاء **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه هنا عن محمد عن
عن شعبة وفي الادب عن سليمان بن حرب عن شعبة واخرجه مسلم في الايمان ايضا
عن محمد بن بكار بن الريان وعون بن سلام كلاهما عن محمد بن طلحة وعن محمد بن المثنى
عن غندر عن شعبة وعن محمد بن مثنى عن عبد الرحمن عن سفيان ثلاثتهم عنه
به واخرجه الترمذي في البر عن محمود بن غيلان عن وكيع عن سفيان به وقال فيه
قال زبيد قلت لابي وائل انت سمعته من عبد الله قال نعم وقال حسن صحيح
واخرجه النسائي في المحاربة عن محمود بن غيلان به وعن عمرو بن علي عن ابن ابي
عدي به وعن محمود بن غيلان عن ابي داود كلاهما عن شعبة به وعن قتيبة عن
جرير به موقوفا **بيان اللغات** قوله عن المرجئة اي الفرقة الملقبة بالمرجئة
وقد مر الكلام فيه عن قريب قوله سباب المسلم بكسر السين وتخفيف الباء
بمعنى السب وهو الشتم وهو التكلم في عرض الانسان بما يعيبه وقال
بعضهم هو مصدر يقال سب يسب سبا وسبابا قلت هو مصدر من سب
وانما هو اسم بمعنى السب كما قلنا او مصدر من باب المفاعلة وفي المطالع
السباب المشاتمة وهي من السب وهو القطع ومنه السبة وهي حلقة
الدبر كانها على القول الاول قطع المسبوب عن الخير والفضل وعلى الثاني
كشف العورة وما ينبغي ان يستتر وفي العباب التركيب يدل على القطع
ثم اشتق منه الشتم وقال ابراهيم الحربي السباب اشد من السب وهو ان
يقول في الرجل ما فيه وما ليس فيه قلت هذا ايضا يرجح ان السباب ليس
بمصدر فافهم قوله فسوق مصدر وفي العباب الفسق الفجور يقال فسق
يفسق ويفسق ايضا عن الاخفش فسقا وفسوقا اي فجر وقوله تعالى
وانه لفسق اي خروج عن الحق يقال فسقت الرطبة اذا خرجت عن قشرها
ومنه قوله ففسق عن امر ربه اي خرج عن طاعة ربه وقال الليث الفسق
الترك لامر الله تعالى وكذلك الميل الى المعصية وسميت الفارة فويسقة
لخروجها من جحرها على الناس وقال الجوهري فسق عن امر ربه اي جار عن طاعته
وقال ابو الهيثم الفسوق يكون الشرك ويكون الاثم قوله وقتاله اي مقاتلته ويحتمل
ان يكون معناها المخاصمة والعرب تسمي المخاصمة مقاتلة **بيان الاعراب** قوله
ان النبي عليه الصلاة والسلام اصله ان النبي عليه الصلاة والسلام وقوله قال في
محل الرفع على انه خبر ان قوله سباب المسلم كلام اضافي مبتدا وقوله فسوق خبره
فان قلت هذه اضافة الى الفاعل او الى المفعول قلت بل اضافة الى المفعول قوله
وقتاله كذلك اضافته الى المفعول وارتفاعه بالابتداء وخبره كفر **بيان المعاني**
قوله عن المرجئة سألت ابا وائل عن الطائفة المرجئة هل هم مصيبون في مقالتهم
او مخطئون ولهذا قال ابو وائل في جوابه لزبيد بن الصلت حدثني عبد الله
ان النبي عليه الصلاة والسلام قال سباب المسلم فسوق وقتاله كفر يعني هم
مخطئون لانهم لا يجعلون سباب المسلم فسوقا ولا قتاله كفرا في حق المسلم ولا
يفسقون مرتكبي الذنوب والنبي عليه الصلاة والسلام اخبر بخلاف ما ذهبوا
اليه فدل ذلك على كونهم على خطأ وضلال وبهذا التقدير الذي قررناه يطابق
جواب ابي وائل سؤال زبيد وقال بعضهم في التقدير اي عن مقالة المرجئة
وهذا لا يصح لان على هذا التقدير لا يطابق السؤال الجواب فان قلت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لذكر هذا الحديث هنا مناسبة ولا تطابقا للترجمة **بيان رجاله** وهم ستة
الاول قتيبة بن سعيد وقد مر في باب اللام من الاسلام الثاني اسماعيل
ابن جعفر الانصاري المدني وقد مر في باب علامات المنافق الثالث حميد بن
الكاس ابو حميد وهم ابو حميد بتشديد الشناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف
الكوفي وفي آخره دال مهملة بالتصغير السهم وقيل يترجمة وقيل اسمه طرخان وقيل
مهران كنيته ابو عبيدة بضم العين المهملة الخزاعي البصري مولى طلحة الطلحات وهو
مشهور بحميد الطويل قيل كان طويل اليدين فقيل له ذلك وكان يتيقف
عند البيت فتصل احدى يديه الى راسه والاخرى الى رجليه وقال الاصمعي رايته
ولم يكن بذلك الطويل وكان يقول جيراني بصل فيقال له حميد البصل فقيل له حميد
الطويل للتمييز بينه وبين ثلاثة وارسعين وفاته الرابع انس بن مالك
وقد مر ذكر الكل من عبادة بن الصامت رضي الله عنه وقد مر ذكره في باب علامات
الايمان حب الانصار **بيان لطائف اسناده** منها ان فيه التحديث والاخبار
بالافراد والعنعنة ويكنى في رواية الاصيلي حدثنا انس فعلى رواية اسماعيل
ابن جعفر ليس حميد ومنها ان فيه رواية صحابي عن صحابي ومنها ان رواته ما بين
بلخي ومدني وبصري **بيان ما يستفاد منه ومن اخرجه غيره** اخرجه ايضا في
الصوم عن محمد بن المثنى عن خالد بن الحارث وفي الادب عن مسدد عن بشر ومسلم
ثلاثتهم عن حميد الطويل عنه به واخرجه النسائي في النوع الثاني عن محمد بن المثنى به
وعن علي بن محمد بن اسماعيل بن جعفر به ومن حميد عن زيد بن ثابت عن
حميد به **بيان الغات** قوله تتلاعى بمثناة فوق ثم تاء مثناة ثم لام ثم عين مهملة
تتداعى بكسر الكاف وهو التداعي قوله تلاعى بمثناة فوق ثم لام ثم عين مهملة
والاسم اللعاء بكسر اللام ممدودا تلك الذي ذكر من باب الملاعاة والذي في الكرماني
من باب التفاعل لان تلاعى اصله تلاعي فتحرك الياء وانفتح ما قبلها فانقلبت الياء الفا لتحرك
وانفتاح ما قبلها والصحيح تلاعى اصله تلاعي فاعل اعلال قاضي فان قلت فقد مر ان
باب التفاعل للمشاركة الجانبين غالبا ولزوم الباب المشاركة اثنين فحينئذ قتل
زيد وعمرا كان يقتضي ان يذكر من باب الملاعاة لانها كانت من رجلين
قلت التحقيق في هذا الباب ان وضع فاعل في بنية الفعل اليا الفاعل مستعملا في
جميع افعل ذلك وضع تفاعل لنسبة المشتركين فيه من حيث قصد الى فعلة
له ذلك فعلا اول ثم باب افعل الثاني يجعل ابعد انه كان تفاعل من فاعل المتعدي
الى مفعول فصار باب تفاعل يتعدى الى مفعولين كما كان من المتعدي الى مفعولين كما في بنية الشرب يتعدى
الى واحد وقد يفرق بينهما من حيث المعنى فان الذي في باب فاعل مسلوم دون تفاعل
وحاصل تلاعى هاهنا من باب التفاعل لما جاء اشتراك الاثنين فيه من غير قصد الى
تنقلة له وكذا الباقي فيه غير مسلوم وكل من تلاعى هاهنا من لاحية متعد الى
يتعدى الى مفعول فانهم سووا في بنية قول التسهيلات الالتباس وهو اطلاق **بيان**
الاعراب قوله ضع الى من الجمع جملة يجيء محل رفع لانها جواب لمه جملة بظرف جملة شرطية
والواو في ان يكون حالا تقديره مما ان اضاع ح اذا وضع حالا كان مشتملا لا يجوز فيه الواو
فان قلت الجمع لم يكن في حال الاخبار تلك هذه شيء تقدير اي ضع ح مقدرا
الاخبار وذكر الكرماني قول تتلاعى فاء فلو لها فالذين ابدوا من الخلود وفاء لكان
الخروج حالة تقدير الاخبار كما لو فعل حالة تقدير بي الخلود قوله تتلاعى فعل وفاعله
فاعله وكلمة من بيانية وما فيها من معنى التبعيض قوله الى خرجت متعلق بالقول
قوله لاخيكم بنصب الراء لان الندرة بعد لام التعليل اذ اصله كفا لاخيكم وفي
بعض النسخ ثلاثة مفاعيل الاول كان الخطاب وقوله بليلة الندرة الثلاثة

كتبه مسعود الصعود القاسمي
غفر الله له ولوالديه ولمشايخه
آمين

في رواية ابي داود الطيالسي عن شعبة عن زبيد قال لما طعنت الرجيبة انبعثت
اليا وايل فذكرت ذكر له فقال هذا ان سهوا له كان عن معتقدهم وان ذكر كان
حين ظن وهي قلت لا نسلم هذه الدلائل الذي يدل على انه وقف عليها متى
حتى يسال اياها ام لا وهذا صحيحة او احتمله قلت هذا كما ترى ينقض ارده
على الرجيبة كذا ظاهره بينوي به مذهب الخوارج الذين يكفرون بالمعاصي قلت
لا نسلم ذلك لانه لم يرد بقوله وقتلا كفرا حقيقة كما لا تخفى في التحديث والاجاز
من اهل الستة مستفاد على ان المراد لا يكفرنا بارتكاب ولا بفعل معصية اخرى
وقال ابن بطال ليس المراد بالكفر الكفر ح عن الملة بل كفران حقوق المسلمين لان
الله تعالى جعلهم اخوة وامر بالاصلاح بينهم وهجرانهم الرسول عليه الصلاة
والسلام عند انقطاع والمقاتلة فاخبر ان من فعل ذلك فقد كفر حق اخيه المسلم
وقيل اطلق عليه الكفر لتشبيهه به لان قتال المسلم من شان الكافر وقيل
الكفر اللغوي وهو الستر لان حق المسلم على المسلم ان يعينه وينصره ويكف
عنه اذاه فلما قاتله كانه كشف عنه هذا الستر وقال الكرماني المراد به
يؤول الى الكفر لشؤمه او انه كفعل الكفار وقال الخطابي المراد به الكفر بما
تعالى ولن ذكر في حق من فعله مستحلا بلا وجه ولا تاويل واما الرسول فلا
يكفر ولا ينسب به ذلك كما ابتداء الا ان يرجع على الامام بالتاويل فيقال بعضهم
فيما قاله الكرماني يعود فيما قاله الخطابي ابعد منه ثم قال انه لا يطابق
الترجمة ولو كان مراده لم يحصل التفريق بين الباب والقتال فان مستحل
لدم المسلم بغير تاويل كفر ايضا قلت اذا كان اللفظ صحيحا لا تاثر دلالات
كثيرة هل يلزم منه ان يكون جميعها مطابقا للترجمة فمن ادعى هذه الملازمة
فعليه البيان فاذا وافقه احد الدلالات للترجمة فانه يكفي للمطابقة وقوله
ولو كان مراده لم يحصل التفريق الخ فيه نوع تخصيص لاشتراك الثاني بالتاويل
لكونه مثلا بحسبه الظاهر والثاني والاول لا يحتاج الى التاويل لكون ظاهره
بينا من كل وجه قلت حاشية رواية مسلم كقتله قلت التشبيه لا عموم له ووجه
التشبيه هو حصول الاذى احدهما في العرض والاخر في النفس فان قلت الباب
والقتال كلاهما على السواء اذ كلاهما ينسخ ولا يكفر فلم قال في الاول فسوق
وفي الثاني كفر قلت لان الثاني اغلظ لانه بالحلاق الكفار اشبه ص
حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا اسماعيل بن جعفر عن حميد عن انس قال
اخبرني عبادة بن الصامت رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يخبر
بليلة القدر فتلاحى رجلان من المسلمين فقال اني خرجت لاخبركم بليلة القدر
وانه تلاحى فلان وفلان فرفعت وعسى ان يكون خيرا لكم التمسوها في التاسع
والسابع والخامس ش هذا الحديث للترجمة الاولى ووجه المطابقة اياها رجحت
ان فيه ذم التلاحي وانه ضاحبه انه ينشئ عن كثير من الخير بسببه
سيما اذا كان في المسجد وعند جواز الصوت بحيث يشوش على المصلين
والسلام لم ير بما يخبر اي بطلان العمل وهو لا يسقط قوله تتلاحى في الله
بالتوله كيف بمعنكم ليبعض ان تختطفوا اعمالكم وانتم لا تشعرون وقال بعضهم
نعيد ان اخذ هذا الكلام من الكرماني ومن هنا ينظهر مناسبة هذا الحديث
الترجمة ومطابقتها له وقد غفت على كثير من المتكلمين على هذا الكتاب قلت
ان هذا عجيب شديد يا خذ كلام الناس وينسبه الى نفسه مدعيا ان عين
قد وقع عليه ذكر عجبا ان هذا الذي ذكره الكرماني في وجه المطابقة انما
يتبادر الى الفهم الثقيل على من يتامله فاذا امعن النظر فيه لا يجد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولا يجوز ان يكون بليلة القدر المقصود الثاني ويكون الثالث محذوفا لان
المقصود الاول في هذا الباب كما مر وايضا يجب ان يكون المقصود الثاني والثالث كذلك
عملا بمين اذا كرر احدهما يجب ان لا يحنث قوله وانه يكسر الميم على خطاء
ابي ذر والضمير فيه للشان وقوله تلاجي فلان عمله بالجيم اي لانه فيرا ان
قوله فرفعت عطف على تلاجي والفاء تفيد التسببية قوله وعسى ان يكون قد
عمل ان يكون ناقصا عمل فيه عسى او تامة اي ان يكون اسما نحو عسى زيد ان يخرج
قريبا مرفوع بالفاعلية وان يخرج في موضع نصب لانه بتقدير خائف زيد الخروج
وان تامة اي ان يكون وجد حاشا في موضع الرفع نحو عسى ان يخرج زيد قلت وجه قلت اذا ذا
يتأمل من يب ابي ذر ح فرجه الان المصنف لم يستعمل وجوا عسى ان يكون
من قبيل الثاني والضمير فيه يكون يرجع الى الرفع الدال عليه قوله فرفعت وقوله
خيرا نصب بانه خبر يكون قوله بياض المباني قوله تلاجي رطلا عن ابي
ذر مرة بفتح اي المهملة وسكون الدال المهملة وفتح الراء وفي اخرى دال اخرى
وكعب بن مالك كان على عبد الله بن كعب يطلبه فتشاغلا عنه ورفعا صوتيهما
فمر النبي ﷺ فقال النعمة ابي رفع بيانها او علما والزمي باشتها الى
يوم القيامة قال وشد قوم فقالوا رفعت ليلة القدر وهذا غلط لان ابا اخبر انهم
فانه قال عليه الصلاة والسلام التمسوها ولو كان المراد رفع وجودها لما امرهم
بالتماسها لا يقال كيف يؤمر بطلب ما رفع علمه لانا نقول طلب التفتيش في
مظانها وربما يتيسر الوصول مصادفة لما لا ان مأموره طلب العلم بعينها
والاوجه ان يقال رفعته من قلبي بمعنى نسيتها يدل عليه ما جاء في رواية
مسلم من حديث ابي سعيد فجاء رجلان يختصمان يتشد يد الشاف اي يدعي
كل منهما انه الذي معه الشيطان فنسيتها يعني من حديث عبادة ان سبب
الرفع التلاحي وفي حديث ابي سعيد هو النسيان ويحتمل ان يكون هو السبب
هو الجمع ولا مانع منه قوله وعسى ان يكون خيرا لكم لين يجوز في الاحتمالين
ويقوي ولي البياض لطلبها فيكون زيادة في قوله لكم ولو كانت معينة لاقتضى
بتلك الليلة فقيل لكم قوله الخسر هي في السبع اي ليلة السبع والتسع
من رمضان والتسع والعشرين منه وهكذا وقع في معظم الروايات تقديم
السبع التي ولها التسع التي ولها الخامسة والثلاثون وفي بعض الروايات
بالعكس وهكذا وقع في مسند ح ابي نعيم قال قلت من اين استفيد
التقييد بالعشرين ويوم رمضان قلت من الاحاديث الآخر الدالة عليها وقد
مر في باب قيام ليلة القدر التي ذكرتها بياض استنباط الاحكام الاول
فيه ذم الملاحاة وتخصيصها بالذكر انها اشد الملاحاة والمخاصمة سبب العقوبة
للعامة بذنب الخاصة قال الطيبي حريت اعلام هذه الليلة بسببي التلاحي
بحضرتي اشرت به لكن في قوله وعسى ان يكون خيرا بعض التأنيس لهم
وقال النووي ادخل البخاري بهذا الباب لان رفع ليلة القدر كان بسبب
تلاحيهما وعذرهما الصوت بحضرة النبي عليه الصلاة والسلام فتيقن وقوع
الملاحاة ونقصان صاحبها قال الكرماني فان قلت اذا جاز ان يكون
الرفع خيرا فلا مذمة فيه ولا شر فلا حبط عمل قلت ان اريد بالخير اسم
التفضيل فمسلم اذ الرفع حينئذ يكون خيرا من عدم الرفع من جهة
اخرى لكن لم قلت كونه سببا لزيادة الاجتهاد والمسابقة فيها زيادة
الثواب والا فمسلم ان الرفع عسى ان يكون خيرا والمراد منه ان خيرية
ذاك الكائنة متحققة وخيرية هذا الموجود لان مفاد عسى نفي الرجا

الثالث فيه لكن على طلب ليلة القدر الراجح قاله القاضي عياض فيه
دليل على ان الخاصة يعفى عنها مثل العقوبة المذكورة وقال بعضهم فان
قيل كيف تكون الخاصة في طلب الخير من وقته قلنا انما كانت كذلك لكونها
في المسجد وهو محل الذكر لا الفوت لم في الوقت المخصوص ايضا بالذكر اللغو
وهو شهر رمضان قلت طلب الخير فيه مذموم لانه في المسجد والوقت
المخصوص وانما المذمة فيما ليست راجعة الى مجرد الحضور في الخير وانما
هي راجعة الى زيادة منازعة حصلت بينهما على القدر المحتاج اليه وتلك
الزيادة هي اللغو والمسجد ليس محل اللغو ولا من فيهما من رفع الصوت
بحضرة النبي عليه الصلاة والسلام

ش باب سؤال جبريل عليه الصلاة والسلام النبي

صلى الله عليه وسلم عن الايمان والاسلام والاحسان وعلم الساعة ش الكلام فيه
على انواع الاول ان التقديم هذا باب في سؤال جبريل عليه السلام الى واعطفا
والباب مضاف الى السؤال والسؤال الى جبريل اضافة للمصدر الى فاعله
وجبريل لا ينصرف للعلمية والعجمة وقد تكلمنا فيه بما فيه الكفاية في اوائل
الكتاب وقوله النبي منصوب لانه مفعول المصدر وقوله عن الايمان
يتعلق بالسؤال الثاني وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور
في الباب الاول هو الوقت الذي يحاول ان يحيط عمله وفي هذا الباب يذكر
ما يكون الرجل معه مأمونا من المحسن في الدرجة الثالثة فعلم الساعة
عطف على قوله على الايمان اي على الغيبة وقال الزمخشري سميت ساعة
لوقوعها بغتة او لسرعة حسابها او على العكس لطولها فانه يقال يوم
فيقال ليلة الاسود كالهوا ولا نها عند الله تعالى على طولها كساعة من ساعاتكم
عند الخلق فان قلت كان ينبغي ان يقول ووقت الساعة لان السؤال عن
وقتها حيث قال متى الساعة وكلمة متى للوقت وليس السؤال عن علمها قلت
فيه حذف تقديره وعلم وقت الساعة بقرينة ذكر متى والعلم لازم السؤال
اذ معنى متى تقوم الساعة فاخبرني فيتعلق السؤال عن علم وقتها
ص وبيان النبي عليه الصلاة والسلام لهم قال جاء جبريل يعلمكم دينكم مجمل
ذلك كله دينا وما بين النبي عليه الصلاة والسلام لوفد عبد القيس من الايمان
وقوله متى يأتي ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه ش وبيان مجرور
عطف على قوله سؤاله قوله له اي يجيء به عليه الصلاة والسلام وقد اعاده
بكرة في الضمير الذكور من قوله عن الايمان والاسلام والاحسان وعلم
الساعة وهذا هو منه ثم تكلف بجواب عن سؤاله بناء على ما زعمه وذلك
قال فان قلت لم يبين النبي عليه الصلاة والسلام وقت الساعة فكيف
قال وبيان النبي عليه الصلاة والسلام لهذا الضمير ما رجع الى الاخير او الى
مجموع المذكور قلت اما الاول فظاهر واما الثاني فلان اذا حكم بعظم الشيء حكم كله
او لعل الحكم فيه بانه لا يعلمه الا الله بيانا له قوله ثم قال اي النبي عليه الصلاة
والسلام وهذا الى آخره اشارة الى كيفية استدلاله من سؤال جبريل
عليه السلام وجواب النبي عليه الصلاة والسلام الذي على جمل كلا ذكر وانثى
فلذلك قال ثم قال بالجملة الفعلية عطفا على الجملة الاسمية لان الاسلوب
يقتضيه المقصود لان مقصوده من الكلام الاول هو الذي هو نفي ان هذا
الكلام كيفية الاستدلال فلتغاير المقصود بين تغاير الاسلوبان ويزيد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عطف الفعلية على الاسمية وعكسها خلاف بين النحاة قوله فجعل ذلك
رسول الله عليه الصلاة والسلام وقوله ذلك اشارة الى ما ذكر في حديث
ابي هريرة الآتي فان قلت علم وقت الساعة ليس من الايمان فكيف قال كله
قلت لا غنى اعتقاد وجودها وبعدم العلم بوقتها لغير الله تعالى من الايمان
ايضا او اعطى للاكثر حكم الكل مجازا وفيه نظر لان لفظة كل تدفع المجاز قوله
وما بين النبي عليه الصلاة والسلام كلمة الواو هنا بمعنى مع المصاحبة والمعنى
جعل النبي عليه الصلاة والسلام سؤال جبريل عليه السلام وجواب النبي صلى
الله عليه وسلم كله دينا مع ما بين لوفد عبد القيس من الايمان وبينه في
قصتهما فسر به الاسلام هاهنا واراد بهذا الاشعار بان الايمان والاسلام
واحد وانه سمع ادلته وعن الامام احمد الجزم بتغايرهما وقد بسطنا الكلام
فيه في كتاب الايمان وكلمة ما مصدرية تقديره مع بيان النبي عليه الصلاة
والسلام لوفد عبد القيس وقوله وقوله تعالى ومن يبتغ الآية مما دلت عليه الاية
ان الاسلام هو الدين اي ومن يطلب غير الاسلام دينا والابتغاء الطلب ص
حدثنا مسدد حدثنا اسماعيل بن ابراهيم حدثنا ابو حيان التيمي عن ابي زرعة
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم بارزا يوما
للناس فاتاه رجل فقال ما الايمان قال ان تؤمن بالله وملائكته وبلقائه ورسله
وتؤمن بالبعث قال ما الاسلام قال ان تعبد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة
وتؤتي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان قال ما الاحسان قال ان تعبد الله
كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك قال متى الساعة قال ما المسؤول عنها باعلم من
السائل وساخبرك عن اشراطها اذا ولدت الامة ربها واذا تطاول رعاة
الابل البهم في البنيان في خمس لا يعلمهن الا الله تعالى ثم تلا النبي صلى الله عليه
وسلم ان الله عنده علم الساعة الاية ثم ادبر الرجل فقال ردوه فلم يروا شيئا فقال هذا
جبريل جاء يعلم الناس دينهم ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة بيان رجاله
وهم خمسة الاول مسدد بن مسرهد وقد مر ذكره في باب من الايمان ان يحب لاخيه
الثاني اسماعيل بن ابراهيم بن سهم بن مقسم ابو بشر الاسدي اسدي خزيمة
المشهور بابن علية بضم العين وفتح اللام وتشديد الياء وكانت امرأة عاقلة
نبيلة وكان صالح المري ووجوه اهل البصرة وفقهاؤها يدخلون عليها فتبرز لهم
وتحادثهم وتسائلهم وقد مر ذكره في باب حب الرسول من الايمان الثالث ابو حيان بفتح
الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف واسمه يحيى بن سعيد بن حيان الكوفي التيمي قال
احمد بن عبد الله هو ثقة صالح مبرز صاحب سنة مات سنة خمس واربعين ومائة روى له
الجماعة ونسبته الى تيم الرباب وحيان اما مشتق من الحياة فلا ينصرف او من الحين
فينصرف الرابع ابو زرعة هرم بن عمرو بن جرير البجلي تقدم ذكره في باب الجهاد من
الايمان الخامس ابو هريرة بيان لطائف اسناده منها ان فيه التحديث والعنعنة
ومنها ان اسماعيل بن ابراهيم قد ذكره البخاري في باب حب الرسول من الايمان بنسبته
الى امه حيث قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابن علية عن عبد العزيز وذكر
هاهنا باسم ابيه وهذا دليل على كمال ضبط البخاري وامانته حيث نقل لفظ
الشيوخ بعينه فاداه كما سمعه ومنها ان فيه ابا حيان وهو تابعي وكذا
روى عنه تابعيان كبيران ايوب والاعمش بيان تعدد موضعه ومن اخرجه
غيره اخرجه هاهنا عن مسدد عن اسماعيل وفي التفسير عن اسحاق بن ابراهيم
عن جرير كلاهما عن ابي حيان وفي الزكاة مختصرا عن عبد الرحيم بن مطيع عن زهير
عن ابي حيان واخرجه مسلم في الايمان عن ابي بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب

كلاهما

ضبط ابو حيان

غيره

كلاهما عن اسماعيل بن علية وعن محمد بن عبد الله بن نمير عن محمد بن بشر عن ابي حيان
وعن زهير عن جرير عن عمارة كلاهما عن ابي زرعة واخرجه ابن ماجه في السنة مقطعا
وفي الفتن ببعضه عن ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه ابو داود في السنة عن عثمان
عن جرير عن ابي فروة الهمداني عن ابي زرعة عن ابي ذر وابي هريرة واخرجه النسائي
في الايمان عن محمد بن قدامة عن جرير به وفي العلم عن اسحاق بن ابراهيم عن جرير مختصرا
من قوله ذكر سؤال السائل وقد اخرجه مسلم من حديث عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه
انفرد به لاختلاف فيه على بعض رواته فمشهوره رواية كهمس بن الحسن عن عبد الله
بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر عن ابيه عمر بن الخطاب رضي الله عنهما واخرجه مسلم في الايمان واخرجه ابو داود
ايضا في السنة عن عبيد الله بن معاذ وعن مسدد عن يحيى بن سعيد به وعن
محمود بن خالد عن الفريابي عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن
يحيى بن يعمر بهذا الحديث يزيد وينقص واخرجه الترمذي في الايمان عن ابي عمار
الحسين بن حريث الخزاعي عن وكيع به وعن محمد بن المثنى عن معاذ بن معاذ به وعن
احمد بن محمد عن ابن المبارك عن كهمس به وقال حسن صحيح واخرجه النسائي في الايمان عن
اسحاق بن ابراهيم عن النضر بن شميل عن كهمس به واخرجه ابن ماجه في السنة عن علي
بن محمد عن وكيع به قلت رواه عن كهمس جماعة من الحفاظ وتابعه مطر الوراق عن
عبد الله بن بريدة واخرجها ابو عوانة في صحيحه وسليمان التيمي عن يحيى بن يعمر اخرجه
ابن خزيمة في صحيحه وكذا رواه عثمان بن غياث عن عبد الله بن بريدة لكنه قال
عن يحيى بن يعمر وحميد بن عبد الرحمن معا عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنه اخرجه احمد في
مسنده وقد خالفهم سليمان بن بريدة اخو عبد الله فرواه عن يحيى بن يعمر عن عبد الله
بن عمر قال بينما نحن عند النبي صلى الله عليه وسلم فجعله من مسند ابن عمر لا من روايته
عن ابيه واخرجه احمد ايضا وكذا رواه ابو نعيم في الحلية من طريق عطاء الخراساني عن
يحيى بن يعمر وكذا روي من طريق عطاء بن ابي رباح عن عبد الله بن عمر اخرجه الطبراني
وجاء ايضا عن انس رضي الله عنه اخرجه البزار باسناد حسن وعن جرير البجلي اخرجه
ابو عوانة في صحيحه وعن ابن عباس وابي عامر الاشعري اخرجهما احمد باسناد حسن
بيان اختلاف الروايات فيه قوله كان النبي عليه الصلاة والسلام بارزا يوما
للناس وفي رواية ابي داود عن ابي فروة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس
بين اصحابه فيجيء الغريب فلا يدري ايهم هو حتى يسأل فطلبنا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يجعل له مجلسا يعرفه الغريب اذا اتاه قال فبنينا له دكانا من طين
يجلس عليه وكنا نجلس بجنبه فاستنبط منه القرطبي استحباب جلوس العالم
بمكان يختص به ويكون مرتفعا اذا احتاج لذلك لضرورة تعليم ونحوه قوله فاتاه
رجل وفي التفسير للبخاري اذ اتاه رجل يمشي وفي رواية النسائي عن ابي فروة
فانا لجلوس عنده اذ اقبل رجل احسن الناس وجها واطيب الناس ريحا كان ثيابه
لم يمسها دنس وفي رواية مسلم من طريق كهمس من حديث عمر رضي الله تعالى عنه
بينما نحن جلوس ذات يوم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ طلع علينا رجل شديد
بياض الثياب شديد سواد الشعر وفي رواية ابن حبان شديد سواد اللحية
لا يرى عليه اثر السفر ولا يعرفه منا احد حتى جلس عند النبي صلى الله عليه وسلم
فاسند ركبتيه الى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه وفي رواية سليمان التيمي ليس عليه
سحناء سفر وليس من البلد فتخطى حتى برك بين يدي النبي عليه الصلاة والسلام
كما يجلس احدنا في الصلاة ثم وضع يده على ركبتي النبي عليه الصلاة والسلام قلت
السحناء بفتح السين والحاء المهملتين والنون وهي الهيئة وكذلك السحنة بالتحريك
قال ابو عبيد لم اسمع احدا يخفف الحاء اي السحنا بالتحريك غير الفراء قوله فقال

ولم يخرجه البخاري ... بن بريدة عن يحيى بن يعمر بفتح الياء آخر الحروف وسكون العين المهملة وفتح الميم ...

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مالايمان وزاد البخاري في التفسير فقال يارسول الله ما الايمان قوله ان تومن بالله وملايكته وبلقائه ورسله وفي رواية الاصيلي واتفقت الرواة على ذكر بلقائه في التفسير قوله وبلقائه كذا وقع هنا بين الكتب والرسل وكذا لمسلم من الطريقين ولم يقع في بقية الروايات ووقع في حكاية حديثي انس وابن عباس وبالموت وبالبعث بعد الموت قوله ورسله وفي رواية الاصيلي وبرسوله ووقع في حديث انس وابن عباس رضي الله عنهم والملايكة والكتاب والنبيين وكذا في رواية السايب عن ابي زرعة عن ابي هريرة قوله وتومن بالبعث زاد البخاري في التفسير الاخر وفي رواية مسلم في حديث عمر رضي الله عنه واليوم الاخر وزاد الاسماعيلي في مستخرجه هنا وتومن بالقدر وهي رواية ابي فروة ايضا وفي رواية كهمس وسليمان التيمي وتومن بالقدر خيره وشره وكذا في حديث ابن عباس وكذا لمسلم في رواية عمارة بن القعقاع واكده بقوله في رواية عطا عن ابن عمر بزيادة حلوه ومره من الله وتصوم رمضان وفي حديث عمر رضي الله عنه وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا وكذا في حديث انس وفي رواية عطا الخراساني لم يذكر الصوم وفي حديث ابي عامر ذكر الصلاة والزكاة فحسب ولم يذكر في حديث ابن عباس غير الشهادتين وفي رواية سليمان التيمي ذكر الجميع وزاد بعد قوله وتحج وتعتمر وتغتسل من الجنابة وتتم الوضوء وفي رواية مطر الوراق وتقيم الصلاة وتوتي الزكاة وفي رواية مسلم وتقيم الصلاة المكتوبة قوله ان تعبد الله كانك تراه وفي رواية ابي فروة فان لم تره فانه يراك قوله ما المسوول عنها باعلم من السايل وفي رواية ابي فروة فنكس فلم يجبه ثم اعاد فلم يجبه ثلاثا ثم رفع راسه فقال ما المسوول قوله ساخبرك وفي التفسير ساحدثك قوله عن اشراطها وفي حديث عمر رضي الله عنه قال فاخبرني عن اماراتها وفي رواية ابي فروة ولكن لها علامات تعرف بها وفي رواية سليمان التيمي ولكن ان شيت نبات عن اشراطها قال اجل ونحوه في حديث عمر رضي الله عنه وفي رواية اذا ولدت الامة بعلها يعني السراري وفي رواية عمارة اذا رايت الامة تلد ربها ونحوه لابي فروة وفي رواية عثمان بن غياث اذا ولدت الاماء اربابهن بلفظ الجمع قوله رعاة الابل البهم بضم الموحدة وفي رواية الاصيلي بفتحها وفي رواية مسلم رعاء البهم وفي رواية واذا رايت الحفاة العراة الصم البكم وفي رواية الاصيلي في البنيان وزاد الاسماعيلي في روايته الصم البكم قوله في خمس وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما سبحان الله خمس وفي رواية عطا الخراساني قال فمتى الساعة قال هي في خمس وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما من الغيب لا يعلمها الا الله تعالى قوله الاية وفي رواية الاسماعيلي وتلا الاية الى اخر السورة وفي رواية مسلم الى قوله خبير وكذا في رواية ابي فروة ووقع للبخاري في التفسير الى الارحام قوله فقال ردوه وزاد في التفسير فاخذوا ليردوه فلم يروا شيا قوله جا يعلم وفي التفسير ليعلم وفي رواية الاسماعيلي اراد ان تعلموا اذا لم تسالوا ومثله لعمارة وفي رواية ابي فروة والذي بعث محمدا بالحق ما كنت باعلم به من رجل منكم وانه لجبريل وفي حديث ابن عامر ولم فتحا لم نر طريقه قال النبي عليه الصلاة والسلام سبحان الله هذا جبريل جا ليعلم الناس دينهم والذي نفس محمد بيده ما جاني قط الا وانا اعرفه الا ان تكون هذه المرة وفي رواية التيمي ثم نهض فولى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بالرجل فطلبناه كل مطلب فلم نقدر عليه فقال هل تدرون من هذا هذا جبريل اتاكم ليعلمكم دينكم خذوا عنه فوالذي نفسي بيده ما شبه علي منذ اتاني قبل مرتي هذه وما عرفته حتى ولى وفي حديث عمر رضي الله عنه قال ثم انطلق فلبث مليا ثم قال يا عمر اتدري من السايل قلت الله ورسوله

احلم

احلم قال فانه جبريل اتاكم ليعلمكم دينكم هذا لفظ مسلم وفي رواية الترمذي قال عمر رضي الله عنه فلقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ثلاث فقال يا عمر هل تدري من السايل الحديث واخرجه ابو داود بنحوه وفيه فلبثت ثلاثا وفي رواية ابي عوانة فلبثنا ليالي فلقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ثلاث وفي رواية ابن حبان بعد ثالثة وفي رواية ابن منده بعد ثلاثة ايام **ذكر المعاني** قوله كان النبي عليه الصلاة والسلام بارزا يوما للناس اي ظاهرا لهم جالسا معهم غير محتجب والبروز الظهور وقال ابن سيدة برز يبرز بروزا خرج الى البراز وهو الفضا وبرزه اليه وابرزه وكل ما ظهر بعد خفا فقد برز وقال تعالى وترى الارض بارزة قال الجوهري اي ظاهرة ليس فيها مستظل ولا متغيب وفي الاعمال لابي طريفة برز الشي بروزا ذكره عنه صاحب الواعي قوله فاتاه رجل اي ملك في صورة رجل قوله وملايكته جمع ملك واصله مالك مشتق من الالوكة بمعنى الرسالة وزيدت التا فيه لتاكيد معنى الجمع او لتانيث الجمع وهو اجسام علوية نورانية متشكلة باشكال مختلفة قوله وبلقايه قال الخطابي برويته ربه تعالى في الاخرة قوله ورسله جمع رسول قال الكرماني الرسول هو النبي الذي انزل عليه الكتاب والنبي اعم منه قلت هذا التعريف غير صحيح لانه غير جامع لان كثيرا من الانبيا عليهم الصلاة والسلام لم ينزل عليهم كتاب وهم رسل مثل سليمان وايوب ولوط ويونس وزكريا ويحيى ونحوهم والتعريف الصحيح ان يقال الرسول من انزل عليه كتاب او انزل عليه ملك والنبي بخلافه فكل رسول نبي ولا عكس قوله بالبعث وهو بعث الموتى من القبور وقيل المراد منه بعثة الانبيا عليهم الصلاة والسلام والاول اظهر قوله ان تعبد الله من العبادة وهي الطاعة مع خضوع وتذلل قال الهروي يقال طريق معبد اذا كان مذللا بكثرة الوطي وبعير معبد اذا كان مطليا بالقطران وفي المحكم عبد الله يعبده عبادة ومعبدة قاله الجوهري في الصحاح التعبد التنسك قوله ما الاحسان مصدر احسن يحسن من الحسن وهو ضد القبح وياتي تفسيره معنا ان شاء الله تعالى قوله عن اشراطها بفتح الهمزة جمع شرط بالتحريك بمعنى علامة وقيل مقدماتها وقيل صغار امورها وفي الحكم والجامع اوايلها وفي الغريبين عن الاصمعي ومنه الاشراط الذي يشترط بعض الناس على بعض اي علامة يجعلونها بينهم ولهذا اشراط الساعة لانها علاماتها كطلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة ونحوهما قوله ربها الرب المالك والسيد والمصلح وفي العباب رب كل شي مالكه والرب اسم من اسماء الله تعالى ولا يقال لغيره الا بالاضافة وقد قالوه في الجاهلية للملك قال الحارث بن حلزة اليشكري في المنذر ماء السما وهو الرب والشهيد على يوم الحيارين والبلا بلا وقالت ابنة رب وقال الحرب مخففا وربت القوم سستهم اي كنت فوقهم ورب الضيعة اصلحها واتمها ورب فلان ولده يربه ربا ورباه الربة المولاة ثم قال وفي حديث النبي عليه الصلاة والسلام حين سال جبريل عليه السلام عن امارات الساعة ان تلد الامة ربتها وفي الاعجاز ثلاثة ربه البعث وهو بيان الجلال قوله فاذا تطاول ابي تفاخر في تطاول البنيان ويكثر بهم الرعاة بضم الراء جمع راع كالقضاة جمع قاض ويكون الرعا بكسر الراء جمع راع كالجياع جمع جايع قوله والبهم بضم الباء الموحدة جمع البهيم وهو الذي لا شية له قاله الكرماني وقال القاضي جمع بهيم وهو الاسود الذي لا يخالطه لون غيره وهو من شر الابل قلت اذا كان البهم صفة للرعاة ينبغي ان يكون جمع بهيم وان كان صفة للابل ينبغي ان يكون جمع بهما وكلا الوجهين جايز كما نذكره في الاعراب واما البهم بفتح الباء كما هو في رواية الاصيلي فلا وجه

تعريف الرسول والنبي والفرق بينهما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حيث جلس الى النبي عليه الصلاة والسلام فاسند ركبتيه الى ركبتيه ووضع
كفيه على فخذيه وقال يا محمد اخبرني عن الاسلام فاجابه النبي صلى الله
عليه وسلم بما في حديث عمر الا انه قال في آخره انه جبريل اتاكم يعلمكم
امر دينكم قال ابو عبد الله فكل شيء من هذا فقد سماه النبي صلى الله
عليه وسلم ايمانا وبين ان الاسلام هو الايمان والايمان هو الاسلام
وهذا يدل على ان الاسلام والايمان اسمان لمسمى واحد وان الاسلام
والايمان والاحسان كلها اسماء لمسمى واحد وان من اتى بواحد منها
فقد اتى بالكل وان من ترك واحدا منها فقد ترك الكل وهذا يدل على
ان الاعمال كلها من الايمان وهو قول اهل الحديث وقد بينا ذلك
بالدلائل في كتاب الايمان والنذور

قوله وكلمة

وكلمة منقولة بالهمزة من حسنت الشيء والاخر كرمن الى كقولك احسنت اليه اذا اوصلت
اليه النفع والاحسان في الحديث بالمعنى الاول فانه يرجع الى اتقان العبادات
ومراعاة حق الله تعالى وهو اقربه وبالثاني الاحسان على الناس الاول كما قال عليه
الصلاة والسلام ان تعبد الله كانك تراه فهذا مقام الثاني فان لم تكن تراه فانه
يراك قال عبد الجليل الاول على ثلاثة اقسام الاول في مقام الاسلام وهو كما
قال الحسن ثلاثة معاصي وطاعات ومباحات المعاصي ما امر الله عباده
اجتنابها وهو ما فيه ضرر على العبد ما موه بان يقبل ان الله يراه فاذا هو بمعصيته وعلم
ان الله يراه ويبصره على اي حالة كان وانه يعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور
كان عند المعصية ويجمع عنها والاساءة يذهل عند نظر الله اليه فيتبين حين
المعصية انه يراه او يكون جاهلا فنظن ان الله تعالى يعذبه ولا يتذكر ويعلم
انه يحرك جوارحه حين العمل الجميل فينسى ذلك او يعلم فيتبع بالمعصية والله
يعلم ويتحقق ان والده او رجلا كبيرا لو يراه حين المعصية لكف عنها وهرب
منها فاذا علم العبد ان الله يراه في حين المعصية كف عنها وحصل ابرهان الا
منزه وهو البرهان الذي اوتيه يوسف عليه الصلاة والسلام وهو قيام
الدليل الذي صح عنده على ان الله تعالى هذا البرهان عند صحيح للمؤمن عند
السمع والمحسنات جميع المكفرات التي في قسم الطاعات فيعلم ان الله
تعالى موجود حق ويعلم عنده انه يراه لانه لا يكون رزق تعاجا حدا
لا يقدر عليه فانه كان معذرا بوجود فترك العبادة فاذا تبين انها تنقصان
الاحسان عنده وهذا حال الصديقين للخواص يجعلهم متوسطة الناس وهذا من
القسم الثالث من المباحات وهو كل التفاتات والتهمم عن هذا المقام الاحساني
فاذا تذكر العبد ان الله تعالى يراه ينظر فيه وانه اسرع بالاطلاع عليه وتملكه
الاعراض عنه استحيى ان يراه مقبلا على الخسيس الفاني مستغرقا في الاشتغال
به عمن ذكره وهذا الاقبال على ما ينقطع عنه الثاني في نيل المحبوب فان العبد اذا فكر
في مطالعة الاخرة من موت وبعث وحشر وعرض وحساب وغير ذلك وعلم ان
الله تعالى في ذلك العالم وعلم ان تعالى يرى ذلك العرض فيتزين للاخرة بزينة
اهل الاخرة ما استطاع واما المقام الثالث في الاحسان فان العبد اذا علم ان
سره مكشوف لله تعالى وهو يعلم علانيته مكشوفة سره لولاه واصلاح ذلك بتنقية
ما يكره الله سبحانه وتعالى ان يراه ينظر اليه في قلوبكم واعمالكم فيرى ميل
الصفات المهلكات ويطلع منها ويتصف بالمحمودات حتى يجعل سره كالصلاة
المجلوة كما لم تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فالذنوب هذا اصل عظيم من
اصول الدين وقاعدة مهمة من قواعد السالكين وهو عمدة الصديقين ونتيجة
اهل اليقين وكنز العارفين وباب الصالحين والمخلص معناه ان تعبد الله تعالى
عبادة مخلص لله تعالى ويراه الله تعالى فانه لا تستقيم عبادة العضو
والاخلاص وضبط القلب والجوارح ومراعاة الاداب ما دام شيء من عبادة وان لم تكن
تراه فانه يراك بيقين انك اذا تراعي الادب اذا رايته وبراك تكون براكا لكونك
تراه وهذا المعنى موجود وان لم تره لانه يراك وحاصل الفقه على كل الاخلاص
في العبادة وتهذيب الباطنة فيها وقال هذا من جميع انكم الذهبي او تبعا لقول
الله صلى الله عليه وسلم وقد ذهب اهل الكتاب فيه الى مجالسة الصالحين ليكون
ذكرهم فانها تليسه بشيء من الشك يحصل احتمالهم واستحياءهم فيكون من
لا يزال الله تعالى مطلعا عليه في سره وعلانيته وقال الناجي عياض فتشمل
على شرح جميع وظائف الطاعات والباطنة من عقود الايمان

حساني
موجود حق وانه ناظر الى كل شيء ومحركه ومسكنه فعل اراه اعتقال
كل شيء وحركه

ل
المقام
عن

نظره

قوله

ملح

مصل
الايمان بالملائكة تفصيلا
واجمالا

هو

فصل

فصل في ذكر الزكاة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الساعة

واعمال الجوارح واخلاص السر والجهر من الاعمال حتى ان علوم الدين
كلها داخلة فيه ومتشعبة منه قوله فهي الساعة هذا موت الزمان على معنى
انقطاعه كما في حديث ساعة وفيه عرفة اهل الشرع عبارة عن يوم القيامة
وفيه عن المعدلين جزت اربعة وعشرين جزأ ان فات الليل والنهار قوله
اذا ولدت الامة ربها اي مالكها على ما ذكروا في معنى هذا وجها الاول
قال الخطابي معناه اتساع الاسلام واستيلاء اهله على بلاد الشرك حتى يكون ذراريهم
اماء لهم لوجدانها في اوطانها واستولدها كما يملك الرجل بنات مملوكته ويطأ لانه ولد سيدها
فقال النووي وفي هذا قول الاكثرين وقال بعضهم لكن في كونه امارة نظر لان
استيلاء الاماء كان موجودا حين الولادة والاستيلاء على بلاد الشرك ليس كذلك ولعلهم
والله اعلم سموا ذلك امارة لكونه في صدر الاسلام وبداية الاعلام فيتخلص الا
الى وقوع ما علم وشيع ما سيقع في قيام الساعة قلت في نظره نظر لان قوله
اذا ولدت الامة ربها كناية عن كثرة السبي من كثرة فتوح المسلمين
واستيلائهم على بلاد الشرك وهذا بلا شك واقعا وقت المقاتلة والنسبي
والاسر فكان وجود احين للقتالة ولكنه لم يكن من استيلاء المسلمين على بلاد الشرك
والمراد ان يكون من هذه الجهة فافهم واما في قولهم معناه ان الاماء يلدن الملوك
فيكون ام الملك في حلة الرقية وهو تحت يد مولى ام ملك رقيته وهذا
قول ابراهيم الحربي والذي معناه ان يفشو اهوال الناس فيكثر سبي
امهات الاولاد في اخر الزمان فيكثر تردادهن في ايدي الشترين حتى
يشتري ابنها وهو لا يدري وعلى هذا القول لا يختص بامهات الاولاد بل
يتصور في غيرهن فان الامة قد تلد من مولى من يجدها بشبهة او ولد
رقيقا بنكاح او غيره فتباع الامة في الصورتين فيبيعها صحيحي وتدور
في الايدي حتى يشتريها ابنها وهو لا يدري وعلى هذا يكون من الاشراط غلبة
الجهل بتحريم بيع امهات الاولاد والرابع ان ام الولد لما كانت تعتقه بموت
مولاها كان سيدها وهذا طريقة الحجاز لانه لما كان سببا لعتقه صارت
اشبه الاشياء عليه ذكر والظاهر ان اكثر العتق في الاولاد فيتباعدون الولد
امه مقابلة السيد امته من الاضحية وغيرها كما والحقت عليه ربما فجاءا
لذكر وقال بعضهم يجوز ان يكون المراد بالرب المالك فيكون حقيقة وهذا
اوجه الاوجه عندي لوجوه قلت هذا ليس باوجه الاوجه بل ضعيف
لان النبي عليه الصلاة والسلام انما عدد هذا من اشراط الساعة لكونه من
نمط خارج على وجه الاستغراب او على وجه دال على فساد احوال الناس
والذي ذكره هذا القائل ليس من هذا القبيل فافهم والرواية بطلها
فالصحيح في معناها ان يعمل هذا السيد او المالك فيكون بمعنى ربها
على ما سلكى قال اهل اللغة يقال رب الشيء يربه وربه اذا قام عليه فعلى هذا يقال
لابي ربا قالدين فاس والفرس وغيرهن ويقال المراد هنا الزوج وعلى هذا
معناه نحو ما سبق انه يكثر السراري حتى يتزوج الانسان امة ولا
تزوجه وهذا ايضا سبق صحيح الا ان الاول اظهر لانه اذا امكن حمل الـ
رواية التي في القضية اولى حملا على معنى واحد كما ان في قوله واذا تطاول
رعاة الابل البهم في البنيان العيلة اي اهل البادية اهل الفاقة تتسلط
لهم الدنيا حتى تبنوا هو ايضا طالة البنيان بمعنى العرب تشتري على
الناس وبلادهن وتبوء في بنيانهم وقد مضى اشارة الى اتساع بني الاسلام
كما ان الصلاة الاولى ايضا بمعنى اتساع الاسلام قال الكرماني ومحصله

ان من

ان من اشراطها تسلط المسلمين على البلاد والبناء وقال ابن بطال معناه
انارتفاع الاسافل من العبيد الذين وعدوهم من علامات النبوة وروى
الطبراني من حديث ابن ابي جمرة نحو ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا من علامات انقلا
الدين تقوض الشط والخاذها المقصود به الامصار وقال القرطبي المقصود
الاخبار عن تغير الاحوال بانه ليستغلب اهل البادية على الامصار وكذا السلاد
بالدنس متكثر لئامهم وتتصرف همهم الى تشييد البنيان والتفاخر به وقد
شاهدنا كثيرا في هذا الزمان وقال الطيبي المقصود ان علامات انقلاب الاحوال
والقرينة كما هو في حديث عمر رضي الله عنه اذا رأيت الحفاة العراة رؤوس الناس
حيث سيبته وافدة بن بدر بن سعيد بن ابي فاختة رضي الله عنه كيف نشأة

ببيا تشرون الناس والامر منكم ... اذا نحن فيهم سوقة نتنصف

فلبئس مثوى الحاضرين ثمارهم ... تقلب تارات بنا وتصرف

قوله في خمس لا يعلمهن الا الله ثم قرأ ان الله عنده علم الساعة الآيتين
لهذا الحديث وقد نسب ابي عليه الصلاة والسلام قوله انه تعالى وعنده تتابع
الغيب لا يعلمها الا هو هذه الآية في هذا الصحيح وقال قد ادعى علم ذلك غير واحد
الى ان قال الله صلى الله عليه وسلم كان كاذبا قد دعوى قال والله اعلم الغيب تنقسم
الى العلم وغيره واذا كان غير من عاد ولبس ذلك بعيل وقد نقل عن عبد الله بن
الاجارع لعله كتوم اخذ الآخر والجملة واعطها بما يفيد ذلك بيان استنباط الاحكام
قوله على وجوه الاول منها ان الايمان هو ان يؤمن الغيب بالله وملائكته وبلقائه
ورسله ويؤمن بالبعث والنشور الثاني ان الاسلام ان تشهد الله ولا تشرك به
شيئا وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان الظاهر ان الاحسان ان
تعبد الله كأنه يراك الرابع الذي يدل عليه من يدعي تغاير الايمان والاسلام ومع هذا
تقدم غيره ان الاسلام والايمان والدين عند البخاري عبارات عن معنى واحد
وقال محي السنة جعل النبي عليه الصلاة والسلام الاسلام اسما لما ظهر من الاعمال
والايمان اسما لما يظن من الاعتقاد وليس في ذلك الاعمال ليست من الايمان
ان التصديق بالقلب ليس من الاسلام بل ذلك يتضمن الجملة كما بينه واحد
وجاء في الدين وهذا قاله عليه الصلاة والسلام انكم جبريل ليعلمكم دينكم المقصد
والعمل بينا والاسم الايمان والاسلام جميعا وقال ابن الصلاح مالي اكثر بيان
الاصل الايمان وهو التصديق الباطن بيننا وله اسطاعات فان ذلك تحته
استسلام فتحقق ما ذكرنا انهما جميعا دينه ويقويه قال وقد قال انهما
حقيقتان متباينتان ان حديث جبريل عليه الصلاة والسلام جاء على الوضع
الاصلي للتفرقة بين الايمان والاسلام فالايمان يذكر اللغة التصديق بمطلقا
ويذكر الشرع التصديق بقواعد الشرع والاسلام يذكر اللغة الاستسلام
والانقياد وعند قوله تعالى قالت الاعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا وفي الشرع
يذكر الاعمال الظاهرة الشرعية لكن الشرع تتبع واطلق الايمان على
الاسلام في حديث وفد عبد القيس وقوله الايمان بضع وسبعون بابا وذكر هناك
الطائفة الاولى عند الطريق واطلق الاسلام يريد به الاسر من قال الله تعالى
ان الدين عند الله الاسلام وقال بعض العلماء انتم انعلمون هذه
الاسماء انتم مسلمون الاطابق تحته فانهم متفقون على انه سبحانه ومتعالى بالشرع
زياده على اصل الوضع فهل ذلك المعنى يصير ذلك الاسم اسما شرعيا كالايمان
الايمان اي في لفظ الرواية وهي متفقات على الوضع اللغوي والشرع انما
يختص في شروطها واحكامها قلت وهذا الثاني هو قول الخطابي ابي بكر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من مسئلتان الايمان اذ لو كان سؤاله عن حقيقته لكان جوابه التصديق
وقال الطيبي قوله ان تؤمن بالله لعلهم انكروا وليس كذلك فانه يتضمن معنى
ان تعتقد ولهذا عدي بالباء وقال بعضهم والتصديق يعدي بالباء فلا
يحتاج الى دعوى التضمين تلك الطيبي اقول لا يسلم معنى الاعتقاد
وكون التصديق يعدي بالباء لا يمنع وجوده تضمين الايمان معنى الاعتراف
حتى يقال لا يحتاج الى دعوى التضمين ومنها ما قيل الايمان بالكتب أيضا واجيب
لم تركه واجيب بان الايمان بالرسل مستلزم للايمان بما انزل عليهم فلم يتركوه
في دلالة الاجمالية هنا كما ذكرناه ومنها ما قيل لم كرر لفظ تؤمن في قوله
وتعدت بالبعث واجيب بانه تدفع اخر من المرتبة لان البعث سيوجد بعد
بعد واخر ثانية موجودة الان ومنها ما قيل ظاهر الحديث يدل ان الايمان لا يتم الا بعد
من صدق بجميع ما ذكر فيها بان انتفى احدها لم يتحقق بالاطلاق الايمان عليه اجيب بانه
ورسوله واجيب بان الايمان برسوله هو الايمان به وبجاءه به ربه فيدخل جميع
ذكر تحت ذكر ومنها ما قيل ان المراد من قوله ان تعبد الله ولا تشرك به شيئا انكما
معرفة الله تعالى في توحيده فلا يتناول الا قولا ولا تشرك به شيئا وان يجاء المراد
الطاعة مطلقا فيدخل فيها جميع الواظبات وما انفاء بعد ذكر في
الصلاة والزكاة والصوم واجيب بان المراد التطف بالبعض دون الكل
في حديث عمر رضي الله عنه قال الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول
الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا وتصوم رمضان
ولم يذكر فيه رواية عمر رضي الله عنه لا يستلزم انها ذكر وليس كذلك فان
منها مطلق الطاعة فذكر الصلاة وأخواتها يكون من باب عطف الخاص على العام
ومنها ما قيل السؤال عن الاسلام عام والجواب خاص اجيب بانه ليس كذلك فان
الايمان ان تؤمن في الاحاديث ان تعبد واجيب بانه ليس المراد بهما طبيعة الافراد
والخصاصة بذلك بل المراد مفهوم الكلمة بحقيقتها وحقيقة من يكلف فيهم
وردت بين ذكر بقوله في اخر الحديث يعلم انا من ليس منها ما قيل لم لم يذكر
الحج واجيب بانه لم يكن فرض حينئذ ويرد هذا ما رواه ابن سنده في كتاب الايمان
باسناده الذي على شرط مسلم من طريق سليمان التيمي حدثت عن رضي الله
عنه اولا ان رجلا قال اخبرني عن الاسلام قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فذكر الحديث بطوله فيه قال يا رسول الله انما جاء ان اتراه فجمع الاحكام لتعذر
امور الدين والجواب ان تركه من الرواة لما ذهولا واما نسيانا والدليل عليه
ذكر الخصال فيه في ذكر بعض الاعمال دون بعضه في رواية كعمر وفيه الحج البيت
ان استطعت اليه سبيلا وكذا في حديث انس وفي رواية عطاء الخراساني
لم يذكر الصوم وفي حديث ابي هريرة عن ابي عامر ذكر الصلاة والزكاة حسب كما ذكرناه
من ترتيب ومنها ما قيل لفظة اعلمه في قوله ما المسؤول عنها باعلم من السائل مشعر
بوقوع الاشتراك في اعلم والنفي توجه الى الزيادة فيلزم ان يكون معناه انهما متساويان
في العلم به لكن الامر بخلافه لانهما متساويان في نفي العلم به واجيب بان اللازم
مساواتهما في نفي العلم لا مساواتهما في العلم الذي يمكن وجودها
وانه صلى الله عليه وسلم يجب ان يكون صادقا لان بيانه ذكر لما عرف ان المسؤول في حالة
ينبغي ان يكون اعلم من السائل ومنها ما قيل لم قال ما المسؤول عنها باعلم من السائل
والمقام يقتضي ان يقال ليست باعلم منها منكم واجيب بانه انما قال كذلك
استعمالا بالتفهيم تعريضا للمسامحين ان كلا سائل ومسؤول فهو كذلك
ومنها ما قيل ان الاشتراط في شروط واقله ثلاثة عمل الاصح ولم يذكر هنا الا

اثنان واجيب بانه انما اشرد على من ذهب ان اقله اثنان وان حذفه اقالت
لحصول المقصود بذكر وقال بعضهم في هذه الاجوبة نظر والراجح بانه هذا
وبين القولة انصابوا بالواو اذ الجمع اثنان لما بعدت انصوابه قلت هذا الذي
قاله يرد عند انصواب لانه كيف يكون هذا دليلا على ان اقل الجمع اثنان
لانه انما ان يستند له على ذكر لفظ الاشتراط او بلفظ اذا واذا وان تطاولت
فكل منها لا يصح لكن ان يكون دليلا انما الاول فكلا لانه لم يقل احد انه ذكر الاشتراط
واما بالاداة اشرطين بل المراد اكثر من ثلاثة واما ان في قلائة ليس بصريح
الاشتباه حتى يقال ذكرها واما بها الخ فانهم وقوله احدى اثنات كحصول
المقصود وهو الجواب المرضي لانا لم نذكر من الاشتراط ثلاثة وانما يستفاد من رواة
اختلفوا في اثنين منها لانا لم نتعارض ذكرها الولادة واذا تطاولت وفي التنصيص
ذكر الولادة ورد من الخفاء وفي رواية محمد بن بشر العبدي عند مسلم اشارة
وساق ابن خزيمة لفظها عن بن حيان ذكر الثلاثة وكذا ابن مستخرج الاسماعيلي
من طريق بن علية وكذا ذكرها عمارة بن القعقاع ومنها ما قيل لم ذكر صح
الثلاثة والعلامات اكثر من العشرة في الواقع واجيب بانه جاء لانه قد
يستشرف القلة للكثرة وبالعكس او لتفاوت الكيفية للفظ اشرط او لبيان
العزة بالقلة والكثرة انما هو في المكررات لا في المعارف ومنها ما قيل كيف طلقت
الرب على نبيه تعالى وقد ورد النهي عنه بقوله عليه الصلاة والسلام ولا
يقل احدكم ربي وليقل سيدي وربي واجيب بانه هذا من باب الشديد
والمبالغة او الرسول عليه السلام مخصوص منه فلت المنهي اطلاقا الرب بمعنى
المالك تعالى بقوله من الاضافة واما بالاضافة فلا يمنع بقوله ارجع الى ربك
الثلاثة ومنها ما قيل من اين استفاد المحدث قوله تعالى اذا الله عنده علم الساعة
الاية حتى تحاشف الحصر الذي في الحديث واجيب من تقديم عنده واما بيان الحصر
في اخواتها فلا يجري على القاعدة ومنها ما قيل وجه الاختصاص في هذه
الخمس مع ان الامور التي لا يعلمها الا الله كثيرة واجيب بانه انما لم يخاطبوا
الرسول عليه الصلاة والسلام عن هذه الخمسة فنزل الاية جوابا لهم وانما لا يعلمها
علما الا الله هذه الخمس فانهم ومنها ما قيل اشكلت في العدول عن الاشتمالية في
قوله وما تدري نفس ما ذا تكسب غدا وكذا في انتفي بالدراية دون العلم
واجيب للدلالة والتعبير اذ الدراية اكتساب علم الشيء بحيلة فاذا انتفى ذكر عن
كل نفس مع كونه مختصا بها ولم ينتفي منه علم غيرها عدم اطلاعه عليه بطريق
ذكر من باب الاولى ومنها ما قيل ما الحكمة في سؤاله السائل حيث عرف جبريل عليه
الصلاة والسلام ان وظيفته تعليم الناس واجيب بانه انما اتاه التنبيه على
انه لا ينبغي احد ان يتطلع اليه او يتصل بمن لا يمكن معرفته ومالا يمكن وقوف من
الكلام فيه عن قريب ومنها ما قيل ان جبريل عليه الصلاة والسلام سأل بقطع
والناس من تعلم الدين من الجواب لانه لم يعلم الناس باستاذ انتعليم اليه
واجيب بانه كان مبينا فيه اطلاق الفعل عليه والكلام غرضه التعليم اطلق عليه
ص قال ابو عبد الله جمع ذكره على شرط ابو محمد الله هو البخاري يقول جمعت هذا
النبي عليه الصلاة والسلام واشار بذكره الى ما ذكر في ترجمة الحديث قال البخاري
اولا مخيما ذكره دينا وقال ها هنا جعل ذكر من الايمان قلت اما جعله دينا
فظاهر حيث قال عليه الصلاة والسلام في اخر الحديث جاء يعلم الناس دينهم وانما
جعله ايمانا فكلمة من اما تبعيضية والمراد بالايمان الاكمل المطلوب عند
الله تعالى وعند الناس فلا شك ان الاسلام والاحسان داخلان فيه وانما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وأما ابتداؤه ولا يخفى ان بدء الاحسان والاسلام هو الايمان فلم تتصور البداءة

ص ما كذا هو وقع لي التوجيه في روايته

كرر ثم وأي الوقت وسقط ذكر بالكلية في رواية ابي ذر والاصيلي وعزي هذا وجه النووي الاول وقال لان الترجمة يعني سؤال جبريل عليه الصلاة والسلام عن الايمان لا يتعلق بها هذا الحديث فلا يصح اذ خالف فيه وقد قيل في التعليق لا يتم هذا على الذين لا ان ثبت لفظ باب بلا ترجمة فهو من تتمة الفصل بين الباب الذي قبله فلا بد له من تعلق به وان لم يثبت تتعلقه به متعين لكنه يتعلق بعضو في الترجمة جعل ذكر كله دينا وجه بيان التعلق انه سمى الدين ايمانا في حديث بعضهم متعين مراد البخاري يكون الدين هو الايمان فان قلت لا حجة له فيه لانه يحتمل ان هو قلت انه ما قاله من قبل اجتهاده وانما الذي به عن استفتاه به من كتب الانبياء عليهم الصلاة والسلام وايضا فقد قاله بلسانه الرومي مؤداه عنه ابن بطريق بلسانه العربي واتفاقا الذين عباس رضي الله عنهما وهو من علماء الفرس فرواه عنه ولم ينكره فدل على انه صحيح لفظا ومعنى وقد يقال ان هذا لم يكن امر اشرعيا وانما كان مجاورة ولا شك ان مجاورتهم كانت على العرف الصحيح المستقر الذي على القواني فجاز الاستدلال به فان قلت باب كيف يتوارد له خطة الاداء قلت ان قدرت له مبتدا يكون مرفوعا على الخبرية والتقدير هذا باب والا فالاستحقاق الاعراب لان الاعراب لا يكون الا بعد العقد والتركيب وتكون مثل الاسماء التي تعد وهذه بمنزلة الكلام فصل كذا وكذا يذكرون ليفصلوا به بين الابواب ص

قوله بين ح

حدثنا ابراهيم بن حمزة حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره قال اخبرني ابو سفيان ان هرقل قال له سألتك هل يزيدون او ناقصون فزعمت انهم يزيدون فكذلك الايمان حتى تتم وسألتك هل يرتد احد سخطة لدينه بعد ان يدخل فيه فزعمت ان لا فكذلك الايمان حين تخالط بشاشة القلوب لا يسخطه احد ص لم يخرج هذه الترجمة وانما اقتصر على حديث سفيان الطويل على هذه القطعة لتعلقها عرضه بها ومناسبته بيد كتاب ايمانها دنا ما بعدا الاسناد الذي اورده هنا هنا ومثل هذا يسمى خرما وقطعا يذكر بعض الحديث ويترك البعض فنعم بعضهم مطلقا وجوزه الاخرون مطلقا والصحيح انه يجوز من ايمانا ما لم يكن تركه مخلا بما رواه بحيث لا يحتمل البيان ولا يختل فهم له لالة ولا تعرض بين ان يكون قد رواه على التمام او لم يروه قال الكرماني في تحقيق هذا الجزم قلت انظر هذا عزاه من الزهري لان البخاري لا اختلاف شيوخ الاسناد بين ان سنده الى البخاري فلعل شيخه ابراهيم بن حمزة لم يذكر له تمام الاسناد لان على ايمان دين الا بهذا التقدير قلت كيف يكون الجزم من الزهري وقد اخرجه البخاري بتمامه بعد الاسناد في كتاب الايمان وليس الجزم الا البخاري للقطعة التي ذكرناها ذكر رجاله وهم ستة الاول ابراهيم بن حمزة بن محمد ابن مصعب بن عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الاسدي المدني روى عن حاتم بن اسماعيل وروى عنه البخاري وابو داود وغيرهما وهو الثاني عشر من شيوخه قال ابن سعد ثقة صدوق مات سنة ثلاثين ومائتين بالمدينة

الثاني ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري نزل بغداد سمع ابن شهاب وصالح بن كيسان وابن اسحاق وتقدم الرابع محمد بن مسلم بن شهاب الزهري وتقدم وكون عبيد الله الخامس عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة بالمدينة قد مر ذكره الباقي عبد الله بن عباس وذكر لطائف اسناده منها ان فيه التحديث والاخبار والعنعنة ومنها ان رواته ما بين مدني وبصري ومنها ان فيه ثلاثة من التابعين ومنها ان بينه وبين الزهري هاهنا ثلاثة نفسي وفيه لطيف التتميم الذي فيه وقعت بعض شيخات وهما ابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابي حمزة ثم اعلم انا قد استوفينا الكلام في هذا الحديث في اول الكتاب فيبقى هاهنا بعض التنبيهات يراجع اليها من شاء فنقول قوله هل يزيدون وفي هاهنا ان يزيدون بالمرة وكان القياس بالمرة لان ام للاتصلة مستدلة للمرة ولكن نقول ان ام هاهنا منقطعة لا متصلة تقديرين بل اينقضون حتى يكون اضرابا عن سؤاله الزيادة واستفهاما عن النقصان ولئن سلمنا انها متصلة لكنها لما تستلزم المرة جاز الاستفهام اذا كانت متصلة فهو من المرة فان قيل شرط بعض النحاة وقوع المتصلة بين الاسمين قلت قد وقعت هاهنا بالمرة فوقعت بين الفعل والفاعل بجاز انها وان كان بشرط ان يكون فاعل الفعلين محققا كما في مسئلتنا فان قلت المعنى على تقدير الانقصان غير صحيح لان هرقل لطلب الزيادة وام المتصلة لطلب التعيين ويتم في هذا المقام فان ظاهر انه للتعيين قلت يجب حمل على امر منه تصحيحا للنظم وتطبيقا بينه وبين الرواية المتقدمة في اول الكتاب من قوله فزعمت وفيما مضى فذكرت قوله وكذلك الايمان وفيما مضى وكذلك اعمالها يأتي قوله هل يرتد وفيما مضى ايرتد قوله فزعمت وفيما مضى فذكرت قوله لا يسخطه احد لم يذكر في فيما مضى

ص ما فضل من استبرأ لدينه ش

الكلام فيه على انواع الاول ان قوله باب مرفوع مضاف تقديره هذا باب فضل من استبرأ وكلمة من موصولة واستبرأ جملة من الفعل والفاعل وهو الضمير المستتر فيه الراجع اليها من صلة للموصولة واستبرأ استفعل اي طلب البراءة لدينه من الذم الشرعي او طلب البراءة من الاثم يقال برئت من الدين والعيوب وبريت منك بمعنى وبرئت من المرض برءا بالضم والهمز ايضا يقولون برئت منه المرض برا بالفتح وينفونه كلهم بالمستقبل يبرأ بالفتح ورأيت الخليفة برأ ايضا بالفتح وهو اباريء وفي الصحاح والتركيب يدل على النباعده عن الشيء ومزايلته وعلى الخلق فقوله لدينه اي لاجل دينه النوع الثاني وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الاول بيان الايمان والاسلام والاحسان وان ذلك كله دين والمذكور هاهنا الاستبراء للدين الذي يشمل الايمان والاسلام والاحسان ولا شك ان الاستبراء للدين من الدين النوع الثالث وجه المناسبة بين الحديث والترجمة ان في الحديث ذكر النعمان بن بشير رضي الله عنه وفي الترجمة ذكر ابي هريرة رضي الله عنه فلما سنة الثلاثة ذكرناها فتقدمه بابا وتترجم له بقوله فضل من استبرأ لدينه وعين هذا اللفظ لعمومه واشتماله سائر الفاظ الحديث وانما لم يقل استبرأ لعرضه ودينه اكتفا بقوله لدينه لان الاستبراء للدين لا يلزم منه للاستبراء للعرض لان الاستبراء للعرض يكون لاجل المروءة في صون عرضه وذلك من الحياء والحياء من الايمان فاستبراء العرض ايضا من الايمان ص حدثنا ابن نمير حدثنا زكريا عن عامر قال سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات كراع يرعى حول الحمى يوشك ان يواقعه الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله في ارضه محارمه الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب

عبد الله

وا حرمه ايضا اذا منعه واما حرم الرجل بالكسر يحرم بالفتح اذا قمر ولاوية
اما اذا قمرته فيقال حرمه الصلاة تحرم المرأة بالكسر لغة في حرمت واحرم دخل في
الشهر الحرام واحرم ايضا بالحج والعمرة قوله مشتبهات فيه خمس روايات
مشتبهات بضم الميم وسكون الشين المعجمة وفتح التاء المثناة من فوق وكسر
الباء الموحدة على وزن مفتعلات وهي رواية الاصيلي وكذا في رواية
ماجه الثانية متشبهات بضم الميم وفتح التاء المثناة من فوقه وفتح
الشين وتشديد الباء الموحدة المكسورة على وزن متفعلات وهي رواية
الطبري الثالثة مشبهات بضم الميم وفتح الشين وفتح الباء الموحدة المشددة
على وزن مفعلات وهي رواية السمرقندي وهي رواية مسلم الرابعة مثلها
غير ان باءها مكسورة على وزن مفعلات على صيغة الفاعل الخامسة مشبهات
بضم الميم وسكون الشين وكسر الباء الموحدة المخففة والكل من اشتبه الامر
اذا لم يتضح غير ان معنى الاولى المشكلات من الامور لما فيه من شبه الطرفين
المتخالفين فيشبه مرة هذا وكذلك معنى الثانية غير ان فيه معنى
التكلف ومعنى الثالثة انها مشبهات بغيرها مما لم يتبين فيه حكمها على
التعيين ويقال معناها مشبهات بالحلال ومعنى الرابعة انها مشبهات
انفسها بالحلال ومعنى الخامسة مثل الرابعة غير ان الاولى منها فكلها
بمعنى مشكلات وبشتبه يفتعل اي يشكل ومنه ان البقر تشابه علينا
قوله فمن اتقى اي حذر الشبهات وهي جمع شبهة والاختلاف فيه مثل
الرواة كالتي قبلها ووقع في رواية مسلم والاسماعيلي فمن اتقى الشبهات
بدون كاف وهي جمع شبهة وهي الالتباس واصل اتقى اوتقى لانه من وقى
وقلبت الواو تاء وادغمت التاء في التاء قوله استبرأ بالهمزة وقد ذكرنا
معناه قوله لعرضه العرض موضع المدح والذم من الانسان وبه قال ابو العباس
ابن القابل اذا ذكر عرض فلان فمعناه امور التي يرتفع بها او يسقط
بذكرها ومن جهتها يحمد ويذم ويجوز ان يكون اموره التي يوصف هو بها دون
اسلافه ويجوز ان تذكر اسلافه لتلحقه النقيصة بعيبهم ولا يعلم من اهل اللغة
خلافه الا ما قاله ابن قتيبة بانه انكر ان يكون العرض الاسلاف وزعم ان عرض
الرجل اي بدنه لا غير من ان يشتم او يعاب وقيل عرض الرجل جانبه الذي يصونه
في نفسه وحسبه ويحامي عنه قال عنترة فاذا شربت فانني مستهلك مالي
وعرضي وافر لم يكلم قوله ومن وقع في الشبهات بضم الشين والباء جمع
شبهة وفيها من اختلاف الرواة ما تقدم قوله الحمى بكسر الحاء وفتح الميم المخففة
وهو موضع حظره الامام لنفسه ومنع الغير عنه وقال الجوهري حميته
اذا دفعت عنه وهذا شيء حمى اي محظور لا يقرب وقال بعضهم الحمى المحمي
اطلق المصدر على اسم المفعول قلت هذا ليس بمصدر بل هو اسم
ومصدره حمى يحمي حماية قوله يوشك بكسر الشين اي يقرب قوله اي
يرتعه اي يقع فيه قوله محارمه اي معاصيه التي حرمها كالقتل والسرقة
وهو جمع محرم وهو الحرام ومنه يقال هو ذو محرم منها اذا لم يحل نكاحها
ومحارم الليل مخاوفه التي يحرم على الجبان ان يسلكها قوله مضغة من
اللحم سميت بذلك لانها تمضغ في الفم لصغرها قوله صلحت بفتح اللام
وضمها والفتح افصح وفي الباب الصلاح ضد الفساد تقول صلح
الشيء يصلح صلوحا مثل دخل يدخل دخولا وقال الفراء حكى اصحابنا ايضا
بضم اللام قوله فسد من فسد الشيء يفسد فسادا وفسودا فهو

فاسد

فاسد وقال ابن دريد فسد يفسد فسادا وكذلك فسد بضم السين فسادا
وفسودا فهو فاسد وقال ابن دريد فسد يفسد فسادا مثل قعد يقعد لغة ضعيفة
وقوم فسدى كما قالوا ساقط وسقطى وكذلك فسد بضم السين فسادا فهو
فسيد وقال الليث الفساد ضد الصلاح والمفسدة خلاف المصلحة وفي العباب
الفساد اخذ المال بغير حق هكذا فسرها البطيخي في قوله تعالى للذين لا يريدون
علوا في الارض ولا فسادا قوله القلب وفي العباب القلب الفؤاد وقد يعبر
به عن العقل وقال الفراء في قوله تعالى ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب اي
عقل فقال ما قلبك معك اي ما عقلك معك وقيل القلب احص من الفؤاد وقالوا
وفي البطن الفؤاد وهو القلب سمي به لتقلبه في الامور وقيل لانه خالص
ما في الانسان اذ خالص كل شيء قلبه واصله مصدر قلبت الشيء اقلبه قلبا
اذا رددته على بداءته وقلبت الاناء رددته على وجهه وقلبت الرجل عن
رايه وعن طريقه اذا صرفته عنه ثم نقل وسمي به هذا العضو الذي هو اشرف
الحيوان لسرعة الخواطر فيه وترددها عليه وقد نظم بعضهم هذا المعنى فقال
ما سمي القلب الا من تقلبه ۞ فاحذر على القلب من قلب وتحويل
وكان ما يدعو به النبي عليه الصلاة والسلام يا مقلب القلوب ثبت قلبي على
دينك وقال القرطبي ثم ان العرب لما نقلته لهذا العضو التزمت فيه التفخيم
في قافه للفرق بينه وبين اصله وقد قال بعضهم ليحذر اللبيب من سرعة
انقلاب قلبه اذ ليس بين القلب والقلب الا التفخيم وما يعقلها الا كل ذي
فهم مستقيم **بيان الاعراب** قوله الحلال مبتدا وبين خبره وكذلك الحرام
بين وخبره كذلك قوله وبينهما مشتبهات يكون الجملة ههنا تقدم وصل الظرف
قوله لا يعلمها كثير من الناس جملة في محل الرفع على انها صفة لقوله مشتبهات
قوله فمن اتقى كلمة من موصولة مبتدا وقوله اتقى الشبهات جملة من الفعل
والفاعل وهو الضمير الذي في اتقى العائد الى من والمفعول وهو قوله
الشبهات صلتها وقوله استبرأ خبره ولعرضه متعلق به قوله ومن وقع كلمة من
ههنا يجوز ان تكون شرطية ويجوز ان تكون موصولة فاذا كانت شرطية
فقوله وقع في الشبهات جملة وقعت فعل الشرط والجواب محذوف تقديره
ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام وكذا في رواية مسلم من طريق زكريا التي
اخرجه منها البخاري وقوله كراع يرعى حول الحمى كلام
اضافي في نصب على الظرف قوله يوشك ان يرتعه جملة وقعت صفة
اخرى للراعي ويوشك من افعال المقاربة وهو مثل كاد وعسى في الاستعمال
اعني تارة يستعمل استعمالهما وتارة بان يرفع الفعل وحده نحو مضارع
بعينات مثالها بالاسم الفاعل نحو يوشك زيد يجيء اي جاء كما تقول كاد زيد يجيء وتارة
تستعمل استعمال عسى بان يكون فاعله على نوعين احدهما ان يكون اسما
نحو عسى زيد ان يخرج فزيد فاعل وان يخرج في موضع نصب لانه بمنزلة
قارب زيد الخروج والاخر ان يكون ان مع صلتها في موضع الرفع نحو عسى
ان يخرج زيد فيكون ان مع صلتها في موضع الرفع نحو عسى ان يخرج زيد فيكون
اذ ذاك بمنزلة قرب ان يخرج اي خروجه وكذلك يوشك زيد ان يجيء ويوشك
ان يجيء زيد وفي قوله يوشك ضمير هو فاعله وقوله ان يرتعه في موضع
نصب لانه بمنزلة يقارب الراعي المواقعة في الحمى والضمير المنصوب في
يرتعه يرجع الى الحمى واما قوله الحرام وما قلنا اوجه واصوب

وامّا اذا كانت موصولة فتكون موقوفة بالاتحاد وضعها قوله فكلوا
كواجب بعيني ولا تكون فيه خفة والتعذر الذي وقع فيه الاشتباه كواجب عيني
اي مثل واجب بعيني حواشيه هول الكمي وقوله يوشك استيناف قوله الا اينبغي
الهمزة وتخفيف اللام من التشبيه فيتوان على تحقق ما بعدها وقد دخل
عليه الكليتين نحو الا انهم هم اضعفا الايدي يا تيهم ليس بمصروف منهم وامّا ذنب
التخفيف من جهة تركيبها من الهمزة ولا وهلة الاستفهام اذا دخلت على
النفي فانه تدخل التخفيف نحو اليس وكذلك قاده على انه يجيء الذي فقال الزمخشري
ويكون بعد النفي للتحقيق من التحقيق لا يتبع الحالة بعدها الا مصدرة بنحو
ما يتفق به النسم الان او ايما انه الا ان وكل ملك حي فوله وفيه يطن على قدره
تعدي الان الا مس كما تقدم وان وكل ملك حي فوله حي نصب على التميز
هو فعله لكل ملك منذ ما قوله الا ان حي انه معارمه هكذا رواية الصحابي وفي رواية
فيه الا ان حيي انه معارمه وفي رواية ابي ذر عن معاصبه بدل معارمه ولم يذكر
الواو هذه في رواية ابي ذر حيي بغير واو والا ان حي انه معارمه فان قلت
ما وجه ذكر الواو ها هنا وتركها وما وجه ذكرها في قوله الا ان يشبه الجسد قلت
اما وجه ذكرها هنا في قوله الا ان حي انه فانها لتطرق الى وجود المناسبة بين الجملتين
من حيث ذكر الحي فيها واما وجه تركها فانها لتطرق الى عدم المناسبة بين حي الملك
وبين حي الله سبحانه وتعالى الذي هو الملك الحق لا ملك حقيقة الا له تعالى واما وجه
ذكر هاتيه قوله الا ان في الجسد فانها لتطرق الى وجود المناسبة بين الجملتين بتطرق
اليد الاصلية الا تنثنا والبرتوع هو الكمأة بالقلب لانه عماد الاسد وملاكه وبه
قوامه وتظامه وعليه تشتمل فروعه وبه تتم اصوله قوله مضغة مضغة نصب لانه
اسم ان وخبرها هو قوله في الجسد مضغة ما قول اذا صلحت اي الصفة وهي القلب
وكلمة اذا هاهنا بمعنى ان لان تعهد اذا لا بد ان يكون بتحقيق الوقوع وهاهنا
الصلاح فيه بتحقيق لانتفاء انتفاء الفساد والتقرير عليه وذكر من القبائل فانهم قالوا
صلح الجسد جواب اذا وكذلك الكلام في قوله واذا فسدت فوله وهي القلب جملة
اسمية والواو ايضا فسطن على مقدر بيان العالي اجمع العلماء على عظم
موقع هذا الحديث وانه احد الاحاديث التي عليها مدار الاسلام قالت جماعة
هو ثلث الاسلام وان الاسلام يدور عليه وفي حديث الامور بالنيات حديث
من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وقال ابو داود يدور على اربعة احاديث
هذه احداها وحديث لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه والثالث
سبب عظم يوقعه انه عليه الصلاة والسلام فيه فيه على صلاح والمشروب
والملبس والمنكح وغيرها وانه ينبغي ان يكون حلالا وارشد الى معرفة الحلال
وانه ينبغي ترك الشبهات فانه سبب لحماية دينه وعرضه ودوسه من وقع في
الشبهات وقد وضح ذلك بضرب المثل بالحمى يوشك ان يواقع الحمى وهو من اهم الامور
وهو من عامات القلب وقال ابن العربي يمكن ان يتفرع من هذا الحديث وحده جميع الاحكام
وقال القرطبي لانه اشتمل على التفصيل بين الحلال وغيره وعلى تفاوت جميع الاحوال
بالقلب فمنه ما يمكن ان يرد اليه جميع الاحكام فوله الحلال بين بمعنى ظاهر لكل
ذي بادي عليه الحل بلا شبهة او عليه اقوام بلا شبهة وبينهما شبهات انه الوسائط
التي يكتنفها دليلان هذا الطرف بين بحيث يقع الاشتباه وبعيد صحيح دقيق
لا يعد وجهي الطرف بين الاعند تقابلهما وقال النووي معناه ان الاشياء ثلاثة
اقسام حلال واضح لا يخفى حله كاكل الخبز والفواكه وكالكلام والمشي وغير ذلك
وحرام بين كالخمر والدم والزنا والكذب واشباه ذلك واما الشبهات فمعناه

انها ليست بواضحة الحل والحرمة ولهذا لا يعرفها كثير من الناس واما العلماء
فيعرفون حكمها بنص او قياس او استصحاب او غيره فاذا تردد الشيء بين الحل
والحرمة ولم يكن دليل الاجماع اجتهد فيه المجتهد فالحقه باحدهما بالدليل الشرعي فان
لم يكن به صار حلالا الى ورعا وقد يكون دليله غير خال عن الاحتمال فيكون الورع
تركه وهل يلحق المجتهد فيه غيره فيه خلاف فمن اشبه فعله بعد الحل او الحرمة اوتوقف
فيه فلا ثلث مذاهب حكاها القاضي عياض عن اصحابنا بالاصول والظاهر انها
موجهة على الخلاف المعروف في حكم الاشياء قبل ورود الشرع وفيه اربعة مذاهب
احدها وهو الاصح انه لا حكم لها بتحليل ولا ابا حة ولا بتحريم لان التكليف عند اهل الحق
لا يثبت الا بالشرع والثاني ان حكمها الحل والاباحة والثالث المنع والرابع الوقف
وقال الغزالي ذهب الشافعي الى ان الاصل في الاشياء على الاباحة بمعنى ان ما خلق
فيكون الورع تركه فقال القاضي من امثلة الشبهات معاملة من كان جل ماله
شبهة او خالطه ولم يعرف عين ذلك الحرام فهذا يكره معاملته قال القرطبي لا شك ان هذا من
التورع واستحباب التجنب وامّا حد ما بين الحل والحرمة وهو الذي يسمّى
فيه الادلة في الشبهات واختلف فيه هل هو تقابل حرام لانه لم يتوضح فيه التحريم وقيل
مكروه هو الورع وقال بعض الناس انها حلال فيكون الورع عنها قال القرطبي ليست
هذه عبارة صحيحة لان اقل مراتب الحلال ان يستوي فعله وتركه فيكون فيها
وامّا ما ذكر مما يتصف فيه الورع فانه خرج احد طرفيه على تركه وهو المذموم
فامّا مثال ما تقدم ما يكون دليله بين خال عن الاحتمال البين كجلد الميتة بعد الدباغ
فانه يتوهم من على انه على مذهب مالك فلا يشتمل فيه شيء من الاحتياط
لانا نحكم الا الباغ خاصة نفسه وحكي عن ابن حنبل ان الشبهات الشرب
الله تعالى فيهما انهما قالا لان اقرار اسما اهون عليّ من ان تقتلني بتحريم قليل
النبيذ وما شاكله فظن والله اشربه فعلما بالتحري والتورع عملا على
التحريم وقال بعض المحققين من حكم الكبائر يوسع على المسلمين في الاحكام ويضيق
على نفسه بتبين به هذا الذي ومثل هذا الورع الا لتفات الى الكمال اعتبار
الشرع ذلك المرجوح وهذا الالتفات يشمل من القول بان الصيد واجب
مشهور مذهب مالك ومنه قال بالقول بانه مندوب هو مذهب جماعة الخلق وكذلك
ايضا كان الناس في زمنه (اي تعالى يرأي الخلق وقد نص على ذلك في سائل وقد
قال اصحابنا بعمل بالبراءة الخلق في حيث لا يفوت به سنة في مذهبهم وقد تعقب النجا
بعد الباب لما ذكره في كتاب البيوع في باب تفسير الشبهات قال فيه وقال
حسان بن ابي سنان ما رأيت شيئا اهون من الورع رع ما يريبك الى ما لا يريبك
وارد فيه حديث المرأة السوداء وانها ارضعته وزوجته وقول النبي عليه الصلاة
والسلام وكيف وقد قيل وحديث بن وليدة زمعة وانه قضى به لعبد بن زمعة لفيه
بالفراش ثم قال لسودة احتجبي منه لما رأى من شبهه فما راها حتى لقي الله
تعالى وحديث عدي بن حاتم رضي الله عنه وقوله احد ع كلبي على الصيد كلبا
اخر ولا ادري ايهما اخذ قال لا تأكل لم ذكر حديث الشورى استوطنه وقول
النبي عليه الصلاة والسلام لولا ان تكون من الصدقة لاكلتها ثم عقبه بما لا يجتنبه
فقال بابه ترك الورع وذكر فيها من الشبهات وذكر فيه حديث ارضعي ابن
النبي في الصلاة قال لا حتى يسمع صوتها او يجد ريحها ثم ذكر حديث عائشة رضي
الله تعالى عنها ان قوما قالوا يا رسول الله ان قوما يأتونا باللحم لا يدرون ذكروا
اسم الله عليه ام لا فقال النبي عليه الصلاة والسلام سموا عليه وكلوه قلت فيتضح
لك مما تقدم ذكره ان الشبهات المذكورة في الحديث النبي يتقي اجتنابها

الشبكة الألوكة www.alukah.net

اتوال احدها انه هو النهي تعارضت فيه الادلة فاشتبه فدخل هذا يجب فيه الوقف الى ان صح لنا الاقدام على احد الامرين من غير رجحان فالحكم بتخيير اهل محرم والثاني الحرام به الكروهات وهو قول الخطابي والمازري وغيرهما وبه طائفة من مواضع اختلف العلما وقالت انه الباح وقال بعضهم هي حلال يتنوع عما تقدم والله اعلم كما تقدم قال فان قيل هذا يرد عليه الى رفع معلوم من الشرع وهو ان النبي عليه الصلاة والسلام واقلفا بعده فاكثر اصحابه كانوا يرون هو في الباح من غير تنبيه ولا نهي فالجواب ان هذا من مقتضيا ويطيب الاطعمة ولين الناس وحسن المكارم ونحو ذلك مما يقصد هنا من تشبيه العسل وهو معلوم متقول من سيرهم قال فالجواب ان ذكر محمول على موجب شرعي انتفى بوجه صحيح او ترك على الفعل فلم ينهوا ويحتمل ان حقيقة الشبهات بل يجتنبه استكرهوه لكن الكروه تارة يكون هذا الشرع من حيث هو وتارة يكون هذا بالنسبة الى كما يقال الكروه للصايم فانها لكن لا يخلو من اشياء الصوم ويبطلها من هذا القبيل لانه انكشف لهم من عادته ما فاذا فعلوه علموا بنقوبهم منه مفاسد اما يجيء الحال من امور كونه الى الدنيا واما يجيء الحال من الحساب عليه والمطالبة بالشكوى فيه وهذا اخر كلام قلت وقد اختلف اصحاب الشافعي رحمه الله تعالى فيه فقال الطيب وتركه ليس الناعم فقال الشيخ ابو حامد الاسفرايني ان ذكر ليس مطاعة واستدل بقوله تعالى فتل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين امنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة كذلك نفصل الايات لقوم يعلمون قال الشيخ ابو الطيب الطبري لنه طاعة ودليله ما حلت اما السلف فشدوا العيش وقالوا ان اصباغ يختلف ذلك باختلاف احوال الناس وتنتفي عنهم للعبادة ومقصودهم واستشهد بما لحنيفة واصحابه وقال الرابع من اصحابنا هذا هو الصحيح وما ما يخرج الى باب الوسوسة من نحو ان لا ما الوضوء فهذا ليس من الشبهات المطلوب اجتنابها وقد ذكر العلما له امثلة فقالوا هذا هو التنقيه تجنب امر بعيد كترك النكاح من خشية ان يكون حرفا ان يكون له ولدا سوء وترك استعمال ما في ملاة لجواز عروض النجاسة او مثل ذلك مما قد طرق تجاسته طرت عليه لم يشاهدها الى غير ذلك مما يشبهه هذا ليس من الورع وقال القاضي الورع فيه مثل هذا وسوسة شيطانية اذ ليس فيه من معنى التبينة في وسبب الوقوع فيه ذكر هذه العلما الشرعية قلت وقد ذكر ما ذكره الشيخ الامام عبد الله بن يوسف الجويني والد امام الحرمين فحكى عن قوم انهم لا يلبسون ثيابا جددا حتى يغسلوها لما فيها من يعارض نضارة الثياب ورونقها وتحتبسها مرارا ثم يلبسها وهو رطبة على الارض النجسة وعاش بعض هؤلاء بعد الظفر بحاجته من غير ان يغسل بعد ذلك فاشتد نكيره عليهم وقال هذه طريقة الخوارج الحرورية الباطلة ثم قال ابا التكلف في غير موضع الحاجة وانها من موضع الاحتياط وتامل ذلك معترضا على اعمال النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين فانهم كانوا يلبسون الثياب الجدد قبل غسلها وحالة الثياب عند اعصارهم كالحانة اعصارنا ولو اس رسول الله عليه الصلاة والسلام شيئا مما ذكر لما خفي لانه مما تعم به البلوى وذكر ايضا فتوى يفسدون انهم اذا اكلوا الخبز خوفا من وقوع الشعير او غيره في الدقيق ولا ما ينبغي التنزه عنه ولا يكاد يخلو طعام عن ذلك قال الشيخ هذا غلو وخروج عن عادة السلف وما رويه عن احد من الصحابة والتابعين انهم راعوا مثل هذا من ذكر فاذ قيل كيف قال النبي عليه الصلاة والسلام في التمرة التي وجدها بيته لولا اني اخاف ان تكون من الصدقة لاكلتها وهو قول الصدقة بيت النبي عليه الصلاة والسلام

بعيد لانها

بعيد لانها كانت محرمة عليه وطيبة عنه انما تزن وقعه الى عليه الصلاة والسلام لم تكن بعيدا لانهم كانوا ما تزن بالصدقات الى المسجد وتتوقع ان يكون صيا او نحو ذلك فيقتل اظن الحرمة الميتة فاتفق ذلك لتنزيه فوله لا يحملها كثيرة من اينا لا يحل اشتبهت كثيرة ان من اراد ان يحكما وجا ذكر مفسر اخذ رواية الترمذي وهي لا يدري كثيرة من انا من الحلال ام من الحرام قال الخطابي يعني شبهات اي تشتبه على بعض الناس دون بعض من الحلال ام من الحرام قال الخطابي معنى شبهات اي تشتبه على بعض الناس دون البعض لانها في نفسها مشتبهة على كل الناس لا يدراه احد الما يعرفون لما لان الله تعالى جعل لها دليلا يعرفها اهل العلم ولهذا قال عليه الصلاة والسلام لا يعرفن كثيرا من الناس ولم يقل لا يعلمها كل الناس اي احد منهم وقال بعض العلما مميزة حكما ممكنة لكن للخليل من الناس ولهم الجتهدون فما اشتبهت على هذا يدع ورعهم وفد ينتفع لهم حيث لا يظهر لهم ترجيح لاحد الطرفين فوله استبرا لدينه طلبه البراءة دينه من النقص وعرضه من السطعن فيه فوله لدينه اشارة الى ما يتعلق به الله تعالى وقوله وعرضه اشارة الى ما يتعلق بالناس اذ ذاك اشارة الى ما يتعلق بالشرع وهذا الى المروة فان قلت لم قدم العرض على الدين قلت القصد هنا كونها جميعا فمن ينتظر الى الذي ينيب لان الواو لا تدل على الترتيب عليها عرف نحو موضعه وانما تقدم العرض يمكن ان يكون لاجل تعلقه بالناس للتنقيص لزيد الاهتمام به فوله من وقع في الشبهات قال الخطابي كالراعي يشبه الحلال من وجه والحرام من وجه فهو شبهة فقال بعض هذا يكون لاحد وجهين احدهما اذا اعود نفسه عدم التحرز مما يشتبه اثر ذلك استهانة فوقع في الحرام مع العلم به والثاني انه اذا تعاطى الشبهات وقع في الحرام به نفسه الا ترى ان قد قيل ان الوجه ان يمتنع اكثر وقوع الشبهات اظلم عليه فتعداد نوره العلم والورع يمنع في الحرام ولا يشعر به وقال بعض بطال وغيره ليد ان من لم يتق الشبهات فتحاك فيها فانهتك حرمتها فقد اوجد السبيل على عرضه بما روى ان محمد به قلت حاصل ما ذكر العلما هنا في تفسير الشبهات اربعة اشيا تعارض الادلة واختلاف العلما وقسم الكروه والباح فقد قبل الكروه عقبة بين الحلال والحرام فمن استكثر من الكروه تطرق الى الحرام والباح والباح عقبة بينه وبين الكروه فمن استكثر منه تطرق الى الكروه وبعضه هذا ما روى عن حبان من طريق ذكر مسلم اصلا لها ولم يسق لفظها ان الزيادة اجملوا بينكم وبين الحرام ستر من الحلال فيعمل ذلك استبرا لعرضه ودينه ومن اوقع فيه كان كالمرتع الى جنب الحمى يوشك ان يقع فيه فحول الكراع يرعى حول الحمى هذا تشبيه حالة من يتعاطى الشبهات بحال الراعي الذي يرعى حول الكلا المحظور بجنب انه لا يامن من الوقوع فيه ووجه الشبه حصول العقاب بعد الاحتراز فيه ذلك فكان الراعي اذا رعى حول الحمى الى فقد يدخل الحمى استحق العقاب بسبب ذلك كذلك من اكثر الشبهات وتعرض لمحرمها ما يدفع في الحرام فاستحق العقاب فان قلت ما يسبق هذا التشبيه قلت ملفوف لانه تشبيه بالمحسوس الذي لا يخفى على كل شبه المكلف بالراعي والنفس البهيمية بالانعام والشبهات لما حول الحمي والمحارم الحمى وتناول الشبهات بالقرب حول الحمى فيكون تشبيها ملفوظ لاعتبار طرفيه وتمثيلا اما عند رد وجهه قوله الاوان لكل ملك حمى هذا مثل ضربه النبي عليه الصلاة والسلام وذكر ان ملوك العرب كانت تحمي مراعي لمواشيها وتتوعد على من يقربها والخائف من عقوبة السلطان يبعد بما شبهته خوف الوقوع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وعليس الخارف يقوب سنها ويرمي شيخ جن ابنهما فلا يأمن أن يقع فيما ينبر اختياره
فيعاقب على ذلك وهذه تتالي أيضا في هذا العاجي فمن ارتكب شيئا منها استحق
التعزيرة وهذه قاعدة يأتي خولنيه التشبهات يوشك أن يقع فيها وقد ادعى بعضهم
أن هذا الفعل من كلام الشعبي وأنه مدرج في الحديث وربما استدل بذلك
على وقع لابن الكارد والاسماعيلي من رواية بن عون عن الشعبي فقال بن عون فذكرت
الحديث فقال أدري لكن الفعل من النبي عليه الصلاة والسلام أدري فقول الشعبي وأجيب
بأن ترده بن عون بقوله لا يستلزم كونه مدرجا لاحتمال أن يكون قد جزم به
بالقرائن ورفعه فلا يقدح ذلك بعضهم فيه فإن ذلك قد يستنبط الفعل من رواية
بعض الرواة كما في قوله عن الشعبي فقد علمك الأدراج قلت لا يسلم ذلك لاحتمال
هذا لا يقدح فيمن أثبت من الحفاظ الإشارة وبيديه ما رواه بن حبان الذي
ذكرناه آنفا فقال بعضهم ولعل هذا أهون لأن شيخ ذلك الخارف يقول قد يتعذر
الحرام ليصير ما قبل المشتبه من ضبط به فيسلم من وقوع الأدراج قد ذكرنا قول
وتجنيد الحرام لم يجد فيه الخارف بعد ما رواه بهذا الطريق هكذا أسئل ما سمعه
وقد وقفت ذكر شيخ بين هذا الطريق وكيف يحذف لفظ ما رفعوها منتقضا عليه
لأجل الدلالة على رفع لفظ قد يتبادر فيه بالأدراج وقول ليصيرها قبل المشتبه
به أن إرادة الإرتباط الانتظامي فكذلك لا يصح وبعضها هو قوله مضغة
اطلعنا على انقلب الإرادة متضمن انقلب بالنسبة إلى باقي الجسد بما أن إصلاح
الجسد وفساده تابعان له والمكان هو سلطانه الجسد لما صلح الأعضاء الأخرى
هي كالرعية وهو كجيب الطلب أول منتظم تكون منه النطفة ومنه تظهر القوى
ومنه تنبعث الأرواح ومنه ينشأ الإدراك ويستدي التعقل فلزم في العلم
خصائص القلب يدرك فاخرج جاعة بهذا الحديث ويحمى قوله تتالي لم تلد إلا بعقل
بها على أن الفعل في القلب لأنه الرأس منه قائما هو عند القلب وقالت طائفة
أنشأ فعية والمشكلمين أنه في القلب وذهب أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه
أنه في الدماغ وكل الأول عن الغلط سفسفة والثاني عن الأطباء فإنهم إذا
فسد الدماغ فسد العقل وقال بن بطال في هذا الحديث أن العقل أنما هو في
القلب وبأنه الرأس منه قائما هو عند القلب وقال الشعبي ليس فيه دلالة
على أن العقل في القلب واستدل به أيضا على أن من حلف لا يأكل لحما فأكل لحم
قلب لا يحنث والصحيح الثاني عند الله تتالي عند قولان أحدهما أنه يحنث وإليه مال
ابن حبيب المصري والثاني المروزي والأصح أنه لا يحنث لأنه لا يسمى لحما

ص باب إذا أحسن الإسلام

الكلام فيه على أنواع الأول في لفظ باب من فرع على أنه خبر مبتدأ محذوف
مقدر أي هذا باب بعده والتقدير هذا باب إذا أحسن أي بأتي ببيان إذا المحسن
من شعب الإيمان ويحتمل أن يقطع عن الإضافة فيحتمل إذا أحسن كلام أضاف شيء
بعده وقد ثبت الإيمان في الثاني وهو المناسب بين الباب بين من حيث أن الكل
في باب الأول هو الكلام الذي هو أنما مدح به وأمتثى عنه أما المدح به هو
الإيمان بالله ورسوله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصيام رمضان وأما الثاني
وأما الذي عنه هو الكفر وأهلها وبهذا الباب تمت الأبواب التي يذكر فيها
شعب الإيمان ولورد الثالث قوله أحسن بضم الحاء خمست القوم أخذ خمس أموالهم
إذا أخذت منهم خمس أموالهم وأما خمستهم أخمسهم بالكسر فمعناه إذا كنت
خامسهم وكملتهم خمست بضم وهو الأدب فقوله فأدي والله أعلم أنه غنم من

كلمتهم

شي

هنا

ن

للذي رواه سمعه فلت فذكر أحد عشر

ي

نجي فإن ذلك خمسه وقد قيل أنه روي هنا بفتح الخاء وهو الخمس من الأعداد وأراد بها
قواعد الإسلام الخمس المذكورة في حديث بني الإسلام على خمس فهذا وإن كان كذلك
ولكن فيه بعد لأن الحكم يذكر هنا وكأن فيه من القواعد تقديم ذكر وهنا
أنما تترجم الباب عليه أن الخمس الفضيلة من الإيمان فإن قلت ما وجه كونه من
الإيمان قلت لما سأله الوفد عن الإيمان أتاهم أن أدعوهم إليه فدخوله به الجنة
فأجيبوا بأشياء من جملتها أداء الخمس فأداء الخمس من الأعمال التي يدخل بها الجنة وكل
عمل يدخل به الجنة فهو من الإيمان فأداء الخمس من الإيمان فافهم ص حدثنا علي
ابن الجعد أخبرنا شعبة عن أبي جمرة قال كنت أقعد مع بن عباس رضي الله عنهما
فجلسني على سريره فقال أقم عندي حتى أجعل لك سهما من مالي فأقمت معه شهرين
ثم قال أن وفد عبد القيس لما أتوا النبي عليه الصلاة والسلام قال من القوم أو من
الوفد قالوا ربيعة قال مرحبا بالقوم أو بالوفد غير خزايا ولا ندامى فقالوا
يا رسول الله إنا لا نستطيع أن نأتيك إلا في الشهر الحرام وبيننا وبينك هذا
الحي من كفار مضر فمرنا بأمر فصل نخبر به من وراءنا وندخل به الجنة وسألوه عن
الأشربة فأمرهم بأربع ونهاهم عن أربع أمرهم بالإيمان بالله وحده قال أتدرون
ما الإيمان بالله وحده قالوا الله ورسوله أعلم قال شهادة أن لا إله إلا الله وأن
محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصيام رمضان وأن تعطوا من
المغنم الخمس ونهاهم عن أربع عن الحنتم والدباء والنقير والمزفت وربما قال
النقير فقال احفظوهن وأخبروا بهن من وراءكم ش مطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة لأنه استدل بما عليه جزء منه وهو قوله وأن تعطوا من المغنم خمسا
فإن ذلك يعين هذا التفسير دون غيره كما يأتي عليه ما تقدم ص سياق رجاله ثلاثة
الأول أبو الحسن علي بن الجعد بفتح الجيم بن عبيد أبو الحسن الهاشمي مولاهم البغدادي
سمع الثوري وشعبة وغيرهما وعنه أحمد والبخاري وأبو داود
والخزوف وقال بن معين بن داود ما رأيت أحفظ منه وكان أحمد يحض على السماع
منه وقال يحيى بن معين هو رأيي العلم ثقة قيل له هذا الذي كان منه
بغي أنه كان يتهم بالجهم فقال ثقة صدوق وقيل إن الذي كان يقول بالجهم
ولده الحسن قاضي بغداد وبقي سنين سنة وسبعين سنة يصوم يوما ويفطر
يوما ولد سنة ست وثلاثين ومائة ومات سنة ثلاث عشرة ومائتين وقد قيل
بفتح باء حدث ببغداد أتى شعبة بن الحجاج وقد تقدم الثالث أبو جمرة
بالجيم والراء واسمه نصر بن عمران بن عاصم بن واسع الضبعي البصري سمع بن عباس
وبن عمر وغيرهما من الصحابة رضي الله تعالى عنهم وروى له الجماعة قال ابن سعد
وغيره مات أبو جمرة وهو ابن ثمانين سنة وقال خليفة مات سنة ست وعشرين
وقال بن حبان مات سنة ثمان وعشرين ومائة وقال ابن عساكر مات سنة تسع وعشرين
وقال بن قتيبة مات بالبصرة وكان أبو جمرة رجلا جليلا قاضي البصرة وتخلف
أنه صحابي أم لا والصحيح في الصحيحين من يكنى بهذه الكنية عمير ولا من
اسمه جرة بل ولا في باقي الكتب الستة أيضا ولا يلتفت للرطا وينبغي كتاب الجياني
أنه وقع في نسخة أبي ذر عن أبي الهيثم بالحاء المهملة والزاي وذكر وهم وما
عداه ابن حزة بالحاء والزاي قد روى مسلم عن أبي حزة بالحاء المهملة عن
أبي عطاء الخفاف بياع القصب الواسطي حدثنا أحمد بن عباس عليه
ذكر معاذ وفيه يا رسول النبي عليه الصلاة والسلام بن عباس خلقه وقال فيه بعض
الحفاظ رواه شعبة عن سيفة عن بن عباس كذا هو أبو حزة بالحاء والزاي إلا
هذا ويعرف هذا من غير وجه أنه إذا أطلق فابن عباس أبو حزة فيما هذا

الشبكة الألوكة www.alukah.net

وإذا أراد وعبر من بعد بالكاف تبعوه بالاسم والنسب أو الوصف كأبي حمزة الضبعي
والضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الباء الموحدة من بني ضبيعة بضم أول مصغرا وهو
بطن من عبد القيس كما جزم به الرشاطي وفي بكر بن وائل بطن يقال لهم بنو
ضبيعة أيضا وقد وهم ابن سعد في نسب الأخير إليهم من شراح البخاري فقد روى
الطبراني وبن سنده إلى ثور بن يزيد عن مخلد بن أبي مخلد حدثني حمزة أنه قدم على رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال له فمن أنت قال من ضبيعة ربيعة فقال خير ربيعة عبد
القيس ثم الحي الذي انتشر منهم الرباع عبد الله بن عباس رضي الله عنهما سبعة
لطائف إسناده منها أن فيه التحديث والإخبار والعنعنة والإخبار في
أخبرنا شعبة وفيه كثير من الشيخ حدثنا شعبة وفيها أن رجاله ما بين بغدادي
وواسطي وبصري وفيها أن فيهم من هو من الأبدال وهو بن جرة وكذا بن الحكم فقد
به البخاري وبن داود عن بقية الستة ذكر فقه ونوضحه وبيان أخرجه
غريب أخرجه البخاري في عشرة مواضع هنا كما تقدم وفي خبر الواحد عن علي بن الجعد
عن شعبة وعن إسحاق عن النضر عن شعبة وفي كتاب العلم عن بندار
عن غندر عن شعبة وفي الصلاة عن قتيبة عن عبد بن عباد وفي الزكاة
عن الحجاج بن المنهال عن حماد وفي الخمس عن أبي النعمان عن حماد وفي مناقب قريش
عن مسدد عن حماد وفي المغازي عن سليمان بن حرب عن حماد وعند إسحاق
عن أبي عاصم النبيل عن قرة وفي الأدب عن عمران بن بيسر عن عبد الوارث
عن أبي التياح وفي التوحيد عن عمرو بن علي عن أبي عاصم عن قرة وأخرجه
مسلم في الإيمان عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي موسى وبندار ثلاثتهم عن عبد
ربه وعن قتيبة أيضا عن سعاد عن أبيه وعن نصر بن علي عن أبيه كلاهما عن
قرة به وفيه وفي الأشربة عن خلف بن هشام عن حماد بن زيد وعن يحيى
ابن يحيى عن عباد به وأخرجه ابن أبي شيبة في الإيمان عن سليمان بن حرب وأحمد
ابن عبيد بن حسان كلاهما عن حماد بن زيد به وعند مسدد عن عباد بن عباد وفي
السنة عن أحمد بن حنبل عن يحيى بن سعيد عن شعبة به وأخرجه النسائي في
السير عن قتيبة عن عباد بن عباد به وعن قتيبة عن حماد بن زيد به مختصرا
وفي الإيمان عن قتيبة عما بطوله وقال حسن صحيح وأخرجه الترمذي
في العلم عن بندار به وفي الإيمان عن قتيبة عن عباد بن عباد به وفي الأشربة
عن أبي داود الحراني عن أبي قتادة بن سهيل بن حماد عن سفيان به وفي الصلاة عن
محمد بن عبد الأعلى عن خالد عن شعبة به ومعنى حديثهم واحد ولم يذكر البخاري
في طرقه قصة الأشج وذكرها مسلم في الحديث فقال عليه الصلاة والسلام
للأشج أشج عبد القيس إن فيك لخصلتين يحبهما الله تعالى الأناة والحلم تنبيه الأشج
قوله بالسرين في الباب السرين معا وفي رواية اسرين وسرين قال ابن
تعالى على سرين مثنى الأول بضم السين وبالراء المهملة بعدها نون والثاني
المهملة وبالياء المثناة تحت بعدها نون وجمعه اسرون وسرون قال ابن التين
قيرد الأول منهما الذي تحته فيقول سرين وكذلك ما أشبهه من الجمع مثل ذئب
وذئبة للأنثى وقيل إنه مأخوذ من السرور لأنه مجلس السيد ومنه قيل للسيد
أيضا مستنقى الرأس والعنق فقد يعبر بالسرين عن الملك والنعمة خفض
العيش فقال بن السكيت السرين موضع بالرمل يبني كناية قوله سمعا أي قصبا
وأبي سمعانا بالضم قيل إن وفد عبد القيس قالوا بن سيدنا يقال وفد عبد القيس
وفدا ووفودا وفادة وأتاه وفادة عبد البدل قدم وأوفده عليه وهم الوفد
والوفود واسم للجمع وقيل هو والوفود لجمع وأوفده وفده إليه وفي الجامع
للقزاز أوفد وفودة والقوم بعثوه وأوفدتهم أنا أيضا وأحدالوفد وافد وفدة

الصحاح وفد فلان على الأمير يفد ويفد وفدا بالكسر وفدا ووفادة وفدة والاسم الوفد
والوفد بالتحريك الاسم والجمع أوفاد وأفواد وفد وفدان وفدون ووفود وفدة
وكذا وفدة أنا إلى الأمير أفد إفادة وأنا الوفد قوم يجتمعون ويردون البلاد
وكذا الوفاد ذكره أبو منصور في تهذيب الغريب وقال صاحب التحرير الوفد الجماعة الجائية
من القوم ليستنفذ معهم إلى من يعطيهم والمصدر إليهم بالضم الوفادة قال الناظم هم الوفد
ما وفدة الملك كما ويريد ما ذكره ابن عباس فسروا قول الله تعالى يوم نحشر المتقين
إلى الرحمن وفدا قال ركبانا وعبد القيس أبو قبيلة وهو بن أفصى بفتح الهمزة
وسكون الفاء وبالصاد المهملة المفتوحة بن دعمي بضم الدال المهملة وسكون العين
المهملة وبياء النسبة بن جديلة بفتح الجيم بن أسد بن ربيعة بن نزار وكانوا
يتولون البحرين وحوالي القطيف ولا حسا وما بين هجر إلى البادية البصرية قوله
ربيعة هو بن نزار بن معد بن عدنان وإنما قالوا ربيعة لأن عبد القيس من
أولاده قوله مرحبا أي صادفت رحبا أي سعة فاستأنس ولا تستوحش
قوله خزايا جمع خزيان من الخزي وهو الاستحياء من قبيح يخزى بي من باب علم
يعلم خزاية أي استحيى فهو خزيان وامرأة خزيا وأخزاه الله وكذلك خزي بي
يخزى من هذا الباب بمعنى ذل وهان ومصدره خزي وقال بن السكيت وقع
في بلية وأخزاه الله والمعنى هاهنا على هذا أي بين فيزداد الإنسان ندما فهو قوله
ولا تفضحنا بين جميع أمتي أو يقبل مع ندامتهم قوله بيد أن أشرك الحاء الزاي به
الجنس فيتناول الأشهر الحرم الأربعة رجب وذا القعدة وذا الحجة والمحرم
ويعبر المحرم دون رجب وسمي المحرم بذلك لتحريم القتال فيه وظهوره وبالمحرم يبدأ
القتال فيه قوله وهذا الحي قال بن سيده انه بطن من بطون العرب وفي المطالع
سماهم لقتل القبيلة ثم سمي القبيلة به ذكر الجواني فيما أنا صلة أنا العرب
على طبقات عدها أعلاها الجذم ثم الجمهور ثم الشعوب واحدها شعب
ثم القبيلة ثم العمارة ثم البطن ثم الفخذ ثم العشيرة ثم الفصيلة ثم الرهط وقال
الكلبي وأولاد العرب شعوب ثم قبايل ثم عمائر ثم بطون ثم أفخاذ ثم فصايل ثم
عشاير وقوم الأزهري العشاير على الفصايل قال وهم الأفخاذ قال بن دريد
الشعب الحي العظيم من الناس قلت الجذم بكسر الجيم وسكون الذال المعجمة أصل
الشيء والشعب بالفتح ما تشعب من قبايل العرب والعجم والعمارة بكسر
العين وتخفيف الميم وجمعها العمائر قال ابن السكيت وهي القبيلة
والعشيرة وقيل هي الحي العظيم فيتفرد بنطفته فوله مضر بضم الميم وفتح
الضاد المعجمة غير منصرفة وهو مضر بن نزار بن معد بن عدنان وقيل إنما مضر
لقب واسمه قيس ربيعة الفرس لأنه أتاهم بالسلاح فانتظم الملك أعطى مضر الذهب
وربيعة الخيل وكنانة مصر كما تقول بين والد بينة والاسم الرصد أي الذي
أعلمهم وكانوا يخافون منهم الإيقاع بشهر الحرم لامتناعهم من القتال
فيها قوله بأمر فصل يلتقط الصفة لا لا إضافة وإلا مر اثنا واحد الأمور
أبيات ثلاث واحد الأوامر أي القول للطالب للفعل وفصل بفتح الفاء
وسكون الصاد المهملة أما بمعنى الفاصل كما تقدم أي يفصل بين الحق والباطل
وإما بمعنى المفصل أي واضح بحيث ينفصل به المراد عن غيره قوله من الغنم
أي الغنيمة قال الجوهري الغنم والغنيمة بمعنى قوله أكتم بفتح الكاف
المهملة وسكون النون وفتح التاء المثناة من فوق قال أبو عمرو هي الجرار
الخضر وقال بن عمر هي الجرار كلها وقال أنس بن مالك جرار يبنى فيها من نصف
منيرات الأهواف قالت عائشة رضي الله عنها جرار حمر عتاق يجلب فيها الخمر
يجلب فيها الخمر منصور قال بن أبي ليلى أمن أهل هجر يجلب فيها الخمر

الألوكة
www.alukah.net

سهلات فقال صاحب التحرير لم أظفر بعد طول التتبع باسم إلا في
قلت الستة الباقية على ما ذكروها هم عيينة بن حروة والجهيم بن قثم وأرسم
الحدلي وجوين الكندي والزارع بن مالك العبدي وقيس بن النعمان
وقال ابن منده يقال محمد بن ثابت بن أبي ثابت حشنا اسحاق بن يزيد ابنا
عون عن أبي الخصوص زيد بن علي حدثني الوفد الذين وفدوا على رسول الله
صلى الله عليه وسلم من عبد القيس وفيه قال الشعبي بن قتيبة ساقنا عن
اشياخ حتى سألناهم عن الشراب فقالوا لا تشربوا دباء ولا حنتم ولا تقير
واشربوا في الظروف الموكى عليه قلت أشربه عليكم وما لي أراكم اعيتكم فاهر
كذبتك قلت رفعه بن سنان عن أبيه بن طريقه هود العصري عن
جده لأمه بهزيزة قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث أصحابه إذ
قال لهم سيطلع عليكم من هذا الوجه وركب هم خير أهل المشرق فقام عمر رضي الله عنه
فلقي ثلاثة عشر راكبا فرحب وقرب وقال وفد عبد القيس ورويه الدولابي
وبيني من طريقه أبي حسون بفتح الحاء المهملة وتخفيف الواو وفي آخره نون وبعدها
ابن الصباحي بضم الصاد المهملة وتخفيف الباء الموحدة وبعد الألف حاء مهملة
نسبة إلى صباح بن بكر بن عبد القيس قال كنت بين الوفد الذين اتوا رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكنا أربعين رجلا فمنا من الدبا والنقير لكم ثلاث
أجاب بعضهم عن الأول بأنه يمكن أن يكون أحد الدبين غير ركب وقد أتاني بذلك
فلاثة عشر كما نوه ابن الوفد قلت هذا مبني على أنه لم يسلم التنصيص على
العدد المذكور فيكف يوفق بينه وبين ثلاثة عشر وأربعين حتى قال
وقد وقع في طبقة ابن الأخبار ذكر جماعة من عبد القيس فقد منهم أبا الزارع بن
مطر بن أبجر وظرف السعدي وقال رويفع حدثني بن أسكن وأنه قدم مع وفد
عبد القيس وجزمة بن مرة وصارية بن جابر وقد هام بن ربيعة وقال وكوهم بن
شاعين ونوح بن مخلد عد أبي جزة الصباحي قلت وقد الذين كانوا الأمور بن
مالك بن عمرو بن عوف بن عامر بن ذهيبا بن الذليل بن صباح وكان من أشراف
عبد القيس وشجعانهم في الجاهلية قاله أبو عمر وابن شيبان وكان ممن وفد
على رسول الله صلى الله عليه وسلم الأشج كذا ذكره البرقاني وفي رواية
ابنا عيسى بن أمية بن كعب بن عامر بن ذهيبا بن الذليل بن صباح وكانا من سادة
بني صباح ومنهم سنبر بن عبد الله بن الحارث بن قيس وعبد الله بن قيس
والزارع بن عامر وعيسى بن عبد الله كذا نوا في الوفد وقد على رسول الله صلى
الله عليه وسلم في الأشج ذكر كلهم ابن عيينة ومنهم ربيعة بن خداش ذكره الدولابي
وقال إنه وفد ومنهم مجاشع بن مرثد وفد على النبي صلى الله عليه وسلم في وفد
عبد القيس ذكره بن الكلبي ومنهم عباد بن قرفل بن خداش وابنه عبد الرحمن
ابن عباد وعبد الرحمن بن حياش والد الحكم بن حياش وعبد الرحمن بن أرقم وقد
ابنا سعد وحسان بن يزيد وعبد الله بن هام وسعد بن عمرو عبد الرحمن بن
عمار وحكيم بن عامر وابن عمرو بن شيبم كلام وقد وفد على النبي صلى الله عليه
وسلم وكانوا من سادات عبد القيس وأشرافها ورؤسائها ذكرهم ابن
عيينة فهؤلاء اثنان وعشرون رجلا فإذا ضممت إليهم ما ذكره القابل لجملة الجميع
تكون خمسة وأربعين نفسا فعلمنا أن التنصيص على عدد معين لم يقع
ولعله لم يخرجه البخاري ومسلم بالعدد المعين وقد سبقهم وقد زعم أن منقذ
ابن حيان أحد بني عمر بن وديعة كان يتجر إلى بلاد هجر ومن بها
هجر بفتح الهاء وسكون الجيم بلد البحرين فمن البحرين منقذ إليه فقال

النبي

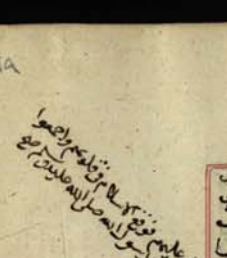

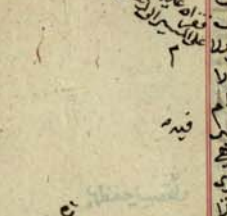

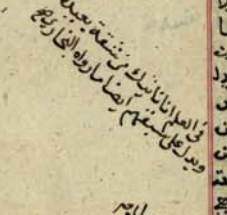

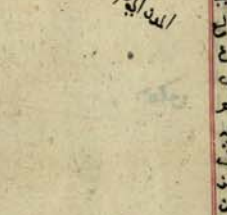

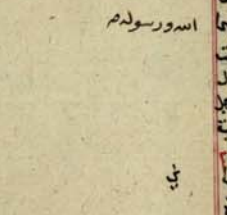

النبي عليه الصلاة والسلام أهنقذ بن حيان كيف حالك فقال بخير
أشراقهم بسيبهم فأسلم منقذ وقفل راجعا فمات بالبحرين فكتب النبي
عليه الصلاة والسلام إلى جماعة عبد القيس فكتبوا ثم أطلعت عليه ابنة ومنقذ
أسلم بعد هذا إلى آخر ما ذكره وكان منقذ هذا بعيد ويقال فذكرت لأبيها
فقالت يا مويفع الإسلام يجب ما قبله ثم عاد الشيخ إلى قومه فمر بهم راجعا
أسلم بن عامر فقال يا رسول الله كيف نسأل رسول
الله صلى الله عليه وسلم عما لا نعلمه فقال نوابت الدنيا قال النبي عليه الصلاة والسلام
أنا كم وقد عبد القيس خيرا هل الشرق وفيهم الأشج العصري فيه فاكهين ولا
عبد بن ولا من بني أول يسلم تموم حتى وفد وقال القاضي كان وفد وفدهم عام
الفتح قبل خروج النبي عليه الصلاة والسلام إلى مكة قوله فقالوا رسيفة القيس
بالصاد عوض الكاف لأنهم يبعضون ربيعة بدل عليه ما في رواية أخرى وفي
طريق عباد بن عباد عن أبي جمرة فقالوا أنا هذا الحي من ربيعة أخرجها البخاري
عليه الصلاة والسلام ويزيد بن أيضا وأنجى منصوب على الاختصاص هو قوله نحن بنو أبينا ولا
نداني بمعناه لم يكن منكم نا خر الإسلام ولا أصابكم نقال ولا سبي ولا ضرورة ما
أشبهه مما تحتجون له وقد أسلموا من غير قتال ولا سبي ولا ضرورة ما
عليه وهذا يدل على أنه أسلم قبل وفوده وهو إلى النبي عليه الصلاة والسلام ويدل
عليه أيضا قولهم يا رسول الله ويدل أيضا على تقدم إسلامهم على نبأ بعض
الذين كما ذا بينهم وبين المدينة وكانت مساكنهم بالبحرين وهلا فعلا من
الطواف العوان وهذا قاله ابن وبه رواية شعبة عند البخاري في الجمعة من
طريق أبي جمرة الضباعي عن بن عباس رضي الله عنهما قال إن أول جمعة
سمعت برسول الله صلى الله عليه وسلم بعد المدينة جواثى قرية من البحرين وهي
بضم الجيم وبعد الألف ثاء مثلثة مفتوحة وفي رواية شعبة عند البخاري
جواثي بدل جواثى مخففة ومنهم من يعكس وهي رواية البحرين وإنما وقفت بعد رجوع
وفد هم إليهم فدل على أنهم سمعوا جميع الإسلام وجاءني هذا المخبر أن وفد عبد القيس
لما وصلوا إلى المدينة بادروا إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقال الأشج فجمع رحالهم
وعقل ناقته ولبس ثيابا جددا ثم أقبل إلى النبي عليه الصلاة والسلام فجعل يقبض
النبي عليه الصلاة والسلام ويبسطها حتى أتى النبي عليه الصلاة والسلام فقال
لهم نبأ بعود على بدئه تسلم وقومكم تقال الأشج يا رسول الله أخلق
تزايل الرجال عن شيء أعتد عليه لدينه نبأ يمسك على أنفسنا ونرسل معنا من
يدوهم فمن اتبع كان منا ومن أبى قاتلناه قال صدقت إن فيك لخصلتين يحبهما
الحلم والأناة وجاء في مسند أبي يعلى الموصلي أنهما ثابتا قديما قال يا نبي
الله الذي جبلني على خصلتين يحبهما الله والأناة بفتح الهمزة مقصورة قال
الجوهري الأناة على وزن قناة التؤدة يقال ما في يديه أناة أي تؤدة وتثبت وجعل
ابن الأثير فاعل كثير الأناة وقال القاضي أنيئة ممدودة وأنيت وأنابة
وزاد غيره استأنيت وأنا محكم بالكسر انتهى بيان استنباط الأحكام
وفي هذا دليل على أن الأصل في الأشياء الإباحة عند الأمة إلا ما
قام الدليل على تحريمه فإذا ورد الدليل بالإباحة بقي الأمر على أصله
قال ابن التين يستنبط من قوله أجل لك سبعا من توالي عليه جواز أخذ الأجرة
على التعليم إن كان فيه استمالة العالم به تقويم الحاضرين والمتعلمين
كما فعله بن عباس رضي الله تعالى عنهما الرابع فيه استحباب قول نعم حيا
للذي وافد الخامس فيه أنه ينبغي أن يبحث الناس على تبليغ أهل الصدق فيه
الأمر بإتيان الدين السابع فيه الأمر بالصلاة أول ما فرض فيه الأمر بالزكاة
الثامن فيه الأمر بصيام شهر رمضان التاسع فيه وجوب الخمس في الغنيمة

تلك ام كثوث وان لم يكن الامام في السنة الغائبة الحاوي عن النبي
الا نتيا في الاوائل الاربع وفيها ان نخل فيها حاجا ومحرما وبينه اذ كرها
ليحلوا ويشربوه لان لا يسرع فيها الاسكار فيصير حراما ولم ينه عن الانباذ
في اسقية الادم بل اذن فيها لانها ارفق بها لا تشتهي فيها المسكر بلا اصابة
مسكرا شتهيها فاما ثم ان هذا الذي كان في اتبد الاسلام ثم نسخ فهي صحيح مسلم من
حديث بريدة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن
الانتباذ الا في الاسقية فانتبذوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكرا وهو مذهب
ابي حنيفة وان شافعي واحمد وذهبت طائفة الى ان النهي باق لم ينسخ وهو قول
واسحاق وكان الخطابي منهم قال وهو يروى عن عمر وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم
وذكر عن عباس هذا الحديث لما استفتته وبلغه انه يعتقد ان النهي لم يبلغه الناس
والصواب الحكم بالاباحة لتصوي النسخ اذ اني عن شيء وبيان علم عدم كما هفة قول
من غير تقييد بالشهر ان ثالث عشر منه انه لا عيب على الطالب للعلم
اجماعا مستفيض ان يتولوا للعالم اوضحي لي الجواب وشرحه العبارة الرابع عشر فيه مذهب
اهل العلم اكرام الفاضل للمفضول ان الشافعي ان الانسان يتبع وجهه لا يكن
اذا لم يجئ بحجاب ويكفيه اسادس عشر فيه دليل على ان الايمان والاسلام بمعنى
واحد لانه نسق الايمان فيما مضى بما نسق الايمان هاهنا السابع عشر فيه ان الاعمال
الصالحة اذا قبلت تفاضلت صاحبها الثامن عشر فيه انه يبدأ بالسؤال
عن الاهم الى سبع عشر فيه دليل على ان قدر المعنى من تفهيمه الحق حاجا ومنه ما
قال بعض ابي جمرة العشرين فيه اعتماد على اخبار الاحاد كما ذكرناه بيان الاسماء
والاحوال منها ما فيه ان قوله كنت فعل ماض وقوله افد في الحال او الاستقبال
فاوجه الجمع بينهما اجيب بان كان افعاله عن الحال الماضية فهي ماضي وذكر لفظ
الحال استحضارا لتلك الصورة للحاضرين ومنها ما قيل كيف عادا سؤالهم بما بعد
تحيتهم ثم قال اسوم الايمان اجيب بان الايمان باعتبار الاداء الاربعة صح
اطلاق الاربع عليه ومنها ما قيل لم يذكر حاجا وهو ايضا من اركان الدين اجيب
باجوبة الاول انما تركه ذكر لكونه عليه الثاني في الجمع من الامور وهيئة خلاف
بين النقوا منهم ابي يعلى وجوبه على الفور وهو مذهب مالك ايضا ومذهب
احمد انه على التراخي وعند مذهب ان حاجا فرض لان فرض الحج كان بعد الهجرة وان
النبي عليه الصلاة والسلام كان قادرا عليه الحج في سنة ثمان وفي سنة تسع
ولم يحج الا في سنة عشر وجاب بانه عليه الصلاة والسلام كان عالما بانه كان
فلذلك اخره بخلاف فرض سع ورد الوعيد شديد ناخير بعد الوجوب انشا بها
انما تركه لشهرته عندهم وهذا ايضا ليس بجيد لانه عند فرض اشتهر منه
عندهم انما انما تركه لانه لم يكن لهم سبيل اليه من اجل كفار مضر وهذا ايضا
ليس بجيد لانه لا يلزم من عدم الاستطاعة ترك الاخبار به ليعلموا به عند الامكان
على ان المدعو انهم كانوا لا سبيل لهم الى الحج بالجملة لان الحج فرض في اثنا عشر الحرم
وقد ذكروا انهم كانوا يأتون فيها لكن يمكن ان يقال انما اخبر هم ببعض الاوامر
لكونهم سألوه ان يخبرهم بما يدخلون به الجنة فاقتصر عليما علموا فيه بزيد
الحال ولم يقصد اعلامهم بجميع الاحكام التي تجب عليهم فعلا وتركا وهذا التقسيم
في الناهي عن الانتباذ في الاوعية لكن نقل بعضهم لها الرواح وهو المتعين عليه
ما اجاب به القاضي عياض من ان السبب في كونه لم يذكر الحج لانه لم يكن فرض على اهل
هذه فهم كان بعد سنة ثمان فيل فتح مكة والحج في سنة تسع فان قلت
الاصح ان الحج فرض سنة ست وقد وفدهم في سنة ثمان او عام الفتح كما نقل عنه

وقد ذكرناه

وقد ذكرناه قلت اعتماد القاضي عياض انه فرض في سنة تسع فان قلت اخرج
ابو يعلى في السنن الكبير من طريق ابي ثعلبة عن ابي زيد العروي عن قرة في هذا
الحديث وفيه ذكر الحج والنطق بتحجه البيت الحرام ولم يتعرض لعدد قلت هذه رواية
تفرد بها قرة ابن خالد وقد اخرج البخاري ومسلم من استخرج عليهما وانسائي من قرة من
طريق فقد ولم يذكرا عندهم الحج وبهذا ما قيل لم يعدد لقط المصدر الصوري في قوله
وان تسطوا من الفعل المجرد ما في معنى المصدر وهو ان يقع الفعل اجيب بانه لا استفاد
بمعنى التجرد الذي للفعل لان سياق الاركان كانت ثابتة فيذكر بخلاف اعطاء الخمس
فان فرض بغتة كانت متجددة ومنها ما قيل لم خصصت الاوعية المذكورة بالنهي
اجيب بانه يسرع اليه الاسكار فيها فمن شربه بعد اسكاره منه لم يطلع عليه
ومنها ما قيل ما الحكمة في الاجمال بالعدد قبل التفسير في قوله بارع وفي اربع اجيب
لان تشويق النفس الى التفصيل اسكن اليها والتحصيل حفظا لنساع حتى اذا
فسر بها التفاصيل بعد اجمال طلبته بالعدد فاذا لم يستوف العدد الذي ضبطه
علم انه قد فاته بعض ما سمع فانهم والله اعلم بالصواب ص

باب ما جاء ان الاعمال بالنية والحسبة ولكل امرئ ما نوى

اطلاق على وجوه الاول التقدير هذا كتاب بيان وارتفاع الباب على انه
خبر مبتدا محذوف وهو ضابط في الجملة ما الذي هي موصلة وان مفتوحة
بتقدير الباء اي بالذي اوحاه الله الى نبيه والذي بها ورد حديث انما الاعمال بالنية
اخرجه الشيخان وغيرهما هذا ما وجدته بهذا اللفظ على ما يتحدان كذا فيه بهذا اللفظ
في باب فجوة التي عليه الصلاة والسلام وقد ذكرنا بعد الكتاب انه اخرج
هذا الحديث في ستة مواضع عن ستة شيوخ وقوله ولكل امرئ ما نوى من
بعض هذا الحديث وقوله والحسبة ليس من لفظ الحديث اعلا ان هذا الحديث
ملا من فيض والذي اخذه من لفظة يحتسبها التي في حديث ابي مسعود رضي الله عنه
الذي ذكر في هذا الباب فان تلك والحسبة محطوط عليه قوله بالنية والاظهر قوله
ما جاء يشمل كليهما وكل منهما يؤذن بانه من لفظ الحديث وليس كذلك تلك لان
اما للعطف فلا يلزم ان يكون مذكورا للمعطوف عليه في جميع الاحكام واما تشمل
قوله ما جاء كلا اللفظين فانه اعم ان يكون باللفظ المروي بعينه او بلفظ
يدل عليه ما خوذ منه وقوله الحسبة اسم من قوله يحتسبها الذي ورد في حديث
ابن مسعود رضي الله عنه فيحتمل ان هذه اللفظة تحت قوله ما جاء فان تلك
مسلمان ذلك ولكن قوله ولكل امرئ ما نوى من تتمة قوله الاعمال بالنية وقوله
والحسبة ليس منه وفات ينوي هذا اللفظ كان ينبغي ان يقول باب ما جاء ان
الاعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى والحسبة تلك تتم كان مقتضى الظاهر هذا
ولكنه لما كان لفظ الحسبة من الاحتساب وهو الاخلاص كما ذكره عقيب النية
الحسنة من ذكره عقيب قوله ولكل امرئ ما نوى لان النية انما تقترن اذا كانت
الا خلاص تعالى فسمى مخلصين له الدين وجاب لعز وجهه عمدا اليه عليه
ثلاثة تراجم الاولى جواب الاعمال بالنية والثانية هي والحسبة والثالث الشيخ بقوله
ولكل امرئ ما نوى وهذا احق من جعل هذا الباب ثلاثة احاديث لكل ترجمة
حديث فحديث محمد رضي الله عنه لقوله الاعمال بالنية وحديث بن مسعود
رضي الله عنه لقوله والحسبة وحديث سعيد بن ابي وقاص رضي الله عنه
ولكل امرئ ما نوى فلو لم يلحظ الحسبة الى اخر الكلام وذكر عقيب قوله
ولكل امرئ ما نوى كان يمكن قصده التنبيه على ثلاثة تراجم والله اعلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سكن الكوفة وكان اميرا عليها شهد الحديبية وهو ابن بضع عشرة سنة وشهد
صفين والجمل والنهروان وتوفي عليه رضي الله تعالى عنه وكان الشعبي كاتبه وكان من
افاضل الصحابة وقيل كان لابيه برزيد صحبة روى له عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم ستة وعشرون حديثا اتفق البخاري منها على حديثين احدهما في الاستنجاء
مطعون فيه والثاني حديث النهي عن التعريس على المحجة وسلم احدهما وانفرد له
عن البراء بن مسعود وزيد بن ثابت رضي الله تعالى عنهم مائتان وزيد بن الزبير
رضي الله عنهما ثمانية احاديث اتفقا منها على حديث جائحة هذا احدهم والثاني
عبد الله بن يزيد انفرد البخاري له بذكر حديث عائشة رضي الله تعالى عنها انه عليه
الصلاة والسلام سمع قراءة رجل الخ عبد الله بن يزيد النخعي والد ابراهيم عبد الله
ابن يزيد الخطمي له حديث اذا اتى احدكم الخلاء الخ عبد الله بن ثابت والد حبيب
غلطه فيه ابن البارك في حديث بن سيرين عن انس بل سمع من ابيه عن الخلفاء الاربعة
عتبة بن محمد بن سلمة بن اسيد بفتح العين وكسر السين وقيل بضمها
وقيل بسين بضم اوله بن عيينة بفتح العين وكسر السين المهملتين بن عطية
ابن جذامة بكسر الجيم وفي ابن عبد البر بضم الجيم بن عوف بن الخزرج الانصاري
الخزرجي وهي ابنة رجيعة بن عمرو بن عامر بن سواد بن ظفر وكان اصغر من محمد احد
الجهنيين عليه اذ لم يشهد بدرا وانما استعمله وفاة الحجة وقد بن شهاب الزهري
وابن اسحاق صاحب المغازي والبخاري في صحيحه شهدها الحكم بن عتيبة
فقال بن سعد قال محمد بن سعد بن ابراهيم ربما سكن الكوفة ومات بها وقيل
بالمدينة قبل الاربعين تلو ستة احدى وثلاثين وقيل ستة اثنتين وثلاثين
وابو عبد الله كنية له الجمانة وفيه الصحابة ابو مسعود هذا وابو مسعود الانصاري
قيل اسمه عبد الله وقيل اسمه عقبة الاول هو الذي ينسب اليه العقبة بمكة
والثاني هو الذي ينسب اليه العقبة بالمدينة وهي عقبة الجمرة الكبرى
وابو عبد الله كنية له الجمانة وفيه الصحابة ابو مسعود هذا وابو مسعود الانصاري
قيل اسمه عبد الله وقيل اسمه عقبة الاول هو الذي ينسب اليه العقبة بمكة
والثاني هو الذي ينسب اليه العقبة بالمدينة وهي عقبة الجمرة الكبرى

بيان الانساب الانصاري بفتح
الهمزة وسكون النون نسبة الى بني الانصار وهو جمع غلط وهو ضربان من
البسط السلمي بضم السين وفتح اللام نسبة الى سليم بن منصور بن عكرمة
ابن خصفة بن قيس بن قيلان وفي بعض نسخ الصحاح ذكر النسب والناس السلمي وقال
الرشاطي السلمي بفتح السين وفتح اللام نسبة الى قبيلة من قيس غيلان سليم بن منصور كذا ذكر
والذي في الانساب سليم بن فهم بن غنم بن دوس الازدي بفتح الهمزة وسكون
الزاي نسبة الى غطفة احد اولاد عبد الله بن بهثة وقد ذكر ان اسم عبد الله
وانما سمي غطفة لانه ضرب رجلا على غطفته اي استه وقال الجوهري الغطفة من
كل طائر ما يقع منه على كل ذات مخلب فاما الغرنيق والصقر والعقاب فانها
مغلظ كسر الطاء وتجمع على غطف طويل الاسته الذي ينتهي اليه الريشة شبهة
الى بدنه وهو المصحف الذي في بيته رسول الله صلى الله عليه وسلم المشركين من قريش
فاعز الاسلام واهله دينه وهذا المصحف يسمى بدار ابي الدرداء الذي احتفى فيه
البخاري وهو مروان بن محمد بن خالد بن كاتب بينه وبين المدينة ثمانية
عشر يوما **بيان لطائف الاسناد** منها ان فيه التحديث والاخبار والسماع والعنعنة
ومنها ان رواته ما بين بصري وواسطي وكوفي ومنها ان فيه رواية صحابي عن
صحابي ومنها انه وقع للبخاري فيه ثلاثيات من جميع طرقه سواها **بيان تعدد**
موضعه وشيوخه اخرجه البخاري ها هنا عن مجاج بن منهال وفي
الفارسي في سلم وفي النفقات عن آدم واخرجه سلم في الزكاة عن بن منهال عن
ابيه وعن محمد بن بشار وابي بكر بن ابي شيبة وعن ابي كريب عن وكيع
كلهم عن شعبة عن محمد بن عبد الله بن يزيد عن ابي مسعود به وقال
حسن صحيح واخرجه النسائي في الزكاة عن بن بشار عن غندر وفي عشرة

النسا عن اسماعيل بن مسعود عن بشر بن المفضل كلاهما عن شعبة **بيان اللغات**
قوله انفقت انفاق المال وهو اتلافه واهلاكه والنفقة اسم وهي ما انفقه وخرجه
ويجمع على نفقات بالكسر لكثرة وقال ابو عبيد النفقة ما انفق والنفق الجزء
وعن يعقوب نفق الشيء ونفق واحد وكل ما جاءك فانه نفق وعينه ما فاده
على معنى الخروج والذهاب وتحقيقه اذا قلت قلت معنى قولك اخرجت بينهما
الاشتقاق الاكبر فان بينهما تناسبا بحسب التركيب وفي المعنى لاستعمال
كل منهما على معنى الخروج قوله على اهله وفي الصحاب الاصل اهل الرجل واهل
الدار وكذلك الاهلة والجمع اهلات واهلون والاهال اذا قال اهلي عليّ حرام
فيه اربعة اقوال كان لا يحل له شيء من امرأته حتى يكفر وقيل هي كالظهار
وقيل هو ايلاء وقيل هو طلاق وقال بن عباس هو مثل من ح وقال ابو حنيفة
اللخفضة وجلبة الا بالاستثناء تربيه الموهن من ربا الما
ومنزله به اهل اهلة وقال بن السكيت مكان مهول فيه اهل ومكان آهل له
اهل وقال بن عباد يقولون هو اهلة لكل خير ما الفرق بين الاهل والآل
ان الال لا يستعمل في الاشراف وفي الصحاب اذا اضفت اهله وعياله واله ايضا
اتباعه قال الله تعالى من وجد كما به ال فرعون وقال بن عرفة بينهن ان ال اليه عشيرة
رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتبعه قال الله تعالى كما تبغي قلت هو ما في ذلك كما هو في
اللغة في باب اول قوله سيحسبهما من الاحتساب وقد فسرناه عن قريب قوله
صدقة وهي ما تصدقت به على الفقراء **بيان الاعراب** قوله اذا كلمة فيها معنى الشرط
والتقدير اذكر اجعل جزت الفعل والفاعل مثل اشرط قوله على اهلك متعلق بانفق
قوله يحتسبها جملة فعلية مضارعة وقعت حالا من الرجل والضمير في اذا وفي
حالا وكان منتصبا لانه خبر فيه الواو على ما عرف قوله صدقة جواب الشرط
فلذلك دخلت فيه الفاء قوله فهو مبتدا والجملة اسمية قوله له صدقة خبره مقدم
صدقة مبتدا وله متعلق بمحذوف خبره والضمير اعني هو يرجع الى الاجر الذي يدل
عليه قوله انفقته كاني قوله احد لوا هو اقرب للتقوي اي العدد اقرب للتقوي
بيان المعاني في قوله اذا انفق جيء بحرف العدول ليفيد التفهيم والتعيين
اذا انفقت اي انفاقا صحيحا وفيه ذكر اذا دون اذا لان اصل ان عدم
الجزم بوقوع الشرط واصل اذا الجزم به وغلب لفظ الماضي مع اذا لتحقيق
في الاستعمال فان اذا استعمالا اذا الجزم شبهت اكرمك مثلا اكرمني ان استعمل اذا
تكرمني اكرمك لكون الماضي اقرب الى الوقوع اذ الوقوع في المستقبل تنزل الى لفظ
الماضي لتعيين فائدته بعد الاستقبال لكونه مبنيا سواء الشرط وشبهه
التنجيز بالحال للمفاجاة زيادة تخصيص له مكلما اذا اضاف تخصيصا ان اذا
الحكم بعد الكل اذ كلما اذا دل عموما اذا دل وقتيا وفي كان اعتناء الكلام به كانت
انفاقه غير اراده فكوني قوله يحتسبها اي يريد بها وجه الله تعالى والنفقة
المطلقة تنصرف الاحاديث نزد الى هذا الحديث واستشاد النفقة بالنية لحديث امرأة
عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه والرواية من الانفاق وفي رواية التحتية
انصرفت منها على انها جاءت واتمام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لها اجرك اجر القرابة واجر الصدقة وقوله ام سلمة رضي الله عنها هل
لي اجر في بني ابي سلمة ان انفق عليهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لك
اجر ما انفقت وقال الطيبي في قوله يحتسبها افاد بمنطوقه ان الاجر يترتب
الا بانفاق الذي يحصل بقصد القربة واجابة اوجبها حاجة ولنا مفهوما ان لم
يقصد القربة لم يوجر لكن تنجر ذمته من الواجبة لانها معقولة المعنى **بيان**
البيان فيه اطلاق النفقة فيد الصدقة مجانا اذ لو كانت الصدقة

النحو قال في الكشاف وقال غيره وجه تأكيد النفي رد بأنه دعوى جلا
دليل وقال ولو كانت للتأبيد لم يتقيد منفيها باليوم ولن أكلم اليوم إنسيا وكما
لا يجوز أن يقول لن يتمنوه أبدا تكلموا في الأصل عدم قوله تنتفع منصوب بها
وقوله فتفتقه نصب على أنه منصوب مطلقا قول تنتفي جلة من الفعل والفاعل
وقعت حالا من الضمير الذي في لن تتصف وأما في بها الالتفاتية كما في قوله
تعالى أو مكرهة أختها بكلمة وأما للسببية كما في قوله عليه الصلاة والسلام
لن يدخل أحدكم الجنة بعمله وأما للظرفية بمعنى فيها وأما نقلا فكذا لأن تبتغي
منقول فيقال ابتغيته الشيء وتبغيته إذا طلبته من بينت الشيء طلبته قوله
وجه الله كلام إضافي فمنصوب بتنتفي قوله إلا ابتغاء مفرغ من أعم العلل
والمستثنى محذوف لأن الفعل لا يقع استثناء والتقدير لن تنفق نفقة
تبتغي بها الله تعالى إلا نفقة لوجه الله ويكون قوله ابتغاء وجه الله صفة للمستثنى
والمعنى على هذا لأن النفقة إنما توجد منهم لهذين الوجهين لا محالة
لأنها لو لم تكن لوجه الله تعالى لكانت ما وجد منها فإنه لا يكون إلا لأحد
الأمرين إما لغرض نفساني كما يفعله الأغنياء من إنفاق الأموال في الحالة
الراهنة لأجل مباهاتهم ونحو ذلك وإما لغرض ديني كما يفعله المنافقون
لأنهم لم يكونوا يفعلون ذلك إلا رياء وسمعة وإذا كان كذلك فلن تنفق نفقة
لن تتقبل نفقة لوجه الله تعالى إلا في حال كونك مأجورا عليها كما هو حكم كل
ما لا يخلى فإن قلت الاستثناء متصل أو منقطع قلت متصل لأن المستثنى
من جنس المستثنى منه قولنا بها إما للسببية وإما للظرفية وإما بمعنى
على ولعل الذي حمل بعض الشيوخ على أن يجعلها بدل بها وإما يجيء بمعنى على كما في قوله تعالى
من إن تأمنه بقنطار قوله حتى قال أكون في الحاطئة لا أجاز وإنما
منصوب المحل وبفتح تبعه على هذا قلت تحتمل هذه الجملة أن تكون ابتدائية
وأن تكون استئنافية فتدخل في الجملة الاسمية والجملة الفعلية
وذكر لا في الحاطئة حتى لما شرط فيها النفي لما انطوى الكلام شرط معطوفها
أي يكون هنا بها قبلها أو كينة ولا يتأتى ذكر الابد الفوات عليك الانطوى تحت قبيل
وأهل الكوفة يكررونه البتة وما بعد حتى هنا جملة لأن قوله ما مصدرية
مبتدأ وخبره محذوف وكذا العائد إلى الموصول لتقدير حتى الذي يحصل في
علم الله ما كنت مأجورا فيه وجه أخرى لجعل حتى من كون حتى حاطئة هو أن
المعطوف عليه المعطوف عليه فإذا جعلت حتى حاطئة لا استئناف لم يحتمل
في علم الله ما مأجورا فيه فإن قلت فإذا الكلام إنما يستفاد ذكره من حيث أن قيد
المعطوف عليه قيد في المعطوف قلت القيد في المعطوف عليه هو الذي يفيد به
الله تعالى والأجر ليس بمقيد فيه لأنه أصل الكلام والمقيد في المعطوف حصول
الأجر بالنية أما التقييد بالنية فأمر قائم بباب العامل مقابل باللغة سالفة في
حصول الأجر لأنه إذا ثبت في لقمة لزوجة يرتضطر ثبت فيمن أطعم الجائع
كسرة أو غيرها بالطريق الأولى فقال الذي وجه هذا بيان لقمة مبهمة وهي أن
ما أريد به وجه الله تعالى ثبت فيه الأجر وإن حصل لنفسه على صفة فظ نفسه
من لقمة أو غيرها فلهذا مثل صلى الله عليه وسلم بوضع اللقمة في فم الزوجة
ومعلوم أنه غالبا يكون بحظ النفس والشهوة واستعمالها فإذا كان
في الذي يحظ النفس إلى الحل المذكور من ثبوت الأجر فيه وكونه طاعة
فما ظنك وإذا أريد به وجه الله تعالى فكيف الظن بفيره مما أريد به وجه الله
تعالى وقد يساعد الملحوظ النفساني قوله وتبتغي بها وجه الله أي
ذاته ويوجد المعنى أنه لا يطلب غير الله تعالى وتمام الكلام في الوصول إلى محبة

حقيقة والفلانة بين الموصوف وبين المجازي غرضه أن الوجوب يعلم تشابها
فيه فإن قلت كيف يتشابهان وهذا الانفاق واجب والصدقة يجوز أن تفعله
الأفعل فيه الوجوب أفهما لا أن تتشبه بالفرض وكيف قلت التشبيه في أصل الثواب
لا في كيفيته ولا في كميته فإن قلت شرط البيان عندكم التشبيه لم يكون التشبيه
به أقوى وهما هنا بالعكس لأن الوجوب أقوى في تحصيل الثواب من التفعل قلت
هذا وهم التشابه لا التشبيه لأن شرطه فيه ذلك وتحقيق هذا الكلام أنه
إذا أريد بمحمد الجمع بين الشيء في أمر ما فإما أن يكون بينهما تساو أو لا في جهة التشبيه كما بين
متساويين في الحلو فلا حسن ترك التشبيه إلى الحكم بالتشابه فيه بالعكس
بخلافه فيما عداه وكان حكم التشبيه حينئذ على خلاف ما كان إذا كان وجه
أحدهما بجهة التشبيه من التشبيه والقوي حالا كتشبيه غمرة الدرهم بالصبح وكتشبيه
فيقال لا يبدو الصبح كغمرة الدرهم وبدت غمرة الصبح كما يصح فيه أريد بوجه الشبه
ظهوره مستقيرا في مظلم وحصول بياض في سواد أكثر فيه من غيره فإنه حينئذ
كان المراد بوجه الشبه هذا كان من باب التشابه وتعكس التشبيه لعدم
اختصاص وجه الشبه حينئذ بشيء من الطرفين بخلاف ما لو لم يكن وجه الشبه
كذلك فإنها لغة في الضابط فإنه لا يكون من باب التشابه ولا مما ينعكس فإن التشبيه
فعله على أهله خاصة بأوله وآخره لأنه إذا كان يقع الأمر الواجب كالصدقة
فلا شك أنه يكون أكد وأجدر من كونه صدقة في غير الواجب بالطريق الأولى
ص حدثنا الحكم بن نافع أخبرنا شعيب عن الزهري حدثني عامر بن سعد
عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله تعالى إلا أجرت عليها حتى ما تجعل في فم امرأتك
ش هذا الحديث أخرجه البخاري كما ذكرنا وهذا الإسناد بعينه وقد ذكرنا غير مرة
أن الحكم الاسلام عمله الحقيقة وكان الاسلام المحدث من القتل والحكم بشيء
فكان هو أبو اليمان الحمصي وأما زهري هو محمد بن مسلم بياء تقدم مر ضبطه
ومن أخرجه هنا هذا الحديث مطلقا من حديث طويل مشهور أخرجه البخاري
هاهنا كما ذكرنا وفي المغازي عن أحمد بن يونس وفي الدعوات عن موسى بن إسماعيل
وفي الحيل عن يحيى بن بكير ثلاثتهم عن إبراهيم بن سعد وفي الجنائز عن
عبد الله بن يوسف عنه كلهم عن موسى بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن أبي
سلمة فيه الفرائض عن أبي اليمان عن شعيب أيضا وعن الحميدي عن سفيان
خمستهم عنه وأخرجه مسلم في الوصايا عن يحيى بن يحيى عن إبراهيم بن سعد
به وعن قتيبة وأبي بكر بن أبي شيبة كلاهما عن سفيان به وعن أبي الطاهر
ابن السرح وصلة بن يحيى كلاهما به وأخرجه أبو داود في الوصايا أيضا
عن عثمان بن أبي شيبة عن سفيان به وأخرجه الترمذي فيه أيضا عن محمد بن
يحيى بن أبي عمر عن سفيان به وفي عشرة النساء عن أحمد بن إبراهيم وفي
اليوم والليلة عن محمد بن سلمة عن ابن القاسم عن مالك بسنده ومتنه وأخرجه النسائي
في الوصايا عن هشام بن عمار والحسين بن أحمد الرودزي وسعيد بن يعقوب
الطالقاني ثلاثتهم عن سفيان به بيان الإعراب قوله الكحرف من الحروف
المشبهة بالفعل فإن كان اسمها وأن تنفق فيها وكلمة إن حرف نصب
وفيه واستقبال وفيه ثلاثة مذاهب الأول أنه حرف مختص بالاسم وهذا
مذهب الجمهور والثاني هو مذهب الفراء أنه أصل لا فرع أخذت من أن
فصارت وأن الثالث هو مذهب الخليل والكسائي أن أصلها إن خففت
الهمزة تخفيفا والألف للاستراحة كما قال الشاعر

صالح وليس من شرطه لانه لم يخرج له في صحيحه وقد احتج له مسلم واما رواية
ومروي عنه مالك ويحيى الانصاري والثوري وابن عيينة وحماد بن سلمة وطائفة
كثيرة فقال البخاري سمعت علي بن المديني يقول كان سهيل عند ابي صالح مات
لاني وجدت بخطه نحو كثير من مرويات سهيل عن ابي صالح ثم قال ابو
حاتم يكتب حديثه وقال ابن عدي وهو عندي مع ما تبت لا بأس به متصل الاسناد وقد
روى عنه الائمة وقال الحاكم قد روى مالك في موطئه عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة
ثم قال في احاديث انه نسي فكثير منها وما حفظه عنه اكثر مما نسي
سلم عنه في احاديث اشواهد متقن ثابت اكثر رواته محافظ لا يدانيه سهيل
بحاله من نسبته الى سوء الحفظ ولكنه لما لم يكن مما يحتج بحديثه شرطه في ابات قبله
بصيغة الجزم وفي مروي الاستدلال به او خلطه في التبويب فقال باب قول النبي
عليه الصلاة والسلام كذا فلم يترجم لان عنده من الوضوح بالمنهم انه اطلع
عليه ان فيه علة تمنع من الاحتجاج به وله عنده كتاب كثير يقتنيه عليه من له
تمييز والله اعلم الرابع ان هذا الحديث اخرجه مسلم حدثنا يحيى بن يحيى والحكم حدثنا
سفيان عن سهيل عن عطاء بن يزيد الليثي عن تميم الداري ان النبي عليه الصلاة
والسلام قال الدين النصيحة قلنا لمن قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين
وعامتهم وليس لتميم الداري في صحيح مسلم غير هذا الحديث بهذا الاسناد واخرجه
ابو داود في الادب عن احمد بن يونس عن زهير عن سهيل به واخرجه النسائي
في البيعة عن يعقوب بن ابراهيم عن عبد الرحمن عن سليمان الثوري به وقد تابعه
ابن منصور عند سفيان بن عيينة واخرجه الامام احمد حدثنا محمد بن ابي عدي
في كتاب السياسة تاليفه حدثنا حميد الطويل عن الحسن بن عيينة
عن سهيل سمع عطاء بن يزيد حدثنا تميم الداري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدين
النصيحة قلنا لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ولنبيه ولائمة المسلمين
وعامتهم الحديث وقد رواه النصيحة وعن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة
وعند حميد بن سهيل وعن رجل عنه قال البخاري في تاريخه لا يصح الا عن تميم الداري
الا ان يقال لم يخرجه في صحيحه والحديث طرقه وفي هذه في النقوة وفيها ما ليس
اسناد بليث هو ابن عباس وفيها ما فرجه البزار من حديث بن عمر وابن ابي اوفى
الحاكم من حديث ابي هريرة وابن عباس وقد اخرج له مسلم واما رواية
كما يقال بدل الدين في حذف تقديره محا والدين وقوله النصيحة
كما يقال بدل الحج عرفة معظم اركان الحج وفي عرفة واصل النصيحة ما خوذ من نصح
الرجل ثوبه اذا خاطه بالنصح وهي الابرة والمعنى انه يلزم شفقة اخيه بالنصح
كما يلزم النصيحة ومنه التوبة النصوح كان الذنب يمزق الدين والتوبة تخيطه
وقال الداودي النصيحة مشتقة من نصحت العسل اذا صفيته من الشمع
شبه تخليص القول من الغش بتخليص العسل من الخلط وقيل اصل النصح
نقيض الغش نصح له ونصحه ينصح نصحا ونصوحا ونصاحة ونصاحا وقيل
الناصح الخياط بدل الزردة والاجتماع في المشورة وفي كتاب بن طريف نصح قلبه
الانسان خلص من الغش وفي الصحاح هو بالام انصح وفي الغريبين نصحته
قال ابو عبيد ابي صدقته وقال الخطابي النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الخير
للمنصوح له ونفي الغش عنه ولم يوجد لها في كلام العرب
كلمة مفردة يستوعب بها العبارة عن معنى ما جمعت من خير الدنيا والاخرة
الى النصيحة لله تعالى فمعناها يرجع الى الايمان به ونفي الشرك عنه وترك الالحاد
في صفاته ووصفه بصفات الجلال والكمال وتنزيهه تعالى عن النقائص
والقيام بطاعته واجتناب معصيته وحب الاتصاف بطاعته ومعاداة

يصح يقال هذا وجه الراي اي هو الراي نعم قلت هذه الكلام الجوهري فان اراد
بذلك ان الوجه هنا بمعنى الجهة فلا وجه له اصلا وان اراد انه من قبيل هذا
وجه الراي فلا وجه له ايضا لانه يقتضي ان يكون لنقطة وجه رابعة وهل اطلع على
الغاية اولي فقال الكرماني هنا ايضا نعم قلت من مرويات الاتي بالواجب اذا
كان مرتبا فيه لا يجزي عليه قلت هو حق فلم يسقط عنه العقاب لكن لا يحصل
له الثواب قلت حكم سقوط العقاب مطلقا فيه صحيح بل الصحيح التفصيل فيه وهو
ان العقاب الذي يترتب على ترك الواجب يسقط لانه اتى بما وجب عليه ولكنه
كان مامورا بالاتي بما عليه بالاخلاص وتركه الريا فيسقط عنه العقاب لكن لا يحصل
له الثواب قلت حكم سقوط العقاب مطلقا فيه صحيح بل الصحيح التفصيل فيه وهو
ان العقاب الذي يترتب على ترك الواجب يسقط لانه اتى بما وجب عليه ولكنه
كان مامورا بالاتي بما عليه بالاخلاص وتركه الريا فيسقط عنه العقاب لكن لا يحصل
له الثواب قلت حكم سقوط العقاب مطلقا فيه صحيح بل الصحيح التفصيل فيه وهو
ان العقاب الذي يترتب على ترك الواجب يسقط لانه اتى بما وجب عليه ولكنه
كان مامورا بالاتي بما عليه بالاخلاص وتركه الريا فيسقط عنه العقاب لكن لا يحصل
له الثواب قلت حكم سقوط العقاب مطلقا فيه صحيح بل الصحيح التفصيل فيه وهو
ان العقاب الذي يترتب على ترك الواجب يسقط لانه اتى بما وجب عليه ولكنه
كان مامورا بالاتي بما عليه بالاخلاص وتركه الريا فيسقط عنه العقاب لكن لا يحصل

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الدين

النصيحة لله ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم وقوله تعالى اذا نصحوا لله ورسوله الآية
الكلام فيه على وجوه الاول ان قوله باب قول النبي عليه الصلاة والسلام اذا نصح
مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف تقديره هذا قول النبي عليه الصلاة والسلام
وقوله الدين مبتدا والنصيحة خبره وهذا التركيب يفيد الحصر
لان المبتدا والخبر اذا كانا معرفتين يستفاد ذلك منهما قلت ما محل
هذه الجملة قلت النصب لانه مقول القول والكلام فيه بسعلة لان النصيح
ان يقال نصح له فان قلت لم تركت اللام فيه ما تتم قلت لانهم كما استاع بالام
لا استقلال لها وانما دخلت اللام لتدل على الاستقلال فقط وقوله تعالى الجملة
على قول النبي عليه الصلاة والسلام اي الاتي وجه المناسبة بين الايتين من
حيث ان المذكور في الاية الاولى ان الاعمال بالنيات وانها لا تقبل الا اذا كانت
خالصة لوجه الله تعالى مع ترك الرياء والعمل على هذا الوجه من جملة النصيحة
لله تعالى وفي جملة النصيحة لرسوله ايضا حيث ان جملة على وفق ما امر به
الرسول عليه الصلاة والسلام فيتناول مما ذكرناه معنى ان الاتي بما امر به الله
تعالى فهو كتاب الايمان بهذا الحديث لانه حديث عظيم جليل قيل عليه
مدار الاسلام كما قيل انه احد الاحاديث الاربعة التي عليها مدار الاسلام فيكون
هذا ربع الاسلام وقيل فان قال قائل كيف ان يستحق ان يكون الدليل على
جميع الاحكام اشار الى انه ذكر هذا الحديث مستدلا به ولم يخرجه مسندا في
هذا الكتاب لانه رآه قد اخرجه تميم الداري وابن طريفة وفيه سهيل بن ابي

اتمام الصلاة اصله اقامة الصلاة وانما جاز حذف التاء لان المضاف اليه عوض
منها وقوعه تنفيس اقامة الصلاة قوله وايتاء الزكاة اي اعطائها قوله والنصح
بالجر عطف على المجرور قبله **بيان المعاني** قوله بايعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم على السمع والطاعة فلقنني فيما استطعت والنصح لكل مسلم وفي رواية ابن
حبان من طريق ابي زرعة بن عمرو بن جرير عن جده وزاد فيه فكان جرير اذا
اشترى او اذا باع يقول لصاحبه اعلم ان ما اخذنا منك احب الينا مما اعطيناكه
فاختر قوله فيما استطعت روي بضم التاء وفتحها قال قطب الدين في شرحه
ثم قال نبل الصلح بتاح جرير ينطق بها ابي فيما استطعت وهو موافق لقوله
تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها والمقصود من هذه اللفظة التنبيه على
ان المراد فيما استطعته من الامور التي يبايع فيها هو ما يطاق كما هو المشترط
في اصل التكليف وفي قوله لقنني دلالة على كمال شفقة النبي عليه الصلاة
والسلام وقال الخطابي جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم النصيحة لكل مسلم
شرطا في الدين يبايع عليه كالصلاة والزكاة فلذلك تراه قرنها بهما فان قلت
لم اقتصر عليهما ولم يذكر الصوم وغيره قلت قال القاضي عياض لدخول ذلك
في السمع والطاعة وقال بعضهم المذكور في الرواية الاخرى التي ذكرنا ههنا وقال
غيره انما اقتصر عليهما لانهما اهم اركان الدين واظهرها اما العبادات البدنية
واما المالية **ص** حدثنا ابو النعمان قال حدثنا ابو عوانة عن زياد بن علاقة قال سمعت
جرير بن عبد الله رضي الله عنه يقول يوم مات المغيرة بن شعبة قام فحمد الله
واثنى عليه وقال عليكم باتقاء الله وحده لا شريك له والوقار والسكينة حتى
ياتيكم امير فانما ياتيكم الان ثم قال استعفوا لاميركم فانه كان يحب العفو ثم
قال اما بعد فاني اتيت النبي عليه السلام قلت ابايعك على الاسلام فشرط علي
والنصح لكل مسلم فبايعته على هذا ورب هذا المسجد اني لناصح لكم ثم استغفر
ونزل **ش** هذا الحديث يدل على بعض الترجمة المستلزم للبعض الاخر اذ
النصح لاخيه المسلم بكونه مسلما انما هو من فروع الايمان لا محالة **بيان رجاله**
وهم خمسة الاول ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي البصري المعروف بعارم
بمهملتين وهو لقب ردي لان العارم الشرير المفسد يقال عرم يعرم عرامة
بالفتح وصبي عارم اي شرير بين العرام بالضم وكان رحمه الله بعيدا منه
لكن لزمه هذا اللقب فاشتهر به سمع ابن المبارك وغيره روى عنه البخاري
وغيره من الاعلام قال ابو حاتم اذا حدثك عارم فاختم عليه وقال عبد الرحمن
سمعت ابي يقول اختلط ابو النعمان في اخر عمره وزال عقله فمن سمع منه
قبل الاختلاط فسماعه صحيح وكتبت عنه قبل الاختلاط سنة اربع عشرة
وما بقي يروي عنه مسلم بواسطة واما رفقه فكذلك مات سنة اربع وعشرين
ومائتين بالبصرة الثاني ابو عوانة بالنون الوضاح اليشكري وقد
تقدم الثالث زياد بن علاقة بكسر العين المهملة وبالقاف ابن مالك الثعلبي
بالثاء المثلثة الكوفي ابو مالك سمع جريرا وعمه قطبة بن مالك وغيرهما
من الصحابة وغيرهم وعنه جماعة من الائمة منهم الاعمش وكان يخضب
بالسواد قال يحيى بن معين ثقة مات سنة خمس وعشرين ومائة الرابع
جرير رضي الله عنه **بيان الانساب** السدوسي بفتح السين الاولى نسبة
الى سدوس اسم قبيلة فقال الرشاطي السدوسي في بكر بن وائل وفي تميم فالذي
في بكر بن وائل سدوس بن شيبان بن ذهل بن ثعلبة بن عكابة بن صعب بن
علي بن بكر بن وائل منهم من الصحابة قطبة بن قتادة والذي في تميم

سدوس

سدوس بن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة واعلم ان كل اسد في
العرب بفتح السين الا اسد بن اجمع بن ابي بن عبيد بن ربيعة بن نصر
ابن سعد بن نبهان بن طي وقال ابن دريد الاسدي الطيلسان الثعلبي
بالمثلثة في غطفان ثعلبة بن سعد بن ذبيان بن بغيض بن ريث بن
غطفان وفي اسد بن خزيمة ثعلبة بن دودان بن اسد بن خزيمة **بيان
لطائف اسناده** منها ان فيه التحديث والعنعنة والسماع ومنها ان رواته
ما بين كوفي وبصري وواسطي ومنها انه من رباعيات البخاري **بيان تعدد
موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه البخاري ههنا كما ترى وفي الشروط
عن ابي نعيم عن الثوري واخرجه مسلم في الايمان عن ابي بكر بن ابي شيبة
وزهير بن حرب ومحمد بن عبد الله بن نمير عن سفيان بن عيينة
به وفي الشروط عن محمد بن عبد الاعلى عن خالد عن شعبة عنه نحوه **بيان
اللغات** قوله والوقار بفتح الواو الرزانة والسكونة وقال الجوهري السكينة
الوداع والوقار قوله استعفوا من الاستعفاء وهو طلب العفو والمعنى
اطلبوا العفو من الله كذا هو في اكثر الروايات بالعين المهملة والفاء وفي
رواية ابن عساكر استغفروا بالغين المعجمة والراء من الاستغفار وهو رواية
الاصيلي في المستخرج **بيان الاعراب** قوله سمعت جملة من الفعل والفاعل
وجرير بن عبد الله مفعوله وفيه تعدي لا يصح الكلام الا به لان جريرا ذات والمسموع
هو الصوت والحروف وهو سمعت قول جرير بن عبد الله او نحوه فلما حذف هذا
وقع ما بعده تفسيرا له وهو قوله يقول وقوله يوم نصب على الظرف اضيف الى الجملة
اعني قوله مات المغيرة بن شعبة قوله قام جملة استئنافية فيه لا محل لها من
الاعراب قوله فحمد الله عطف عليه اي عقيبه في الحال حمد الله تعالى قوله عليكم اسم
من اسماء الافعال معناه الزموا اتقاء الله قوله وحده نصب على الحالية
وان كان معرفة لانه مأول اما بانه في معنى واحد واما بانه مصدر وحد
يحد وحدا نحو وعد يعد وعدا قوله لا شريك له جملة تؤكد معنى وحده قوله
والوقار بالجر عطف على باتقاء الله تعالى اي وعليكم بالوقار وبالسكون قوله
حتى ياتيكم امير كلمة حتى ههنا للغاية وياتيكم منصوب بان المقدرة بعد حتى
فان قلت هذا يقتضي ان لا يكون بعد اتيان الامير الا انتفاء الوقار والسكون
لان حكم ما بعد حتى التي للغاية خلاف ما قبلها قلت قال الكرماني لا نسلم ان
حكمه خلاف ما قبله سلمنا لكنه غاية للامر بالاتقاء للامور الثلاثة اي
عليكم بالوقار والسكون لا بالثلاث او غاية للثلاث وبعد الغاية يبقى عند
اتيان الامير يلزم ذلك بالطريق الاولى وهذا مبني على ما عليه الاصوليون
وهي ان شرط اعتبار مفهوم المخالفة فقدان مفهوم الموافقة واذا اجتمعا
تقدم المفهوم الموافق على المخالف قلت مفهوم الموافقة ما كان حكم المسكوت
عنه موافقا لحكم المنطوق به كمفهوم تحريم الضرب للوالدين من تنصيص تحريم
التافيف لهما ومفهوم المخالفة ما كان حكم المسكوت عنه مخالفا لحكم المنطوق
كنفي الزكاة عن المعلوفة من تنصيصه عليه الصلاة والسلام على وجوب
الزكاة في الغنم السائمة قوله فانما ياتيكم الان الامير كلمة انما من اداة الحصر
قوله الان نصب على الظرف قوله فانه الفاء فيه للتعليل وقوله كان يحب العفو
جملة في محل الرفع على انها خبر ان قوله اما بعد كلمة اما فيها معنى الشرط فلذلك
كانت الفاء فيه لازمة لها وبعد من الظروف الزمانية وكثيرا ما يحذف منه المضاف
اليه وينوى فيبنى على الضم ويسمى غاية وههنا فقد حذف وكذلك نوى انما طف

بلغ

ابن نمير ... عن سفيان بن عيينة ... واخرجه النسائي في البيعة وفي السير ... محمد بن عبد الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حيث لم يقل فقلت او هما استثنافان وقوله فشرط على بيشد بدا باب على الصحيح من الروايات والمفعول محذوف تقديره فشرط على الاسلام قوله والنصح بالجر لانه عطف على الاسلام اي وعلى النصح لكل مسلم ويجوز فيه النصب عطفا على محل شرط المقدر تقديره وشرط النصح لكل مسلم قوله على هذا اشارة الى المذكور من الاسلام والنصح كليهما قوله ورد به هذا المسجد الحرام فيه للتنفس وقوله به اي بمسجد الكوفة وقوله ابى تناصح جواب القسم واكده باء واللام والجملة الاسمية قوله وقيل ابى من الشر اي رضا ففعله لانه بمقابلة قام فافهم **بيان العلماء** قوله يوم مائة اثنين كانت وفاته سنة خمسين من الجزء وكان والي على الكوفة حينئذ معاوية واستناب عنده ابنه عروة وقيل استناب جرير المذكور وهذا خطب الخطبة المذكورة قوله محمد الله اي اثنى عليه بالجميل وانثى عليه ابي ذكره بالخير ويجتمل ان يراد بالحمد وصفه بالكمالات وبالثناء وصفه بخلافها من النقائص فالاول اشارة الى الصفات الوجودية والثاني الى العدمية اما التنكير في بيانات فلتكثير اي بيانكم هذا الذي جعل هذا الامر الذي مات وهلك فيه فان قلت لم نفهم بالكم والتكلم قلت لان الخاب ان وفاة الامراء من دهب الى الفتنة والا اضطراب بين الناس من الجمع والجمع واما ذكر انا فكانه قال الله الامر وانتم كل خير اشاريه الى ما يتعلق بمصالح الدين والدنيا والكتيبة الى ما يتعلق بمصالح الدنيا قوله انا عاملين اي انا ان اراد به حقيقته فيكون ذلك الامير جريرا بنفسه لما روى ان الغيرة استخلف جريرا على الكوفة عند موته على ما ذكرنا ويجوز به الدلالة التزامية من الان فيكون ذلك الامير زيادا ان ولاه معاوية بعد وفاة الغيرة اكوفة قوله استعفوني اي اسالوا لا يركم العفو فانه كان يجب العفو عن ذنوب الناس اذا يعاملوا بالشر ضد كما هو ديدا ملوك وفيه المثل السايرين كما تدين تدان وفيه كما تجهل تحال وتادبن مطالحول الكيلة الى عشر الله بالدعا بالطف خلال الخير عليه وهما كان يحبه في حياته وكذلك يجب في كل احد يوم القيامة باحسن افعاله واعماله قوله صعد هذا المسجد فيه دليل باب خطبة كانت في المسجد ويجب ان يكون اشارة الى جهة المسجد الحرام ويدل عليه رواية الطبراني بلفظ ورد الكعبة وكذلك للتنفيس عن ذوق المتكلم به ليكون ادعى للقبول قوله اني ناصح فيه اشارة الى انه وفي بما بايع الى عليه الصلاة والسلام وانطلاقه صادق فيما فحص عن الامراض العظيمة فان كانت النصح لكما من يصح بايديه على الاسلام وبيانه على الطريق اذا استشار فلم فيه بقول دخل مسلم وبقوله كم قلت هذا التقييد من حيث الاغلب فقط فافهم

ص كتاب العلم ش

الكلام فيه على انواع الاول ان فيه لفظ كتاب من مرفوع لانه خبر لمبتدا محذوف مضاف اي العلم والمقدر هذا كتاب العلم اي في بيانه ما يتعلق به وليس هو في بيان ماهية العلم لان النظر في الماهيات وتحقيقها من فن الكتاب وانما في انه تمام هذا الكتاب على سايرا لكتب التي نهجه لان مداره تحكم الكتب كلها على العمل وانما لم يقدم على كتاب الايمان لان الايمان يجب على المكلف اولا ثم افضل الامور على الاطلاق واشرفها وكيفا لا وهو سبب الفوز بعلا وبالنشاة الكمال وتما وبطلانه تلك فلم تقدم كتاب العلم عليه قلت لتوقف صحة سند تلك الايمان وصحيح ما يتعلق بها بين عليه اذ لانه نزل من اسمها الى هذه الامة وقد اخبرنا الكلام في كتاب الايمان فليطلبها وهذا اشارة ان العلم

الذي مصدر علمت وعلما قال الجوهري علمت الشي اعلمه علما عرفته بالكسر فهذا كالتعريف لم يفرق بين العلم والمعرفة والفرق بينهما ظاهر لان المعرفة ادراك الجزئيات والعلم ادراك الكليات ولهذا لا يجوز ان يقال الله عارف كما يقال عالم وقال ابن سينا العلم ينقسم الجهل علما وعلما وهو نفسه وجود ملكة علم من قدم علما وعلام وعلانة من قوم علامين والعلم والعلانة النسبة بينهما ان يقال اذا اريد تعريف وصف الشخص بالعلم يقال زيد علامة وعلمه العلم واعلمه اياه فتعلم وفرق بينهما يقال علمت كاذبت واعلمته كاذبت وقال ابن عبيد مثله احد هما الى ثلاث فتعلم اعلمه بالضم وكذلك كل ما كان من هذا الباب بالكسر ينسل فانه يذهب الفاء الى ثلاث في الضم كعلمته فضربته اهريه وعلمه بالشر شعر وقال يعقوب اذا قيل كم اعلم كذا فانت قد علمت واذا قيل تعلم لم تقل قد تعلمت وفيه الخصص علمت الامر اعلمه اياه فعلمه وتعلمه وقال ابو علي تعلم العلم على الاثر علامة وهي الدلالة والامارة وهاهو ضرب من العلم تولم اليقينيين ولا ينكس ومنقول كل يقين علم وليس كل علم يقينا فلذلك اليقين على خصص بعد استكمال استدلال وتطلق لغرض فيه والعلم والنظر والتفكر ومن العلم الروية وهي ضرب منه خصوصة العلم اختلفوا في حد العلم قال بعضهم لا يحد وهذا اختلفوا فيه سببه عدم تحديده تنا امام الحرمين والقاضي لسر تحديده وانا نقول به لنفسه وللقال فقال بعضهم ثم الامام فخر الدين لانه هزوريا اذ لم يكن ضروريا لزم الدور واللازم باطل فالملزوم مثل بيانه اللازمة انه لو لم يكن ضروريا لكان نظريا اذ لا واسطة ولكان نظريا لزم الدور بيانه لو لم يكن ضروريا لزم الدور واما قلنا انه لو كان نظريا لزم الدور لانه لو كان نظريا لتوقف على غيره العلم الذي لا يعلم الا بالعلم فيلزم الدور وهو محال لاستلزامه تقدم الشي على نفسه واستلزامه استناع تصوره العلم النظري وقال الامام الرازي انه يجب ولم فيه اقوال واضح الجواب انه صفة من صفات النفس توجب تميزا لا يحتمل النقيض احترز عن مثل الظن وقوله لا يحتمل النقيض احترز عن مثل الظن وقوله لا الامور الحسية كالمحسوسات والمتخيلات بحيث لا يحتمل النقيض احترز عن الاعتقاد المطابق الغير الجازم كاعتقاد المقلد المصيب وقوله لموجب احترز عن العلم الحاصل بالنظر الفاسد فانه لا يوجب العلم بل يوجب الجهل المركب وقوله الموجب اعم من ان يكون الموجب هو الدليل او غيره كالضروريات

بسم الله الرحمن الرحيم باب فضل العلم ش

كذا وقع في بعض النسخ مصدرا بالبسملة بعدها باب فضل العلم وفي بعضها لا يجب ذكر كلمة باب في الوجود هكذا كتاب العلم وقال الله تعالى الخ وفي بعضها البسملة مقدمة على العلم كتاب العلم هكذا بسم الله الرحمن الرحيم كتاب العلم وهي رواية ابي ذر والاولى رواية الاصيلي وكريمة وغيرهما اعني رواية اسقاط البسملة بين الكتاب والباب ص وقول الله تعالى يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات والله بما تعملون خبير وقوله وقل رب زدني علما ش اكتفى البخاري في بيان فضل العلم بذكر الايتين اكتفى بهما لان الفقرات الاخر الخ الفاظنة والاستدلال بيترتب ونقل الكرماني عن بعض الشافعيين ان البخاري بوب الابواب وذكر التراجم وكان يلحق بالترجمة الاحاديث المناسبة لها فلم يتفق له ان يلحق الى هذا الباب وشيء منها اما لانه لم يثبت عنده حديث بنا سبيه بشرطه واما لانه ذهل عنه ونقل ايضا عن بعضهم ان العلة في انه لم يذكر شيأ فيه قصد اسامه ليعمل انه لم يثبت عنده في ذكر الباب شيء فعند ذلك كلام فيه وجوه لا طايل تحته والاحاديث والآثار الصحيحة كثيرة في هذا الباب ولم يكن البخاري عاجزا عن ايراد حديث صحيح على شرطه او اثر صحيح

شبكة الألوكة www.alukah.net

من العلماء انما يعين مع كثرة تنقله واتساع روايته وليس سلم النعم يشبت
عندنه بانما سبب هذا الباب فكان ينبغي ان لا يذكر هذا الباب فان قلت ذكره
للاعلام بانه لم يذكر فيه شيء عندنه كما قال بعض اهل العراق قلت ذكر الباب
يحتمل هذا ايضا فلا يدل على الاعلام بذلك فلا فائدة يذكره حينئذ ثم قال الكرماني فان
قلت فما تقول فيما يترجم بعد هذا بباب فضل العلم ويتقل فيه حديثا يدل على
فضل العلم قلت المقصود بذلك التفضيل ويتقل فيه حديثا يدل على فضل العلم
قلت المقصود بذلك التفضيل غير هذا التفضيل اذ ذاك بمعنى الفضيلة اي
الزيادة في العلم وهذا معنى كثرة الثواب عليه قلت هذا فرق عجيب لان
الزيادة في العلم تستلزم كثرة الثواب عليه فلا فرق بينهما في المتعارف وفي التحقيق
في هذا الموضع ان لفظ باب العلم لا يخلو اما ان يكون مذكورا هاهنا وبعد باب وضع
العلم او ظرفه المجمل عليها عليه بعض النسخ او يكون مذكورا هناك فقط فان
كان الاول فهو تكرار في الترجمة بحسب الظاهر وان كان الثاني فلا يحتاج
اليه الا عند ارادة الذكورة مع ان الاصح من النسخ هاهنا هو الثاني والمذكور هاهنا
كتاب العلم وقول الله تعالى يرفع الله الذين امنوا الآية وليس فيه وجود باب
مضاف فيه الرضيعي فتقول ليس بتكرار لان المراد من باب فضل العلم هاهنا
التنبيه على فضيلة العلم والمراد من باب فضل العلم هناك التنبيه على فضيلة
العلم فلا تكرار حينئذ فان قلت كان ينبغي ان يقول باب فضل العلم قلت
بيان فضل العلم يستلزم بيان فضل العالم لان صفة قائمة بالعالم فذكر
بيان فضل الصفة يستلزم بيان فضل من هو قائمة به على انا نقول انا لم
يكن المراد من هذا الباب بيان فضل العالم لا يخلو بانه ذكر الآيتين المذكورتين
الترجمة ولهذا قال الشيخ قطب الدين رحمه الله في شرح بيد الآيتين
شرح جامع الاشارات ودرجات العلماء تتفاوت بحسب الاشياء الفاضلة
الاشياء وقوة العلم وضعفه للاشارة وجمعه من تخريج الى هاهنا ودرجات
وهبه عن مالك قال سمعت زيد بن اسلم يقول في قوله تعالى يرفع الله الذين امنوا منكم
من سفنا قال بالعلم وقال ابن مسعود في قوله تعالى يرفع الله الذين امنوا منكم
وهو الله العالم في هذه الآية فالحقيقة يرفع الله الذين امنوا والذين اوتوا العلم
بعلو الذين امنوا منكم ولم يوتوا العلم درجات في دينهم اذا فعلوا ما امروا
به وقيل يرفعهم في الثواب والكرامة وقيل يرفعهم في المنزل في الدنيا
والمنزلة وقيل يرفع الله درجات العلماء الاخيار على المؤمنين الذين لم يؤتوا
العلم وقيل في قوله تعالى وقل رب زدني علما اي بالقرآن فلا تنزل شيء في القرآن
ازداد به النبي عليه الصلاة والسلام علما فقيل ما امر الله رسوله بزيادة الطلب
في شيء الا في العلم وقد طلب موسى عليه السلام الزيادة فقال هل اتبعك على
ان تعلمني مما علمت رشدا وكان ذلك لما سيدل ابي انا اعلم اهل زمانه انا اعلم منك
الله اذ لم يرد العلم اليه وقوله درجات منصوب بنزع يرفع فان قلت ما وجه
وقوله الله تعالى يرفع الذين امنوا ما حظ من الاعراب قلت الذي يقتضيه
حال التركيب ان يكون مجرورا عطفا على الضمير في قوله باب فضل العلم
على تقدير وجود اما بناء على العلم في قوله كتاب العلم على تقدير عدم
وجوده وقال بعضهم ضعيف في الاصول بالرفع على الاستيناف قلت اي
اراد بالاستيناف الجواب عن سؤال هذا لا يصح لانه ليس في الكلام ما
يقتضي هذا فان اراد ابتداء الكلام فنقول ايضا لا يصح لانه على تقدير الرفع
لا يتأتى الكلام لان قوله وقوله الله ليس بكلام فاذا رفع لا بد ان يكون

غير هذا الفضل

العلم

بدل الاشتمال الكرماني

فاعلية في فضل العالم

عليه

رفعه بالفاعلية او بالابتداء وكلاهما جائز صحيح اما الاول فظاهر واما الثاني فلعدم
الخبر فان قلت اخبر محذوف تقديره قلت حذف الخبر لا يخلو اما ان يكون جوازا او وجوبا فان كان
الاول فما امتناع قيام شبيه مقامه في جواب الاستفهام على الجملة اسمية او فعلية اذا كان
الخبر محذوفا قبل قوله وليس شيء من ذلك ها هنا وان كان الثاني فاذا التزام شيء من ضمنه
شيء وليس هذا ايضا كذلك فنقول سلمنا ان ما ذكرت من مطلقات دعوى الشيخ ص

حيات

باب من سئل علما وهو مشتغل في حديثه فأتم الحديث ثم أجاب السائل

الكلام فيه على وجهين الاول ان باب مرفوع لانه
خبر مبتدأ محذوف تقديره هذا باب والثاني ان باب منصوب على صيغة
المجهول صفة من الفعل او المفعول الثاني باب عن الفعل وقعت صلة لما وقوله
ما نصب لانه بمفعول ثان وقوله وهو مشتغل في حديثه جملة وقعت حالا
من الضمير الذي في سئل وذكر فعل قائم بالفاعل وقوله ثم اجاب بكلمة ثم كان السؤال
حاصلا عقيب الاشتغال بالحديث والجواب بعد الفراغ منه الثاني وجه المناسبة
بين الباب الذي قبله وبين ما وجه الباب السابق ص ذكر الشيخ من وجه ان
ابواب الاعلام كان المذكور فيه مفضل العلم وكذا المراد التنبيه على فضل
العلم كما حققنا الكلام فيه هناك وفضل الباب فيه حال العالم المسؤول عنه
عن مسئلة معضلة لا يسأل عن المسائل المعضلات الا العالم الفاضل العامل
الداعي ولهذا قوله تعالى يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات
واما على تقدير عدم الباب السابق بالنسبة الى الشيخ فالابتداء بهذا الباب الاشارة
الى ما قيل من ان العلم سؤال وجواب والسؤال نصف العلم فختم بهذا الباب
على نهج الابواب التي تضمنها كتاب العلم لما ختمت بذكر التصديق على نهج
الابواب ص حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح ح وحدثنا ابراهيم بن
المنذر حدثنا محمد بن فليح حدثني ابي حدثنا هلال بن علي عن عطاء بن يسار
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلس
يحدث القوم جاءه اعرابي فقال متى الساعة فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحدث فقال بعض القوم سمع ما قال فكره ما قال وقال بعضهم بل لم يسمع حتى
اذا قضى حديثه قال اين ارى السائل عن الساعة قال ها انا يا رسول الله قال
اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قال كيف اضاعتها قال اذا وسد
الامر الى غير اهله فانتظر الساعة ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
رجاله وهم ثمانية الاول محمد بن سنان بكسر السين المهملة وتشديد
النون ابن هلال العوقي البصري روى عنه البخاري وابو داود وابو حاتم
الرازي قال يحيى بن معين ثقة مأمون وروى ابن ماجه وابو داود والنسائي وابن
ماجه عن رجل عنه توفي سنة ثلاث وعشرين ومائتين الثاني فليح بضم
الفاء وفتح اللام وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره حاء مهملة بن سليمان بن ابي
المغيرة وهو فليح بن ابي عبيد بن حنين وكان اسم عبد الملك وقيل فليح
واسم ابي عبيد رافع المدني وكنيته ابو يحيى روى عنه عبد الله بن
وهب ويحيى القطان وابو نعيم بن صالح بن الصقعان وآخرون قال يحيى
ابن معين ليس بحديثه بأس وقال ابن ابي مريم وفي رواية عنه ليس
بقوي ولا يحتج به وقال النسائي ليس بالقوي وقال ابن عدي هو عندي
لا بأس به وقد اعتمده البخاري في صحيحه وقد روى عنه زيد بن ابي انيسة
روى له البخاري ومسلم وابو داود والترمذي وقال الحاكم واجتمع البخاري

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وسلم عليه بيد اخر وهما عنه بيد الاصول بعد كذا ومسكن الغلب فيه الى فتيل
توفي سنة ثمان وستين ومائة اخبرنا ابو اسحاق ابراهيم بن المنذر بن عبد الله بن
ابن عبد الله بن المنذر بن المغيرة بن عبد الله بن خالد بن خام بن خويلد القرشي
الحزامي ابو المنذر المدني ابو اسحاق روى عنه ابو حاتم الرازي وابن ماجه وغيرهم
وروى البخاري عنه وروى ايضا عنه محمد بن غالب عنه وروى النسائي عن
رجل عنه وهو ثقة مأمون قال النسائي ليس به باس مات سنة خمس وثلاثين
بالمدينة الرابع محمد بن فليح المذكور روى عن هشام بن عروة وغيره وروى
عنه هارون بن موسى الفروي وغيره ليس به معين وقال ابو حاتم ما به باس
ليس بذاك القوي مات سنة بضع وتسعين ومائة روى له البخاري في الشواهد
وهنا جاء الخامس ابن فليح المذكور السادس هلال بن علي وقيل هلال بن ابي
ميمونة وقيل له هلال بن هلال بن اسامة نسبته الى جده وقد يطلق ابعته
والكل واحد قال مالك بن هلال بن ابي اسامة تابعه علي ذكر اسامة بن زيد الليثي
وقال هو الفهري او القرشي العدني وهو من صغار التابعين وشيخه في هذا
الحديث من اسماعهم سمع انسا وعنه وقال ابو حاتم يكتب حديثه وهو شيخ
قال الواقدي مات في اخر خلافة هشام روى له الجماعة السابع عطاء بن ابي
ميمونة بنت الحارث وقد تقدم ذكره الثامن ابو هريرة وقد تقدم ذكره
ايضا **بيان الانساب** الباهلي بالموحدة نسبة الى باهلة بنت صعب
ابن سعد العشيرة بن مالك بن كنانة ومالك هو جماع بدع الى سويد وينتهي النسب
للعملة والاولى هنا لقاف نسبة الى العوقة او هي من عبد القيس ولم يكن
محمد بن سنان من العوقة وانما قيل لهم كانوا لهم محلة بالبصرة فنزل عندهم نسب
اليه العوقة الحزامي بضم الحاء المهملة وبالزاي نسبة الى خزامة وهو عمرو
ابن ربيعة وقال ابن ماكولا على الخزاعي بزيادة الالف وبعد مضاعفة فالزاي بزيادة الالف نسب
الى خزامة وهو عمرو بن ربيعة وبعد مضاعفة بطن وهو خزامة بن مالك بن
عدي الخزاعي بزيادة اسد بن خزيمة خزام بن خويلد بن اسد والغيضة قرية خزام
ابن سعد بن عمرو بن قزاز النمري بكسر الغين نسبة الى غيضة بن مالك بن النضر
ابن كنانة **بيان ظائف اسناده** منها فيه التحديث والعنعنة والجمع
والتحديث بصيغة الافراد وهو قوله حدثني واذا احدث ومعه غيره يقول
حدثنا وفيه العنعنة ايضا ومنها ان اسناد احد محمد بن سنان
عن فليح عن هلال عن عطاء عن ابي هريرة والاخر عن ابراهيم بن المنذر عن
محمد بن فليح عن ابيه عن هلال الخ وهذا اثر من الاول بواحد ومنها ان رجال
الاسناد الاخير كلهم مدنيون ومنها ان بين غالب الشيخ قيل قوله وحدثني ابراهيم
ابن المنذر صورة ح وهي جملة معترضة قيل انها حاء ما دخلت التحويل
لتحويل من اسناد الى اخر ويقال انها ابتدا اي اليها حاء وسيتضح في تحويل
الاسناد هنا قيل انها من حال بين الشيئين اذا حجز لكونها حالة بين الاسناد وانه
لا يلتفت عند الانتهاء اليها بشيء وقيل انها رمز الى قول المحدث بالهمز اذا
وصلوا اليها يتعاونون الحديث وقد كتب جماعة من حفاظ عراق العجم موضعها
صح فيشعر انها رمز صحيح وحسن هنا كذا به صح للابتداء وهم انه سقط
من الاسناد الاول وهي كذلك في صحيح مسلم خليفة في التاريخ **بيان**
تعدد موضعه وبيان اخرجه غيره اخرجه البخاري هاهنا كما ترى واخرجه
ايضا في الرقاق مختصرا عن محمد بن سنان عن فليح بن سليمان عن هلال
ابن علي به ولم يخرجه من اصحاب السنة غيره **بيان اللغات** قوله اعرابي

هو الذي

هو الذي يسكن البادية وهو منسوب الى الاعراب ساكني البادية من العرب
الذين لا يتجولون في الامصار ولا يدخلونها الا لحاجة والعرب اسم لهذا الجيل
من الناس لا واحد له من لفظه وسموا اقام بالبادية او البدو والنسبة اليه عربي
وليس الاعرابي جيلا للعرب ولم يعرف اسم هذا الاعرابي قوله الساعة قال اهل
اللغة الوقت الذي تقوم فيه القيامة وسميت بذلك لانها تفجأ الناس في
ساعة فتموت الخلق كلهم بصيحة واحدة وفي الصحاح الديمومة قلت
احد سوعة قلت الواو انما تحمل كما وانتفاح ما قبلها قلت وصد منه كذا
الشيء فتوصد اذا اهمله تحت راسه والمعنى اذا فوض الامور واسند في الطبايع
اذا وصد الامر الى غير اهله كذا في كتاب الروضة ابي اسحاق وجعل اليهم وقلده
وعند النسائي اسند فقال الذي احفظ وسد فقال هما بمعنى تمام اتفاقي
هكذا قال وقد حكوا الوساد والساد والتثليث فيهما واحد والمراد هنا عبد الاثاث
ولعلها صورة الهزة والوساد ما يوضع عليه للنوم يقال اساد واساد وساد
وفي العباب الوساد والوساده والوسن الخدة والجمع وسد ووساد وروى سعت
كذا اي جعلته له وساده وقوله سدا الشيء جعله تحت راسه فقال بعضهم قوله وسد
اي جعل له غيره اهله وساده اثاث ليس معناه كذا بل المعنى اذا وضعت وساده
الامر لغيره اهلها والمراد من الامر وجنسه الامر الذي يتعلق بالمعاش فاذا وضعت
وساده لغير اهلها انتهاء وفي تخصيص علي بالذكر من بينهم عن تنبيه على ان
من الانتظار **بيان الاعراب** قوله بينما اصله بين ضمت بين مزيدة عليه ما هو ظرف
زمان بمعنى الفاجاة قوله يحدث النبي عليه الصلاة والسلام مبتدا وقوله يحدث انما
جاز ان الفعل والفاعل والمفعول خبر وجدت يقتضي شيئين واحد
المفعول بن هنا هنا محذوف لدلالة السياق عليه والمقوم هو الرجال دون النساء
وقد اخذ النساء فيه على سبيل التبع لان قدوم كل نبي رجال ونساء وجمعه اقوام
وجمع المرء قادم وقوله في مجلس قال قوله جاء اعرابي جملة من الفعل والفاعل
اعرابي والفعول وهو الغير المنصوب فيه جاء الماء بدا اي الذي صلى الله عليه وسلم
وهي جواب بينما وهو العامل فيه بينما وهو العامل فيه بينما قال الاكمل لا يصح
فيه جواب لان اذا وان قال عيني بالعكس والصحيح معه لورود الحديث
هكذا وقيل بينما ظرف تتضمن معنى الشرط فلذا احتاج جوابا وفيه نظر
قوله من اساعة مبتدا وخبره كائنة مني هنا للاستفهام قوله يحدث ابي كيف
القوم وفي بعض الروايات بحدثه بحرف الجر وفي رواية المستملي والحموي
بحدثه زيادة الهاء وليست في رواية ابا ذر وابن السكن وفيه لا يسمع
علي الاعرابي والمراد المتكلم الذي كان فيه فان قلت ما
محل يحدث من الاعراب قلت محلها النصب على الحالية من الضمير الذي في مني
قوله فقاله بعض القوم من هنا الى قوله سمع جملة معترضة فان قلت هل يجوز
الاعتراض بانا قلت نعم فان قلت سمع ابي الذي على الله عليه وسلم فعلها قال
ابي الاعرابي وما موصولة وقال جملة صلتها والعايد محذوف اي ما قاله والجملة
منصوبة صح ويجوز ان يكون ما مصدرية اي سمع قوله وكذا الكلام في قوله فكره
ما قاله قوله بل لم سمع قال الكرماني في علام عطف بل لم سمع اذ لا يصح ان يعطف
على ما تقدم اذ الاضراب انما يكون عن كلام تقدم بل لا يصح عطف اصلا على
كلام فيما اذا عطف قلت لانسلم امتناع صحة العطف ولا اضراب بين كلامين
متكلين وما الدليل عليه مسلما فلم يجوز ان يكون الكلام الاول كلاما تاما
قال البعض الاخر للبعض الاول بل لم يسمع او كلام البعض الاخر فيما تقدم

هو الذي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لفظ سمع قبله كأنه قال سمع بل لم يسمع قلت هذا كلام نفسي من عدم الوقوف
على اسرار العربية تتمثل التحقيق ها هنا ان كلمة تحرف اصلها فان تلا
جملة كان معنى الاضراب اما الابطال واما الانتقال من غرض الى غرض وان
تلاها مفرد فهي عاطفة وها هنا تلاها جملة اعني جملة قوله لم يسمع فكان الاضراب
بمعنى الابطال فوله اذا انتفى يتعلق بقوله فيض يحدث الا بقوله لم يسمع قوله
قال اني اراد السائل ابي قال النبي عليه الصلاة والسلام وقوله اراه بضم الهمزة معناه
اظن وهو شك من محمد بن يحيى وبرواية الحسن بن سفيان وغيره ومن عثمان بن
ابي شيبة عن يزيد بن عن محمد بن يحيى من غير شك وفي لفظ قال اني السائل
فان قلت السائل مبتدأ خبره ماذا قلت مر فوع على الابتداء وخبر قوله اني وما بين قوسا
وابن سواد عن المكان تنحيه ليتفهما حرف الاستفهام وقعل بسهم السائل
بالرفع على الحكاية خطأ بل هو مرفوع على الابتداء كما قلت وقوله اراه جاءت
معترضة بين المبتدأ والخبر والجملة اعني اراه قال اني السائل فوله قال اي
الاعرابي هاهنا حرف التنبيه وذي العباب ها بالمد تنكيتية بمعنى جلا وقال
الجوهري ها قد يكون جواب الشرط وقد تقصد ايضا ها مقصورة للتنبيه
اذا قيل كذا ابن انت تقول ها انا ذا قول انا مبتدأ وذا خبره ويجوز في ابي الامر
والنصب فاما تركي اياها على حدها في المرفوعين السؤال والجواب لان المقام كان
مقام المقاولة والمراجعة بحيث ذكر كأنه لما قال الاعرابي ذلك سأله سائل ماذا
قال عليه السلام فيه قائلا في جوابه والنكس قوله اذا اضيعت الامانة جملة اذا
تتضمن معنى الشرط ولهذا جاء جوابها بالفاء وهو قوله فانتظر الساعة قوله
قال كيف اضاعتها ابي قال الاعرابي كيف اضاعة الامانة وفي بعض النسخ
قال بالفاء وما بعده من قال في الى قوله عن كيفية السؤال عن كيفية
الاضاعة مستفرع عليه بالفاء فلهذا عممتها بالخلاف اختيه قوله قال اذا وسد
الامر الى غير اهله جواب لقوله كيف اضاعتها فان قلت السؤال انما هو عن
كيفية الاضاعة فما قوله كيف والجواب هو بيان الاضاعة لا بيان الكيفية فما وجهه
قلت ذكر منتهى للجواب اذ يلزم منه بيان كيفية الاضاعة بالنص وسد المذكور
قوله فانتظر الساعة انما فيه للتفريع او جوابه شرط محذوف وجوابه
الامر كذلك فانتظر الساعة وليست هي جواب اذا التي في قوله اذا وسد
الامر الى غير اهله لانها لا تقتضي هاهنا معنى الشرط فان قلت كان ينبغي
ان يقال لغير اهله قلت انما قال الى غير اهله ليدل على معنى متضمن الاسناد
بيان العامل فوله من اضاعة اي من تكون اضاعة قوله فكونوا ما قال
اي فكونوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال الاعرابي فلهذا لم يلتفت الى الجواب
فلذلك حمل الصحابة رضي الله تعالى عنهم الغفلة فهم من قال سمع منكم ومنهم
من قال لم يسمع ولذلك لانه عليه الصلاة والسلام كان يكره السؤال عن هذه
المسئلة بخصوصها فلهذا ابن السائل عن اضاعة امانته عن زمان اضاعة قوله
اذا وسد الامر الى غير اهله يعني الامر الذي تتعلق بالدين كالخلافة والقضاء
والافتاء ونحو ذلك وقيل اي بولاية من ليس من اهل الدين والامانة ودين بينهم بحيث
لا يظلم والمجرم عند ذكر تكون الامانة قد ضيعوا الامانة التي فرض الله
عليهم حتى يرتكبوا المحاذير ويخونوا الامين وهذا انما يكون اذا غلب الجهل وضعف
اهل الحق عن القيام به فان قلت ما الجواب عن السؤال ها هنا وهل يجوز
ان يجيء فيما يتعلق بالدين قلت الجواب هو جميع الاول بطريق السبع
فتتمثل الاسئلة باستخدام الجواب ها هنا لان المسئلة ليست مما يجب

تعلمها

تعلمها بل هي مما لا يكون العلم بها الا سببا قريبا والجهل بها سببا في تضييع الامانة
ذكر وكان يحتمل ان يكون النبي عليه الصلاة والسلام شغلا بغيره ذلك الوقت بما كان
اهم من جواب هذا السائل ويحتمل انه اخر انتظارا للوحي او اراد ان يتم حديثه
قبلا يختلط على السامعين ويحتمل ان يكون بغيره ذلك الوقت في جواب سائل آخر سمعه
فكان احق بتمام الجواب **استنباط الفوائد** وهو على وجوه الاول فيه وجوب تعليم
السائل العالم اجنبي عن الذي سأل عنه الثاني فيه ان من ادب المتعلم ان لا يسأل
العالم ما دام مشتغلا بحديث او فيه لان في ذلك قطع الكلام الذي هم فيه
ان لا يقطعه عليهم حتى يتم الرفيق المتعلم وان جفي فيه سوء الادب
او جهل لانه عليه الصلاة والسلام لم يوبخه على سؤاله قبل اكمال حديثه الرابع فيه
مراعاة العالم عند عدم فهم السائل لقوله كيف اضاعتها الخامس فيه جواز
استماع العالم في الجواب بان يتنحى منه اذا كان ذلك طريق او المصلحة السادس
فيه التنبيه على تقدم الاستفهام في السؤال لانا قلنا انه يحتمل ان يكون تغيير
الرسول الله عليه الصلاة والسلام الجواب لكونه مشغولا بجواب سائل اخر
فنبه على ذلك انه يجب تعليم المتعلم والمتعلم والمدرس تقديم الاهم على المهم
بالمستفتي

صاحب من رفع صوته بالعلم

ابي هذا باب من رفع صوته فالباب خبر مبتدأ محذوف مضاف اليه من وهي
موصولة ورفع صوته جملة صلتها فان قلت كيف يتصور رفع الصوت
بالعلم والعلم صفة معنوية قلت هذا من باب اطلاق اسم الدال على الدال
والمقصود من رفع صوته كلام يدل على العلم فان قلت ما وجه المناسبة بين
البابين قلت من حيث ان المذكور في الباب السابق سؤال السائل عن
العلم والعالم قد يحتاج الى رفع الصوت في الجواب لاجل غفلة السائل وغفلة الحاضرين
اذا كان سؤاله وقت اشتغال العالم بشيء وهذا الباب يناسب ذاك
الباب من هذه الحيثية **ص** حدثنا ابو الوليد حدثنا ابو عوانة عن ابي
بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنهما قال
تخلف النبي عليه الصلاة والسلام عنا في سفرة سافرناها فادركنا وقد
ارهقتنا الصلاة ونحن نتوضأ فجعلنا نمسح على ارجلنا فنادى باعلى صوته
ويل للاعقاب من النار مرتين او ثلاثا **ش** مطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وهي في قوله فنادى باعلى صوته وهو رفع الصوت **بيان رجاله**
وهم خمسة الاول ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي وقد تقدم الثاني ابو
عوانة بفتح العين المهملة الوضاح اليشكري وقد تقدم الثالث ابو بشر بكسر
الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر بن اياس اليشكري المعروف بابن
ابي وحشية الواسطي وقيل البصري قال احمد ويحيى وابو حاتم ثقة وقال
ابن سعد ثقة كثير الحديث مات سنة اربع وعشرين ومائة روى له الجماعة
الرابع يوسف بن ماهك بن بهزاد بكسر الباء الموحدة وقيل بفتحها ايضا والاول
اصح وابو الوليد المكي الفارسي الاصل تابعي روى عن عمرو بن حريث وعائشة وغيرهما
وعنه ابنه ماهك قال يحيى ثقة توفي سنة ثلاث عشرة ومائة روى له
الجماعة وبين في سنة وقد ذكرناها وهو ماهك بفتح الهاء فيما ينصرف لانه
اسم اعجمي علم وفي رواية الاصيلي منصرف وقال بعضهم كأنه لحظ فيه الوصف
ولم يبين ما ذا الوصف وقد لحظ هذا من كلام الكرماني فانه قال فان
قلت العجمة والعلمية فيه عتيد قول الاصيلي انه منصرف فلت شرط العجمة

اوجه

فه

فه

النعاة

منقوص وهو العلة في النحو لانها هكعضا . التمرين فهو اي الوصف
اقرب ثلث كلمتها ثم تحقق كلامه والتحقيق فيه ان من منعه الصرف نظر
لحظ فيه العلمية والعجمة أما العلمية فظاهر واما العجمة فان ماهك بالفارسية
تقيضها . وهو الفتى بالعربي فكانهم انهم اذا صغروا الاسم أدخلوا في
آخره الكاف وانما ان يصرف فانه يلاحظ فيه معنى الصفة لان التصغير من
الصفات والصفة لا تجامع العلمية لان بينهما تضاد فحينئذ ينتفي الاسم
علة واحدة فلا يمنع من الصرف ولو جود الكسر فيه الما يكون مبنيا هنا
فلا يمنع من الصرف اصلا لانه حينئذ يكون اسم فاعل من هكت الشيء اذا هتكته
هكا اذا بالغت في سحقه تالون وهو بعد في الثياب هكت الشيء اذا هتكته
او يكون من هكة الثياب بالضم وهو ما تتلاه وارتدا وذكر الصغاني
هذه المادة ثم قال عقيبها ويقال ان ماهك ان تابعين التفلت ويكن ان
يقال انه عن قريب يكون الها مفتوحة حتى لا يكون عملا منقولا من ماهك وهو
فعل ماض من الما هكة وهو الجمد في الحاجين الرفيعين فعلى هذا الاحتمال
صرفه اصلا للعلمية والتركيب وقال ابو الدرقطني ياهك اسم امه وانا
على انه اسم ابيه واسم امه سيكة وهو عبيد بن المدبي ان يزيد بن ماهك
ويزيد بن ماهك واحد قلت فعلى قول الدارقطني يمنع من الصرف اصلا
للعلمية والتانيث فافهم بيان لطائف اسناده منها ان فيه التحديث
والعنعنة ومنها أن رواته ما بين بصري وواسطي ومكي ومنها ان فيه رواية
كبير عن الصغير حدث ابن النعمان عارم بن الفضل واتصفي عليه
ابي النعمان ذكر تقدم بعضه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري
ها هنا عن ابي النعمان وفي العمل ايضا عن مسدد وقد اوهمتنا الصلاة
صلاة العصر وفي الطهارة عن موسى بن اسماعيل وفيه فادركت وقد اوهمتنا
العصر واخرجه مسلم في الطهارة عن شيبان بن فروخ وابي كامل الجحدري
عن ابي عوانة به واخرجه النسائي في العمل عن ابي داود الحراني عن ابي الوليد وعن
معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن ابي عوانة عن ابي بشر عنه به
واخرجه ابن ماجه عن داود المكي عن سهل بن بكار عن ابي عوانة به
بيان الثمانة قوله تخلف ابي تاخر خلفنا قوله فادركنا ابي لحقنا قوله
وقد اوهمتنا الصلاة اي اعتقدنا الصلاة وقتها ابي حلت الصلاة اذا
وقيل قد اجملت لنا الصفة فتفتنا وقال ابن التين في قوله اوهمتنا اي
وبقال بالكسر وهو الذي اجمله صيغة الوقت ان يطرق وفي المرعبة قال
ابن زيد وهمتنا الصلاة بالكسر وهمة ما جانت وارهمتنا عن الصلاة
ارهاما اخرونا هاهنا وقتها وقال صاحب العين استاخرنا عنها حتى
تدنو وقت الاخرى وارهمتنا الشيء رهمتا اي دنوت منه وفي المحكم
ارهمنا الليل دنا ما وارهمتنا الصلاة رهمتا جانت وفي رهمتنا
الصلاة غشيتنا وفي الاستناقة للدربي اصل الرهمة الغشيان
وكذا قال الزجاج وقال ابو نصر رهمتني دنى منى وقال ابن الاعرابي
رهمته وارهمته بمعنى دنوت منه وقال ابو زهير رهمته بالكسر
يرهمه رهمتا اي غشيته قال الله تعالى ولا يرهق وجوههم قتر ولا ذلة
وقال ابن زيد ارهمته عمدا اذا كلفته اياه يقال لا تكلفني ما ارهمتك اي
لا تفسرني لا اعسرك وقيل في قوله تعالى وراتى رهقتني من امره عسرا
اي لا تحملني اجي من مقامي رهقته اذا غشيته وقيل لا تحملني ويجيء فيه

قوله ابي

قوله ابي زيد لا كلفني قوله وقيل وقيل وقيل قال لك وقيل مجالا يستغفر من
عليه ومن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه وقيل داود في تيجيم لو رسلت فيه
لما منعت منه وقيل صديدا هل النار قلت وقيل من الصاد من الغين لا اضافة
لها وفي كلمة عذاب وهلاك قوله للاعتاب جمع عتب مثال كبد وهو الشاخص
الذي يمسك موضع شراك النعل وقال ابو حاتم عتبته وقفته مثال كبد وهي
وهي من ثلثة ولم يكسر ولا العين كما يجيء كبد وكتف وقال النضر شبيل
العقب يكون في المتن والساقين مختلط بالحمر مشتة فيه مشتان وبعد
ويتخذ من اللحم جسوء منه اثر تر واما العصب فالعلبا الغليظ ولا
حس فيه وقال الليث العقب موضع القدم وهو العصب لان العقب
تلا الارض عقب ما اصاب الارض من موخر الرجل اي موضع الشراك
في المخصص عرش القدم اصول سلاميها المنتشرة التي ينبت الاصابع
وقدمها موخرها الذي ينضل وهو موضع القدم وهو موضع الشراك من
خلقها بيان الاعراب قوله تخلف فعل وفاعله النبي عليه الصلاة والسلام
قوله في سفرة نصب على الحال قوله مسافرنا جملة في محل نصب عليه
انها صفة لسفرة والضمير المنصوب فيه وقع مفعولا مطلقا ايضا فرنا
فعل السفرة وذلك نحو قولهم زيدا ظننه منطلقا ايه زيد ينطلق اظنه
الظن او ظننا قوله فادركنا بتشديد الكاف جملة من الفعل والفاعل والمفعول
المرفوع فيه والمنصوب وهو قوله ثانيا وقد اوهمتنا الصلاة جملة وقعت
حالا قال ابن مالك وربما وقع بعد الصلاة على انها الفاعل ورد بان اوهمتنا الصلاة
بالنصب على انها مفعول ايضا ورد بان الصلاة قلت رويت في وجه الرفع وجها
ايضا احدهما ارهمتنا بتا نيث الفعل بالنظر الى لفظ الصلاة والاخر
ارهمتنا بدون التا لان تانيث الصلاة غير حقيقي قوله ونحن نتوضا
جملة اسمية وقعت حالا ايضا قوله فجعلنا هو من افعال المقاربة ويبنى على
استعمال كاد وهو انه يرفع الاسم وينصب خبره مثل مضارع فيقال ان مثاله
باسم الفاعل من كاد وزيد يكاد يخرج ابو خارجا او غاتركه ان يخرج كاد وانشد مع
هذا لان كاد البلغ في تقريب الشيء من الحال الا ترى انك اذا قلت كاد يقوم
الشخص تتقرب به كان للعين قرب فرجها جدا وعسى اذهبه في الدلالة
على الاستقبال الا ترى انه تقول عسى ان يدخلني الجنة وان لم يكن
هذا شديد القرب من الحال فلما كان اصل عسى هذا جرى مجرى الاستقبال
مع كاد واثبت مع عسى وقد شبهه بعسى من قال كاد من طوى الا
ان هذا صحيحا ثم قوله نابذ مجعلا اسم جعل وقوله تسبح خبره وقيل من فتح
على انه بتدا والمخصص كونه مصدرا وفي سبحان الله ما كان سلام عليكم
وعلى قوله للاعتاب قوله من ان ركلة من ركلات كان في قوله ما جنبوا
ارجس من الاوثان ويجوز ان يكون بعضا في كان في قوله فنابني اذا نوى
بالصلاة ان يوم الجمعة ابي يوم الجمعة قوله من ثنتين ثنتين صفة
ويجوز على ثلاث وانتصاب كلها قوله اوثلاث شكت عبد الله بن عمر بيان
المعاني قوله تخلف عنا ابي النبي عليه الصلاة والسلام في سفرة هذه
السفرة تفسرت في بعض طرق رواية مسلم بعضنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة حتى اذا كنا في الطريق تعجل
قوم عند العصر فتوضاوا وهم عجال فانتهينا اليهم وا عقابهم تلوح
ثم يجيبها الماء قال النبي عليه الصلاة والسلام ويل للاعقاب من النار

الألوكة
www.alukah.net

اسبغوا الوضوء قوله ويل لاعقاب من النار هي صلاة الظهر على ما جاء في رواية مسلم مصرحة وكذا في رواية البخاري من طريق مسدد على ما ذكرنا قول وكنا نتوضأ مجتمعين عشي على ارجلنا فقال النافي معناه ما ذكرناه والمراد بالاعقاب ما يلي الكعبين من الرجلين وليس معناه ما اشار اليه بعضهم انه ويل على انهم كانوا يجحدون فيها هم اني عليه الصلاة والسلام قد ذكر وامرهم بالغسل فظنوا ايضا لو كان غسلا لامرهم بالاعادة لما صلوا وهذا لاجتهاد فيه لقائله لانه عليه الصلاة والسلام قد اعلمهم بانهم مستوجبون النار فكيف يعلمهم بقوله ويل لهذا عقاب من النار وهذا لا يكون الا لترك الواجب وقد امرهم بالغسل بقوله اسبغوا الوضوء ولم يأت انهم صلوا بعد الوضوء ولا انها كانت معادة فيجب فيلزم امرهم بالاعادة وتأول الطحاوي ما لخصه انهم كانوا يمسحون عليها مثل مسح الرأس ثم ان رسول الله عليه الصلاة والسلام علمهم بعد ذكر فاسرهم بالغسل فمنذ يدل على انتساخ ما كانوا يفعلونه من المسح وفيه نظر لان قوله فمسح على ارجلها يحتمل ان يكون معناه يغسل غسلا خفيفا متقاربا حتى يرى كالمسح والدليل عليه ما في الرواية الاخرى رأى قوما توضؤوا وعراقيبهم تلوح فنادى بأعلى صوته ويل للاعقاب من النار فهذا يدل على انهم كانوا يغسلون ولكن غسلا غير بالغ كالمسح فلذلك قال اسبغوا الوضوء وايضا انما يكون الوعيد على ترك الفرض والقوم يكتفون بالغسل في الاول فرضا عندهم لما توعد الوعيد لان المسح لو كان هو الفرض فيما بينهم كان ياسرهم بتركه والتفاوت الى الغسل بعد الوعيد ولا جل ذلك قال انا نجد في ما عندنا غسلا كما ذكرنا انفا والصلاة جاء تارة ان امر الله صلى الله عليه وسلم باسباغ الوضوء وتارة بالمسح عليهم فدل ان الغسل يدل على انه وظيفة الرجلين هو الغسل لا المسح لانه انما يجب المسح كذلك هو قد امرهم بالغسل بقوله اسبغوا الوضوء فيرجع الامر الى الاسباغ اما ان يكون الغسل والامر بالغسل هو الوعيد لانه لا يكون الا بترك واجب فلما لم يذكر الوعيد دل على عدم استحباب الرجل واجيب بانه قد ترك الاحاديث الصحيحة والمعنى فيكون قوله لم يمسها الماء اي بغسل جاء ان المسح يكون الوعيد وقع على الانتقاص على المسح دون الغسل تلك هذا الذي ذكرنا وعليه الذي ذكرنا ومن ينقب هذا يجد ان الله سبحانه وتعالى اعلم

باب غسل الرجلين حدثنا واخبرنا وانبأنا

اي هذا باب يذكر فيه بيان ثبوت الحدث حدثنا واخبرنا وانبأنا هذا فيه فرق ام لا قد ذكرنا والمراد بالحدث النوعي وهو الذي يحدث عند كل الاصطباح وهو الذي يشتغل الحديث النبوي فاذا قلت ما وجه ذكر هذا الباب في كتاب الصلاة وما وجه المناسبة بينه وبين الباب الذي قبله قلت اما ذكره فللتنبيه على انه ينبغي كتابة عمل المسندات المروية عن النبي عليه الصلاة والسلام وما ذكر من كتاب العلم فظاهر لان ذلك من جملة ما يحتاج اليه المحدث في معرفة الفرق بين الالفاظ المذكورة لغة واصطلاحا واما وجه المناسبة بين البابين فوجوه حيث الذكور في الباب السابق رفع العلم صدره بالعلم يستلزم كما هو مذهب ذلك ويطلب منهم بالرواية منهم فعند الرواية والنقل منه لابد من ذكر ملتقطة من الالفاظ المذكورة فحينئذ فلهم الاحتياج الى معرفتها لغة واصطلاحا ومن حيث الفرق بينهما وجمعه وفي بعض النسخ اخبرنا وحدثنا وانبأنا

ص وقال الحميدي كان من عيينة حدثنا واخبرنا وانبأنا وسمعت ش الحميدي يتم الحافظ ابو بكر بن عبد الله بن الزبير القرشي الاسدي المكي احد مشايخ البخاري وقد مر ذكره وتنقيب الباب بمثله فتنبه عليه انا فاعتا

والقرينة العرف الشرعي اذ المعهود مسح ذلك وهذا نبه نظر لانهم ما كانوا يمسحون مثل مسح الراس وانما كانوا يغسلون ولكن غسلا خفيفا فلذلك اطلقوا عليه المسح وقد حققناه من قريب وبينا ما قيل لم هص الاعقاب بالعذاب واجيب لانها العضو الذي لم تشمل ذمة الفرضين في الحديث ويل للعقب من النار اي لصاحب العقب المقصر عن غسلها كما قاله واصيل الفرض اي اعلموا ان العقب يعض بالموم من العقاب انما فضي فيه غسلها وفي المنتقي من الدقة وفي الحديث دليل على ان العقاب من النار انما يتسلط على اسباغ الوضوء وهو التكميل والاتمام والتسريع المشمول وبينا ما قيل الان والاتمام في الاعقاب واجب بانها للعقاب اي للاعقاب التي راها كذلك لم يمسها الماء او يكون المراد الاعقاب التي صفتها هذه لا كل الاعقاب وبينا ما قيل ان اللام للاختصاص اذ في الحديث ان اللام تستعمل في الخير وعليه اشتمل كما كتبته وعليها ما اكتسبت واجيب بانها للاختصاص هنا ايضا كما في قولهم لك ولعدوك عذاب اليم تلك وقد تستعمل اللام في شيء على وقالوا ان اللام بمعنى على واسلمت لها وبمعنى عليها وبينا ما قيل كيف اذرت الصحابة رضي الله عنهم الصلاة عند ان رأت اعقابهم واجيب بانهم انما امروها عند ظنها ان يصلوها بعد النبي صلى الله عليه وسلم لتفضل صلاة سمعه فلما فات الفوات استحبوا ان لم يعلموا النبي عليه الصلاة والسلام وبينا ما قيل روى مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي عليه السلام مر برجل لم يغسل عقبه فقال ويل للاعقاب من النار وذكر حديث مسلم عن عبد الله عمرو الذي مضى ذكره عن قريب وفيه فانتهينا اليهم واعقابهم تلوح لم يمسها الماء فقال عليه الصلاة والسلام ويل للاعقاب من النار وهذان الحديثان تصريحا بان الوعيد وقع على عدم استيعاب الرجل بالماء وحديث البخاري يدل على ان المسح لا يكون من الغسل فيه الرجل واجيب بانه قد ترك الاحاديث الصحيحة والمعنى فيكون قوله لم يمسها الماء اي بغسل جاء ان المسح يكون الوعيد وقع على الانتقاص على المسح دون الغسل تلك هذا الذي ذكرنا وعليه الذي ذكرنا ومن ينقب هذا يجد ان الله سبحانه وتعالى اعلم

باب غسل الرجلين حدثنا واخبرنا وانبأنا

اي هذا باب يذكر فيه بيان ثبوت الحدث حدثنا واخبرنا وانبأنا هذا فيه فرق ام لا قد ذكرنا والمراد بالحدث النوعي وهو الذي يحدث عند كل الاصطباح وهو الذي يشتغل الحديث النبوي فاذا قلت ما وجه ذكر هذا الباب في كتاب الصلاة وما وجه المناسبة بينه وبين الباب الذي قبله قلت اما ذكره فللتنبيه على انه ينبغي كتابة عمل المسندات المروية عن النبي عليه الصلاة والسلام وما ذكر من كتاب العلم فظاهر لان ذلك من جملة ما يحتاج اليه المحدث في معرفة الفرق بين الالفاظ المذكورة لغة واصطلاحا واما وجه المناسبة بين البابين فوجوه حيث الذكور في الباب السابق رفع العلم صدره بالعلم يستلزم كما هو مذهب ذلك ويطلب منهم بالرواية منهم فعند الرواية والنقل منه لابد من ذكر ملتقطة من الالفاظ المذكورة فحينئذ فلهم الاحتياج الى معرفتها لغة واصطلاحا ومن حيث الفرق بينهما وجمعه وفي بعض النسخ اخبرنا وحدثنا وانبأنا

ص وقال الحميدي كان من عيينة حدثنا واخبرنا وانبأنا وسمعت ش الحميدي يتم الحافظ ابو بكر بن عبد الله بن الزبير القرشي الاسدي المكي احد مشايخ البخاري وقد مر ذكره وتنقيب الباب بمثله فتنبه عليه انا فاعتا

الألوكة
www.alukah.net

هذا القول فيه تحميم الفرق بين هذه الالفاظ الاربعة نقل هذا عن شيخه الحميدي
والحميدي ايضا نقل ذلك عن شيخه سفيان بن عيينة وهذا يطابق ما ذكر فيه
بعض الشيخ وقال ابن الحميدي وفي رواية كرمية والاصيلي وكذا ذكر ابو نعيم في
المستخرج وليس في رواية كريمة وانبأنا ابو الهيثم في رواية ابي ذر سمعت ابا عبد الله
قال الحميدي يا ابا عبد الله سمعه منه فيحتمل الواسطة وهو احوط من تسمية
من حدثنا وعن سوى كان زيادة لنا اذا لم يكن لانه يقال ليس هذا كذا ذكر بخلاف
حدثنا فانه يقال في جميع النقل والتحميل وقال حنبل عن احمد اذا قال الشافعي
كما قال البخاري فيه قال لي فلان وعن فلان في مناولة وقال الشافعي اذا قال
انه يحدث فيه السماع من لفظ الشيخ اذا قال فيه حدثنا واخبرنا
وانبأنا وسمعت يقول وقال لنا فلان وذكرنا قلت وانبه ذا هو الصحيح وهو
هذا المذهب ابن الحاجب وقيل هو فيه عن الحاكم انه مذهب الائمة الاربعة
وهو عند جماعة من المحدثين منهم الزعفراني ويحيى القطان وقيل انه قول
معظم المحدثين والكوفيين فلذلك اختاره البخاري ينقله عن الحميدي عن سفيان
ابن عيينة وقال حرملة المصري هذه القراءة على الشيخ الا هو عندنا مثل حدثنا فلان
قراءة عليه واخبرنا وهو عند هب الشافعي واصحابه وصالح بن الحارث وجمهور اهل
المشرق ونقل عن اكثر المحدثين منهم بن جريج والاوزاعي والنسائي وابن وهب
وقيل ان عبد الله بن وهب اول من ادخل هذا المشرق بمصر وصار هو واشياخ
الغالب على اهل الحديث والاصح ان بينهما فيه ان اصطلاح منهم الراوية التفريق
بين الالفاظ وخصصوا قراءة الشيخ بحدثنا دفع اشعاره بالنطق والكتابة فقط
واخصت الثانية بقوله تفصيلا اخبرني وهو اجازة متى سمع وعنه من لفظ الشيخ اخبره
فقال حدثني او اخبرني او سمعت وبني سمع مع بقي جميع فقال حدثنا واخبرنا
وبين ما نفسه على الشيخ اذ قوله قال اخبرني وخصصوا الانبا بالاجازة
التي يشافه بها الشيخ من يخبره وكل هذا مستحسن وليس بواجب عند قوم لان
هذا اصطلاح وقد تنازعه فيه وقال بعضهم التحديث والاخبار والانبا مترادفة
وهذه الالفاظ فيه عند اهل العراق بالنسبة الى اللغة قلت لا نسلم ذلك في
الحديث هذا النقل واختيرت الكتب بهم الى وسكوت الباء وهذا علم لما ليس من
جزئيات الشيء اخبر فيه وفيه بين هذين هذا اي ملتزمه واما استعمال
هذه الالفاظ بالنسبة الى الاصطلاح فكما جاء من لفظ الكتب وما يشتق منه
في القرآن والحديث وغيرهما فتعاطاه الاصيل هو اعلم فاعلم ص وقال بن مسعود
رضي الله عنه حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق قال
مشافهة عن عبد الله سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم كلمة وقال حذيفة رضي
الله عنه حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين ش هذه ثلاثة تعاليق
اوردها فيها بيان ان الصحابي اذا قال ما يتناول حدثنا وقال كان يقول
سمعت ونحو ذلك فانه لا فرق بينهما على ما لا يخفى لان الاول الذي رواه محمد بن سعد
رضي الله عنه طرق من الحديث الاشتهر اورده البخاري في كتاب الصلاة وفي
الكلام عليه هناك ان شاء الله تعالى الثاني رواه ابن وائل شقيق عن عبد
الله بن مسعود اورده البخاري في كتاب الرقاق وسيأتي ان شاء الله
تعالى الكلام عليه ايضا في حسن مكبوس الى وسكوت الحسن المعلمين وبيان الحيل
التي يتوصل بها جابر بن عمرو بن ربيعة بن جمرة الجيم المكسورة بن مازن بن
ابن فطيمة بن عيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان العبسي حليف
بني عبد الاشهل من الانصار قاله واقديا في لقب حنبل وقال الكلبي بن سعد
وهو الذي نسخ جروة والخلقة البهاء لان جروة اصاب وما به فتوه فذهب الى المدينة
فحالفه احمد او محمد ان قتل ابن بريد فقتله المسلمون خطأ فوهب لهم ابله
اهل بيته وهاجر وداروا في بني عبد الاشهل فحالفهم اشركوا ان لا يتركوا
النبي صلى الله عليه وسلم يحالفهم ثم سألهم النبي عليه الصلاة والسلام فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لم نجد لهم نسبهم ونسبتهم بالله عليهم وكان حليف
النبي عليه الصلاة والسلام فيهم فتبنى بهم وحبهم وسأل عمر رضي الله عنه
هل بقي من اهلهم احد منهم تزوجهم واحد قال هو قتال لا اذكره فتصدق لعمر رضي الله عنه
كما دل عليه وكان عمر رضي الله عنه اذا مات ميته فانه حضر الصلاة عليه حذيفة
صلى عليه عمر رضي الله عنه والا فلا وحديثه ليلة الاحزاب مشهور فيه معجزات
وكان فتح همذان والري والد سعيد بن يربوع وولاه عمر رضي الله عنه المدائن وكان كثير
السؤال لرسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفتن والشر ليجتنبها وفي فيه
كثير روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرون حديثا اتفق البخاري ومسلم
على خمسة وانفرد البخاري بخمسة ومسلم بستة عشر مات ليلة ثلث وخمسين وقيل
بعدها بليال وقيل سقط عمره من اكمة في اثناء ما مات انصاع فتوفي بالمدائن سنة ست وقيل
بعد قتل عثمان رضي الله عنه باربعين ليلة روى له الجماعة ص وقال ابو العالية
عن بن عباس عن ابي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه وقال انس رضي الله
عنه عن ابي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربه وقال ابو هريرة رضي الله عنه
عن ابي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربكم ش هذه ثلاث تعاليق اوردها
تنبيها على حكم العنعنة وان حكمها الوصل عند شيوخ اللحق وفيه تنبيه ان رواية
رواية ابي صلى الله عليه وسلم انما هي بواسطة سواء صرح به كما في الصحابي ام لا والدليل
عليه ان بن عباس رضي الله تعالى عنهما رواه عن ابي عنه حديثه المذكور في موضع اخر ولم
يذكر فيه عن ربه لا يقال ذكر العنعنة للاتصال به لانا نقول وكذا ذكر الرواية لانا
نقول لفظ الرواية شامل لجميع الاقسام المذكورة وكذا لفظ العنعنة لا حتمال
كل من هذه الالفاظ الثلاثة وهذه التعاليق وصلها البخاري في كتاب التوحيد
وهو الصحابة فقد ذكر وصل بعضها وهي ابو العالية فقد قال الشيخ قطب الدين
في شرحه هو ابو العالية الشامي واسمه رفيع بن مهران الرياحي بالراء والشين
وقيل اسمه اذينة وقيل كاشوم وقيل زياد بن اذينة سمع بن عباس وبن عمر وبن
الزبير وغيرهم قال ابن زرعة ثقة فقيه مات سنة تسعين روى له البخاري في
وافانيل له ابو العالية كان يربي الخيل وقيل ابو عمر الباهلي اسمه بشير وكان
يربي الخيل وقيل يربي الدور وعنه بها البراء بخفف وكلم مرة وقال الكرماني
ابو العالية البصري بالمهملة والتحتانية اظنها هنا رفيع بفتح الراء وكسر الفاء بن مهران
الرياحي اعتقته امرأة من بني رياح ادرك الجاهلية واسلم بعد موت رسول الله
صلى الله عليه وسلم بسنتين مات سنة تسعين وقيل بالمائة التحتانية حي
من بني تميم وقال بعضهم ابو العالية المذكور هنا هو الرياحي وهو يضع بعض
الراء ومن ذكرها الراء الا المشددة فقد وهم فان الحديث المذكور معروف برواية
الرياحي دون تلك كما ذكره ابو نعيم من ابي العالية ورفيع عن الربيع عن
عباس وقيل عنه احدهما هذا الحديث وهذه رواية هذا الحديث عن بن عباس بخلاف ابي
نقل عنه احدهما يعتمد عليه ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا اسماعيل

بن جنس عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم فحدثوني ما هي
فوقع الناس في شجر البوادي قال عبد الله فوقع في نفسي انها النخلة فاستحييت
ثم قالوا حدثنا ما هي يا رسول الله قال هي النخلة ش مطابقة الحديث للترجمة
في قوله ثم قالوا حدثنا ما هي يا رسول الله في قوله فحدثوني ما هي وان قلت الترجمة
مشتملة على ثلاثة الفاظ وهي النخلة والاشجار والشجر فليس في الحديث الا لفظ
النخلة في ثلاثة الفاظ الحديث مختلفة فاذا جعلته طرقه يوجد ذكر كل منها في
رواية عبد الله بن دينار المذكورة هاهنا لفظ حدثوني ما هي وفي لفظ
رواية نافع عند في التفسير عند البخاري ايضا اخبروني وفي رواية الاسماعيلي
عن نافع عنه اخبروني فاشتمل الحديث المذكور على هذه الالفاظ الثلاثة التي
هي للتي حتى بيان رواته وهم ستة واكثر ذكرها بيان تعدد رجاله ومنه
اخرجه البخاري اخرجه البخاري في كتاب العلم هذا في ثلاثة مواضع عن قتيبة
عن اسماعيل بن جعفر وعبد بن دينار عن عمرو بن خالد عن محمد عن سليمان عن عبد الله
به وعن علي عن سفيان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وعن اسماعيل عن مالك عن
ابن دينار به وعنه قالوا يا رسول الله اخبرنا بها واخرجه في البيوع في باب
بيع الجمار واكله عن ابي معاوية عن ابي بشر عن مجاهد عن ابن عمر وعند ابي نعيم عن
عمر بن حفص عن ابيه عن الاعمش عن مجاهد وعند ابي عوانة عن يعلى بن
محمد بن طلحة عن زيد عن مجاهد عن ابن عمر وعند الاسماعيلي من طريق
حديث عمر بن حفص بينا نحن عند النبي عليه الصلاة والسلام جلوس اذ اتي بجمار
نخلة فقال النبي عليه الصلاة والسلام ان من الشجر لما بركته كبركة المسلم فظننت
انه يعني النخلة فاردت ان اقول هي النخلة يا رسول الله ثم التفت فاذا انا عاشر
عشرة انا احدهم فسكت فقال النبي عليه الصلاة والسلام هي النخلة وفي
اول بعض طرقه كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم وهذا يدل على ان الحادثة
الا وعند باب لا يعتني من الحفظ عند ادم عن شعبة عن سماك بن حرب عن ابن عمر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن كمثل شجرة خضراء لا يسقط ورقها
ولا يتحات فقال القوم هي شجرة كذا فاردت ان اقول هي النخلة وانا غلام شاب
فاستحييت فقالوا هي النخلة وعن شعبة عن حبيب بن فيض عن ابن عمر بمثله
وزاد فحدثت به عمر فقال لان كنت قلتها كان احب الي من كذا وكذا واخرجه مسلم
في كتاب الالفاظ من حديث عبيد عن حماد عن ايوب عن ابي الخليل وعن ابي
نجيح عن ابن عمر عن سفيان عن ابي نجيح وعن ابن عيينة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر
سليمان وقال ابن ابي سليمان سلم عن مجاهد به وعن قتيبة عن ابي ايوب وابن
عجلان عن اسماعيل بن عبيد بن دينار عن ابن عمر به وفي بعضها قال ابن عمر
قال انه شيء وهي انها النخلة الحديث بيان الدلالات قوله من الشجر تلا
الضمائر التي في اثناء الشجر والشجر تاكيد على سبيل التدريج
وقال الدينوري من العرب من يقول شجر وشجرة وشجر كما يقال
الشيء وشيخ ايضا وهي لغة لبني سليم وارض شجرة كثيرة الاشجار ولا يقال
واد شجر ولا جبل شجر وشجر ولم يأت على هذا المثال الا احرف يسكن
وسطه شجر وشعر وشعير وقصب وطرفة وطرف وطنب وطنف
وقال الشعر واحد وجمع وكذا القصب والطرف والحلف وقال الزمخشري الشجر
بكسر الشين والشجر بكسرتين والياء ومن ابى عجمة الكسرة هنا وقال
يقول جاء بن بكة وسعد لهذا قوله البوادي جمع بادية وهي خلاف

الحاضرة

الحاضرة والبدو وقيل البادية والتسمية اليها بدوي وعند ابي زيد يقال بدا يبدو
بأ في الدو وبدا يبدو وهو الظهور وهو ظاهر في سمت البادية وفي بعض
الروايات البوادي بحذف الياء وهي لغة قوله النخلة واحدة النخل وفي الصحاح
والنخيل بمعنى واحد الواحدة نخلة بكاء بيان الاعراب قوله شجرة نصب لانه
خبر ان وخبرها قوله مثل والشجر كلمة من للتبعيض ويجوز ان يكون الشجر
جنس الشجر قوله لا يسقط ورقها جملة من الفعل والفاعل ومحلها النصب على
انها صفة لشجرة قوله وانها بالكسر عطف على ان الاولى قوله ما هي مبتدا وخبر
والجملة في محل نصب سد مسد المفعولين ايضا قوله هي النخلة مبتدا وخبر وقعت مقول
القول الجمع بيان الدلالات قوله ان من الشجر شجرة يحمل عليه فلان ينتفض
انظاهر لان الخاطب فيه مستشرفين كما ستشرف الطالب المتردد فلذا
حسن تاكيده بان وصدرت بالجملة الاسمية قوله لا يسقط ورقها صفة
سلبية بين ان صوصوفها مختص بها دون غيره قوله وانها مثل المسلم كذلك
المخرج على فلان ينتفض انظاهر هنا ذكرها قوله فوقع اي ان في نفس ابن عمر
ابي ذهبت افكارهم الى شجر البوادي وفي هذا عن النخلة فيمن كان منهم يشتهيها
بوقع بمد الواو نقاع وقع انظار في على الشجر اذا تقلى قيلها قوله قال عبد الله
ابي محمد الجعفي بن عمر رضي الله عنهما قوله فاستحييت زاد في رواية مجاهد
في باب اذهبوا الى فلان قاردت ان اقول هي النخلة فاذا انا اصغر القوم وله في
الاطعمة فاذا انا عاشر عشرة انا احدهم وفي رواية نافع ورايت ابا بكر وعمر
لا يتكلمان فكرهت ان اتكلم وفي رواية مالك عن عبد الله بن دينار عند اسماعيلي
في باب الهبة قال عبد الله فحدثت ابي بما وقع في نفسي فقال لان كنت قلتها
احب الي من ان يكون لي كذا وكذا زاد في حديث صحيح احسبه قال هي النخلة
بيان الاعراب قوله مثل المسلم بفتح الميم واثباتها في رواية الاصيلي وكريمة وفي بعضها
ابي ذر مثل بكسر الميم ويجوز الثاني قال ابن هشام مثل كلمة تسوية يقال هذا
مثله ومثله كما يقال شبهه ومشبهه بمعنى وقال الزمخشري المثل في اصل
كلامهم بمعنى المثل يقال مثل ومثل وشبه كشبه وشبيه ثم قيل للقول
السايرالمثل مضربة بمورده مثل لم يضربا مثلا ولا راوه اهلا للتشبيه
ولا جديرا بالتداول والقبول فيه غرابة من بعض الوجوه فلذلك
تضرب المثل شبيها بامثال حبيبات المعاني ورفع الاستار عن الخفايا فان
الامثال ترى المستخيل في صورة الحقيق والمتوهم في معرض اليقين
والغايب كانه شاهد وربما ضمن المثل القول فيه لحلبته بها تلت القرون
وبها المفرد تلت الدرة الصورة التي ورد بها ذلك القول والمعنى هي الصورة
التي شبهت بها تلك الحال المذكورة من القول وهو انطوى وضم عن غيره
وهو القول السايروبعني سايرة وهو مثل الدرة الفريدة واستغنى المثل هنا
كاستغناء الاسد والاقدام للحال العجيبا والصفة الغريبة كانه قيل حال
المسلم العجيب اشبهت حال النخلة او صفة المسلم الغريبة كصفة النخلة
فالمسلم هو المشبه والنخلة هو المشبه بها وما وجه الشبه فقد اختلفوا
فيه فقال بعضهم هو كثرة خيرها ودوام ظلها وطيب ثمرها ووجودها
على الدوام فانه من حين يطلع ثمرها لا يزال يوكل منها حين يبيس ويدخر
ان يبيس بتخذ منها حبال كثيرة من خشبها وليفها واغصانها فيستعمل
جذوعا وحطبا وغير ذلك وكذلك الودي حتى كله منتفع به وقال بعضهم هو
طلاقه ومحاطبته على صلاته وصيامه وذكره والصدقة ومساواة اطعامه
وتحاضه وحصاله واوالي وغير ذلك مما ينتفع به وقال اجزاءها كلها تؤكل
للابل وغيرها ثم جمال نباتها وحسن نشوئها وهو كلام ساقط مع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بعضا نعم الصحيح في وجه الشبه وقال بعضهم وجه التشبيه ان النخلة اذا نظمت راسها ثابت بخلاف الشجر وقال بعضهم لانها لا تحمل حتى تلقح وتالف بعضهم لانها تموت اذا قطعت راسها وفسد ما هو كالقلب لها وقال بعضهم لان قطعها راجح وقال بعضهم لانها تعيش كالانسان وهذه الاقوال كلها ضعيفة من حيث ان التشبيه انما وقع في المسلم وهذه التي تشبه المسلم والكافر مثله حدثنا حفص بن عمر ويكنى ابا عمر السدوسي وقد عمل الى الامر وانا ابن ثمان او تسع ولا استبعد ان يكون ولد حفيدة ابيه وانما اعتمد لانه ليس منه بكون طفلا ورؤيا الصبي ثم قوله

باب بيان استنباط الاحكام الاولى ان يقول استخراج بالنون لان الاستنباط يستعمل في الامور الخفية ويقال استنبط الماء اذا استخرجه من قعر البئر وهم يقولون في الفقه نزفت البئر اذا نزحت ماءها والمتكلم عندهم وقد يعبر عليه النجاري باركما سيأتي ان شاء الله تعالى اثناء فيه الاستحباب الجماع يريد الوطء نفوته مصلحة حفظ النسل عن ضياعه عنه ان يكون ابنه لم يمكث الرضاع فيه حولين مع بيانه فان قلت روى ابو داود من حديث معاوية عن ابيه صلى الله عليه وسلم انه ينهى عن الاغيلة قلت قال الاوزاعي احد رواته هي صغاب الصبيان قلت هو محمول على ما اذا ضر ذلك سبيل نفسه المرضعة او تحميله وتحمل كما في الكشاف على ما هو جار مجرى الامثال والا فالزنا وان لم يتصور كذلك قد يتصور في الذهن وحكم بعدم الفكر الناظر في حكم الحادثة ابدا وفيه تلميح الى التشبيه لا عدم فهو لا يلزم ان يكون المشبه مثل المشبه به في جميع الوجوه اتساع بمعنى ان العالم اذا كبر تخفى عليه بعض ما يعلمه وهو من هو في لان اصل منح الهبة ومواهب وهاب والتفضل بيده الله يؤتيه من يشاء والثناء فيه دلالة على فضيلة النخل على الغرقد وهو شجرة طيبة لا اله الا الله كشجرة طيبة هي النخلة اصلها ثابت في الارض وفرعها في السماء اي رأسها تؤتي اكلها كل وقت وقد شبه الله الايمان بالنخلة لشبات الايمان في قلب المؤمن كشبات النخلة وما يكتسبه المؤمن بسببه الايمان وشرائعه من كل وقت وزمان ما ينال من عمل النخلة في اوقات السنة كلها من الرطب واليانع وقد ورد ذلك صريحا فيما رواه البزار من طريق موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في النخلة وروى بن حبان من رواية عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انها تؤتي اكلها كل حين بإذن ربها مثلها مثل المؤمن أصلها ثابت وفرعها في السماء تذكر الحديث وروى البزار ايضا من طريق سفيان بن ابي حسين عن ابي بشر عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن مثل النخلة فاتاك منها تمرة هكذا اورد مختصرا واسناده صحيح وقال البزار لم يروه هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم عند السياق الا ابن عمر وحده وقال ذكره في الترمذي وقال وفي الباب عن ابي هريرة قلت اخرجه عبد بن حميد بلفظ تشبه النخلة مثل المؤمن مثل النخلة وروى الترمذي ايضا والنسائي وابن ماجة من حديث انس رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال وذكر كلمة طيبة كشجرة طيبة قال هي النخلة تفرد به حماد بن سلمة قال الكرماني فان قيل ان النخلة خلقت من بقية طينة ادم عليه الصلاة والسلام فكيف كانت لعائشة رضي الله عنها حيض وفيه حديث مرفوع ولكنه لم يثبت

باب طرح الامام المسئلة على اصحابه ليختبر اي هذا باب في بيان حكم القراءة والعرض على المحدث وقوله على المحدث يتعلقان بالقراءة والعرض كلاهما من باب تفاعل اذا تلاقى اثنان على عمل معلوم واحد وجه المناسبة بين البابين ظاهر حيث ان الاول كما مر سبق هذا الباب لاجل القراءة على الشيخ والسماع عليه وهذا مناسبة قوية وقال الشيخ قطب الدين لما ذكر البخاري في الباب الاول قراءة الشيخ وهو قوله باب قول المحدث حدثنا واخبرنا وانبانا عقبه بهذا الباب فذكر القراءة على الشيخ والسماع عليه فقال باب القراءة والعرض على المحدث وكان حق هذا الباب ان يقدم على باب قول المحدث حدثنا وانبانا لان قول

ما عندهم بن اسمعيل حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان حدثنا عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من الشجر شجرا لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم حدثوني ما هي فوقع الناس في شجر البوادي قال عبد الله ووقع في نفسي انها النخلة فاستحييت ثم قالوا حدثنا ما هي يا رسول الله قال هي النخلة ش اي هذا باب في بيان ان الاولى ان يقول الامام المسئلة على اصحابه ليختبر اي ليختبر من الاختبار وهو الامتحان وكلمة من في قوله من الشجر بيانية والناس يتبين ان بين هذا وبين ما قبله الحديث واحد عن صحابي واحد غير ان الاختلاف بينهما في الترجمة فذكر انها في الحديث وانما اختلفوا في نفس ذلك الحديث فتنبه لذلك وهو وجه اتصاله بما قبله ش في الباب الاول وهاهنا بل انما يتبين بتبصر الشيخ كلاهما بالفاء قلت ما الفرق بين الذي بالفاء وبين الذي بغير ها قلت الاصل عدم الفرق لعدم الجهة الجامعة بين الجملتين المقتضية للعطف اما الا ولو انها ابتدئت وقعت جوابا لشرط محذوف تقديره ان عرفتموها فحدثوني فان قلت اعادة الحديث لاجل استفادة الترجمة التي عقد الباب لها فيه فما الفائدة في تغيير وجه الاسناد قلت قال الكرماني في المتابعات تخطئة قراءة تغيير للنجاري اي انما كانت في مقام بيان التحديث وقراءة خالد في بيان مقام طرح المسئلة فلهذا ذكر البخاري في كل موضع شيخه الذي روى الحديث له كذا قال الا ان الذي يقع لاجله ح ما فيه من التاكيد وفي تلك فيه فائدة اخرى وهو التنبيه على تعدد مشايخه واتساع روايته فتدبر ربما اخرج حديثا واحدا من شيوخ كثيرة ثم خالد بن محمد بن سليمان الكوفي نزيل المصيصة ابو الهيثم القطراني ويقال واطا اليمني سلاحهم الكوفي وقطران موضع بالكوفة روى عن مالك وليث بن سعد وغيرهما روى عنه اسحاق بن راهويه وابنا ابي شيبة ومحمد بن بشار والبخاري ثم روى البخاري عنه عن ابي كريب عنه قال احمد بن حنبل وابو حاتم له احاديث مناكير وقال يحيى بن معين ما به باس وقال ابو حاتم يكتب حديثه وقال ابن عدي بن الكثير في محدثي الكوفة وهم عندي ان شاء الله تعالى لا باس به وروى البيهقي عن ابي داود عن مجاهد عن ابن عمر مائة الحمد ستة وثلاثون وثمانين وثلاثمائة هذا هو الذي ابن محمد وقيل ابو ايوب التيمي القرشي المدني مولى عبد الله بن ابي محذورة واسمه محمد بن عبد العزيز بن ابي محذورة كان من سبي مكة جيلا حسن الهيئة عاقلا يفتي في ضراح المدينة وتوفي بها سنة اثنتين وخمسين ومائة رواية في فلانة هكذا وجد الوليد وقال احمد لا باس به ثقة وعن يحيى بن معين ثقة صالح روى له الجماعة ص

باب القراءة والعرض على المحدث ش

اي هذا باب في بيان حكم القراءة والعرض على المحدث وقوله على المحدث يتعلقان بالقراءة والعرض كلاهما من باب تفاعل اذا تلاقى اثنان على عمل معلوم واحد وجه المناسبة بين البابين ظاهر حيث ان الاول كما مر سبق هذا الباب لاجل القراءة على الشيخ والسماع عليه وهذا مناسبة قوية وقال الشيخ قطب الدين لما ذكر البخاري في الباب الاول قراءة الشيخ وهو قوله باب قول المحدث حدثنا واخبرنا وانبانا عقبه بهذا الباب فذكر القراءة على الشيخ والسماع عليه فقال باب القراءة والعرض على المحدث وكان حق هذا الباب ان يقدم على باب قول المحدث حدثنا وانبانا لان قول

في الباب الاول هو قراءة الشيخ والمذكور هو

شبكة الألوكة www.alukah.net

الحديث وحدثنا وانبأنا وسمع من لفظه هو كان يقرأ او يقرء او يقول باب قراءة الشيخ ثم يقول باب القراءة على المحدث قلت كلامه مشعر ببيان التباين بين هذا الباب والباب الذي قبل الباب السابق على هذا الباب وهو قول المحدث حدثنا واخبرنا وهذه المناسبة هو الذي يكون بين البابين كما ذكرناه الآن وعلة كان من عقده الى اخره ليس كذلك بل الذي ذكرته هو الذي قلناه ثانيا ان الذي ذكره في الباب السابق هو قراءة الشيخ وفي هذا الباب القراءة على الشيخ وقراءة الشيخ اقوى والاقوى لا يستحق التقدم فان قلت ما مستصوب البخاري من وضع هذا الباب المترجم بالترجمة الذكورة قلت اراد به الرد على طائفة لا يعتد بهم الا على بعض الفاظ المشايخ دون ما يترادفها عليهم ولهذا قال عقيب الباب والاي لحسن الثوري وهكذا القراءة جائزة الى اخره فان قلت ما الفرق بين مذهبي القراءة والعرض قلت المفهوم من كلام الكرماني ان بينهما مساواة لان المراد بالعرض هو عرض القراءة بعض نسخة ما نصه كعبد الترجمة ثم قال فان قلت فعلى هذا التغيير لا يصح التقسيم ويقال بعضهم انما غاير بينهما بالعطف لا يقتضي ان احدهما خاص والخصوص لا يطلق الا اذا كان اعم من الوجه من عين ولا يقع العرض الا بالقراءة لان العرض عبارة عما يعارض به الطالب اصل شيخه سواء كان بقراءة غيره او بغير قراءة فهو اعم من القراءة قلت هذا كلام مختل لانه جعل القراءة اعم من العرض وقد تاتي جعلها مساوية له لان قوله لان الطالب اذا قرا كان اعم من العرض قد تاتي من غير مشعر بالبين العرض والقراءة ان عمومها وخصوصها مطلقا لا يستلزم صدقه احدهما صدق الاخر كما انه في الحيوان والبياض لا يستلزم صدق احدهما صدق الاخر فكما ان الحيوان والبياض قد يجتمعان في الصدق كما في الفرس الابيض وقد يفترقان كما في الحيوان الاسود والبياض الذي ليس بحيوان كالثلج والتحقيق في هذا الموضع ان العرض بالمعنى الاخص صار للقراءة وبالمعنى الاعم يكون بينهما عموم وخصوص مطلقا لا يستلزم صدقه احدهما صدق الاخر فالمستلزم الاخص مطلقا واللازم اعم فالقراءة بمقولة الانسان والعرض بمقولة الحيوان واما قولنا ان العرض لا يسمى انسانا لانه لا يصح ان يقال انا ان يكون قراءة اولا فالا ولا يسمى عرض قراءة وان قارن عرض مقاله وهو ان يجيء الطالب الى الشيخ بكتاب فيعرضه عليه فيتأمله الشيخ وهو عارف متيقظ ثم يعيده اليه ويقول له وقفت على ما فيه او هو حديثي عن فلان فاجزت لك روايته عني ونحوه ص ورأى الحسن والثوري ومالك القراءة جائزة ش اي رأى الحسن البصري وسفيان الثوري والامام مالك القراءة على المحدث جائزة في صحة النقل عنه فذكر هم اولا معلقا ثم اسنده عنهم على ما ياتي في عن قريب ان شاء الله تعالى وفي هذا الكلام مناسبة غير خافية بين الترجمة وجواب الكرماني في ان يكون داخلا في الترجمة بنا على ان الفصل الماضي بالمصدر اي باب القراءة ورأى الحسن وهذا ص وابى بعضهم في القراءة على العالم بحديث ظاهر عن نفسه قال للنبي صلى الله عليه وسلم اسمعت كلامي تصيه او صلاة قال نعم فقال فهذه قراءة على النبي صلى الله عليه وسلم حين ظاهر بذكره فاجازوه ش اراد ما لبعض هذا شيخه الجيزي فانه ابى في جواز القراءة على المحدث في صحة النقل عنه بحديث ظاهر ابن ذهلمة فانه قدم على النبي عليه الصلاة والسلام وساله عن الاسلام ثم رجع الى قومه فاخبرهم به فاسلموا قوله اسمعت بهمزة الاستفهام في

لفظه الله

لفظه الله وارتفاعه بالابتداء وقوله اسمعت جملة خبرية قوله ان تصلي اي بانه صلى وانا بتدرة فيه فتصلي انا عائد الخطاب او بنوره الجي الصدرة على بانا في بيانه عن قريب ان شاء الله تعالى قوله قال نعم اي قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم ان الله يأمر بصلة رحمه فهذه قراءة على النبي صلى الله عليه وسلم اي تالف البعض الذي احتج في القراءة على العالم بحديث ظاهر هذه قراءة على النبي صلى الله عليه وسلم وقال الكرماني في اي قال البعض عند الحسن وهو الحسن البصري وغيرها وليس كذلك فان المراد بالبعض هو الحميدي كما ذكرنا فان قلت يحتمل ان يكون هذا المخبر فمن الذكور بين احمد الحسن والثوري قلت لا يمنع من ذلك ولكن تحقق العبارة على هذا ان يقال اي قال البعض المخبر من هؤلاء المذكورين كما يترك اكثر الكرماني في قوله قراءة على النبي عليه الصلاة والسلام فهذا اعم في غاية الشيخ فاظاهر كلمة على النبي الاستعلاء وفي بعضها قراءة النبي فان صحت تكون الاضافة فيه للمفعول ويفيده على فيه قوله فاجازوه اي قبلوه منه وليس المراد الاجازة المصطلحة بين اهل الحديث والضمير المرفوع فيه يرجع الى قول ضام ويحتمل الكرماني ان يرجع الضمير الى النبي عليه الصلاة والسلام وهو بعيد لانه يقتضي ان يقال اجازوه بصيغة الجمع لان قوله لا يجاز قوله لا يجوز فان قلت قوله اخبرتموه يدل على ان الحديث الذي ساقه البخاري كيف يصح به قلت انه لم يقع في هذه الطريقة فقد وقع في طريقنا ذكره ذكر هذا احمد وغيره من طريق يحيى بن اسحاق قال حدثني محمد بن الوليد عن كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بينا نحن بني سعد بن بكر هام بن ثعلبة فذكر الحديث بطوله وفيه اخبرت ان خالا قال لقومه عمد ما رجع اليهم ان ابنه فرجعت بحولا واتبل عليه كتابا فقد جئتكم من عند عالما سالته به وفيها عن قال فوالله ما امسى في ذلك اليوم وفي حاضر رجل ولا امرأة الا مسلما ص واخبرني مالك بإسناده عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم استعمل فلانا وفيه على المشرب فيقول القارئ اقرأني فلان ش اراد بالصك الكتاب الذي يكتب فيه اقرار المقر قال الجوهري الصك الكتاب وهو فارسي معرب والجمع صكاك وصكوك وفي العباب وهو بالفارسية صك والجمع اصك وصكاك وصكوك وليلة الصك ليلة البراءة وهي ليلة النصف من شعبان لانه يكتب فيها من صكاك الاموات فلهذا يتبرا بعض الناس فيه وفيما الثاني قوله فلان منهم وفي بعضها بعد فلان وانما ذكر قراءة عليهم وعاد بن بطال وهذه جملة فاطمة فان الاشارة تقوم حالات الاملاء وانما ناسب مالك بقراءة الحديث على قراءة القرآن مزداد الخطيب بالكتابة من طريق بن وهب قال سمعت مالكا وسئل عن الكتب التي تعرض عليه اي يقول الرجل حدثني قال نعم كذلك القراءة ايضا الرجل يقرأ على الرجل فيقول اقرأني فلان وكذلك اذا قرأ على العالم مع انبي وبه عنه وروى به الحاكم في علوم الحديث عن طريق مطرف قال صحبت مالكا سبعة عشر سنة فما رايته قط اقر الرجل على احد بل يقرئ عليه قال وسمعته يقول اشد ما يعمل من يقول للعالم الا اسمع في لفظ الشيخ ويقول لكن لا يجزيك هذا انما تحدث به وفي القراءة اعظم ص حدثنا محمد بن سلام حدثنا محمد بن الحسن الواسطي عن حصين عن الحكم قال لا باس بالقراءة على العالم ش هذا اسناده صحيح ذكر عن الحسن اولا معلقا عن محمد بن سلام بتخفيف اللام على

شبكة الألوكة www.alukah.net

الا صح البيكندي عن محمد بن الحسن عن عمران المدني ما بي واسط اخرج له
الجماعة غير هذا الاثر هذا خاصة وثقه ابن معين وقال ابو حنيفة ما رأيت
احدا ليس به باس توفي سنة تسع وثمانين ومائة وهو يروي عنه عوف بن ابي
جميلة العروف بالاعرابي عن الحسن البصري وورد الخطيب هذا الاثر بتمامه
سياقا منه من طريق احمد بن حنبل عن محمد بن الحسن الواسطي عن عوف الاعرابي
ان رجلا سأل الحسن فقال يا ابا سعيد ننزل بالبصرة والارض يشرع عليه
فان لم نكن نرى باسا ان نزرع ارضك قال اما اني لم ارد ارضك ولكن اردت
ما تقول حدثني الحسن قال ثم حدثني الحسن قول لا باس به اسند صحة النظر عن
المحدث بالقراءة عليه اعلم ايها الشيخ رفعك الله بالعلم انه ليس خبر لقوله لا باس به
هو متعلق بالقراءة ص حدثنا عبيد الله بن موسى عن سفيان قال انما نرى بالحديث
الحديث قلا باس ان يقول حدثني قال وسمعته ابا عاصم يقول عن مالك وسفيان
القراءة على العالم وقراءته سواء ش هذا اسناده ما ذكره عن سفيان الثوري
ومالك بن انس اولا مسلما عن عبيد الله بن موسى بن زياد العبسي الحافظ عن
سفيان الثوري نزيله قلا باس به اي على انفراده ان يقول حدثني كما جاز ان يقول
اخبرني وسمعت عليه ايضا لا تفاوت عنده بينهما حدثني واخبرني وروينا ان بشرا
الحافي اول من قرأ الشيخ عليه قوله قال ابو الحارث الجارود سمعته ابا عاصم وهو
الضحاك بن مخلد بشيخ البصرة بن الضحاك بن سلم بن راشد بن الاسود بن حمران
والد بن شيبان بن ثعلبة بن شيبان الشيباني البصري المشهور بالنبيل بنون
وكسر ابا الموحدة وسكون ابا اخر الحروف وبعد اخر لام لقبه به لانه قد قيل
البيضة فذهب الناس ينظرون اليه فقال لابن جريج مالك لا تنظر فقال لا اجد
شيئا محرضا فقال انت نبيل والقب به لكبر خلقه اولانه كان يلبس زي رؤساء العرب
تنافيا وكان حسن الحالة كسوة وكان ابو عاصم اكبر تلامذة الحافظ طلاحله انجبا
اقبل يوما اليه بابا فقال الحافظ لابي عاصم ان بابا فقال له يوما
فقال ذاك النبيل وقيل لقبه المديني مات بمكة سنة اثنتين وثمانين ومائتين
عن تسعين سنة وستة اشهر وهذا الذي نقله ابن عاصم عن مالك وسفيان هو
مذهبه ايضا وبنا حكاه اذا مهما مرة ثم اختلفوا هل يشترط سماعا وانتهاء لسماع مدة
لقطة الشيخ بذلك الرتبة او دونه ان توقف على ثلاثة اقوال الاول الراجح سماع
قراءة الشيخ وسماعه قال ابن حنيفة وابن ابي ذيب ومالك في رواية واخرون
واستحب مالك القراءة على العالم وذكر عنه ابن وهب وقطني به كتابه الرواة عنه
مالك انه كان يذهب الى انها اثبت من قوله العالم انا بي عكسه ان قول الشيخ ارجح
من القراءة عليه وهذا ما عليه الجمهور وقيل انه مذهب جمهور اهل الحديث
وان الذين انهما سواء وهو قول ابن ابي ذئب وجماعة كما منهم سعد فقيل
انه مذهب معظم علماء الحجاز وهو مذهب مالك وانتقاه من علماء الحديثة ومذهب
البخاري وغيرهم ص حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا حيوة عن سعيد المقبري
عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول
بينما نحن جلوس مع النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد دخل رجل على جمل فاناخه
في المسجد ثم قال لهم ايكم محمد والنبي صلى الله عليه وسلم متكئ بين ظهرانيهم فقلنا
هذا الرجل الابيض المتكئ فقال له الرجل ابن عبد المطلب فقال له النبي صلى الله
عليه وسلم قد اجبتك فقال الرجل للنبي عليه الصلاة والسلام اني سائلك فمشدد
عليك في المسألة فلا تجد علي في نفسك فقال سل عما بدا لك فقال اسيلك بربك
ورب من قبلك الله ارسلك الى الناس كلهم فقال اللهم نعم فقال انشدك بالله
الله امرك

الله امرك ان تصوم هذا الشهر من السنة قال اللهم نعم قال انشدك بالله آلله امرك
ان تصلي الصلوات الخمس في اليوم والليلة قال اللهم نعم قال انشدك بالله الله امرك
ان تاخذ هذه الصدقة من اغنيائنا فتقسمها على فقرائنا فقال له النبي صلى الله
عليه وسلم اللهم نعم فقال الرجل آمنت بما جئت به وانا رسول من ورائي من قومي
ابن ثعلبة اخرجه ابن سعد بن بكير ش لما ذكر احتجاج بعضهم بحديث القراءة على العالم كحديث
ضمام بن ثعلبة اخرجه هنا بتمامه بيان رجاله وهم خمسة الاول عبد الله بن يزيد بن
التيمي وقد مر ان في اسمه يزيد بن سعد المقبري وقد مر ان اسم سعيد بن ابي سعيد
المقبري وقد مر رابع شريك بن عبد الله بن ابي نمر بفتح النون وكسر الميم
القرشي فقال الواقدي الليثي قال غيره الكناني وجده ابن نمر شهدا الفتح
ثم هما اسلم ابو الاسلام سمع انس بن مالك وسعيد بن المسيب وابا سلمة بن
عبد الرحمن وعطاء بن يسار وغيرهم روى عنه مالك وعبيد المقبري واسماعيل بن
جعفر وصالح بن بلال وغيرهم قال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث وقال ابو حاتم
ابن معين ليس به باس وقال ابن عدي شريك يعد من شيوخ اهل الحديث حدث
عنه الثقات وحديثه اذا روى عنه ثقة لا باس به الا ان يدعيه عنه ضعيف
روى له الجماعة الا النسائي توفي سنة اربعين ومائة الخامس اشوع بالمعجمة
وتشديد الواو بعدها عين مهملة ابن عمرو بن عامر الهمداني الكوفي ثم السبيعي
ابو عمرو وقيل ابو عبد الله وقيل ابو اسحاق ولد لستة اشهر من وفاة ابيه
وقيل لسنتين وقيل لاربع سنين وقيل لخمس سنين وقيل لسبع سنين وقيل لثمان
سنين وقيل لتسع سنين وقيل لعشر سنين وقيل لاثنتي عشرة سنة وقيل لاربع
عشرة سنة وقيل لخمس عشرة سنة وقيل لست عشرة سنة وقيل لسبع عشرة سنة
وقيل لثمان عشرة سنة وقيل لتسع عشرة سنة وقيل لعشرين سنة وقيل لاربع
وعشرين سنة وقيل لخمس وعشرين سنة وقيل لست وعشرين سنة وقيل لسبع
وعشرين سنة وقيل لثمان وعشرين سنة وقيل لتسع وعشرين سنة وقيل لثلاثين
سنة وقيل لاربعين سنة وقيل لخمسين سنة وقيل لستين سنة وقيل لسبعين سنة
وقيل لثمانين سنة وقيل لتسعين سنة وقيل لمائة سنة وقيل لمائة وعشر سنين
وقيل لمائة وعشرين سنة وقيل لمائة وثلاثين سنة وقيل لمائة واربعين سنة
وقيل لمائة وخمسين سنة وقيل لمائة وستين سنة وقيل لمائة وسبعين سنة
وقيل لمائة وثمانين سنة وقيل لمائة وتسعين سنة وقيل لمائتين سنة
وقيل لمائتين وعشر سنين وقيل لمائتين وعشرين سنة وقيل لمائتين وثلاثين
سنة وقيل لمائتين واربعين سنة وقيل لمائتين وخمسين سنة وقيل لمائتين
وستين سنة وقيل لمائتين وسبعين سنة وقيل لمائتين وثمانين سنة وقيل
لمائتين وتسعين سنة وقيل لثلاثمائة سنة وقيل لثلاثمائة وعشر سنين
وقيل لثلاثمائة وعشرين سنة وقيل لثلاثمائة وثلاثين سنة وقيل لثلاثمائة
واربعين سنة وقيل لثلاثمائة وخمسين سنة وقيل لثلاثمائة وستين سنة
وقيل لثلاثمائة وسبعين سنة وقيل لثلاثمائة وثمانين سنة وقيل لثلاثمائة
وتسعين سنة وقيل لاربعمائة سنة وقيل لاربعمائة وعشر سنين وقيل
لاربعمائة وعشرين سنة وقيل لاربعمائة وثلاثين سنة وقيل لاربعمائة
واربعين سنة وقيل لاربعمائة وخمسين سنة وقيل لاربعمائة وستين سنة
وقيل لاربعمائة وسبعين سنة وقيل لاربعمائة وثمانين سنة وقيل
لاربعمائة وتسعين سنة وقيل لخمسمائة سنة وقيل لخمسمائة وعشر سنين
وقيل لخمسمائة وعشرين سنة وقيل لخمسمائة وثلاثين سنة وقيل
لخمسمائة واربعين سنة وقيل لخمسمائة وخمسين سنة وقيل لخمسمائة
وستين سنة وقيل لخمسمائة وسبعين سنة وقيل لخمسمائة وثمانين سنة
وقيل لخمسمائة وتسعين سنة وقيل لستمائة سنة وقيل لستمائة وعشر سنين
وقيل لستمائة وعشرين سنة وقيل لستمائة وثلاثين سنة وقيل لستمائة
واربعين سنة وقيل لستمائة وخمسين سنة وقيل لستمائة وستين سنة
وقيل لستمائة وسبعين سنة وقيل لستمائة وثمانين سنة وقيل لستمائة
وتسعين سنة وقيل لسبعمائة سنة وقيل لسبعمائة وعشر سنين وقيل
لسبعمائة وعشرين سنة وقيل لسبعمائة وثلاثين سنة وقيل لسبعمائة
واربعين سنة وقيل لسبعمائة وخمسين سنة وقيل لسبعمائة وستين سنة
وقيل لسبعمائة وسبعين سنة وقيل لسبعمائة وثمانين سنة وقيل
لسبعمائة وتسعين سنة وقيل لثمانمائة سنة وقيل لثمانمائة وعشر سنين
وقيل لثمانمائة وعشرين سنة وقيل لثمانمائة وثلاثين سنة وقيل
لثمانمائة واربعين سنة وقيل لثمانمائة وخمسين سنة وقيل لثمانمائة
وستين سنة وقيل لثمانمائة وسبعين سنة وقيل لثمانمائة وثمانين سنة
وقيل لثمانمائة وتسعين سنة وقيل لتسعمائة سنة وقيل لتسعمائة وعشر سنين
وقيل لتسعمائة وعشرين سنة وقيل لتسعمائة وثلاثين سنة وقيل
لتسعمائة واربعين سنة وقيل لتسعمائة وخمسين سنة وقيل لتسعمائة
وستين سنة وقيل لتسعمائة وسبعين سنة وقيل لتسعمائة وثمانين سنة
وقيل لتسعمائة وتسعين سنة وقيل لالف سنة وقيل لالف وعشر سنين
وقيل لالف وعشرين سنة وقيل لالف وثلاثين سنة وقيل لالف واربعين سنة
وقيل لالف وخمسين سنة وقيل لالف وستين سنة وقيل لالف وسبعين سنة
وقيل لالف وثمانين سنة وقيل لالف وتسعين سنة وقيل لالفين سنة
وقيل لالفين وعشر سنين وقيل لالفين وعشرين سنة وقيل لالفين وثلاثين
سنة وقيل لالفين واربعين سنة وقيل لالفين وخمسين سنة وقيل لالفين
وستين سنة وقيل لالفين وسبعين سنة وقيل لالفين وثمانين سنة وقيل
لالفين وتسعين سنة وقيل لثلاثة الاف سنة وقيل لثلاثة الاف وعشر سنين
وقيل لثلاثة الاف وعشرين سنة وقيل لثلاثة الاف وثلاثين سنة وقيل
لثلاثة الاف واربعين سنة وقيل لثلاثة الاف وخمسين سنة وقيل لثلاثة
الاف وستين سنة وقيل لثلاثة الاف وسبعين سنة وقيل لثلاثة الاف
وثمانين سنة وقيل لثلاثة الاف وتسعين سنة وقيل لاربعة الاف سنة
وقيل لاربعة الاف وعشر سنين وقيل لاربعة الاف وعشرين سنة وقيل
لاربعة الاف وثلاثين سنة وقيل لاربعة الاف واربعين سنة وقيل
لاربعة الاف وخمسين سنة وقيل لاربعة الاف وستين سنة وقيل لاربعة
الاف وسبعين سنة وقيل لاربعة الاف وثمانين سنة وقيل لاربعة الاف
وتسعين سنة وقيل لخمسة الاف سنة وقيل لخمسة الاف وعشر سنين
وقيل لخمسة الاف وعشرين سنة وقيل لخمسة الاف وثلاثين سنة وقيل
لخمسة الاف واربعين سنة وقيل لخمسة الاف وخمسين سنة وقيل لخمسة
الاف وستين سنة وقيل لخمسة الاف وسبعين سنة وقيل لخمسة الاف
وثمانين سنة وقيل لخمسة الاف وتسعين سنة وقيل لستة الاف سنة
وقيل لستة الاف وعشر سنين وقيل لستة الاف وعشرين سنة وقيل
لستة الاف وثلاثين سنة وقيل لستة الاف واربعين سنة وقيل لستة
الاف وخمسين سنة وقيل لستة الاف وستين سنة وقيل لستة الاف
وسبعين سنة وقيل لستة الاف وثمانين سنة وقيل لستة الاف وتسعين
سنة وقيل لسبعة الاف سنة وقيل لسبعة الاف وعشر سنين وقيل
لسبعة الاف وعشرين سنة وقيل لسبعة الاف وثلاثين سنة وقيل
لسبعة الاف واربعين سنة وقيل لسبعة الاف وخمسين سنة وقيل
لسبعة الاف وستين سنة وقيل لسبعة الاف وسبعين سنة وقيل
لسبعة الاف وثمانين سنة وقيل لسبعة الاف وتسعين سنة وقيل
لثمانية الاف سنة وقيل لثمانية الاف وعشر سنين وقيل لثمانية
الاف وعشرين سنة وقيل لثمانية الاف وثلاثين سنة وقيل لثمانية
الاف واربعين سنة وقيل لثمانية الاف وخمسين سنة وقيل لثمانية
الاف وستين سنة وقيل لثمانية الاف وسبعين سنة وقيل لثمانية
الاف وثمانين سنة وقيل لثمانية الاف وتسعين سنة وقيل لتسعة
الاف سنة وقيل لتسعة الاف وعشر سنين وقيل لتسعة الاف وعشرين
سنة وقيل لتسعة الاف وثلاثين سنة وقيل لتسعة الاف واربعين
سنة وقيل لتسعة الاف وخمسين سنة وقيل لتسعة الاف وستين
سنة وقيل لتسعة الاف وسبعين سنة وقيل لتسعة الاف وثمانين
سنة وقيل لتسعة الاف وتسعين سنة وقيل لعشرة الاف سنة
وقيل لعشرة الاف وعشر سنين وقيل لعشرة الاف وعشرين سنة
وقيل لعشرة الاف وثلاثين سنة وقيل لعشرة الاف واربعين
سنة وقيل لعشرة الاف وخمسين سنة وقيل لعشرة الاف وستين
سنة وقيل لعشرة الاف وسبعين سنة وقيل لعشرة الاف وثمانين
سنة وقيل لعشرة الاف وتسعين سنة وقيل لمائة الف سنة
وقيل لمائة الف وعشر سنين وقيل لمائة الف وعشرين سنة
وقيل لمائة الف وثلاثين سنة وقيل لمائة الف واربعين
سنة وقيل لمائة الف وخمسين سنة وقيل لمائة الف وستين
سنة وقيل لمائة الف وسبعين سنة وقيل لمائة الف وثمانين
سنة وقيل لمائة الف وتسعين سنة وقيل لمليون سنة
وقيل لمليون وعشر سنين وقيل لمليون وعشرين سنة
وقيل لمليون وثلاثين سنة وقيل لمليون واربعين
سنة وقيل لمليون وخمسين سنة وقيل لمليون وستين
سنة وقيل لمليون وسبعين سنة وقيل لمليون وثمانين
سنة وقيل لمليون وتسعين سنة وقيل لمليونين سنة
وقيل لمليونين وعشر سنين وقيل لمليونين وعشرين
سنة وقيل لمليونين وثلاثين سنة وقيل لمليونين
واربعين سنة وقيل لمليونين وخمسين سنة وقيل
لمليونين وستين سنة وقيل لمليونين وسبعين
سنة وقيل لمليونين وثمانين سنة وقيل لمليونين
وتسعين سنة وقيل لثلاثة ملايين سنة وقيل
لثلاثة ملايين وعشر سنين وقيل لثلاثة ملايين
وعشرين سنة وقيل لثلاثة ملايين وثلاثين
سنة وقيل لثلاثة ملايين واربعين سنة
وقيل لثلاثة ملايين وخمسين سنة وقيل
لثلاثة ملايين وستين سنة وقيل لثلاثة
ملايين وسبعين سنة وقيل لثلاثة ملايين
وثمانين سنة وقيل لثلاثة ملايين وتسعين
سنة وقيل لاربعة ملايين سنة وقيل
لاربعة ملايين وعشر سنين وقيل لاربعة
ملايين وعشرين سنة وقيل لاربعة ملايين
وثلاثين سنة وقيل لاربعة ملايين واربعين
سنة وقيل لاربعة ملايين وخمسين سنة
وقيل لاربعة ملايين وستين سنة وقيل
لاربعة ملايين وسبعين سنة وقيل لاربعة
ملايين وثمانين سنة وقيل لاربعة ملايين
وتسعين سنة وقيل لخمسة ملايين سنة
وقيل لخمسة ملايين وعشر سنين وقيل
لخمسة ملايين وعشرين سنة وقيل لخمسة
ملايين وثلاثين سنة وقيل لخمسة ملايين
واربعين سنة وقيل لخمسة ملايين وخمسين
سنة وقيل لخمسة ملايين وستين سنة
وقيل لخمسة ملايين وسبعين سنة وقيل
لخمسة ملايين وثمانين سنة وقيل لخمسة
ملايين وتسعين سنة وقيل لستة ملايين
سنة وقيل لستة ملايين وعشر سنين
وقيل لستة ملايين وعشرين سنة وقيل
لستة ملايين وثلاثين سنة وقيل لستة
ملايين واربعين سنة وقيل لستة ملايين
وخمسين سنة وقيل لستة ملايين وستين
سنة وقيل لستة ملايين وسبعين سنة
وقيل لستة ملايين وثمانين سنة وقيل
لستة ملايين وتسعين سنة وقيل لسبعة
ملايين سنة وقيل لسبعة ملايين وعشر
سنين وقيل لسبعة ملايين وعشرين سنة
وقيل لسبعة ملايين وثلاثين سنة وقيل
لسبعة ملايين واربعين سنة وقيل لسبعة
ملايين وخمسين سنة وقيل لسبعة ملايين
وستين سنة وقيل لسبعة ملايين وسبعين
سنة وقيل لسبعة ملايين وثمانين سنة
وقيل لسبعة ملايين وتسعين سنة وقيل
لثمانية ملايين سنة وقيل لثمانية ملايين
وعشر سنين وقيل لثمانية ملايين وعشرين
سنة وقيل لثمانية ملايين وثلاثين سنة
وقيل لثمانية ملايين واربعين سنة
وقيل لثمانية ملايين وخمسين سنة
وقيل لثمانية ملايين وستين سنة
وقيل لثمانية ملايين وسبعين سنة
وقيل لثمانية ملايين وثمانين سنة
وقيل لثمانية ملايين وتسعين سنة
وقيل لتسعة ملايين سنة وقيل
لتسعة ملايين وعشر سنين وقيل
لتسعة ملايين وعشرين سنة وقيل
لتسعة ملايين وثلاثين سنة وقيل
لتسعة ملايين واربعين سنة وقيل
لتسعة ملايين وخمسين سنة وقيل
لتسعة ملايين وستين سنة وقيل
لتسعة ملايين وسبعين سنة وقيل
لتسعة ملايين وثمانين سنة وقيل
لتسعة ملايين وتسعين سنة وقيل
لعشرة ملايين سنة وقيل لعشرة
ملايين وعشر سنين وقيل لعشرة
ملايين وعشرين سنة وقيل لعشرة
ملايين وثلاثين سنة وقيل لعشرة
ملايين واربعين سنة وقيل لعشرة
ملايين وخمسين سنة وقيل لعشرة
ملايين وستين سنة وقيل لعشرة
ملايين وسبعين سنة وقيل لعشرة
ملايين وثمانين سنة وقيل لعشرة
ملايين وتسعين سنة وقيل لمائة
مليون سنة وقيل لمائة مليون
وعشر سنين وقيل لمائة مليون
وعشرين سنة وقيل لمائة مليون
وثلاثين سنة وقيل لمائة مليون
واربعين سنة وقيل لمائة مليون
وخمسين سنة وقيل لمائة مليون
وستين سنة وقيل لمائة مليون
وسبعين سنة وقيل لمائة مليون
وثمانين سنة وقيل لمائة مليون
وتسعين سنة وقيل لمليار سنة
وقيل لمليار وعشر سنين وقيل
لمليار وعشرين سنة وقيل لمليار
وثلاثين سنة وقيل لمليار
واربعين سنة وقيل لمليار
وخمسين سنة وقيل لمليار
وستين سنة وقيل لمليار
وسبعين سنة وقيل لمليار
وثمانين سنة وقيل لمليار
وتسعين سنة وقيل لمليارين
سنة وقيل لمليارين وعشر
سنين وقيل لمليارين وعشرين
سنة وقيل لمليارين وثلاثين
سنة وقيل لمليارين واربعين
سنة وقيل لمليارين وخمسين
سنة وقيل لمليارين وستين
سنة وقيل لمليارين وسبعين
سنة وقيل لمليارين وثمانين
سنة وقيل لمليارين وتسعين
سنة وقيل لثلاثة مليارات
سنة وقيل لثلاثة مليارات
وعشر سنين وقيل لثلاثة
مليارات وعشرين سنة
وقيل لثلاثة مليارات
وثلاثين سنة وقيل
لثلاثة مليارات
واربعين سنة
وقيل لثلاثة
مليارات
وخمسين
سنة
وقيل
لثلاثة
مليارات
وستين
سنة
وقيل
لثلاثة
مليارات
وسبعين
سنة
وقيل
لثلاثة
مليارات
وثمانين
سنة
وقيل
لثلاثة
مليارات
وتسعين
سنة
وقيل
لاربعة
مليارات
سنة
وقيل
لاربعة
مليارات
وعشر
سنين
وقيل
لاربعة
مليارات
وعشرين
سنة
وقيل
لاربعة
مليارات
وثلاثين
سنة
وقيل
لاربعة
مليارات
واربعين
سنة
وقيل
لاربعة
مليارات
وخمسين
سنة
وقيل
لاربعة
مليارات
وستين
سنة
وقيل
لاربعة
مليارات
وسبعين
سنة
وقيل
لاربعة
مليارات
وثمانين
سنة
وقيل
لاربعة
مليارات
وتسعين
سنة
وقيل
لخمسة
مليارات
سنة
وقيل
لخمسة
مليارات
وعشر
سنين
وقيل
لخمسة
مليارات
وعشرين
سنة
وقيل
لخمسة
مليارات
وثلاثين
سنة
وقيل
لخمسة
مليارات
واربعين
سنة
وقيل
لخمسة
مليارات
وخمسين
سنة
وقيل
لخمسة
مليارات
وستين
سنة
وقيل
لخمسة
مليارات
وسبعين
سنة
وقيل
لخمسة
مليارات
وثمانين
سنة
وقيل
لخمسة
مليارات
وتسعين
سنة
وقيل
لستة
مليارات
سنة
وقيل
لستة
مليارات
وعشر
سنين
وقيل
لستة
مليارات
وعشرين
سنة
وقيل
لستة
مليارات
وثلاثين
سنة
وقيل
لستة
مليارات
واربعين
سنة
وقيل
لستة
مليارات
وخمسين
سنة
وقيل
لستة
مليارات
وستين
سنة
وقيل
لستة
مليارات
وسبعين
سنة
وقيل
لستة
مليارات
وثمانين
سنة
وقيل
لستة
مليارات
وتسعين
سنة
وقيل
لسبعة
مليارات
سنة
وقيل
لسبعة
مليارات
وعشر
سنين
وقيل
لسبعة
مليارات
وعشرين
سنة
وقيل
لسبعة
مليارات
وثلاثين
سنة
وقيل
لسبعة
مليارات
واربعين
سنة
وقيل
لسبعة
مليارات
وخمسين
سنة
وقيل
لسبعة
مليارات
وستين
سنة
وقيل
لسبعة
مليارات
وسبعين
سنة
وقيل
لسبعة
مليارات
وثمانين
سنة
وقيل
لسبعة
مليارات
وتسعين
سنة
وقيل
لثمانية
مليارات
سنة
وقيل
لثمانية
مليارات
وعشر
سنين
وقيل
لثمانية
مليارات
وعشرين
سنة
وقيل
لثمانية
مليارات
وثلاثين
سنة
وقيل
لثمانية
مليارات
واربعين
سنة
وقيل
لثمانية
مليارات
وخمسين
سنة
وقيل
لثمانية
مليارات
وستين
سنة
وقيل
لثمانية
مليارات
وسبعين
سنة
وقيل
لثمانية
مليارات
وثمانين
سنة
وقيل
لثمانية
مليارات
وتسعين
سنة
وقيل
لتسعة
مليارات
سنة
وقيل
لتسعة
مليارات
وعشر
سنين
وقيل
لتسعة
مليارات
وعشرين
سنة
وقيل
لتسعة
مليارات
وثلاثين
سنة
وقيل
لتسعة
مليارات
واربعين
سنة
وقيل
لتسعة
مليارات
وخمسين
سنة
وقيل
لتسعة
مليارات
وستين
سنة
وقيل
لتسعة
مليارات
وسبعين
سنة
وقيل
لتسعة
مليارات
وثمانين
سنة
وقيل
لتسعة
مليارات
وتسعين
سنة
وقيل
لعشرة
مليارات
سنة
وقيل
لعشرة
مليارات
وعشر
سنين
وقيل
لعشرة
مليارات
وعشرين
سنة
وقيل
لعشرة
مليارات
وثلاثين
سنة
وقيل
لعشرة
مليارات
واربعين
سنة
وقيل
لعشرة
مليارات
وخمسين
سنة
وقيل
لعشرة
مليارات
وستين
سنة
وقيل
لعشرة
مليارات
وسبعين
سنة
وقيل
لعشرة
مليارات
وثمانين
سنة
وقيل
لعشرة
مليارات
وتسعين
سنة
وقيل
لمائة
مليار
سنة
وقيل
لمائة
مليار
وعشر
سنين
وقيل
لمائة
مليار
وعشرين
سنة
وقيل
لمائة
مليار
وثلاثين
سنة
وقيل
لمائة
مليار
واربعين
سنة
وقيل
لمائة
مليار
وخمسين
سنة
وقيل
لمائة
مليار
وستين
سنة
وقيل
لمائة
مليار
وسبعين
سنة
وقيل
لمائة
مليار
وثمانين
سنة
وقيل
لمائة
مليار
وتسعين
سنة
وقيل
لمليون
مليار
سنة
وقيل
لمليون
مليار
وعشر
سنين
وقيل
لمليون
مليار
وعشرين
سنة
وقيل
لمليون
مليار
وثلاثين
سنة
وقيل
لمليون
مليار
واربعين
سنة
وقيل
لمليون
مليار
وخمسين
سنة
وقيل
لمليون
مليار
وستين
سنة
وقيل
لمليون
مليار
وسبعين
سنة
وقيل
لمليون
مليار
وثمانين
سنة
وقيل
لمليون
مليار
وتسعين
سنة
وقيل
لمليونين
مليار
سنة
وقيل
لمليونين
مليار
وعشر
سنين
وقيل
لمليونين
مليار
وعشرين
سنة
وقيل
لمليونين
مليار
وثلاثين
سنة
وقيل
لمليونين
مليار
واربعين
سنة
وقيل
لمليونين
مليار
وخمسين
سنة
وقيل
لمليونين
مليار
وستين
سنة
وقيل
لمليونين
مليار
وسبعين
سنة
وقيل
لمليونين
مليار
وثمانين
سنة
وقيل
لمليونين
مليار
وتسعين
سنة
وقيل
لثلاثة
مليارات
مليار
سنة
وقيل
لثلاثة
مليارات
مليار
وعشر
سنين
وقيل
لثلاثة
مليارات
مليار
وعشرين
سنة
وقيل
لثلاثة
مليارات
مليار
وثلاثين
سنة
وقيل
لثلاثة
مليارات
مليار
واربعين
سنة
وقيل
لثلاثة
مليارات
مليار
وخمسين
سنة
وقيل
لثلاثة
مليارات
مليار
وستين
سنة
وقيل
لثلاثة
مليارات
مليار
وسبعين
سنة
وقيل
لثلاثة
مليارات
مليار
وثمانين
سنة
وقيل
لثلاثة
مليارات
مليار
وتسعين
سنة
وقيل
لاربعة
مليارات
مليار
سنة
وقيل
لاربعة
مليارات
مليار
وعشر
سنين
وقيل
لاربعة
مليارات
مليار
وعشرين
سنة
وقيل
لاربعة
مليارات
مليار
وثلاثين
سنة
وقيل
لاربعة
مليارات
مليار
واربعين
سنة
وقيل
لاربعة
مليارات
مليار
وخمسين
سنة
وقيل
لاربعة
مليارات
مليار
وستين
سنة
وقيل
لاربعة
مليارات
مليار
وسبعين
سنة
وقيل
لاربعة
مليارات
مليار
وثمانين
سنة
وقيل
لاربعة
مليارات
مليار
وتسعين
سنة
وقيل
لخمسة
مليارات
مليار
سنة
وقيل
لخمسة
مليارات
مليار
وعشر
سنين
وقيل
لخمسة
مليارات
مليار
وعشرين
سنة
وقيل
لخمسة
مليارات
مليار
وثلاثين
سنة
وقيل
لخمسة
مليارات
مليار
واربعين
سنة
وقيل
لخمسة
مليارات
مليار
وخمسين
سنة
وقيل
لخمسة
مليارات
مليار
وستين
سنة
وقيل
لخمسة
مليارات
مليار
وسبعين
سنة
وقيل
لخمسة
مليارات
مليار
وثمانين
سنة
وقيل
لخمسة
مليارات
مليار
وتسعين
سنة
وقيل
لستة
مليارات
مليار
سنة
وقيل
لستة
مليارات
مليار
وعشر
سنين
وقيل
لستة
مليارات
مليار
وعشرين
سنة
وقيل
لستة
مليارات
مليار
وثلاثين
سنة
وقيل
لستة
مليارات
مليار
واربعين
سنة
وقيل
لستة
مليارات
مليار
وخمسين
سنة
وقيل
لستة
مليارات
مليار
وستين
سنة
وقيل
لستة
مليارات
مليار
وسبعين
سنة
وقيل
لستة
مليارات
مليار
وثمانين
سنة
وقيل
لستة
مليارات
مليار
وتسعين
سنة
وقيل
لسبعة
مليارات
مليار
سنة
وقيل
لسبعة
مليارات
مليار
وعشر
سنين
وقيل
لسبعة
مليارات
مليار
وعشرين
سنة
وقيل
لسبعة
مليارات
مليار
وثلاثين
سنة
وقيل
لسبعة
مليارات
مليار
واربعين
سنة
وقيل
لسبعة
مليارات
مليار
وخمسين
سنة
وقيل
لسبعة
مليارات
مليار
وستين
سنة
وقيل
لسبعة
مليارات
مليار
وسبعين
سنة
وقيل
لسبعة
مليارات
مليار
وثمانين
سنة
وقيل
لسبعة
مليارات
مليار
وتسعين
سنة
وقيل
لثمانية
مليارات
مليار
سنة
وقيل
لثمانية
مليارات
مليار
وعشر
سنين
وقيل
لثمانية
مليارات
مليار
وعشرين
سنة
وقيل
لثمانية
مليارات
مليار
وثلاثين
سنة
وقيل
لثمانية
مليارات
مليار
واربعين
سنة
وقيل
لثمانية
مليارات
مليار
وخمسين
سنة
وقيل
لثمانية
مليارات
مليار
وستين
سنة
وقيل
لثمانية
مليارات
مليار
وسبعين
سنة
وقيل
لثمانية
مليارات
مليار
وثمانين
سنة
وقيل
لثمانية
مليارات
مليار
وتسعين
سنة
وقيل
لتسعة
مليارات
مليار
سنة
وقيل
لتسعة
مليارات
مليار
وعشر
سنين
وقيل
لتسعة
مليارات
مليار
وعشرين
سنة
وقيل
لتسعة
مليارات
مليار
وثلاثين
سنة
وقيل
لتسعة
مليارات
مليار
واربعين
سنة
وقيل
لتسعة
مليارات
مليار
وخمسين
سنة
وقيل
لتسعة
مليارات
مليار
وستين
سنة
وقيل
لتسعة
مليارات
مليار
وسبعين
سنة
وقيل
لتسعة
مليارات
مليار
وثمانين
سنة
وقيل
لتسعة
مليارات
مليار
وتسعين
سنة
وقيل
لعشرة
مليارات
مليار
سنة
وقيل
لعشرة
مليارات
مليار
وعشر
سنين
وقيل
لعشرة
مليارات
مليار
وعشرين
سنة
وقيل
لعشرة
مليارات
مليار
وثلاثين
سنة
وقيل
لعشرة
مليارات
مليار
واربعين
سنة
وقيل
لعشرة
مليارات
مليار
وخمسين
سنة
وقيل
لعشرة
مليارات
مليار
وستين
سنة
وقيل
لعشرة
مليارات
مليار
وسبعين
سنة
وقيل
لعشرة
مليارات
مليار
وثمانين
سنة
وقيل
لعشرة
مليارات
مليار
وتسعين
سنة
وقيل
لمائة
مليار
سنة
وقيل
لمائة
مليار
وعشر
سنين
وقيل
لمائة
مليار
وعشرين
سنة
وقيل
لمائة
مليار
وثلاثين
سنة
وقيل
لمائة
مليار
واربعين
سنة
وقيل
لمائة
مليار
وخمسين
سنة
وقيل
لمائة
مليار
وستين
سنة
وقيل
لمائة
مليار
وسبعين
سنة
وقيل
لمائة
مليار
وثمانين
سنة
وقيل
لمائة
مليار
وتسعين
سنة
وقيل
لمليون
مليار
سنة
وقيل
لمليون
مليار
وعشر
سنين
وقيل
لمليون
مليار
وعشرين
سنة
وقيل
لمليون
مليار
وثلاثين
سنة
وقيل
لمليون
مليار
واربعين
سنة
وقيل
لمليون
مليار
وخمسين
سنة
وقيل
لمليون
مليار
وستين
سنة
وقيل
لمليون
مليار
وسبعين
سنة
وقيل
لمليون
مليار
وثمانين
سنة
وقيل
لمليون
مليار
وتسعين
سنة
وقيل
لمليونين
مليار
سنة
وقيل
لمليونين
مليار
وعشر
سنين
وقيل
لمليونين
مليار
وعشرين
سنة
وقيل
لمليونين
مليار
وثلاثين
سنة
وقيل
لمليونين
مليار
واربعين
سنة
وقيل
لمليونين
مليار
وخمسين
سنة
وقيل
لمليونين
مليار
وستين
سنة
وقيل
لمليونين
مليار
وسبعين
سنة
وقيل
لمليونين
مليار
وثمانين
سنة
وقيل
لمليونين
مليار
وتسعين
سنة
وقيل
لثلاثة
مليارات
مليار
سنة
وقيل
لثلاثة
مليارات
مليار
وعشر
سنين
وقيل
لثلاثة
مليارات
مليار
وعشرين
سنة
وقيل
لثلاثة
مليارات
مليار
وثلاثين
سنة
وقيل
لثلاثة
مليارات
مليار
واربعين
سنة
وقيل
لثلاثة
مليارات
مليار
وخمسين
سنة
وقيل
لثلاثة
مليارات
مليار
وستين
سنة
وقيل
لثلاثة
مليارات
مليار
وسبعين
سنة
وقيل
لثلاثة
مليارات
مليار
وثمانين
سنة
وقيل
لثلاثة
مليارات
مليار
وتسعين
سنة
وقيل
لاربعة
مليارات
مليار
سنة
وقيل
لاربعة
مليارات
مليار
وعشر
سنين
وقيل
لاربعة
مليارات
مليار
وعشرين
سنة
وقيل
لاربعة
مليارات
مليار
وثلاثين
سنة
وقيل
لاربعة
مليارات
مليار
واربعين
سنة
وقيل
لاربعة
مليارات
مليار
وخمسين
سنة
وقيل
لاربعة
مليارات
مليار
وستين
سنة
وقيل
لاربعة
مليارات
مليار
وسبعين
سنة
وقيل
لاربعة
مليارات
مليار
وثمانين
سنة
وقيل
لاربعة
مليارات
مليار
وتسعين
سنة
وقيل
لخمسة
مليارات
مليار
سنة
وقيل
لخمسة
مليارات
مليار
وعشر
سنين
وقيل
لخمسة
مليارات
مليار
وعشرين
سنة
وقيل
لخمسة
مليارات
مليار
وثلاثين
سنة
وقيل
لخمسة
مليارات
مليار
واربعين
سنة
وقيل
لخمسة
مليارات
مليار
وخمسين
سنة
وقيل
لخمسة
مليارات
مليار
وستين
سنة
وقيل
لخمسة
مليارات
مليار
وسبعين
سنة
وقيل
لخمسة
مليارات
مليار
وثمانين
سنة
وقيل
لخمسة
مليارات
مليار
وتسعين
سنة
وقيل
لستة
مليارات
م

والادب يا خال اجعل بني المسجد محظا به يا بكم محمد وابن عبد المطلب انتهى
قلت لا يخلو انهم اما اذا اقدم سلما والمقرر عند ثان كان الاول ضمام بن ثعلبة
صلة منه من هذه الاشياء على انه لم يكن بني ذكر الوفد وعده على امور منه
الشرع كما عد النبي وهو تعالى ما تحمله دعا الرسول بتكلم كما وما بعضكم
بعضا على انه كانت فيه بقية من بقايا الاعراب وجهلهم وان كان الناس
ملابجتاج الا الاخذ عنه واختلفوا هل كان مسلما عند قدومه ام لا فقال
جماعة انه كان اسلم بتلك وفوده حتى زعم طائفة منهم ان البخاري ذهب
ضام قبل قدومه وانه جاء بعرض على النبي عليه الصلاة والسلام ولهذا ادب
عليه باب القراءة والعرض عند المحدثين واستدل اخذ حديثه امنت وما جئت به
والذي رسوله من وراء بن سعد بن بكر وهو احتمال الخطابي وجزم
القاضي عياض وقال جاء فآمن ولم يكن مسلما وفيه نظر قد وصفه وانما كان
اسلامه بعد ذلك لانه كان ثبتا والدليل عليه ما في حديث ابن عباس رواه
ابن اسحاق وغيره فقيد ان بني سعد بن بكر بعثوا ضمام بن ثعلبة
اليهم وفيه اخر حديثه اذا فرغ قال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده
ورسوله والذي جاء بالحق قوله لست بانه انشأ وابتدأ الايمان لا اخبار بايمان
تقدم منه وكذلك قوله وانا رسول من ورائي ورجحه القرطبي بحديث في حديث
ثابته عن انس عند مسلم وغيره كان رسولكم ينعم قال والزعم القول الذي
لا يوثق به قال ابن السكيت وغيره ولا يطلق الا بعد تظن فيه لان النعم يطلق
على القول المحقق ايضا كما تقدم ابو الطيب هو في شرح صحيح البخاري
تلك اصل وصفه كما قال ابن السكيت واستشهد بهذا القول المحقق بما لا
يحتاج الى قوته وقال ايضا من قولهم ان ابتداءه قولهم اسلام ضمام قبل
قدومه بانه لا يلزم من تبويب البخاري عدم ما ذكروه لان العرض على الجواب
هو القراءة عليه اعم من ان يكون تقدمت له اولا بعد الاذن على الشيخ بقراءة
شيء لم يتقدم قراءته عليه وانظر قولهم قول رسوله ابن داود عليه باب
التشهد في الصلاة لا في المسجد وهو اعرضا بعد على انه لم يكن مسلما قبل قدومه
وقد مال الكرماني الى ما قاله الاولين حيث قال فان قلت من اين عرف
حقيقة كلام الرسول عليه الصلاة والسلام وصدق رسالته اذا لم يعجزه
فيها بمعجز حسي كما هذه القصة وبعد الايمان لا يفيد الا تاكيد اليقين
قلت اما اولا فكان يومئذ عارفا بنبوته عالما بعجزه عن مثل الوحي والجواب
ما سبق الا عن تبليغ الرسالة الى جميع الناس وعند شرائع الاسلام قلت
عكسه القرطبي فاستدل به على ايمان الفذ بالرسول ولم تظهر له معجزة
وكذا اشار اليه ابن الصلاح بقوله فاما ضمام بن ثعلبة بكسر الضاد المعجمة
وبعد الثاء المثلثة المفتوحة والعين المهملة اخو بني سعد بن بكر السعدي قدم
على النبي عليه الصلاة والسلام بعثه اليه بنو اخيه سعد فسأله عن الاسلام ثم
رجع اليهم فاخبرهم به فاسلموا وابن عباس ما سمعنا بوفد قط افضل
من ضمام بن ثعلبة قال ابن اسحاق وكان قدوم ضمام هذا سنة تسع وهو
قول ابي عبيدة وابطل ابن حبيب وكان الواقدي سنة خمس وهو قول محمد
ابن حبيب وفيه نظر من وجهين الاول ان في رواية مسلم ان ذكر كان بعين
نزول النهي عن الجلوس عليه ثم في القراءة على الرسول وفي رواية النهي عن
المسألة وقد ثبت ولما ستأخر ان كان في ان ارسال الرسول الى البعداء الى الاسلام
انما كان ابتداء وبعد الحديبية وبعضه بعد فتح مكة شرفها الله

قال في الفتح ان ذكر في حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان قومه الحاحوا
وضلوا في الاسلام الا بعد وقعت حتى وكانت تبعث شهرا سنة ثمان فوفد
اخو بني سعد بن بكر في هوازن وهو لقول الرسول الله صلى الله عليه وسلم في الدرب
شعوبا وقبائل شتى سماه سعد بضم وسعد هذيل وسعد تميم وسعد بكر هذا
وفيه الشكل كما في بني سعد بيان استنباط الاحكام وهو على وجهين
الاول قال ابن الصلاح فيه دلالة لصحة ما ذهب اليه العلماء ان العوام المقلد
من يفتي وانه لا ينفي منهم بمجرد اعتقاد الحق جزما من غير شك فخالف
والد ذلك انه عليه الصلاة والسلام قرر ضمام ما على ما اعتقده عليه فيه تعرف رسالته
وصدقه فيما جاء به ولم يكلفه عليه ولا قال له يجب عليك معرفة ذلك
بالنظر فيه بمجرد ابن والاستدلال بالدلالة القطعية الثاني قال ابن بطال فيه
قبول خبر الواحد لان قومه لم ينكروا الا قبول خبره عن النبي عليه الصلاة والسلام
حتى تابعهم من طريق اخر قال ابن بطال فيه جواز ادخال الصبي في المسجد
وهو دليل على طهارة ابوال الابل وارواثها اذ لا يؤمن ذكر منه من كون في المسجد
قلت هذا احتمال لا يحكم به في باب الطهارة على انا قد بينا ان المراد من قوله يرشح
المسجد في الحديث نبذ رصيفة المسجد ونحوها الراجح فيه جواز تنجيسه الادنى بلا
دون ان يكثيره الا انه ينبغي نبذ من الرسول عليه الصلاة والسلام بقوله فقال لا
تخلوا عن الرسول بيكم كما ما يعتقد بعضا الحاسدين فيه جوازه الا تكاسل في
المجالس آصادين فيه ما كان النبي عليه الصلاة والسلام من تركه انكار لقوله
ظهر انهم آصادين فيه جوازه بتعريف الرجل بصفته من البياض كالحمرة والطول
والقصر وذكر انه ثامن فيه الاستدلال على الكبير بعلم اليقين وفيه دليل قاله في
خلق السماء وخلق الارض ونصب هذه الجبال الله اسكت قال ابن التين فيه
التعريف بالشخص فانه قال ايكم محمد وقال ابن عبد المطلب اتاكم فيه انتسبه
الى الاجداد فانه قال ابن عبد المطلب وجاء في صحيح مسلم ما يعد اكاذيب عشر انتقط
منه الحكام طلب الاستناد العالي وادراك الراوي ثقة اذ الله وعلم ينتفع خبر رسوله
عن النبي عليه الصلاة والسلام دين ورحل بنفسه وسمع ما بلغه الرسول عنه قيل انما
يتم ما ذكره اذا كان ضمام قد بلغه ذلك والا تلك قد جاء ذلك من صحابة غيره رواه
مسلم آراني عشي فيه تقرير الانسان بين يدي مودته متقدمة ويتقدم فيها اليمين
موضع مدربة عند المحدث وهو من حسن التوصل واليه الاشارة بقوله اذ سابك
فشد عليك الاسبلة والاحوية سقطا على فقراتنا واضافا المصرف
ثمانية لا تحصر على الفقراء واجيب بانه ذكرهم لاعتبار انهم الاغلب من سائر الاصناف
اطلاقه في قضايا ذكر الاصناف وبهذا ما قيل لم يذكر الخ اجيب بانه كان قبل فرضية
الخ او لانه لم يكن من اهل الاستطاعة له قال الكرماني تلك لم يذكر الخ جوابه
سفر بن عبد الله بن ابي سفر وقد ذكره مسلم وغيره في رواية ثابت عن انس وهذا
في حديث ابي هريرة وقد عاش ايضا وما قاله الكرماني هو منقول عن ابن التين
والحامل لهم على ذلك ما رأوه في بعض الروايات من ان قدوم ضمام كان سنة خمس وقد
بينا فساده وسيأتي ما قيل لم يخاطب بالتشهد ولا بالرسالة وقد قال تعالى لا تجعلوا
دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا فيجيب باجوبة الاول انه لم يكن ان بعد
الثاني انه باق على جفاه الجاهلية لكنه لم ينكر عليه ولا رد عليه اذ ثبت كان تقرر
قبل النهي عن مخاطبته عليه الصلاة والسلام بذلك الرابع لعله لم يبلغه وقد مر الكلام
فيه عن قريب في قال انما قال ابن عبد المطلب لانه لما دخل على النبي عليه الصلاة والسلام
قال ايكم ابن عبد المطلب عليه رواه ابو داود وبه يستغنى عن تحريف بن عباس الله تعالى

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابن عبد المطلب فقال يا ابن عبد المطلب وساق الحديث وسماه باسم ابيه
عليه الصلاة والسلام كان يكره الالقاب او اكثرها وكنيته ثلاثة في هذا الحديث
يا ابن عبد المطلب قوله وانا رسوله ها هنا مطابقة لجواب السؤال لان
فيما خاطبه بقوله ايك يا ابن عبد المطلب فاجاب عليه الصلاة والسلام بقوله
انا ابن عبد المطلب قلت لم يتذكره الا للاشارة الى رؤيا رآها عبد المطلب شيء
كما ثبت احاديث دلايل نبوته ذكرهم بها ويجوز ان الاسم يكون الصدفة فيها ما قيل
ما فايدة الاتيان بالذكرة واجيب بانها جرته للتاكيد وقد يرد على الاسلوب الاقتصاد
ايها الكلام اقسم الله تعالى عبدا شيئا كثيرة كقوله تنزيل الكتاب تنزيل ربي
تا تنزيلكم تاويل وتنزيل لتسعفن فوق السماء والارض انها لحق ومثلما
قيل هل اتيك حديث السابقة حديث طلحة بن عبيد الله الذكره فيما مضى هو
ضمام بن ثعلبة او غيره اجيب بانه جاء قد قالوا انه هو اباه والحديث هو
ضمام بن ثعلبة ويال هذا بن عبد البر وانما طي عياله وغيرهما قالوا الشرط
بعيد ان يكون راويا احدا لشيئين اذ فاظ حديثهما ما قاما ص وروى مسلم
وعلي بن عبد الحميد عن سليمان عن ثابت عن انس رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم بهذا ش اي روى الحديث المذكور موسى بن اسماعيل ابو سلمة
المنقري التبوذكي شيخ البخاري وقدمه ذكر وهو يروي هذا الحديث عن سليمان
ابن المغيرة ابي سعيد القيسي البصري عن ثابت البناني عن انس بن مالك
رضي الله عنه وافرجه ابن خزيمة في صحيحه موصولا بهذا الطريق وكذا ابن منده
في الايمان قلت قلت لم علقه البخاري ولم يخرجه موصولا قلت قال الكرماني يحتمل
ان يكون البخاري سمعه من شيخه موسى الواسطة فيكون تعليقا وقد ذكره
الاسماعيلي وغيره ما تقدم قال وعلم انا علقه البخاري لانه لم يخرج لشيخه
سليمان بن المغيرة بينه وبين شيخ موسى بن اسماعيل الذي هو شيخ البخاري فيه ثلاث كيف
يقول لم يخرج له وقد روى لعمر شيئا واحدا عن بدل ابي اياس عن سليمان بن المغيرة
عن حميد بن هلال عن ابي صالح السماني قال رايته ابا سعيد الخدري رضي الله
تعالى عنه يوم جمعة يصلي الى شيء من اساطين المسجد وذكر بقية الحديث
برده الصلبة بين يديه وقال احمد بن حنبل فيه ثبت قلت وقال ابن سعد ثقة
ثبت وقال شعبة سيد اهل البصرة وقال ابو داود الطيالسي كان من خيار الناس
مع الحسن وابن سيرين وثابت البناني روى عنه اشعث بن عبد الملك وقتادة
وسنده فيه رواية رواية له الحاق قوله وعلي بن عبد الحميد عطف على موسى اي
وروى الحديث المذكور ايضا علي بن عبد الحميد عن سليمان بن المغيرة عن ثابت
عن انس رضي الله عنه واخرجه الترمذي موصولا من طريقه واخرجه ابو داود
عن علي بن عبد الحميد بن مصعب ابو الحسن الغنوي بفتح الغين وسكون النون
المملكة وكسر الواو بعدها ياء النسبة نسبة الى معن بن مالك بن فهم بن غنم
ابن دوس قال ابن ماكولا الغنوي بفتح الازد وفتح طي وفتح واو وبعدها نون
الازد ومعن بن مالك والذي ينسب الى طي معن بن عنتوة بن عنا بن سلامان بن
ثعل بن عمرو بن الغوث بن طي والذي بفتح ربيعة معن بن زائدة بن عبد الله
ابن زائدة بن مطر بن شريك روى عنه ابن زبرقة وابن هاشم وثقه
وقال ابن يونس كان يروي عنه البخاري تعليقا وتوفي سنة اثنتين وعشرين
ومائتين قلت ليس له عند البخاري سوى هذا الموضع اعلمت وما ثابت البناني
فهو ابن اسلم ابو محمد البناني البصري اعابد سمع ابا موسى وابن عمر واسا
وغيرهم من الصحابة وانا تابعي روى عنه خلق كثير قال احمد وجيي وابو

حاتم ثقة ولا خلاف فيه توفي سنة ثلاث وعشرين ومائة روى له الجماعة وابنا
بضم الموحدة وبالنون وبعد الالف باء موحدة ثم نون ابن عمرو بن شيبة وقاد الرئيس بن
بكار كانت بنانة امة لسعد بن لؤي حضنت بنيه فنسبوا اليها فقال
الخطيب بنانة هي بنت سعد بن لؤي بن غالب وام سعد بنانة قلت يعني بهذا الشارح في
مبنى الحديث المذكور لان الضبط يختلف فافهم

ص باب ما يذكر في المناولة ش

اي هذا باب يذكر فيه بيان ما يذكر في المناولة وهي فعالة من
النول وهو العطاء وفي اصطلاح المحدثين هي ان يدفع احدهم الشيخ او نائبه
كما ان برهم الشيخ الى الطالب اصل سماعه مثلا او فرعا مقابلا او اجازة
ويقول هذا سماعي او روايتي عنه فاروه عني او نحو ذلك وهي انواع منها
وهذا ما يحل السماع عندنا كما ذكره وهو قوله وعبيد الله الخ وفي اطلاق
حدثنا واخبرنا فيها والصحيح انه مختلف عند مرتبته وعليه اكثر الائمة والاصح ان المناولة
المجردة عن الاجازة لا يجوز الرواية بها على الصحيح وعلى الجواز لا يجوز له ان يحدث بها
بمجرد ما وجدها بخط من يثق به بل لا بد من اذنه له ان يحدث بها
وفي هذا الباب ثلاث مسائل بين الباب الذي قبله وبين هذا الباب الذي
ترجمنا به وفي الباب الذي قبله وفيه الفصل المتعلق عند الجمهور وفي الابواب
الثلاثة ابواب شتى واحد ولا توجد مناسبة اخرى بين هذا

وكذا ما جاء في اهل العلم بالبلدان ش

وكذا باب مجرور عطفه على قوله في المناولة والتقدير وما يذكر كذا في كتاب اهل العلم بالبلدان فقال
الكرماني والغلط الكتابة بحمل عطفه على المناولة وما يذكر كما تقدم الفرق بينهما
ان يغلط الكاتب بكود مجرورا بدل الاول مجرورا بالكاف الثاني بالاضافة والكتاب
هنا مصدر وكلمة الى البين للنهاية تتعلق به وقوله اهل البلدان فيه حذف اي الى اهل
البلدان وهو جمع بلد وهذا على سبيل التغليب ودون التقييد لان الحكم عام بالنسبة الى
اهل البلدان والصحابي وغيرهم ثم اعلم بان الكتابة هي ان يكتب الشيخ او نائبه
من حديثه وهي ايضا نوعان احدهما المقترنة بالاجازة والاخرى المجردة عنها والاول
يجوز العمل والرواية بها باتفاق والثانية فالصحيح
الشهور بينهما انه يجوز العمل والرواية بها ايضا بشرط ان يغلب على ظنه ان الكتاب
له وبهذا قال بعض اصحابنا وقال بعضهم لا يجوز العمل بها ولا الرواية بها
وهذا ما ذكره ابن الصلاح وجزم به النووي وغيره وقال ابن الصلاح وهذا
فيما اذا لم يقترن بالكتابة اذن في الرواية فان اقترن جاز العمل والرواية
وهذا جار في الاعتماد فيما في الكتاب المعتمد عليه وقد استقر العمل على ذلك
قديما وحديثا في سائر الاعصار والامصار ولم ينكر ذلك منكر فصار كالاجماع
وقال ابن الصلاح ومن امثلة ذلك ما كتب به الي من بعد عن بلدي
الي ان قال ش انس هو ابن مالك الصحابي خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعثمان
هو ابن عفان احد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم والحاصنة بفتح الميم جمع مصحف
ويجوز فيه ضم الميم ايضا كما نقله عن ثعلب قال الفتح افصح فصيحة وقال الفراء
قد استوفت العرب الضم فيه ويجوز كسر الميم لاتباع ما قبلها الضمة منه ذكره معروفة
ومطرف ومعقل ومحسد لانها ما وقع به العين من اصبع او جنبة فيه الضمن
والطرف اي جعل شيء طرفيه على الا واحسابي الصفن بالحاء المهملة وكذلك الغرل
انما هما كرمة وقال ابن بري يقال بكسر الميم وضمها ويقال بضمها
ثم بدأ ان الصفن ما حفته منه الكفن والصفن بفتحتين جمع صفنة وهي
الكتاب وقال الله تعالى صحف ابراهيم وموسى يعني الكتب التي انزلت عليهما

الألوكة
www.alukah.net

ان يجيز العمل لمن ليس من اهله ولا اخذه منهما ان يجيز من يعين بعضهم
كما جوزت السلمين او اهل ذمتها في مغنيه خلاف الناخرين ص واما في بعض اهل
الجهاد بنية الدنيا وله بحديث النبي عليه الصلاة والسلام حيث كنت لا يراد السرية كما يا
ن قال لا تقرا حتى يبلغ مكانه كذا وكذا فبلغ ذلك فقال ما بال اناس ممن يقرا
يا سر النبي عليه الصلاة والسلام ش المراد من بعض اهل الجهاد الحميدي شيخ
البخاري حيث قاله اخرج به الناس وله ابو نعيم بحديث النبي عليه الصلاة
والسلام والظاهر فيه على انواع الاولياء هذا الحديث لم يذكره البخاري بهذا كتابه
موصولا وانما بيان احدها من ذكر اسماء في المغازي عن زيد بن وهب
وابن اليمان في نسخته عن شعيب عن الزهري كلاهما عن عروة بن الزبير
والاخر موصول اخرجه الطبراني في معجمه حديث البجلي ارسلنا وحشي وله شاهد
من حديث بن عباس رواه الطبراني بنحو نسبي وان ثلثت وجه الاستدلال به
انه هان له الاخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم اول وكان النبي عليه الصلاة والسلام
لم ينكره ولا هو قرا عليه فلزوال انه لم يجب فعله فنفيه الناس وله وجهين
الكتابة وتبادله فيه تطول الحجة اما وجهه به لعدم فهمهم التبديل بنية
نعدالة الصحابة بخلاف من بعدهم كما ابيه في ثلث شرط تمام الحج اكتفاء
ان يكون الكتاب مختوما وحامله موثقا والكتوب اليه بمدينة الشرع الى غير
ذلك من الشروط لتوهم التغيير اذا ثلث قوله اهل الجهاد في بلاد سميته به لانها
جمعت بين جيم والغزو وقال الشافعي هو مكة والمدينة وتهامة ونجد لقربها
ابن نزلها كغير المدينة والطائف لكنه شرعنا الله تعالى قوله اصحابه
واسمه عبد الله بن جحش الاسدي اخو زينب زوج النبي صلى الله عليه وسلم
وام حبيبة وحمنة واخوهم عبد الله بن جحش بارض الحبشة وعبد الله وابن
احد كانا اسلما حين الاولين وعبد الله بدار الهجرة شهد بدرا وقتل يوم
احد بعد ان قطع انثه وقال محمد بن اسحاق كانت هذه السرية اول
سرية عقدها المسلمون وكانت قبل بدر الكبرى
بعثه النبي عليه الصلاة والسلام وهو ثمانية رهط من انها جرين وكتب له
كتابا وامره ان لا ينظر حتى يسير يومين ثم ينظر فيه فيمضي لما امره ولا
يستكره من اصحابه احدا فلما سار يومين فتحه فاذا فيه اذا نظرت كتابي هذا
وفيه فتقتلوا عمرو بن الحضرمي فمضى لامره ومضوا واستعملوا اثنين وانكى
عليهم النبي عليه الصلاة والسلام فقال ما امرتكم فتقاتلوا في الشهر الحرام فنزلت تزيل
قد تستحل محمد الشهر الحرام نازل الله تعالى يسئلونك عن الشهر الحرام قتال
فيه قل قتال فيه كبير وصده عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام واخراج
والسرية بنخلة بدا الى اخر الحروف نطقه من الحبشة ص حدثنا اسماعيل
ابن عبد الله حدثني ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن محمد بن عبد الله
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه رجلا وامره ان يدفعه الى عظيم
البحرين اليه كسرى فلما قرا مزقه فحسبت ان ابن المسيب قال فدعى عليهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل ممزق ش سقطا بنية الحديث
لكن في النتيجة ظاهر انا للغزو الاول فنه حيث ان الذي عليه الصلاة والسلام
اول الكتاب لرسوله وامره ان يخبر عظيم البحرين ان هذا الكتاب كتاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم وان لم يكن سمع ما فيه ولا قوله وانا للحجة انا
فنه حيث انه كتب كتابا ونسبته الى عظيم البحرين ليست الى كسرى ولا

ولا شك

ولا شك انه كتاب من سبيد ذوي العلوم الى بعض البلد ان يبيان
رجاله وهم ستة الاول اسماعيل بن عبد الله وهو ابن ابي اويس الذي
اثنى ابراهيم بن سعد سبط عبد الرحمن بن عوف اثنى صالح
ابن كيسان الغفاري الرابع محمد بن مسلم بن شهاب الزهري الخامس عبيد
الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الابن فقيه الابن احد افقهما السبعة السادس عبد
الله بن عباس والكل تقدم ذكرهم بيان لطائف اسناد منها
ان فيه التحديث بالجمع والافراد والعنعنة والاخبار بعضها ان رواته كلهم
مدنيون ومنها ان فيه رواية التابعي عن التابعي بيان العدد موضعه وكل
اخرجه البخاري ايضا في الغازي عن اسحاق بن ابراهيم بن سعد عن ابيه
عن صالح وفيه فيرا لواحد عن يحيى بن بكير عن ليث عن عقيل وفيه احمد عن عبد
الله بن يوسف عن الليث عن عقيل بالاسناد الى الزهري به واخرجه النسائي في
السير عن ابي الطاهر عن السرح عن ابن وهب عن يونس وفيه الباقون محمد
ابن اسماعيل ابو اهيم فاضي وعثمان عن جرير بن حازم الازدي ابو النضر الهاشمي عن ابراهيم
ابن سعد عن صالح عن كيسان وفي الزهري كلاهما عن الزهري به وهذا
الحديث من افراد البخاري عن مسلم بيان الاعراب فقوله كتابه رجلا
ابي بعثه رجلا ملتبسا كتابه مصاحبا له وانتصاب رجلا على المفعولية قوله
وامره عطف على بعث قوله ان يدفعه ابيان يدفعه اليه وان مصدرية ابي يدفعه
قوله فدفعه معطوف على يقدم ابي فذهب الى عظيم البحرين فدفعه اليه عم يعني
العظيم الى كسرى فدفعه اليه وقتل هذه الثانية ما العضيهة قول من قال ان
لما قوله ابن المسيب في محل النصب على انها مفعولة فان كانت قوله فدعى معطوف
على محذوف تقديره لما مزقه دعا النبي عليه الصلاة والسلام وذكر عضب فعلى
والمحذوف هو مفعول الفعول قوله ان يمزقوا كل ممزق اي مصدرية ايها التمزيق قوله كل من
كلام اضافي منصوب على الصفة او المصدر كما في قوله يطفأنه كل ظن اثما
ثلاثيا قوله والمرة بفتح الراي مصدر على وزنه اسم المفعول بمعنى التمزيق
بيان المعاني قول رجلا هو عبد الله بن حذافة السهمي وقد سماه البخاري
في المغازي وحذافة بضم الحاء المهملة وبالذال المعجمة وبعد الالف فا ابن قيس بن
عدي بن سعد بفتح السين وسكون العين بن سهم بن عمرو بن هصيص بن كعب
ابن لوي اخو خنيس بن حذافة زوج حفصة اصابته جراحة باحد فمات فيها وعطف
عليها بدون رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله الذي قال يا رسول الله ابي قال ابوك
حذافة اسلم قديما وكان من المهاجرين الاولين وكانت فيه دعابة وقتل ما شهد
بدرا ولم يذكره الزهري كما موسى بن عقبة وابن اسحاق في البدريين واسره
الروم في زمن عمر رضي الله تعالى عنه فاراده على ان يتنصر فابى ذلك فقصته طويلة
واخرها انه قال له ملكهم قبل راسي اطلقك قال لا قال فاطلقك من ملك سنتين
اسري المسلمين فتقبل راسه فاطلقه معه فاتيني اسيران المسلمين فكان العدو
يقولون له قبلت راس علج فيقول اطلقه الله منكه التقبيل فاتيني اسيرا من
المسلمين فقبل راسه فيقول اطلقه الله منكه فقول عظيم البحرين هل لهذا
ابن ساعي بالسين المهملة وفتح الراي والبحرين بلد بين البصرة وعمان هكذا
يقال بالباء وفيه اعراب قال الحذاق يقال هذه البحرين وانتصبها ال البحرين
وقال الازهري انما تثنى البحرين لاتساعها فيه قولها بحيرة عيلا باب الاحصاء
وهي بين ماء وبين البحر الاخضر مسيرة ثلاثة ايام قال وقد رايت البحيرة ثلاثة
ايام فلما لا يغيض ما وهما راكد وعذاب والنسبة الى البحرين بحراني

الألوكة
www.alukah.net

الباب الثمن التنوين عدة وهجاءت ثلاثة الى عشرة وهي التنوين وقال وانقوه
وقال وقال الاصمعي يقال الرجل رهطه فان قلت فعل هذا التعدي اقل ما ينتهم منه
ها هنا تسعة وهجاء الاقل الثمن ثلاثة لكنه ليس كذلك اذ لم يكن المجلوب
الا رجالا ثلاثة قلت سماه ثلاثة هي تسمية الثمن هي بيان الثلاثة
او الملاءمة التنوين سماه العرف بطلقه على الرجل مكانه
قال ثلاثة رجال فان قلت من اين الثلاثة لا بد ان يكون جمعا والتنوين بين تلك
التنوين جمع في وقوعه تمييزا كما يجيء قوله تعالى تسعة رهط وقال ان تحت
اثنا عشر نقيبا التسعة الرهط لانه يجمع الجماعة فكانه قيل تسعة انفس
والفرق بين الرهط والنفر ان الرهط من الثلاثة الى العشرة او من السبعة
الى العشرة والنفر من الثلاثة الى التسعة ولا يخفى ما في النقول من الخلاف
قال من الادباء هو الصواب قوله تاوي الى الله بالهمزة المنصورة وقوله
قال والله بالهمزة الممدودة ويقال بالمنصورة ايضا وقال القطبي الرواية
الصحيحة قضى الاول وهو الثاني وهو الشهر من ذي القعدة وذي الحجة وذي
العقيدة الى اكمني انتصافها هاها الى ربيع الاول وقال انا نافي حكم بعضهم
فيها اللغتين النصر والمد والشهر من الفرق وذي الطائي قوله فاوي
الى الله منصور الالف فاوا الله ممدود الالف هذا هو الشهر فيها وروينا
وقد ذا الذي كل واحد منهما والنصب بكل واحدة منهما لكن الذي للشهر اشهر
والنصب في اللازم اشهر وعين اول الله اسم جلاله لم يذكر مكانا وفسحته
لما انضم اليه اعني مجلس النبي عليه الصلاة والسلام وقيل قربه الى من ضع
نبيه عليه الصلاة والسلام وقيل دوره الى ظل عرشه وقال الله هو اوي
خلاف الى سكنه يا وي اوا ومجلبه فعول واوي بنيه ايواء واوية اذا اتى بيته
بكرة فعلت نحو فعلت بمعنى بان الاعراب قوله بينهما قد
يرجع ان بينهما اصله بين ذيدت فيه لنطقه وهو في الظروف التي لزمت
اضافتها الى الجملة وفي بعض النسخ بين فيه لنطقه ما حاصل بينا ايضا بين
ما شيء فتحة النون بالالف والعامل فيه معنى الثناء جاءني اثنان
بمد لنطقه اذا اتصل وقد تقدم انا الاصمعي لا يستفصح مجيء اذا واذ في جواب
بين قوله هو بينما انا جالس فجره وقوله بينما انا كذلك اذ قال قوله ما انا رأيته
جملة حالية قوله اذا فجواب بينما وقوله ثلاثة نفر فاعل قال قوله وذهبت جملة
جملة فعلية عطف على قوله ما رأيتهما قوله فوقعا عطف على قال اذ قال اخبار قوله
ما كلمة اما للتفصيل احدهما مرفوع بالابتداء وخبره محذوف اي منهم فرقة واما وحذفه
انما ينصب اما معنى الشرط واما اخرت الخبر كما هنا فان اجريت اذا مجرى حيث اشترط
وجزاء الشرط قوله فجلس وبنا عطف على قوله فمنا اي واما بينا جلس الاخر
فجلس خلفهم كما الاول وخلفهم منصوب على الظرف وكذلك الكلام في
قوله اذا فيها حال قوله قال الاول الخ والاولى التنبيه سواء فيه ما كان
المخاطب به سمزدا او شيئا او يجوز ان يكون الهمزة للاستفهام ولا للنفي
قوله اما احد هو الكلام في اعراب كما ما القائمة واما الله قول الكلام في اعراب
اما احد فيها قوله اي في توجيه بيان المعاني قوله اذا قيل ثلاثة نفر اعلم
ان ها هنا اقوالا احدها انها لما رأت ان الطريقة انها لطوا وخلطا اسهما ما يدل
عليه حيث انس رضي الله عنه لما قال عنه فاذا ثلاثة نفر يمرون والظاهر انه قال
الا اثنين منهم حين راى مجلس النبي عليه الصلاة والسلام والثالث فانه
استمر على حاله وهذا التقدير سقط سؤال من قال كيف قال انا ما قبل

ذي الحلقة وانما قيل هو من اي فرقة هم المجلس لبطائق ما في الباب من ذكر الحلقة
والثاني قال في الاول لفظ المجلس للاشعار بان قليلها واحدها هنا بيان رجاله
وهم خمسة الاول اسماعيل بن ابي اويس الثاني مالك بن انس الامام الثالث
اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة زيد بن سهل بن الاسود بن حرام الانصاري الخامس
ابن ابي انس للامام مالك يسكن دار جده بالمدينة وهنا يروي سمع اباه وعمه الامام
انس بن مالك ويخوها واتفقوا على توثيقه وهو الصحة واكثر حديثه وهم
عبد الله وسماعيل وعمر بن عبد الله وكان مالك لا يقدم على اسحاق في الحديث
احد اتفق في سنة اثنتين وثلاثين ومائة روى له الجماعة الرابع ابو مرة بضم الميم
وتشديد الراء اسمه يزيد مولى عقيل بن ابي طالب وقيل مولى ام هانيء بنت ابي طالب
تعالى وقيل مولى اختها ام هانيء روى عن عمرو بن العاص وابي هريرة وابي الدرداء
وابي واقد روى له الجماعة قال ابن سعد كان ثبتا كثير الحديث ابو واقد
بالقاف المكسورة والدال المهملة وهو شهرته بكنيته واختلف في اسمه قال
ابن الكلبي اسمه الحارث بن عوف وقال ابو نعيم الحارث بن مالك وقال في
معجم ابن الحارث قال ابو علي الاول اصح بن اسيد بن جابر بن عوف بن عبد مناة
ابن كنانة الليثي بن عامر بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن علي بن كنانة بن خزيمة
تحالف ابو هريرة بضم شديد بدال مهملة ولم يذكر سوى بني عقيلة ولابن اسحاق
في البدريين وذكر بعضهم انه كان قدم الاسلام وقيل اسلم يوم الفتح واخبر
عنه بقصته انه شهد حنينا قال وكانت حدثت عهد بكفر فهذا يدل على تاخر
اسلامه وشهد بعد النبي عليه الصلاة والسلام اليرموك ثم جاور بمكة سنة
وتوفي بها وقد قيل بعثته الى جرش روى عن النبي عليه الصلاة والسلام اربعة
وعشرين حديثا اتفقا على حديثين هذا واحد وسلم حديثا اخر وانفرد كل
بحديث النبي عليه الصلاة والسلام في الاضحية فقيل انه والد العالم الذي
ولد ليه بن عباس قال الترمذي وفي هذا نظر توفي في سنة ثمان
وخمسين وقيل في سبع وخمسين سنة روى له الجماعة وفي الصحابي من يكنى بهذه
الكنية ثلاثة هذا احدهم وثانيهم ابو واقد مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
روى عنه ابن عمر نافع وثالثهم ابو واقد الليثي عن روى عنه نافع بن عمر بن جميل
والذي في آل الحرف واسمه الحارثة بنت ابي ليث بن بكر المكي سماه
لطائف اسناده منها انه اسناده التحديث بالجمع والافراد والعنعنة
والاخبار ومنها ان رجاله مدنيون ومنها ان فيه رواية تابعي عن تابعي وفيها
انه ليس للبخاري عن ابي واقد غير هذا الحديث لم يروه عنه الا ابو مرة ولم يرو
عن ابي مرة الا اسحاق وقد صرح النسائي في روايته بالتحديث من طريق يحيى
ابن ابي كثير عن اسحاق فقال عن ابي مرة بيان تقدم وصفه وتاخره
عين اخرجه البخاري ايضا في الصلاة عن عبد الله بن يوسف عن مالك
واخرجه مسلم في الاستئذان عن قتيبة عن مالك به وعن احمد بن المثنى وعن
عبد الصمد بن عبد الوارث عن حرب بن شداد وعن اسحاق ابن
منصور عن حيان بن هلال عن ابان بن يزيد كلاهما عن يحيى بن ابي كثير عن
اسحاق بن عبد الله به واخرجه الترمذي في الاستئذان عن اسحاق بن موسى
الانصاري عن معن بن مالك نحوه وقال حسن صحيح واخرجه النسائي في
الصلاة عن قتيبة به وعن الحارث بن مسكين عن ابي القاسم عن مالك به وعن
علي بن سعيد بن جرير عن عبد الصمد بن عبد الوارث به بيان اللغات
قوله نفر بالتحريك قال ابو عمرو عن رجاله الى العشرة وفي

والكسر حكاهما الجوهري قلت وحاتم بالفتح ايضا حكاه ابو عبيد والمصدر نضّا
ونضوعا ايضا وهو احسن والروينة فان قلت كيف قال الترمذي لحديث ابن مسعود
وهو حديث حسن صحيح وقد تكلم الناس في سماع عبد الرحمن عن ابيه فقالوا كان
صغيرا وقال يحيى بن معين عبد الرحمن وابو عبيدة ابنا عبد الله بن مسعود لم يسمعا
من ابيهما وقال احمد مات عبد الله ولعبد الرحمن ابنه ست سنين او نحوها قلت كانه
لم يعبأ بما قيل في عدم سماع عبد الرحمن من ابيه لصغره وقال الشيخ قطب الدين
لم يخرج البخاري لابي عبيدة شيئا واخرج هو ومسلم لعبد الرحمن عن مسروق فلما
كان الحديث ليس من شرطه جعله في الترجمة قلت هذا بنا على تعسفه فيما
ذكرناه والذي جعله في الترجمة في ذكره في كتاب الحج على ما ذكرنا
قوله رب هو للتقليل لكنه كثر في الاستعمال للتكثير بحيث غلب حتى صارت
كانها حقيقة فيه وهي حرف خلافا للكوفيين في دعوى اسميته وقالوا قد اخبر
عنه في قول الشاعر ع ورب قتلها عار ، واجيب بان عار خبر لمبتدا محذوف والجملة
صفة للمجرور او خبر للمجرور اذ هو في موضع مبتدا وتنفرد رب بوجوب تصدير
وتنكير مجرورها ونعته ان كان ظاهرا وافراده وتذكيره وتمييزه بما يطابق المعنى
ان كان ضميرا وغلبة حذف معداها ومضيه ووجوب كون فعلها ماضيا لفظا او معنى
وقال الكرماني وفيها لغات عشر ثم عدها قلت فيها ست عشرة لغة ضم الراء وفتحها
وكلاهما مع التشديد وبدونه التخفيف والاوجه الاربعة مع تاء التانيث الساكنة
او المحركة ومع التجرد منها فهذه اثنتا عشرة والضم والفتح مع اسكان الباء وضم الحرفين
مع التشديد ومع التخفيف قوله مبلغ بفتح اللام اي يبلغه اليه بحذف الجار والمجرور
كما يقال المشترك ويراد به المشترك فيه قوله اوعى افعل التفضيل من الوعي وهو الحفظ
فان قلت كيف اعراب هذا الكلام قلت اعرابه على مذهب الكوفيين ان رب
مبلغ كلام اضافي مبتدا وقوله اوعى من سامع خبره والمعنى رب مبلغ اليه عني
افهم واضبط لما اقول من سامع مني ولابد من هذا القيد لان المقصود ذلك
وقد صرح بذلك ابن منده في روايته من طريق هوذة عن ابن عون ولفظه
فانه عسى ان يكون بعض من لم يشهد اوعى لما اقول من بعض من شهد واما
على مذهب البصريين فان قوله مبلغ وان كان مجرورا بالاضافة ولكنه مرفوع
على الابتداء محلا وقوله اوعى صفة له والخبر محذوف تقديره يكون او يوجد
او نحوهما وقال النحاة في نحو رب رجل صالح عندي محل مجرورها رفع على الابتداء
وفي نحو رب رجل لقيته نصب على المفعولية وفي نحو رب رجل صالح لقيته رفع
او نصب كما في قولك هذا لقيته ص حدثنا مسدد حدثنا بشر حدثنا ابن
عون عن ابن سيرين عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال ذكر النبي صلى
الله عليه وسلم قعد على بعيره وامسك انسان بخطامه او بزمامه فقال اي يوم
هذا فسكتنا حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلى
قال فاي شهر هذا فسكتنا حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس بذي
الحجة قلنا بلى قال فان دماءكم واموالكم واعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم
هذا ليبلغ الشاهد الغائب فان الشاهد عسى ان يبلغ من هو اوعى له منه ش
مطابقة الحديث للترجمة من حيث المعنى كما ذكرناه بيان رجاله وهم ستة الاول
مسدد بن مسرهد الثاني بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن
المفضل بن لاحق الرقاشي ابو اسماعيل البصري سمع ابن المنكدر وعبد الله
ابن عون وغيرهما روى عنه احمد وقال اليه المنتهى في التثبت بالبصرة
قال ابو زرعة وابو حاتم ثقة وقال محمد بن سعد كان ثقة كثير الحديث عثمانيا

توفي

توفي سنة ست وثمانين ومائة وقال انه كان يصلي كل يوم اربعمائة ركعة يصوم
يوما ويفطر يوما رضي الله عنه الثالث عبد الله بن عون بن ارطبان البصري
وارطبان مولى عبد الله بن مغفل الصحابي راى انس بن مالك ولم يثبت له منه
سماع وسمع القاسم بن محمد والحسن ومحمد بن سيرين وغيرهم روى عنه شعبة والثوري
وابن المبارك واخرون وعن خارجة قال صحبت ابن عون اربعا وعشرين سنة فما اعلم
ان الملائكة كتبت عليه خطيئة وقال ابو حاتم هو ثقة وقال العجلي ولد سنة
ست وستين ومات وهو ابن خمس وثمانين وقال توفي سنة احدى وخمسين ومائة
روى له الجماعة الرابع محمد بن سيرين الخامس عبد الرحمن بن ابي بكرة نفيع بن الحارث
ابو بحر الثقفي البصري اخو عبيد الله ومسلم ورواد وهو اول مولود ولد في الاسلام
بالبصرة وذلك سنة اربع عشرة سمع اباه وعليا وغيرهما اخرج له البخاري هنا
وفي موضع عن ابن سيرين وعبد الملك بن عمير وخالد الحذاء عنه عن ابيه قال ابن
معين توفي سنة ست وتسعين روى له الجماعة السادس ابو بكرة واسمه نفيع
بضم النون وفتح الفاء ابن الحارث وقد تقدم بيان لطائف اسناده منها ان فيه
التحديث والعنعنة ومنها ان رواته كلهم بصريون ومنها ان فيه رواية ثلاثة من التابعين
يروي بعضهم عن بعض وهم عبد الله بن عون وابن سيرين وعبد الرحمن بن ابي بكرة بيان
تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري ايضا في العتق عن مسدد
عن يحيى بن سعيد عن قرة بن خالد عن محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن ابي بكرة ورجل
آخر افضل في نفسي من عبد الرحمن كلاهما عن ابي بكرة وقال فيه اخرج قال عبد الرحمن حدثني
ابي عن ابي بكرة انه قال لو دخلوا علي ما بهشت لهم بقصبة وفي الحج عن عبد الله بن محمد
عن ابي عامر العقدي عن قرة بن خالد باسناده نحوه وسمى الرجل حميد بن عبد الرحمن
ولم يذكر عبد الرحمن عن ابيه وفي التفسير وفي بدء الخلق عن ابي موسى وفي الاضاحي
عن محمد بن سلام كلاهما عن عبد الوهاب الثقفي وفي الفتن والتفسير ايضا عن عبد
الله بن عبد الوهاب الحجبي عن حماد بن زيد كلاهما عن ايوب واخرجه في الديات
عن ابي بكر بن ابي شيبة ويحيى بن حبيب بن عربي كلاهما عن عبد الوهاب
الثقفي به وعن نصر بن علي عن يزيد بن زريع وعن ابي موسى عن حماد بن زيد كلاهما عن
ابن عون به وقال فيه ثم انكفا الى غنيمة او الى جزيعة من الغنم نقسمها بيننا
وعن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد نحوه ولم يذكر حديث عبد الرحمن عن ابيه وعن
محمد بن عمرو بن جبلة واحمد بن الحسن بن خراش كلاهما عن ابي عامر العقدي نحوه وسمى
حميد بن عبد الرحمن واخرجه النسائي في الحج عن اسماعيل بن مسعود عن بشر بن المفضل
نحوه وعن يحيى بن مسعدة عن يزيد بن زريع نحوه وفيه وفي العلم عن ابي قدامة
السرخسي عن ابي عامر العقدي نحوه وذكر حميد بن عبد الرحمن وعن سليمان بن
سلم عن النضر بن شميل عن ابن عون واخرجه البخاري من حديث ابن عباس وابن عمر
رضي الله عنهم بنحوه وله طرق ياتي ان شاء الله تعالى وذكر ابن منده في مستخرجه
من حديث سبعة عشر صحابيا بيان اللغات قوله على بعيره البعير الجمل البازل
وقيل الجذع وقد يكون للانثى وحكي عن بعض العرب شربت من لبن بعيري وصرعني
بعيري وفي الجامع البعير بمنزلة الانسان يجمع المذكر والمؤنث من الناس اذا
رايت جملا على البعد قلت هذا بعير فاذا استثبته قلت جمل او ناقة ويجمع على
ابعرة واباعر واباعير وبعران وفي العباب يقال للجمل بعير وللناقة بعير وبنو
تميم يقولون بعير وشعير بكسر الباء والشين والفتح هو الفصيح وانما يقال له بعير
اذا اجذع والجمع ابعرة في ادنى العدد واباعر في الكثير واباعير وبعران هذه عن
الفراء امسك انسان بخطامه اي تمسك به وتمسك به مثل امسكت به مثال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

امة تنالها والدين يمكنون باكتنابه اي يتكدرن به وقرئ البيع بفتح الباء ولا تمسكوا
بعصم الكوافر المشددة والعظام بكسر الكاف الذي يشد فيه البن مضم
ايا وفتح الراحلة من ضم تحمل شيء لهم انه البعير وقال الاصمعي يجمع احد
جانبي الكور بقوله بذي الحجة بكسر الحاء وفتحها والكسر اصح ويجمع على ذوات
وذي القعدة بكسر القاف في لغة بني يجمع على ذوات القعدة قاله واحد اصحكم جمع عرضه بكسر العين
وهو موضع المدمع والدم من الانسان سواء كان في نفسه او غيره سائله وقتيل
الدرض لكسب وقيل الخلق وقيل النفس وقد مر في تخفيف الكلام فيه قوله الشاهد
الحاضر ليبلغ شهيد اذا حضر قوله وعسى ايجاب اي فظ من الرجي وهو الحقيق والغني بيان
الاعراب قوله ذكر النبي صلى الله عليه وسلم لانه مفعول ذكر والضمير ذكر يرجع
الى الراوي المدني عن ابي بكرة انه كان يحدث قوم فذكر النبي عليه الصلاة والسلام فقال
فقد عدل بصير وقد في رواية بن عساكر عن ابي بكرة ان النبي عليه الصلاة والسلام
قعد على بعيره وقد في رواية النسائي عن ابي بكرة قال وذكر النبي عليه الصلاة والسلام فذكر
والحال ويجوز ان يكون واو العطف عليه محذوفا فاهم فقال فقعد على بعيره
جلد وقعت مفعولا قال المعرب قوله واسكت يجوز ان يكون الالف فيه للحال وقد تعمل
ان الماضي اذا وقع حالا يجوز فيه الواو وقد وان كما ولكن لابد منه فقد كظا هزة او مقدرة
ويجوز ان يكون للعطف على قعد قوله اي يوم هذا جملة وقعت مقول القول
قوله فسكتنا عطف على قال قوله حتى ظننا اي انه سيغير الحمة في محل
النصب على المفعولية قوله سيسميه السين فيه لتفيد توكيد التسمية وقال
الزمخشري يريد قوله فقال اليس سيسمي هو اسم السين مشيرة وجود الرحمة
لا حالة نوى توكيد الوعد كما تؤكد الوعيد اذا قلت سانتقم منك قوله اليس يوم
النحر فيه ليست للاستفهام الحقيقي والجملة تفيد فيه ما بعد هذا وما
بعدها هنا منفي فيكون اثباتا لان نفي النفي اثبات فيكون المعنى يوم النحر
كما يدل عليه قوله تعالى اليس الله بكاف عبده اي الله كاف عبده وكذلك قوله الم نشرح
لك صدرك وهذا عطف على قوله وضمنا قوله فقال عطف
عليه قوله قال قوله بلى منقول القول اقيم مقام الجملة البليغة منقول القول وهو حرف
مختص بالنفي وجيء ايطالم سوى كانا مجيء اخوتهم الذين كمنوا لان لم يسمعوا
قال بلى وزيد اي ومنه قوله تعالى الست بربكم حقيقتا كان قائلا قال لهم الست ربكم
فقالوا بلى او قوله بخلقهم الا تسمع سوءهم وتجاهلهم بلى اي تحسب
الانسان ان لن نجمع عظامه بلى او نقدر على ان نسوي بنانه الذي انشأه
وكمم قالوا بلى اعرب الجمهور بالنصب مع التقرير على انه الخبر المجرد ورده بعضهم وقال
ان عباس لو قالوا نعم كفروا لان نعم تصدق للمخبر بنفي او بايجاب ولكنهم
قالت خواصه من النقوض لو قال ليس لي عليك الف قال بلى لزمته ولو قال
نعم لم تلزمه وقال ابو زيد تقول فيما وجب وفيما لم يجب تقتضي الاخبر لا اصل له
قوله حرام حلوان قوله ليبلغ بكسر اللام لانه امر وكذلك لها وصلها بما يحرك
بالكسر لان الاصل في اللام السكون اذا دخلت ان يحرك بالكسر قوله عسى ان يبلغ ينبغي
حمل الرفع عليه انه خبر وقد مر ان لعسى استعمالات احدها ان يكون ذا علم سواء
كان عسى او غيره ان يخرج فزيد من خرج بالنظر عليه وان يكون خرج في موضع نصب
لانه بتقدير قارب زيد الخروج والاخبار يكون فيها بما يدل
على الرفع كعسى ان يخرج زيد فيكون اذا كما يحتمل ان يكون في اي
موضع الرفع كعسى ان يخرج زيد فيكون اذا كما يحتمل ان يكون في اي
حديثه وفي اي حديث من هذا القبيل فقوله اصله لان الفعل المضمر اعني
قوله اذ عني فان تلت صلته كما لمضاف اليه يكيف جاز الفصل بينهما بالمفعول

له تملت جاز لان في الظرف سعة كما جاز الفصل بين المضاف والمضاف
اليه كما قال فزججتها بمزجة وقد حن قوما ضخم يسبل
قال قوله بعد ما فصل بين حاجب الذي مضاف وبين ضخم الذي هو مضاف اليه
فوشي امين راشي بريش يقال رشت فلانا اذا اصلحت حاله
والسبل بفتح العين المعملة وكسر السين المعملة مكنسة العطار الذي يجمع
به العطر بيان المعاني قوله قعد على بعيره وذكر كان يمشي في يوم النحر في
حجته او واقع قوله واسكت انسان يخطأ من قبل هذا الاشك كان بلالا رضي الله
عنه واستنتج عليه بما رواه النسائي من طريق ام الحصين قالت حججت مرات
فلا اسمع بخطام راحلة النبي عليه الصلاة والسلام وبقال كان الامسك عرين جارية
قانه وقع في السنن من حديثه فالكنت احتزم ثم ناقة النبي صلى الله عليه وسلم فذكر
الخطبة قيل هو اولى ان يفسر به لانه اخبر عن نفسه كان مما زمام ناقته
عليه الصلاة والسلام وبقال كان المسك هذا بكر الراوي شارح الاسماء يسمى
عن الكبرى عن سفيان عن حبيب عن ابي بكر عن ابيه عن بعيره الى ابي بكرة قال
خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته يوم النحر واسكت اقال خطبا مهما
او زجاها قوله اي يوم هذا اليس بيد في رواية النسائي ولا اعلمه الا قال والحمد لله
من الشيء والجواب الذي قبله والمطابق اي يوم هذا فسكتنا حتى ظننا انه
سيسميه سوى اسمه قال اليس يوم النحر روايته الكشميهني وكنيه بالسؤال
عن الشيء والجواب الذي قبله وهو ايضا كذلك في مسلم وغيره وكذا وقع في مسلم
وغيره السؤال عن البلد ثلاثة اشياء اسبلة عن اليوم والشهر وابلة وهي ثابتة
عند البخاري في الاضاحي من رواية ايوب وقرة وكلاهما عن سيرين وذكر في اول
الحديث خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال أتدرون اي يوم
هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه وذكر قوله
الله ورسوله اعلم في الجواب عن الاسبلة الثلاثة وكذا ذكره في حديث ابي بكرة
من رواية بن عباس ورهيم الله عنهما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال
ايها الناس اي يوم هذا قالوا يوم حرام قال فاي بلد هذا قالوا بلد حرام قال فاي
شهر هذا قالوا الشهر حرام قال فان دماءكم واموالكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا
يوم حرام وبلد حرام وشهر حرام وهو مخالف للمذكور هنا من حديث ابي بكرة في
ان محمد ابن سيرين قال اظنه قال وابصاركم بغير اسمه الجواب انه يحتمل
ان يكون الخطبة متعددة فاجاب بما اثبتته من حمل على الاولى ولم يجب من لم يحمل
يتثقل كلامه الرواة ما سمع وقيل ان حديث ابي بكرة من رواية مسدد وقع فيه ما قط
محفوظ وما نسيان وقع من بعض الرواة قوله قال وباعكم فيه حذف تقديره سيحكمكم ربكم
وكذا بيعوا اموالكم التقدير واحل اموالكم وكذا بيعوا احرامكم التقدير بذلك امركم قوله
ليبلغ الشاهد الغائب في المجلس الغائب عند والراء اما بتبليغ القول المذكور او
بتبليغ جميع الاحكام نافع بيان استنباط الاحكام وهو على وجهين الاول منه
ان العالم يجب عليه تبليغ العلم لدى يراه وتبيينه لمن لا يفهمه وهو ايضا من
الذي اخذه الله تعالى على اهل العلم ليبيننه للناس ولا يكتمونه الثاني انه ينبغي ان
الغائب من يكون له من الفهم ما ليس لمن تقدمه لان ذكر يكون في الاكمل
لان ربما موضوعة للتقليل وعسى موضعها الاطماع وليست للتحقيق الشيء
الثالث فيه ان حامل الحديث يجوز ان يرفع غيره وان كان جاهلا بمعناه وهو واقع
من تبليغه محسوب في زمرة اهل العلم الرابع فيه ان كلاما حراما يجب على العالم
ان يوكد حرمته وينبغي عليه بالغ ما يجوز كما فعل النبي عليه الصلاة والسلام في التشا

شبكة الألوكة www.alukah.net

الخامس فيه جواز الصعود على ظهر الدواب اذا احتيج اليه ذكر ذلك لان الفراش وغيره
والنبي في قوله عليه الصلاة والسلام لا تجلسوا على الدواب الخ ليس بعام فخصوص
بغير الحاجة اصلا وكن فيه الخطبة على مرتفع عال ليكون ابلغ فيه اسماعا لما تدعو ورد
اياه السامع فيه مساواة الباد والحاضر والمرض فيه الحرية الخ تشبيه الدنيا
والاموال والاعراض بالسم والخمر والبلدة الخ دليل على استحباب هذه الامثال
والكلام التظير بالنظر في ساعاته الخ وفيه الاسئلة والاجوبة منها ما قيل يشبه
الدنيا والاموال والاعراض في الخ بالسم والخمر والبلدة غير هذه الدواب
اجيب بانهم لما توالوا بروون استاذه هذه الاشياء وانتهاكه حرمتها لم يكن تخيرها
شيئا فشيئا مفيدا عندهم بخلاف الدنيا والاموال والاعراض فانهم في الجاهلية ما زالوا يستحسنون ما
وقال بعضهم انما ضرب بانه تخيم دم المسلم وماله وعرضه امطرين تخيم البلد
والشمس واليوم فلا يرد كون المشبه به اخفض ورتبة من المشبه لان الخطاب انما وقع
بالنسبة الى اعتقاد المخاطبين حينئذ فتبين قبل ذلك لان الشارع قال ان حرمته
هذه الاشياء امطرين حرمة تلك الاشياء حتى يرد السؤال بكون المشبه به اخفض رتبة
من المشبه وانما انشأ دفع شبهة حرمة تلك بحرمة هذه لما كان وجه التشبيه
من قبل تعرض البعض لذلك ومنها ما قيل لهم اعاد عليه الصلاة والسلام عند هذه الاشياء
الثلاثة وسكت عما عطف سوال منها اجيب لانه استحضاهم وخوفهم وليتملوا عليه
بكليتهم وليعلم اعظمه بايخبرهم عنه ولذكر قال بعد هذا فاه وكم الخ مبالغة
في تحريم الاشياء المذكورة ومنها ما قيل لما كان جوابهم عن كل سوال بنعم اسند مرجوعه
اعلى ما ثبت في الرواية الا جزم للاخبار وغيوب اجيب انما كان ذلك لحسن ظنهم
بانهم كما قيل يعلمون انه لا يخبر عليه ما يبعد فوقه من الجواب واما الاخبار
عما يقع فلعدم اتاذيه وقيل انه سيحيبه سوء لسمه وفيه
انه اشارة الى تقرير بعض الامور بكلمة الى الشارع ولا نعرف عما تقرر الشارع فيه
الشر سوى ومنها ما قيل لهم اسكت المسكت بكلامنا فانه اجيب لصورة البعير عن
الاضطراب والتشويش على راكبه

ص باب العلم قبل القول والعمل لقول الله

تعالى فاعلم انه لا اله الا الله وفيه بالعلم ش ابو هذا بابتدئ ببيان ان العلم قبل القول والعمل
اراد ان الذين يعملون ولا علم لهم يتالون ويجعل به فالعلم متقدم عليهما بالذات وكذا متقدم عليهما بالشرف
لانه اصل لكل منهما وشرف اعضاء البدن فرع عن شرف القلب وهو محل العلم لا يكفه الاستدلال بالاية
منتقد ما وذكر البعض هو على ما وعد الله عليه بالثواب وقال ابن المنير اراد ان العلم شرط
في صحة القول والعمل فلا يعتد بهما الا اذا تقدم عليهما لانه مصحح النية التي هي
العمل فتبين بهذا ان الحامل للبخاري على ذلك هو الرد على من توهم ان العلم لا يجب الا بالعمل
تتوهم من امر العمل وانشاء هو يرجع طلبه قوله فاعلم بالعمل اي بدله الله تعالى بالعلم والا
حيث قال فاعلم انه لا اله الا الله ثم قال واستغفر لذنبك والاستغفار انشاء الى القول
والعمل والخطاب وان كان للنبي عليه الصلاة والسلام فهو متناول لامته قال بعض الشراح
هذه ملتفت محذوف المبتدء تقديرنا وقلنا ما يدل لعموم الله تعالى لذكره فاعلم ذكر والنبي عليه
الصلاة والسلام قدوة لذكر وكذلك خطاب يوذن ان من مع النبي عليه الصلاة والسلام فيه
كقوله تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن يقبل ذكر العلم كقول تعالى اهدنا
الصراط المستقيم اي ثبتنا وقيل يتعلق بما قبله الطيبي اذا جاءهم اساءة فاعلم
ان لا ملك ولا حكم لاحد الا الله ويبطل ما رواه ابن سيد سيبويه عن مقبل العلم قال
الم تسمع قول القائل حين بدا به تتالى فاعلم انه لا اله الا الله واستغفر لذنبك فاعلم

بلغ مقابلة على اصله صح

بالعمل بعد العمل وقيل بل الاية ان الشروع في العمل يوجب العمل به ولا يجوز فيه التقليد
قال الاكثرون يجب الاعتقاد بالعلوم وان لم يكن ذلك بدليل الادلة وهذا هو المعروف من
سيرة السلف وذهب اكثر المتكلمين الى ان العقائد التي هي اصول الدين يصح فيها
تحصيل السنة يجب على كل مكلف معرفة علم الاصول ولا يصح فيه التقليد لظهور دلائله
قلت ما وجه المناسبة بين البابين قلت من حيث ان الذكور في الباب الاول هو طالب
البلغ والسامع والبلغ بكسر اللام والبلغ بفتحها لا يتكلم على التعلم والتعلم الا بالعلم
وهذا الباب بيد بيان العلم قبل القول والعمل ص وان اصل الكون ثرة الاشياء هو العلم الخ
واللام ومن تنوا العلم بانه اعتقاد جازم ش يعني ان الكسر والفتح اما افتتح
بانه عطف على ما قبله والكسر على انه جواب سوال مقدر او على انه تعليل لما ذكر وهذا
مذهب مطول اوجه الذين يقولون عن سعيد بن خداش عن محمد بن زيد الواسطي عن
عاصم بن رجاء بن حيوة عن قيس بن كثير عن ابي الدرداء رضي الله تعالى عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من سلك طريقا يطلب فيها علما سلك الله له طريقا الى الجنة
وان الملائكة لتضع اجنحتها رضا لطالب العلم وان العالم ليستغفر له من في السموات ومن
في الارض حتى الحيتان في الماء وفضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر
الكواكب وان العلماء ورثة الانبياء وان الانبياء عليهم الصلاة والسلام لم يورثوا دينارا
ولا درهما انما ورثوا العلم فمن اخذ منه اخذ بحظ وافر ثم قال كذا حدثنا محمد وانما يروى
هذا الحديث عن عاصم عن داود بن جميل عن كثير بن قيس عن ابي الدرداء وهذا اصح من
حديث محمد ولا يعرف هذا الحديث الا من حديث عاصم وليس اسناده عندي بمتصل وفيه
علة الا ان قطني رواه الا وزاعي وقد خلط فيه وقال الحرث رواه الاوزاعي عن يحيى عن سلمة عن
يزيد بن سمرة وفيه من اهل العراق عن كثير بن قيس عن عمارة ابو محمد عاصم بن رجاء هذا ثقة
مشهور وعمارة الدار قطني عاصم بن رجاء وثقه ابو حاتم الرازي وضعفه ولا ينبت قال
داود بن جميل وكثير بن قيس لم يتحمل هذا الحديث ولا نعلم روى عنه كثير غير داود ولا داود
ابن يزيد ولا نعلم روى عنه داود غير عاصم قال ابن القطان اضطرب فيه عاصم فمرة ذكر
ثلاثة اقوال احدها قال عبد الله بن داود عن عاصم عن داود عن كثير بن قيس والثاني
قول ابي نعيم عن عاصم عن حرشه عن كثير والثالث قول محمد بن يزيد الواسطي عن عاصم
عن كثير لم يذكر بينهما احدا والمتحصل من علة هذا الخبر هو الجهل بحال داود بن جميل
والاضطراب فيه من لم يثبت عدالته انتهى وقد سبق عند الترمذي ان محمد بن منصور روى
عنه محمد بن خداش فسماه قيس بن كثير فضعفا واضطربا واسقطا من سنده ابا الدرداء
داود بن جميل وقال بعضهم الوليد بن جميل روى عنه جامع بيان العلم بن عبد الرحمن بن رويانة بن
عمرو عن عاصم عن جميل بن قيس ثم قال قال الحرث بن محمد قال علي بن عياش في هذا الخبر جميل
ابن قيس وقال محمد بن يزيد وغيره عن عاصم كثير بن قيس قال ابو تغلب الي ما قال محمد
ابن يزيد اميل وهذا اضطراب سادس وسابع ذكر الدار قطني وقد تقدم ذكر ثامن
ذكره بن قانع في كتاب الصحابة بن وزنم بن كثير بن قيس صحابي وانه هو الراوي عن
النبي عليه الصلاة والسلام هذا الحديث فوقع بن القانع يدل على ان هذا الشيخ هذا وقد عد ابن منده
لا يعلم كثير في غير هذا الحديث يزيد قول بن معين روى عن ابي الدرداء وعبد الله بن عمر
ابن الخطاب رضي الله عنهما وروى ذكر بن حبان رواه عن محمد بن اسحاق الثقفي حدثنا
عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا عبد الله بن داود وذكره مطولا ولما ذكر في كتاب الضعفا
ناسب حديث جابر بن عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكرموا العلم فانهم ورثة
الانبياء باسناد له صالحة رواه ابن عبد البر من حديث الوليد بن مسلم عن خالد بن دريك عن
عثمان بن ابي العاص عن ابي الدرداء رضي الله عنه ولما ذكر الخطيب شاهدا تابع حديث نافع
عن مولاه بن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حملة العلم في الدنيا خلفاء الانبياء

الشبكة الألوكة www.alukah.net

عن ابيه قال جلست الى ابي ذر الغفاري اذ وقف عليه رجل فقال الم ينهك امير
المؤمنين عن الفتيا فقال ابو ذر والله لو وضعتم الصمصامة على هذه واشار الى
حلقه على ان اترك كلمة سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم لانفذتها قبل ان
يكون ذلك قلت كان سبب ذلك ان ابا ذر كان بالشام واختلف مع معاوية في تاويل
قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة فقال معاوية نزلت في اهل الكتاب
خاصة وقال ابو ذر نزلت فينا وفيهم فكتب معاوية الى عثمان رضي الله تعالى عنه
فارسل الى ابي ذر فحصلت منازعة ادت الى انتقال ابي ذر عن المدينة فسكن الربذة
بفتح الموحدة والذال المعجمة الى ان مات وقد ذكرناه واسمه جندب بن جنادة قوله
الصمصامة قال الجوهري الصمصام والصمصامة السيف الصارم الذي لا ينثني
واشار بقوله هذه الى القفا والقفا يذكر ويؤنث وهو مقصور مؤخر العنق
قوله انفذ بضم الهمزة والذال المعجمة اي ظننت اني اقدر على انفاذ كلمة اي تبليغها
قوله قبل ان تجيزوا بضم التاء المثناة من فوق وكسر الجيم وبعد الياء زاي معجمة اي
قبل ان تقطعوا راسي وقال الصغاني والتركيب يدل على قطع الشيء قلت ومنه
قوله حتى اجاز الوادي اي قطعه فاكون اول من يجيز اي اول من يقطع مسافة الصراط
وقال الكرماني وتجيزوا اي الصمصامة مفعول او كلمة على ليسته صلة لاجل التعدي
وحاصل المعنى انه يبلغ ما تحمله في كل حال ولا ينثني عن ذلك ولو وضع عليه القفا
او وضع على قفاه السيف وفيه دليل على ان ابا ذر رضي الله تعالى عنه كان لا يرى
بطاعة الامام اذا نهاه عن الفتيا لانه كان يرى ان ذلك واجب عليه لامر النبي عليه
الصلاة والسلام بالتبليغ عنه ولعله ايضا سمع الوعيد في حق من كتم علما يعلمه
فان قلت لو لامتناع الثاني لامتناع الاول على المشهور فمعناه انتفى الانفاذ
لانتفاء الوضع وليس المعنى عليه قلت هو مثل لو لم يخف الله لم يعصه يعني يكون الحكم
ثابتا على تقدير النقيض بالطريق الاولى فالمراد ان الانفاذ حاصل على تقدير الوضع
وعلى تقدير عدم الوضع حصوله اولى لان لو ههنا لمجرد الشرط يعني حكمها حكم ان
من غير ملاحظة الامتناع وفيه من الفقه انه يجوز للعالم ان ياخذ في الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر بالشدة ويتحمل الاذى ويحتسبه رجاء ثواب الله وله ان يسكت اذا
خاف الاذى كما قال ابو هريرة لو حدثتكم بكل ما في جوفي لرميتموني بالبعر قال
الحسن صدق وكان اراد والله اعلم ما يتعلق بالفتن مما يتعلق بذكره مصلحة
شرعية ص وقال ابن عباس رضي الله عنهما كونوا ربانيين حكماء فقهاء ش هذا التعليق
رواه الخطيب في كتاب الفقيه والمتفقه بسند صحيح عن ابي بكر الحرفي حدثنا
ابو محمد حاجب بن احمد الطوسي حدثنا عبد الرحيم بن حبيب حدثنا الفضيل بن
عياض عن عطاء عن سعيد بن جبير عنه ورواه ابن ابي عاصم في كتاب العلم عن المقدمي
حدثنا ابو داود عن سماك عن عكرمة عنه وقد فسر ابن عباس الرباني بانه الحكيم الفقيه
ووافقه ابن مسعود فيما رواه ابراهيم الحربي في غريبه كتبه باسناد صحيح والرباني
منسوب الى الرب واصله ربي فزيدت فيه الالف والنون للتاكيد والمبالغة
في النسبة وقال ابو المعالي في كتابه المنتهى في اللغة الرباني المتاله العارف
بالله تعالى وربيب القوم سيدهم اي كنت مربيهم وقال ابن خالويه الربانية
وعن ابن الاعرابي لا يقال للعالم رباني حتى يكون عالما معلما وقال هو العالي الدرجة
في العلم وقال الاسماعيلي الرباني منسوب الى الرب كانه الذي يقصد فقصد
ما امره الرب وفي كتاب الفقيه للخطيب عن مجاهد الربانيون الفقهاء وهم
فوق الاحبار وقال ابن قطرب قال احمد بن يحيى انما قيل للعلماء ربانيون لانهم
يربون العلم اي يقومون به وفي كتاب الفقيه عنه اذا كان الرجل عالما

عاملا معلما قيل له هذا رباني فان حرم خصلة منها لم يقل له رباني وعند الطبري عنه
ان قيل الربيون الاتباع والربانيون الولاة والربيون الرعية وعن الازهري
هم ارباب العلم الذين يعلمون وقال ابو عبيد سمعت رجلا عالما بالكتب يقول الربانيون
العلماء بالحلال والحرام وفي الجامع للقزاز الربي والجمع ربيون هم العباد الذين يصحبون
الانبياء عليهم الصلاة والسلام ويصبرون معهم وهم الربانيون نسبوا الى عبادة الرب
سبحانه وتعالى وقيل هم العلماء وقيل ليس الربيون بلغة العرب انما هي
سريانية او عبرانية وحكي عن بعض اللغويين ان العرب لا تعرف الرباني قال وانه فسر
الفقهاء قال القزاز وانما اوجب ان يكون عربيا قوله حكماء جمع حكيم والحكمة صحة القول
والعقد والفعل وقيل الحكمة الفقه في الدين وقيل الحكمة معرفة الاشياء على ما هي عليه
والفقهاء جمع فقيه والفقه الفهم لغة وفي الاصطلاح العلم بالاحكام الشرعية
العملية من ادلتها التفصيلية وفي بعض النسخ حلماء جمع حليم باللام والحلم هو
منها تفسير للربانيين ص ويقال للرباني الذي يربي الناس
بصغار العلم قبل كباره ش هذا الكلام للبخاري من قول بعضهم وهو من التربية
اي الذي يربي الناس بجزئيات العلم قبل كلياته او بفروعه قبل اصوله او بمقدماته
قبل مقاصده فان قلت هذا هو الترجمة فاين ما هو ترجمته قلت اما انه اراد
ان يلحق الاحاديث المناسبة اليها فلم يتفق له واما انه للاشعار بانه لم يثبت
عنده بشرطه ما يناسبها واما انه اكتفى بما ذكره تعليقا لان المقصود من الباب
فضيلة العلم ويعلم ذلك من المذكورات وحديثا ما جاء ما سكوتيا من الصحابة رضي
الله تعالى عنهم بحيث انتهى الى حد العزوة فلم يحتج الى الزيادة او لسبب اخر
والله سبحانه وتعالى اعلم

ص باب النبي صلى الله عليه وسلم يتخولهم بالموعظة

والعلم كي لا ينفروا ش الكلام فيه على انواع الاول التقدير هذا باب في بيان ما كان
النبي عليه الصلاة والسلام يتخول الصحابة رضي الله عنهم بالموعظة وارتفاعه على انه
خبر مبتدا محذوف وهو مضاف الى ما بعده من الجملة وكلمة ما مصدرية تقديره باب
كون النبي عليه الصلاة والسلام يتخولهم الثاني وجه المناسبة بين البابين من حيث
ان المذكور في الباب الاول هو العلم والمذكور في هذا الباب هو التخول بالعلم الثالث
قوله يتخول بالخاء المعجمة وفي اخره اللام معناه يتعهدهم وهو من التعهد فمعناه
كان يتعهدهم ويراعي الاوقات في وعظهم ويتحرى منها ما كان مظنة القبول
ولا يفعله كل يوم لئلا يسام والخائل القائم المتعهد للمال ذكره الخطابي وسيأتي
باقي مباحث الكلام فيه ان شاء الله تعالى قوله بالموعظة قال الصغاني الوعظ والعظة
والموعظة مصادر وعظته اعظه والوعظ هو النصح والتذكير بالعواقب
وعطف العلم على الموعظة من باب عطف العام على الخاص عكس وملائكته وجبريل
وذكر الموعظة لكونها مذكورة في الحديث واما العلم فانما ذكره استنباطا قوله
كي لا ينفروا اي لئلا يملوا عنه ويتباعدوا منه يقال نفر ينفر من باب ضرب
يضرب ونفر ينفر من باب نصر ينصر نفورا بضم النون ونفارا بالكسر والنفور
ايضا جمع نافر كشاهد وشهود ويقال في الدابة نفار بكسر النون وهو اسم
مثل الحران والتركيب يدل على تباعد ص حدثنا محمد بن يوسف
حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابي وائل عن ابن مسعود رضي الله عنهم قال كان
النبي عليه الصلاة والسلام يتخولنا بالموعظة في الايام كراهية السامة علينا
ش مطابقة الحديث للترجمة في الجزء الذي هو قوله بالموعظة والا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قوله كبلا تشطط فاورد فيه حديثين كل منهما مطابقة واحدة منهما **بيان رجاله** وهو شيخه الاول محمد بن بشر قال الشيخ قطب الدين في شرحه هو محمد بن بشر بن ابان واسم الشيباني ابن عبد الله الضبي مولاهم سكن قيسارية من ساحل الشام ادرك الاعمش وروى عنه وعن السفيانين وغيرهم وروى عنه البخاري في مواضع كثيرة وفي غير كتاب الصداق عن اسحاق منصور ومحمد وفي غير كتاب الحاكم عن رجل عنه قال احمد كان رجلا صالحا وقال النسائي وابو حاتم ثقة وقال البخاري كان افضل من اهل زمانه مات في ربيع الاول سنة اثنتي عشرة ومائتين وقال ابن سعد محمد بن بشر ابو احمد الهمداني الكوفي وهذا وهم لان البخاري وغيره يطلقون محمد ابن بشر كما يريد به الا العبدي وان كان يروي عنه ايضا فان البيكندي فاغلب الثاني سفيان الثوري فاذا قلت محمد بن بشر العبدي يروي عن سفيان بن عيينة ايضا كما ذكرنا فالمراجع هنا السفيانان الثوري قلت العبدي وان كان يروي عن السفيانين وكذا حيث يطلق لا يريد به الا الثوري الثاني سليمان بن مهران الاعمش الرابع ابو وائل شقيق بن سلمة الكوفي الكبير عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه **بيان الانساب** العنزي بكسر النون وسكون الزاي بعدها الف ثم الحرف وفي الالف باء موحدة نسبة الى ضبة بن اد بن طابخة بن الياس بن مضر وفي ضبة ايضا ضبة بن الحارث بن فهر كوفي وفي هذين ايضا ضبة بن عرين بن الحارث بن ثيم بن سعد بن هذيل البيكندي بكسر الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الكاف وسكون النون بعدها الدال المهملة نسبة الى بيكند قرية من فارياب **بيان لطائف اسناده** منها ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان رواته كوفيون ما خلا الفريابي ومنها ان فيه رواية تابعي عن تابعي فان قلت الاعمش مدلس وقد عنعن هنا وقد رواه مسلم من طريق علي بن مسهر عن الاعمش وحدثنا محمد بن عبيد عن شقيق عن عبد الله مثله فقد توبع هذا الاعمش ولفظه الى الاعمش شقيق ثم سمعت الاعمش بعد سطر بينهما قلت صرح احمد في روايته هذا الحديث بسماع الاعمش عن شقيق قال سمعت شقيقا وهذا يدل على ان كذا صرح الاعمش بالتحديث عند البخاري في الدعوات من رواية حفص بن غياث عنه قال حدثني شقيق وزاد في اوله انهم كانوا ينتظرون عبد الله بن مسعود ليخرج اليهم فيذكرهم وانه لما خرج قال اما اني اخبر بكانكم وكن يمنعني من ذلكم الكراهة فكره **بيان تعدد موضعه ومخرجه** اخرجه البخاري ايضا في الباب الذي يليه عن عثمان بن ابي شيبة عن جرير عن منصور عن ابي وائل عن عبد بن مسعود به واخرجه ايضا في الدعوات عن مسهر عن حفص عن ابيه عن الاعمش واخرجه مسلم في التوبة عن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع وابي معاوية ومحمد بن فضيل عن ابي معاوية وعن الاشج عن ابن ادريس وعن صاحبه عن علي ابن مسهر عن اسماعيل بن ابراهيم وابن خشرم عن عيسى بن يونس وعن عيسى ابن ابي عمر عن سفيان كلهم عن الاعمش زاد الاعمش في رواية ابن شهيب وحدثني عمرو بن مرة عن شقيق عن عبد الله مثله واخرجه الترمذي في الاستيذان عن محمد بن فليح عن ابي احمد الزبيري عن سفيان الثوري به عن محمد بن بشار عن يحيى عن سفيان عن الاعمش به وقال الحسن صحيح **بيان الثنات** قوله يتخونهن اي يتعهدهن بالمجيء في اثناء الايام لا كل يوم لئلا يمللن وهو من الخول وهو تعهد الشيء ومنه قول الشاعر

وكنت امرأ افضت اليك خلتي ... وكنت لاثقالي بها ثم خائلا

وقوله الله كراهية ان يملهن كذا في رواية ابن شهيب وحذف المفعول لدلالة السياق عليه وكراهية السآمة من كراهة الشيء اكراهه كراهة وكراهية والسآمة قيل الملالة بعينها وقيل السآمة من الشيء اسرع منه الى الشيء اسرع سآما وسآمة وسآما اذا ملته وقيل سدم **بيان الاعراب** قوله السيئة مرفوع لانه اسم كان يتخولنا جملة من الفعل والفاعل والمفعول في محل النصب على انها خبر كان فان قلت كان لسلب ما وجد ما ضيا ويتجدد اما حالا واما استقبالا فما وجه المجيء بينهما قلت كان يراد به الاستمرار وكذا الفعل الضارع فافهما معا يفيد شمول الازمنة وكان الاولى ان يقول كان خاتم يكره الضبة بتقديم الفعل على الاسم والباء في بالموعظة تتعلق بيتخولنا قوله في الايام صفة للموعظة اي بالموعظة الكائنة في الايام قوله كراهة السآمة كلام اضافي منصوب على انه مفعول له اي لاجل كراهة السآمة وصلة السآمة محذوفة لانه يقال سئمت من الشيء والتقدير كراهة السلمة من الموعظة قوله علينا ما يتعلق بالسآمة يجيء تفصيل السلمة مجيء الشفقة اي كراهة الشفقة علينا اذ المقصود ببيان رفق النبي صلى الله عليه وسلم بالامة وشفقته عليهم به اخذ وامنه ينشط وحوص لا عن ضجر وقال وامآ يجعل صفة التقدير كراهة السآمة الطارئة علينا واما يجعل حالا والتقدير كراهة السآمة شفقة علينا فافهم **بيان المعاني** ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يحفظ الصحابة في اوقات معلومة ولم يكن يستوفي الاوقات خوفا عليهم من الملل والضجر كما كان ينهاهم بقوله لا تصيلوا احدا صلاتا وركبه وكما قال ابو موسى لبلال تشتغلوا على الاتكال عليها ومنها حبس وحرمان الصلاة وعن النية وقد وصفه الله تعالى بالرفق بامته فقال عز من قائل عليه ما عنتم الاية فان قلت يجوز ان يكون المراد من السآمة سآمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فما وجه القول قلت لا يجوز ويرد عليه السآمة وقد ثبت الحال

ح حدثنا ابن بشار حدثنا يحيى حدثنا مشعبة قال حدثنا ابو التياح عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا **تابع** هذا الحديث في الذي قبله كما ذكرنا **بيان رجاله** وهم خمسة الاول محمد بن بشار بفتح الباء الموحدة وتشديد الجيمة ابن عثمان بن داود ابن كيسان العبدي البصري كنيته ابو بكر ولقبه بندار وانتهر به لانه كان يبندر اي يلقي للحديث جمع حديث بلد وبندار بضم الباء الموحدة وسكون النون وبالراء المهملة وبالراء الحافظ وقال احمد كتبت عنه نحوا من خمسين الف حديث روى عنه الستة وابراهيم الحربي وقال ابو زرعة وابو حاتم الرازيان مات سنة ست وعشرين ومائتين وعبد الله بن محمد البغوي ومحمد بن اسحاق الصغاني وعنه فقال كتبت عن خمسة فزر او سالوني الحديث وانا ابن ثمانية عشرة سنة وبيال ولدت سنة تسع وسبعين ومائة وقال البخاري مات في رجب سنة اثنتين وخمسين بعين ومائتين الثاني محمد بن سعيد العطار الاصول الثالث شعبة بن الحجاج الرابع ابو التياح بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الياء المهملة وبالحاء المعجمة وفي آخره ملة

www.alukah.net

واسمه يزيد بن حبيد بالتصغير الصحيح من اتقنهم سمع انسا وعمران بن حصين
ت الصحابة وخلقا من التابعين وعنه هم قال احمد هو ثقة ثبت وقال علي
ابن المديني هو مروزي ثقة مات سنة ثمان وعشرين ومائة روى له الجماعة
الحارث انس بن مالك **بيان الانساب** البصري نسبة الى محمد بن بصر بن
كلاب بن مزة بن قريش وبنو ربيعة بن نزار وبنو عبد القيس بن افصى وبنو عمهم
عبد الله بن وادم وبنو فلان عبد الله بن جابر وهذان عبد بن فلان بن ابي اصبح
بفتح الضاد المعجمة وفتح الباء الموحدة نسبة الى ربيعة بن نزيد بن مالك بن الانصار
وبنو ربيعة بن نزار ضبيعة بن ربيعة بن نزار وبنو بني ثعلبة ضبيعة بن قيس
بيان لطائف اسناده منها ان بنيه التحديث بالجمع والافراد والصنعة ومنها
ان رواته كلهم بصريون ومنها انهم رباعيات اجلا **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه**
غير اخرجه البخاري ايضا في الادب عن ادم عن شعبة به ورواه مسلم في الفضائل
عن عبد الله بن معاذ عن ابيه وعن ابي بكر بن ابي شيبة عن عبيد بن سعيد وعن محمد
ابن العلاء عن عندر كلهم عن شعبة به موقوفا للبخاري فيما لا يجاب من طريق ادم
وادم من افراده به البخاري عن مسلم واخرجه النسائي عن بندار به **بيان اللغات**
قوله يسروا اصله يسر نيسر تيسيرا ان اليسر وهو نقيض العسر قوله
ولا تعسروا من عسر نيسر تيسيرا يقال عسرت الرجل اعسر عسرا اذا طلبت منه
الدين على عسرته وقال ابن طريف هذا ما جاء على فعل وافعل كما عسر يعسر
واعسر طلبت منك الدين على عسرة وعسرني غريمي وعسر بغم السين
وكسرها عسرا وعسارة وعسر الرجل قل سماحة وضاق خلقه والعسر الرجل
المتشدد وبنو العباب قد عسر الامر بالضم عسرا فهو عسير وعسر عليه
امره يعسر كنصر ينصر عسيرا بالتحريك اي الشدة فهو عسر ويقال عسرة
اثاثة بنا نفس عسرا وعسرا يقال ضرب يضرب وضربا اذا شدا
به وعسرة المرأة اذا عسر ولادها وعسر فلان اذا جاء على بساره يعسر بالضم
ضد اليسر والعسرة ضد اليسرة وهما مصدران وقال سيبويه واصحابه
واعسر بتبيض اليسر قوله وبشروا من الاشراة وهي الاخبار بالخير وهو
يتضمن النذارة وهي الاخبار بالشر يقال بشرة بشرة الرجل بشرا بالضم مبشرا
ومبشرا من البشرة وكذلك الاستبشار والتبشير يقال بشر وبشر وبشر
بالتخفيف والاسم البشارة والبشارة ما اكسر وافصح تقول بشرته بعد لغة
وابشرتك بالخير مبشرك وقال الصغاني البشارة بالكسر والفتح اي حق ما
يعطى على البشارة وقال الجواليقي وهذه البشارة ما يشرب من بطن
الارض وقال ابن الاعرابي البشارة والبشارة والخبارة لسقاط الناس وبشرت
كذا بكسر الشين ابشر اي استبشر قوله لا تنفروا من التنفير وهو التشديد به
تنفر وقد مر الكلام فيه عن قريب **بيان الاعراب** قوله يسروا جملة من
الفعل والفاعل معطوفة على الجملة قوله ولا تعسروا عطف عليه وجيء
عطف النهي على الامر بما لعكس والحكمة في عطف الجملة على الانشاء والعكس كما
مر في موضعه وكذا الكلام في موضعه وكذا الكلام في قوله وبشروا ولا
تنفروا **بيان المعاني** قوله يسروا اس ما ليس لا يقال الا بي ما ليس بي
عن ضده فما الغاية في قوله ولا تعسروا والا فالقول الاسلم ذكره وليس
مسلما فان فرض التسرع بما لزم ضما للتاكيد ويقال لو قصد على فرضه
ليسروا وهو كذلك لقصد ذكر عليه من نفس مزة وعسر في معظم الحالات
فاذا قال ولا تعسروا انتفى التعسير في جميع الاحوال من جميع الوجوه

وكذلك

وكذلك الجواب عن قوله ولا تنفروا لا يقال كان نقصه على قوله ولا تعسروا ولا
تنفروا لعدم الكثرة في سياق النفي لانه لا يلزم من عدم التعسير ثبوت
التيسير ولا من عدم التنفير ثبوت التبشير فجيء بين هذه الالفاظ المتباينة
هذه المعاني وفائدة هذا التوكيد تقتضي الاشباع وكثرة الالفاظ لا الاختصاص
اشبعه بالوعظ والعين والشين والسين والمثناة التحتية وفضل الله تعالى وفي
وجيز الوعظ بمعنى وعظته وكذا العامي يقول قوله ولا تنفروا ليس بذكر
التخويف وانواع الوعيد بينا لك من قرب اسلامه بترك التشديد عليهم وكذا
من قارب البلوغ من الصبيان ومن بلغ فقارف من العاصي تبلطفوا بهم
في انواع الطاعة قليلا قليلا كما كانت امور الاسلام عليه الذي يترفق في التكليف
شيأ فشيأ حتى لا يسأم الداخل في الطاعة المريد للدخول فيها سهلة
عليه وتواظبوا فيها عاما وعاما وعين عسر عليه او شك ان لا يدخل فيها وان فعل او شك
ان لا يدوم اولا يستحلها وفيه الامر للولاة بالرفق وهذا الحديث من جوامع
الكلم لاشتماله على خير الدنيا والاخرة لان الدنيا دار الاعمال والاخرة دار الجزاء
فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بالدنيا والتسهيل وفيما
يتعلق بالاخرة بالوعد بما يحفز الاجابة رأفة بامته ورحمة تختيفا لكونه رحمة
للعالمين في الدارين **بيان البديع** اعلم ان بين يسروا وبشروا
جناسا ناقصا والجناس بين اللفظين تشابههما في اللفظ وهذا من اجناس
التشابه وهذا باب من انواع البديع الذي يريد في كلام البليغ حسنا وطلاقة
فان قلت كان المناسب ان يقال يدل ولا تنفروا ولا تنفروا لان الاندر وهو
تنفيض التبشير لا التنفير قلت المقصود من الانذار التنفير فصح بما هو
المقصود منه

ص ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته الا حرم الله عليه الجنة

اي هذا باب بيان من جعل فاعل باب مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف مضاف الى
ما هذا رواية كريمة وفي رواية اكثرهم اي ما معلومات وفي رواية مجهولة
فيهما ومعلوم ما وجه المناسبة بين ابي بين ظاهر وان ابا به الاول بدل الكل من
الجملة والعامل فيه ذكر اي ذكر انا منها. وهذا الحديث بهذا التمام من افراده
وهذا الباب ايضا كذلك **ص** حدثنا عمرو بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور
عن ابي وائل قال كان عبد الله رضي الله عنه يذكر الناس في كل خميس فقال له رجل
يا ابا عبد الرحمن لوددت انك ذكرتنا كل يوم قال اما انه يمنعني من ذلك اني اكره
ان املكم وانا تخولكم بالموعظة كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخولنا بها
مخافة السآمة علينا **ش** مطابقة الترجمة ظاهرة والدليل عليها اما ان
يكون بفعل الصحابي ممن حدث بقوله ابا بالاستنباط من فعل النبي عليه
الصلاة والسلام **بيان رجاله** وهم خمسة الاول عمرو بن محمد بن ابراهيم ابي شيبة
ابن عثمان بن خواستي العبسي الكوفي نزيل مكة وقد مر الثاني جرير بن عبد الحميد
الضبي الكوفي نزيل الري وقد مر الثالث منصور بن المعتمر ابو عتاب السلمي
الكوفي وقد مر الرابع ابو وائل شقيق بن سلمة الاسدي ابو بكر بخلاف سنغ وابو بكر
اول من نزل بغداد ورحل الى مكة والري وكتب اكثر من روى عنه محمد بن محمد الذهلي وعبد
ابن مسعد وابو زرعة وابو حاتم الرازيان والبخاري ومسلم وابو داود والترمذي
وابن ماجه وروى النسائي عن رجل عنه سئل عنه محمد بن عبد الله بن نمير فقال لولا
سأل عنه فقال يحيى بن معين وأحمد بن عبد الله ثقة وقال أحمد بن حنبل ما
علمت الا خيرا وابن عليه وكان يكتب عليه احاديث حدث بها منها حديث جرير عن
الشيباني عن عميلة عن جابر قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم يوم العيد الحديث

الألوكة
www.alukah.net

توفي لثلاث بقين من المحرم سنة تسع وثلاثين ومائتين الثاني جرير بن عبد الحميد
ابن قرط بن هلال وقيل يزيد بدل هلال الضبي الكوفي قال ولدت سنة مات
الحسن وهو سنة عشر ومائة وتوفي سنة ثمان وثمانين ومائة وقيل سبع روى عنه
ابن المبارك واحمد بن حنبل واسحاق وابو بكر قال محمد بن سعد كان ثقة كثير العلم
يرحل اليه وقال ابو حاتم ثقة وقال ابو زرعة صدوق من اهل العلم روى له الجماعة
الثالث منصور بن المعتمر بن عبد الله بن ربيعة وقيل ابن المعتمر بن عتاب بن عبد
الله بن ربيعة بضم الراء وعتاب بفتح العين المهملة وبالتاء المثناة من فوق روى
عنه ايوب والاعمش ومسعر والثوري وهو اثبت الناس فيه اخرج له البخاري
في العلم والوضوء والغسل والحج وغير موضع عن شعبة والثوري وابن عيينة
وشيبان وروى عن القاسم وحماد بن زيد وجرير بن عبد الحميد عنه عن ابي وائل
وابراهيم النخعي والشعبي ومجاهد والزهري وربعي وسالم بن ابي الجعد اريد
على القضاء فامتنع قيل صام اربعين سنة وقام ليلها وقيل ستين سنة وعمش
من البكاء مات سنة ثلاث وقيل اثنين وثلاثين ومائة روى له الجماعة الرابع ابو
وائل شقيق بن سلمة الخامس عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه بيان
لطائف اسناده منها ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان رواته كوفيون
ومنها انها ايضا اجلا بيان الاعراب والمعاني قوله يذكر الناس جملة من الفعل والفاعل
والمفعول في محل النصب لانها خبر كان قوله فقال له اي لعبد الله رجل قيل انه يزيد
بن معاوية النخعي قوله يا ابا عبد الرحمن هو كنية عبد الله بن مسعود قوله لوددت
اللام فيه جواب القسم محذوف اي والله لوددت اي لاحببت قوله انك بفتح الهمزة لانه
مفعول وددت وقوله ذكرتنا في محل الرفع انه خبران قوله كل يوم كلام اضافي منصوب
على الظرف قوله اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم من حروف التنبيه قال الكرماني
قلت اما هذه على وجهين احدهما ان يكون حرف استفتاح بمنزلة الا ويكثر قبل
القسم والثاني ان يكون بمعنى حقا وها هنا من القسم الاول قوله انه بكسر الهمزة
والضمير فيه للشان ويفتح ان بعد اما اذا كانت بمعنى حقا قوله يمنعني فعل مفعوله
وقوله اني اكره بفتح الهمزة من اني فاعل يمنعني واكره جملة في محل الرفع لانها خبر ان
قوله ان املكم ان هذه مصدرية واملكم بضم الهمزة وكسر الميم وتشديد اللام اي المعنى
اكره املالكم وضجركم قوله واني بكسر الهمزة قوله اتخولكم جملة في محل الرفع لانها
خبران قوله كما كان الكاف للتشبيه وما مصدرية قوله اي بالموعظة قوله علينا
يتعلق بالمخافة ويحتمل ان يتعلق بالسآمة قال ابن بطال فيه ما كان عليه الصحابة
رضي الله عنهم من الاقتداء بالنبي عليه الصلاة والسلام والمحافظة على سننه
على حسب معاينتهم لها منه وتجنب مخالفته لعلمهم بما في موافقته من عظيم
الاجر وما في مخالفته بعكس ذلك

باب من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين

اي هذا باب في بيان من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين ومن موصولة ويرد الله
به خيرا صلتها وانما جزم يرد لانه [illegible] وقوله يفقهه مجزوم لانه جواب الشرط
قوله في الدين في رواية الكشميهني وفي رواية غيره سقط وجه المناسبة بين
البابين من حيث ان المذكور في الباب الاول شان من يذكر الناس امور دينهم
بيان ما ينفعهم وما يضرهم وليس هذا الا شان الفقيه في الدين والمذكور في
هذا الباب هو مدح هذا الفقيه وكيف لا يكون ممدوحا وقد اراد الله به خيرا حيث
جعله فقيها في دينه عالما باحكام شرعه ص حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنا

ابن وهب

ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال قال حميد بن عبد الرحمن سمعت معاوية رضي الله
عنه خطيبا يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يرد الله به خيرا
يفقهه في الدين وانما انا قاسم والله يعطي ولن تزال هذه الامة قائمة على امر الله
لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي امر الله ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة فانها
بعينها هو متن الحديث وقال الكرماني في قوله باب من يرد الله به خيرا يفقهه في
الدين اعلم ان مثله يسمى مرسلا عند طائفة والحق وعليه الاكثر انه اذا ذكر الحديث
بعد ما ذكر به اسناده يكون مسندا لا مرسلا قلت لا دخل للارسال والاسناد
في مثل هذا الموضع لانه ترجمة ولا يقصد بها الا الاشارة الى ما قصده من وضع
هذا الباب بيان رجاله وهم ستة الاول سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح
الفاء وسكون الياء اخر الحروف وفي اخره راء وهو سعيد بن كثير بن عفير بن مسلم بن يزيد
ابن حبيب بن الاسود بن عثمان المصري سمع مالكا وابن وهب والليث واخرين
روى عنه محمد بن يحيى الذهلي والبخاري وروى مسلم والنسائي عن رجل عنه وقال
ابن ابي حاتم في كتاب الجرح والتعديل سمعت منه ابي فقال لم يكن بالمتثبت كان
يقرأ من كتب الناس وهو صدوق وقال المقدسي وكان سعيد بن عفير من اعلم الناس
بالانساب والاخبار الماضية والتواريخ والمناقب دينا فصيحا حاضر الحجة حسن الشعر
توفي سنة ست وعشرين ومائتين الثاني عبد الله بن وهب بن مسلم المصري
ابو محمد القرشي الفهري مولى يزيد بن رمانة مولى ابي عبد الرحمن يزيد بن انيس
الفهري سمع مالكا والليث والثوري وابن ابي ذئب وابن جريج وغيرهم وذكر
بعضهم انه روى عن نحو اربعمائة رجل واما مالك لم يكتب الى احد الفقيه الا اليه
قال وقال احمد هو صحيح الحديث يفصل السماع من العرض والتحديث من الحديث
ما اصح حديثه واثبته وقال يحيى بن معين ثقة وقال ابن ابي حاتم نظرت
في ثمانين الف حديث من حديث ابن وهب بمصر وغيرها فلا اعلم اني رأيت حديثا لا اصل له وقال
صالح الحديث صدوق قال احمد بن صالح حدث بمائة الف حديث وقال ابن بكير ابن
وهب افقه من ابن القاسم ولد في ذي القعدة سنة خمس وعشرين ومائة وقيل سنة
اربع وفيها مات الزهري وتوفي بمصر سنة سبع وتسعين ومائة لاربع بقين
من شعبان روى له الجماعة وليس في الصحيحين عبد الله بن وهب غيره وفي سنن
ابي داود وفي الترمذي وابن ماجه عبد الله بن وهب الاسدي تابعي وفي النسائي
عبد الله بن وهب عن تميم الداري وصوابه ابن وهب وفي الصحابة عبد الله بن وهب
ونسبه الثالث يونس بن يزيد الايلي وقد تقدم الرابع محمد بن مسلم بن شهاب الزهري
وقد تقدم الخامس حميد بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وقد تقدم السادس معاوية
ابن ابي سفيان صخر بن حرب الاموي كاتب الوحي اسلم عام الفتح وعاش ثمانيا
وسبعين سنة ومات سنة ستين في رجب ومناقبه جمة [illegible]
روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث وثلاثة وستون حديثا
ذكر البخاري منها ثمانية ومسلم خمسة واتفقا على اربعة احاديث روى له الجماعة
وليس في الصحابة معاوية بن صخر غيره وفيهم معاوية فوق العشرين بيان
لطائف اسناده منها ان فيه التحديث والعنعنة والسماع ومنها ان رواته ما بين
مصري وايلي ومدني ومنها ان فيه رواية التابعي عن التابعي ومنها انه قال في هذا
الاسناد عن ابن شهاب قال حميد بن عبد الرحمن ولم يذكر فيه لفظة السماع هكذا
وقع في جميع النسخ من البخاري ووقع في مسلم فيه عن ابن شهاب حدثني حميد بلفظ
التحديث وقد اتفق اصحاب الاطراف وغيرهم على انه من حديث ابن شهاب
عن حميد المذكور قلت يمكن ان يكون ذكر لاجل شبهة تحديث ابن شهاب عنه هذا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث المختصر منه على هذا القول ولهذا قال في باب الاعتصام عن ابن شهاب اخبرني
حميد الحمادي عادة بذلك وقد قال في كتاب التوكل في باب قول النبي عليه الصلاة
والسلام سعدا انا فاديه القراد قال الحميدي حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال
الزهري وذكر الحديث ثم قال سمعت من سفيان مرارا لم اسمعه يذكر الخبر وهو من
صحيح حديثه لكن يمكن ان يقال سفيان مدلس فلذلك نبه عليه البخاري **بيان
اللغات** قوله لم يرد الله يعني ايضا مشتق من الارادة وهي عند الجمهور صفة
مخصصة لاحد طرفي المقدور بالوقوع وقيل انها اعتقاد النفع او الضر وقيل ميل
يتبعه الاعتقاد وهذا لا يصح في الارادة القديمة قوله خيرا اي منفعة وهو ضد
الشر وهو اسم ههنا وليس با فعل التفضيل قوله يفقهه اي يجعله فقيها في الدين
والفقه لغة الفهم وعرفا العلم بالاحكام الشرعية الفرعية عن ادلتها التفصيلية
بالاستدلال ولا يناسب هنا الا المعنى اللغوي ليتناول فهم كل علم من علوم الدين وقال
الحسن البصري الفقيه هو الزاهد في الدنيا الراغب في الاخرة البصير بامر دينه
المداوم على عبادة ربه وقال ابن سيده في المحكم فقه الرجل فقها وفقاهة وهو
فقيه من قوم فقهاء والانثى فقيهة وقال بعضهم فقه الرجل فقها وفقها
وفقه ويعدى فيقال فقهته كما يقال علمته وفقهته والتفقه تعلم الفقه وفقهت
عليك فهمت ورجل فقه فقيه والانثى فقهة ويقال لك اشهد كيف فقها هنك
لما اشهدناك وما يقال في غيره والفقه الفطنة وقال عيسى بن عمر قال لي اعرابي
شهدت عليك بالفقه اي بالفطنة وفي المحكم الفقه العلم بالشيء والفهم له وغلب
على علم الدين لسيادته وشرفه وفضله على سائر انواع العلم والانثى فقيهة من
نسوة فقائه وحكى اللحياني نسوة فقهاء وهي نادرة وكان قائل هذا من
العرب لم يعتد بهاء التانيث ونظيرها نسوة فقراء وفي المذهب لابن التياني
فقه فقها مثال حذر اذا فهم وافقهته انا بينت له وقال ثعلب الفراء اذا صح
لكل علم به فقيه العلماء فقد قال فقه وهو فقيه مثل مرض فهو مريض وفقه
فهو فقيه ككرم وظرف فهو كريم وظريف وفي الصحاح فقهت اذا فقهته
وفي الجامع لابي عبد الله فقه الرجل فقاهة فهو فقيه وقيل افصح منه هذا
فقه يفقه مثل علم يعلم والفقه علم الرجل وقد تفقه الرجل تفقها كثر علمه وفلان
ما يفقه ولا ينقه اي لا يعلم ولا يفهم وقال كل عالم بشيء فهو فقيه لانه انما يعلم
بفهمه على تسمية الشيء بما كان له سببا وقال ابن الانباري قولهم رجل فقيه
معناه عالم قوله قاسم اسم فاعل من قسم الشيء يقسمه قسما بالفتح والقسم
بالكسر الحظ النصيب وبالفتح ايضا هو القسم بين النساء في البيتوتة والقسم
بفتحتين اليمين والقسيمة الاسم قوله ولن تزال الفرقة بين يزال يزال وزال
يزول تعرف الاول من الافعال الناقصة وبمعنى النفي بخلاف الثاني والامة
الجماعة قال الاخفش هو في اللفظ واحد وفي المعنى جمع وكل جنس من الحيوان
امة وفي الحديث لولا ان الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها والامة ايضا
والامة الطريقة والدين ومنه قوله كنتم خير امة قال الاخفش يريد اهل امة
اي خير اهل دين والامة الحين قال تعالى وادكر بعد امة وقال ولئن اخرنا عنهم
العذاب الى امة معدودة والامة بالكسر النعمة والامة بالكسر ايضا
الشرعة والامة بالضم اتباع الانبياء ايضا والامة الرجل الجامع
للخير ايضا والامة الام والامة الرجل المنفرد بدينه لا يشركه فيه احد **بيان
الاعراب** قوله سمعت معاوية فيه حذف المسموع لان المسموع هو
الصوت لا الشخص قال الزمخشري يقول سمعت رجلا يقول كذا فتوقع

النقل على

الفعل على المزيد ويحذف المسموع لانك وصفته بما يسمع او جعلته حالا عنه فاغناك
عن ذكره ولولا الوصف او الحال لم يكن منه بد ان يقال سمعته يقول كذا قوله خطيبا
نصب على الحال من معاوية وقال الكرماني حال من المفعول لا الفاعل لانه اقرب
ولان الخطبة تليق بالولاة قوله لا يبادر الوهم فقط ههنا الى كونه حالا من
الخطيب حيث يعلل بهذين التعليلين ولقائل ان يقول مثل ما قلنا لكان كذلك في قوله يقول
جملة في محل النصب على الحال ويقول سمعت النبي عليه الصلاة والسلام يقول القول
وقوله من قوله ايضا حال قوله من موصولة تتضمن معنى الشرط فلذلك جزم
يرد ويفقهه لانهما فعل الشرط والجزاء قوله انما انا للحصر وانا مبتدأ وقاسم خبره
وقوله والله ايضا مبتدا ويعطي خبره والجملة يصح ان يكون حالا قوله ولن تزال كلمة لن
ناصبة للنفي في الاستقبال ويقال من الافعال الناقصة وقوله هذه الامة
اسمه وقائمة خبره قوله لا يضرهم جملة من الفعل والمفعول وقوله من خالفهم في
موصولة وخالفهم جملة صلتها فان قلت ما موقع هذه الجملة اعني قوله لا يضرهم
من خالفهم قلت حال وقد علم ان المضارع المنفي اذا وقع حالا يجوز فيه الواو
وتركه قوله حتى غاية لقوله لن تزال فان قلت حكم ما بعد الغاية مخالف لما قبلها
فيلزم منه ان يوم القيامة لا يكون بهذه الامة على الحق وهو باطل قوله المراد من
قوله على امر الله هو التكاليف ويوم القيامة زمان التكاليف والاحسان
ان يقال ليس المقصود منه معنى الغاية بل هو مذكور لتاكيد التاكيد كقوله
تعالى ما دامت السموات والارض ويقال حتى للغاية على اصله ولكنه غاية
لقوله لا يضرهم لانه اقرب والمراد من قوله حتى ياتي امر الله يوم القيامة والمعنى
لا تمكن يوم القيامة منه فكانه قال لا يضرهم من خالفهم اصلا فان قلت اذا جاء ارجل
مثلا فقتلهم فقد ضرهم قلت على تفسير امر الله بمجيء الله ظاهر لا يرد شيء وعلى
التفسير بيوم القيامة يقال ليس ذاك مضرة في الحقيقة اذ انها دعاء عظم المنا
من جهة الاخرة وان كانت مضرة بحسب الظاهر فان قلت ما يجوز ان يتعلق حتى
بالفعلين المذكورين بان يتنازعا فيها قلت لا مانع من ذلك لا من جهة المعنى
ولا من جهة الاعراب قلت اذا كان حتى بمعنى الى ويكون معنى حتى ياتي امر الله الى ان
ياتي امر الله هل يكون بينهما فرق لان مجرور حتى يجب ان يكون اخرا من
الشيء او ما يلاقيه اخر جزء منه قال الزمخشري في قوله ولو انهم صبروا حتى تخرج
اليهم الفرق بينهما ان حتى مختصة بالغاية المضروبة الى المسمة تقول اكلت
السمكة حتى راسها ولو قلت حتى نصفها وصدرها لم يجز والى عامة في كلام
غاية فافهم **بيان المعاني** فيه تنكير قوله خيرا لافادة التعميم لان التنكير
في سياق الشرط كالنكرة في سياق النفي فالمعنى من يرد الله به جميع الخيرات
ويجوز ان يكون التنوين للتعظيم والمقام يقتضي ذلك كما في قول الشاعر
له حاجب عن كل امر يشينه اي صاحبه عظيم وما في قوله ومعنيه انما انا
تقييد الحصر المعني ما انا الا قاسم فان قلت كيف يصح هذا وله صفات
اخرى مثل كونه رسولا ومبشرا ونذيرا قلت الحصر بالنسبة الى اعتقاد
السامع وصفا ورد في مقام كان السامع معتقدا كونه معطيا فلا ينفي
الا ما اعتقده السامع لا كل صفة من الصفات وحينئذ ان اعتقد انه
معط لا قاسم فيكون من باب قصر القلب اي ما انا الا قاسم اي لا معط وان
اعتقد انه قاسم ومعط ايضا فيكون من قصر الافراد اي لا يشركه في الوصفين
اي بل انا قاسم فقط ومعنا اي انا اقسم بينكم فالقي الى كل واحد ما يليق به
والله يوفق من يشاء منكم لفهمه والتفكر في معناه وقال التوربشتي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

احوال ان النبي عليه الصلاة والسلام اعلم اصحابه انه لم يفضل في قسمه ما اوحي اليه
احدا من امته بل سوى في البلاغ وعدل في القسمة وانما التفاوت في الفهم وهو
واقع من طريق العطا ولقد كان بعض الصحابة رضي الله تعالى عنهم يسمع الحديث
فلا يفهم منه الا الظاهر الجلي ويسمعه آخر منهم او من بعدهم فيستنبط منه مسائل
كثيرة وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء وقال الشيخ قطب الدين في شرحه انما انا قاسم
يعني انه لم يستأثر بشيء من مال الله وقال عليه الصلاة والسلام في حديث آخر ما لي
مما افاء الله عليكم الا الخمس وهو مردود عليكم وانما قال انا قاسم تطييبا لنفوسهم لمفاضلته في
العطا فالمال لله والعباد لله وانا قاسم باذن الله ماله بين عباده قوله يعطي الكلامين
سوق لان الكلام الاول يشعر بان القسمة في تبليغ الوحي وبيان الشريعة وهذا
الكلام صريح في قسمة المال ولكل منهما وجه اما الاول فان نظر صاحبه الى سياق
الكلام فانه اخبر فيه ان من اراد الله به خيرا يفقهه في الدين اي في دين الاسلام
قال الله تعالى ان الدين عند الله الاسلام وقيل الفقه في الدين الفقه في القواعد
الخمس ويتصل الكلام عليها في الاحكام الشرعية ثم لما كان يقسمهما وقد اتفقا دث
الافهام اشار اليه النبي عليه الصلاة والسلام بقوله انما انا قاسم فمعنى هذا القسمة
ليس مني وانما الذي هو مني هو القسمة بينكم يعني بتبليغ الوحي اليهم من غير
تخصيص باحد والتفاوت في افهامهم من الله تعالى لانه هو المعطي فيعطي كلا س
على قدر ما تعلقت به ارادته لان ذلك فضل منه يؤتيه من يشاء واما الثاني فان
نظر صاحبه الى ظاهر الكلام لان القسمة حقيقة تكون في الاموال ولكن يتوجه
هذا السؤال عن وجه مناسبة هذا الكلام لما قبله ويمكن ان يجاب عنه فان مورد
الحديث كان وقت قسمة المال حين خصص عليه الصلاة والسلام بعضهم بالزيادة
لحكمة اقتضت ذلك وخفيت عليهم حتى تعرض عليهم من بعده في قسمة فيها تخصيص
لناس فرد عليهم النبي عليه الصلاة والسلام بقوله من يرد الله به خيرا اي احد يعني
من اراد الله به الخير يوفقه ويبصره في امور الشرع ولا يتعرض الى من
ليس عليه ويعرف ان الامر كله لله تعالى وهو الذي يعطي ويمنع وهو
الذي يزيد وينقص والنبي عليه الصلاة والسلام قاسم وليس بمعط حتى ينسب
اليه الزيادة او النقصان ومن هذا فسر اصحاب الكلام الثاني قوله عليه الصلاة ه
والسلام والله يعطي بقولهم اي من قسمت له كثيرا فبقول الله تعالى وما سبق له
في الكتاب وكذا من قسمت له قليلا فلا يزداد لا عذر في رزقه كما لا يزداد في اجله
وقال الداودي في قوله انما انا قاسم والله يعطي دليل على انه انما يعطي بالوحي
ثم قال فيه اخبر لامه ان شان امته القيام على امر الله الى يوم القيامة وهم الذين
اراد الله بهم خيرا حتى تفقهوا في الدين ونصروا الحق ولم يخافوا ممن خالفهم ولا اكترثوا
بهم اولئك حزب الله الا ان حزب الله هم المفلحون قوله والله يعطي فيه تقديم
لفظة الله لافادة التقوية عند السكاكي ولا يحتمل التخصيص اي الله يعطي لا
محالة واما عند الزمخشري فيحتمله ايضا وحينئذ يكون معناه الله يعطي لا غير
فان قلت اذا كانت هذه الجملة حالية اعني قوله والله يعطي فما يكون معنى الحصر حينئذ
قلت الحصر انما هو في الجزء الاخير فيكون معناه انا قاسم الا في حال اعطا
الله لا في غيره وفيه حذف المفعول اي مفعول يعطي لانه جعله كاللازم اعلاما
بان المقصود منه بيان ايجاد هذه الحقيقة اي الاعطا لا بيان المفعول اي
المعطى قوله ولن تزال الخ اراد به ان امته آخر الامم وان عليها تقوم الساعة وان
ظهرت اشراطها وضعف الدين فلا بد ان يبقى من امته من يقوم به فان قيل
قال عليه الصلاة والسلام لا تقوم الساعة حتى لا يقال الله الله وقال

ايضا لا

ايضا لا تقوم الساعة الا على شرار الخلق قلنا هذه الاحاديث لفظها العموم والمراد
منها الخصوص فمعناه لا تقوم على احد يوحد الله تعالى الا بموضع كذا فان به طائفة
على الحق ولا تقوم الا على شرار الناس بموضع كذا اذ لا يجوز ان تكون الطائفة
القائمة بالحق توحد الله هي شرار الخلق وقد جا ذلك مبينا في حديث ابي امامة رضي
الله تعالى عنه انه عليه الصلاة والسلام قال لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على
الحق لا يضرهم من خالفهم قيل واين هم يا رسول الله قال ببيت المقدس او اكناف
بيت المقدس وقال النووي لا مخالفة بين الاحاديث لان المراد من امر الله الريح
اللينة التي تاتي قريب القيامة فتقبض روح كل مؤمن ومؤمنة وهذا قبيل
القيامة واما الحديثان الاخيران فهما على ظاهرهما اذ ذاك عند القيامة فان قلت من
هذه الطائفة قلت قال البخاري هم اهل العلم وقال الامام احمد ان لم يكونوا اهل
الحديث فلا ادري من هم قال القاضي عياض انما اراد الامام اهل السنة والجماعة وقال
النووي يحتمل ان تكون هذه الطائفة مفرقة من انواع المؤمنين فمنهم مقاتلون ومنهم
فقها ومنهم محدثون ومنهم زهاد الى غير ذلك **بيان استنباط الاحكام** الاول
فيه دلالة على حجة الاجماع لان مفهومه ان الحق لا يعدو الامة وحديث لا تجتمع امتي
على ضلالة ضعيف الثاني استدل به البعض على امتناع خلو العصر عن المجتهد
الثالث فيه فضل العلما على سائر الناس الرابع فيه فضل التفقه في الدين على
سائر العلوم وانما ثبت فضله لانه يقود الى خشية الله تعالى والتزام طاعته
الخامس فيه اخباره عليه الصلاة والسلام بالمغيبات وقد وقع ما اخبر به ولله الحمد
فلم تزل هذه الطائفة من زمنه وهلم جرا ولا يزول حتى ياتي امر الله تعالى

ص باب الفهم في العلم ش

اي هذا باب في بيان الفهم في العلم قال الكرماني قال الجوهري فهمت الشي اي علمته
فالفهم والعلم بمعنى واحد فكيف يصح ان يقال الفهم في العلم ثم اجاب بقوله المراد
من العلم المعلوم فكانه قال باب ادراك المعلومات ثم تفسير الفهم بالعلم غير صحيح
لان العلم عبارة عن الادراك الكلي والفهم جودة الذهن والذهن قوة تقتنص
بها الصور والمعاني وتشتمل الادراكات العقلية والحسية وقال الليث يقال فهمت
الشي اي عقلته وعرفته ويقال فهم وفهم بتسكين الها وفتحها وهذا تفسير
الفهم بالمعرفة وهو غير العلم فان قلت ما وجه المناسبة بين البابين قلت من حيث
ان الفهم في العلم داخل في قوله عليه الصلاة والسلام من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين
وقدم ان الفقه هو الفهم فافهم ص حدثنا علي هو ابن عبد الله حدثنا سفيان قال
قال لي ابن ابي نجيح عن مجاهد قال صحبت ابن عمر رضي الله عنهما الى المدينة فلم اسمعه يحدث
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا حديثا واحدا قال كنا عند النبي عليه الصلاة
والسلام فاتي بجمار فقال ان من الشجر شجرة مثلها مثل المسلم فاردت ان اقول
هي النخلة فاذا انا اصغر القوم فسكت فقال النبي عليه الصلاة والسلام هي
النخلة ش مطابقة الحديث للترجمة من حيث انا نقول ان النبي عليه الصلاة
والسلام ان من الشجر الحديث كان على سبيل الاستعلام منهم وان ابن عمر رضي
الله تعالى عنهما فهم بذلك العلم ولكنه منعه عن الابتدا حياؤه وصغره **بيان
رجاله** وهم خمسة الاول علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح بفتح النون وكسر
الجيم وبالحاء المهملة السعدي مولاهم ابو الحسن المديني الامام المبرز في هذا
الشان قال البخاري ما استصغرت نفسي عند احد قط الا عند علي بن المديني
وقال علي خير من عشرة آلاف مثل الشاذكوني قال عبد الرحمن علي اعلم الناس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بحديث رسول الله عليه الصلاة والسلام وفيه قال تركت من حدثني مائة الف
حديث منها ثلاثمائة الف لعباد بن صهيب وقال الا عين رأيت علي بن المديني
مستلقيا واحمد بن حنبل عن يمينه ويحيى بن معين عن يساره وهو يملي عليهما
روى عنه احمد واسماعيل القاضي والذهلي وابو حاتم والبخاري وغيرهم وروى
ابو داود والترمذي عن رجل عنه لم يخرج له مسلم شيئا اخرج البخاري عنه عن
ابن عيينة وابن علية ويحيى القطان وصفوان بن معاوية وغيرهم ولد سنة احدى
وستين ومائة بالبصرة وقال البخاري مات بالعسكر لليلتين بقيتا من ذي
القعدة سنة اربع وثلاثين ومائتين الثاني سفيان بن عيينة وقد تقدم الثالث
عبد الله بن يسار مكيته يسار ابو نجيح من رؤسا الدعاة اخرج البخاري
في العلم والحج وغير موضع عن شعبة والثوري وابن عيينة وابراهيم بن نافع وورقاء
عنه عن عطا ومجاهد وعبد الله بن كثير وعن ابيه عن مسلم ولم يخرج البخاري لابيه
شيئا توفي سنة احدى وثلاثين ومائة الرابع مجاهد بن جبر بفتح الجيم وسكون الباء
الموحدة وقيل جبير ابو الحجاج المخزومي مولى عبد الله بن السائب من الطبقة الثانية
من التابعين اهل مكة وفقيهها امام متفق على جلالته واما متنه وثقته وهو امام
في الفقه والتفسير والحديث روى عن ابن عباس وجابر وابي هريرة واخرج له
البخاري في باب من قتل معاهدا بغير جرم عن الحسن بن عمرو عنه عن عبد الله
ابن عمرو بن العاص مرفوعا من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة وهو مرسل كما قال
الدارقطني مجاهد لم يسمع من عبد الله بن عمرو عنه ولكن شعبة وابن ابي حاتم سماعه
من عائشة وكذا ابن معين لكن حديثه عنها في الصحيحين وقال مجاهد قال لي
ابن عمر رضي الله عنهما وددت ان نافعا يحفظ كحفظك وقال يحيى القطان مرسلات
مجاهد احب الي من مرسلات عطا وقال مجاهد عرضت القران على ابن عباس رضي
الله عنهما ثلاثين مرة مات سنة مائة وقيل اثنتين وقيل ثلاث وقيل اربع عن ثلاث
وثمانين سنة وقد رأى هاروت وماروت وكاد يتلف وليس في الكتب مجاهد
ابن جبر غير هذا وفي مسلم والاربعة مجاهد بن موسى الختلي شيخ ابن عيينة
وفي الاربعة مجاهد بن وردان عن عروة الخامس عبد الله بن عمر رضي الله عنهما

بيان الانساب السعدي في قبائل منها في قيس غيلان سعد بن بكر بن هوازن بن
منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس غيلان وفي كنانة سعد بن ليث بن بكر بن عبد
مناة وفيها سعد بن خزيمة سعد بن ثعلبة بن داود ان اسمه ذبيان بن مراد سعد
ابن غطيف بن عبد الله بن ناجية بن مراد وفي طي سعد بن نبهان بن عمرو بن الغوث بن
طي وفي تميم سعد بن زيد مناة بن تميم وفيه فرقات متضاحكة سعد بن فلان بن
وفي جذام سعد بن اياس بن حرام بن جذام وفي خثعم سعد بن مالك المديني
بالياءات اياء آخر الحروف نسبة الى المدينة وكان ابوه ملك المدينة وقال السمرع
وقال السمعاني والا صلحيم ينسب الى مدينة النبي صلى الله عليه وسلم ان تعالى
فيه من يحذف الياء والى غيرها باثبات الياء واستثني منه قالوا الديني بالياء
ابا المخزومي نسبة الى مخزوم بن يقظة بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر
وهو بطن في قريش وفي عبس ايضا مخزوم بن مالك بن غالب بن قطيعة بن عبس

بيان لطائف اسناده منها ان فيه التحديث والعنعنة والسماع ومنها ان
رواته ما بين بصري ومكي وكوفي ومنها ان فيه سفيان قال قال ابن ابي نجيح ولم يقل
حدثني وفي مسند الحميدي عن سفيان حدثني ابن ابي نجيح وقال الكرماني روى
عن مجاهد معنعنا وعن ابن ابي نجيح بلفظ قال والبخاري لا يذكر المعنعن الا اذا
ثبت السماع ولا يكتفي بمجرد امكان السماع كما اكتفى به مسلم فالمعنعن اذا لم يكن

من المدلس

من المدلس كان على درجة من قال انا تذكر عند انها درجة لاحتمال النقل والتحويل
ثم في لفظة لي اشارة الى انه حاضر سمعه وحده وقال البخاري فما قلت قال فلان ثم عرض
ومناولة لما روى عن سفيان يحتمل ان يكون عرضا لسفيان **بيان ما فيه من الاصطلاح**
من تعدد موضعه ومن اخرجه ولغاته واعرابه ومعانيه قد مضت في اوائل كتاب
العلم صحبت ابن عمر رضي الله عنهما الى المدينة الخ فيما المقصد انه تهيبه رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولم يذكر مبتدا الصحابة قال الكرماني والظاهر انه من مكة وفيه
الدلالة على ان ابن عمر كان متوقيا للحديث وقد كان عمر وابوه ابيه اتلو الحديث عن رسول الله
عليه الصلاة والسلام قال ابن بطال قال الشعبي طلب الدنيا قد يكون ترك لغير هذا
الوجه اما العدم نشاط الاستنفاد ومن فيه السفر ومنعه الهم ام السواد قلت
يمكن التوفيق بينهما بانه كان شيء في الحديث ما لم يسأل فاذا سئل كان اجاب واكثر
الجواب عند كثرة السؤال فانه كان من المكثرين في الحديث قوله كنت عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم حال من الضمير المنصوب في لم اسمعه قوله الا حديثا اراد به الحديث
الذي بعده متصلا به قوله فاتي بضم الهمزة قوله بجمار بضم الجيم وتشديد الميم وهو
شحم النخيل وهو الذي يؤكل منه وفي العباب ويقال له الكافور ايضا قوله مثلها
بفتح الميم اي صفتها العجيبة والمثل وان كان بحسب اللغة الصفة لكن لا يستعمل
الا عند الصفة العجيبة قوله فاردت ان اقول اي في جواب الرسول عليه الصلاة والسلام
حيث قال حدثوني ما هي كما علم من ساير الروايات قوله فسكت بضم التاء على صيغة
المتكلم وسكوته كان استحيا وتعظيما للاكابر

ص باب الاغتباط في العلم والحكمة ش

اي هذا باب في بيان الاغتباط وهو افتعال من غبطه يغبطه من باب ضرب يضرب
غبطا وغبطة ان يتمنى مثل حال المغبوط من غير ان يريد زوالها عنه وليس بحسد
والحسد ان يتمنى زوال ما فيه تقول منه غبط بالكسر يغبط مثل سمع يسمع لغة
فيه وباب الافتعال فيها يدل على التصرف والسعي فيها والحكمة معرفة الاشيا على
ما هي عليه فهي مرادفة للعلم فالعطف عليه من باب العطف التفسيري او ان يفسر
العلم بالمعنى الاعم من اليقيني ليتناول الظنية ايضا او يفسر الحكمة بالاتقان والسداد
العمل ايضا وجه المناسبة بين البابين ايضا من حيث ان في الباب الاول الفهم في العلم
وفي هذا الباب الاغتباط في العلم فكلما زاد فهم الرجل في العلم زادت غبطته فيه
لان من زاد فهمه ودقق فيه ازداد نظرا فيما هو اقرب فيما منه وينبغي ان يكون مثله
وهو الغبطة ص وقال عمر رضي الله عنه تفقهوا قبل ان تسودوا ش الكلام فيه على
انواع الاول قال الكرماني هو ليس من تمام الترجمة اذ لم يذكر بعده شيء يكون هذا
متعلقا به الا ان يقال الاغتباط في الحكمة يقتضي ان لا يكون الا قبل كون الغابط
فانما يوجد حينئذ تمام ضيق الصدر اي قول عمر رضي الله عنه للترجمة
انه قبل السيادة وذلك يتحقق استحقاق العالم ان يغبط صاحبه فانه سبب
استيادته قلت لا شك ان الذي يتفقه قبل السيادة يغبط في تفقهه وعلمه
فيه خلاف قول باب الاغتباط في العلم الثاني ان هذا الاثر الذي علقه اخرجه
ابن عمر باسناد صحيح عن احمد بن محمد حدثنا محمد بن عيسى حدثنا علي بن عبد العزيز
حدثنا ابو عبيد حدثنا ابن علية ومعاذ عن ابن عون عن ابن سيرين عن الاحنف عن
عمر رضي الله عنه واخرجه الخرزي في كتابه حدثنا اسحاق بن التغلبي حدثنا
مبشر بن ابي الازهر حدثنا خارجة بن مصعب عن ابن عون عن ابن سيرين عن
الاحنف عنه به وخارجة ضعيف جدا ورواه ابن ابي شيبة بسند منقطع عن

وفي الاحكام وفي الاعتصام عن شهاب بن عباد عن ابراهيم بن حميد الرؤاسي واخرجه
مسلم في الصلاة عن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع وعن محمد بن عبد الله بن نمير عن
ابيه ومحمد بن بشر واخرجه النسائي في العلم عن اسحاق بن ابراهيم عن جرير ووكيع
وعن سويد بن نصر عن عبد الله بن المبارك ثمانيتهم عن اسماعيل بن ابي خالد عنه به
واخرجه ابن ماجه في الزهد عن محمد بن عبد الله بن نمير به **بيان اللغات** قوله لا
حسد الحسد تمني الرجل ان يحول الله نعمة الآخر وفضيلته ويسلبهما وفي مجمع الغرائب
الحسد ان يرى الانسان لاخيه نعمة فيتمنى ان يكون له وتزول عن اخيه وهو مذموم
والغبط ان يرى النعمة فيتمناها لنفسه من غير ان تزول عن صاحبها وهو محمود
وقال ثعلب المنافسة ان يتمنى مثل ما للمحسود من غير ان ينتقص وهو مباح وقيل
الحسد تمني زوال النعمة عن المنعم عليه وبعضهم خصه بان يتمنى ذلك لنفسه والحق
انه اعم وقال ابن سيدة يقال حسده يحسده ويحسِده حسدا وحسّده اذا تمنى ان تتحول
حسده والاشي بغيرها وهم يتحاسدون وحسده على الشيء وحسده اياه وفي
الصحاح يحسده حسدا وقال الاخفش وبعضهم يقول يحسِده بالكسر والمصدر
حسد بالتحريك وحسادة وهم قوم حسدة مثل حامل وحملة وقال ابن الاعرابي الحسد
ماخوذ من الحسدل وهو القراد فهو يقشر القلب كما يقشر القراد الجلد فيمص الدم
قوله اتاه الله مالا اي اعطاه لان الايتاء هو الاعطاء قوله على هلكته بفتح اللام
اي هلاكه وفي المطالع هلك الشيء يهلك بالكسر هلاكا وهلوكا ومهلكا وتهلكا
وهلكة ومهلكة وتهلكة قال الله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة وقال الخليل
التهلكة بالكسر قال الزبيدي التهلكة مصدر اللام من نوادر المصادر وليست مما يجري
على القياس وهكذا بعكس الاشياء يشترك لفظه فيه قوله الحكمة المراد بها القرآن
والله اعلم كما جاء في حديث ابي هريرة لا حسد الا في اثنتين رجل علمه الله القرآن فهو
يتلوه اناء الليل واناء النهار ورجل اتاه الله مالا فهو يهلكه وفي رواية ينفقه في الحق
وفي مسلم نحوه من حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما **بيان الاعراب** قوله لا حسد كلمة
لا لنفي الجنس وحسد اسمها مبني على الفتح وخبره محذوف اي لا حسد جائز او صالح
ونحو ذلك قوله رجل يجوز فيه الاوجه الثلاثة من الاعراب الرفع على تقدير احدى
الاثنتين ... خصلتين على ما يجيء قوله اتاه الله مالا جملة من الفعل والفاعل
والمفعولين احدهما الضمير المنصوب والاخر مالا وهي في محل الرفع او الجر او النصب
على تقدير اعراب الرجل لانها وقعت صفته قوله فسلط على صيغة المجهول وهو
رواية ابي ذر وفي رواية الباقين فسلطه عطفا على اتاه وعبر بالتسليط لدلالته
على قهر النفس المجبولة على الشح قوله ورجل عطف على رجل الاول واعرابه في الاوجه
كاعرابه قوله اتاه الله الحكمة مثل اتاه الله مالا قوله فهو يقضي بها جملة من المبتدا
والخبر عطفت على ما قبلها **بيان المعاني** قوله لا حسد اي لا حسد محمود الا في
اثنتين اي في خصلتين وكذا هو في بعض النسخ وفي رواية الا في اثنتين اي ثنتين
فان قلت الحسد موجود في الحاسد لا في اثنتين فما معنى هذا الكلام قلت المعنى
لا حسد للرجل الا في اثنتين اثنتين لانه اذ قد يكون الحسد في غيرهما فكيف يصح
الحصر لانا نقول المراد لا حسد جائز في شيء من الاشياء الا في اثنتين او المعنى لا
رخصة في الحسد في شيء الا في اثنتين فان قلت ما في هذين الاثنين غبطة وهي
غير الحسد فكيف يقال لا حسد قلت اطلق الحسد واراد الغبطة من اطلاق اسم
المسبب على السبب وقال الخطابي معنى الحسد هاهنا شدة الحرص والرغبة كنى
بالحسد عنها لانها سببه والداعي اليه ولهذا سماه البخاري اغتباطا وقد جاء في
بعض طرق هذا الحديث ما بين ذلك فقال فيه ليتني اوتيت مثل ما اوتي فلان

فعملت

فعملت مثل ما يعمل ذكره البخاري في فضائل القرآن في باب اغتباط صاحب القرآن من
حديث ابي هريرة رضي الله عنه فلم يتمن السلب وانما تمنى ان يكون مثله وقد تمنى ذلك
الصالحون والاخيار وفيه قول بانه تخصيص لاباحة نوع من الحسد واخراج له عن جملة
ما حظر منه كما رخص في نوع من الكذب وان كانت جملته محظورة والمعنى لا اباحة في
شيء من الحسد الا فيما كان هذا سبيله اي لا حسد محمود الا في هذا وقيل انه استثناء منقطع
بمعنى لكن في اثنتين وقال الكرماني يحتمل ان يكون من قبيل قوله تعالى لا يذوقون
فيها الموت الا الموتة الاولى اي لا حسد الا في هذين الاثنين ومعناه لا حسد ايضا
فلا حسد اصلا قلت المعنى في الاية لا يذوقون فيها الموت البتة فوضع قوله الا الموتة
الاولى موضع ذلك لان الموتة الماضية محال في المستقبل وهو من باب
التعليق بالمحال كانه قيل ان كانت الموتة الاولى يستقيم ذوقها في المستقبل فانهم
يذوقونها ولا يأتي هذا المعنى في قوله لا حسد الا في اثنتين فكيف يكون من قبيل
الاية المذكورة وفي الاية جميع الموت منفي بخلاف الحسد فان جميعه ليس بمنفي فان
الحسد في الخيرات ممدوح ولهذا نكر الحاسد في قوله تعالى ومن شر حاسد اذا حسد
لان كل حاسد لا يضر قال ابو تمام وما حاسد في المكرمات بحاسد وكذلك نكر
غاسق لان كل غاسق لا يكون فيه الشر انما يكون في بعض دون بعض بخلاف
النفاثات فانه عرف لان كل نفاثة شريرة قوله مالا انما نكر وعرف الحكمة لان المراد
من الحكمة معرفة الاشياء التي جاء الشرع بها يعني الشريعة فاراد التعريف بيث
بلام العهد اي المراد منه القرآن كما ذكرنا فاللام للعهد ايضا بخلاف المال فانه ملبسه ذا
دخل صاحبه باب فتنة المال اهلكه في الحق تحت هذا الحكم قوله فسلط على هلكته
هذه العبارة مبالغتان احداهما التسليط فانه يدل على الغلبة وقهر النفس المجبولة
على الشح البالغ واما ... لفظ على ... منه انه يدل على انه لا يبقي من المال شيئا بياض باصله
ولما اوهم اللفظات التبذير وهو صرف المال فيما لا ينبغي ذكر قوله في الحق دفعا لذلك
الوهم وكذلك القرينة الاخرى اشتملت على مبالغتين احداهما الحكمة فانها تدل
على علم دقيق محكم والاخرى القضاء بين الناس وتعليمهم فانهما من خلافة النبوة
ثم ان لفظ الحكمة اشارة الى الكمال العلمي ويقضي الى الكمال العملي ويعلمها الى
التكميل الفضيلة اما داخلية واما خارجية واصل الفضائل الداخلية العلم واصل
الفضائل الخارجية المال ثم الفضائل اما تامة واما فوق التامة والثاني افضل
من الاولى لانها ملكة متعدية وهذه قاصرة غير متعدية وقال الخطابي معنى الحديث
الترغيب في طلب العلم وتعلمه والتصدق بالمال وقيل انه تخصيص لاباحة
نوع من الحسد ورخص في نوع من الكذب قال عليه الصلاة والسلام ان الكذب لا
يحل الا في ثلاث الحديث والحسد على ثلاثة اضرب ما هو محرم ومحمود فالمحرم تمني
زوال نعمة المحسود عليها عن صاحبها وانتقالها الى الحاسد واما الغبطة فهي
الاخرى منبسطة وهو ان يتمنى ما يراه من خير باحد ان يكون له مثله فان كانت
في امور الدنيا فمباح فان كانت من الطاعات فمحمود قال النووي الاول حرام
بالاجماع وقال بعض الفقهاء اذا انعم الله على اخيك نعمة فكرهتها واحببت زوالها
فهو حرام بكل حال الا نعمة اصابها كافر او فاجر يستعين بها على فتنة
او فساد وقال ابن بطال وفيه من الفقه ان الغني اذا قام بشروط المال وفعل
فيه ما يرضي ربه تبارك وتعالى فهو افضل من الفقير الذي لا يقدر على مثل هذا
والله سبحانه وتعالى اعلم

ص باب ما ذكر في ذهاب موسى عليه السلام

في البحر الى الخضر ش الكلام فيه على انواع الاول ان التقدير هذا باب في بيان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ما ذكرناه وارتفاع باب عليه انه حين فتحته امحوزون وهو مضاف الى ما بعده والذ
ا النبيخ مصدر ذهب قال الصغاني وذهب منه ذهبا وذهبا وذهبا وذهبه
ذهبا حسنا الثلاثي وجه الدلالة بين الباب المذكور وبين ابا باب الاول
هذا الباب مختتم بالعلم وهذا الباب ينبغي ان يختم بالعلم المشتمل على طلب العلم
وما ينبسط منه ويجتمل بينه المشقة وجه اخر وهو ان التبسيط بشاشة الافتتا
وان بلغ الجهل الاعلى منه كل الانقباض وهذا الباب ينبه ان موسى عليه السلام لم يمنعه
ط
ما وقع له من السيادة الجهل الاعلى من طلب الفضيلة والكمال حتى قابل موسى نفسه البحر
وركوبه البحر لا شك ان هذا التركيب يفيد ان موسى عليه الصلاة والسلام ركب
البحر لما تزجر بطلب الخضر الذي ثبت عند البخاري وغيره انه خرج الى
جيهي
البحر وانما ركب بنية السفينة هو والخضر بعد ان التقيا ويمكن ان يوجه هذا بتقد
ير مضاف اي قصد ذهاب انما حصل بتمام القصة ومن تمامها انه ركب مع
الخضر البحر فاطلق عليه جميعها ذهابا مجازا بعلاقة اطلاق اسم الكل على البعض
وقد قيل في تسمية البحر بهذا الاسم غير ما ذكر من الظرف وهو قول ابن
في قوله وكان يتبع اثر الحوت في البحر يحتمل ان يكون موسى عليه الصلاة والسلام
ويحتمل ان يكون للحوت وايا ما كان فذلك فيه ترق عظيم اذ هو الأظهر لما روى
عبد بن حميد عن ابي العالية ان موسى عليه الصلاة والسلام التقى بالخضر في نقية
البحر التي تتوسط الى جزيرة بنبع البحر الى ان سلك البحر وجاوزها وايضا
من طريق الربيع بن انس قال فاتاه جاء الى من سلك الى مضايق طائفة منتهى
فلما دخل موسى عليه الصلاة والسلام عليه اثر الحوت حتى انتهى الى الخضر فهذان الاثران
الدالان على ان الحوت بجلاد فتيات موسى صحيحان انه ركب البحر اليه وعن هذا قال ابن رشيد يحتمل
ان يكون منسبه عند البخاري ان موسى عليه الصلاة والسلام توجه في البحر لما
طلب الخضر وعلى ان النبي كلفه ان يتبعني بي اي يبتني مع الخضر وقال بعضهم يحتمل
قول الخضر لموسى انه حذفا اي الى قصد الخضر لان موسى عليه الصلاة والسلام لم
يركب البحر لما جد نفسه وانما ركبه تبعا للخضر فلت هذا لا ينفع وانما هذا الاشكال
المذكور هو انما هو كلام طائع ولا يخفى ذلك الرابع ان موسى عليه الصلاة والسلام
هو بن عمران بن يصهر بن قاهث بن لاوي بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم
عليهم الصلاة والسلام ولد وهو عمران سبعين سنة وعمر عمران مائة وسبعا
وثلاثين سنة وعمر موسى عليه الصلاة والسلام مائة وعشرين سنة وقال الواقد
موسى
مات موسى وهو مائة وسبعون سنة وكانت وفاته تيه التيه بعد سبع اواربعين
الف سنة وستمائة وعشرين سنة من الطوفان فيه الاستيعاب الملك كان
عمره لما خرج بنو اسرائيل من مصر ثمانين سنة وما بقيه الى التيه اربعين سنة
وللمامات الزبير بن الوليد الذي ولي غسله علي خزاعي من صدر وسلم عليه بيديه
فلك بعده مات بن مصعب بن دعاه يرثي ابا الاسلام فابي وكان جبارا وتبعه
اليه يرثيه عليه الصلاة والسلام وطال ملكه ثم هلك وملك بعده ابنه الوليد
ابن مصعب بن رياح بن اراسه بن نزوان بن عمرو بن نارا بن عملاق بن لاوذ
ابن سام بن نوح عليه الصلاة والسلام وكان اقبرهم قابوس وامتدت ايام ملكه
حتى كانت وفاته موسى عليه السلام الذي بعثه الله اليه والله يكن في الدنيا عتية
اعتى منه ولا اطول عمرا بعد الذي عاش اربع مائة سنة وموسى عمره ثلثمائة
بالشين المعجمة سمته امه اسية بنت مزاحم امرأة فرعون لما وجدته في التابوت
وهذا اسم اقتضاه حاله لانه وجد بين الماء والشجر فسمي لغة القبط الماء
الشجر فعربته فقيل موسى وقال الصاغاني هو عبراني عزي وقال ابو محمد

ابن الملا

ابن الملا موجه اسم يعبد نمس مثل هذا يكون معربا بنه الكلبي وقال الكسائي
ورنه فيعل لا ينصرف بحال قلت اذا كان عبريا يكون اشتقاقه من الوسى وهو
حلقة الشعر فاليم اصلية وبناء ان اريست واسمه اذا حلقت بالموسى فعلى
هذا اليم زائدة وقال ابن فارس النسبة اليه موسي وموكذا ابا بنه زائدة كذا قال
الكسائي فقال ابن السكيت بيء كتاب التصغير وتقديره اسم رجل موسيي كما ترى فعلى
ان ثبت قلت موسيي بكسر السين واسكان الياء بن مشوة وتقال ابن السكيت هذا توهيم
وموسيي اخر فلم ينصرف الاول لانه اعجمي معرفة وصرفت الثاني لانه نكرة وموسي
بنه هذا التصغير نمن قال هذا ما موسي الحديث فتصغيرها موسيسة فن قال هذه
موسيي وليس في قال هذه موسى مالوجه في تذكيرها وتانيثها وهيء النمل نمن
وايا اصلية الحاء من البحر خلافا لابن قتيبة سمي بذلك لعظمه واتساعه والجمع ابحر
وبحار وكثر قال ابن السكيت تصغير بحر وبحار بحيري ولا يجوز ان يصغر
بحار على لفظه فتقول بحير لان ذلك مضاع الواحد فلا يكون منه تصغير الى
وتصغير الجمع الا التكسير والعرب تقول اشد منه تقول التخفيف والتركيب بدل
على البسط والسعة وافتعلوا منه البحر لقوله تعالى الا ابرح حتى ابلغ مجمع
البحرين فقيل هو ملتقى بحر فارس والروم وقيل بحر المغرب وبحر القلزم
قلت بحر فارس ينبعث من ساحل الهند شمالا بين مكران وهي على يمن من
شرقيه وبين عمان وهي على يمن من غربيه وبحر الروم وهو بحيرة لذيذة
وادام يمتد من عند البحر الاخضر الى الشرق ويتصل بطرسوس وبحر طبرية
بينهما وبين بيت وبينهما مد يا نقوس ومنه الاندلس وبحر نيطية هو بحر
الطبرستان ينبت بينهما شيء فيه بخار وصعود انه نيطية وهو الذي يتصل
بالسكندرية والبحر الحبشي بحر الروم وايضا قيل ابلاد عند الانصاب اليها
وبحر القلزم يأخذ من القلزم وهي بلدة لبني اسد على طرف الشمالي حتى يقبله
الى الشرق حتى يصير عند القصير وبعض بعضه قد يعد الا دون بعض التركيب
الدال على التمليس والتشديد التحتين فيه وهي بلدة من بلاد الفرنج من
الشام وبلاد العرب جانب البلد وانما نسب اليها نحو كبير لانه يسمى نهر الارد
وهو نهر الفرنج ويسمى الشريعة ايضا ولخمر يلتقي الى البحيرة المتقدمة وهي
بحيرة وعند بحر الزقاق بين طنجة وجزيرة الاندلس وهناك يسمى بحر الزقاق
وهو ضيق هناك وبحر الشام بعد البحر الاخضر الذي لا يعرف منه الا ما يلي
الغرب من انباء حد الجشعة الى طلان بلاد الروم وهي بحيرة لا يدرك اخرها
لانها لا تكب لا تجري فيها له فليج الى الاندلس وهو نحو الساعة من الخضر والكلام فيه
على انحاء الاول في اسمه قد ذكر بن قتيبة في المعارف عن وهب بن منبه انه يلقب
بفتح ابا الرحمن وسكون اللام وبا يا اخر الحروف وقيل الياء زيادة الهمزة في
اوله وقيل اسمه خزرويه ذكره ابو حاتم السجستاني وقيل ارميا وقيل اسمه
البسع قاله نفاثل وقيس بن ذكر لان علم وسع ست سموات وست ارضين
ودهماء بن الهيثم واليسع اسم اعجمي ليس بمشتق وقيل اسم احد وكان
النبي حي ودهماء بذكر وقيل عامر بن كعك بن ذوحين كذا به مسح البحري
والاول هو الشهير والخضر بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمة لقبه وكنيته ابو العباس
الضاد مع كسر الخاء وفتحها في نطاير الثانية بعد سينه تلقينيه بذكر
وهو ما في الصحيح في كتاب الانبياء عليهم الصلاة والسلام قال انما سمي
الخضر لانه جلس على فروة بيضاء فاذا هي تهتز من خلفه والفروة وجه
الارض وقيل النبات الذي يتبع اليابس وقيل سمي به لانه كان اذا اصلى اخضر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ما حوله قال يحيى هذا قول الخطابي انما سمي به لحسنه وشرفه وهمه وكتبته ابو الهيثم
الثالث في نسبه فقاله بن قتيبة هو طيبان بن ملكان بن فتخ اليمن وسكون اللام بن
والغ بن غابر بن شالخ ابن ارفخشد بن سام بن نوح عليه الصلاة واللام وقيل
خطوت بن عابر بن الغنر بن العصر بن السباة بن ابراهيم عليهم الصلاة والسلام
وقيل هود بن فلغبا وقيل بن تابيل بن ادم وكما بعاتم السوسناني وقيل انه كان
ابن فرعون صاحب موسى ما لك مصر بعد العزيب جدا وقال الحربي رواه محمد
ابن ايوب عن بن ذهيمة وهما ضعيفان وقيل انه بن مكرون هذا خطأ بن قالع
السدي وقيل بن عيصو بن اسحاق ابراهيم الخليل وهاجر معه ومعه الهما قتادة عن سعيد
عن سعيد بن المسيب انه قال الخضراب ربعة وابن فارس ربعة وايضا باسناده
الى الدارقطني حدثنا محمد بن مخلد الفقاط نسبه وحدثنا العباس بن عبد الله
حدثنا مقاتل بن سليمان عن الضحاك عن بن عباس قال الخضر بن ادم لصلبه
ونسبي له فيه حيث يكذب الرجال وهذا منقطع غريب وقال الطبري قيل انه
الياس من اولاده وقيل انه بن ولد عيصو حكاه بن هبيرة ومعمر اكليه عن ابي
صالح عن بن عباس انه بن سبط دهاروذ وكما قال بن اسحاق قال عبد الله
ابن شوذب انه بن ولد فارسه قال بعض اهل الكتاب انه بن خالة ذي القرنين
ابراهيم بن ابي زينة كان قال الطبري كان نبي ايام افريدون قال وقيل وكان مقدمة
ذي القرنين الاكبر الذي كان امام ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام وذو
القرنين منه قوم هل فريدون وقيل كان من بني روم القرنين وانه شرب من
ماء الحياة وذكر العقيلي اخلافا ايضا هل كان نبيا وزمن ابراهيم عليه الصلاة
والسلام ام بعده وقيل ام يكن وذكر بعضهم انه كان نبيا وزمن سليمان عليه
الصلاة والسلام وانه المراد بقوله تعالى الذي عنده علم من الكتاب حكاه الداودي
وقيل كان نبيا في زمن كوستاسب بن نرسي قالوا ولم يعد الصحيح انه كان يقتفي
على زمن افريدون وحينما ذكره موسى عليه الصلاة والسلام الخامس هل كان نبيا
ام نبيا مرسلا والاعلى قولين والاقرب ما قبل انه من الملائكة والصحيح انه
نبي وجزم به جماعة وقال الشعلبي هو نبي على صحيح الاقوال ومعمر مجهول عن
الاسباط وهو مجهول عند ابي نبي ايضا في كتابه لقوله فقال حكاية عنه وما
فعلته عن امري فدل على انه نبي اوحيا اليه ولانه كان اعلم من موسى في علم
مخصوص وبعيد ان يكون ولي اعلم من نبي وان كان يحتمل ان يكون اوحي الى نبي بعد
ذلك العصر فاما الخضر بذلك ولانه اقدم على قتل وذكر السلام وما ذكر الا الذي
اليه وفيه لان الولي لا يجوز له الاقدام على قتل النفس بمجرد ما يلقى في قلبه لان
خاطره ليس براجح العصمة السادس في حياته والجمهور على انه باق الى يوم
القيامة قيل لانه دفن ادم عبد حزقيل حين فر الطوفان فتاتهم دفن ابيه ادم
مطرد الحياة وقيل لانه شرب من عين الحياة فقال ابن الصلاح هو حي عند
جماهير العلماء الصالحين والسياحة وهم في ذلك واما شذوذ بانكاره بعض
المحدثين وتقله النووي عن الاكثرين وقيل انه لا يموت الا في اخر الزمان حين
يرفع القرآن وفي صحيح مسلم في حديث الدجال انه يقتل رجلا ثم يحييه
قالوا براهيم بن سفيان راوي كتاب مسلم فيقال انه الخضر وكذا قاله محمد بن
مسنده فاكثر حياته جماعة منهم البخاري واراهيم الحربي وبن السائح وبن المرزبان
قال قيل حضر معلم فكيف دخل عليه الدار فقيل لقد قيل ايضا ولا اعلم براحة
من الاتة الصالحين يجري مجرى رجل فرض فتجري عليه احكامه وعلى
ادخاله السلام عليه هم بعض الاعلام دخول لام التعريف عليه لانهم من النجم

والثريا

والثريا وبعضهم يقول ادم بن الحارث والخضر هذا اقسم قيل العلم اذا الخط
فيه معنى الوضع يجوز ادخال اللام عليه كالناس والانس وغيرها ص
وقوله تعالى هل اتبعك على ان تعلمن تعليني الاية ش وقوله محمد وعطفا على المضاف
اليه قد مر بابه ما يذكر الى وهذا ايضا من الترجمة واشار بهذه الترجمة الى ان
العلم حين حازت الخاطرة في طلبه تركب البحر وركبه الانبياء عليهم الصلاة
والسلام في طلبه كما لا يكون البحر في طلب الدنيا فانه ذكر عنه جماعة والى اتباع
العلما لاجل تحصيل العلوم التي لا توجد الا عندهم قوله هل اتبعك حكاية عن
خطاب موسى للخضر عليهما الصلاة والسلام ان يعلمه شيئا العلم الذي فيه مما لم يكن
عليه موسى وكان له ابتلا حيث لم يكل العلم الى الله تعالى بالاية بما نصب عليه فقد ترى
ذكر كما لا اية ويجوز الرفع على ان يكون مبتدا محذوف الخبر اي هذا الاية بتمامها وذكر الا يعلى
في هذه اية الاية وهو قوله ما علمت رشدا ص حدثنا محمد بن عرعرة الذهبي قال
حدثنا ابي عن صالح عن بن شهاب حدثنا عبيد الله بن عبيد الله ان ابن
ابن عباس رضي الله عنهما انه تمارى هو والحر بن قيس بن حصن الفزاري في
صاحب موسى قال بن عباس هو خضر فمر بهما ابي بن كعب فدعاه بن
عباس فقال اني تمارينا انا وصاحبي هذا في صاحب موسى الذي سال موسى
السبيل الى لقيه هل سمعت النبي عليه الصلاة والسلام يذكر شانه قال نعم سمعته
النبي صلى الله عليه وسلم يذكر شانه يقول بينما موسى في ملاء من بني اسرائيل
جاءه رجل فقال له هل تعلم احدا اعلم منك قال موسى لا فاوحى الله الى موسى بل عبدنا
خضر فسال موسى السبيل اليه فجعل الله له الحوت اية وقيل له اذا فقدت الحوت
فارجع فانك ستلقاه فكان يتبع اثر الحوت في البحر فقال لفتى موسى فتاه ارايت
الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره قال موسى
ذلك ما كنا نبغ فارتدا على اثارهما قصصا فوجدا خضرا فكان من شانهما ما
قصه الله في كتابه ش مطابقته للحديث في ترجمة ظاهرة لانها تهذب ذهاب
موسى عليه الصلاة والسلام الى الخضر وكونه البحر وصوابه منه الا يتاح لا يجاد
التعلم والحديث يباين ذكره بيان رجاله وهم تسعة الاول بن غنيم وقد مر
مجمعة منصوفة وما مكررة بينهما يا الراء والحروف سكنة بن الوليد بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف ابو عبد الله القرشي الزهري المدني ترى يسر من ابيه
يا لمزيري وعمه من يعقوب بن ابراهيم وعطف بن عبد الله الشيباني بحري عنه
البخاري وابو حنيفة محمد بن احمد بن مفلس النرسي وعبد الله بن شبيب الكبير قال
الكلاباذي اخرج له البخاري في الكتاب في ثلاثة مواضع هنا وفي الزكاة وفي
بني اسرائيل وليس في الكتب الستة من اسمه علي هذا المثال فوهم من الافراد
الثاني يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابو يوسف
القرشي المدني الزهري سكن بغداد وحدث عن ابيه وغيره وعنه احمد
ويحيى بن معين وعلي بن المديني واسحاق ومحمد بن يحيى الذهلي قال ابن سعد
كان ثقة مامونا ولم يزد فيه على هذا ثم خرج الى الحسن بن سهل فلم
يزل معه حتى توفي هناك في شوال سنة ثمان وماتتين قلت ثم الصلح ينتهي
انفا وتخفيف الميم وكسر الصاد المهملة وسكون اللام وفي اخرها مهملة
وهي بلدة عملي دجلة قريبة من واسط وقيل بفرسخين فيسان الثالث ابو اويس
ابو يعقوب بن ابراهيم المذكور وعبد ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن
عوف وهو من هلة نيشوخ الشامخ رحمه الله تعالى وقد مر ذكر نيشوخ باب
نناضل اهل الايمان الرابع صالح بن كيسان التابعي تقدم ذكره في اوائل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قوله قال ما قال قوله ارايت ايرايتك وبعض بقوله القول قوله ابي جعفر حيي
وهما هنا حذف تقديره ارايت ماوهاني اذ اوى بنا الى الصخرة قوله فاني نسيت
بنسبتها دفعها وهاء من نساذ الحوت حين اوى بنا الى الصخرة قوله وما انسانيه الا
انساني ذكره الا الشيطان قوله ينبغي ذينه ان اذكر بعدا في الغاية انسانيه قوله
فذلك ما كنا نبغ على الاثر اي قوله ما كنا نبغ خبر وكان ما موصولة وقوله كنا نبغ صلتها
ابي ذلك الذي كنا نطلب والعايد الى الموصول محذوف اي ما كنا نبغيه ويجوز ان تكون ايا
بنبغي للتخفيف وهكذا في ايضا بنا في الحسن وفي قناة ابي عمرو
قوله قصصا منصوب على تقدير يتبعان قصصا اعيد النصب على المصدرية قوله
ما نفقد اسم بمعنى الوقت اي ذلك الوقت وقوله من شانها متعلق باخبره وفي بعض الروايات
كان من شانها الذي فحذف الموصول بيان الباقي قوله تمارى فيها اي شك والمرية تفسير
قال ابن عباس بنحو هذه النقطة تماريان تجادلان بينهم فيهن الحق من قبيس اهل الحق ليس
فيما بينهم وبين شك الا كما بين شك وشك ابن عباس هو موسى بن عمران الذي اتت عليه السورة
ام موسى بن ميشا يكسر اليم وسكون الياء اخا كلثوم بعدها شين معجمة هكذا قال
الكرماني في غير الباقي وليس كذلك فان هذا الثاني كان بين عبيد بن جبير
وبين ابن عباس بعد موسى بني اسرائيل بسنين كثيرة وبيني وبين عبيد بن جبير بضعة عشر
من سباق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة كثيرين وبيننا ان شاء الله متسالي قول
نبي صاحب موسى ابي الذي ذهب موسى عليه الصلاة والسلام اليه وقال له اهل الكتاب
لا تقناه الذي كان رفيقه عند الذهاب به قوله فتداه بن عباس ابي فتاه قال بعضهم
وبين هذين تقديم وتاخير اليه وسالاه المعروف عند بن عباس الشاهد بيع بن يا خذ منه
وا خبار بنبذ ذكر سمرة قوله فسبيل سربا اي ذهابا قوله ما كنا نبغ الذم عليه
قوله فقال هل تعلم احدا اعلم منك قال موسى لا وفي بعض الكتاب التفسير وعيسى يسال
ابي الناس عن العلم فقال انا فغضب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه وكذا في بعض سلم وفيه
ايضا بينما موسى عليه الصلاة والسلام في قومه يذكرهم ايام الله وايام الله نعماؤه
وبلاؤه اذ تالي اعلم منك يعني الارض بعلمها فيرد العلم الى الله ابيه في الارض هذا هو
اعلم منك وقال المازري اما على روايته من يرى فلا تعلم احدا اعلم منك فتقال اما فاعتب
عليه اما خبرهما بيقين او ما على روايته ابي الناس اعلم فقال انا اعلم ابي بنى بكلتا هما
فكان ولا دلالة للنبوة في شيء من ذلك وقد يقال ان موسى عليه الصلاة والسلام كان يعلم انه
كان الاربع واعلم من اعظم المراتب فقد يتشقه انه اعلم الناس من جهة المرتبة وان كان اعلم منه بقوله
انا اعلم بما اقتضاه ربي لم يكن خبرا كذبا وقيل قوله المازري فلا تعتب عليه مردود بقوله
عليه الصلاة والسلام فعتب الله عليه لكن يشبه ان لا يتبع التفسير ويطلق ان يعتب
مخصوص وقال القاضي عياض قيل سراد موسى عليه الصلاة والسلام انا اعلم في الخطا
النوع والصورة المشهورة وبساسة الناس وان فضل علم منه بالجملة وبما خصت علومهم
كما ذكرت خبرهما وكان موسى عليه الصلاة والسلام اعلم اهل زمانه واعلمهم بما لا يكلف جميع
الانبيا بشيء منه وان خضر لعلم بعض الغيوب وحوادث المستقبل ما لا تعلم
الانبيا منه الا ما اعلمها الله فيه وبهذا قال الخضر انك على علم علمك الله لا اعلمه
وانا على علم علمنيه الله لا تعلمه الا بوحي لم يبعث موسى بني اسرايل حين عرفه
بنفسه اذ لم يعرفه الله به وهذا مثل قول نبينا محمد صلى الله عليه وسلم انا اعلم
الا اعلم منه رب وسعت قوله فعتب الله عليه اي واخذه به واصل العتب الذي اخذته
يقال منه عتبته على اذا اخذته وذكره لهم فاخذته والعتب به حذف الله تعالى
كمال فسمي قوله فعتب الله عليه اذ لم يرد رد الملايكة لا اعلم الا ما علمتنا فيه
جاء هذا تنبيها لموسى عليه الصلاة والسلام وتنبيها لمن بعده وليلا يعتمد به

فيس به تركيبه نفسه والعبي بحاله فيمكث وانما اتى موسى للخضر لما سبقه للعلم
قول فعمل الله له الحجة اتاني علما لله لمكان الخضر ولتاخذه ذكر انه لما قال موسى عليه
الصلاة والسلام ابغي الحكمة تالا لعله له علما او عند الحوت قال يا رب كيف به تال
تاخذ حوتا في مكتل فتحفظه فتجده حيا فذلك آية سمكة يملحونها قال فانتهى اذا فقدت
الحوت فانه حيث كان يمشي ويتبع اثر الحوت اي يتتبعه فقد انه فقد موسى عليه
الصلاة والسلام فاضطرب الحوت وقع في البحر فيل ان يتتبع جعل الحوت والحوت يدخل
فيقال ليلة على شاطيء بين شمعين الياة قال اصاب السمكة روحه الماء وهو حي
ميتة نوضا يتوضا منه ذلك العين فانتضح الماء على الحوت فعاش وقع فيه الماء قوله
نسيت الحوت اي نسيت ان تذكر لموسى وما كنت منها حملا ما امرت على الخضر ادلطت
به لقاء الحوت عليه الصلاة والسلام قوله قال ابي موسى عليه الصلاة والسلام ذلك ما كنا نبغ
الحوت هو الذي كنا نبغيه اي يطلب لانه علامة وجدان المقصود قوله فارتدا ابي رجعا
على اثارهما يقصان قصصا اي يتتبعان اثارهما قوله فوجدا عبدا من عبادنا اي من شان
الخضر عند موسى والذي قصه الله علينا في كتابه اثار الخوف تقال قال موسى هل اتبعك على
ان تعلمني مما علمت رشدا الى قوله تقال في مسلم عند ذكر هذا الحديث بيان استنباط
الاحكام الاول تقال بطل فيه جواز التمادي في الصلاة اذا كان لعذر يطلب الخفة
ولم يكن تفشيا اتاني فيه الرجوع الى قول اهل العلم عند التنازع فيه انه يجب على
العالم الرغبة في التفريد من العلم والحرص عليه ولا يقنع بما عنده كما لم يكتف موسى عليه
الصلاة والسلام بعلمه الذي هو نبي حتى رحل لاستزادة لقاء العالم الذي لم يرد الله تعالى اعلم منه موسى عليه الصلاة
والسلام حين لم يرد العلم اليه فاراه الله ما لم يكن يعلمه قلت بين في علم مخصوص انها
فيه حمل الزاد واعداده فيه السعي خلاف قول الصوفية فيه السادس قال الذي ذكر فيه انه
لا باس بعلم العالم والفاضل ان يخفيه المفضول ويتغافل له حاجة ولا يكون هذا من خفي
التعرض على تعليم اهل العلم والادب بين مرواة الاصحاب في صفة المشي وبذل العلم عند
السابع فيه الرحلة والسفر لطلب خبر واحد اشار فيه قبل خبر الواحد الصدوق

ص باب قول النبي عليه الصلاة والسلام اللهم علمه

اكتاب ش اي هذا باب في قول النبي عليه السلام عليه وهم هذا سقط الحديث وفضيلة وقع
على صورة التعليق ثم ذكر مسندا وهو قبال لعله موصل لم لا فيه فلان قال ما تلك ما
اراد ث وضع هذا ترجمة على صورة التعليق ثم ذكر مسندا وهو قبال لعله موصل لم لا فيه
فيه فلان قال ما تلك ما اراد منه وضع هذا الوجه ذلك اشارة الى ان هذا لا يختص جواز
لابن عباس رضي الله تعالى عنهما فان تلك ما وجه المناسبة بين البابين قلت منه حيث ان
ما جاء الذكر في الباب الاول عليه بن عباس عليه حين التنفيس فيه فما ريبا صاحب
موسى عليه الصلاة والسلام وذكر ان سنة كون علم وفضائل ومنه في هذا الباب اشارة
الى ان علم التفريس وفضيلته اكتاب له بركة دعا النبي عليه الصلاة والسلام حيث قال
له اللهم علمه اكتاب ووجه اخذ ان في الباب الاول بيان استفادة موسى عليه الصلاة
والسلام من الخضر العلم الذي لم يكن عنده ذكر شيء في هذا الباب بيان استفادة
ابن عباس من علم اكتاب من النبي عليه الصلاة والسلام ص حدثنا ابن سلام قال عبدان
عبد الوارث قال حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال صلى الله
عليه وسلم عليه وقال اللهم علمه اكتاب ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة بل هذه
عين الترجمة بيان رجال وهم خمسة الاول ابن سلام هو محمد بن سلام بتشديد اللام الجمحي
ابو عبد الله البصري المتعبد بضم الميم وفتح الجيم المشددة المنقري الحافظ
الحجة سمع عبد الوارث والد راوه وغيرهما عنه ابو حاتم الرازي والبخاري

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ويروي ابو داود والترمذي والنسائي عن معاذ قال الربيع بن سعيد هو ثقة ما قال
وفيه رواية ثبت وكان يتوضأ لكل صلاة توفي سنة اربع وعشرين ومائتين آثاني عبد
الوارث بن سعيد بن ذكوان التنوخي العنبري ابو عبيدة البصري روى عن ابي بن
اسحق بن ابي وعنه قال ابو سعد كان ثقة حجة توفي بالبصرة في المحرم سنة ثمان
وعشرين ومائة وكان ابوه اسيرا لخالد بن مهران الحذاء ابو المنازل ولد بالبصرة
وقال عبد الغني ما كان من منازل بني سليم الا وبني منه شيء نزل في منزل
الربيع بن انس فقال الربيع لخالد اشتر لي منزلا فاشترى له منزل بني سليم
ابو المنازل بنى الربيع وكذا سائر المنازل به وانضم الى بني سليم وقال يزيد بن سعد هو من موالي
عبد الله بن عامر بن كريز القرشي ولم يكن بعد العلماء من يجلس اليهم مثل انه ما حدث فلطا
قط وانما كان يجلس الى صديق له حدثنا وكان يقول اذا رأيت هذا الخير لقديم تأتيه
رأيت انس بن مالك قال ابو حاتم الرازي يكتب حديثه ولا يحتج به وقال يحيى بن سعيد هو ثبت
ثقة مات سنة احدى واربعين ومائة رواه له الجماعة الرابع عكرمة مولى عبد الله
ابن عباس ابو عبد الله ويقال ابو الوليد ويقال ابو عبد الله البربري اصله من اهل المغرب سمع مولاه وعبد الله بن عمر
وطائفة من الصحابة وكان من اشد الناس في العلم والقرآن وخالد الحذاء وطائفة وتكلم
فيه لرأيه وانفراده وطائفة اخرى وثقوه وعليه اكثر الكتب وروى له مسلم بطاوس
وسعيد بن جبير واعتمده البخاري وبه اكثر صحيح عنه من الروايات وروى له مقرونا عليه
احاديث حدث عن ابن عباس وميمونة ولم يدرك ميمونة ولا معاذ وعنه خالد بن يزيد بن معاوية
وابنه الان وبنوه الان وقال لم يكن عندي بمستقيم الرأي ولا بالكذب وقال ما تقاله
واعتقه كان حبرا من احبار الامة وعاش بالمدينة سنة فحسبناه ابن اربع وعاش بعده
نيفا وكان اليمن كثير الشأن عنه فيقال مات اليوم افقه الناس واشعر الناس وقيل مات
وعكرمة ابن خمس وعشرين ومائة وقد بلغ ثمانين واجمع حفاظ ابن عباس على تركه فهو
مطلوب وطاوس بن كيسان اليماني ويقال ابو عبد الرحمن وقيل ابو محمد وقيل ابو الحسن كحمل
يجد بهم كلهم احاديث يجد بث ويضع احاديث على اسباب ابن سوادة
من الحمية وقصته معروفة يقال عكرمة كان يرى رأي الخوارج في الصفاح من الدماء
الشديد عليه ابن عباس انه قال لا يحتملانه فيه يكذبان بين الزنجيل قال ابو بكر وراى واسه
اهله ابن عباس حدث بالخبر في جيبه الى سعيد بن عبد الله بن عباس بياض الانساب
المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف وبعدها الراء نسبة الى منقر بن عبيد
ابن الحارث وهو منقا عمرو بن كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم قال ابن دريد
من نفرت عن الامر كففت عنه التميمي نسبة الى بعض بني تميم بن مر بن أد
ابن طابخة بن الياس المنسوب الى بنجة العين المهملة وسكون النون وفتح الباء الموحدة
وبعدها الالف تيم بنسب الى الفعل بن عمرو بن تميم بياض نظر بياض اسناده
يعني ان فيه التحديث والعنعنة ومعناه ان رواته ثقات ولا مكذبة وابن عباس وان
ايضا سكت البعض منه ومعناه ان اسناده على شرط الائمة الستة قاله بعضهم ثاني عيني
وفيه مطلوب ومعناه ان فيه رواية تابعي عن تابعي بياض نقوده من اوله
عين اشهد هنا عن ابي عمر واشهد ايضا عن مطلوب الصحابة عن ابي موسى سيد
عن عبد الوارث وعن سيد عن حصين كلاهما عن خالد قالا ابن مسعودة الدشتي
هو عند التواريخي عن عبد الوارث واشهد ايضا عن الطحاوي عن عبد الله بن محمد
حدثنا هاشم بن القاسم واشهد ايضا عن مقاتل بن عباس حدثنا نصير ابن
يحيى ابي انس حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا ورقاء عن عبيد الله بن ابي يزيد
عن ابن عباس رضي الله عنهما واشهد الترمذي في الشمائل عن محمد بن بشار عن
الشيخين عن عبد الوارث به وقال حسن صحيح واشهد ابو داود فيه عن عمرو

التميمي

المدني

مقرونا عليه

ابنه مولاه

ومات

كان رأي

باض نظر

عين

ابن سوسن

ابن موسى عن عبد الوارث به وقال حسن غريب واخرجه ابن ماجه في السنة عن محمد بن الشيخ
وابي بكر بن خلاد كلاهما عن الشيخ به بياض اللغات قوله حتى من ثم يعني حتى
وصلت الي الشيء فانتهيت اليه وقعدت بابه نصب على انه مفعول له اي لاجله
عرفه الناس وعرض اليهم ولم يكن يجتمعوا وأما قول الناس عن وما عليها فتقول كلما
سمعت او صليت يا اللهما ، اردد علينا شيخا مسلما

فليس هذا بثبت وهذا من خطأ بعض امة تعالى كما اختصه بالنبي المعتمد وغيره
عرفه به يا الله وغيره لكنه لما اراد والذي يكون شاذا به يكون متعينا عن ذلك اعاذه
بأسمائهم من اول الامر هذا ما عرفوا عن الله امة الاولاد وزادوا اليهم لئن بناء من حروف
العلة كالنون فيه الآخر وقد لان السنون مثبتة بضعي الشاعرة وتردد
بانها خلف من حرفين واختار ابن الابنوسي صنعه لان ونون خلف من حرف الندا
بين الوصوف والصفة كوقوع حرف الندا بينهما وقد ذهب الكوفيون الى ان اصله
يا الله ام ايا اقصد بحذف فتحة فيه ونون الاكثرون قول البصريين ونون الا
من الدين الرازي قول الكوفيين من وجوه كان الاصل ايا الذي هو حرف
الندا لا يدخل على ما فيه الالف واللام الا بين اسطة كما قاله ايا الرجل وشبهه
وانما ادخلوها هنا لتعويضه عن هذا الاسم الشريف الله تعالى وتعظيم فيه لانه
غير معاوض لانها عوض عن حذف منه وعلى الجملة بياض الاعراب قوله شيء فعل
ومفعول ورسوله الله عاملة والجملة منه القول قوله فقال عطف عليه هم قوله اللهم له
الكتاب منقول القول والجملة عليه مفعول اول لعلم والكتاب به مفعول ثان فانه تلت
هذا الباب لعيني التعليم يتعدى الى ثلاثة مفاعيل ومفعوله الاول كمفعول اعطيت
والثاني والثالث كمفعولي ملئت بعيني الا يجوز حذف اثنين او ان ان فقط تكيف
بها هنا فانه تلت عليه جمعي عرفه فلا يقتضي الا مفعولين بياض اتماني قوله ضني
فيه حذف تقديره حتى الى نفسه او الى صدره وفوجا بذلك مضطربه رواية
الا حزب من مسنده عبد الوارث الى صدره نزل الكتاب ابا انفرد لانه الى الشيء المطلق
محمول على الكامل وذات اشرف شيء عليه اولاد اللام للعهد فان تلت الدراية تتس
القرآن اي لفظه او معانيه ابو احكام الدين تلت اللفظ بالحفظ والتلاوة او عملية
اتعاب فيه الطرق كلها عند خالد الحذاء فيه نظر لان البخاري اخرجه ايضا عن حديث
وهيب عن خالد بلفظ الكتاب ايضا فيحمل على ان الراد الحكمة ايضا القرآن فيكون ان
بعضهم رواه بالمعنى فقال جماعة من الصحابة وانا بعيني يوقوله يحيى الحكمة سنة با
وحين بين الحكمة فيه ان الحكمة القرآن فان تلت روى الترمذي والنسائي من طريق
عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اوتيه الحكمة من تبين
فان تلت يحتمل ان تقدره الراد بالكتاب القرآن والحكمة السنة وعطفه
الحكمة بالسنة في قوله تعالى في البيوت الكتاب والحكمة قال الراد بالحكمة هنا السنة
التي سنها رسول الله عليه الصلاة والسلام ورحمة الله عز وجل ويروي ذلك
رواية عبيد الله بن ابي يزيد عن ابن عباس الذي اخرجها له الشيخان لفظ اللهم
فقهه في الدين وعلمه التأويل زاد البخاري في روايته في الدين وذكر الحميدي
في الجمع ان ابا مسعود ذكر في اطراف الصحيحين لفظ اللهم فقهه في الدين
وعلمه التأويل قال الحميدي هذه الزيادة ليست في الصحيحين وهي رواية
سعيد بن جبير عند احمد وابن حبان وقع في بعض نسخ ابن ماجه من طريق
عبد الوهاب الشيخي عن خالد الحذاء بلفظ علمه الحكمة قال وقال الكتاب وهذه الرواية
غريبة من هذا الوجه وقد رواها الترمذي بلا اسماعيل وغيرها من

باعتبار

اللهم

طريق عبد الوهاب بن وردان وروى بن سعد من وجه آخر عن طاوس عن بن
عباس قال دعا لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسح على ناصيتي وقال اللهم
علمه الحكمة وتأويل الكتاب وهذه الرواية غريبة من هذا الوجه وقد تابعه الترمذي
والاسماعيلي وغيرهما من طريق عبد الوهاب وروى بن سعد من وجه آخر عن
طاوس عن بن عباس قال دعا لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسح على ناصيتي
وقال اللهم علمه الحكمة وتأويل الكتاب وقد رواه احمد عن هشيم عن خالد في حديث
الباب بلفظ مسح على رأسي فان قلت ما معنى تسمية الكتاب والسنة بالحكمة قلت
اما الكتاب فلان الله تعالى احكم فيه لعباده حلاله وحرامه وامره ونهيه واما
السنة فمحكمة فصل بها بين الحق والباطل وبين بها مجمل القرآن وقال الكرماني
فان قلت هل جاز ان لا يستجاب دعاء النبي عليه الصلاة والسلام قلت لكل نبي
دعوة مستجابة واجابة الباقي في مشيئة الله تعالى وههنا لا شك في قبوله لانه
عالما بالكتاب حبر الامة بحر العلم رئيس المفسرين ترجمان القرآن وكونه في
الدرجة القصوى في المحل الاعلى منه مما لا يخفى وقال بن بطال كان بن عباس من
الاحبار الراسخين في علم القرآن والسنة اجيبت فيه الدعوة الى هنا كلام
الكرماني قلت هذا السؤال لا يعجبني فان فيه بشاعة وانا لا اشك ان جميع
دعوات النبي عليه الصلاة والسلام مستجابة وقوله لكل نبي دعوة مستجابة
لا ينفي ذلك لانه ليس بحصر فان قلت ما كان سبب هذا الدعاء لابن عباس قلت
بين ذلك البخاري ومسلم في الرواية الاخرى عن بن عباس قال دخل النبي عليه
الصلاة والسلام الخلاء فوضعت له وضوءا زاد مسلم فلما خرج قال من وضع
هذا فاخبر وفي لفظ مسلم قالوا ابن عباس وفي رواية احمد وابن حبان من طريق سعيد بن
جبير عنه ان ميمونة هي التي اخبرته بذلك وان ذلك كان في بيتها ليلا قلت ولعل ذلك
كان في الليلة التي بات فيها بن عباس عندها ليرى صلاة رسول الله صلى الله
عليه وسلم كما سيأتي في موضعه ان شاء الله تعالى **بيان استنباط الاحكام**
الاول فيه بركة دعائه عليه الصلاة والسلام واجابته الثاني فيه فضل العلم
والحض على تعلمه وعلى حفظ القرآن والدعاء بذلك الثالث فيه استحباب الضم
وهو اجماع للطفل والقادم من سفر ولغيرهما مكروه عند البغوي والمختار
جوازه ومحل ذلك اذا لم يؤد الى تحريك شهوة هذا مذهب الشافعي ومذهب
ابي حنيفة ان ذلك يجوز اذا كان عليه قميص وقال الامام ابو منصور الماتريدي
المكروه من المعانقة ما كان على وجه الشهوة واما على وجه البر والكرامة فجائز

ص باب متى يصح سماع الصغير ش

وفي رواية الكشميهني الصبي الصغير اي هذا باب وهو منون وكلمة متى للا
ستفهام اذا قلت متى القتال كان المعنى اليوم ام غدا ام بعد غد ويبنى لتضمنه معنى
حرف الاستفهام كما في المثال المذكور ومعنى الصحة جواز قبول مسموعه وقال
بعضهم هذا مقتضى لترجمة الصحة لا مقتضى الصحة قلت كأنه فهم ان الحكم هو نفس
الصحة وليس كذلك بل المراد هنا الصحة وثمرة الصحة عدم ترتب الشيء عليه عند
العمل فان قلت ما وجه المناسبة بين البابين قلت من حيث ان ما ذكر في الباب
الاول من دعائه عليه الصلاة والسلام لابن عباس انما كان وابن عباس اذ ذاك غلام
مميز والمذكور في هذا الباب حال الغلام المميز في السماع وان كانت المنقبة هاهنا
لابن عباس ايضا كما كانت في الباب الاول ومراده الاستدلال على ان البلوغ ليس
شرطا في التحمل واختلفوا في السن الذي يصح فيه السماع للصغير فقال

مطلب هل جاز ان لا يستجاب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم

قال الكرماني

موسى بن

موسى بن هارون الحمال اذا فرق بين البقرة والدابة وقال احمد بن حنبل اذا عقل وضبط
وقال يحيى بن معين اقل السن خمسة عشر سنة لكون بن عمر رضي الله عنهما رد يوم احد
اذ لم يبلغها ولما بلغ ذلك احمد انكره وقال بئس القول وقال عياض حدد اهل
الصنعة ذلك ان اقله سن محمود بن الربيع بن خمس كما ذكره البخاري وفي رواية اخرى
انه كان بن اربع وقال بن الصلاح والتحديد بخمس هو الذي استقر عليه عمل اهل
الحديث من المتأخرين فيكتبون لابن خمس سنين فصاعدا سمع ولدون خمس حضر
او احضر والذي ينبغي في ذلك اعتبار التمييز فان فهم الخطاب ورد الجواب كان مميزا
وصحيح السماع وان كان دون خمس وان لم يكن كذلك لم يصح سماعه وان كان بن خمسين
بل بن خمسين وعن ابراهيم بن سعيد الجوهري قال رأيت صبيا بن اربع سنين
قد حمل الى المأمون قد قرأ القرآن ونظر في الرأي غير انه اذا جاع يبكي وحفظ القرآن ابو
محمد عبد الله بن محمد الاصبهاني وله خمس سنين فامتحنه فيه ابو بكر بن المقرئ وكتب له
بالسماع وهو بن اربع سنين وحديث محمود لا يدل على التحديد بمثل سنه ص حدثنا
اسماعيل قال حدثني مالك عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد
الله بن عباس رضي الله عنهما قال اقبلت راكبا على حمار اتان وانا يومئذ قد ناهزت
الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بمنى الى غير جدار فمررت بين يدي بعض
الصف وارسلت الاتان ترتع فدخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي ش مطابقة الحديث
للترجمة من حيث ان الفعل حرر فالمرور بين يدي المصلي اذا لم يكن سترة برواية بن
عباس هذه وبن عباس تحمل هذا في حالة الصبي فعلم منه تبعه سماع الصبي اذا اداه بعد
البلوغ فان قلت الترجمة في سماع الصغير وليس في هذا الحديث سماع الصبي قلت
المقصود من السماع هو وما يقوم مقامه كتقرير الرسول عليه الصلاة والسلام فيه
مسألتنا المرور فان قلت عقد الباب على الصبي الصغير والصغير فقط على
اختلاف الرواية وابن عباس هنا محتلم ليس صغيرا فما وجه المطابقة قلت المراد
من الصغير غير البالغ وذكر مع الصبي من باب التوضيح والبيان **بيان رجاله**
وهم خمسة كلهم قد ذكروا واسماعيل هو بن عبد الله المشهور بابن ابي اويس بن
اخت مالك وبن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري وعتبة بضم العين المهملة وسكون المثناة
من فوق وفتح الباء الموحدة **بيان لطائف اسناده** منها ان فيه التحديث بصيغة
الجمع وصيغة الافراد والعنعنة ومنها ان رواته كلهم مدنيون ومنها ان فيه رواية
التابعي عن التابعي **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه البخاري
هنا عن اسماعيل وفي الصلاة عن عبد الله بن يوسف والقعنبي ثلاثتهم عن مالك
وفي الحج عن اسحاق عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن بن اخي بن شهاب وفي المغازي
وقال الليث حدثني يونس واخرجه مسلم في الصلاة عن يحيى بن يحيى عن مالك
وعن يحيى بن يحيى وعمرو الناقد واسحاق بن ابراهيم ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة
وعن حرملة بن يحيى عن بن وهب عن يونس وعن اسحاق بن ابراهيم وعبد بن
حميد كلاهما عن عبد الرزاق عن معمر خمستهم عنه به واخرجه ابو داود فيه عن
عثمان بن ابي شيبة عن سفيان به واخرجه الترمذي فيه عن محمد بن عبد الملك بن ابي
الشوارب عن يزيد بن زريع عن معمر نحوه واخرجه النسائي فيه عن محمد بن منصور
عن سفيان به وفي العلم عن محمد بن سلمة عن بن القاسم عن مالك به واخرجه بن ماجه
في الصلاة عن هشام بن عمار عن سفيان به **بيان اللغات** قوله على حمار قال
في العباب الحمار العير والجمع حمير وحمر وحمر وحمرات واحمرة ومحمور والحمارة
الاتان والحمارة ايضا الفرس الهجين ومنه بالفارسية بالاني والجمع حمار الوحش
قوله اتان بفتح الهمزة وبالتاء المثناة من فوق وبعد الالف نون وهي الانثى من

حضر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحي وقد يقال بكسر الحاء حكاه الصغاني في شوارقه ولا يقال إلا بالفتح كما في نسخ
وعين اثنانية: وقال الجوهري الاتان الحمارة ولا يقال اتانة وثلاث أتن قلت وقال
والمحتسب واكثير اتفق واتن واتانا مثل الموعد وقد قوله ناهيك الاختلام
اجمع قاربت يقال ناهيك بزيد اي حسبك به وناهيك به اناء قال صاحب الاتمان ناهيك
الصحيح انتظام وبعضهم منه وضع الشيء اي قربه وقال شمر لنا هذا الموضع فيقبل
للمسند بهش لانه يباشر ما ينفق مسنده والنهش بالفم اخذ الشيء وضرب الشيء فعضه
وبهشت اليه بهشة اليه والاختلام البلوغ الشرعي وهو شتت من الحلم بالضم
وهو ما رأى. اقول قوله يعني تعصره بيعض حملة تفرع فيه الحد ايا وشبهه لفظا
الحكم مما الجوهري مذكر مصروف ثلث الحكم لكان فلم توجد فيه شرط المنع وقال
انثى وبه فيه لتشتا ن الصرف والمنع ولهذا يكتب بالالف والياء لا مدخل صرفها وكتابتها
بالالف سببه بما لا يجيء بما نه الوجه اي تراث قوله ترتع بتاء بين وشين معجمة
لا منتهى حين وضع العين اي ناكلا ما تشاء من رفغته الماشية ترتع رتوعا وقيل
تتسع فيه المشي وهما ايضا يكسر العين على وزن يفعل من الرتع وهو اصل من يتبع
لكن حذفت الياء تخفيفا ولان اصوب وهو ل عليه رواية البخاري بيد الجيم ترك
منها فتحته بيان الاعراب قوله اتيت جلة من الفعل والفاعل على قوله راكبا عقب
عجز الحمار وعلى حاء يتعلق به وقوله اتان صفة للحمار وبدل منه فان قلت من
اي قسم من اقسام البدل قلت قيل انه بدل غلط وقال الشاطبي وعندي انه بدل
البعض من الكل اذ قد يطلق الحمار على الجنس فيشمل الذكر والانثى كما قال ابن عبد
وقال ابن السيد وابن التين وغيرهما ايضا ان الحمار اسم جنس للذكر والانثى كالبعير
والشاة والانسان وقال الشيخ قطب الدين في بعض طرقه على حمار اراد به الجنس
ولم يرد الذكور وفيه بعضها اتان يا نفس من قبل ان يقال بدل البعض وقد كررها
ورديف عجز حمار اتان يا لاضافته اي حمار انثى كنجل نن وقال ابن الاثير انما استدرك
الحمار بالانثى ليعلم ان الانثى من الحمر لا تقطع الصلاة فكذلك لا يقطعها المرأة
وقال الكرماني فان قلت لم قال على حمار مستلقي من غير اتان قلت قال النحاة
حمار يختص لكونه للذكر فلا يقال حمارة بالهاء فان قلت هذا ينافي ما ذكرته
فيما سبق قلت لا منافاة بينهما فان الحمار لا يقطع الصلاة وعليه يحمل قوله
امام المصلين سنة والمراد بالصلاة في هذا الصلاة المعهودة وهي المكتوبة
المفسدة للصلاة الداخلة من غير اذن فاما الخارج منه حمار اتان الركوب الى صلاة الجماعة
الكامنة فانه المطلب فيه ان المتقدم الى القعود لسماع الخطبة اذا لم يجد احدا
والخطيب يخطب فاين يجلس فاما اذا تخطى رقابهم اتى حمار مرور الحمار لا
يقطع الصلاة وعليه يحمل ابو داود في سننه وروى ت قطع عليه
قطع الخشوع السابع فيه صحة صلاة الصبح الثالث فيه انه اذا فعل بين يدي
المصلي عليه الصلاة والسلام شيء ولم ينكره فهو جائز السابع فيه جواز ارسال الدابة
من غير حائط اربع حائط فيه كذا في العمدة وفي مالك بن بطال وابو عمر والقاضي
عياض فيه دليل على ان سترة الامام سترة لمن خلفه وكذا يروى عليه البخاري
وكذلك بن بطال وابو عمر فيه الاجماع قالا وقد قيل فيه ان الامام لنفسه سترة لمن
خلفه واما وجه الدلالة فمن قوله فلم ينكر ذلك احد وانه ان كان النبي صلى الله عليه
وسلم وآله وسلم اطلع على قوله بتقرير الصحابة فهو حجة لتقرير وان كان
بحضرة لم يره فقد رآه اصحابه جملتهم فلم ينكروه وبما احد منهم فدل على انه ليس عند
منكر وقال فيه يحتمل ان لفظة احد يختص النبي عليه الصلاة والسلام وفيه نظر لما
من العموم لكنه ضعيف بانه لا معين لعدم انكار احد على النبي عليه الصلاة والسلام فضرره
صلى الله عليه وآله وسلم وعدم انكاره ايضا فيجوز ان يكون الصف ممتنعا فلا يراه النبي
عليه الصلاة والسلام قلت لقد اتى في حاشى ذكر انه بين ولم يذكر كما في عليه الصلاة
والسلام اختار لامته فلت فعلى هذا لا يكون من باب المرفوع فتطابق هاء ينبغي
فيه الحلال ويحتمل كما قاله ابن شهبة وقال ابو محمد بن عباس رضي الله عنهما
هذا يخص بحديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه يرفعه اذا كان احدكم يصلي

سترة فليدن منها لا يقطع الشيطان عليه وانه مطلقا انكار يدل على
جوازه اذ لم يعلمه قبل ذلك من كثرة المرور بين يديه الستة فيه مشكل فان فرض ستة
اذرع فيجيء الجواب لم يكن هذه الاخبار فايدة قوله بين يدي بعض الصف هو جواب
عن الاشكال لان الصف لا يدل ربما بعض الصف يحتمل ان يكون المراد به صف من الصفوف
او بعض من الصف الواحد بقرينة المراد به اما وجه من الصف واما جزء منه فتركه
ناهيك الاختلام قال الشيخ تقي الدين فيه تنقيص تاكيد الحكم وهو عدم بطلان
الصلاة بمروره الحمار لانه استدل على ذلك بعدم الانكار وعدم الانكار بقرينة وهو
يفيد مثل هذا الصف اول على هذا الحكم فانه لو كان بحيث يمنع عدم التمكن من الحجود ان
يكون عدم الانكار دليل على جواز المرور والجواز دليل على عدم اضافة الصلاة
فقال عياض وقوله تا هرت الاختلام يصحح قول الجاهد ين ان النبي عليه الصلاة
والسلام توفي وابن عباس بن ثلاث عشرة سنة وقول الزبير بن بكار انه
ولد بعد الشعب قبل الهجرة بثلاث سنين وما روي عن سعيد بن جبير عنه
انه توفي النبي عليه الصلاة والسلام وابن خمس عشرة سنة قال احمد هذا الصواب
وهو يرويه رواية ت يروي عنه انه قال توفي النبي عليه الصلاة والسلام وابن عشر
سنين وقد يتأول ان صح عليه انه سماه راجع الى ما بعده وهو قوله وقد عمل
الحكم بيان استنباط الاحكام الاول فيه جواز سماع الصبي وضبطه الستة
والعمل لا يشترط فيه كمال الاهلية وانما يشترط عند الاداء والتحمل بالصبي
فيه ذكر العدد الذي استدل والكائن وقائمة حكاية بن عباس لفعل النبي عليه الصلاة
والسلام وتقريره مقام حكايته قوله اتاني فيه اضافة الشيء الى ما اتى به
كبيعا والاخلاق فيه والحائط من قبل فيه خلافا وكذا الفاسقة والكافرة اذا دلا
على الكمال اتاني فيه احتمال بعض الفاسد لصحة اسلم منها فان المرور
امام المصلين سنة والدخول فيه الصلاة فيه الصف مصلحة راجحة فاغتفر
المفسدة المرجوحة من غير انكار الرابع فيه جواز الركوب الى صلاة الجماعة
الكامنة فان المطلب فيه ان المتقدم الى القعود لسماع الخطبة اذا لم يجد احدا
والخطيب يخطب فاين يجلس فاما اذا تخطى رقابهم اتى حمار مرور الحمار لا
يقطع الصلاة وعليه يحمل ابو داود في سننه وروى ت قطع عليه
قطع الخشوع السابع فيه صحة صلاة الصبح الثالث فيه انه اذا فعل بين يدي
المصلي عليه الصلاة والسلام شيء ولم ينكره فهو جائز السابع فيه جواز ارسال الدابة
من غير حائط اربع حائط فيه كذا في العمدة وفي مالك بن بطال وابو عمر والقاضي
عياض فيه دليل على ان سترة الامام سترة لمن خلفه وكذا يروى عليه البخاري
وكذلك بن بطال وابو عمر فيه الاجماع قالا وقد قيل فيه ان الامام لنفسه سترة لمن
خلفه واما وجه الدلالة فمن قوله فلم ينكر ذلك احد وانه ان كان النبي صلى الله عليه
وسلم وآله وسلم اطلع على قوله بتقرير الصحابة فهو حجة لتقرير وان كان
بحضرة لم يره فقد رآه اصحابه جملتهم فلم ينكروه وبما احد منهم فدل على انه ليس عند
منكر وقال فيه يحتمل ان لفظة احد يختص النبي عليه الصلاة والسلام وفيه نظر لما
من العموم لكنه ضعيف بانه لا معين لعدم انكار احد على النبي عليه الصلاة والسلام فضرره
صلى الله عليه وآله وسلم وعدم انكاره ايضا فيجوز ان يكون الصف ممتنعا فلا يراه النبي
عليه الصلاة والسلام قلت لقد اتى في حاشى ذكر انه بين ولم يذكر كما في عليه الصلاة
والسلام اختار لامته فلت فعلى هذا لا يكون من باب المرفوع فتطابق هاء ينبغي
فيه الحلال ويحتمل كما قاله ابن شهبة وقال ابو محمد بن عباس رضي الله عنهما
هذا يخص بحديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه يرفعه اذا كان احدكم يصلي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فلا يمنع احد المصلي بين يديه قال محمد فبلغني ان عبد الله بن عمر كان يقول ما من شيء اشد علي من ان يمر احد بين يدي وانا اصلي فاذا كان احدهم لا بد فاعلا فليمر من خلف ذراعي فان ذلك اهون علي من ان يمر بين يدي قال محمد وبهذا نأخذ لا بأس بالمرور خلف المصلي اذا كان بينه وبين المصلي قدر ثلاثة اذرع او اكثر من ذلك وهو قول ابي حنيفة رحمه الله تعالى

باب سترة الامام سترة من خلفه

اخبرنا مالك قال اخبرني نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي الى حربة بمنى اذا لم يجد سترة بين يديه من الارض قال مالك وذلك فيما نرى والله اعلم اذا كان في السفر اخبرنا مالك قال اخبرني ابو النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم بالجحفة ركعتين الصبح ثم اقبل علينا بوجهه حتى كأني انظر الى الركب وراء ظهورهم قال مالك يعني الركب الذين يأتون من قبل مكة قال محمد بهذا نأخذ لا بأس بالمرور خلف المصلي اذا كان بينه وبين المصلي قدر ثلاثة اذرع او اكثر من ذلك وهو قول ابي حنيفة رحمه الله تعالى

الكلام على السترة

اخبرنا مالك قال اخبرني ابو الزناد عن الاعرج عن عبد الله بن بحينة الازدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم فقام في الركعتين الاوليين حتى قاموا معه فلما قضى صلاته وانتظر الناس تسليمه كبر قائما فسجد سجدتين قبل ان يسلم ثم سلم بعد ذلك اخبرنا مالك قال اخبرني ابو الزناد عن الاعرج عن عبد الله بن بحينة الازدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم فقام في الركعتين الاوليين حتى قاموا معه فلما قضى صلاته وانتظر الناس تسليمه كبر قائما فسجد سجدتين قبل ان يسلم ثم سلم بعد ذلك اخبرنا مالك قال اخبرني ابو الزناد عن الاعرج عن عبد الله بن بحينة الازدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم فقام في الركعتين الاوليين حتى قاموا معه فلما قضى صلاته وانتظر الناس تسليمه كبر قائما فسجد سجدتين قبل ان يسلم ثم سلم بعد ذلك اخبرنا مالك قال اخبرني ابو الزناد عن الاعرج عن عبد الله بن بحينة الازدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم فقام في الركعتين الاوليين حتى قاموا معه فلما قضى صلاته وانتظر الناس تسليمه كبر قائما فسجد سجدتين قبل ان يسلم ثم سلم بعد ذلك

فاضيها التمة الكبير المتين اكبير وهب عن مالك والزهري وغيرهما رحمه الله تعالى

مات سنة

محمد بن حرب ويحيى بن بكير وهما ثبت اصحابنا الذين روى عنهم الامام سنة سبع ومائتين وقيل ثمان وقيل تسع ومائتين وهو ثاب قال احمد بن محمد بن عيسى البغدادي وقال ابن سعيد بن سعيد سنة ست ومائتين روى له الجماعة سوى النسائي وابي داود

وقال ابن عساكر مولى بني امية روى له الجماعة سوى النسائي وابي داود

ابن سليمان ابن

ابن كيسان ابن ابي عمران عبد الله

ابن مسلم ابن عبيد الله ابن شهاب الزهري

ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب

ابن نفيل ابن عبد العزى ابن رياح ابن قرط ابن رزاح ابن عدي ابن كعب القرشي العدوي

مات سنة ثمان وسبعين وقيل تسع وسبعين وهو ابن ثلاث وتسعين وهو آخر من مات من العشرة

ابن عبد الله ابن عبد الرحمن ابن صخر ابن عمرو ابن كعب ابن سعد ابن تيم ابن مرة ابن كعب ابن لؤي ابن غالب القرشي التيمي

مات سنة اربع وسبعين ومائة وهو ابن ثلاث وسبعين

عبد الله ابن دينار القرشي العدوي مولى ابن عمر

مات سنة سبع وعشرين ومائة

نافع مولى ابن عمر

مات سنة سبع عشرة ومائة

ابن عبد الله ابن ابي عتيق

واسمه محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق التيمي

مات سنة ثمان وثلاثين ومائة

القاسم ابن محمد ابن ابي بكر الصديق

مات سنة ست ومائة

سالم ابن عبد الله ابن عمر

مات سنة ست ومائة

ابن ابي عتيق

هو عبد الرحمن

ابن القاسم

هو محمد

ابن عبد الرحمن

ابن ابي بكر

ابن عبد الله

ابن عبد الرحمن

ابن ابي بكر

ابن ابي قحافة

ابن عامر ابن عمرو ابن كعب ابن سعد ابن تيم ابن مرة

ابن كعب ابن لؤي

ابن غالب القرشي التيمي

مات سنة ثلاث وعشرين ومائة

ابن عبد الله ابن عبد الرحمن ابن ابي بكر الصديق

ابن ابي قحافة

ابن عامر ابن عمرو ابن كعب ابن سعد ابن تيم ابن مرة ابن كعب ابن لؤي ابن غالب القرشي التيمي

مات سنة ثلاث وعشرين ومائة

ابن عبد الله ابن عبد الرحمن ابن ابي بكر الصديق

ابن ابي قحافة

ابن عامر ابن عمرو ابن كعب ابن سعد ابن تيم ابن مرة ابن كعب ابن لؤي ابن غالب القرشي التيمي

مات سنة ثلاث وعشرين ومائة

ابن عبد الله ابن عبد الرحمن ابن ابي بكر الصديق

ابن ابي قحافة

ابن عامر ابن عمرو ابن كعب ابن سعد ابن تيم ابن مرة ابن كعب ابن لؤي ابن غالب القرشي التيمي

مات سنة ثلاث وعشرين ومائة

ابن عبد الله ابن عبد الرحمن ابن ابي بكر الصديق

ابن ابي قحافة

ابن عامر ابن عمرو ابن كعب ابن سعد ابن تيم ابن مرة ابن كعب ابن لؤي ابن غالب القرشي التيمي

مات سنة ثلاث وعشرين ومائة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الظاهر انهم اراد وا بتجديد الخمس اربعا منظمة لذلك لان بقي منها شرط لا يزيني
تحققه وليس بيده الصحيحين ولا بيده غيرهما من الجوامع والمسانيد التقييد عند
التحمل بشرع من طرقه الا بيد طريق الدنيد في هذه وهو من كبار الحفاظ
المتقنين عن الزهري ورفع في رواية الطبراني والخطيب بيده اكفاءاته من طريق
عبد الرحمن بن مهدي بفتح النون وكسر الهاء عن الزهري قال حدثني محمود بن
وقوله النبي عليه الصلاة والسلام وهو من خمسين واستفيد من هذه الرواية
ان المواظبة التي ضبطها كانت في اخر سنة من حياة النبي صلى الله عليه وسلم وقد
ذكر بن حبان وغيره انه مات سنة تسع وتسعين وهو ابن اربع وتسعين وهو
مطابق لهذه الرواية وذكر عياض في الملاء وغيره ان في بعض الروايات انه كان
ابن اربع سنين وليس في الروايات نفي بيده كما ذكر لجواز قول من رواه على
الجبر وهو ابن اربع سنين او خمس وكان الكامل على هذا الفرد قوله الواحد في
اثنا عشر ابن ثلاث وتسعين كاملات والاول اصح فقد ثبت في رواية الشيباني
من دلائل سعلة وفي الرقاق من رواية سعيد فلكانت بيده دراهم وفي الطبراني
والصلاة وغيرها بيده بدل في ولا شعار هي بينهما لانه يتا ولا يا ان المراد بالدفن
من اليوم دفن اهله النبي عليه الصلاة والسلام من الذنوب بيان استنباط الاحكام
الاول فيه بركة النبي عليه الصلاة والسلام كما جاءت انه كان يحنكه الصبيان بالتمر
بمضغه ويجعلها في فم الصبي ويحنكه بها تسمية حتى تحلت بيده
حلقه وكانت الصحابة رضي الله عنهم يحرصون على ذلك ارادة بركته عليه الصلاة والسلام
لاولادهم كما اوضحته في الحسوسات والاجوبة من تكثير الماء بحنكه بيده الشريفة
وفيه بين الحديبية الثاني فيه جواز تسمية الصبي ومنطقه باسمه الثالث
قال النبي فيه جواز مداعبة الصبي اذ داعبة النبي عليه الصلاة والسلام فلانه
مامن الدلائل فيه بيده وجهه فانه لا تحفت بن ابي صفرة على البخاري حديث
محمود بن الربيع بيده اعقلها رحمه سنين واعقلها لحديث عبد الله بن الزبير رضي
الله عنهما انه رأى اباه يختلف الى بني ثن بطة بيده الخندق وفيها جهم فقبيه
السماع فيه وكان سنه اذ ذاك ثلاث سنين او اربع وقد كان صغيرون محمود ولبس في
بيت محمود ذكر سماع منه فكان ذكره حديث عبد الله بن الزبير على شرط الصحيحين واجب
باب البخاري انما اراد نقل السنة النبوية لا الاحوال الوجودية وجوده نقل سنة
مقصودة بيده كوده النبي عليه الصلاة والسلام في محنكه وجهه لانا عنه لبركة
يده يحوز وضوئه اياه فاية شرعية يتبت بها كونه صحابيا فانما فقته بن الزبير والمذ
اخرجا البخاري في مناقب الزبير في الصحيح والجواب ما ذكرنا والله اعلم

ص باب الخروج في طلب العلم ش

اي هذا باب في بيان الخروج لاجل طلب العلم اما طلق الخروج في الحمل سنن الليل
والنهي وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الاول اقوال
ابن عباس اني رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة وضعوه بينا منه
ثم اخباره ذلك كله لمن رواه عنه فهذا الحديث وفي ذكر في طلب العلم وتعيين
الخروج في طلبه مع هذا كان ذكر هذا الباب عقيب باب ما ذكر في ذهابه مع موسى
الى الخضر فيه انسب وابسق عليه الا يخفى ص وعن ابي بن عبد الله رضي
الله عنهما مسعود بن ابي عبد الله بن انيس رضي الله عنه في حديث واحد ش
الكلام فيه على انواع الاول انه اراد بذكر هذا الاثر العلقة التنبيه على
فضيلة السفر والرحلة في طلب العلم بما وقع في ان جابر بن عبد الله هو

الانصاري

الثاني

الانصاري الصحابي ابن ابن انيس وعبد الله بن انيس بضم الهمزة مصغرا انيس بن سعد
الجهني بضم الجيم وفتح الهاء كليف الانصاري شهد العقبة مع السبعين من الانصار
وشهد احدا وما بعدها من المشاهد ومعه رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه سبعة
واخلفني شهوده بدرا خمسة وعشرون حديثا روى لمسلم حديثا واحدا ابو داود
الله وروى له الاربعة ولم يذكره انكلا بانه في وفيه نظر فقد روى له البخاري وقد ذكر
البخاري في كتاب الرد على الجهمية وفي كتاب عن جابر بن عبد الله عن عبيد الله بن انيس
فذكره فمن فيه بالشام سنة اربع وخمسين في خلافة معاوية رضي الله عنه وفي سنة
ابي داود والترمذي عبد الله بن انيس وكل هذا الذي ذكر الانصاري عنه
ابنه عبيد ولعله الاول وفي الصحابة عبد الله بن انيس اخر نسبه قبل هذا الذي في
ما نحن الما رجوعه فقتله وعبد الله بن انيس قتل يوم اليمامة وعبد الله بن انيس الما
له وفاة وفي رواية ابي بعيلة بن الاطرق وعبد الله بن ابي انيسة قال الوليد بن مسلم
حدثنا داود بن عبد الرحمن اكلي عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر سمعت جابر بن
عبد الله الانصاري صلى الله عليه وسلم يقول احد يحدثه الا رجل بمصر يقال له عبد الله بن ابي انيسة الشاهد
قوله بيع حديث واحد وكله في يحتمل للتقليل كما يدل عليه قوله تعالى فذكر الذي لتقتني منه
وقول مسلم فيما افتضت في الحديث ان امرأة ذهبت انا بنيه هوى فيستها آداب بيع
قال ابن بطال اراد بقوله اشتري حديث السنة على الله عليه وسلم قبل ذلك فظن لانه يقال ان ابا ايوب
خالد بن زيد الانصاري رجل الى عقبة بن عامر فاخذه الحاكم حدثنا علي بن حماد
حدثنا بشر بن موسى حدثنا الحميدي حدثنا سفيان عن جريج عن ابي سعيد
المقبري عطا بن ابي رباح قال ذهبت مع ابي ايوب الى عقبة بن عامر اسأله عن حديث
سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبق احد سمعه من رسول الله صلى الله عليه
وسلم غيري وغيره فلما قدم ابو ايوب مشى له عقبة بن عامر الانصاري ابن
مصغرا حتى جلس عليه فقال له ما جاء بك يا ابا ايوب قال حديث
سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبق احد سمعه من رسول الله صلى الله عليه
وسلم غيري وغيرك سترت المؤمن قال عقبة نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من ستر مؤمنا في الدنيا على خزية ستره الله يوم القيامة فقال له ابو ايوب
صدقت ثم انصرف ابو ايوب الى راحلته فركبها راجعا الى المدينة وفيه مسند عبد الله
ابن وهب صاحب مالك انبأنا عبد الجبار بن عمر حدثنا سليم بن ابي حرة عن رجل من
الانصار عن رجل من اهل قبا انه قدم مصر مسلمة بن مخلد فقال له رسول مسلمة الى فلان
رجل من الصحابة قال حسبت انه قال بمسرى قال فذهبت اليه فقال هل
تذكر مجلسا كنت انا وانت فيهم النبي عليه الصلاة والسلام ليس احد معنا قال
نعم قال كيف سمعته يقول فقال سمعته يقول من اطلع على عورة اخيه على عورة ثم
سترها جعله الله يوم القيامة مجاما من النار قال كنت اعرف ذكر وكنت
ادفعت الحديث بكرهته ان احدث به على نبي كان معي فركب راحلته ورجع وقال
ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن ابيه عن سليم بن ابي حرة عن ابي صالح مولى
الانصار ربه وكان عربيا انه سمعه قال ثم مجلس مسلمة بن مخلد فلم يتحدث فقال لرسول
من ابي عقبة بن عامر وارسل معه الى عياد فقال الرجل لعقبة هل تذكر مجلسا
انا فيه عند النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم فكيف العمل قال لهذا اذا تحدث من الحديث
ثم رجع والصحيح ان المراد من قوله في حديث واحد هو الذي اخرجه البخاري في كتاب
الرد على الجهمية اخر الكتاب فقال وفيه كرث جابر بن عبد الله عن عبد الله
ابن انيس سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الله العباد فينادي بهم
بصوت فيسمعه من بعد كما يسمعه من قرب

عنه كما يسمعه من قرب يوم

احد وابو بيلى في مسنده بهما من طريقه عبد الله بن محمد بن عقيل انه سمع جابر بن عبد الله يقول كنا نحدث عن رجل حديث سمعه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشتريت بعيرا ثم شددت رحلي فسرت اليه شهرا حتى قدمت الشام فاذا عبد الله بن انيس فقلت للبواب قل جابر على الباب فقال ابن عبد الله فقلت نعم فخرج فاعتنقني فقلت حديث بلغني عنك انك سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تحدث ان احدا قبلك ان اسمعك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الله الناس يوم القيامة حفاة عراة غرلا بهما قيل وما بهما قال ليس معهم من شئ كما يسمعه من قرب انا الملك انا الديان لا ينبغي لاهل الجنة ان يدخل الجنة واحد من اهل النار يطلبه بظلامة حتى يقتص منه حتى اللطمة قال وكيف وانما ياتي محشورا عزلا قال بالحسنات والسيئات واخرجه ابن ابي عاصم في كتاب الصلاة حدثنا هدام حدثنا القاسم بن عبد الواحد حدثني عبد الله بن محمد بن عقيل ان جابرا حدثه الخ واخرجه ايضا الحاكم ان ابي اسامة في مسنده عن هدبة عن همام بسنده نحوه واخرجه ايضا فضلك المقدسي في كتاب الجمعة على ما ذكره الجمعة عن علي بن طاهر حدثنا الحسين بن محمد بن حدثنا احمد بن ابراهيم حدثنا علي بن عبد العزيز بن ابي الوليد الطيالسي حدثنا هدام الخ قال قلت وكذا رواه سعيد بن منصور عن عاتب قال بلغني حديث عبد الله بن انيس عن قتيبة بن عامر وهو بمصر فاشتريت بعيرا فشددت عليه رحلا وسرت عليه شهرا حتى اتيت مصر فذكر الحديث واخرجه الطبراني في مسند الشاميين وفيه فوائد من طريقه الحاج بن دينار عن محمد بن المنكدر عن جابر قال كان يبلغني عن اخي عليه الصلاة والسلام حديث لعفو القصاص وكان صاحب الحديث بمصر فاشتريت بعيرا فسرت حتى وردت مصر فتصدت الى باب الرجل فذكر نحو الحديث المذكور واسناده صالح ورواه الخطيب في كتاب الرحلة من حديث عبد الوارث ابن سعيد عن القاسم بن عبد الواحد عن ابن عقيل عن جابر قال فذكرته على ابن انيس بمصر ورواه ايضا من طريق عيسى الفخار عن عمر بن صالح عن عقيل بن جابر عن ابيه جابر العبسي عن جابر فاذا هو باب الرجل نحو الذي في الباب الذي قبله على عرشه ينادي بصوت يسمع غير فطيع الحديث ثلث يجتمع ما يكون واقعتين احداهما لعبد الله بن انيس والاخرى لعقبة بن عامر رضي الله عنهم قوله عراة بضم العين وتخفيف الراء جمع عار قوله غرلا بضم الغين المعجمة وسكون الراء جمع اغرل وهو الاقلف قوله بهما بضم الباء الموحدة قال الجوهري اي ليس معهم شئ وينادا اصلها تلث يدل ليس فيهم شئ من اعضاء هاتة كاليمين والعورة وغيرهما والمعنى اجسادهم صحيحة كالملائكة الذين هم احياء والمائة الثالثة والبهم بفتح الباء الصاد الذي يخالط لونه لون سواد قوله فيناديهم بصوت قال القاضي المعنى يجعل ملكا ينادي او يخلق صوتا ليسمعه الناس وانا لملائم الله تعالى ليس بجسم ولا صوت وفي رواية ابي ذر وينادي بصوت على ما تم ليسمع كافة الخلق ممن ادعت جماعة الجاحدية فنقضت قاعدتهم وذكرناه في مواضع عدة اثبته بكر النقاش واذا كان صحيحا بصيغة الجزم وانكان ضعيفا بصيغة التمريض وقد قال ابو عمر جابر بن عبد الله بصيغة الجزم وقال في واحد صحيحة وذكره جابر بصيغة التمريض واجاب بعضهم بانه ذهب الى الرحلة دون الحديث فضعف لان الحديث اتى بصيغة التمريض فقال وذكر عن جابر بن عبد الله ص حدثنا ابو القاسم خالد بن خليفة الحافظ بحمص قال حدثنا محمد بن حرب قال حدثنا الاوزاعي قال اخبرني عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحرث بن هشام بن هصص الغساني في صاحب موسى بن كعب فدعا معاذ بن جبل فقال اني تمارتيت انا وصاحبي

هذا

هذا اني صاحب موسى الذي سئل السبيل اليه هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شانه فقال ابي فهو سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شانه يقول بينما موسى في ملا من بني اسرائيل اذ قام اليه رجل فقال تعلم احدا اعلم منك قال موسى لا فاوحى الله الى موسى بل عبدنا الخضر فسأله السبيل اليه فجعل الله له الحوت اية وقيل له اذا فقدت الحوت فارجع فانك ستلقاه فكان موسى يتبع اثر الحوت في البحر فقال فتى موسى لوجه ارايت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انساني الا الشيطان ان اذكره قال موسى ذلك ما كنا نبغي فارتدا على اثارهما قصصا فوجدا خضرا فكان من شانهما ما قص الله في كتابه ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وتستفاد من هذا الحديث باربع وستين الاول باب ما ذكر في ذهاب موسى مع فتاه في البحر الى الخضر والثاني في هذا الباب والثالث في بعض الرواة فان هناك عن محمد بن عزيز عن يعقوب بن ابراهيم عن ابيه عن صالح عن ابن شهاب بهذا ترجمته وهناك عن ابي اليمان خالد بن خلي عن محمد بن يوسف عن الاوزاعي عن الزهري وكذا التفاوت في بعض الالفاظ وهناك قال ابن عباس هو خضر فمر بهما ابي بن كعب وقيل ذو بهما ابي بن كعب وهناك هل سمعت ابي عليه الصلاة والسلام وهنا هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهناك قال نعم سمعت ابي عليه الصلاة والسلام يذكر شانه وهناك قال ابي نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهنا كان رجل الى جنب الوادي وهناك فقال ابي وهنا اذا جاء وهناك فناداه هل تعلم احدا وهنا فقال لا وهناك فقال يتبع الخبث وهنا هنا وكان موسى يتبع الحوت وهناك فتقالا حتى اذا اتيا وهنا حتى اذا اتيا الصخرة وفي هذا اتيا ينبغي ان ما كان بمعنى تمارى والى بمعنى لنقطة هذه وهنا عطف على المرفوع المتصل بغير التاكيد بالمنفصل وذلك جائز عند الكوفيين وقد مر الكلام فيه هناك مستوفى وكذا الكلام في بعد ما خلا شيخ البخاري واما الوليد اما شيخه وابو القاسم خالد بن خليفة الحمصي الاكلاعي فقد روى له البخاري عن مسلم وهو قاضي حمص صدوق قال له ها هنا وفي التفسير وقد مر في بقية وطبقته ومحمد بن محمد بن دودة المرشقي وان ج لدن اهل الاندلس انساني فتط وعلى هذا يتبع الخ المعجمة وكسر اللام وتشديد الياء على هذه وزن على وقال بعضهم وقع عند الاكثر كشيء مضبوطا بلام مشددة وهو تصحيف قلم فطائفة الناسخ قلت الذي رأيته في كشيء ضبطه هكذا وانما قال كما سيجيء متنقطة ولام مكسورة وياء مشددة بوزن علي والا فالذي في نواحد اعلام ابن عمرو عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد وقيل كان اسمه عبد الدين فسمي نفسه عبد الرحمن احد اتباع التابعين كان بمكة ودمشق خارج باب الفراديس ثم تحول الى بيسان وسكنها ومات بطبرية ايام فتنة سنة سبع وخمسين ومائة اخرج حلاقة ابي حنيفة رضي الله عنه الحمام وذهب الحاجي في حاجة وتلك عليه الباب ثم جاء فتح الباب فوجد ميتا مسجى بيمينه مستقبل القبلة رحمه الله وكان مولده بمكة سنة ثمان وثمانين وكان اصله من سبي الهند ورد عن عطاء وسكحول وغيرهما وابراهيم بن سعيد وعنه قتادة وربيعة بن ابي عبد الرحمن وغيرهم وكان راسا في السياسة والعلم وكان اهل الشام والمغرب على مذهبه قبل انتشار امر ابن ادريس مالك وسئل عن الفتنة وهي استيلاء ولد بن ثلاث عشرة وقيل انه اتى بني تميم بين ان سئلة ونسبته الى الاول وتلع بفتح التاء المثناة فوق ثم لام وتاء مثناة تحت وبعد الالف عين مهملة قرية بغوب دمشق خارج باب الفراديس سميت بذلك لانه سكنها في صدر الاسلام فنابل شتى وقيل الاول تلع بطن من حمير وقيل من هوك بسكون الواو وقيل هو نسبة الى اوتلع القتباني ابو اسم من بها وتقابلها جماعة من قبايل شتى **بيان لطايف اسناده** منها ان فيه التحديث والاخبار والعنعنة ومنها ان فيه حدثنا محمد بن حرب قاله الاوزاعي وفيه رواية

شبكة الألوكة www.alukah.net

الاصيلي حدثنا ابو زرعة وهب الله اخبرنا ابو عبد الرحمن وذكر اطرافه الاسانيد عن صالح عن ابن شهاب وابن شهاب هو الزهري وهذا الاقتداء من جملة ضبط البخاري وتقنه واتيانه كما حيث يقول ثانيا عن ابن شهاب وثالثة الزهري فلا يرد عليه ان سلم لانه ينقله بنصه كما وضع بالنقط الذي نقله بخطه

ص باب فضل من علم وعلم

اي هذا باب في بيان فضل من علم بتخفيف اللام المكسورة اي صار عالما وفي نسخ اللام المشددة من التعليم اي علم غيره وهذا استيناس بان اباه بين ان الذكور في الباب الاول هو العالم والمعلم وهذا الباب في بيان فضلهما ص حدثنا محمد بن العلاء حدثنا حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير اصاب ارضا فكان منها نقية قبلت الماء فانبتت الكلا والعشب الكثير وكانت منها اجادب امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا واصاب منها طائفة اخرى انما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلا فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه بما بعثني الله به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان الباب معقود على فضل من علم وعلم وفضل باشتمال العلم والتعليم ظاهر منه لانه نبه بمدوح الدرج على سبيل التمثيل على ما فيه تنبيه على ترغيب ان شاء الله تعالى بيان رجاله وهم خمسة الاول محمد بن العلاء بالمهملة وبالمد كنيته ابو كريب الهمداني يسكن اليمن والثاني المهملة المكنى بابي كريب بضم الكاف مصغر كريب بالموحدة وشهرته بالكنية اكثر روى عنه البخاري في ستة مواضع وهو صدوق لا باس به وهو يكنى ايضا ابا سعيد مات سنة ثمان وارسعين ومائتين الثالث ابو اسامة حماد بن اسامة بن زيد الهاشمي القرشي الكوفي مولى لهم ثقة ثبت ربما دلس وشهرته بكنيته اكثر روى عنه بضعة عشر وبريد وعنيزة واكثر عن هشام بن عروة له عنه مستغاثة حدثت وعنه انشاء فيحدثها وعنها وكان ثقة ثبتا صدوقا حافظا فاضلا رأى ابا روى عنه انه قال كتبت باصبعي هاتين مائة الف حديث سنة احدى ومائتين وهو من ثمانين سنة فيما قيل وليس في الصحيحين من هو بهذه الكنية سواه وفي النسائي ابو اسامة الرابع الحارث بن علي بن دينار صدوق وليس في الكتب الستة من اشتهر منه الكنية سواهما روى له الجماعة الثالث بريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف وبالدال المهملة بن عبد الله بن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري الكوفي ابي بردة الكوفي وقد تقدم الرابع ابو بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء عامر بن ابي موسى الاشعري وقد تقدم الخامس ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري وقد تقدم بيان نظم اسناده منها ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان بريدا يروي عن جده وجده عن ابيه وجده لطيفة ومنها ان رواته كلهم كوفيون ومنها ان فيه رواية عن ابي بردة عن ابي موسى ولم يقل عن ابي بردة عن ابيه قال بعضهم انما قال ذلك لنفتنا قلت انتفى هو انتفنن في انواع الكلام واساليبه من الالتفات وغيره وهي انواع ولا يكون ذلك الا بامكان تلك الصيغ وليس هاهنا الا صيغة واحدة فكيف يكون من هذا القبيل بيان ما اخرجه عن اخرجه البخاري هاهنا فقط واخرجه مسلم في صحيحه والنسائي في السنن الاربعة عن ابي بكر بن ابي شيبة وعبد الله بن براد وابي كريب وابي السائب وابي العلم

عن القاسم بن زكريا الكوفي ثلاثتهم عن ابي اسامة عنه بيان اللغات قوله مثل بفتح الميم وانما اخللت الواو هاهنا لاضافة العجيبة الا ترى ان بريدا من الهدى فالذي هو الهدى الارشاد والدلالة يذكر ويؤنث يقال هداه الله للدين هدى وهديه الطريق والبيت هدايته ابو عوانة هذه لغة اهل الحجاز وغيرهم تقول هديتهم الى الطريق والى الدار حكاها الاخفش وهديتهم وهديتهم بمعنى وفي الاصطلاح الهدى هو الدلالة الموصلة الى البغية قوله والعلم صفة توجب تمييزا لا يحتمل متعلقه النقض والمراد به هاهنا الادلة الشرعية قوله الغيث هو المطر وقيل ما الارض في مغيثه ومغيثه يقال غاث الغيث الارض اذا اصابها وغاث الله البلاد يغيثها غيثا قوله نقية بفتح النون وكسر القاف وتشديد الياء اخر الحروف من النقاء كذا هو عند البخاري في جميع الروايات ووقع عند الخطابي والحميدي وفي بعض حواشي اصل ابي ذر فنقية بفتح الثاء المثلثة وكسر الياء المعجمة بعدها ما موحدة خفيفة منتنة قال الخطابي يجمع ويستنقع الماء فيها الجماد والعشب وقال الصغاني الثمد بالتحريك الذي يكون نبعه قليلا لا تصيبه الشمس فيبرد ماءه والجمع ثمدان مثل شبث وشبثان وقد يسكن فيقال ثمد بضم ثاء ويجمع على ثمدان مثل ظهر وظهران ويجمع على ثماد صاحب المطالع هذه الرواية غلط من الثلاثين وبقاع بتحتين واحاله للعين لانه انما جعل هذه الطائفة الاولى مثل الارض الثمد والشجنة لا تنشف وبقي وبقيه بنقعه ويروى طينه كما جاء في رواية مسلم قوله قبلت الماء هي بفتح القاف وكسر الباء الموحدة قال الشيخ قطب الدين وهذا الموضع لاطلاق فيه قلت اشار به الى ان الكلاء في قوله قال اسماعة وكان نماء طائفة قبلت الماء يعني هل يقال فيه بالهمزة او بالياء اضاف الحروف على ما يجوز ان شاء الله تعالى قال بعضهم كذا هو عند معظم الرواة وفي عند الاصيلي قبلت بتشديد الياء اضاف الحروف قلت ذكر هذا هاهنا غير مناسب لان الوضع للاطلاق فيه كما قال الشيخ قطب الدين وانما يذكر هذا عند قول المصنف قبلت الكلا بفتح الكاف وفتح اللام وبعد آخره همزة بلا مد قال الاصمعي في الكلا العشب وقد كلئت الارض فهي كلية عم قال بعد باب العشب المعشب الكلا الرطب من النبات وايا بس منه وكذا صرح به ابن فارس والجوهري والتنائي عياض وقالوا الكلا يطلق على الرطب واليابس من النبات فهم من قوله الحشيش ايضا ان الحشيش لا يطلق على الرطب وكذا صرح به الجوهري وهو المنقول عن الاصمعي وذكر البطليوسي في ادب الكتاب وفي نقل عن ابي حاتم الطلاقة عليه وقال الكرماني الكلا بالمد هو النبات رطبا كان او يابسا والعشب الكلا المنصرم فيختص بالرطب والحشيش مختص بالبس قلت قال ابو منصور الكلا المنصرم الحشيش الا بس الواحدة كلاة والصواب ما ذكره ابو حاتم والجوهري سمي بذلك لان الكلا الرطب فاذا يبس فهو حشيش قوله اطايب بالجيم وبالدال المهملة جمع جدب على غير قياس كما قالوا في جمع محل من النبات على الشذوذ او جمع جدب وهو من الجدب الذي هو انحباس المطر والارض الجدبة التي لم تمطر والمراد هاهنا الارض التي لا تشرب لصلابتها فلا تنبت شيئا وبه ايضا قلت ارض جدبة وجدوب ايضا وارض جدوب وكان جدب وجديب بين الجدوبة ومعنى جدب واجد اصابهم الجدب واجدبت ارضهم كذا اي وجدتها جدبة وقال ابن السكيت جادت الابل العام مخلا مضا لا تاكل الا الدوين الاسود وبين الثمام وكذا هو عامة الرواة في البخاري ورواية مسلم ايضا هكذا وضبطه المازري بالدال المهملة وكذا ذكر الخطا

الشبكة الألوكة www.alukah.net

النفع

ويقبل من العلم بقدر ما يعمل به ولم يبلغ درجة من يفتى ويسلغ ونحوه من لا يقبل قوله
الحكم به في ويحتمل لفظ الحديث لتسليك القسمة لجواز ان من ابطأ لا ينظر قبل لنقطة
تقسمه كملة من بين نبية فطنه على نفقه كما نبه قول حسان رضي الله عنه

الشيخ يجوز اصول الله تكلم ويحمده من يشاء سواء

اذ تقديم ومن يحمده ويحتمل يكون النفقة بمعنى العالم لان السقط لا ينفق شاملة
الاجانب والمانع نبه بتاملة التفقه على الذي والنشر غير مرتبين ومنام يقع
نبه تعالى التفقه فان ملك لم وقد لفظ سقط قول اشعارا بانها تابعة كم في واحد
اي يكون له اذا انتفاع نبه الجملة كما جعل التفقه والاجانب كما واحد اذ هذا لم يسقط
الاجانب في الاجانب انتهى وقال النووي فيحتمل هذا التشبيه ان الارض ثلاثة
انواع تكون ان من النوع الاول الارض التي ينتفع بالسقط فتحي ويدان كانت ميتة
وتثبت احكاما يكتفع به الناس والدواب والنوع الاول انتفاع الناس بيلغه الهدى
والعلم فيحفظه ويحيي قلبه ويعمل به ويعلمه غيره فينتفع وينفع والنوع الثاني
من الارض ما لا يصل الانتفاع نبه نفسه لكن ينبغ فائدة وهي اسباب الماء فينتفع
به الناس وكذا النوع الثالث من الناس لم تقبل به حافظة لكن ليست لهم اذهان
ثاقبة ولا رسوخ لهم نبه العلم فيستنبطون به المعاني والاحكام وليس لهم استعداد
نبه العمل به فهم يحفظونه حتى يجيء اهل العلم للنفع والانتفاع بما فيه فهم ينتفع
به فهولا ينفعوا بما يفهم وان لم تنبت الارض هذا السباخ الذي لا تنبت فيها ولا ينتفع
بالماء ولا تمسكه ليتنفع به غيرها وكذا الثالث من الناس ليست لهم قلوب حافظة
ولا افهام واعية فاذا سمعوا العلم لا ينتفعون به ولا يحفظونه لنفع غيرهم الاول
للتتبع الثاني وان يذ الثاني فيما ينتفع وان ثالث غيرها نفع ويقبل لنفع نالاول
الثالثة الى العمل وان يذ الى انتقله وان ثالث الميت لا علم له ولا تقبل قلت الضرب
بالطبي لان تقسيم الارض وانكان ثلاثة بحسب النظر هو لكنه ينبغ فيها تقسيمان
فسمان لان الشيء يحمود وان ثالث مذموم وتقسيم الناس فيها ثلاثة فيها
محمود مشار اليه بقوله مثل ما بعثني الله به الخ والاخر مذموم اشار اليه بقوله
مثل لم يرفع بذلك راسا وما ذكره الكرماني فيه نظر وهذا التقدير الذي ذكره
ليس سابغ نبه الاختيار وباب الشعر واسع فلعله يريد ان يكون تقسيم الناس
الى ثلاثة الاول قوله مثل ما بعثني الله نبه دين الله وان الذي نزله وتفقه ما بعثني الله به
علم نفسه وانتفاع قوله ومثل من لم يرفع بذلك راسا واراد به ولم يقبل هدى الله نفسه
فمنع الله بها الاجانب ونبه رواية الا صيلي به ونذكر بين الضبا منا الا ان قد له
وذكر هو ان النوع كذا في رواية البخاري ومسلم والسباب وهي ظاهرة وما ذكر من الرعي فاد
النووي كلا ظاهر صحيح ورفع الغاني بمعارضة رواية مسلم فانا هو دليل على ان الاولى ثلاث
اثنا نبه لم يحصل منها نبات قلت ويمكن ان يرجع الى ان ثانية ايضا بمعنى ان الماء الذي
استقى منه ارض اخرى وقد انبتت وقال الشيخ قطب الدين
ويحتمل ان يريد بقوله وهو ان من الذي اذن والعلم عند الله نفعه الله بعلمه ان من
ولم يقبل الا ضا الثلاثة على راي جماعة وردي وهو ما ذهب تحقيقه قولان لم
يرفع بذلك راسا بمعنى تكبر بقاد ذكر يراد به انه لم ينتفع اليه من غاية فكبر

بيان البيان ونبه تشبيه ما بعثني الله به النبي عليه الصلاة والسلام من الدين بالغيث
العام الذي اباب الناس نبه حال حاجتهم اليه و تشبيه الناس في له بالارض المختلفة
فالاول المحسوس بالمحسوس والثاني تشبيه المحسوس بالمعقول وعليه قول من يقول
بتثليث القسمة يكون ثلاث تشبيهات على الا يخفى ويحتمل ان يكون تشبيهان وهذا
من باب التمثيل ايما تشبيه صفة العلم الذي اصل الى الناس من جهة اعتناء

النفع وعدم نبه بصفة السقط الى اصل الارض من تلك الجهة وقوله هذا كمثل ذكر فقه
تشبيه اخر ذكر كما التشبيه للاول ولبيان ذا للمقصود منه والتشبيه هو الدلالة على شيء
امرا مرئيا ووصفين او اكثر في احد هما او نفسه كاشجاعة نبه الاسد والجود نبه
الشمس ولابد نبه من المشبه ووجه الشبه اما المشبه والمشبه به معا هو الذي كذا
اداة التشبيه وهي الكاف ونحوها ووجه الشبه نهو الحاجة الى معرفة بين العلم والغيث فان
الغيث يحيي البلد الميت والعلم يحيي القلب الميت فان قلت لم اختار الغيث من بين
سايرا سباب للسقط قلت لبيان ذا بما سقط الخلق اليه حينئذ والله تعالى وهو الذي ينزل
الغيث من بعد ما قنطوا وذكان الناس قد اشعث قد اغبرت منهم القلوب ونضو
العلم حتى لهم الله بمحمد من عنده ونبه التفصيل فذكر كل بالفاء فان قيل لم كرر
لفظ مثل نبه قول ولم يرجع الجميع الى ما قبله كما تقدم فذكر كرر ص
قال ابو عبد الله اسحاق وكان منا طاوسا قيل تصحيف منا سحاق واحد شيوخ
قلت كما ذكر نبه اول الحديث وقال غيرهم يعني لفظ شرب الليل وهو خرب نقص
النهار ويقال اهل اذا شربت نقص النهار وقيل معين قلت جمعت وجبت قال
القاضي وقد رواه سايرا لرواة غير الاصيلي فذلك بعين بالواو وهو صحيح
نبه اول الحديث ونبه قوله اسحاق منهل هذا اما خاف اسحاق نبه لفظة طاوسا
جبلا وكان تنبيه قال ابن الخ قطب الدين ونحوه قال الكرماني قال اسحاق ونبه
بعض النسخ بعده عنابه اسامة والمقصود منه انه روى اسحاق عن حاد لفظ طا
بدلا من روى محمد بن العلاء عن حاد لفظ قتيبة واما اسحاق فقد قال الشيخ قطب
الدين هذا من المواضع المشكلة نبه كتاب البخاري فانه ذكر هذا قتيبة كتابه لم يتسبهم
نوع من بعضهم اعتراض عليه بسبب ذلك لما يحصل من الباس وعدم البيان فان
وا سيما اذا كان ضعيف نبه تلك الترجمة وانا الحاكم بن اسبع الباس بانه سبب
بعضهم واستدل على نسبته وذكر اطلا بانه بعضهم وذكر بن السكن بعضا من جملة
الفوائد المعترضة اسحاق فانه ذكر هذه الترجمة نبه مواضع من كتابه بمهملة وسبع
كثيرة جدا قال ابو علي الجياني في رواية البخاري عن اسحاق بن ابراهيم الحنظلي واسحاق
بن ابي فروة بن نصر السعدي واسحاق بن منصور الكوسج عن ابي اسامة حاد بن
اسامة وقد حدث مسلم ايضا عن اسحاق بن منصور الكوسج عن ابي اسامة قلت
اسحاق المذكور هنا لا يخرج عن احد ويترجح ان يكون اسحاق بن راهويه لكثرة روا
عنه وقد ذكر الجياني من سعيد بن السكن انه قال ما كان في كتاب البخاري
عن اسحاق غير منسوب فهو ابن راهويه وهو الباء والواو والنون حيث والياء
اخر الحروف الساكنة وهو المشروب ويقال ايضا بالهاء المضمومة والواو الحروف
المفتوحة وهو اسحاق بن ابراهيم بن مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح
اللام ابن بفتح الموحدة الحنظلي المروزي بالزاي سكن نيسابور الستة قال وثلاثين ومايتين
قلت يحتمل ان يراد به اسحاق بن ابراهيم بن نصر السعدي البخاري نزيل
المدينة توفي سنة اثنين وثلاثين ومايتين قال ابن حاد اسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج
المروزي مات عام احد وخمسين ومايتين اذ البخاري نبه هذا الصحيح يروي عنه
الثلاثة عن ابي اسامة قال ابو نعيم في كتابه تتبع المهمل ان البخاري اذا قال
حدثنا اسحاق بغير منسوب حدثنا ابو اسامة يعني به احد هؤلاء الثلاثة ولا يخلط
من اسمه ص قاع يعلوه كاء والصفصف المستوي من الارض ش ذكر بن الحديث
لفظ نبيعات اشار بقوله قاع يعلوه الا الى شيخين احدهما ان نبيعات الذكر نبه قاع
قاع والمراد بقاع في الارض ابن يعلوها الماء ولا يستقر فيها وذكر الصفصف
معه مطرته الاستطراد لان من معانيه تنبيه ما وقع نبه الحديث من الالتباس

الألوكة
www.alukah.net

الرافعة في القرآن ووقع في القرآن قاعا صفصفا قال اكثر اهل اللغة الصفصف
من الارض مثلها فسره البخاري وقال ابن عباد الصفصف حرف الجبل ووقع في بعض
النسخ والصفصف المستوي من الارض وهو تصحيف ثم قوله قاع الخ انما هو ثابت في
رواية المستملي وفي رواية غيره ليس بموجود

باب رفع العلم وظهور الجهل

اي هذا باب في بيان رفع العلم وظهور الجهل وانما قال وظهور الجهل مع ان رفع العلم يستلزم
ظهور الجهل لزيادة الايضاح ووجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب
الاول فضل العالم والمتعلم وفيه الترغيب في تحصيل العلم والاشارة الى فضيلة التعلم
وهذا الباب فيه ضد ذلك لان فيه رفع العلم المستلزم لظهور الجهل وفيه التعريض
بذم الجهل وما هو ضد تحقيق الاشياء ص وقال ربيعة لا ينبغي لاحد عنده شيء من العلم
ان يضيع نفسه ش ربيعة هو المشهور بربيعة الراي باسكان الهمزة انما قيل له ذلك
لكثرة اشتغاله بالراي والاجتهاد وهو ابن ابي عبد الرحمن فروخ بالفاء والراء المشددة
المضمومة وبالخاء المعجمة المدني الربعي وتوفي بالانبار في دولة ابي العباس فان قلت
ما وجه مناسبة قول ربيعة للتبويب في رفع العلم قلت من كان له فهم وقبول
للعلم فعليه فرض العلم ما لا يلزم غيره فينبغي ان يجتهد فيه ولا يضيع علمه فيضيع
نفسه لانه اذا لم يشتغل افضى الى رفع العلم لان البليد لا يقبل العلم فهو عنه مرتفع
فلو لم يتعلم الفهم لارتفع العلم عنه ايضا فيرتفع عمومها وذلك من اشراط الساعة
وقيل المعنى كلام ربيعة الحث على نشر العلم لان العالم اذا لم ينشر علمه مات
قبل ذلك ادى ذلك الى رفع العلم وظهور الجهل وهذا المعنى ايضا يناسب التبويب
وقيل معناه انه لا ينبغي للعالم ان ياتي بعلمه اهل الدنيا ولا يتواضع لهم اجلالا للعلم فيكون
هذا المعنى في مناسبة التبويب ما يؤدي اليه من قلة الاشتغال بالعلم والا
هتمام به لما يرى من ابتذال اهله وقلة الاحترام لهم قوله ان يضيع وفي بعض
النسخ يضيع بدون ان معناه ان لا يفيد الناس ولا يسعى في تعليم الغير فقد
قيل ومن منع المستوجبين فقد ظلم وقال التيمي معناه الفهم لزم منتهى البلد للتفقه
طلبه كي لا يأتي الى رزقه من بيت المال او لمجاورة ولا يهدم شيئا من فضيلته بعد اذا
ولي القضاء انتشر عمله فان قلت ما فائدة هذا التعليق قلت قد علم ان ما يذكره
البخاري بصيغة الجزم يدل على صحته عنه وما يذكره بصيغة التمريض
يدل على ضعفه وهذا بصيغة الجزم ووصله الخطيب في الجامع والبيهقي في
المدخل من طريق عبد العزيز الاويسي عن مالك عن ربيعة ص حدثنا عمران بن ميسرة
قال حدثنا عبد الوارث عن ابي التياح عن انس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويثبت الجهل ويشرب الخمر ويظهر
الزنا ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة بيان رجاله وهم اربعة الاول عمران
بكسر العين بن ميسرة بفتح الميم ضد الميمنة ابو الحسن المنقري البصري
روى عنه ابو زرعة وابو حاتم والبخاري مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين الثاني
عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التيمي البصري وقد تقدم الثالث ابو التياح
بفتح التاء المثناة من فوقه وتشديد الياء اخر الحروف وبالحاء المهملة واسمه يزيد بن
حميد الضبعي من انفسهم وليس في الكتب الستة من يشترك معه
في هذه الكنية وربما كني بابي حماد وهو ثقة ثبت صالح مات سنة ثمان
وعشرين ومائة روى له الجماعة الرابع انس بن مالك رضي الله عنه بيان
لطائف اسناده منها ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان رواته كلهم بصريون

ومنها

ومنها ان اسناده رباعي بيان من اخرجه غيره اخرجه البخاري هنا عن عمران بن ميسرة
ايضا ومسلم في القدر عن شيبان بن فروخ والنسائي في العلم عن عمران بن موسى القزاز
ثلاثتهم عن عبد الوارث عنه به بيان اللغات من اشراط بفتح الهمزة اي علاماتها
واحدها شرط بفتح الشين والراء وبه سميت شرط السلطان لانهم جعلوا لانفسهم علامات
يعرفون بها وتقدم زيادة الكلام فيه في الايمان قوله ويثبت الجهل من الثبوت وهو
بالمثلثة وهو الظهور والفشو وقال بعضهم وغفل الكرماني فنسبها للبخاري في
وانما حكاها النووي في شرح مسلم قلت لم يغفل الكرماني وهو رواية البخاري في
وروده وانما قال وفي بعض النسخ يبث من البث وهو الفشو ولا يلزم من هذه
العبارة نسبته الى البخاري بل لا يمكن ان يكون هذه الرواية منقولة عن البخاري وقد
كتبت في كتابه وكذا قال الكرماني وفي بعضها وينبت من النبات بالنون ع
والغرض المذكور قال ايضا وليست هذه في شيء من الصحيحين ولا يلزم من عدم اطلا
عه على ذلك نفيه بالكلية وربما ثبت ذلك عند احد من نقلة الصحيحين ذكره فنقله
ثم جعل ذلك نسخة والمدعي بالنفي لا يقدر على احاطة جميع ما فيه ولا سيما علم الروا
ية فانه علم واسع لا يدرك ساحله قوله ويشرب الخمر قال بعضهم المراد كثرة ذلك واشتهاره
ثم اكد كلامه بقوله وعند المصنف في النكاح من طريق هشام عن قتادة ويكثر شرب
الخمر فالعلامة مجموع ذلك قلت العلة من اشراط الساعة وقوله في الرواية الاخرى ويكثر شرب الخمر
لا يستلزم نفي مطلق الشرب ان يكون من اشراطها لان القيد بحكم لا يستلزم نفي
الحكم المطلق والاصل اجراء كل لفظ على مقتضاه ولا تنافي بين حكم يكون حصوله
مطلقا بشرط تارة وبقيد اخرى ونظير ذلك فانه يوجد بالشرط وبغيره وهذا الذي
اخذه قائله من كلام الكرماني حيث قال فان قلت شرب الخمر كيف يكون من علامات
والحال انه كان واقعا في جميع الازمان وقد حد رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض الناس
لشربه اياها قلت المراد منه ان الشرب شربا فاشيا او ان تعليق الشرب وحده ليس
علامة بل العلامة مجموع الامور المذكورة قلت هذا السؤال غير وارد لانه لا يلزم من
وقوعه في جميع الازمان وعهد النبي عليه الصلاة والسلام ثم ربما ان لا يكون من علامات
الساعة نعم قوله بل العلامة مجموع الامور هو كذلك لانه عليه الصلاة والسلام جمع
بين الاشياء الاربعة بحرف الجمع والحرف يقتضي الجمع كالجمع المنطقي ووجود المجموع هو العلا
مة لوقوع الساعة وكل منها جزء العلة فحينئذ تقييد الشرب بالكثرة لا ينفي مطلقه لان
ما ورد من قوله يكثر شرب الخمر لا ينافي كونه مطلق الشرب جزء علة وكذلك الشرب
المطلق والشرب المقيد بالكثرة فالشرب جزء علة لان العلة الدالة على وقوع
الحكم هي العلة المركبة من وجود الاشياء الاربعة ثم الخمر في اللغة من التخمير وهو
التغطية سميت به لانها تغطي العقل ومنه الخمار للمراة وفي الباب يقال خمرة وخمر
وخمور مثل تمرة وتمر وتمور ويقال خمرة صرف وفي الحديث الخمر ما خامر العقل
وقال ابن الاعرابي سميت الخمر خمرا لانها تركت فاختمرت واختمارها تغير ريحها
وعند الفقهاء الخمر هي النيء من ماء العنب اذا غلا واشتد وقذف بالزبد ويلحق
بها من الاشربة اذا اسكر قوله ويظهر الزنا اي يفشو وينتشر وفي رواية
مسلم ويفشو الزنا والزنا يمد ويقصر فالقصر لاهل الحجاز قال الله تعالى
ولا تقربوا الزنا والمد لاهل نجد وقد زنى يزني وهو للفاعل فقط الياء
والنسبة الى المقصور زنوي والى الممدود زنائي بيان الاعراب
قوله ان حرف من الحروف المشبهة بالفعل يرفع وينصب فقوله ان يرفع العلم في
محل النصب اسمها وان مصدرية تقديره رفع العلم وخبرها قوله من اشراط
الساعة وفي رواية النسائي من اشراط الساعة ان يرفع العلم من بين ان

التعريف في قوله الذي وكان حق الظاهر ان يقال فيهم واحد اجيب بان ذا يذكر ايضا
بما هو موجود من الرجال فيشمل عليا النساء فالام للعهد وعنها ما قيل ما ذا يرفة
تخصص هذه الاشياء الخمسة بالذكر فاجيب بانه قاعدة ذكرها مشعرة بالعلة
الضروريات الخمس الواجبة رعايتها في جميع الاديان التي يحفظها صلاح المعاش
والمعاد ونظام احوال الدارين وهي الدين والعقل والنفس والنسب والمال
من فهم اهمل يحفظ الدين وشرعه كما يعقل بالمال اعطاء قيمة المتلف بسبب
الفتق بالنفس وظهور الزنا بالنسب وكذا المال ومنها ما قيل لم يكن من الخلاف
هذه الامور من علاماتها اجيب لان الخلاف لا يتركون هذي النفس والباقي
بعد هذه الزمان فتعين جواب العالم قوله الثبات وقال القطبي في هذا
الحديث علامة اعلام النبوة اذ اخبر عن امور مستقبلة فوقعت فخصها بهذه
الامة وبالله سبحانه وتعالى التوفيق المستعان ✣

ص باب فضل العلم ش

اي هذا باب فيه بيان فضل العلم وهي التاسعة ظاهر ان المذكور فيه لا نفس
العلم ولكن في كلامه بعضهم من الصفات فهي الاول بيان رفعه وفيه هذا بيان
فضله ولا يقال ان هذا الباب يكرره لانه ذكر من قبل في اول كتاب العلم لانا نقول
هذا الباب مغاير لبيان ثبات في اول كتاب العلم فيه عاد الشيخ وذين سهلنا وهي
هناك قال اي التنبيه على فضيلة العلم وهنا التنبيه على فضيلة وقد
وفقنا الكلام هناك كما يأتي وقال بعضهم الفضل هنا بمعنى الزيادة اي ما يتصل
عنه والفضل الذي تقدم في اول كتاب العلم بمعنى الفضيلة فلا يحتاج كرره
قلت لم يسبقه البخاري هذا الباب الا لفضل بمعنى الزيادة ولم يتعرضه الاشارة
الى معناه اللغوي بل قصده من التبويب بيان فضيلة العلم ولا سيما الباب
من جملة ابواب كتاب العلم فانه كان هذا الباب اذا قدما قال له من قبله الصلاة
والسلام في الحديث ثم اعطيت فضل عمر بن الخطاب فانه لا دخل لهذا الترجمة فانما
ليست في بيان اعطاء النبي عليه الصلاة والسلام فضله لعمر رضي الله تعالى عنه وانما
ترجمته في بيان فضل العلم وتحقيقه قدمه واستنبط البخاري باب اعطاء عليه الصلاة
والسلام فضله لعمر عبارة عن العلم وهو من الفضيلة لانه جزء من النبوة وما فضل
عليه الصلاة والسلام فضيلة وشرف وقد فسره بالعلم فدل على فضيلة العلم ص
هذا سعيد بن عفير قال حدثنا الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب عن
حمزة بن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما قال سمعت عمر رضي الله عنه
الله عليه وسلم يقول بينما انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت حتى اني لارى
الري يخرج من اظفاري ثم اعطيت فضل عمر قالوا فما اولته يا رسول الله قال العلم ش
مطابقة الحديث للترجمة من الوجه الذي ذكرنا
اما بيان رجاله وهو ستة الاول سعيد بن عفير بضم العين المهملة
وفتح الفاء آخر الحروف وفي آخره راء وقد مر الثاني الليث بن سعد الامام
المصري وقد تقدم الثالث عقيل بضم العين وفتح القاف وسكون
الياء آخر الحروف وفي آخره لام ابن خالد الايلي بفتح الهمزة وسكون الياء
آخر الحروف وقد تقدم الرابع محمد بن مسلم بن شهاب الزهري الخامس حمزة بن عبد
الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم المكنى بابي عمارة بضم العين الفقيه
المدني الثقة التابعي سمع ابا هريرة وعائشة قال احمد بن عبيد الله تابعي ثقة
وقال سعد امه ام ولد وهم ام سالم وعبد الله وكان ثقة قليل الحديث روى

له الجماعة اسماعيل عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما بيان لطائف اسناده انها
ان فيه اسناده التحديث بصيغة الجمع وصيغة الافراد والسماع وفيه رواية الاقران
وكون بعضهم من اللبث حدثني عقيل والبخاري في الشهادات حدثني حمزة وفيها
ان بعضه رواته مصريون وبعضهم مدنيون وفيها ان فيه رواية التابعي عن
التابعي بيان تعدد موضعه وتنوع اخرجه البخاري ها هنا
عن سعيد بن عفير وفيه وفي العلم ايضا عن يحيى بن بكير وفي تفسير سبحان
عن ليث عن عقيل وفيه عنابي عن جنس محمد بن الصلت الكوفي وفي فضائل
عمر رضي الله عنه عن عبد الله بن المبارك عن يونس وفيه عن علي بن عبد
الله عن يعقوب بن ابراهيم عن ابيه عن صالح ثلاثتهم عن الزهري وفي اخرجه
مسلم في الفضائل عن قتيبة بالاوفى عبد الله بن سعيد عن عمه يعقوب
به وفيه الثاني عن عمر بن عثمان عن يونس عن الزبيدي عن الزهري به
واعاده في العلم عن قتيبة بيان اللغات قوله مقدح القدح بفتحتين واحد
الاقداح التي يشرب بها والقدح بالكسر ما يقدح به النار والمقدح العود
والقدح الزند والقدوح الذباب قوله الري بكسر الراء وتشديد الياء الخالص وهو
مصدر قولك رويت من الماء بالكسر اروى ريا بالكسر وهكذا الحكم في جميع الشرب
وقال ابو زيد رويت ايضا مثل رضي رضى وارتويت وترويت كله بمعنى وقال
غيره يقال رويت من الماء والشراب بالكسر اروى وريا وريت بفتحهما يا بالكسر في
الاسم والصدر قال الخافين وهو الراوية النخ في المصدر ولهذا من الرواية
فتكسره وقيل معنى الحديث اريه رويته بالنخ الماضي والكسر المستقبل
والرواء الماء يروي اذا مد قوله فغرت الواو والفاء اكسر تضرب مثلا للري
اصله الروي اجتمعت الواو والياء وسبقت احداهما بالسكون فابدلت الياء
من الواو وادغمت الياء فيها قوله من اظفاري جمع ظفر مثلث الظاء وجمعه
بضم الانسان والحي اظفار ولا تقل ظفور بالكسر وان كانت العامة تقوله
به في كل اظفار على اظافير قال وقال قدم الاظافير جمع اظفور والظفر
والاظفور سواء اظفار الابل بالباء والظفار السباع بالشين بيان الاعراب
قوله بينما قد مر غير مرة ان اصلهما بين فاشبعت الفتحة فصارت الفا وقد تزاد
عليها ما فيقال بينما وقوله انا مبتدأ وقائم خبره قوله اتيت على صيغة المجهول
وهو جواب بينما وعامله فيه والاصح لا يبتدأ بعد الا طرح او اذا منه كما كونها
قوله بقدح لبن كلام اضافي بتعلقه بانيت قوله فشربت عطف على اتيت قوله
حتى اما ابتدائية او جارة فعلى الاول الفي بكسر الهمزة وعلى الثاني بفتحها
وما الكلام اسم وخبرها قوله لاري الري واللام فيه للتاكيد وقال بعضهم
واللام جواب قسم محذوف قلت هذا ليس بصحيح وليس هنا قسم منوي ولا
مقدر ولا يصح التقدير لما هنا اللام في اللام الداخلة في خبر لكن كما في
قولك ان زيدا لقائم وقوله ارى لان كان من الرؤية بمعنى العلم فتقتضي مفعولا
احدها هو قوله الري والاخر هو قوله بحتى في جعل اظفاري وان كان من الرؤية
بمعنى الابصار فلا يقتضي الا مفعولا واحدا وهو قوله الري وقوله بحتى في
حينئذ يكون حالا من الذي ويكون الذي فيه راجعا اليه ويجوز ان يكون حالا
من الري بحتى ويكون الضمير راجعا اليه قوله في اظفاري وفي رواية بن
مسافر من اظفاري وفي رواية البخاري في التفسير من اظفاري والكل بمعنى
في الحقيقة فان قلت يجوز ان يكون في ها هنا بمعنى على لان على تجيء
اظفاري قلت يجوز ان يكون في ها هنا بمعنى على لان على تجيء ظاهرا مجازا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قوله فقال لا اصلية كهيئة جذع الخ قال ابن حجر ويكون بمعنى بلى على بعض الاوجه
انا مشيت اخرج او ظرفية اى قوله ام لا طلبت عطف على قوله مشيت وهي جملة
الفعل وانما تملك هذا على الذي يرفع الشرب الذين الذي يدل عليه فوله مشيت
قوله يا رسول الله شاة منصوب بانه تملك منا انا في قوله في اولئك قوله رأيته كما
يجوز قوله انا في بعد الليلة وقوله العلم بالرفع والنصب روايتان ايا وجه النصب
فعلى المفعولية والتقدير اولئك اعلم وما وجه الرفع فعلى انه مبتدأ محذوف الخبر
اى هم العلم بيان للعلماء فيه حذف احدى النونين تخفيفا اى الذين اعطيت
الذين يلينني منه لانه شوب حيث يرد في الماء فضلته ليس كذلك الخطاب بقوله
استعمال الخطاب موضع الغيب وهو قوله يخرج كان حقه ان يقال يخرج ركبته اراد
استخضاء صورة الهيئة لاستعين بتصوير فضله الذي ينبغي ان لا يكون الحال وقوله
وجدوني قال ثم اعطيت فضلي اى ما فضلت الذين الذي يخرج القدح الذي شربت
منه قوله فما اوثقه اى فما يحتاج الى التقة تنفسيرا لقوله الذي يعطاه اراد
به تقرير الرؤيا وفيه تاكيد الكلام بقسمة جملة اسمية وتاكيدها بانه واللام بعد
كلمة وهو قول ابي لا ارى الرجل الا قد كان لم تكن العبارة تكشف ولا مترددة بين
متردد بين اخبار فما يدي هذه التاكيدات ثلث ارى الرجل يخرج من اظفاري
او من ظفري في قدح الذي هذه التاكيدات الاظفار فقال تلك اكيدات
كما في قوله تعالى ولا طائر يطير بجناحيه الا امم امثالكم فيه كثرة الشبه بينهما وبين
محمد الله قوله العلم نفسير للذين لكونهما مشتركين في كثرة النفع بينهما وبين
انفسهما بالصلاح لان الدين عند الانسان وسبب صلاحه وقعة ابدانهم والعلم
سبب اصلاح امر الدنيا والاخرة وقال الملهب رحمه الله الذين في اللغة
يدل على السنة والفطنة والعلم والفقه لانه اولى بما يراد به من ظاهر الامر
فيه تفقه حياة كما تفقه بالعلم حياة القلوب فمن ثاسب العلم من هذه الجهة
وقد يدل على الحياة لانها كانت بالعضو فقد يدل على الثواب لانه من فهم الجنة
اذا راى نهرا من الذين وقد يدل على اسلام الخلال تقال وانا اول النبي عليه الصلاة
والسلام بالعلم فيه عن رضي الله تعالى عنه لفطرته ودينه والعلم زيادة في
الفطرة قلت رؤيا الانبياء عليهم الصلاة والسلام وحي فما بال هذا الشرب
وما يتعلق به فما حقيقته او هو على سبيل التمثيل قلت وقع حقيقة ولا محذور
فيه اذ هو ممكن والله على كل شيء قدير **بيان البيان** فيه الاستفهام الانكاري
وفي قوله ان لا ارى الري لان الذي لا يرى لا يكون شبعا بالمعجم وانفق عليه الفعل
ثم اضيفه اليه ما هو من فواصل الجسم وهو كونه مرئيا وما يستفاد منه فضيلة
عمر رضي الله تعالى عنه وجواز تعبير الرؤيا ورواية الثاني سنة بين التعبير وعدم
التعبير **ثم**

صرباب الفتيا وهو واقف على ظهر الدابة او غيرها ش

الكلام فيه على انواع الاول ان الباب مرفوع لانه خبر مبتدا محذوف تقديره هذا باب
وعليه حذف فتقدير هذا باب نبذ بيان ما يستفتى به الشخص وهو واقف اي
في الحال انه واقف على ظهر الدابة او غيرها الثاني ان الفتيا بضم الفاء اسم وكذا
الفتوى وهو الذي به نبذ الحاجة يقال استفتيت الفقيه فيه مسئلة فافتاني
وتقال ايضا افتى الفقيه ارتفعوا الى هذا فافتى وفي المغرب افتاه في امره اذا اجابه
له والفتوى والفتيا والفتوى ما افتى به الفقيه الشيخ وقال الشيخ قطب الدين الفتيا اسم ثم قال وهل يجوز المصدر على فعلى نحو
الفتيا والرجعى وفقها وفقليه فقول ان امرها انه قال واول الفتيا اسم ثم قال

مصدر وان ابى انه قال لم يجئ من المصادر على فعلى بين بضم الا ثمانية
الاربعة وذكرها الفزر وبضم الفاء والعين بمعنى العسر وليس بمعنى اليسر
والنبض بمعنى الضارب والحسى بمعنى الاصابة والشوى بمعنى المشوى والذفرى
بمعنى الرفيعة والنهى بمعنى الانتهاء وزيد في بعضها التزوان وهو التشوف والبرى
بمعنى البارئة قوله على ظهر الدابة وفي بعض النسخ على الدابة من دب على الارض
يدب دبيبا وكل ما مشى على الارض دابة وجمعه دواب والدابة التي تركب قال ابن
قتيبة قال اكثر الناس الدابة لذات الحافر والجمل والبغل والحمار وقال بعضهم وقد
اهل العين خصها بالحمار قلت ليس كما قالا بل الدابة التي تركب واما عند اهل الاصول
سوى العالم وان كان مشتقا لغة لكنه صار اسما وواقفا وعلما لا اول له ولا ثاني له ظاهرة
وقال بعض الشارحين وليس بهذا الحديث الذي اخرجه في الباب لفظ الدابة
فيطابق ما يوجد عليه واجاب بعضهم بانه اشار على الطريق الاخر الذي البتة
في الحج فقال الكرماني فان قلت بعد هذا الجواب كيف الثوري وكيف
يستقيم باب بعد ثبوت كل ما يطابق ذلك على حديث باني في باب اخر ويمكن ان
يجاب بان يقال قوله او غيرها اي او في غيرها الدابة وفي هذا الحديث الباب مطابقة تامة
ما فيه وهو قوله وقف بين يدي في حجة الوداع يعني لنا ان يكون وقوفهم على
الارض او على الدابة ويكون ذكر لفظ الدابة اتفاقيا او ان يحدث الباب قوله
اخرجه هنا ذكر الدابة وهي في قوله كان على ناقته الثالث وجه المناسبة بين الباب
من حيث ان المذكور في الباب الاول هو فضل العلم والمذكور في هذا الباب
هو الفتيا وهما بيانان العلم **ص** حدثنا اسماعيل قال قال حدثني مالك عن نافع
عن عبيب بن طلحة بن عبد الله عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما
انه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع بمنى لنا سئل فجاءه رجل
فقال لم اشعر فحلقت قبل ان اذبح فقال اذبح ولا حرج فجاء اخر فقال
لم اشعر فنحرت قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج قال فما سئل النبي عليه الصلاة والسلام
عن شيء قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج **ش** مطابقة الحديث للترجمة من حيث
ان المذكور في الحديث هو الاستفتاء والافتاء والترجمة هو الفتيا **بيان رجاله**
وهم خمسة الاول اسماعيل بن ابي اويس بن اخت مالك الثاني مالك بن انس الامام
الثالث محمد بن مسلم بن شهاب الزهري الرابع عيسى بن طلحة بن عبيد الله
القرشي التيمي يروي عن ثقة من انا ضا اهل المدينة وتقلبهم اخوه محمد وعاش
ستة ماية روى له الجماعة الخامس عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما
بيان لطائف اسناده منها ان فيه التحديث بصيغة الجمع وصيغة الافراد
والعنعنة ومنها ان رواته كلهم مدنيون ومنها ان فيه رواية تابعي عن تابعي عن
نكت تعدد صحابي واحد اخرجه البخاري هنا عن اسماعيل عن
مالك وفيه ايضا عن ابي نعيم عن عبد العزيز بن ابي سلمة وفيه الحج عن عبد
الله بن يوسف عن مالك وعن اسماعيل عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن ابيه
عن صالح وعن سعيد بن يحيى بن سعيد الاموي عن ابيه عن جده وفيه النذور حدثني
عثمان بن الهيثم عن جده عن ابن جريج اربعتهم عن الزهري عنه
به واخرجه مسلم فيه الحج عن يحيى بن يحيى عن مالك به وعن الحسن بن علي الحلواني
عن يعقوب بن ابراهيم به وعن سعيد بن يحيى عن ابيه وعن محمد بن حشرم عن
عيسى بن يونس وعن محمد بن حميد عن محمد بن بكر ثلاثتهم عن ابن جريج به وعن
ابي بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب كلاهما عن سفيان بن عيينة وعن
حرملة بن يحيى عن ابن وهب عن يونس وعن ابن ابي عمر محمد بن حميد كلاهما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن عبد الرزاق عن معمر وعن محمد بن عبد الله بن مثنى عن عبد الله بن عثمان عن علي بن الحسن عن حسين عن ابن المبارك عن محمد بن ابي حفصة ارسلوه عن الزهري به واخرجه ابو داود عن ابي الوليد الطيالسي عن مالك به واخرجه الترمذي فيه ايضا عن سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وابن ابي عمر كلاهما عن سفيان به وقال حسن صحيح واخرجه النسائي فيه ايضا عن قتيبة عن سفيان به وعن بعقوب بن ابراهيم الدورقي عن غندر ومحمد معمر به وعن عمرو بن علي عن يحيى بن سعيد عن مالك وعن احمد بن عمرو بن السرح عن ابن وهب عن مالك ويونس به واخرجه ابن ماجه فيه ايضا عن علي بن محمد عن سفيان به مختصرا ان النبي عليه الصلاة والسلام سئل عمن ذبح قبل ان يحلق او حلق قبل ان يذبح قال لا حرج

بيان اللغات قوله انها اضاحي الجمهور عليه كما تقدم ايضا وهو الفصيح عند اهل العربية وشيخنا يكتبونه اكتب بحذف الف قد ذكرنا انه السبع ضحى كالكبير امتحال والداع تمالا اكثريا بي وقيل اجوف وجمعه الاعيا من قلت اعياجي من العصا وجمعه عصاة كما تقاضي يجيء على مقاضاة والاعياص جمع عيصى بكسر العين وهو الشجر الكثير الملتف وقال عارة البيض من السمر والعوسج والسلم وشد العضاة كلها اذا اتفتح واقتدا بي واقتنف وفي العباب والجمع عيصان وليواص وفيه والاعواص من قريش اولاد العنبسة بن عبد شمس الاكبر وهم اربعة العواص والبيض وابو العيص وقال ابو عمرو العيصان من عساكر بلاد العرب قوله بفتح الدال الخ بكسرها وفتحها والمعروف في الرواية الفتح قال الجوهري بكسر الدال الواحدة وهي اشتراك اذ لا التباس الفتح فيه العباب الخ بالكسر الاسم والحجة المرة الواحدة من هذا مات اشتراكا قوله يعني التباس بيد المرة الفتح قال ابن الفضل للمرة والمفعلة للآلة والفعلة للمرة والمثلة للحالة والحجة ايضا السنة والحج الخ وقد الحجة شهر الحج والحج ذات الحجة كذهاب القعدة ولم يقولوا ذا حجل وذا حجة وايضا شجة الآذان والداع الخ بفتح الواو اسم الفتح مع اللام بمعنى التسليم وقال الكسائي يجوز ان يكون من باب الذال علت وتبعه عليه هذا بعضهم ولا داعي لهذا صحيحا لانه بالكسر يشفي الدين وهو عند الجوهري معروف يعني ان خلقه الناس ناس حافضين وادعين وهم يروح اذا ساقوا قطا بالدعة التي يجيبها اذا دعوا اي تركونه على عنه قوله يسقي بها قرية بالفتح من مكة تنزع منها الحدايا وتعين بها الجمرات وهو منصوص ذكر معروف قوله لم اشعم بضم العين ابرام اعلم اي لم افطنه يقال شعم شعما وشعمة وشعوما وشعمة بالفتح وشعوما وشعمة بالكسر يشعم بالضم وشعما وشعمة بالفتح وشعوما وشعمة بالضم قال الصغاني شعمت الشيء اي علمته وفطنت له وفيه قولهم ليت شعري ومعناه ليتني اشعم واشعر واحد الاشعار قوله ولا حرج اي ولا اثم قوله فتحرت من التحري في الصلاة مثل التوخي في الحلق وبيت علي بعينه الزوج

بيان الاعراب قوله وقد جاء جملة في محل الرفع لانها خبر ان قوله يجيء نعت على محل النصب على الحال قوله بينا او بينما محل النصب على الظرفية قوله ويمكن ان يكون من انا سن اي وقف لهم حالكون مما يلي قيل ويحتمل ان يكون استئنافا فا بيانية الجملة الوقوف قوله فجاء معطوف على قوله وقف قوله فخلقت انا فيه سهو ظاهر وكذلك الفاء في قوله كانه حمل الحلق والنحر كلا منهما على عدم شموله كانه يقول لتقصيره فقوله قبل ان اذبح اي قصدا قوله فذبح قوله ولا حرج كلمة لا للنفي وقوله حرج اسمها مبني على الفتح ايضا وخبرها محذوف والتقدير لا حرج عليك قوله فجاء اضاحي رجلا احد

قوله ان زيدا ان فيه مصدرية اي قبل الرمي قوله فاسيل على صيغة المجهول جلدته كعلمته اي ناولنا صفته لشيء قوله ولا اضايقها على صيغته المجهول عطف على تقدم و لا مذم ولا اضايق نظام الفصيح قبل ما ينفع ولا الداخلة على الماضي منه لا مكررة حذف ذكر هنا لانه وقع في سياق النفي وتطيب قوله تمالي ما اذن لكم فيه ما ينفعني ولكم فيه رفاية مسلم ما سيل عند حتى قدم او اذن الا قالا افعل ولا حرج

بيان المعاني فيه حذف الفاء عيسى ست قوله فحلقت واذا ذبح وذبحت وان ارمي وارم للعلم بها بقرينة المقام قوله عن شيء اي ما هو من اعمال يوم العيد وهي الرمي والنحر والحلق والطواف قوله افعل ولا حرج قال القاضي فيه هذا الباحة لما فعل وقدم واما قوله الا من ساق بالعباءة كانه قال افعل ذلك كما فعلته قبل او مبني شيئا ولا حرج عليك لان السياق انما كان عما انتهكوه ونسوه

بيان استنباط الاحكام الاول فيه جواز سؤال العالم راكبا وماشيا وواقفا ان اتى فيه جواز الجلوس عليها لحاجة او ضرورة بل لعلها كانت كذلك وفيه الاكتفاء بالاشارة في الفتيا والاستدلال عليها بالقرائن وفيه ان الناسي والجاهل غير مؤاخذين على الاصح وفيه ان الحلق قبل الذبح والرمي قبل الحلق لا شيء فيه وفيه ان تقديم الاعمال بعضها على بعض لا شيء فيه وفيه ان الحلق قبل الذبح والرمي قبل الحلق لا شيء فيه وفيه ان الحلق ليس بنسك قال النووي وبهذا قال ابو حنيفة ومالك وروي عن سعيد بن جبير والحسن والنخعي وقتادة وروايته شاذة عن عطاء عن ابن عباس ان من قدم بعضها على بعض لزمه الدم وقال لما رمى ولا ذبح عليه عند مالك يعني فيما قدم بعضها على بعض الا اذا قدم الحلق على الرمي فعليه الذبح وقال عياض قد اذا قدم الطواف للافاضة على الرمي عند فعليه ان يذبح وعليه الهدي وقيل لا يجزيه وكذا قال اذا رمى ثم افاض قبل ان يحلق او حلق بعد ان حل فقبل الرمي لا شيء عليه وانتقط على انه لا فرق بين العامد والناسي في وجوب الفدية وعدمها واما اختلفوا فيه الاعمى وعوه عند شيخ التقيم قلت اذا حلق قبل ان يذبح فعليه دم عند ابي حنيفة وان كان ناويا فعليه دمان وقال زفر اذا حلق قبل ان يذبح عليه ثلاثة دماء وقال القرطبي وهم الحلق قبل النحر فقال ابراهيم من حلق قبل ان يذبح اهراق دما وقال ابن عمر اعمل طلا فما من شيء قبل شيء الا وقد اتى شيء الا وانتقطوا فيمن افاض قبل ان يحلق بعد الرمي فكان ابن عمر يقول يرجع فيحلق او يقصر ثم يرجع الى البيت فيتطيب وقال عطاء وطاوس والزهري وسعيد بن جبير لا شيء عليه وقال ابو حنيفة ومالك والشافعي وجماعة عليه دم وقال ابن المنذر ثبت ان ابن عباس قال من نسي من نسكه شيئا او تركه فليهرق دما وقال ابن عبد البر اجمع العلماء على ان من ترك من حجه او عمرته شيئا او نسيه ان عليه دما يهريقه وقال الخطابي ليس في شيء من حديث ابن عباس ذكر دم وانما قال من قدم شيئا من حجه او اخره فليهرق لذلك دما وقال ابن المنذر هذه السنة وكانت السنة خلاف هذا واستقط عنهم الحرج والمعنى لا حرج عليكم فيما فعلتموه على الجهل منكم ولا على القصد منكم خلاف السنة وكانت السنة خلاف هذا واستقط عنهم الحرج والمعنى لا حرج على النسيان وعدم العلم والدليل عليه قوله السابق لم اشعر وقد جاء ذكر شعرها في ورث عليه ابو داود

شبكة الألوكة www.alukah.net

رضي الله عنه انه زعم انه طاف بالبيت وصح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله
رجل فقال يا محمد اني رميت وافضت ونسيت فلم احلق فقال فاحلق ولا حرج
ثم جاء رجل آخر فقال اني ذبحت قبل ان ارمي ونسيت ان اذبح فقال اذبح ولا حرج
فقال ذلك اليوم الذي رفعه هكذا لاجل شيء انما كان لاجل نسيانه ايضا ما سئل
الناسك لا في ذلك ولا في ذلك الا قال بلى ناسيا او جاهلا فلم يأمر بالاعادة
فاجابهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بترك الحرج فيما فعلوه بالنسيان
والجهل لانه اجابهم ذلك فيما بعد وسيأتي بيد هذا ويعزى حديث ابن عباس رضي
الله عنهما الذكور والحال انه ليس في رواية الحديث المذكور فلو لم يكن معزيا
لكرث عنه على ما ذكرنا لما قال بخلافه ومن الدليل على ما ذكرنا ان ذلك كان
بسبب حملهم ما رواه ابو سعيد الخدري اخرجه الطحاوي قال سئل
عليه الصلاة والسلام وهو بين الجمرتين عن رجل حلق قبل ان يرمي قال
لا حرج وعن رجل ذبح قبل ان يرمي قال لا حرج ثم قال عباد الله وضع الله
الحرج والضيق وقليل منا سكلم منا سكلم فانما سئل وبكم قال الطحاوي فلا
يرى ايها امرهم بتعلم منا سكلم لانهم كانوا لا يحسنون فانما قال ذلك لان
ان الحرج الذي رفعه الله عنهم هو تعليم ما امرهم منا سكلم لانهم لم يكونوا
قلت فرجا في بعض الروايات الصحيحة ولم يأمر بكفارة قلت
يحتمل انه لم يأمر بها لاجل نسيان السايل او امرها وذهل عنه الراوي

ص باب من اجاب الفتيا باشارة اليد والراس

ش اي هذا باب في بيان الشيء الذي اجاب به المستفتي في فتياه باشارة
يده او راسه ووجه المناسبة بين البابين ظاهر ص حدثنا موسى
ابن اسمعيل قال ثنا وهيب قال ثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس
رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل في حجته فقال لم يكن
قبل ان ارمي قال فارمي ولا حرج فما زلت اقول لا حرج وقال هكذا بيده
ش مطابقة هذا الحديث للترجمة من حيث ان فيه الاشارة باليد كما في
الحديث السابق بيان رجاله وهم اربعة الاول موسى بن اسمعيل ابو سلمة
التبوذكي الحافظ البصري وقد مر في الثاني وهيب بضم الواو وفتح الهاء
وسكون الباء الموحدة وفي آخره باء موحدة ابن خالد الباهلي البصري
الثالث ايوب السختياني البصري الرابع عكرمة مولى ابن عباس الخامس
عبد الله بن عباس رضي الله عنهما بيان لطايف اسناده منها ان فيه
التحديث والعنعنة ومنها ان رواته كلهم بصريون ومنها ان فيه رواية
تابعي عن تابعي بيان نكت موضوعه وقد اخرجه اخرجه البخاري
ايضا في الحج عن علي بن محمد بن الطباع عن سفيان بن عيينة عن
ايوب به نحوه واخرجه ايضا في الحج عن موسى ابن اسماعيل عن وهيب
عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس واخرجه مسلم فيه عن محمد
ابن حاتم عن يحيى بن اسعد عن وهيب عنه به واخرجه الشافعي فيما بعد عن عمرو
ابن سفيان عن المعلى بن اسد عن وهيب به بيان اللغات والاعراب
قوله قام اي اشار وتلاشيه وقاض البحر اماطها وقال وانما قاض البحر
وامثاله ايضا وامن نومه اثرت قوله سئل بضم السين قوله فقال اي
السايل ذبحت قبل ان ارمي اي فاحلق فيه هل يصح وهل عليه فيه حرج

قوله

قوله فاومى اي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده قوله قال ولا حرج اي
قال النبي عليه الصلاة والسلام ولا حرج عليك فان قلت فان ما محل قاله
من الاعراب قلت محلها النصب على الحال فان وما يبديه هاهنا كونه قد قال
ولا حرج عليك والاحسن ان يكون بيانا لقوله فاومأ وما ولم اذكر بين الواو
المحاطة حيث لم يقل فاومأ بيده وقال واما الواو في ولا حرج في رواية
الاصيلي وعبره وليست بموجودة في رواية ابي ذر وما بعدي ولا حرج
الثاني في موجود عند الكل وقال الكرماني فان قلت لم تترك الواو
او لا في لا حرج وذكرها ثانيا قلت لان الاول كان في ابتداء الحكم
والثاني عطف على ما ذكر اولا قلت هذا انما يتم في جار وابن اي ذر
عليها لا يخفى قوله قال كلفت اي قال سايل الحرا وذلك السايل بعينه فان
قيل ان اذبح اذ فيه مصدرية اي قبل الذبح قوله فما زال اي رسول الله
صلى الله عليه وسلم بيده ولا حرج ولم يذكرها فاك ولا حرج وانما قال
فاومأ بيده ولا حرج ولم يحتج الى ذكر قال هنا لانه اشار بيده بحيث
فهم من تلك الاشارة انه لا حرج سببا وقد سبق عن الحرج او بعد رامحظة
قال والتقدير فاومأ بيده وقال فلا حرج او قايلا ولا حرج وقال الكرماني
وفي بعض النسخ فاومأ بيده انه لا حرج ثم قال ان اصله لعل له اوما
وما فغير بريد اذ في الايماء معنى القول ص حدثنا المكي بن ابراهيم قال
انا حنظلة عن سالم قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال بينما انا نايم رايتني على بئر واتزع منها ما شاء الله
ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع منها ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله
يغفر له ثم استحالت غربا فاخذها ابن الخطاب فلم ار عبقريا من الناس
يفري فريه حتى روى الناس وضربوا بعطن ش مطابقة هذا الحديث للترجمة
من حيث ان فيه الاشارة باليد كما في الحديث السابق بيان رجاله وهم
اربعة الاول المكي بن ابراهيم بن بشير بفتح الباء الموحدة وكسر الشين المعجمة وبالراء ابن فروة ابو السكن البلخي احد
من اسماعيل ويعقوب سمع حنظلة وغيرهم من التابعين وهو اكبر شيوخ البخاري
من الكوفيين لانه روى عن التابعين وروى عنه احمد ويحيى بن
معين وروى عنه البخاري في الصلاة والبيوع وغير موضع واخرج في البيوع
عن محمد بن عمرو عنه عن عبد الله بن سعيد ورواه مسلم وابو داود
والترمذي عن والشافعي عن رجل عنه وقال احمد ثقة وقال ابن سعيد ثقة
ثبت وقال ابو حاتم محله الصدق وقال النسائي لا باس به ولد سنة ست
وعشرين ومايتين وفي سنة اربع عشرة ومايتين ببلخ وليس في الكتب
الستة من ابراهيم غيره ومكي بتشديد الياء وتخفيفها والنسبة
اليها هو اسمه الكامل حنظلة بن ابي سفيان بن عبد الملك وقد مر في باب
الاذان من الايمان الثالث سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله
عنهم الرابع ابو هريرة عبد الرحمن رضي الله عنه بيان لطايف اسناده
منها ان فيه التحديث والاخبار والعنعنة والسماع ورفع في رواية
الاسماعيلي من طريق اسحاق بن سليمان الرازي عن حنظلة قال
سمعت سالما وان رفعه لا ادري كم رايت ابا هريرة واقفا في السوق يقول
يقبض العلم فذكره موقوفا لكن ظهر في آخره انه مرفوع ومنها ان رواية
ما بين بلخي ومكي ومدني ومنها ان اسناده من الرباعيات المكالي ٥
بيان اللغات والاعراب قوله الغرج بفتح الغاء وسكون الراء وفي آخره
جيم قال في العباب الغرج الفتنة والاختلاط وقد غرج الناس يغرجون
بالكسر غرجا ومنه حديث النبي صلى الله عليه وسلم يتقارب الزمان ويقل
العلم ويلقى الغرج وتظهر الفتن ويكثر الهرج قيل وما الهرج يا رسول الله قال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

القتل القتل ثم قال العتباني واصل الهرج الكثرة في الشيء ومنه قولهم في الجماع بان يهرجها ليلة جماعا وقال للمتربص يهرج وانه الهرج وهرج اذا كان كثير الكبر وهرج القوم في الحديث اذا فاضوا فيه فاكثروا والهرجة الجماعة يهرجون في الحديث وقال في اهر الفصل والتركيب يدل على اختلاط وتخليط وقال في دريد الهرج الفتنة في اخر الزمان وقال الخطابي الهتن يعني الهرج واصل الهرج والمرج الاختلاط والقتال ومنه قوله قتل يزال الهرج اي يوم القيامة ومنه ينادي جون كحوفيل معناه يختلطون حالا ونساء ويتناكحون سرا ثانية بفتح الهاء وكسرها اذا نكحها ويهرها بفتح الراء وضمها وكسرها قال الكرماني اراد بالقتل من لفظ الهرج اما هو على طريق المجاز اذ هو لازم بمعنى الهرج اللهم الا ان يثبت ورود الهرج بمعنى القتل لغة وقال بعضهم وقع غفلة عما في البخاري في كتاب الفتن والهرج القتل بلسان الحبشة قلت هذه اغفلة لان كون الهرج بمعنى القتل بلسان الحبشة لا يستلزم ان يكون بمعنى القتل وافق اللغة الحبشية واما في اصل الوضع فالعرب ما استعملته الا بمعنى الفتنة والاختلاط واستعملوه بمعنى القتل بجواز افاده قلت قال صاحب المطالع فسر الهرج في الحديث بالقتل بلغة الحبشة ثم قال وقوله بلغة الحبشة وهم من بعض الرواة والا فهي عربية صحيحة قلت لا يلزم من التفسير في الحديث بالقتل ان يكون معناه القتل في اصل الوضع فقوله يقبض العلم على صيغة المجهول ان يكون معناه القتل في اصل الوضع قوله يقبض العلم على صيغة المجهول وقد مر ان قبضه يقبض العلم بالقتل وقد مر ان قبضه يقبض العلم على صيغة المجهول ويقبض العلم في رواية ويظهر الجهل على صيغة المعلوم وظهور الجهل من لوازم نقص العلم وذكره لزيادة الايضاح والتاكيد قوله والفتن بالرفع عطفا على الجهل وفي رواية الاصيلي وتظهر الفتن قوله ويكثر الهرج على صيغة المعلوم قوله فقال هكذا بيده معناه اشار بيده تحريفا وفيه اطلاق المقول على الفعل وهو كثير ومنه قول العرب قال الوابل بر وقد مر انه اي فتكناه قاله ابن الاعرابي وقال الرجل ما لسعي اي غلبه وقال القسطلاني وفي دعاء النبي عليه الصلاة والسلام سبحان من تعطف بالعز وقال به وهذا من المجاز الحكمي كقولهم نهاره صائم والمراد وصف الرجل بالصوم ووصفه تعالى بالعز وقوله وقاه اي وقلبه كذا عزيز وملك عليه امره وفي المطالع وفي حديث الحضرمي فقال ابيه فاقامه اي اشار اليه وتاول وقوله في الوضوء فقال بيده هكذا اي نفضه وقوله فقال باصبعه السبابة والوسطى اي اشار في حديث دعا الولد وقوله بيده كذا اي رفعها قوله فخر ما من التخريف بتفسير لقوله فقال هكذا بيده كان الراوي بين ان الاعاكان تحريفا ومثل هذه الفاشي القا التفسير بين نحو فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم اذ القتل هو نفس التوبة على احد التفاسير قوله كان بريد بالقتل الظاهر ان هذا زيادة من الراوي عن حنظلة فان ابا عوانة رواه عن ابي عاصم الدوري عن ابن عاصم عن حنظلة وقال في اخره وانا ابو عاصم كانه يجرد عن الاسناد وكان الراوي سمعه من غير فيه اليد وتحريفها ان يريد القتل قلت وقع في بعض النسخ تحريفا بالكاف موضع تحريفا فالظاهر انه غير ثابت ويفيد دليل على ان الرجل اذا اشار بيده او براسه او بشيء يفهم به الناظر اعتمد عليه وسيأتي في كتاب

الطلاق

الطلاق حكم الاشارة بالطلاق واختلاف الفقهاء فيه اذا ثبت هذه

ص حدثنا موسى بن اسماعيل قال ثنا وهيب قال ثنا هشام عن فاطمة عن اسما قالت اتيت عائشة رضي الله عنها وهو يصلي فقلت ما شان الناس فاشارت الي السماء فاذا الناس قيام فقالت سبحان الله قلت اية فاشارت برأسها اي نعم قمت حتى علاني الغشي فجعلت اصب على راسي الماء فحمد الله النبي صلى الله عليه وسلم واثنى عليه ثم قال ما من شيء لم يكن اريته الا رأيته في مقامي هذا حتى الجنة والنار فاوحي الي انكم تفتنون في قبوركم مثل او قريبا لا ادري اي ذلك قالت اسما من فتنة المسيح الدجال فيقال ما علمك بهذا الرجل فاما المؤمن او الموقن لا ادري ايهما قالت اسما فيقول هو محمد رسول الله جاءنا بالبينات والهدى فاجبنا واتبعناه هو محمد ثلاثا فيقال نم صالحا قد علمنا انك لمؤمن به واما المنافق او المرتاب لا ادري اي ذلك قالت اسما فيقول لا ادري سمعت الناس يقولون شيئا فقلته س مطابقة هذا الحديث للترجمة من حيث ان فيه الاشارة بالراس لكنه من فعل عائشة رضي الله عنها وقال بعضهم فيكون موقوفا لكن له حكم المرفوع لانها كانت تصلي خلف النبي عليه الصلاة والسلام وكان في الصلاة يرى من خلفه قلت لا يحتاج الى هذا التكلف على وجود شيء في حديث الباب مما هو مطابق للترجمة كان وقال الكرماني فان قلت هذا الحديث لا يدل الا على بعض الترجمة وهو الاشارة بالراس كما ان الاولين لا يدلان ايضا الا على البعض الاخر وهو الاشارة باليد قلت لا يلزم ان يدل كل حديث في الباب على تمام الترجمة حتى اذا دل على البعض يجب دخول المخرج صحت الترجمة وستعلم في كتاب بدء الوحي بيان رجاله وهم خمسة الاول موسى بن اسماعيل التبوذكي وهيب ابن خالد وقد ذكر الآن الثالث هشام بن عروة بن الزبير بن العوام رضي الله عنهم وقد تقدم الرابع فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام وهي زوجة هشام بن عروة وروت عنه وعن جدتها اسما وروى عنها زوجها هشام ومحمد بن اسحاق قال احمد بن عبد الله تابعية ثقة روى له الجماعة الخامس اسما بنت ابي بكر الصديق زوجة الزبير رضي الله عنه وكانت عبدا لله بن ابي بكر شقيقتها وعائشة وعبد الرحمن اخوها لابيها وهي ذات النطاقين ولدت قبل الهجرة بسبع وعشرين سنة واسلمت بعد سبعة عشر انسانا وهي اسما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مئة وخمسون حديثا انفرد البخاري باربعة ومسلم بثلاثة واتفقا على اربعة عشر توفيت بمكة في جمادي الاولى سنة ثلاث وسبعين بعد قتل ابنها عبد الله بن الزبير وقد بلغت المائة ولم يسقط لها سن ولم ينكر عقلها رضي الله عنها **بيان لطائف اسناده منها** ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان فيه رواية تابعية عن صحابية مع ذكر صحابية اخرى ومنها ان رواية ما بين مصري ومدني وبيان قد مر مع فوائد اخر وبين اخرجه غير اخرجه البخاري ايضا في الطهارة عن اسماعيل وفي الكسوف عن محمد ابن يوسف وفي الاعتصام عن العقيلي ثلاثتهم عن مالك وفي كما يجيء في باب من قال في الخطبة اما بعد وقال فيه محمود ثنا ابو اسامة وفي كتاب الكسوف وقال ابو اسامة وفي كتاب السهو في باب الاشارة

ب

في الصلاة عن يحيى بن سليمان عن ابن وهب عن الثوري مختصرا عنه
وفي المتون مختصرا عن الربيع بن يحيى عن زائدة وعن موسى بن
مسعود عن زائدة مختصرا وتابعه علي عن ابن اوردي عن محمد المعتدي
عن عثام في العتاقة واخرجه مسلم في المتون عن ابي كريب محمد ابن
العلاء عن ابي بكر بن ابي شيبة وابي كريب عن ابي اسامة كلهم عن
هشام بن عروة عن امرأته فاطمة بنت المنذر قوله حتى علاني
بالعين المهملة من علو الرجل علته تقوى علاه يعلوه علوا وعلاني
المكان يعلو اعلوا ايضا وعلا في الشرف كالكسر يعد علا وتقال ايضا
علا بالفتح بهذا قال دوره

دفعك داواني وقد جوت ... ما علا كعبك في علت

في بعض النسخ هذا رواية الاكثرين اعني علاني في رواية كريمة
خلاني بفتح الخاء المشاة ولجيم وتشديد اللام واصله خللني اي
علاني قال في العباب خلله اي علاه قلت هذا مثل يقتضي المباينة
اصله تقتضي الاستقلال قال صاحب الواسع اخبرني ابي
قصار خلا وربا فيلان من فلان اخبره له من مراد الكلم ان هذا من المواقف
وهو من المضاعف عند قال بعضهم خلاني بخاء مشاة وجيم ولام مشددة وجل
الشيء ما علي به قلت الخلال جمع جل الفرس ولا مناسبة لذكره مع
خلاني فان كان مشتركين في اصل المادة لان ذلك فعل من باب
التفعيل وهذا اسم جمع ولو قال ومنه جلال الشيء كان اولى به لتيقنها
على انهما مشتركان في اصل المادة وايضا لا يقال جلال الشيء ما علي
به بل الذي يجلل الرجل الشيء بفتح العين المجمة وسكون
الشين المجمة وفي اخر كل ما يغطى من عشي عليه عشية
وعشيا اذا غلبه مغشي عليه واستغشى بثوبه وتغشى اي تغطى به
وقال القاضي رويناه في مسلم وغيره بكسر الشين وتشديد
الياء مكان الشين والياء هما بمعنى المغاشاة وذلك طول القيام
وكثرة الركوع ولذلك قالت فجعلت احث على راسي وعلي وحي انما
قالت كراهية العشي بكسر الشين وتشديد الياء مرض معروف يحمل
طول القيام في الركوع وغيره لذلك وعرفه اهل الطب بانه تعطل القوى
المحركة والحساسة لضعف القلب في واجتماع الروح كله اليه فان
قلت اذا تعطلت القوى فكيف صب الماء قلت اراد بالعشي
الكلال العرضية منه فاطلق العشي عليها مجازا وكاد التصب يعبر
الافاقة منه قال بعض الشارحين ويروى بعين مهملة قال
القاضي ليس بشيء في الطعام العشي بكسر الشين وتشديد الياء كذا قيده
الاصيلي ورواه بعضهم العشي وهو بمعنى وتعبير بريد التشاوة
وهما الغطاء ورويناه عن القتبي بهما وحكى الخبري العشي بعين مهملة
وليس بشيء قوله لقتنون اي تجنون قال الجوهري الفتنة الامتحان
والاختبار تقول فتنت الذهب اذا ادخلته النار لتنظر ما جودته وبها
مفتون ويسمى الصائغ الفتان واصل الرجل وفتن فهو مفتون اذا
صابته فتنة فذهب ماله وعقله وكذلك اذا اعتبر قال الله تعالى
وفتناك فتونا قوله المسيح الدجال انما سمي مسيحا لانه يمسح
الارض او لانه ممسوح العين قال في العباب المسيح الممسوح بالشوم

قال ورد سمعت اليهود الرجال مسيحا لانه ممسوح احد شقي العينين
وبعض المحدثين يقولون ضد المسيح مشال سكيت لانه مسيح خلقه
اي شوه واما المسيح بالفتح فهو عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام
وقال بن ماكولا عن شيخه الصوري هو بالخاء المعجمة المسيخ يقال
مسيخه الله اذا اخلقه خلقا حسنا ومسيخه بالمعجمة اذا اخلقه
خلقا ملعونا والدجال العجل وزنا ومعنى من الدجل وهو الكذب والتمويه
وخلط الحق بالباطل وهو كذا ابو عبيد خلاط وقال ابو العباس سمي
دجالا لكثرته في الارض وقطعه اكثر يؤيده ما يقال دجل الرجل اذا
فعل ذلك ويقال دجل اذا لبس ويقال الدجل شبه على البعير
بالقطران وتغبيره ومنه سمي الدجال دجالا لما الذهب دجالا بالطعم
وشبهه الدجال به لانه يظهر خلاف ما يضمر ويقال الدجل الساحر
الكذاب وكل كذاب دجال وقالوا ربما سمي به لانه يغطي الارض
بما يجمع الكثير مثله دجلة تغطي الارض بما يحمل الدجل التغطية يقال
دجل فلان الحق بباطله اي غطاه ويقال دجل الرجل بالتخفيف والشد
مع فتح الجيم ودجل ايضا بالضم مخففا بيان الاعراب قوله عاشة له
منصوب بقوله اثبت وشيخ المنون لانه غير منصرف للعلمية
والتانيث قوله في فضلي جملة اسمية وقعت حالا من عاشة
قوله فقلت جملة من الفعل والفاعل وقوله ما شان الناس جملة
اسمية من المبتدا والخبر وقعت مقول القول قوله فاشارت
عطف على قوله فقلت قوله فاذا للمفاجاة والناس مبتدا وقيام
خبره قوله فقالت اي عائشة سبحان الله فاذا قلت ينبغي
ان يكون مقول القول جملة وسبحان الله ليس بجملة قلت قالت
معناه هنا ذكرته وقالت بعضهم فقالت سبحان الله اي اتعجب
قال بعضهم سبحان الله قلت هذا التفسير فاسد لان قالت هنا
عطف بحرف الفاء فكيف يقدر حال محذوفة وسبحان علم للتسبيح كعثمان
علم للرجل وهو معتول لعطل الزم اضمار فعله والتقدير اسبح الله سبحان
اي تسبيحا حمدناه انزهه من النقايص وسبحان المخلوقين فاذا قلت
اذا كان هذا كيف اضيف قلت يذكر عند ارادة الاضافة وقال
ابن الحاجب كونه علما غالبا في غيرها لتالاضافة قوله ابيعه بهمزة
الاستفهام وحرفها خبر مبتدا محذوف اي هي ابيعه اي علامة العذاب
الناس قوله فاشارت عطف على قالت قوله اي نعم تفسير لقوله اشارت
قوله حتى علاني حتى هنا للغاية بمعنى الجار علاني وعلاني فعل
ومفعول والمغشي بالرفع فاعله قوله احملت من الاحمال الثاقلة
والتا اسمه وقوله اصب بجزم اسمع الما جملة من الفعل والفاعل وهو
انا المستتر في اصب المعتول وهو قوله الما ومحله النصب لانها خبر
جعلت قوله فحمد الله فعل ونقط الله معتوله والنبي فاعله واثنى عليه
عطف على حمد قوله ثم قال عطف على حمد قوله ما من شيء كلمة ما للنفي
وكلمة من زايدة للتاكيد المنفي وشيء اسمها وقوله لم اكن ادريته جملة
في محل الرفع لانها صفة لشيء وهو مرفوع في الاصل واذا كان مجرورا بمن
الزايدة واسم اكن مستتر فيه وادريته بضم الهمزة جملة في محل النصب
على انها خبر لم اكن وقوله الا ادريته استثناء مفرغ وقالت النجاة كل

الألوكة
www.alukah.net

استثنا مفرغ منفصل ومعناه انما قبلها مفرغ لما بعدها اذ الاستثنا
من كلام غير تام فيلغي فيه الا من حيث العمل لا من حيث المعنى يجوز ما جاني
الا زيد لو ما مررت الا بزيد فالعمل الموقع صنا قبل لا مفرغ لما بعدها
والا هيهنا بمنزلة سبحان وقد الذي يغير المعنى دون الالفاظ نحو
هل وعبر ولا يجوز هذا الا في المثبت فاما قد محمد وقال الكوماني وراية
فيه موضع الحال وتقديره ما من شئ لم يكن اريته كائنا في حال من
الاحوال الا في حال رؤيتي اياه قلت لا يصح هذا الكلام لان
ذا الحال ان كان لفظة شئ وهو في الحقيقة مبتدا ينبغي ان لا يجئ
وان كان هو الضمير الذي في لم يكن فلا يصح كذلك بل محل رؤيته
في نفس الامر رفع على الخبرية لان التقدير اذا ازيل ما ولا يكون
هكذا اشئ لم آت رايته في معنى هذا وشئ واذ الصر رفع على
الخبرية لان التقدير عند ازالتها ولا يكون هكذا شئ واذ كان نكرة
ولم يكن مخصص بالصفة فوله في معناه حال تقدر بحال الكون
في معناه هذا ويرد بالمشار اليه وقال هذا ما تقدم من الاعراب
قلت خبر مبتدا محذوف تقديره في معناه هو هذا ويرد بالمشار
اليه وقال الكوماني لفظ المقام يحتمل الصدر والزمان والمكان
قلت نعم يحتملها في غير هذا الموضع ولكنه هنا تعين المكان فوله
حتى الجنة والنار يجوز فيها الرفع والنصب والجر اما الرفع
فظاهر ان يكون حتى مبتدا والجنة يكون مرفوعا على انه مبتدا
محذوف الخبر تقديره حتى الجنة مرئية والنار عطف عليه وكذا في
قوله اكلت السمكة حتى راسها برفع الراس اي حتى راسها ماكول
وهو احد الاوجه الثلاثة فيه واما النصب فعلى ان يكون حتى عاطفة
عطفت الجنة على الضمير المنصوب في رايته واما الجر فعلى ان
يكون حتى جارة قوله فاما هي الجر على طبيعة الجمهور قوله الا هم بفتح
الهمزة لانه مستثنى اوجب فذهاب عن الفاعل فوله تفتنون
جملة في محل الرفع على انها خبران قوله مثل او قريبا كذا رويته في
رواية بالتنوين في قريبا ورويته في رواية اخرى بغير تنوين
بغير تنوين فيهما ورويته في رواية اخرى مثلا او قريبا بالتنوين
فيهما قاله القاضي رويناه عن بعضهم وكذا رويته من فتنة
المسيح بلفظة من قبل فتنة المسيح ورويته ايضا بدون من اما
وجه الرواية الاولى فنحو ما قاله ابن مالك ان اصله مثل فتنة الدجال
او قريبا مني فتنة الدجال فحذف ما كان مثل مضافا اليه وتردد على
هيئته قبل الحذف وجاز الحذف لدلالة ما بعده قال والمعتاد في
صحة هذا الحذف ان يكون مع اضافة من نحو قول الشاعر

• اما وخلق المرء من لطف ربه • لواني نزوحي عنه ما هو يكذر •

وجا ايضا في اضافة واحدة نحو ما هو في الحديث

• مه عاذلي فما لمن ابرها • كمثل واحسن من شمس الضحى •

واما وجه الرواية الثالثة فهو ان يكون مثل واو قريبا كلاهما مضافا الى
فتنة المسيح ويكون قوله لا ادري اي ذلك قالت اسي معترضة بين
المضافين والمضاف اليه مركبة لمعنى الشك المستفاد من كلمة او ومثل
هذه لا تسمى اجنبية حتى يقال كيف يجوز الفصل بين المضافين

وبين ما اضيف المهملات الموكدة للشئ لا يكون اجنبية منه فجاز ذلك
قوله بايتهم ثم عدي وقال الكوماني فان قلت هل يجوز ان يكون اي
واحد منا قلت ليس هيهنا معنا فان بل معنا فان واحد وهو احرى
لاعم المعيين وليتأمل ليس سلمنا تقديره مثل فتنة المسيح او قريبا
فتنة المسيح فحذف احد المضافين منهما لدلالة الاخر عليه نحو قوله
بين ذراعي وجبهته الاسد قلت قوله ليس هيهنا معنا فان غير صحيح
بل هيهنا معنا فان صريحا وقد جاء ذلك في كلام العرب كما مر في البيت
المذكور واما وجه الرواية الثالثة وهو ان يكون مثل المضاف عطفا على
اسم صفة لمحذوف واو قريبا عطف عليه والتقدير تفتنون
في قبوركم فتنة مثل ما تفتنون فتنة المسيح الدجال او فتنة قريبا من
فتنة المسيح الدجال واما وجه من في رواية من اثبتها قبل قوله فتنة
اضافة المثل او القريب اليه فتنة المسيح فعلى لو جعل احدهما او
اظهار حرف الجر بين المضاف والمضاف اليه لا يمتنع عند قوله من انما
وذلك نحو قولك لا ابا لك والاصل ما قبل انما لبسا مضافين الى فتنة
المسيح على هذا التقدير بل هما مضافان الى فتنة محذوفة والمذكورة
بيان لتلك المحذوفة فافهم قوله لا ادري جملة من الفعل والفاعل
قوله اي ذلك كلام اضافي واي بسر وقوع على الابتدا وخبره قوله قالت
استيناف وضمير المفعول محذوف اي قالته قوله اي يجوز ان تكون
استفهامية موصولة فان كانت استفهامية تكون في محل النصب
على الاستغناء لانه من افعال القلوب ويجوز ان يكون مبنيا على الضم
مبتدا حذف خبره تقديره اي ذلك صدر صلته والتقدير لا ادري اي ذلك هو
قائله واستيفا فان كانت موصولة يكون اي مفعولا به لا ادري اي ذلك هو
ويجوز ان يكون انتصابها بما قالت سواء كانت اي موصولة او
استفهامية ويجوز ان يكون من شرط التفسير بان يتحمل قالت
ضمير المجرور في قوله بيان لقوله تفتنون ولم يذكر العاطف بين
الكلامين في قوله ما علمك جملة من المبتدا والخبر وقعت مقول القول
قوله فاما المؤمن كلمة ما للتفصيل تتضمن معنى الشرط فلذلك دخلت
في جوابها الفا وهو قوله فيقول هو محمد قوله المؤمن سكت عن الراي
في فاطمة قوله لا ادري ايضا قالت اعتراضية معترضة ايضا قوله هو
محمد جملة من المبتدا والخبر وكذلك قوله هو رسول الله قوله جاءنا
جملة من الفعل والفاعل والمفعول في محل الرفع على انها خبر مبتدا
محذوف اي هو جاءنا قوله فاجبنا عطف على جاءنا وقوله واتبعناه اي اجبنا
قوله هو محمد مبتدا وخبر قوله ثلاثا نصب على انه صفة لمصدر محذوف
اي يقول المؤمن هو محمد ثم لا ثلاثا اي ثلاث مرات مرتين بلفظ
محمد ومرة بصفته وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقال اذا قال
هذا المذكور اي مجموعة ثلاثا يلزم ان يكون هو محمد سبعا لانا نقول
وليس كذلك لانا نقول لفظ ثلاثا ذكر للتاكيد المذكور فلا يكون القول
الا ثلاث مرات فوله فيقال عطف على قوله فيقول فوله ثم صالحا جملة
وقعت مقول القول صالحا نصب على الحال من الضمير المذبح في ثم
وهو امرين فاعل ينام فوله اذ كنت كلمة اذ هذه المحققة من التقيلة
اي ان الشان كنت في مكسورة ودخلت اللام في قوله لموقنا للفرق

الألوكة
www.alukah.net

بين ان هذه وبين ان الناهية هذا قول البصريين وقال الكوفيون ان بمعنى ما واللام بمعنى الا اى قوله تعالى ان كل نفس لما عليها حافظ اى ما كل نفس الا عليها حافظ ويكون التقدير عندنا ما كنت الا موقنا وحكى السفاقسي في ان تعلق جعلها مصدرية اى علمنا كونك موقنا به وبرد ما قاله دخول اللام في قوله واما المنافقين عطف على قوله فاما المؤمن وفي قوله فيقول لا ادري جواب اما ومفعول محذوف اى لا ادري ما اقول فيقولون حاذرين الناس وشبا منوله قوله فقلنه عطف على يقولون بيان المعاني قوله عاشت الناس بجامعين مصطحبين في زمنين قوله فاشارت اى عاشت رضي الله عنها الى العام يعني الكسوف الشمس قال الناس فنام اى لصلاة الكسوف والقيام جمع قام كالصيام جمع صايم قوله ايت اى علامة لعذاب الناس كما مفصلة قال تعالى وما نرسل بالايات الا تخويفا او بيان علامة لغرب زيات الشامة واما زين امارتها او علامة لكون الشمس خلوقة داخلة تحت النقص مسخرة لقدرة الله تعالى ليس لها سلطنة على غيرها بل لا قدرة لها على الدفع عن نفسها قال قلت ما تقول فيما قال اهل الهيئات الكسوف بسببه حيلولة القمر بينها وبين الارض فيلتبس كيف الالون الغبر وهو محمد لا تقول له وذاك لا يكون الا في اخر الشهر عند كون القمر بين الشمس في احدى عقدتي الراس والذنب ولما قال في الارض هل جاز ان نقول به ام لا قلت المقدمات كلها ممنوعة ولئن سلمنا فان عزمهم ان الله تعالى اجرى سنته بذلك كما اجرى خرق الكعب للبايس عند مساس النار له قلنا اس بعد ان كان عزمهم انواع بحتة لا تاثير فيها بحسب ذاتها فنفوا باطلا ما تقرر انا جميع الحوادث مستندة الى ارادة الله تعالى ابتداء لا موثر في الوجود الا الله تعالى قوله والثاني عليه من باب عطف العام على الخاص لان الشاكر اعم من الحمد والشكر والمدح ايضا فما قوله ما من شيء لم يكن رايته الا رايته قال المحاسبي يحتمل ان يكون فخر اى رؤية عين بان كشف الله تعالى له عنها حتى الجنة والنار او ازال الحجب بينه وبينهما كما فرج لعين المسجد الاقصى حين وصفه بمكة للمشايخ وقد نظر في علم الكلام ان الرؤية امر يتعلقه الله سبحانه وتعالى في الراي وليست مشروطة بمقابلة ولا بجهة ولا بخروج شعاع وغيره بل هذا مشروط عادة جاز الانكشاف عيانا عقلا وان يكون رؤية على وجهي باطلاعه ونظر بنيه من امورها تفصيلا ما لم يعرفه قبل ذلك وقال القرطبي ويجوز على هذا القول ان الله تعالى مثل له الجنة والنار وصورهما في الحايط كما تنتش المراة في المراة وبعضهم ساره واه البخاري من حديث انس في الكسوف وقال عليه السلام الجنة والنار مثلتين في قبلة هذا الجدار وفي مسلم اني صورت لي الجنة والنار فرايتهما دون رهذ الحايط ولا يستبعد هذا من حيث ان الانطباع في المراة انما هو في الاجسام الصقيلة لانا نقول اذ ذلك الشرط عادة لا عقلي ويجوز ان يخترق العادة حقيقها خصوصا للنبوة ولو سلم ان تلك الامور عقلية لجاز ان يكون قد وجد تلك الامور في جسم الحايط ولا بد ان يدرك ذلك لان النبي عليه الصلاة والسلام ذاك والاولاد لي واسئله بالفاظ الحديث فتناولت منها عنقودا وتاخرت مخافة ان يصيبه النار قوله ما حملك الخطاب فيه

للقبور

للقبور بدل قبل قوله انكم تفتنون في قبوركم ولكنه عدل عن خطاب الجمع الى خطاب المفرد لان السؤال عن العلم يكون لكل واحد انفراده واستقلاله قيل قد يتوهم ان فيه التفاتا لانه انتقال من جمع الخطاب الى مفرد الخطاب كما قال الزمخشري في سم الخياسة في قوله اجيبي اما كان يا ليلى الاماديح الله التفات وكما في قوله تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم النساء قلت انهم يورد من اهل المعاني على خلاف ذلك ولا يسمى هذا التفاتا الا على قول من يقول ان الالتفات هو انتقال صيغة الى صيغة اخرى سواء كانا من الضمايز بعضها الى بعض او من غيرها والتحقيق المشهور ان الالتفات هو التعبير عن معنى بطريق من الطرق الثلاثة بعد التعبير عنه بطريق اخر من الطرق الثلاثة وهي التكلم والخطاب والغيبة اما التعبير فانه فيه تخصيص الخطاب بعد التعميم لكن المقصود الاعظم هو خطاب نبيه واما الاية فقد قال الزمخشري هنا خص النبي صلى الله عليه وسلم بالنداء وعم بالخطاب لان النبي امام امته وقدوتهم كما يقال الرييس القوم وكبيرهم باطلان افعلوا كيت وكيت اظهارا لتقدمه واعتبارا لتزوسته والمقدرة قومه ولسائر امر والنبي يصدر عن رايه ولا يستبدون باموره فكانت هو وحده في حكم كلهم وسداد امتد جميعهم قوله بعد الرجل يجد على الله عليه وسلم وانما لم يقل يجب لان الحكاية عن اعمالهم كانت للمفقودين والقابل هما الملكان السايلان اياي المسميان بمنكر ونكير قلت لم لا يقول لله رسوله قلت ليلا يتلقن المخزون بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم او الموقن بنبوته قوله او الموقن اي المعتقد بنبوته صلى الله عليه وسلم او الموقن بنبوته قوله جاز ان لا يبيان اي المجزوم ان الدال على نبوته والصحيح اي الدلالة المؤصلة الى البغية او الارشاد الى الطريق الحق الواضح قوله فاجبنا اي قبلنا نبوته ٥٠ مطلقين حقيقتها معترفين بها واتبعناه فيما جاء به البتة وبقال الاجابة يتعلق بالعلم والاتباع بالعمل قوله صالحا اي منتفعا عاملا بما هو لك اذا الصالح كون الشيء في حد الانتفاع ويقال اي لا ردع عليك ما يروح به الكفار من عرق يسير على النار او غيره من عذاب النار ويجوز ان يكون معناه صالحا لان يكون بنعيم الجنة ان قلت ان كنت موقنا فما معناه انك موقن كما قالت نفسي في حق خبيب اي انتم قال الفاضل والاظهر ان علمها بانها والمعنى انك كنت موسنا وقد يكون معناه ان كنت مؤمنا في علم الله تعالى وكذلك قوله في قوله كنتم خير امة اي في علم الله تع قوله واما المنافق اي عبر المصدق بقابله لنبوته وهو في مقابلة المؤمن قوله او المرتاب اي الشاك وهو في مقابلة الموقن وهذا اللفظ يشترك فيه الفاعل والمفعول والفرق بالفتح بنية واصل مرتبه بفتح الباقي المفعول وكسرها في الفاعل من الريبة في وهو الشك قوله فقلته اي قلت ما كانت الناس يقولونه وفي بعض النسخ بعده وذكر الحديث اي الاخر وهو كما في بعض الروايات الاخر انه قال لا ادري ولا اتليت ويضرب بمطارق من حديد ضربة يصيح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين نسال الله العافية بيان امتناط الاحكام وهو على وجوه الاول فيه كون الجنة والنار مخلوقتين اليوم وهو مذهب اهل السنة

الشبكة الألوكة www.alukah.net

ويدل على الايات والاخبار المتواترة مثل قوله تعالى وطعامها يحصفان
عليهما وسقف الجنة وقوله عند سدرة المنتهى عندها جنة المأوى وجنة
عرضها السموات والارض الى غير ذلك من الايات والاخبار فمن
ادم عليهما السلام عن الجنة وهو قوله ايا ها وحق وعدنا ووعده الرد اليها
كل ذلك ثابت بالقطع قال الامام المحرمين الذي يظهر من المنزلة خلقهما
قبل يوم الحساب والعقاب قالوا الارادة في خلقهما قبل ذلك وحلوا
قصة ادم على بيتات من بيتات الدنيا قال وهذا باطل وتلاعب بالدين
والسؤال عن اجماع المسلمين وقال القاضي ابو بكر بن العربي الجنة
مكلوقة مهيأة عاجبا سقفها عرش الرحمن وجحارها من اطفار المؤمنين
والارض وكل مخلوق فيها ويجدد اولا يجدد الا الجنة والنار ليس
للجنة سما الا ما جاء في الصحيح يعني قوله وسقفها عرش الرحمن ولما
ثبت ابواب وردي ان كلها مخلوقة الا باب التوبة مفتوح حتى نطلع
الشمس من مغربها اما من قال بانها في جنة عرضها السموات والارض
بدلا مما مخلوقة فغير مستقيم لما تقدم من انها في عالم احر والمعنى عرضها
كعرض السموات والارض كما في موضع اخر فخذوا هذا وبسائط الجنود
عمر رضي الله عنه عن هذه الاية وقالوا اين تكون النار فقال الخضر
عمر رضي الله عنه ارايتم اذا جاء الليل فاين تكون النهار واذا جاء النهار
فاين تكون الليل فقالوا لقد تزعزعت فصل في التوراة وعن ابن عباس
رضي الله عنهما تقرئ السموات السبع والارضون السبع كما تقرئ
الثياب بعضها بعض فذلك عرض الجنة ولا يصف احد طولها لانساعه
وقيل عرضها اتساعها ولم يرد العرض الذي هو ضد الطول والعرض
تقول عرضت في ارض عريضة اي واسعة الثاني فيه اثبات عذاب
التشريح عيني من الادلة وهو مذهب اهل السنة والجماعة وهو
احياء الميت فذلك الامام ابو المعالي فتوا ترف لاخبار ربذلك وباستفاضة
النبي عليه الصلاة والسلام من عذاب القبر الثالث فيه سؤال منكر
ونكير وهي ملكان يرسلهما الله سبحانه وتعالى يسألان المبتدع عن الله
عز وجل وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرابع فيه حشر الروح الجسد
الخامس فيه ان الروح ليست مشروطة بشيء حتى تلتحق الجواهر بتوعها
ووقوع رؤية الله تعالى له عليه السلام وان من اثاب في صدق الرسول
عليه السلام ومحض رسالته فتوكا في السادس فيه جواز حشر الاجساد
جواز التخصيص بالخصائص العقلية والمعرفة السابع فيه جواز
ووقوع الفعل مستثنى صورة الثامن فيه نقد المضافين لغة الى
مضاف واحد التاسع فيه جواز اظهار حرف الجر بين المضاف والمضاف
اليه العاشر فيه تسنية صلوات الكسوف وتطويل القيام فيها الحادي
عشر فيه مشروعية هذه الصلاة للنساء ايضا الثاني عشر فيه جواز
حضورهن وترك الجماعة الجماعات الثالث عشر فيه جواز السؤال
من المصلي الرابع عشر فيه امتناع الكلام في الصلاة الخامس عشر فيه
جواز الاشارة ولا كراهة فيها اذا كانت لحاجة السادس عشر فيه جواز
العمل اليسير في الصلاة وانه لا يبطلها السابع عشر فيه جواز التسبيح
للنساء في الصلاة فان قلت لم لم التصفيح لا التسبيح اذ ان من شيء
قلت المقصود من تخصيص التصفيح بهن ان لا يسمع الرجال صوت من

كن اذ المضمنة جرت بين الاخبرين او التصفيح هو الاولى لما الواجب اما
عشر فيه استحباب الخطبة بعد صلاة الكسوف التاسع عشر فيه ان الخطبة
تكون او لما التحميد والثناء على الله عز وجل العشرون قال النووي
فيه بيان التشهي لا يقتضي الوجوب ولا استحبابا فيما فيه الاسولة
والاجوبة تماما قيل انه لغة التي في قوله ما من شيء لم اكن اعلم ولكن
وقع تكرير في سياق النفي اضطرارا ولكن بعض الاشياء لا يجب رؤيته به
اجيب بان الاصوليين قالوا ما من عام الا وقد خص الا وانه بكل شيء
عليم والخصوص قد يكون عقليا وعرفيا في نفسه العقل بما يصح رؤيته
والعرف بما يليق ايضا بانه متعلق بامور الدين والجزاء وغيرها
ومنها ما قيل هل فيه دلالة على انه عليه الصلاة والسلام رآه في هذا
المقام ذات الله سبحانه وتعالى اجيب نعم اذ المتكلم بيننا وبينه العقل لانه
لا يمنعه والعرف لا يقتضي احترازه ومنها ما قيل من ان علم النبي
وصف انما كان في الصلاة اجيب بانه من حيث حمل ذلك مقدما على
الخطبة والخطبة شعيرة للصلاة لا واسطة بينهما بدليل العالي ما
تخبر الله تعالى ومنها ما قيل هذا ان فعلنا يفسد ان الصلاة اجيب
بان ذلك محمول على انه لم يكن اعمالها منوالية والا بطلت الصلاة

باب تحريض النبي صلى الله عليه وسلم وفد عبد القيس على ان

يحفظوا الايمان والعلم ويخبروا وراءهم ش اي هذا باب في بيان
تحريض النبي صلى الله عليه وسلم والتحريض بالضاد المعجمة على
الشيء الحث عليه قاله الكرماني والتحريض بالمهملة معناه اهيا وقال
بعضهم ان قالها بالمهملة فهو مصحف قلت اذا كان كلاهما يستعمل
في معنى واحد لا يكون تصحيفا فان انكر هذا القايل استعمال المهملة
بمعنى المعجمة فعليه البيان والوفد هم الذين يقدمون امام الناس
واحد عبد القيس قبيلة وقوس تغير اكثر ما في هذا الباب في باب
الخمس من الايمان وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في
الباب الاول هو السؤال والجواب وهنا غالبا الا يجلو ان عن التحريض
لانه تعليم وتعلموا من شأنها التحريض ص وقال مالك ابن الحويرث
قال النبي عليه السلام ارجعوا الى اهليكم فعلموهم ش الكلام فيه
على الوجه الاول ان هذا التعليق طرف من حديث مشهور اخرجه البخاري
في الصلاة والادب وحبر الواحد كما بيناه ان شاء الله تعالى واخرجه
مسلم ايضا الثاني انه مالك بن الحويرث مصغر الحارث بالمثلثة بن
حشيش بفتح الحاء المهملة وبالشين المعجمة المكرر وقيل بضم الحاء
وقيل بالجيم بن عوف بن جذيمة الليثي يكنى ابا سليمان له عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم في ستة من قومه فاسلم واقام عنده اياما ثم اذن له في
الرجوع الى اهله روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة عشر
حديثا اتفقا على حديثين واخرج البخاري بحديث وهذا احد الحديثين
المتفق عليهما الثالث في قوله والتكبير ترك الصرة والتكبير في بما سنة
اربع وتسعين بالبصرة روى له الجماعة الثالث قوله الى اهليكم
جمع الاهل وهو يجمع مكسرا نحو الاهال والاهالي ومصحح بالواو والنون
نحو الاهلون وبالالف والتاء نحو الاهلات الرابع فعلموهم هو في بعض

النسخ فحفظوهم ص حدثنا محمد بن بشار قال ثنا غندر قال ثنا شعبة عن ابي جمرة قال كنت اترجم بين يدي ابن عباس رضي الله عنهما وبين الناس فقال ان وفد عبد القيس اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقال من الوفد او من القوم قالوا ربيعة قال مرحبا بالقوم او بالوفد غير خزايا ولا ندامى قالوا يا نبي الله انا نأتيك من شقة بعيدة وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر ولا نستطيع ان نأتيك الا في شهر حرام فمرنا بامر نخبر به من وراءنا ندخل به الجنة فأمرهم بأربع ونهاهم عن اربع امرهم بالايمان بالله وحده هل تدرون ما الايمان بالله وحده قالوا الله ورسوله قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وتعطوا الخمس من المغنم ونهاهم عن الدباء والحنتم والمزفت قال شعبة وربما قال النقير وربما قال المقير قال احفظوه واخبروا من وراءكم ش مطابقته لحديث المترجم ظاهرة

بيان رجاله وهم خمسة ذكروا جميعا وعندر اسمه محمد ابن جعفر وابو جمرة بالجيم اسمه نصر ابن عمران وهذا الحديث ذكره البخاري في تسعة مواضع فقد ذكره في باب اداء الخمس من الايمان اخرجه هناك عن بندار عن غندر عن شعبة عن ابن جمرة وهذا اتم المواضع عن محمد ابن بشار عن غندر عن شعبة عن ابي جمرة فلينظر هناك الا لفظة المعنى ليست هناك فقوله كنت اترجم اي اعبر للناس ما اسمع من ابن عباس وبالعكس قوله فقال وفد ربيعة اعاد قال لان وفد ربيعة بطن من عبد القيس من اولاده وما قال النبي من قوله ان ربيعة بطن من عبد القيس فتوسهم منه قوله من شقة بعيدة بضم الشين المعجمة وهو السفر البعيد وربما قالوه بكسرها في الباب الشقة بالضم البعد وقوله تعالى بعد ان عليهم الشقة وقال ابن عرفة اي المشاجة التي تزايلها قال الفراء وجمعها شقق وحكي عن بعض قيس تشقق وقال الزجاج ان قلت ان السفر الشقة اي بعيد السفر فما وجه الجنة وفي هذا بغير الواو هنا ان قلت ان الواو ويجوز فيه الرفع والجزم واما الرفع فعلى الحال او الاستيناف او بدل او صفة بعد صفة واما الجزم فعلى انه جواب الامر قلت الدخول ليس هينا لم فكيف يكون حالا قلت حال مقدرة والتقدير بخبر نعتد بدخول الجنة وفي بعض النسخ تخبر بالجزم ايضا وعلى هذه الرواية تدخل بدل له منه او هو جواب للامر بمعنى جواب قوله وتعطوا كذا وقع بدون النون لانه منصوب بتقدير ان لانه معطوف عليه اسم وروي اخبر عن عند ر فقاله وان تعطوا فكان لحذف من في البخاري في قوله قال شعبة وربما قال ابو جمرة النقير بفتح النون وكسر القاف وهو الجذع المنقور قوله وربما قال المقير اي وربما قال ابو جمرة المقير قال الكرماني فان قلت فاذا قال المقير يلزم التكرار لانه هو المزفت قلت حيث قالوا المزفت هو المقير يجوز واذ الزفت هو شيء يشبه القار انتهى قلت يخبر هذا الموضع انه ليس المراد انه كان يترد دفيها لكن المتكلم ليشبت احد هما دون الاخر كي لا يجمع هنا التقرير بل يلزم التكرار المذكور بل المراد انه كان جاريا بذكر كل الالفاظ المذكورة ان الاول كان في الرواية وهو النقير فكان تارة يذكره وتارة لا يذكره وكان ايضا كذلك في اللفظ بالشك اعني المزفت فكان تارة يقول

المزفت

المزفت وتارة يقول المقير والدليل عليه انه جزم بالنقير في الباب السابق ولم يتردد الا في المزفت والمقير فقط فقوله واخبروا بها النبذ بدون الصبر في اخره في رواية الشيباني وعند عبيد واخبروه بالصبر وقال ابن بطال وفيه ان من علم انه يبلغه بتبليغ لا يعلمه وهو اليوم من فروض الكفاية لظهور الاسلام وانتشاره واما في اول الاسلام فانه كان فرضا معينا ان يبلغه حتى يكمل الاسلام ويبلغ مشارق الارض ومغاربها وفيه انه يلزم تعليم اهله الفرائض لعموم لفظ من وراءكم والله سبحانه وتعالى اعلم

ص باب الرحلة في المسألة النازلة وتعليم اهله

اي هذا باب في بيان الرحلة وهو بكسر الراء الارتحال من رحل يرحل اذا حصل في سفر وبرحلته البعير ارحله رحلا اذا شددت عليه الرحل وهو للبعير اصغر من القتب وهو من اكب الرجال وقال بعضهم الرحلة بالكسر الارتحال قلت المصدر للمتعدي من المصدر وقال ابن فارس الرحلة بكسر الراء منبطناه عن يعقوب ومعناه الارتحال وحكى ابو عبيد بضمها قلت الرحلة بالضم جودة الشيء وفي الصحاح يعير رحل بكسر الحاء وذو رحلة وذو رحلتين اذا كان قويا على السير قاله الفراء ثم قوله وتعليم اهله بالجر عطفا على الرحلة وهذا اللفظ في رواية كريمة وليس في رواية غيرها والصواب حذفه لانه يأتي في باب الحرص فان قلت قد تقدم باب الخروج في طلب العلم وهذا العلم الباب ايضا بهذا المعنى فيكون تكرارا قلت ليس بتكرار بل بينهما فرق لان هذا في طلب العلم في مسألة خاصة وذاك في الشخص ونزلت به وذاك ليس كذلك فان قلت ما وجه المناسبة بين البابين قلت من حيث ان المذكور في الباب الاول التحريض على العلم والحرص من شدة حرصه فتريحل الى المواضع لطلب العلم ولا سيما اذا تنزل به

ص حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن قال انا عبد الله قال انا معمر عن سعيد بن ابي حسين قال ح وحدثني عبد الله بن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث انه تزوج بنت اهاب فقالت لها عقبة ما اعلم انك ارضعتني ولا اخبرتني فركب الي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة فسأله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف وقد قيل ففارقها عقبة ونكحت زوجا غيره ش مطابقته لحديث المترجم ظاهرة **بيان رجاله** وهم خمسة الاول محمد بن مقاتل المروزي وقد تقدم الثاني عبد الله بن المبارك المروزي وقد تقدم الثالث معمر بن سعيد بن ابي حسين النوفلي المكي روى عن طاوس وعطاء وعلاء وعنه يحيى القطان وروح وخلق وهو ثقة روى له الجماعة ابو داود والمراسيل وهو ابن عم عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي حسين الرابع عبد الله بن عبيد الله ابن ابي مليكة بضم الميم زهير بن عبد الله التيمي القرشي الاحول المكي وقد تقدم الخامس عقبة بضم العين المهملة وسكون القاف وفتح الباء الموحدة بن الحارث بن عامر بن نعد بن نوفل بن عبد مناف القرشي المكي ابو سروعة بكسر السين المهملة وفتح الفاء اسلم يوم الفتح وسكن مكة هذا قول اهل الحديث واما جمهور اهل النسب فيقولون بفتح العين هذا هو الذي اب

شبكة الألوكة www.alukah.net

سرق عنه وانما اسلما جميعا يوم الفتح وقال الزبير ابن بكار وابو عمر
هو قتادة حبيب بن عدي بن الخزرج لعنت البخاري وابو داود والترمذي
والنسائي ولم يخرج له مسلم شيئا وروى له البخاري قبل هذا حديث في العمل
في الحدود والزكاة عن ابي مليكة عنه احد هما هذا واخرجه معه هنا
الثلاثة بيان لطائف اسناده منها ان فيه التحديث بصيغة الجمع
وصيغة الافراد والاخبار والعنعنة ومنها ان مروزيان وثلاثة
مكيون ومنها ان هذا من افراد البخاري ومسلم وانفرد ايضا بعقبة بن
الحارث قال قلت قال ابو عمر ابن ابي مليكة لم يسمع من عقبة بينهما عبيد
ابن مريم فعلى هذا يكون الاسناد منقطعا قلت هذا سهو منه ويجيء
قريبا في كتاب النكاح في باب شهادة المرضعة ان ابن ابي مليكة قال حدثني
عبيد ابن ابي مريم عن عقبة بن الحارث قال وسمعته من عقبة الكلمة
لحديث عبيد احفظ ونحن اصرح في سماعه من عقبة بيان تعدد
موضعه ومن اخرجه غير ان اخرجه البخاري ايضا في الشهادات
عن حيان عن ابن المبارك وعن ابي عاصم كلاهما عن ابن جريج وعن سعيد ابن
ابي حسين في البيوع في باب تفسير الشبهات ثلاثتهم عن ابن ابي مليكة
عن عقبة به وفي النكاح عن علي بن عبد الله عن اسماعيل ابن علية عن ايوب
عن ابن ابي مليكة عن عبيد بن ابي مريم عن عقبة كذا ذكرناه واخرجه
ابو داود في القضايا عن عثمان بن ابي شيبة عن جرير عن ابن ابي مليكة وحده
صاحب لي واما حديث صاحبي احفظ واخرجه الترمذي في الرضاع
عن علي بن حجر عن اسماعيل بن علية به وقال حسن صحيح واخرجه النسائي
في النكاح عن علي ابن حجر به وفي القضاء عن محمد بن اياس ويعقوب بن
ابراهيم كلاهما عن اسماعيل بن علية به وعن محمد بن عبد الاعلى عن
خالد بن الحارث عن ابن جريج به وفيه وفي العلم عن اسحاق ابن ابرهيم
عن عيسى بن يونس عن عمر بن سعيد به بيان ما فيه من اللغة
والاعراب قوله ارضعت من يدرضع النصبي امه يرضعها رضاعا
مثل سمع يسمع سماعا واهل نجد يقولون رضع يرضع رضعا مثل
ضرب يضرب ضربا وكذلك الرضاع والرضاعة قال ثعلب ان يتم
الرضاعة وهذا ابو حنيفة وابو زياد الحاوي وابن ابي عبلة ان يتم
الرضاعة بكسر الراء قال في المحاب قالوا يقع الرجل بالفم رضاعة كالشيء
يطبع عليه وقال ابن عباد رضع الرجل من الرضاعة بالفتح ايضا
مثله رضع فهو راضع ورضيع ورضع وجمع الراضع رضع كراكع وركع ورضاع
ايضا كفارس وكفار قال والتركيب يدل على شرب اللبن من الضرع والثدي
قوله تزوج ابنة جملة في محل الرفع على انها خبر ان قوله له اي لابي اهاب
صفة ابنة قوله فاتته امرأة عطف على تزوج قوله عقبة بالنصب
معمول ارضعت قوله والتي فتزوج بها عطف على عقبة قوله ما اعلم
جملة منفية من الفعل والفاعل وقوله انك ارضعتني ناصب اسمها به
وخبرها سدت مسد مفعولي اعلم وفي بعض النسخ ارضعتني واجنبتني
باليا فيهما الحاصلة من اشباع الكسرة قوله ولا اخبرتني عطف على قوله
لا اعلم فاسم واعا فالا اعلم بصيغة المضارع واخبرت بصيغة الماضي

الماضي

لان نفي العلم لا يستلزم نفي الخبر فلا يلزم من نفي الاخبار نفي
في الماضي فقط فقوله لا اعلم بنفي الحدوث في الحال والاستقبال
فتركيب هذا الكلام والتقدير هكذا اي رسول الله صلى الله عليه وسلم
حال كونه بالمدينة اي فيها وكان ركوبه من مكة لا بنا دار اقامته فنواه
هنا اله اي فسأل عقبة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحكم
في المسألة التي زلت بها فقوله كيف هو ظرف يسأل به عن الحال
قوله وقد قيل بضم الحاء وهما بمعنى عيان عاملا يعمل فيها ما
والتقدير كيف تباشرها وتقضي اليها وقد قيل انك احوجها اليان
ذلك بعيد من ذهب المروءة والورع قوله عقبة فاعل قال فما قوله
وكيف جملة من الفعل والفاعل وزوجا مفعوله وغيره بالنصب
صفته فيه من الاماء اربعة الاول هو قوله ابنة قال الكرماني
كيف بها ام يجيء ولم يعلم اسمها قلت بل يعلم واسمها غنية بفتح
الغين المعجمة وتشديد الياء آخر الحروف قوله ابواها بكسر الهمزة
والحاء المهملة وهو ابن عزيز بفتح العين المهملة وكسر
الزاي وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره زاي ايضا وقال الشيخ
قطب الدين ومنهم من البخاري عزير بضم العين وقال الكرماني في
بعض الروايات عزير بضم المهملة وبالراء المفتوحة والزاء وقال
بعضهم ومن قال بضم اوله فقد حرف قوله ان كان مراده بضم الاول
وفتح آخره اي مصغرة فيمكن ذلك وان كان مراده التصغير على الكرماني
في قوله وفي بعض الروايات فانه يحتاج الى بيان وليس كذلك
بالجزم نقله وابواهاب هذا لا يعرف اسمه وهو ابن عزيز بن قيس
ابن خلدة بن ربيعة بن زيد بن عبد الله بن دارم التميمي الدارمي قاله
خليفة وامه فاخته بنت عامر بن نوفل بن عبد مناف بن قصي
وهو حليف لبني نوفل ردي عن النبي عليه الصلاة والسلام به
انه نهى ان يأكل احدنا وهو متكئ اخرجه ابو يعلى في المعجم وليس لابن
ابي عمرو الا ابن منده قلت قوله فاتته امرأة سماها احمد فقوله
زوجا غير اسمه ظريف بضم الظاء المعجمة وفتح الراء وفي آخره باء موحدة
ابن اكار قال بعضهم بعض الشارحين ضريب ابن اكار تزوجها
بعد عقبة قوله فولدت له ام فتاة زوجة جبير بن مطعم محمدا ونافعا
وذكرت في موضع نقل عن خط الحافظ الدمياطي نافع ابن ضريب بن
عمرو بن نوفل والله اعلم بيان استنباط الاحكام الاول
فيه ان الواجب على المرضعات يجتنب ما فيه التهم وان كان نقيا
الذيل بريء الساحة الثاني فيه الحرص على العلم واشارها بقوله
الى الله تعالى قال المنذري لو ان رجلا سافر من اقصى الشام الى اقصى
اليمن لحفظ ظن ينتفعه فيما بقي من عمره لم ار ستكثره بضيع الثالث
احتج بظاهره من جاز شهادة المرضعة وحدها ومن منع حمله على
الندب دون التحريم وقال ابن بطال ذهب الجمهور والمشاركين العلماء ان
النبي صلى الله عليه وسلم اقتصر على قول المخبر دون المستند واستدل بحديث ابن
عوف ان الاقتراع على فرج قام فيه دليل على ان المرأة ارضعتهما كذلك
لم يكن فيه قطعا ولا يقوم بالاجماع العلماء ان شهادة المرأة الواحدة لا تجوز
في مثل ذلك لكن اشار عليه السلام بالاحوط وقال غيره لم يكن النبي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم على وجه القضاء انما كان احتياطا للمأبون عليه
البخاري في البيوع باب تفسير الشبهات ومنهم من حمل حديث عقبة
على الايجاب وقال تقبل شهادة المرأة الواحدة على الرضاع وهو
قول احمد ورويي عن ابن عباس رضي الله عنهما ان شهادة تقبل
اذا كانت مرضعة وتستحلف مع شهادتها وقال مالك تقبل قولها
بشرط ان يشهد ذلك في الاهل والجيران فان شهدت امرأتان
شهادة فاشية فلا خلاف في الحكم بها عنده وان شهدتا من
غير فشو او شهدت واحدة ح المشهور فيه قولان وسن قال
بالوجوب قال لو كان امره لعقبة على الورع او التنزه لامره بفراقها
لتحل لغيره ويكون قوله كيف وقد قيل يهون عليه الامر ويريد
به تفهيمهن بتحتمه عليه الصلاة والسلام ومنع ابو حنيفة من
شهادة النساء مخصوصات في الرضاع واما من هب الى قبول
اصحابه وقالوا اذا شهدت المرضعة وادعت مع شهادتها اجرة
الرضاع فلا تسمع شهادتها لانها تشهد لنفسها فشهدتهم وان اطلقت
الشهادة ولم تدع اجرة بان قالت اشهد اني رضعته لا تحل فيه خلافا
عندهم منهم من قال لا تقبل لانها تشهد على فعل نفسها فاشبهت
الحاكم اذا شهد على حكمه بعد العزل ومنهم من قبلها وهو الاصح
عندهم لانها لا تجر لها نفعا ولا يدفع بها ضررا قلت وفي هذا
لمالك اكثل في نقل ابن بطال الاجماع على ان شهادة المرأة
الواحدة لا يجوز في الرضاع وشهد بما الذي ذكرنا لان من مذهب
احمد وعن ان شهادة الواحدة في كل ما لا يطلع عليه الرجال من
الرضاع وغيره تقبل ومما نقل عن مالك من شهادة الواحدة على
الشياع قلت روي عن الحسن واسحاق ايضا يجوز هب
احمد وكذا نقله الاصطخري اعلم ثبت بالنساء المخصوصات وقال
اصحابنا ثبت الرضاع بما يثبت به المال وهو شهادة رجلين
او رجل وامرأتين ولا تقبل شهادة النساء المنفردات لان شوت
الحرمة من لوازم الملك في باب النكاح ثم الملك لا يثبت بشهادة
النساء المنفردات فلا تثبت الحرمة وعند الشافعي تثبت بشهادة
اربع نسوة وعند مالك مرأتين وعند احمد برضعة وذلك يوجب
معنى الحديث الاخذ بالموثيقة في باب الفروج وليس قوله
المرأة الواحدة شهادة يجوز بها الحكم في اصل من الاصول وفي
كيف وقد قبل الاحتراز من الشبهة ومعنى قولنا طلقها ثلاثا
قلت النكاح اذا انعقد صحيحا على تقدير ثبوت الرضاع والمفارقة
كانت حاصلة فما معنى قولنا قلت اما ان يراد بها المفارقة الصورية
او يراد الطلاق في مثل هذه الحالة هو الوظيفة ليحل للغير نكاحها

٣ باب التناوب في العلم ٣

اي هذا باب في بيان التناوب في العلم والتناوب تفاعل من ناب
في ينوب نوبا ومنابا اي قام مقامي ومعناه ان تتناوب جماعة لوقت
معروف يأتون بالنوبة ووجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور
في الباب الاول الرحلة في طلب العلم وهي لا تكون الا بشدة الحرص في

طلب

طلب وفي التناوب ايضا هذا المعنى لانهم لا يتناوبون الا لطلب العلم
والباعث عليه شدة حرصهم ٣ حدثنا ابو اليمان قال انا شعيب عن
الزهري ح قال ابو عبد الله وقال لي وهب انا ابو يونس عن ابن
شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن ابي ثور عن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما عن عمر رضي الله عنه قال كنت انا وجار لي من الانصار
في بني امية بن زيد وهي من عوالي المدينة وكنا نتناوب النزول على
رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل يوما وانزل يوما فاذا نزلت جئته
بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره واذا نزل فعل مثل ذلك فنزل صاحبي
الانصاري يوم نوبته وضرب بابي ضربا شديدا فقال اثم هو فغرقت
فخرجت اليه فاذا هو يقول اثم هو فقلت قد حدث امر عظيم فدخلت على حفصة فاذا هي
تبكي فقلت طلقكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لا ادري
ثم دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت وانا قائم اطلقت نساءك
قال لا فقلت الله اكبر ٣ مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وفي
قوله كنا نتناوب النزول بيان رجاله وهم تسعة ثلاثة اخرجهم
من طريقين الاولى عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة
عن محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن ابي ثور بالمثلثة
المفتوحة الهمداني المتابعي المتفق على عدالته الجماعة وقد اشتركا معه
في اسمه واسم ابيه في الرواية عن ابن عباس وفي رواية الزهري
عن اسماعيل بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود الهذلي الوسطي كذا
رواية عن ابن عباس كثير في الصحيحين وليس لابن اسحاق عن ابن
عباس غير هذا الحديث الطريق الثانية حدثنا التنيسي ان حيوة قال
ابو عبد الله ابن وهب الجذامي نفسه قال ابن وهب عبد الله بن
وهب المصري انا ابو يونس وهو بن زيد الايلي عن ابن شهاب وهو الزهري
وهذا التنيسي وصله بن ماجة عن محمد بن قتيبة عن حرملة
عن عبد الله بن وهب بسنده وليس في روايته قول عمر رضي الله عنه
كنت انا وجار لي من الانصار نتناوب النزول وهو المقصود من هذا
الباب انما وقع ذلك في رواية شعيب وتبعه عن الزهري يونس على
ذلك الزهري والداودقطني والحاكم واخرون قال قلت لم ذكرها هنا
رواية ابو يونس قلت ليتبه ان الحديث كله من افراد شعيب ببيان
لطائف اسناده منها ان فيه التحديث والاخبار والعنعنة ومنها ان
فيه رواية التابعي عن التابعي ومنها ان فيه رواية الصحابي عن الصحابي
ومنها انه ذكر في الموصول الزهري وفي المعلق ابن شهاب تنبيها
على قوة ما قلناه من اسماعه من الثقوفي ومنها ان فيه كلمة ما مهملة
اشارة الى تحويل الاسناد **بيان فقد موضعه ومن اخرجه**
غير ٣ اخرجه البخاري ايضا في النكاح عن ابي اليمان كما اخرجه هنا
عنه به وفي الصلاة عن يحيى بن بكير عن ليث عن عقيل عن الزهري
به واخرجه مسلم في الطلاق عن اسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمر كلهم
عن عبد الرزاق بقوله واخرجه النسائي في الصوم عن عمرو بن منصور
عن الحكم ابي النضر به وعن عبيد الله بن سعد بن ابراهيم بن سعد عن عمه
يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن ابيه عن صالح بن كيسان عن الزهري به
وفي عشرة النساء عن محمد بن عبد الاعلى عن محمد بن سرز عن معمر به **بيان**

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اللغات قوله من الانصار جمع ناصر او نصير وهم عبارة عن الصحابة الذين اووا ونصروا رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل المدينة رضي الله عنهم وهو اسم اسلامي سمى الله تعالى به الاوس والخزرج ولم يكونوا يدعون الانصار قبل نصرتهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا قبل نزول القرآن بذلك قوله في بني امية بن زيد اي في هذه القبيلة ومواضعهم يعني في ناحية بني امية سميت البقعة باسم من نزلها قوله من عوالي المدينة وهو جمع عالية وعوالي المدينة عبارة عن قرى بقرب مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم من فوقها في جهة المشرق واقرب العوالي الى المدينة على ميلين او ثلاثة اميال وابعدها ثمانية وفي الصحاح العالية ما فوق نجد الى ارض تهامة والى ارض مكة وفي الحجاز وما والاها والنسبة اليها عالي ويقال ايضا علوي على غير قياس ويقال عالى الرجل واعلى اذا اتى عالية نجد قوله فقزعت بكسر الزاي اي خفت لان الضرب الشديد كان على خلاف العادة
بيان الاعراب قوله وجار بالرفع لانه عطف على الضمير المتصل المرفوع ع
اعني قوله انا وانما اظهر انا لصحة العطف حتى لا يلزم عطف الاسم على الفعل هذا قول البصريين وعند الكوفيين يجوز من غير اعادة الضمير ويكون فيه النصب على معنى المعية قوله لي جار ومجرور في محل الرفع او النصب على الوصفية لجار قوله من الانصار كلمة من بيانية قوله في بني امية في محل النصب لانه خبر كان اي مستقرين فيما اونا زلين او كائنين ونحو ذلك قوله وهي مبتدا وخبره قوله من عوالي المدينة قوله نتناوب جملة في محل النصب على انها خبر كان والنزول بالنصب على انه مفعول نتناوب قوله ينزل جملة في محل الرفع لانها خبر مبتدأ محذوف اي جاري ينزل يوما وهو نصب على الظرف قوله وانزل عطف على ينزل قوله فاذا للظرف لكنه يتضمن معنى الشرط وقوله جئته جواب قوله من الوحي بيان للخبر قوله واذا نزل اي جاري قوله الانصاري بالرفع صفة لقوله صاحبي وهو مرفوع لانه فاعل نزل فان قلت الجمع اذا اريد النسبة اليه يرد الى المفرد ثم ينسب اليه قلت الانصار ههنا صار علما لهم فهو كالمفرد فلهذا نسب اليه بدون المفرد قوله فضرب بابي عطف على مقدر اي فسمع اعتزال الرسول عليه الصلاة والسلام عن زوجاته فرجع الى العوالي فجا الى بابي فضرب ومثل هذه الفا تسمى فا الفصيحة وقد ذكرناها غير مرة قوله ثم هو بفتح الثا المثلثة وتشديد بعد
الميم وهو اسم يشار به الى المكان البعيد نحو قوله تعالى واذ لقنا ثم الاخرين وهو ظرف لا يتصرف فلذلك غلط من اعربه مفعولا لرايت في قوله تعالى واذا رايت ثم رايت نعيما ولا يتقدمه حرف التنبيه ولا يتاخر عنه كاف الخطاب قوله فقزعت الفا فيه للتعليل اي لاجل الضرب الشديد فزعت والفا في فخرجت للعطف ويحتمل السببية لان فزعه كان سببا لخروجه والفا في فقال للعطف قوله قد حدث امر عظيم جملة وقعت مقول القول قوله دخلت اي قال عمر رضي الله تعالى عنه دخلت وبهم من ظاهر الكلام انه دخلت من كلام الانصاري وليس كذلك وانما الداخل هو عمر رضي الله عنه وانما وقع هذا من الاختصار والا فيه اصل الحديث بعد قوله امر عظيم طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه قلت قد كنت اظن ان هذا كائن حتى اذا صليت الصبح شددت علي ثيابي

ثم نزلت

ثم نزلت فدخلت على حفصة اي ام المؤمنين بنته رضي الله عنهما وفي رواية الكشميهني قد حدث امر عظيم فدخلت بالفا فان قلت ما هذه الفا قلت الفا الفصيحة تفصح عن المقدر لان التقدير نزلت من العوالي فجئت الى المدينة فدخلت قوله فاذا للمفاجاة وما بعده مبتدا او نكرة خبره قوله طلقكن وفي رواية اطلقكن بهمزة الاستفهام قوله قالت اي حفصة لا ادري اي لا اعلم ومعموله محذوف قوله ولا ادري جملة اسمية وقعت حالا قوله طلقت اي اطلقت الهمزة مفتوحة منه **بيان المعاني** قوله وجار لي من الانصار هذا الجار هو عتبان ابن مالك بن عمرو بن العجلان الانصاري الخزرجي رضي الله عنه قوله ننزل يوما اي ينزل صاحبي يوما من العوالي الى المدينة والى مسجد رسول الله عليه السلام ليتعلم العلم من الشرايع ونحوها قوله يوم تو بته اي يوما من ايام نوبته قوله ففزعت انما كان فزع عمر رضي الله عنه بسبب ما جي في كتاب التفسير مبسوطا قال عمر رضي الله عنه كنا نتخوف ملكا من ملوك غسان ذكر لنا انه يريد ان يسير الينا وقد امتلات صدورنا منه فتوهمت لعله جا الى المدينة فخفت لذلك قوله امر عظيم اراد به اعتزال الرسول عليه السلام عن ازواجه الطاهرات رضي الله عنهن فان قلت ما العظمة فيه قلت كونه مظنة الطلاق وهو عظيم لا سيما بالنسبة الى عمر رضي الله عنه فان بنته احدى زوجاته قوله الله اكبر وقع في موقع التعجب فان قلت ما ذاك التعجب قلت كان الانصاري اظن اعتزاله عليه السلام عن نسائه طلاقا او ناشيا من الطلاق فاخبر لعمر رضي الله عنه بالطلاق بحسب ظنه ولهذا سال عمر رضي الله عنه رسول الله عليه السلام عن الطلاق فلما راى عمر ان صاحبه لم يصب في ظنه تعجب منه بلفظ الله اكبر **بيان استنباط الاحكام** الاول فيه الحرص على طلب العلم **الثاني** فيه ان لطالب العلم ان ينظر في معيشته وما يستعين به على طلب العلم **الثالث** فيه قبول خبر الواحد والعمل بمراسيل الصحابة **الرابع** فيه ان الصحابة رضي الله عنهم كان يخبر بعضهم بعضا بما يسمع من النبي عليه السلام ويقولون قال رسول الله عليه السلام ويجعلون ذلك كالمسند اذ ليس في الصحابة من يكذب ولا غير ثقة **الخامس** فيه جواز ضرب الباب ودقه **السادس** فيه جواز دخول الابا على البنات بغير اذن ازواجهن والتفتيش عن الاحوال سيما عما يتعلق بالمزاوجة **السابع** فيه السوال قايما **الثامن** فيه التناوب في العلم والاشتغال به

ص باب الغضب في الموعظة والتعليم اذا راى ما يكره ش

اي هذا باب بيان الغضب وهو انفعال يحصل من غليان الدم لشي دخل في القلب في الموعظة اي الواعظ وهو مصدر ميمي والتعليم اي وفي التعليم اراد في حالة الوعظ وحالة التعليم **قوله** اذا راى اي الواعظ او المعلم ما يكره او ما يكرهه لان ما موصولة فلا بد لها من عايد والعايد قد يحذف ويقال اراد البخاري الفرق بين قضا القاضي وهو غضبان وبين تعليم العلم او تذكير الواعظ فانه بالغضب اجدر وخصوصا بالموعظة ووجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الاول التناوب في العلم وهو من جملة صفات المتعلمين ومن جملة المذكور في هذا الباب ايضا بعض صفاتهم والمعلم اذا راى منهم ما يكرهه يغضب عليهم ويحلم عليهم فتناسق البابان من هذه الحيثية **ص** حدثنا محمد بن كثير قال اخبرني سفيان عن ابن ابي خالد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن قيس ابن ابي حازم عن ابي مسعود الانصاري رضي الله عنه قال قال رجل
يا رسول الله لا اكاد ادرك الصلاة مما يطول بنا فلان مما راين النبي صلى الله
عليه السلام في موعظة اشد غضبا منه يومئذ فقال ايها الناس انكم منفرون
فمن صلى بالناس فليخفف فان فيهم المريض والضعيف وذو الحاجة **ش**
مطابقة الحديث للترجمة في قوله في موعظة اشد غضبا في يومئذ **بيان رجاله**
وهم خمسة الاول محمد بن كثير ينتج الكاف وبالمثلثة العبدي بسكون الباء
الموحدة البصري اخو سليمان بن كثير يسلمان اكبر منه بخمسين سنة
روى عن اخيه وسليمان وشعبة والثوري وروى عنه البخاري وابو داود وروى
وعنه هما وروى مسلم والترمذي والنسائي عن رجل عنه قال ابو حاتم
صدوق وقال يحيى بن معين لا يكتب حديثه لم يكن بالثقة مات سنة ثلاث
وعشرين ومائتين عن تسعين سنة آخر من روى عنه مسلم حديثا واحدا في الرؤيا
انه عليه السلام انه كان يقول لاصحابه من رأى منكم رؤيا **الثاني** سفيان الثوري
الثالث اسماعيل بن ابي خالد
البجلي الكوفي **الرابع** الاحمسي **الثابعي** العلمان المسمى بالبيزار **الرابع** قيس
ابن ابي حازم بالمهملة والزاي ابو عبد الله الاحمسي الكوفي البجلي المنقري
روى عن المشرة وقد تقدم **الخامس** ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري
المزرجي البدري وقد تقدم **بيان لطائف اسناده منها** ان فيه
التحديث والاخبار بصيغة المفرد والعنعنة **ومنها** ان رجاله ما بين
تنيسي وكوفي وبصري **ومنها** ان فيه ثلاثة من الصحابة **ومن اخرجه غيره**
اخرجه البخاري ايضا في الصلاة عن محمد بن كثير به **ومسلم** في الصلاة عن
وكيع عن اسماعيل به **وابو داود** في الصلاة عن مسدد عن الثوري
وفيه عن احمد بن يونس عن زهير **والترمذي** في الادب عن مسدد وعن
يحيى وفي الاحكام عن محمد بن مقاتل عن عبد الله عن ابن ابي خالد
واخرجه مسلم في الصلاة عن يحيى بن يحيى عن هشيم وعن ابي بكر
عن هشيم ووكيع وعن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه وعن ابن ابي عمر
عن سفيان بن عيينة اربعتهم عن اسماعيل ابن ابي خالد عن قيس
به واخرجه النسائي في الصلاة عن اسماعيل بن ابراهيم عن يحيى القطان
به واخرجه ابن ماجه عن محمد بن عبد الله بن نمير به **بيان اللغات**
والاعراب والمعاني قوله لا اكاد ادرك الصلاة قد علم ان كاد اذا دخل
على فعل ماض دل على قرب وقوع خبره وان دخل على مضارع دل على
نفي الفعل ومقاربته ينبغي عند وقوع الفعل وقال ابن ابي الحاجب اذا دخل
النفي على كاد نفيا كالفعل الاعلى الاصح وقيل يكون في الماضي للاثبات وفي المستقبل
كالافعال ربهو بين رفع الاسم وخبره نحو كاد زيد يقوم ونصب مضارع بعده نحو
كاد زيد يقوم ويجوز ان يكون اسمه ان مضمرا الا انهم تركوا استعماله لان كاد موضوع للتقريب
فكأنه ذو زيد يقوم اي قارب القيام بعده ما يدل بصيغته على الحال اعني المضارع ليكون دالا على
ما هو الحال فان التزم بعده ما يدل بصيغته على الحال اعني المضارع ليكون دالا على
مقتضاه وههنا اسم الضمير المستتر فيه وخبره قوله ادرك الصلاة وقال
القاضي عياض ظاهر هذا مشكل لان التطويل يقتضي الادراك لا عدمه
قال وكان الالف زيدت بعد لامكان ادرك كما ثبت في راجيت عنه عما قال
ابو الزناد معناه انه كان به ضعف فكان اذا طول به الامام في القيام
لا يبلغ الركوع الا وقد ازداد ضعفه فلا يكاد يتم معه الصلاة رد ويأتي البخاري

ريك عن العرباني عن سعيد بن منصور بهذا الاسناد بلفظ لا اتاخر عن الصلاة وجا
في غير البخاري اني لاوادع الصلاة والاحاديث يفسر بعضها بعضا فيكون المعنى
اني لا اكاد ادرك الصلاة في الجماعة واتاخر عنها احيانا من اجل التطويل **قلت**
هذا ليس فيه اشكال والمعنى صحيح وقد قلنا ان الاحاديث يفسر بعضها بعضا
وهاتان الروايتان تتبادان ان معنى هذا انه اتاخر عن الصلاة مع الجماعة
لا انه اداد ادركها لاجل تطويل فلان وقوله لان التطويل يقتضي الادراك انما يسلم
اذا طلب الادراك واما اذا تاخر خوفا من التطويل لئلا يدرك مع التطويل فانهم
قوله مما يطول كلمة من للتعليل وما مصدرية وفي بعض الروايات مما يطول لنا
باللام وفي رواية اخرى مما يطيل الاولى خوفا من التطويل ونبذه من الاطالة
وقوله فلان فاعله وهو كناية عن اسم سمي به المحدث عنه ويقال في علي
الادمي الفلان معربا باللام **قوله** اشد غضبا من يومئذ وفي بعض النسخ اشد
غضبا منه من يومئذ ولعظة منه صلة اشد فان **قلت** الضمير راجع
الى رسول الله عليه السلام فيلزم ان يكون المفضل والمفضل عليه شيئا واحدا
قلت جاز ذلك باعتبارين لانه منفصل باعتبار يومئذ ومتصل عليه باعتبار
سائر الايام وتقتضي ان على التمييز **قوله** فقال اي النبي عليه السلام
ايها الناس اي يا ايها الناس وحذف حرف النداء والمخصوص بالنداء هو الناس
وانما جاز ايا في ليمكن وصله الى ذا مما فيها الالف واللام لانهما كرهو الجمع بين
التخصيص بالنداء واللام التعريف فكان المنادى يهو الصفة واليها الحمسة
للتنبيه **قوله** منفرون حبوا ان اي منفرون عن الجماعات وفي بعض
الروايات ان منكم منفرين فان **قلت** كان المقتضي ان يخاطب المطول
قلت انما خاطب الكل فلم يعين المطول كرما ولطفا عليه وكان هذه عادته
حيث كان يخصص العتاب والتاديب عن يستحقه حتى لا يحصل له الخجل
ونحوه على رؤس الاشهاد **قوله** فمن صلى بالناس فلينخفف الى آخره
تالي يخفف جوابها فلذلك دخلها الفاء **قوله** فان فيهم العاجز الى آخره تعليل
والكبير بنصب لانه اسم ان وما بعده عطف عليه وخبرها هو قوله فيهم
مقدما **قوله** بالناس اي ملتبسا بهم اما امامهم **قوله** وذو الحاجة كذا
في رواية الاكثرين وفي رواية القابسي وذي الحاجة ووجهه ان يكون
معطوفا على محل اسم ان وهو رفع مع الخلاف فيه وقال بعضهم او هو
استيناف **قلت** لا يصح ان يكون استينافا لانه في الحقيقة جواب لسؤال
وليس هذا محله ويجوز ان يكون مبتدا محذوف الخبر وتكون الجملة
معطوفة على الجملة الاولى والتقدير وذو الحاجة كذلك والفرق بين
الضعف والمرض ان الضعف اعم من المرض فالمرض ضد الصحة يقال
مرضى بمرض مرضا ومرضا ومرضا ومراضا ومرض ويقال المرض بالاسكان
مرض القلب خاصة قال الصغاني واصل المرض الضعف وكل ما ضعف
فقد مرض وقال ابن الاعرابي اصل المرض النقصان يقال بدن مريض
اي ناقص القوة وقلب مريض اي ناقص الدين وقيل المرض اختلال الطبيعة
واضطرابها بعد صفائها واعتدالها والضعف خلاف القوة وقد ضعف
وضعف والفتح عن يونس فهو ضعيف وقوم ضعاف وضعفاء وفرق
بعضهم بين الضعف والضعف فقال الضعف بالفتح في العقل والرأي
والضعف بالضم في الجسد ورجل ضعوف اي ضعيف فان قيل
لم ذكر هذه الثلاثة **قلت** لانه متناول لجميع الانواع المقتضية للتخفيف

مكتبة الألوكة www.alukah.net

كان المغتفى له اما في نفسه اولا الاول اما حبس دائم وهو الضعيف او حبس
العارض وهو المرض **بيان استنباط الاحكام الاول** قال النووي فيه جواز
الفتوى عن صلاة الجماعة اذا علم من عادة الامام التطويل الكثير **الثاني** فيه
جواز ذكر الانسان فعلان ونحوه في مرض الشكوى **الثالث** فيه جواز الغضب
لما ينكر من امور الدين **الرابع** فيه جواز الانكار على من ارتكب ما يتهى عنه
وان كان مكروها غير محرم **الخامس** فيه التعزير على اطالة الصلاة اذا لم يرض
المأمومون به وجواز التعزير بالكلام **السادس** فيه الامر بتخفيف الصلاة
وقال ابن بطال واما غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كره التطويل في الصلاة
مما اجلال بنزهم المريض ونحوه وارادا الرفق والتيسير بامته ولم يكن تنهيه عليه
السلام عن التطويل لحرمته لانه عليه السلام كان يصلي في مسجده ويقرأ
بالسور الطوال مثل سورة يوسف وذلك لانه كان يصلي معه جلة اصحابه
ومن اتوجهة طلب العلم والصلاة انور لربها خفف في بعض الاوقات كما في
سمع صوت بكاء الصبي ونحوه **ص** حدثنا عبد الله بن محمد قال انبأنا ابو اعامر
قال ثنا سليمان ابن بلال المديني عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن يزيد
مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني ان النبي صلى الله عليه وسلم سأله
رجل عن اللقطة فقال اعرف وكاءها او قال وعاءها وعفاصها ثم عرفها سنة ثم استنفع
بها فان جاء ربها فادها اليه قال ضالة الابل تغضب حتى احمرت وجنتاه او
قال احمر وجهه فقال مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها اتر الماء وترعى الشجر
فذرها حتى يلقاها ربها قال فضالة الغنم قال لك او لاخيك او للذيب **ش**
مطابقة الحديث للترجمة في قوله فضالة الغنم حتى احمرت وجنتاه **بيان**
رجاله وهم ستة **الاول** عبد الله ابن محمد تقدم في بدء الخلق **الثاني** ابو اعامر عبد الملك بن عمرو تقدم **الثالث** سليمان بن بلال المديني وقد
تقدم وفي بعض النسخ المدني قال الجوهري اذا نسبت الى مدينة النبي عليه السلام
قلت مدني والى مدينة المنصور مديني والى مدائن كسرى مدائني **قلت**
تعالى هذا التقدير لا يصح المديني لانه منسوب الى مدينة رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقال الحافظ ابو القاسم المقدسي في كتاب الانساب قال البخاري
المديني هو الذي اقام بمدينة رسول الله عليه السلام ولم يغادرها
والمدني هو الذي تحول عنها وكان منها **الرابع** ربيعة بن ابي عبد الرحمن
المعروف بربيعة الرأي وقد قيل الرأي بالتشديد منسوب الى الرأي وهو
شيخ مالك وقد تقدم **الخامس** يزيد من الزيادة مولى المنبعث اسم فاعل
من الافعال بالنون والموحدة والمهملة والمثلثة المدني روى عن ابي
هريرة وزيد بن خالد الجهني بضم الجيم وفتح الهاء بالنون منسوب الى
جهينة بن زيد بن لوث بن سود بن اسلم بضم اللام بن الحاف بن
قضاعة يكنى ابا طلحة وقيل ابا عبد الله الرحمن وقيل ابا ذرعة وكان معه
لواء جهينة يوم الفتح روى له عن رسول الله احد وخمسون حديثا اتفق
البخاري منها على خمسة توفي سنة ثمان وسبعين
وهو ابن خمس وثمانين وقيل مات بالمدينة وقيل بحمص روى له الجماعة
وليس في الصحابة زيد بن خالد سواه **بيان لطائف اسناده منها**
ان فيه التحديث والعنعنة **ومنها** ان رواته ما بين بخاري وبصري ومدني
ومنها ان فيه رواية تابعي عن تابعي **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه**
غيره اخرجه البخاري هنا عن المسندي عن المعتمر عن المديني في

اللقطة عن عبد الله بن يوسف وفي الشرب عن اسماعيل عن عبد الله كلاهما
عن مالك وفي اللقطة عن قتيبة وفي الادب عن محمد كلاهما عن اسماعيل
ابن جعفر وفي اللقطة عن محمد بن يوسفي وعن عمرو بن العباسي عن
عبد الرحمن بن مهدي كلاهما عن سفيان الثوري اربعتهم عن ربيعة بن
ابي عبد الرحمن وفي اللقطة عن اسماعيل بن عبد الله عن سليمان
ابن بلال عن يحيى بن سعيد كلاهما عنه بهو في الطلاق عن علي بن عبد
الله عن سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عنه به موسلا ان
النبي عليه السلام سأل عن ضالة الغنم قال يحيى ولقول ربيعة عن زيد
مولى المنبعث عن زيد بن خالد قال سفيان فلقيت ربيعة ولم احفظ عنه
شيئا غير هذا قلت اراأيت حديث يزيد مولى المنبعث في امر الضالة هو عن
يزيد بن خالد قال نعم واخرجه مسلم في اللقطة عن يحيى بن يحيى عن
مالك وعن يحيى بن ايوب وقتيبة وعلي بن حجر ثلاثتهم عن اسماعيل
ابن جعفر وعن احمد بن عثمان بن حكيم الاودي عن خالد بن مخلد عن
سليمان بن بلال وعن ابي الطاهر بن السرح عن وهب عن الثوري ومالك
وعمرو بن الحارث وغيرهم كلهم عن ربيعة به وعن القعنبي عن سليمان
ابن بلال عن يحيى بن سعيد به مقتصرا وعن اسحاق بن عيسى بن
هلال عن حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد وربيعة به واخرجه ابو
داود في اللقطة عن قتيبة وعن ابي الطاهر بن السرح عن ابن وهب
عن مالك به وعن موسى بن اسماعيل عن حماد بن سلمة به وعن احمد
ابن جعفر عن ابيه عن ابراهيم بن طهمان عن عباد بن اسحاق عن عبد
ابن يزيد مولى المنبعث عن ابيه به واخرجه الترمذي في الاحكام عن قتيبة
به وقال حسن صحيح واخرجه النسائي في الضوال واللقطة عن قتيبة به
وقال حسن صحيح واخرجه ابن ماجة في الاحكام عن اسحاق بن اسماعيل
ابن العلاء الايلي عن سفيان عن يحيى عن ربيعة **بيان اللغات قوله**
عن اللقطة بضم اللام وفتح القاف الشيء الملقوط وقال القاضي لا يجوز فيه
غير ضم اللام وفتح القاف وقال النووي هو المشهور قال الازهري قال الخليل
بالاسكان قال والذي سمع من العرب واجمع عليه اهل اللغة وروايته الا
ضبار بتحريكها كذا قال الاصمعي والفراء وابن الاعرابي وقال النووي ويقال لها
لقطة بالضم ولقط بفتح اللام والقاف بغير هاء وهو من الالتقاط وهو وجود
الشيء من غير طلب فان قلت ما هذه الصيغة **قلت** قال بعض
الشارحين هو اسم الفاعل للمبالغة ويسكون القاف اسم المفعول
كالضحكة وهو اسم المال الملتقط ويسمى باسم المال مبالغة لزيادة معنى
اختص به وهو ان كل من راها يميل الى رفعها كانه يامره بالرفع لانها
حاملة اليه فاسند اليها مجازا فجعلت كانها هي التي رفعت نفسها ونظيره
قولهم ناقة حلوب ودابة ركوب وهو اسم فاعل سميت لذلك لانه من
رآهما يرغب في الركوب والحلب فترائى له كانها احلبت نفسها واركبت
نفسها وفيه نفسق وليس كذلك بل اللقطة سواكان بفتح القاف او
سكونها اسم موضوع على هذه الصيغة للمال الملتقط وليس هذا مثل
الضحكة ولا مثل ناقة حلوب ودابة ركوب لان هذه صفات تدل على
الحدوث والتجدد وغير الاول في المبالغة في وصف الفاعل او المفعول
والثاني والثالثة بمعنى المفعول للمبالغة وقال الكرماني قال الخليل

الألوكة
www.alukah.net

بالفتح هو اللاقط وبالسكون الملقوط وقال الازهري هو لغة ليس في كلام العرب
لان فعلة كالضحكة جاءت علما وفعلة كالضحكة مفعولا الا ان اللقطة على
خلاف القياس اذ جمعوا على انها بالفتح هو الملقوط وقال ابن مالك فيها اربع
لغات اللقطة واللقطة بالفتح وبالسكون واللقاطة بضم اللام واللقطة بفتح
اللام واللقان قوله اعرف من المعرفة لا من الاعراف قوله وكاها بكسر
الواو وبالمد هو الذي يشد به راس الصرع والكيس وكحوهما ويقال هو الخيط
الذي يشد به الوعاء يقال اوكيته ايكاء فهو موكي والفعل منه مثل اللام
بالبا يقال اوكى على ماء سقاية اي شده بالوكاء ومنه اوكوا قربكم راد ابو موسى مثل
الخيط يعطى اعطاء اما المهموز فمعناه اخر يقال اوكاء الرجل العطية ما ثبوكاء
عليه واستوكاه على الشيء بالهمز بمعنى ومنه قوله وعاها بكسر الواو وهو الظرف
ويجوز ضمها اي وعاء ذرية الحديث وعلا حيد وهو علم وبكر فراس سعيد بن جبير اعلم
اخيه بقال الواو وهمزة ذكره الزمخشري وقال الجوهري الوعاء احد الاوعية
يقال اوعيت الزاد والمتاع اذا حملته في الوعاء قال عبيد بن الابرص
الخير يبقى وان طال الزمان به والشر احبث ما اوعيت من زاد قوله
وعفاصها بكسر العين اهم عملة وبالفا وقال الكرماني ربما تقال وانظاهر انه غلط
من الناسخ او سهو منه او يكون ذهنه بادر الى ما قبل العفاص بالقاف
الخيط يشد به اطراف الذرايب قال في العباب العفاص الوعاء الذي يكون
فيه النفقة ان كان جلدا او خرقة او غيرذلك عن ابي عبيد وكذلك يسمى
الجلد الذي يكسى راس القارورة العفاص لانه كالوعاء لها ومنه الحديث
ثم ذكر هذا الحديث وقال الليث عفاص القارورة صمامها وبقال ايضا عفاص
القارورة علاقتها وهو فعال من العقص وهو الثني والعطف لان الوعاء يثنى
على ما فيه وينعطف وقد عفصت القارورة اعفصها بالكسر عفصا اذا شددت
عليها العفاص وقال الفراء عفصت القارورة اذا حملت لها عفاصا والصمام
بكسر الصاد انما هملة هو الجلد الذي يدخل فم القارورة وكذا ايضا يقال
لكل ما سددت به شيا الشداد بالكسر وهو البلغة ايضا ومنه قول الشاعر
اضاعوني وأي فتى اضاعوا ليوم كريهة وسداد ثغر
واما السداد بالفتح فالقصد في الدين والتسبيل قوله وسقاءها اي مالكها
ولا يطلق الرب على غير الله الا مضافا مقيدا قوله ضالة الابل قال الازهري
لا يقع اسم الضالة الا على الحيوان يقال ضل الانسان والبعير وغيرهما
من الحيوان واما الضوال واما الامتعة وما اشبهها فيقال لقطة
ولا يقال ضال ويقال للضوال ايضا الهوامي والهوامي واحدتها
هامية وهامية وهمن وهفت وهملت اذا ذهبن على وجوههن بلا
راع قوله وحذاءها بالمد النعل ايضا قوله فذرها اي دعها من بذر وامبث ما ضنه قوله
موضوع للجنس يقع على الذكور والاناث وعليهما جميعا فاذا
صغرته الحقته الهاء تقول عنيمة لان اسم الجموع التي لا واحد لها
من لفظها

من لفظها اذا كانت لغير الادميين والتانيث لها لازم فيقال لها هميس من الغنم
ذكورا وتصوت العبدان عنيت الكباش اذا كان بليه من الغنم لان العود يجري
على تذكيره وتانيثه على اللفظ لا على المعنى والابل كالغنم في جميع ذلك قوله
للذيب بالهمزة وقد تخفى نفسها يا والابتي ذيبة باب الاعراب قوله
رجل اعلى يسأله قوله وكاها بالنصب مفعول اعرف وقوله ثم عرفها عطف
على اعرفها قوله فان جاء صاحبها الشرط فانه اكد دخلته الفاء قوله فضالة
الابل كلام اضافي مبتدا وخبره محذوف اي ما حكمها الكاف لام الاضافة
باب اضافة الصفة الى الموصوف قوله فغضب الفاء فيه للسببية كما في قوله
تعالى فوكزه موسى فقضى عليه قوله حتى للغاية بمعنى الى ان قوله
وجنتاه فاعل احمرت وعلامة الرفع الالف قوله مالك ربها وفي بعض
النسخ ومالك بالواو وفي بعضها كما الكاف بالفاء وكلمة ما استفهامية ومعنا
ما تصنع بها اي لم تاخذ هارب تشاربها وارباها مستغلة باسباب تعيشها
قوله سقاؤها مبتدا ومعها مقدما خبره وحذاؤها عطف على سقاؤها
قوله ترد الماء جملة يجوز ان يكون بيانا فانها لا محل لها من الاعراب
ويجوز ان يكون محلها الرفع على انها خبر مبتدا محذوف اي هي ترد
الماء وترعى الشجر قوله فذرها جملة من الفعل والفاعل والمفعول
والفا فيها جواب شرط محذوف والتقدير اذا كان الامر كذلك فذرها
وكلمة حتى للغاية قوله فضالة الغنم كلام اضافي مبتدا خبره الكاف
ما حكمها الاتي مثل ضالة الابل امر لا قوله كما او اخبار والذيب فيه حذف
تقديره ليس ضالة الغنم مثل ضالة الابل بل هي كما ان اخذ تها او اياك
لاخيك انهم تاخذها يعني باخذها غيرك من اللاقطين او يكون امارمت
الاخ صاحبها والمعنى وان لا خيك الذي هو صاحبها ان ظهر او اياك الذيب
ان لم تاخذ هارتم ينتفع ان ياخذها غيرك ايضا لانه يخاف عليها من الذيب
ونحوه فيا كلها فاذا كان المعنى على هذا يكون محل ذلك من الاعراب
الرفع لانه خبر مبتدا محذوف وكذا كل لاخيك والذيب باب المعاني قوله
سالته رجل هو عمير والد مالك قوله واقال شك من الراوي قال الكرماني هو
زيد بن خالد قوله ويجوز ان يكون ممن دونه من الرواة وفي بعض
طرقه عند البخاري امرني عفاصها او وكاءها من غير شك ثم عرفها سنة
فان جاء صاحبها والا فشانك بها انما امر بمعرفة العفاص والوكاء ليعرف صدق
واصفها من كذبه وليلا يختلط ماله ويستحب التقييد بالكتابة خوف
النسيان وعن بن داود من الشافعية ان معرفتها قبل حضور المالك
مستحب وقال المتولي يجب معرفتها قبل الالتقاط ويعرف ايضا الجنس
والقدر وطول الثوب وغير ذلك ووكائه وصفاته قوله ثم عرفها اي
للناس بذكر بعض صفاتها في المجامع بسنة اي متصلة كل يوم مرتين
ثم مدة ثم في كل اسبوع في بلدي بلد اللقطات تلث جا في حديث
اي ثلاث سنين وفي بعض طرقه الشك في سنة او ثلاثة قلت
جمع بينهما بطرح الشك والزيادة وترد الزيادة لمخالفتها باقي الاحاديث
وقيل اي تعشات الاولى للاعرابي والثانية لاني اشتريته بالورق بالتربص
ثلاثة اعوام او هو من فضلا الصحابة قوله استمتع بها قالوا والانتفاع
هنا بيع وال على المبالغة في التثبت على العفاص والوكاء اذ كان
وضعها للتراخي واهملة تكاد عبارة عن قوله لا تعجل وتثبت في معرفات

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

ذكر قوله فغضب اي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخطابي
انما كان غضبه استقصارا لعلم السايل وسوء فهمه اذ لم يراع المعنى المقصود
اليه ولم ينبه له فقاس الشيء على غير نظيره فان اللقطة انما هي اسم للشيء
الذي يسقط عنه صاحبه ولا يدري اين موضعه وليس كذلك الابل فانها مالكة
سيرها وكونها الحذاء والسقاء معها لانها ترد الماء وترعى وتسقي وتمتنع من السباع
وغيرها من صغار السباع ومن التردي وغيره ذلك بخلاف الغنم فانها بالوكس
تحمل بسبيل الغنم بسبيل اللقطة قلت في بعض ما ذكره نظر وهو قوله
اللقطة اسم للشيء الذي يسقط من صاحبه الى قوله وصفة فان الغنم
ايضا ليس كذلك فينبغي ان يكون مثل الابل على هذا الكلام مع انه ليس
الابل وقوله ايضا وتمتنع من الذياب فان الغنم ليس تمتنع من كبار السباع
فضلا عن صغارها وقد تغيب عن صاحبها اياما عديدة ترعى وتشرب ثم تعود
فينبغي ان تكون مثل الابل مع انه ليس كذلك قوله مالك ربها فيه تنبيه على
اخذ هذا وقوله لكما ولاخيك فيه اذن لاخذ هما من البيان فيه التشبيه او
في قوله معها سقاؤها وحذاؤها فانه تشبيه الابل بمن كان معه حذاء وسقاء
في السفر وصف البديع فيه الجناس الناقص وهو في قوله اعرف وعرف والحرف
المشدد في حكم المخفف في هذا الباب فافهم باب استنباط الاحكام وهو على
وجوه الاول حكم القاضي عند بعضهم الاجماع على ان معرفة العفاص والوكاء
من احد اربع علامات اللقطة قلت قاف وصفها وبينها قال اصحابنا الحنفية
حل الملتقط انه يدفعها اليه من غير ان يجبر عليه في القضاء وقال الشافعي
ومالك يجبر على دفعها اما ان جاء بينة مسلم فان جاء صاحبها فعرف عفاصها
وعدد عددها وكاءها فعليها اداءها والا فهي لكم وهذا امر وهو للوجوب قالت
الحنفية هذا مدع وعليه البينة لقوله عليه السلام البينة على من ادعى
والعلامة لا تدل على الملك ولا على ابدال الانسان لذا يخفى ذلك على من غيره
ويخفى عليه مال نفسه فلا عبرة بها والحديث محمول على الجواز توفيقا
بين الاخبار لان الامر قد يرد لاباحة ربه نقول وقال الشيخ قطب
الدين اذا وصفها فله ان يجب اعطاءها بالوصف ام لا ذهب مالك الى وجوبه
واختلف اصحابه هل يحلف قال ابن القاسم لا يحلف وقال اشهب يستحب ويستون
يحلف والحق ايجابه للسارق اذا سرق عالما وانسي المسروق ثم اتى من وصفه
فانه يعطى وامانة الودعة اذا نسي من اودعها اياه فمن اصحابنا من
اجراها مجرى اللقطة والسرقة ومنهم من فرق بينهما بان كل موضع يتعذر
فيه على الملتقط اقامة البينة بخلاف الوديعة ثم في الاعطاء بالوصف منهم
من شرط الاوصاف الثلاثة ومنهم من اقتصر على العفاص والوكاء وقيل يكفي
وصفان وقيل لا بد من العفاص
والوكاء وفي شرح السنة اختلفوا في انه لو اداني رجل اللقطة وعرف عفاصها
ووكاءها فذهب مالك واحمد الى انه يدفع اليه من غير بينة اقامها عليه
وهو المقصود من معرفة العفاص والوكاء وقال الشافعي والحنفية اذا وقع
في النفس صدق المدعي بله ان يعطيه ولا بينة اثالث هل يجب التقاط
اللقطة وفي عد مالك الكراهة وروي عنه انه اخذها افضل فيه ابو حنيفة
والشافعي ثلاثة اقوال اصحها يستحب الاخذ ولا يجب والثاني يجب
والثالث ان خاف عليها وجب وان امن عليها استحب وعند احمد يجب

تركها

اكتفى فيه بالصفة وفي المطالب الاولين يتعذر اقامة البينة صح

تركها وفي شرح المصابيح اذا وجد لقطة فالافضل ان يرفعها اذا كان يامن
على نفسه لانه ان لم يامن لا يرفعها وفي شرح الاقطع يستحب اخذ اللقطة والا
يجب وفي النوازل قال ابو الليث وبه نأخذ ان سلم ترك اللقطة افضل في قول
اصحابنا من رفعه ورفع اللقيط افضل من تركه وفي خلاصة الفتاوى ان خاف
ان خان ضياعها فعرضت الرفع وان لم يخف يباح رفعها اجمع العلماء عليه والا
فضل الرفع في ظاهر المذهب وفي فتاوى الوبري انما اختلف العلماء في رفعها قال
بعضهم رفعها افضل من تركها وقال بعضهم بحل رفعها وتركها افضل وفي
شرح المصابيح ولو رفعها ووضعها في مكانه ذكر فلا ضمان عليه في ظاهر
الرواية وقال بعض مشايخنا هذا اذا لم يرج منه هلاكها المكان حق وضع هناك
فاما اذا ذهب عن مكانه ذكر عامدا وضعها فيه فانه يضمن وقال بعضهم
يضمن مطلقا وهذا اصح ظاهر الرواية الثالث اختلفوا في انه من يمنع التقاط
الابل اذا استمتعت بنفسها عن صغارها وهو قول الشافعي ومالك واحمد وقال
عند الشافعي لا يجب في الكبار ويجب في الصغار وعند مالك لا يجب في الابل والخيل
والبغال والحمار فقط وعند احمد لا يجب في الكل حتى الفهد وعند يجب في الغنم وفي بقية
شرح المصابيح وعند الشافعية يجوز للحفظ فقط الان لو وجد فقير فله اخذ
بلد فيجوز عليها الاكل وعند المالكية ثلاثة اقوال في الالتقاط الابل بانها يجوز
في القديم دون الحمار وقالت الشافعية في معنى الابل كلما امتنع بالقوة
عن صغار السباع كالفرس والاوز والخيل وقال المالكية خلاف في ذكر وقال
ابن القاسم يلحق البقر بالابل دون غيرها اذا كانت بمكان لا تخاف عليها فيه
من السباع وقال القاضي اختلف عند مالك في الدواب والبقر والبغال والحمير
هل حكمها حكم الابل او سايرا للقطات وقالت الحنفية يجب التقاط البهيمة
مطلقا من اي جنس كان لانه مال يتوهم ضياعه والحديث محمول على انه كان
في ديارهم اذ كانت لا تخاف عليها من شيء ونحن نقول في مثله بتركها وهذا
الان في بعض البلاد الدواب يسيبها اهلها في البراري حتى يحتاجوا اليها فيسكوها
وقت حاجتهم ولا فايدة في التقاطها في مثل هذه الحالة والذنب يدل على هذا
ما رواه مالك في الموطا عن بكير بن عبد الله بن الاشج قال سئل سليمان بن يسار عن ضوال الابل في زمن عمر رضي الله
عنه ايلة صوبة تناتج لا يمسكها احد حتى اذا كان زمان عثمان رضي الله عنه امر
بمعرفتها ثم يباع فاذا جاء صاحبها اعطي ثمنها قلت قال الجوهري اذا كانت
الابل للتشبيه فهي ابل مولية الرابع التعريف باللقطة قال اصحابنا يعرفها
الى ان غلب على ظنه ان ربها لا يطلبها وهو الصحيح لان ذلك يختلف بقلة المال
وكثرته وروي عن محمد عن ابي حنيفة انه ان كانت اقل من عشرة دراهم عرفها
اياما وان كانت عشرة فصاعدا عرفها حولا ولا يرد محمد في الاصل ما حول من
غير تفصيل بين القليل والكثير وهو قول الشافعي ومالك وروي محمد
عن ابي حنيفة انها ان كانت مائتي درهم فصاعدا يعرفها حولا وفيما فوق
العشرة الى مائتين شهرا وفي العشرة جمعة وفي ثلاثة دراهم ثلاثة ايام
وفي درهم يوما وان كانت عمرة ونحوها يصدق بها مكانها وان كان محتاجا اكلها
مكانها وفي الهداية اذا كانت اللقطة شيئا يعلم ان صاحبه لا يطلبها كالنواة
وقشر الرمان يكون القاؤه مباحا ويجوز الانتفاع به من غير تعريف لكنه
مستغنى عليه لملكه لان التمليك من المجهول لا يصح وفي انواقعات الممتار
في الفشور والنواة يملكها وفي الصيد لا يملكه وان جمع تسبيلا نحو الحصاد
من مولده لاجماع الناس على ذلك وان سمع شاة ميتة فمولده ولصاحبها ان

وظنه المالكية صح

ياخذها منه وكذلك الحكم في صوفها وقال القاضي وجوب التفريق بسنة اجماع
ولم يشترط احد تفريق ثلاث سنين الا ماروي عن عمر رضي الله عنه ولعله لم يثبت
عنه **قلت** وقد روي عنه انه يفرق بينهما ثلاثة اشهر وعن احمد يفرق بينهما شهرا
حكاه المحب الطبري في احكامه عنه وحكى عنه احرين انه يفرق بينهما ثلاثة ايام حكاه
عنه الشاشي وقال بعض الشافعية هذا اذا اراد تملكها فان اراد حفظها على
صاحبها فقط فالاكثرون منا اصحابنا على انه لا يجب التفريق والحالة هذه
والاقرب الوجوب وظاهر الحديث انه لا فرق بين القليل والكثير في وجوب التفريق
وفي مدته والاصح عند الشافعية انه لا يجب التفريق في القليل عنه بل يعرفه
زمنا يظن انه قد يمكنه غالبا وقال الليث ان وجدها في الفلاة عرفها وان
وجدها في العمران لا يعرفها وقال المازري لم يجر مالك اليسير مجرى الكثير
واستحب فيه التفريق ولم يبالغ به سنة وقد جاء انه عليه السلام مر بتمرة
فقال لولا اني اخاف ان تكون من الصدقة فاكلتها ونبه على ان اليسير الذي
لا يرجع الى اهله يوكل وفي مسند ابي داود عن جابر رضي الله عنه رخص
رسول الله عليه السلام في العصا والسوط والحبل والاشياء هذا يلتقط الرجل
ينتفع به وقد جاء بعض العلماء اليسير بنحو الدينار تعلقا بحديث علي رضي الله
عنه في التقاط الدينار وكون النبي عليه السلام لم يذكر له تعريفا وراه ابو
داود وهذا يضاف في سنته ويمكن ان يكون اختصرها الراوي هكذا اشار المازري
وقال القاضي حديث ابي يدل على عدم التعريف بين اليسير وغيره لاحتجاجه
بالسوط مع عموم الحديث واما حديث علي رضي الله عنه فتعريفه على وجه
من يعرف **قلت** اراد بحديث ابي قوله وجدت صرة مائة دينار فقال النبي
عليه السلام عرفها حولا فعرفتها فلم اجد من يعرفها ثم اتيته فقال عرفها
حولا فعرفتها فلم اجد ثم اتيته ثلاثا فقال احفظ وعاءها وعددها وكاءها فان
جاء صاحبها والا فاستمتع فقال الراوي فلقيت بعدي اي بن كعب فقال لا ادري
ثلاثة احوال او حولا واحدا وقال بعض العلماء ان السوط والعصي والحبل ونحوه
ليس فيه تعريف وانه مما يعفى عنه طلبه وتطيب النفس بتركه كالتمرة
وقليل الطعام وقال اصحاب الشافعي اليسير التافه الذي لا يتمول كالحبة
من الحنطة والزبيبة يشبهها لا يعرف وان كان قليلا متمولا لا يجب تعريفه
واختلفوا في القليل فقيل ما دون نصاب السرقة وقيل الدينار فما فوقه
وقيل ورزن الدرهم واختلفوا ايضا في تعريفه فقيل سنة كالكثير وقيل
مدة تطيب في مثلها نفس الغالب لها واذا عللنا على طلبه اعراضه عنها سقط
الطلب فعلى هذا اختلف بكثير المال وقلته فدانق الفضة بعرف في الحال
ودانق الذهب يوما او يومين **الخامس** الاستمتاع بها ان كان فقيرا
ولا يتصدق بها على غني او غيره ثم يرد عليه اذا جاء صاحبها لما في الصحيحين
من حديث ابي بن كعب فيما رواه مسلم واحمد عن يزيد ان جارا لجد يزيد
وعليها ما وكاها فاعطاها اياه والا فاستمتع بها وظاهر ما في هذا الحديث
اعني حديث الباب ثم استمتع بها قال الخطابي في فقط ثم استمتع بيانا
انها له بعد التعريف يفعل بها ما شاء شرط ان يردها اذا جاء صاحبها
ان كانت باقية او قيمتها ان كانت تالفة فان اضاعت اللقطة نظر فان كان
في مدة السنة لم يكن عليه شيء لانه بذله بامانة وان ضاعت بعد السنة
فعليه الغرامة لانها صارت دينا عليه واغرب الكرابيسي من الشافعية
فقال لا يلزمه رد عينها بعد التعريف ولا رد بدلها وهو قول داود وقول

مالك

مطلب
الرد على من يدعي علم
الكيمياء

مالك في الشاة وقال لسعيد بن المسيب والثوري يتصدق بها ولا يأكل منها
وروي ذلك عن علي وابن عباس وما فعل يستحب له ان يتصدق بها مع الضمان
وقال الاوزاعي اموال الكثير يجعل في بيت المال بعد السنة وحجة الحنفية فيما
ذهبوا اليه قوله عليه السلام فليتصدق به وبمحل الصدقة الفقراء واجابوا عن
حديث ابي رضي الله عنه وامثاله بانه حكاية حال يجوز انه عليه السلام
عرف فقر ملتقطه وكان عليه وقتئذ مال او يكون اذ ذاك منه عليه السلام
بالانتفاع به وذلك جائز عندنا من الامام على سبيل القرض ويحتمل انه عليه
السلام عرف انه كان في مال كافر حربي **السادس** استدل اصحابنا بقوله
عليه السلام في لك ولاخيك والملك لا يورث وبنحو قوله لقد يبت امرا ما كنا
لنا لفقه على كل حال ولانها امانة لا ينتفع صاحبها ببقائها واجيب بان حنيفة والشافعي
رحمهما الله بنيا اللام للاختصاص اي انكم تحفون بها ويجوز لكم اكلها واخذ بعضها ليس فيه
تعرض للورث ولا لعدمه بل لدليل اخر وهو قوله فان جاء باغ يوما فادها اليه **السابع**
نبه بدليل على حول الحكم والنبي في حال الغضب انه لا يذكر الا حقا بخلاف النبي عليه
السلام لانه يوحى عليه في الغضب ما كان عليه في غيره فلذلك قد حكم عليه السلام للزبير رضي الله
عنه في تشاجر الحرة في حال غضبه **الثامن** نبه جواز قول الانسان رب المال وربها امتناع
وهم بما ذكره اصحابنا في ماله روح **التاسع** في قوله اعرف عفاصها ووكاءها دليل بين على
ابطال كل من ادعى علم الغيب في الاشياء كلها من الكهنة والمنجمين وغيرهم لانه عليه
السلام لو علم انه يوصل الى علم ذلك من هذه الوجوه لم يكتف في قوله في معرفة علامتها
وجه **العاشر** ان صاحب اللقطة اذا جاء وبها حق بها من ملتقطها اذا ثبت انه صاحبها
فان وجد هذا الكلام الملتقط بعد الحول واراد ان يفعل ما له ذكر عن عمر وعلي وابن
مسعود وابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم وهو قول طاوس وعكرمة واسحاق
حنيفة واصحابه وسفيان الثوري والحسن بن حي رحمهم الله **الحادي عشر**
احتجت الشافعية بقوله استمتع بها وعاجاني بعض طرق الحديث فان جاء من يعرفها
والا فاخلط بها مالك وفي بعضها عرفها سنة ثم اعرف وكاءها وعفاصها ثم استنفق بها فان
جاء ربها فادها اليه وبما جاء في مسلم فان جاء صاحبها فعرف عفاصها وعددها ووكاءها
فاعطها اياه والا فهي لك وفي بعض طرقه ثم عرفها سنة فان لم تعرف فاستنفقها ولتكن وديعة
عندك فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه على ابن من عرف فيها سنة وهم يظهر
صاحبها كان لمالكها سواء كان غنيا او فقيرا ثم اختلفوا اهل يدخل في ملكه باختياره
او يفيد اختياره ونحن نقول بالاول والاكثرون يدخل بغير الاختيار وقد مر الكلام فيه عن قريب
مستوفى **ص** حدثنا محمد بن الدلاثا اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي
موسى رضي الله عنه قال سئل النبي عليه السلام عما اشياكرها فلما اكثر عليه
غضب ثم قال للناس سلوني فجاء رجل فقال من ابي قال ابوك حذافة فقام اخر
وقال من ابي يا رسول الله قال ابوك سالم مولى شيبة فلما راى عمر رضي الله
عنه ما في وجهه قال يا رسول الله انا نتوب الى الله عز وجل **ش** مطابقته الحديث
للترجمة في قوله فلما اكثر عليه غضب **بيان رجاله** وهم خمسة قد ذكروا
اعيانهم بهذه السلسلة في باب فضل من علم وعلم وكذا هم كوفيون وابو اسامة
هو ابن عبد الله بن ابي بردة بضم الباء الموحدة وبريد بضم الباء الموحدة ابن عبد الله بن ابي بردة بضم الباء الموحدة
عامر بن ابي موسى وابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري **بيان**
نفد موضعه ومن اخرجه ممتزه اخرجه البخاري هنا عن ابي كريب محمد
ابن العلاء وفي كتاب الاعتصام في باب ما يكره من كثرة السؤال عن يوسف

الألوكة
www.alukah.net

ابن موسى وفي الفضائل عن ابي كريب وعبد الله بن ابراد كلاهما عن ابي اسامة
عنه به **باب الذئاب والاعراب والضباب** قوله عن اشياء هو غير منصرف قال
الخليل انما ذكر صرفه لان اصله فعلاء كاشعر اجمع على فيعل فيرد الواحد وتقول الاهمرة
الاولى الهاء الثانية تقول اشياوان زيدا فعلوا وقال الاخفش والفراء هو افعال
وقال الكسائي هو افعال كانه اراح واما الكثرة امتنعا لهما لانهما اشبهتا
فعلاء وقال في الاعراب الشيء تصغيره شيئ وشيي بكسر الشين ولا يدخل ينصرف
والجمع اشياء غير مصروفة والدليل على قول الخليل انها لا تنصرف انها تصغر على
اشيئاء كما انها تجمع على اشاوى واصلها اشاياء قلبت الهمزة وحكى الاصمعي
انه سمع رجلا من فصحا العرب يقول لخلف الاحمر ان عندك لاشاوي مثال
الصحارى ويجمع ايضا على اشايا وارشاوات ويدخل على قول الكسائي ان لا تنصرف
انباء واسماء وقول الاخفش انه لا تجمع على اشاوى قوله ذكر هنا جملة في نحو الجر لانها
صفة لشاء والحاء لا بد ربما كان سببا لتوهم شبهي على المسلمين تلقوهم به المشقة
او ربما كانه في الجواب ما يكره السائل ورسوله اورثما اعفوه عليه السلام والعفو
المشقة اذ ربما كان في الجواب والاذى فيكون ذلك سببا لهلاكهم وهذا في الاشياء التي
لا ضرورة ولا حاجة اليها الا بتعلق بها تكليف ونحوه وفي غير ذلك لا يتصور الكراهة
لان السؤال حينئذ اما واجب او مندوب لقوله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا
تعلمون قوله فلما اكثر عليه على صيغة المجهول اي فلما اكثر السؤال على النبي صلى
الله عليه وسلم غضب هو جواب لما وسبب غضبه تعنتهم في السؤال وتكلفهم
فيما لا حاجة لهم فيه ولهذا قال عليه السلام ان اعظم المسلمين جرما من سأل
عن شيء لم يحرم من اجل مسألته اخرجه البخاري من حديث سعد قوله سلوني
جملة من الفعل والفاعل والمفعول قال بعض العلماء هذا القول منه عليه السلام
محمول على انه ارجي اليه بما لا يعلم كما يسأل عنه من المغيبات الا باعلام الله
تعالى وقال القاضي عياض ظاهر الحديث ان قوله عليه السلام سلوني انما كان عقيبا
قوله عما شئتم وفي بعض نسخ عن شئتم بحذف الالف قوله انه يجيب حذف الفا
ما الاستفهامية اذا جرت والتقم الفتحة دليلا عليها نحو فيم انت من ذكراها
المحذوف العوض بين الاستفهام والخبر فلهذا حذفت في نحو فيم انت من ذكراها
فناظرة ثم يرجع الموسلون ثم تترلون مالا تفعلون وثبت في المسلم فيما افتتم
فيه عذاب عظيم موصوف بما انزل اليكم ما منعكم ان تسجدوا لما خلقت بيدي
وكما لا تحذف الالف في الخبر لا تثبت في الا ستفهام راما قراءة عكرمة وعيسى عما
يتساءلون فنادرة واما قول حسان رضي الله عنه

علي ما قام يشتمني لئيمهم ... كخنزير نغرغ في رماد

نصر ورة وبروى في رمان وهو كما لو مادوزنا ومعنى قوله قال رجل هو عبد الله
الله حذفت وقد تقدم تقرير هذه في باب ما يذكر من المناولة قوله منه اي في جملة
من المبتدا والخبر مفعول المقول لكن ذكر قوله ابوك حذفت نظيرها في المهملة وبالذال
المعجمة المخففة قال قد سلم سالمت وذكر قلت لانه كان ينسب الى غير
ابيه اما لاجل احد انتسبه عليه السلام الى ابيه فان قلت من ابو عذرة رسول
الله عليه السلام انما ابنه قلت اما بالوحي وهو الظاهر او بحكم القرائن
او بالقياس او بالاستحسان قوله فقام اليه اي الى النبي عليه السلام
احترازا عن رجل اخر قوله ابوك سالم منتدا وخبر مفعول المقول قوله ما فيوجههما
اي من اثر الغضب وما موصولة والجملة في محل النصب على انها مفعول راي وهو
من الرؤية بمعنى الابصار ولهذا اقتضى على مفعول واحد قال يا رسول الله

حواب

جواب لما قوله انا نتوب الى الله جملة وقعت مفعول القول اي نتوب من
الاسولة المكروهة كما دل عليه رضاه رسول الله عليه السلام انما قال ذلك عمر
رضي الله عنه لانه لما راى حرصهم وقد علم انما علمه الله خشي ان يكون ذلك
كالتعنت لدوا لتشكي في امره فقال انا نتوب الى الله ورسوله وفي الحديث تهيم عمر وتفضل
علمه فان العالم لا يسأل الا فيما يحتاج اليه وفيه كراهة السؤال للتعنت
وفيه معجزة النبي صلى الله عليه وسلم

باب بئر بضاعة

اي هذا اسحاب في بيان من بئر بضاعة بالتخفيف والثقيل بئر البعير بروكا اي استناخ
وبئر شيء ثبت واقام فقد بئر بئرا وبروكا احتبى هذا واحتفز كبيه بيديه
على ركبتيه اي جلس على الشيء ثم يشرع في نزع شعار به بعضها بعضا او استناد عالي الانسان
على طريقة المجاز المرسل بعلاقة المقيد وهي ان تكون الكلمة موضوعة لحقيقة من
الحقائق مع قيد ثم تستعمل في تلك الحقيقة لا مع ذلك القيد بمعونة القرينة
مثل ان تستعمل المشفة وهو لشفة البعير كما يطلق الشفة على شفة زيد فيقول زيد غليظ
المشفر وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الاول غضب
العالم على السائل لعدم حربه على موجب الادب وفي هذا الباب يذكر ادب
المتعلم عند العالم فتناسب منه هذه الجملة ثم ص حدثنا ابو اليمان
قال شعيب عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم خرج فقام عبد الله بن حذافة فقال من ابي فقال ابوك حذافة
ثم اكثر النبي عليه السلام ان يقول سلوني فبرك عمر رضي الله عنه على ركبتيه فقال
رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا فسكت ش مطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة ورجاله اربعة قد ذكروا غير مرة وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب
ابنا ابي حمزة والزهري هو محمد بن مسلم واخرجه البخاري في العلم وفي الصلاة
وفي الاعتصام عن ابي اليمان عنه به واخرجه مسلم في فضائل النبي عليه السلام
عن عبد بن حميد عن عبد الرحمن الدارمي عن ابي اليمان به قوله فقال رضينا بالله ربا
رضينا بما عندنا من كتاب الله وسنة نبينا واكتفينا به عن السؤال الملح كفاية
وهذا مما يقال اذا كان ادعاء وكراما لرسول الله عليه السلام ورشحة على المسلمين
ليلا يؤذوا النبي عليه السلام فيدخلوا تحت قوله ان الذين يؤذون الله ورسوله
لعنهم الله في الدنيا والاخرة واعد لهم عذابا مهينا وعن ابن عباس رضي الله عنهما
كانت قوم سيالون رسول الله عليه السلام استهزاء فيقول الرجل من ابي ويقول
الرجل نضل ناقته اين ناقتي فانزل الله تعالى فيهم هذه الاية فان قلت
بما اذا نصب ربا ودينا ونبيا قلت على التمييز وهو ان كان الاصل ان يكون في المعنى
فاعلا يجوز ان يكون مفعولا ايضا كقولك تفقأ زيد شحما وتصببت عرقا الارض عيونا ويجوز ان
يكون نصبه على المفعول به لانه رضي اذا عدي بنا ايا ينتهي الى مفعول اخر والمراد
من الدين ههنا التوحيد وبه فسر الزمخشري في قوله ومن يتبع غير الاسلام
دينا اي غير التوحيد واما في حديث عمر رضي الله عنه قال بينما نحن عند رسول
الله عليه السلام ذات يوم اذ طلع علينا رجل الحديث فقد اطلق ورسول الله عليه
السلام الدين على الاسلام والايمان والاحسان بقوله انه جبريل اتاكم يعلمكم
دينكم وانما عليهم هذه الثلاثة والحاصل ان الدين تارة يطلق على الثلاثة التي
سأل عنها جبريل عليه السلام وتارة يطلق على الاسلام كما في قوله تعالى اليوم
اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا وبهذا يجمع

مكتبة الألوكة
www.alukah.net

قول من يقول بين الآية والحديث معارضة حيث اطلق الريب في الحديث على
ثلاثة اشياء والآية على شيء واحد واختلاف الاطلاق اما بالاشتراك او
بالحقيقة او بالمجاز او بالتواطي ففي الحديث اطلق على مجموع الثلاثة
وهو احد مدلولي الآية اطلق على الاسلام وحده وهو سماه الآخر
واحد فلا يرد السؤال **قوله** فسكت اي رسول الله عليه السلام **قلت** الاسلام والايمان
النسخ وحد قبل لفظة ثلاثا اي قالها ثلاث مرات وفي بعض الروايات فسكت
عضبه موضع سكت وكان ذكر مرتين او ثلاثا وما قاله عمر رضي الله عنه فلم يزل موقنا
في دايه بتطف الحق على لسانه رضي الله عنه

ص باب ما جاء في الحديث ثلاثا ليفهم عنه ش

اي هذا باب في بيان ما جاء في كلامه في امور الدين كلمات مرات لاجل ان يفهم عنه
وفي بعض النسخ ليفهم ليكون لها بدون لفظة عنه اي ليفهم غيره قال الخطابي
اعادة الكلام ثلاثا اما ان يكون منه الى مخاطب من يقصر فهمه عن وعيه فيكرر عليهم
واما ان يكون القول فيه بعض الاشكال فيتظاهر بالبيان وقال ابو الزناد واراد
البلاغ في التعليم والموعظة وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور
في الباب الاول ما يرجع الى شأن السايل المتعلم وهذا الباب ايضا في شأن المتعلم
لان اعادة النبي عليه السلام ثلاث مرات انما كانت لاجل المتعلمين والسائلين
ليفهموا كلامه حق الفهم ولا يفوت عنهم شيء من كلامه اكرر ص فقال الا
وقول الزور وما زال يكررها ش هذه قطعة من حديث ذكرها على سبيل التعليق
وذكره في كتاب الشهادات موصولا بتمامه وهو انه عليه السلام قال الا انبئكم
باكبر الكبائر ثلاثا قالوا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين
وجلس وكان متكيا فقال الا وقول الزور وما زال يكررها حتى قلنا ليته يسكت
قوله الا ليفهم عروف التنبيه وذكر ليدل على تحقيق ما يعده وتاكيده **قوله**
وقول الزور في الحديث مرفوع عطفا على قوله الاشراك بالله منها ايضا مرفوع
لانه حكاية عنه والزور يعم الزور الكذب والميل عن الحق والمراد منه الشهادة
فلذلك انث الضمير في قوله يكررها او انثه باعتبار الجملة او باعتبار الثلاثة
ومعنى قوله ما زال يكررها اي مادام في مجلسه لا مدة عمره ص وقال ابن عمر رضي
الله عنهما قال النبي صلى الله عليه وسلم هل بلغت ثلاثا ش هذا ايضا
تعليق وصله في خطبة الوداع عن محمد بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع الا اي يشهر فعلموني اعظم حرمة قالوا الاشهر
هذا قال الا اي بلد تعلمونه اعظم حرمة قالوا الا بلدنا هذا قال الا اي يوم تعلمونه
اعظم حرمة قالوا الا يومنا هذا قال فان الله قد حرم دماءكم واموالكم واعراضكم
الا بحقها كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا الا هل بلغت ثلاثا قال وكان
يحدثونه انه قال ويلكم او ويحكم لا ترجعن بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض
قوله ثلاثا يتعلق بقوله قال لا بقوله بلغت والمعنى قال هل بلغت ثلاث
مرات **ص حدثنا** عبدة انا عبد الصمد ثنا عبد الله بن المثنى ثنا ثمامة
انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا تكلم بكلمة اعادها ثلاثا حتى يفهم عنه
واذا اتى على قوم فسلم عليهم سلم عليهم ثلاثا **ش** مطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة **باب رحاله** وهم خمسة **الاول** عبدة بفتح العين المهملة وسكون
الباء الموحدة ابن عبد الله الصفار الخزاعي البصري ابو سهل اصله
كوفي يروي عنه الجماعة الا مسلما قال ابو حاتم صدوق وقال النسائي ثقة توفي
سنة ثمان وخمسين ومايتين وفي الكتب الستة عبدة ثلاثة آخر عبده بن
سليمان المروزي روى له ابو داود وعبده بن عبد الرحمن المروزي روى
له النسائي وعبده بن ابي لبابة روى له خلا **الثاني** عبد الصمد بن عبد الوارث
ابن سعيد بن ذكوان التميمي العنبري البصري ابو سهل الحافظ الحجة مات سنة
سبع ومايتين وفي الكتب الستة عبد الصمد ثلاثة هذا احدهم والثاني عبد الصمد بن حبيب
العوذي اخرج له ابو داود وحده لين والثالث عبد الصمد بن سليمان الليثي الحافظ
روى عنه الترمذي **الثالث** عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك
الانصاري والد يحيى القاضي بالبصرة روى عن عمومته والحسن وعنه ابنه وغيره
قال ابو حاتم وغيره صالح وقال ابو داود لا اخرج حديثه روى له البخاري والترمذي
وابن ماجه **الرابع** ثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم ابن عبد الله
ابن انس بن مالك الانصاري البصري نا ضبها روى عن جده انس والبراء وعنه
عبد الله بن المثنى وحميد وعدة وثقه احمد والنسائي وقال ابن عدي ارجو انه
لا بأس به وقال ابن معين ابو تصفيحه وقيل انه لم يجد في القضاء وذكر حديث
الصدقات لانه معين فقال لا يصح يرويه ثمامة عن انس وهو في صحيح البخاري
كما سياتي والمفرد حديث كان قيس بمنزلة صاحب الشرطة من الامير
وهو في البخاري ايضا كما سياتي ان شاء الله تعالى وروى حماد عنه عن انس
انه عليه السلام صلى على صبي فقال لو نجى احد من ضمة القبر نجى هذا
الصبي وهذا منكر روى له الجماعة وليس في الكتب الستة ثمامة بن
عبد الله غير هذا فهم رفيعهم ثمامة ستة عشر **باب لطايف اسناده**
منها انه فيه التحديث والاخبار والعنعنة **ومنها** ان فيه من هو منفرد في البخاري
ليس غيره **ومنها** ان رواته كلهم بصريون **بيان تفرد موصوله ومن اخرجه**
غيره اخرجه البخاري ايضا في الاستيذان عن اسحاق بن منصور
عن عبد الصمد واخرجه الترمذي فيه ايضا عن اسحاق بن منصور
ايضا وفي المناقب عن محمد بن يحيى عن سلم بن شبيب عن عبد الله بن المثنى
ببعضه وكان يعيد الكلمة ثلاثا ليعقل عنه وقال حسن صحيح غريب انما
نعرفه من حديث عبد الله بن المثنى **باب الاعراب والمعاني** **قوله**
كان قال الاصوليون مثل هذا التركيب يشعر بالاستمرار **قلت**
لان كان تدل على الثبوت فالدوام بطلان صار فانه يدل على الانتقال فلهذا
يجوز ان يقال كان الله ولا يجوز صار الله وما سلم كان مستمر فيه والجملة التي
بعد خبره قوله لكلمة اي بكلام **هذا مما** باب اطلاق اسم البعض على
الكل كما في قوله انا اصدق كلمة قالها شاعر **ص** قول لبيد الكل شيء ما خلا
الله لاطل **قوله** اعادها هو خبر قوله اذا **قوله** ثلاثا اي ثلاث مرات **قوله**
حتى يفهم منه حتى يعقل منه كما في رواية الترمذي وهو على صيغة
المجهول وحتى هنا مدلولة للتعليلية وقد ذكرنا عن قريب وجه الاعادة
والتكرار **قوله** سلم ليس جواب اذا وانما هو عطف على قوله اتى على قوم
الشرط والجواب هو قوله سلم ورجح الثلاث في التسليم بشيئين
يكون عند الاستيذان وقد روى عن سعد ان النبي عليه السلام جاءه

الألوكة
www.alukah.net

وهو في بيته فسلم فلم يجبه ثم سلم ثانيا ثم سلم ثالثا وانصرف فخرج فتبعه
وقال يا رسول الله ناديتني فسلمت فلم تجبني وكنت عندي مرة على حالة ما
تظن أني تسليمك الا ليشتد ان لا يثني اذا حصل الاذن بالاولى ولا يشتغل واذا
حصل بالثانية ثم انه ذكره بحرف اذا المختفية لتكرار الفعل كرة بعد اخرى
والوجه فيه ان يقال معناه ان عليه السلام اذا اتى على قوم يسلم عليهم
تسليمة الاستيذان واذا دخل سلم تسليمة التحية فاذا قام من المجلس سلم
تسليمة الوداع وهذه التسليمات كلها مسنونة وكان النبي عليه السلام
مواظبا عليها ويؤمر بذلك عليها في هذه السنة على الاقتضاء وقال الكرماني
حرفا اذا الاقتضى تكرار الفعل اما المختفي فيه ان الفعل اذا اقتضى شيئا فقط فانه التركيب
مفيد للاستمرار ثم ما قال هو امر ندب لم يكره في سيره ممنوع وكيف والحديث
صحيح اذا استأذن احدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع قلت نعم اذا لم يقتض
تكرار الفعل اما المختفي هو لكن من اقتضائه الثبات والدوام يصدق عليه التكرار
وقوله فاذا استأذن احدكم ثلاثا امر معناه ان يكون بالسلام وعلى رأس ثلاث فظاهر
وقيد ان الثلاث غاية لما يفهم البيان والاعذار قلت اختلفت فيما
اذا اظن انه لم يسمع هل يزيد على الثلاث فقيل لا يزيد اخذا بظاهر الحديث
وقيل بل يزيد والسنة ان يتلو ثلاثا فيقول السلام عليكم ادخل ص حدثنا
مسدد قال ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله
ابن عمرو رضي الله عنهما قال تخلف رسول الله عليه السلام في سفر
سافرناه فادركنا وقد حضرنا صلاة العصر ونحن نتوضأ فجعلنا نمسح
على ارجلنا فنادى بأعلى صوته ويل للاعقاب من النار مرتين او ثلاثا ش
مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة في قوله مرتين او ثلاثا وهذا الحديث بعينه
يزيد الاسناد قد مر في باب من رفع صوته بالعلم
غير انه اخرجه هناك عن ابي النعمان عن ابي عوانة وهنا عن مسدد
عن ابي عوانة وا سمه الوضاح وابو بشر اسمه جعفر ابن اياس
والاختلاف في المتن في موضعين احدهما قوله في سفر سافرناه وهناك
في بعض اسفاره والاخر قوله صلاة العصر ليس هذا كذلك هنا
قوله فادركنا بفتح الراي اي النبي عليه السلام او ركبنا الحال ان صلاة العصر
قد ادركتنا قوله او هنا الصلاة بوجهين احدهما يسكون القاف وبصب
الصلاة على المفعولية والاخر بتحريك القاف ورفع الصلاة على الفاعلية
وقوله صلاة العصر بالرفع والنصب يدل منه الصلاة او بيان والواو في وتحن
ايضا للحال وقد مر الكلام فيه هناك مستوفى

ص باب تعليم الرجل امته واهله ش

اي هذا باب في تعليم الرجل جاريته واهل بيته الامة اصله اموة على التحريك
لانه جمع على امم وهو افعل مثل ناقة وانيق ولا يجمع فعله بالتسكين على ذلك
وجمع عليها ايضا وبقال اموات امؤة والنسبة اليها اموي بالفتح وتضمها
امية وهو اسم قبيلة ايضا والنسبة اليها اموي ايضا بالفتح لا غير والعرب
يبنيها بجمعين ان الاول جمع قلة والثاني جمع كثرة واصل آمر امؤ واصل ما امؤ
كعقاب فابدلت الواو همزة لوقوعها طرفا بعد الفا زائدة ويجمع ايضا على
اموان مثل لحوان قال الشاعر اذا تزاوجن بنى الاموان بالقران قلت

الامة من اهل البيت فكيف عطف عليه الاهل قلت هو من عطف العام
على الخاص فان قلت ما وجه المناسبة بين البابين قلت من حيث ان
المذكور في الباب الاول هو التعليم العام والمذكور في هذا الباب هو التعليم الخا
فتتاسبا سياقا بهذه الجهة ص حدثنا محمد بن سلام قال انا المحاربي قال ثنا صالح
ابن حيان قال عامر الشعبي حدثني ابو بردة عن ابيه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثلاثة لهم اجران رجل من اهل الكتاب امن بنبيه وامن بمحمد
والعبد المملوك اذا ادى حق الله وحق مواليه ورجل كانت عنده امة يطأها
فادبها فاحسن تاديبها وعلمها فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله اجران
ثم قال عامر اعطيتك بها بغير شيء قد كان يركب فيها دونها الى المدينة ش
مطابقة الحديث للترجمة في الامة فقط بحسب الظاهر لانه ليس فيه ما يدل على
تعليم الاهل واما ذكر الاهل فيحتمل وجهين احدهما ان يكون بطريق القياس على
الامة المنصوص عليها بالنص والاعتناء بتعليم المرأ اهله من الامور الدينية
اشد من الاعتناء بالاخوان بكون ثناء الله اراد ان يضع فيه حديثا يدل عليه فما اتفق له
الا في الامة والعبد فاقتصر عليهما والاول اظهر ثلاثة مبتدأ لهم اجران خبره
الثاني المرء بضم الميم وبالهمزة والمرأة المسموعة والجمع امرؤ وامرأة
وهو عبد الرحمن بن محمد بن زياد الكوفي قال يحيى بن معين ثقة وقال ابو حاتم صدوق
اذا حدث عن الثقات ويروي عن المجهولين احاديث منكرة ليست حديثه
بروايته عنهم مات سنة خمس وتسعين ومائة روى له الجماعة الثالث صالح بن
حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وابو اسم جد ابيه نسب اليه وابو
صالح بن صالح بتصغير كل منهما وابو صالح هو به من اسمه وفي طبقته اخوه
كوفي ايضا يقال له صالح بن حيان الاقرع شيعي لكنه ضعيف وهذا ثقة مشهور وقد طعن
من لا خبرة له في البخاري انه اخرج لصالح بن حيان وانما صالح بن حيان الذي روى ليس
لذكر وانما اخرج لصالح بن حيان الذي يلقب ابوه بالحي وهذا الحديث معروف برواية ابنه
عن الشعبي دون رواية الاقرع شيعي عنه وقد اخرج البخاري من حديثه من
طرق منها في الجهاد من طريق بن عيينة قال حدثنا صالح بن حي قال سمعت
الشعبي يحدث عن ابي بردة عن ابي موسى الحديث ثور همدان وصوابه ثور بن يزيد
ابن معاوية بن ثور وهمدان بن يكيل بن جشم بن حوالان بن همدان وابو
والد الحسن وعلي قال الكلبي مات هو وابنه علي ثلاثة وخمسين ومائة وابنه
الحسن سنة سبع وسبعين ومائة الرابع عامر بن شراحيل الشعبي وقد تقدم
الخامس ابو بردة عامر الاشعري الكوفي قاضيها الثامن ابو موسى
عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه بيان لطائف اسناده منها ان
فيه التحديث والاخبار والعنعنة ومنها ان رواته كلهم كوفيون ما خلا بن سلام
ومنها ان فيه رواية التابعي عن التابعي قوله حدثنا المحاربي بن سلام كذا هو في
رواية ابي ذر وفي غيره حدثنا محمد هو ابن سلام وفي رواية الاصيلي ثنا
محمد فنسب واسمه المذكور في الاطراف نقال رواه البخاري عن محمد قيل لعله
ابن سلام قوله انا المحاربي هو في رواية كريمة حدثنا المحاربي وليس له عند البخاري
سوى هذا الحديث وحديث اخر في العيدين قوله قال عامر تقديره قال صالح
قال عامر وعادتهم حذف قال اذا تكرر خطا لا نطقا بيان من قد وصفه
ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري ايضا في العتق عن محمد بن كثير عن سفيان
الثوري وفي الجهاد عن علي بن عبد الله عن سفيان بن عيينة وفي احاديث
الانبياء عن محمد بن مقاتل عن عبد الله بن المبارك وفي النكاح عن موسى

www.alukah.net

الله اسمعيل عن عبد الواحد بن زياد ثلاثتهم عن صالح بن حيان واخرجه مسلم
في الايمان عن يحيى بن يحيى عن هشيم وعن ابي بكر بن ابي شيبة عن عبدة
ابن سليمان وعن ابن ابي عمر وعن مستقيم بن عبيدة وعن عبيد الله بن معاذ
عن ابيه عن شعبة اربعتهم عن صالح بن حيان واخرجه الترمذي في النكاح
عن ابن ابي عمر به وعن هناد بن السري عن علي بن مسهر عن الفضل
بن يزيد عنه وقال الحسن واخرجه النسائي فيه عن يعقوب بن ابراهيم عن
يحيى بن ابي زايدة عن صالح به وعن هناد بن السري عن ابي زيد عن ثابت
القاسم عن صخر في عن عامر به واخرجه ابن ماجة عن ابي سعيد الاشج عن
عبيدة بن سليمان به **سان** الاعراب **قوله** ثلاثة مبتدا **قوله** ثلاثة
ثلاثة رجال او رجلان ثلاثة **قوله** لهم اجران مبتدا وخبر والجملة خبر المبتدا الاول
قوله رجل قال الكرماني بدل من ثلاثة او الجملة صفة ثلاثة او رجل مبتدا
خبره ثم قال **قلت** فان قلت اذا كان بدلا او صفة فهو بدل البعض او بدل الكل **قلت**
بالنظر الى كل رجل بدل البعض وبالنظر الى المجموع بدل كل **قلت** الاولى ان يقال رجل
خبر مبتدا محذوف تقديره احدهم او الاولى رجل من اهل الكتاب وفي لهم اهل الكتاب
في محل الرفع لانه صفة لرجل **قوله** امن حال بتقدير قد من الثاني عطف عليه
قوله والعبد عطف على قوله رجل **قوله** حق الله كلام اضافي مفعول ادى وحق مواليه
عطف عليه **قوله** ورجل عطف على رجل الاول **قوله** كانت عنده امة جملة في محل الرفع
لانها صفة للرجل لارتفاع امة بكونها اسم كانت **قوله** بطأها جملة من
الفعل والفاعل والمفعول في محل الرفع لانها صفة امة **قوله** فادبها عطف على قوله
بطأها **قوله** فاحسن تاديبها عطف على قوله فادبها وكذلك قوله وعلمها فاحسن
تعليمها ثم اعتقها فتزوجها بعضهم عطف على بعض واما عطف الجميع بالفاء فلا
ثم اعتقها فانه عطف بثم لوقوع الاعتاق بعد التاديب والتعليم بمهلة فاما فلا
بل لابد منها في نفس الوطي بل تسلم ايضا لوجوبها على السيد بعد التملك
بخلاف الاعتاق اولان الاعتاق نقل من صنف من اصناف الاملاك الى صنف
صنف اخر منها ولا يخفى ما بين الصنفين المنتقل منه والمنتقل اليه من
البعد بل من التضاد في الاحكام والصفات في الاحوال فناسب لفظ الفاء على
التراخي بخلاف التاديب واخواته **قوله** فله اجران قال الكرماني الظاهر ان
الضمير يرجع الى الرجل الثالث ويحتمل ان يرجع الى كل من الثلاثة **قلت**
بل يرجع الى الرجل الاخير وانما لم يقتصر على قوله لهم اجران مع كونه داخلا
في الثلاثة تفخيم لامر العطف لان الجهة كانت فيه متعددة وهي التاديب والتعليم
والعتق والتزوج وكانت مظنة ان يستحق الاجر الكثير من ذلك فاعاد قوله
فله اجران اشارة الى ان المعتبر من الجهات امران فان قلت لم يعتبر
الا اثنتان لم يعتبر الكل **قلت** لان التاديب والتعليم يوجبان الاجر
في الاجنبي والاولاد وجميع الناس فلم يكن مختصا بالاماء فلم يصف الاعتبار الا الى
الجهتين ووجهها العتق والتزوج **قال قلت** اذا كان المعتبر امرين فما
فايدة ذكر الامرين الاخرين **قلت** لان التاديب والتعليم اكمل للاجر اذا تزوج
المراة المؤدبة المعلمة اكثر بركة واقرب الى ان تحسن زوجها على دينه وقال الكرماني
قال قلت ينبغي ان يكون احد الاخيرين اجود لزيادة احد التاديب والتعليم
والاعتاق والتزوج قل تسعة **قلت** المناسبة بين هذه الصورة واخواتها
الجمع بين الامرين الذين هما كالمتنافيين فلهذا لم يعين فيها الا الاجر الذي
من جهة الاحوال التي للرقبة والذي من جهة الاحوال التي للحرية ولهذا امر

بينهما

بينهما بلفظ ثم ودون غيرهما **قلت** هذا كلام حسن ولكن في قوله ههنا المتامل
بين نظر لا يخفى **بيان المعاني قوله** من اهل الكتاب اختلفوا فيه فقال
بعضهم هم الذين بقوا على ما بعث به نبيهم من غير تبديل ولا تحريف ممن
بقي على ذلك حتى بعث نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فامن به فله الاجر مرتين
ومن بدل منهم او حرف لم يبق له اجر في دينه فليس له اجر الا ايمانه بمحمد عليه
السلام وقال بعضهم يستحق اجرا واحدا على جميعهم اذ لا يبعد ان يكون طريان الايمان
له سببا لاعطاء الاجرين مرة على اعمالهم الصالحة الذي فعلوه في ذلك الدين
وان كانوا مبدلين محرفين فانه ترجح ان ميزان الكفار حسناتهم مقبولة بعد الاسلام
وبرة على الايمان بمحمد عليه السلام وقال بعضهم المراد به هنا اهل الانجيل خاصة
ان قلنا ان النصرانية ناسخة لليهودية **قلت** لا نحتاج الى استثناء النسخ
لان عيسى عليه السلام كان قد ارسل الى بني اسرائيل بلا خلاف ممن اجابه
منهم ينسب اليه ومن كذبه منهم واستمر على يهوديته لم يكن مومنا فلا يتناوله
قوله الذي يؤتون اجرهم مرتين الا ان يشترط في المومن به ان يكون مومنا بنبيه والتحقيق فيه ان الالف واللام في الكتاب
للعهد اما عند القوم او الانجيل واما عند الانجيل قال الله عز وجل الذين اتيناهم
الكتاب من قبله هم به يومنون الى قوله اولئك يوتون اجرهم مرتين الاية موافقة
لهذا الحديث وهي ما نزلت في طايفة امنوا منهم كعبد الله بن سلام وغيره وفي
الطبراني وفي الطبراني من حديث رفاعة القرظي قال نزلت هذه الاية في وفي
صحبي رواه الطبري باسناد صحيح عن علي بن رفاعة القرظي قال خرج عشرة من اهل
الكتاب منهم ابي بن رفاعة الى النبي عليه السلام فامنوا به فاوذوا فانزلت الذين
اتيناهم الكتاب من قبله هم به يومنون الاية فهؤلاء من بني اسرائيل ثم من يومنوا
بعيسى عليه السلام ولم يستمروا على اليهودية الى ان امنوا بمحمد عليه السلام وغيره وفي
الطبراني ايضا من حديث رفاعة القرظي قال نزلت هذه الاية في وفي صحبي
ايضا بإسناد صحيح عن علي بن رفاعة القرظي قال خرج عشرة من اهل
الكتاب منهم ابي بن رفاعة الى النبي عليه السلام فامنوا به فاوذوا فانزلت الذين
اتيناهم الكتاب من قبله هم به يومنون الاية فهؤلاء من بني اسرائيل ثم من يومنوا
بعيسى عليه السلام ولم يستمروا على اليهودية الى ان امنوا بمحمد عليه السلام
وقد ثبت انهم يوتون اجرهم مرتين ويمكن ان يقال في حق هولاء الذين كانوا بالمدينة
انهم لم تبلغهم دعوة عيسى عليه السلام لانهم كانوا ينتشرون في اكثر البلاد واستمروا على
يهوديتهم مومنين بنبيهم موسى عليه السلام الى ان جاء الاسلام فامنوا
بمحمد عليه السلام وفي شرح ابن التين ان هذه الاية نزلت في كعب الاحبار
وعبد الله بن سلام **قلت** قوله عبد الله بن سلام صواب وقوله كعب
الاحبار خطا لانه كعبا يبعث له يحمية وكم يسلم الا في زمن عمر بن الخطاب رضي
الله عنه وقال القرطبي الكتابي الذي يضاعف اجره هو الذي كان على الحق حتى
نقله عنه او بعد ايمانه ان امن بنبينا عليه السلام فنبوجر على اتباع الحق الاول
والثاني ونحيه نظير لان النبي عليه السلام كتب الى هرقل اسلم يوتك الله اجرك
مرتين وهرقل كان ممن دخل في الضراية بعد التبديل فقال ابو عبيد الملك النوفلي
وغيره ان الحديث لا يتناول اليهود البتة ونحيه نظيرا ايضا كما ذكرناه وقال الداودي
انه يحتمل ان يتناول جميع الامم فيما فعلوه من خير كما في حديث حكيم بن حزام
اسلمت على ما اسلفت من خير ونحيه نظير لان الحديث مقيد باهل الكتاب فلا يتناول
غيرهم وايضا فلا يمتنع تسميته استعارة بعلاقة الاجراي ان بسببه الاجر الا يمان
بالنبيين والكفار بسببه واحد كذا قرر قال الكرماني **قلت** اهذا تخصيص
بمن استمر منهم في عهد السنة ام شامل لمن امن منهم في زمانه ايضا **قلت**
تخصيص بهم لان عيسى عليه السلام ليس نبيهم بعد البعثة بل نبيهم محمد
صلى الله عليه وسلم بعد فلا يقال بعضهم هذا الايمن ممن لم تبلغهم الدعوة وما قاله
شيخنا اظهر لما ارد به ما قاله من قوله ان هذه الثلاثة المذكورة في الحديث

مصلب
حسنات الكفار
مقبولة بعد الاسلام

الألوكة
www.alukah.net

مستمرة الى يوم القيامة قلت ليس بظاهر مما قاله هرولا مما قاله سنبحنه
اما عدم ظهوره مما قاله فلانه وان بعثة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم انقطعت
دعوة عيسى عليه السلام واندرست شريعته لدخل جميع الكفار اهل
الكتاب وغيرهم تحت دعوة النبي عليه السلام سواء بلغتهم الدعوة او لم تبلغهم
فيقال اهل الدعوة غاية ما في الباب انه من لم تبلغه الدعوة لا تطلق عليهم بالفعل
واما بالقوة فليسوا بكفار حينئذ عنها واما عدم ظهوره مما قاله فلانه يتمحل فهم موضوع دعوى
ولا دليل لان ظاهر الحديث يرده لانه قيد في حق اهل الكتاب بقوله لما من نبيه
ورفع قلنا انتحال والحال قيد فكان الشرط في كون الاجر بين للرجل الذي هو
من اهل الكتاب ان يكون قد امن بنبيه الذي كان مبعوثا الى قومه ثم امن بالنبي
عليه السلام والكتابي بعد البعثة ليس لدين غير منسوخا عليه السلام لما
قلنا من انقطاع دعوة عيسى عليه السلام بالبعثة فاذا امن استحق اجرا واحدا
في مقابلة ايمانه بالنبي المبعوث اليهم وهو نبينا صلى الله عليه وسلم واما الحكم
في الاخرين وهما العبد وصاحب الامة فهو مستمر الى يوم القيامة ثم قال
عند القائل بانه قوي يده الكرماني ودعواه يكون السياق مختلفا حيث قيل في حق
اهل الكتاب رجل بالتنكير ورفي العبد بالتعريف وحيث زيدت فيه اداة الدلالة
على معنى الاستقبال بالتعريف لكن بيان الاجرين لمومن اهل الكتاب لا يقع
في الاستقبال بخلاف العبد المملوك وهو غير مستقيم لانه مشى فيه على
ظاهر اللفظ وليس متفقا عليه بين الرواة بل هو عند المعتزلة وغيرهم مختلق
فقد عبر في تزجمة عيسى عليه السلام باذا في الثلاثة وعبر في الكتاب بقوله
ايما رجل من المواضع الثلاثة ثم رأى جريجة في التعميم واما الاختلاف بالتعريف
والتنكير فلا تأثير له ههنا لان المعرف بلام الجنس سواء مودي بالنكرة
ليس قصد الكرماني ما ذكره هذا القائل وانما قصده بيان النكتة في ذكر افراده
الثلاثة المذكورة في الحديث بخلاف الثاني الاول والثالث حيث ذكر الاول
بقوله رجل من اهل الكتاب والثالث كذلك بقوله ورجل كانت عنده امة
وذكر الثاني بقوله والعبد المملوك في التعريف بخلاف الاول والثالث في التعريف
والتنكير ايضا وذكر الثاني بكلمة اذا حيث قال اذا ادى حق الله وحق مواليه
وكان مقتضى الظاهر ان يذكر الكل على نسق واحد بان يقال وعبد مملوك
ادى حق الله ورجل مملوك ادى حق الله ثم اجاب عن ذلك بانه لا مخالفة
عند التحقيق بعد المخالفة بحسب الظاهر ولكن في نفس الامر لا مخالفة
ثم بين ذلك بقوله اذا المعرف بلام الجنس مودى النكرة وكذا لا مخالفة
في دخول اذا لان اذا للظرف وامن حال والحال في حكم الظرف اذ معنى جاز يد
راكبا جاءني في ذلك الركوب وفي حالة وتعليل هذا التعليل بقوله وهو غير مستقيم
لعقوله لانه مشى مع ظاهر اللفظ غير مستقيم لان بيان النكتة بحسب ما وقع
منه ظهور الالفاظ والاختلاف من الرواة في لفظ الحديث لا تبرر دعوى الكرماني
منه قوله ان الاجرين لمومن اهل الكتاب لا تقع في الاستقبال اما وقوع اذا
في الثلاثة وان كانت اذا للاستقبال فهو ان حصول الاجرين مشروط
بالايمان بنبيه ثم بنبينا عليه السلام وقد قلنا ان البعثة تنقطع دعوة
غير نبينا عليه السلام ولم يبق الا نبينا عليه السلام فلم يحصل الا اجر واحد
لانتفاء شرط الاجرين واما وقوع اذا ان كانت تدل على التعميم صح ما فهم
من تعميم جنس اهل الكتاب ولا يلزم من تعميم ذلك تعميم الاجرين

في حق

في حق اهل الكتاب ثم اعلم ان قوله رجل من اهل الكتاب يدخل فيه ايضا المراة
الكتابية لما علم انه حيث يذكر الرجال يذكر بهم النساء بالشعية قوله
والعبد المملوك انما وصف بالمملوك لان جميع الاناسي عباد الله تعالى فاراد
تمييزه بكونه مملوكا للناس قوله اذا ادى حق الله تعالى اي مثل الصلاة
والصوم وحق مواليه مثل خدمته والمولى مشترك بين المعتق والمعتق
وبينهم والناصر والجار والحليف وكل من ولي امر احد والمراد هنا الاخير اي
السيد او هو المتولي لامر العبد والعرينة المعينة له لفظ العبد فان
قلت لم يحمل على جميع المعاني كما هو مذهب الشافعي اذ عنده ص
يجب الحمل على جميع معانيه الغير المتضادة قلت ذاك عند عدم القرينة
اما عند القرينة فيجب حمله على ما عينته القرينة اتفاقا فان قلت
منها هو مجاز في المعنى المعين اذ لا احتياج الى القرينة هو من علامات
المجاز امر لا قلت هو حقيقة فيه وليس كل محتاج اليه مجازا لم المحتاج
الى القرينة الصارفة عن الارادة المعنى الحقيقي مجاز وحاصله ان قرينة
التجوز قرينة الدلالة وهو غير قرينة الاشتراك التي هي قرينة التعيين
والاولى هو من علامات المجاز الثانية فان قلت ثم عدل عن لفظ
المولى الى لفظ المولى قلت لما كان المراد من العبد جنس العبد
جمع حتى تكون عند التوزيع لكل عبد مولى لان مقابلة الجمع بالجمع اوما يقوم
مقامه مفيدة للتوزيع اوالاداء استحقاق الاجرين انما هو عند اداء حق
جميع مواليه لو كانوا مشتركا بين طائفة مملوكا لهم فان قلت فاجر المملوك
ضعف اجر السادات قلت لا محذور في التزام ذلك او يكون لهم اجرة
ضعفه من هذه الجهة وقد يكون للسيد جهات اخر يستحق بها اضعاف
اجر العبد او المراد ترجيح العبد المودي للمحقين على العبد المودي لاحد بهما
فان قلت فاجوا عما يلزم ضعف اجر السادات قلت لا محذور في الكلام
ذلك او يكون لهم اجرة ضعفه من هذه الجهة وقد يكون للسيد جهات اخر
يستحق بها اضعاف اجر العبد او المراد ترجيح العبد المودي للمحقين على العبد
المودي لاحدهما فان قلت فعلى هذا يلزم ان يكون الصحابي الذي
كان كتابيا اجر واحد بعد اجر اكابر الصحابة وذلك يبطل بالاجماع قلت
الاجماع خصصهم واخرجهم من ذلك الحكم ويلتزم ذلك في كل صحابي لا دليل
على زيادة اجره على من كان كتابيا قوله بطاوسها هو مهموز وكان القياس
بوطاسها مثل دجل لان الواو انما تحذف اذا وقعت بين الياء والكسرة وههنا
وقعت بين الياء والفتحة مثل سيمع قال الجوهري انما سقطت الواو من بها
لانه فعل بها ما اعتل فان لا يكون الا لازما فلما جاءت بها متعدية
بحرف جر بها نظير بهما فان قلت اذا لم يطأها كانت اذيتها اهل له
اجران قلت نعم اذا المراد من قوله يطأها يحل وطيها سواء صارت
موطوءة اولا قوله فاذ بها من التاديب ص الاذب هو حسن الاحوال والاخلاق
وقيل التخلق بالاخلاق الجميلة قوله فاحسنت تاديبها اي اذبها من
غير عنف وضرب بل بالرفق واللطف فان قلت اليس التاديب
واخلاق تحت التعليم قلت لا اذ التاديب يتعلق بالمزاولات والتعليم
بالتشريعيات اعني ان الاول عرفي والثاني تشريعي او الاول دنيوي والثاني
ديني قوله ثم اعتقها فتزوجها وفي بعض طرقه اعتقها ثم اصدقها وهو
مبين لما سكت عنه في بقية الاحاديث من ذكر الصداق وعلى المستدل

الألوكة
www.alukah.net

ان ننظر في طريق هذه الزيادة وممن هو المنفرد بها وهل هو ممن يقبل تفرده وهل هذه الزيادة مخالفة لمن هو أوثق منه أو أحفظ أو أكثر عددا أو لا **قوله** ثم قال عامر اعطه فانه لا يصانع ثم قال عامر للشعبي اعطينا كها أي اعطينا المسئلة او المخالة اياك لعيز شيء أي لغير أخذ مال منك على جهة الاجرة عليه والا فلا شيء أعظم من الاجر الاخروي الذي هو ثواب التبليغ فان قلت الخطاب في اعطينا كها لمن ركلت الخطاب لرجل من اهل خراسان سأل الشعبي عمن يعتق امته ثم يتزوجها على ما جاء في السائل قال الشعبي فحدثني ابو بردة عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ادب الرجل امته فاحسن تاديبها وعلمها فاحسن تعليمها ثم اعتقها وتزوجها كان له اجران واذا امن بعيسى ثم امن بي فله اجران والعبد اذا ادى حق ربه واطاع مواليه فله اجران **قوله** فكان يركب على صيغة المجهول وفي بعض النسخ فقد كان يركب اي يركب دوبها اي فيما دون هذه المسئلة التي الدينة اي مدينة النبي عليه السلام واللام فيها للعهد وقد كان ذلك في زمن النبي عليه السلام والخلفاء الراشدين ثم تفرقت الصحابة رضي الله عنهم في البلاد بعد فتح الامصار فاكتفى اهل بلد بعلم اليه الامر مطلب التوسع في العلم ورحل وبهذا قال الشعبي وهو من كبار التابعين يقول لو قد كان يركب فان قلت هل كان سؤال الخراساني من الشعبي عمن يعتق امته ثم يتزوجها بعد تعلم هذه المسئلة ام معنى اخر **قلت** بل لمعنى اخر وهو ما جاء في رواية مسلم ان رجلا من اهل خراسان سأل الشعبي فقال يا عامر انه قد افتانا من اهل خراسان بفتوى فرأى الرجل اذا اعتق امته ثم تزوجها فهو كالراكب بدنته وفي طريق كالراكب هديه كانهم توهموا ان العتق والتزوج الرجوع بالنكاح فيما خرج عنه بالعتق فاجابه الشعبي بما يدل على انه محسن اليها احسانا بعد احسان وانه ليس من الرجوع في شيء فذكر لهم الحديث **بيان استنباط الاحكام الاول** فيه بيان ان هو لاء الثلاثة منه الناس لهم اجران قال الكرماني ما العلة في التخصيص بهؤلاء الثلاثة والمجاز ان غيره كذلك ايضا مثل من صلى صلاة قال للصلاة اجران وللصوم اجران اخر وكذا مثل الوالد اذا دعى لحلف الله رحم والده **قلت** الفرق بين هذه الثلاثة وغيره ان الفاعل في كل منها جامع بين امرين بينهما مخالفة عظيمة كان الفاعل لهما فاعلا للضدين عامدا بالمتنافيين مخالفا غيره

قلت هذا الجواب ليس بشيء بل الجواب الصحيح ان التخصيص بالاسم الشيء لا يدل على نفي الحكم عن غيره والذي ما لصاحب الهداية لان انتفاء الحكم في غيره ابطال العدد المخصوص والاستدلال على ذلك بقول عليه السلام خمس من الفواسق يقتلن في الحل والحرم فان ذلك لا يدل على نفي الحكم عما عدا المذكور **قلت** الصحيح من المذهب ان التخصيص بالاسم الشيء لا يدل على نفي ما عداه وان كان في العدد المخصوص والحكم في غير المذكور انما ثبت بدلالة النص ولا يبطل بوجب ابطال العدد المخصوص فافهم **الثاني** قال المهلب فيه دليل على ما احسن في تعليم ما ذا فعل كان من افعال البر فله اجره مرتين ولا بد ايضا في تعلم شيء **الثالث** قال النووي في قول الشعبي جواز قول العالم مثله تخير ونصا للسامع **الرابع** فيه بيان ما كان السلف عليه من الرحلة في البلدان

والتعليم ص

مطلب التخصيص على الشيء لا ينفي الحكم

ما عداه ولم منه المجهور فان قلت التقييد بعدد لا يدل على الحكم ما

البعيره

في العدد في حديث واحد او مسئلة واحدة **الخامس** قال ابن بطال وفيه أيضا ان فضل المدينة وانها معدن العلم وانه ينبغي لرجل في طلب العلم ويقصد في التفاسه بعض اماكنه خصوصا العلم بقول الشعبي وهو ترجيح بلا مرجح

ص باب غلظة الامام للمسارع في تعليمه من شيء

اي هذا باب في وعظ الامام المسارع وهو التكبير بالموالاة في تعليمه الناس من الامور الدينية والغلظة بكسر الغين نقيض الرفق والوعظ لانه مصدر من وعظ يعظ وعظا والهاء فيه فوات الواو بتبعا لفعله عوضت عنها الهاء وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب السابق تعليم الرجل اهله وهو خاص والمذكور في هذا الباب تعليم الامام الناس وهو عام فتناسقا من هذه الحيثية والمراد من الامام هو الامام الاعظم او من ينوب عنه **ص** حدثنا سليمان بن حرب قال ثنا شعبة عن ايوب قال سمعت عطاء بن ابي رباح قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما قال لم يشهد عطاء على النبي صلى الله عليه وسلم او قال عطاء شهد على ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج ومعه بلال رضي الله عنه فظن انه لم يسمع النساء فوعظهن وامرهن بالصدقة فجعلت امرأة تلقي القرط والخاتم وبلال يأخذ في طرف ثوبه **ش** وجه مطابقة الحديث للترجمة في قوله فوعظهن لان وعظ يستلزم الغلظة لانه في الغالب لا يكون الا بالتشديد والتغليظ في القول **قوله** ثم قال لم يكن اكثر الله خيرك **قلت** ابن بطال بفتح الغين وتخفيف الكاف وكسر الثاء المثلثة وتشديد الياء المثناة من تحت وهو في الاصل دعاء بالكثرة ثم استعمل في التعجب **قلت** في قوله وامرهن بالصدقة دلالة ان في الامر بالصدقة تعليما لهن **بيان رجاله** وهم خمسة **الاول** سليمان بن حرب الازدي البصري وقد تقدم **الثاني** شعبة ابن الحجاج وقد تقدم **الثالث** ايوب السختياني وقد تقدم **الرابع** عطاء بن ابي رباح واسم ابي رباح مسلم المكي القرشي مولى بني خثعم الفهري وبنو خثعم عامر بن عدي بن الخطاب ملي مكة ولد في اخر خلافة عثمان رضي الله عنه وروى عنه ابن عباس قال عثمان رضي الله عنه انه من مولدي المدينة من مخاليف اليمن ونشأ بمكة وصار مفتيها وهو من كبار التابعين وروى له العبادلة وعائشة وغيرهم وروى عنه الليث بن سعد احد اولاد ابن عباس وثقه وروى له الجماعة وتوفي بمكة سنة خمس وقيل اربع عشرة وقيل ست عشرة ومائة وله ثمان وثمانون سنة وقيل غير ذلك **الخامس** عبد الله بن عباس **بيان لطائف اسناده منها** ان فيه التحديث والعنعنة والسماع **ومنها** ان رواته ما بين مكي ومدني **ومنها** ان فيه رواية الصحابي عن الصحابي **ومنها** ان فيه لفظة الشهود تأكيد في الخبر وتوثيقا لقوله لان الشهادة خبر قاطع فقول صنه شهد الرجل على كذا انما قال شهد بلفظة على لزيادة التأكيد في الوثاقة لانه يدل على الاستعلاء بالعلم على خبر رجحه عليه السلام ومعه بلال اذا كان لفظ الشهود من قول ابن عباس او على استعلاء العلم على سماعه من ابن عباس اذا كان لفظ الشهود من قول عطاء الراوي يتردد في هذه اللفظة هل ذلك من قول ابن عباس او من قول عطاء ورواه ايضا بالشك حماد بن زيد عن ايوب اخرجه ابو نعيم في المستخرج واخرجه احمد بن حنبل عن عفان عن شعبة

الألوكة www.alukah.net

عليه ان الصدقات العامة انما تصرف بها مصارفها الامام **الخامس** فيه دليل
ان الصدقة لا تجب على الفقير بطال بن بطال **السادس** فيه جواز رصد قة
المرأة من مالها بغير اذن زوجها ولا يتوقف في ذلك على ثلث مالها وقال
مالك لا يجوز الزيادة على الثلث الا برضى الزوج والحجة عليه انه عليه
السلام لم يسأل اهل هذه ايا اذن ازواجهن ام لا وهل هو خارج من الثلث
ام لا ولو اختلف الحكم بذلك لسأل قال القاضي عياض رحمه الله احتجاج
لمذهب مالك القائل بحضور ازواجهن واذا كان ذلك فتركهن الاذكار رضى
منهم بفعلهن وقال النووي هذا ضعيف لانهن معتزلات لا يعلم الرجال
المتصدقة منهن من غيرها الا قدر ما يتصدقن به ولو علموا فسكوتهم
ليس اذنا وان قلت احتج مالك ومن تبعه في ذلك بما خرجه ابو داود
من حديث موسى بن اسمعيل عن حماد عن داود بن هند وحبيب المعلم
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا يجوز لامرأة امر في مالها اذا ملكت زوجها عصمتها وما خرجه البخاري ومن
ما خرجه من حديث ابي كامل عن خالد يعني بن الحارث ثنا حسين عن
عمرو بن شعيب ان اباه اخبره عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله عليه
السلام قال لا يجوز لامرأة عطية الا باذن زوجها قال البيهقي الطريق الى عمرو
ابن شعيب صحيح ثبت احاديث عمرو ابن شعيب لزمه الثناء عليه
والجواب عنه من وجه احدها معارضتها بالاحاديث الصحيحة
الدالة على الجواز عند الاطلاق وهي اقوى منه فقد من عليه وثر وقال
انه وان فتحت حال فيمكن حملها على انها كانت قبل الثلث **الثاني** على تسليم
الصحة انه محمول على الاولى والادب ذكره الشافعي في الموطأ قال
وقد اعتقت ميمونة رضي الله عنها ولم يعب النبي عليه السلام عليها
وكما يقال ليس لها ان تصوم وزوجها حاضر الا باذنه فان فعلت
فصومها جائز ومثله ان خرجت بغير اذنه فنفاعتها جائز **والثالث**
الطعن فيه قال الشافعي هذا الحديث سهمناه وليس بثابت فكيف
نليزمنا ان نقول به والقرآن يدل على خلافه ثم الامر ثم المفعول
ثم المفعول فيه الا ترى ان قوله تعالى فنصف ما فرضتم الا ان
يعفون وقوله تعالى يوصيكم بها ودينها وقوله تعالى وابتلوا اليتامى
الا يتزوجن يغرين فرأين مدة الايمان على ما نعوذ نضر رهن في مالها دون
اذن زوجها قال عليه السلام لزوجة الزبير رضي الله عنه ارضعي
ولا نوعي وقوله عليك متفق عليه وقال نساء المسلمات لا تحقرن
جارة لجارتها ولو فرسن شاة واختلفت مولاة لصفية بنت ابي عبيد
من زوجها من كل شيء فلم ينكره ذكره بن عمر رضي الله عنهما وقد طعن بن
حزم في حديث عمرو بن شعيب بانه قال صحيفة منقطعة وقد علمت
ان شعيبا صرح بعبد الله بن عمرو فلا انقطاع وقد اخرجه الحاكم من حديث
حماد بن سلمة عن داود بن ابي هند وحبيب المعلم عن عمرو به ثم قال
صحيح الاسناد ثم ذكر بن حزم من حديث بن عمر بسنده لرسول الله عليه
السلام ما حق الزوج على زوجته قال لا تصدق الا باذنه فان فعلت
كان للاجر وعليها الوزر ثم قال هذا اخبرها لك لان فيه موسى بن
اعين وهو مجهول وليث بن ابي سليم وليس بالقوي وهو غريب
منه فان موسى بن اعين روى عن حماد وعنه جماعة واحتج به الشيخان

هارما ما لفظ اتفقا عليه من حديث ابن شيبة لا باف من اخرجه عليه واخرجه مسلم انبا
في الصلوة عن ابي بكر بن ابي شيبة لا باب ابي عمر كلاهما عن سفيان زعم
ابي الربيع الزهراني عن حماد بن زيد وعن فيعقوب بن ابراهيم الدورقي
عن اسماعيل بن ابراهيم بلا تثنيهم عن ايوب به اخرجه ابو داود وروداها فيهما
عن بحر بن كثير وحفص بن عمر كلاهما عن شعبة به وعن محمد بن عبيد
ابن حسان عن حماد بن زيد وعن ابي معمر عن عبد الله بن عمرو وسدد
كلاهما عن عبد الوارث عنه به واخرجه النسائي في الصلوة وفي العلم عن محمد
ابن منصور وابن خزيمة ماجة في الصلوة عن محمد بن الصباح كلاهما عن سفين
به وبقي حديثهم واحد **بيان اللغات** قوله باب الصدقة وابي ما تذل من المال
من الملك للثواب الاخرة وهي افضل الفرضية والتطوع لكن الظاهر ان
المراد بها هنا الثاني قوله لما لغرط بضم القاف وسكون الراي ما يعلق في
شجرة الاذن وقال ابن دريد هو كل ما في شجرة الاذن فهو قرط سواء كان
من ذهب او غيره وفي البارع يكون القرط بكون فيه حبة واحدة في حلقة
واحدة وفي العباد ويجمع اقراط وقرط وقرطة وقراط مثال برد وابراد
وبرود وقلنسة وقلنس وريح ورياح والخاتم فيه اربع لغات كسر التاء وفتحها
وخيتام وخاتام الكل بمعنى واحد **بيان الاعراب والمعاني** قوله خرج
جملة في محل رفع لانها خبر ان اي خرج من بين صفوف الرجال اليهن النسا
قوله ومعه جملة اسمية وقعت حالا هذه رواية الكشميهني بالواو
وفي رواية غيره معه بلال بلا واو وهو جايز بلا ضعف نحو قوله تعالى
اهبطوا بعضكم لبعض عدو وبلال هو بن رباح بفتح الراي وتخفيف
الباء الموحدة الحبشي القرشي بالولاء ابو عبد الله او ابو عمرو او ابو عبد الرحمن
او ابو عبد الكريم وشهر بنسبه امه حمامة قوله فظن بالبناء لما لم
يسمع النساء حين اسمع الرجال وفي بعض النسخ فظن انه
لم يسمع بدون لفظة النساء وان ما اسمعها وخبرها سدت مسد
مفعولي ظن قوله فوعظهن الفاء فيه تصلح للتفليل وامر هن عطف عليه
قوله بالصدقة اللام واللام فيها للعهد الخارجي وراي صدقة التطوع واعا
امرهن بها لما رأى اكثر اهل النار عليه ما جاء في الصحيح نظرت يا معشر
النساء اني رأيتكن اكثر اهل النار فقيل امر هن بها لانه كان فرغ حاجة
الى المواساة والصدقة يومئذ كانت افضل وجوه البر قوله فجعلت المرأة
جعلت مبتدأ لما المقارنة وراي مثل كما في الاستجهال برفع الاسم وجره
الفعل المضارع بعدها تناول باسم الفاعل وقوله القرط بالنصب مفعول
تلقي من الالقاء والخاتم عطف عليه قوله وبلال مبتدأ وياخذ في اصل في قوله
خبره والجملة حالية ومفعول ياخذ محذوف **بيان استنباط الاحكام الاول**
قال النووي فيه استحباب وعظ النساء وتذكيرهن الاخرة واحكام الاسلام
وحثهن على الصدقة وهذا اذا لم يترتب على ذلك مفسدة او خوف فتنة
على الواعظ او الموعوظ ونحو ذلك **الثاني** في قوله فظن انه لم يسمع النساء دليل
على ان على الامام افتقاد رعيته وتعليمهم ووعظهم **الثالث** فيه ان
صدقة التطوع لا تحتاج الى ايجاب وقبول ويأتي فيها المعاطاة ثم من
الغنى الصدقة في ثوب بلال من غير كلام منهن ولا من بلال ولا من غيرهما
وهذا هو الصحيح من مذهب الشافعي رحمه الله خلافا لاكثر العراقيين
من اصحابه حيث قالوا لا تنعقد الا بالايجاب والقبول **الرابع** فيه دليل

www.alukah.net

وقد ذكر ابو حاتم وابو زرعة والنسائي وغيرهم الحسين بن عبد الغفار وهو مجهول والبيهقي اعله بهذا ثم ذكر حديث اسمعيل بن عياش عن بشر جميل بن مسلم الخولاني عن ابي امامة وقد لا تنفق المرأة شيئا من بيت زوجها الا باذنه قيل يا رسول الله ولا الطعام قال ذلك افضل اموالنا قال اسمعيل ضعيف وبشر جميل مجهول لا يدري من هو وقد اعجب منه اسمعيل فجعله يروي عن التابعين وبشر جميل شامي وجاء من الجهات الثلاثة وركيك عنه جماعة قال احمد هو من ثقات الشاميين ثم ضعفه بن معين وقد اخرجه بن ماجه والترمذي وقال حسن الرابع منه واجه الجواب ما قيل ان المراد من مال زوجها الامن مالها وفيه نظر ش وقال اسمعيل عن ايوب عن عطاء قال بن عباس رضي الله عنهما اشهد على النبي عليه السلام ش اسمعيل هو ابن علية والثوب هو السختياني وعطاء هو بن ابي رباح اراد بهذا التعليق ان اسمعيل روى عن ايوب عن عطاء ثم عن عباس اشهد على النبي عليه السلام بالجزم وبان لفظة اشهد منه كلام بن عباس فقط وكذا اجزم به ابو داود الطيالسي في مسنده وكذا قال وهيب عن ايوب وذكره الاسمعيلي وانما قلنا انه تعليق لان البخاري لم يدرك اسمعيل بن علية وهو مولود في عام ولادة البخاري سنة اربع وتسعين ومائة وقال الكرماني ويحتمل ان يكون معنى قوله وقال اسمعيل عطفا على قال ثنا مشعبة وتكون المراد منه حدثنا سليمان قال ثنا اسمعيل ليخرج من التعليق قلت هذا لا يصح لان سليمان بن حرب لا رواية له عن اسمعيل اصلا لا لهذا الحديث ولا لغيره وقد اخرجه البخاري في كتاب الزكاة موصولا عن مومل بن هشام عن اسمعيل كما سيأتي ان شاء الله تعالى

ش باب الحرص على الحديث ش

اي هذا باب في بيان الحرص على تحصيل الحديث والحديث في اللغة الجديد من حدث امر اذا وقع وهو من باب نصر ينصر ويقال احدث في ماله ثم ما حدث لا نعرف حدثا في شيء من الكلام الا في هذا الموضع وقد ذكر المكان قدم على الازدواج والحديث الخبر يأتي على القليل والكثير ويجمع على احاديث على غير قياس قال العزيزي ان واحد الاحاديث احدوثة ثم جعلوه جمعا للحديث وبسبب حدثنا لانه يحدث منه الشيء بعد الشيء والاحدوثة ما يتحدث به وقوله تعالى وجعلناهم احاديث اي عبرا يتحدث بهلاكهم والحدث والحديث مثل شعر وشعر والمحادثة والحديثان كلمه بمعنى والحديثان ايضا الناس والجمع الحدثان بالكسر والتركيب يدل على كون شيء لم يكن والحديث في عرف العامة الكلام وفي عرف الشرع ما يتحدث عنه النبي صلى الله عليه وسلم وكانه لوظيفته مقابلته للقرآن لانه قديم وهذا حديث وضد القديم وسمي عملا قليل الكلام وكثيره لانه يحدث شيئا فشيئا كما ذكرنا فان قلت ما وجه المناسبة بين البابين قلت من حيث ان ما ذكر في الباب الاول هو التعليم الخاص وكذلك المذكور في هذا الباب هو التعليم الخاص لان النبي عليه السلام اجاب ابا هريرة فيما سأله بالخطاب الخاص والجواب عن سؤال ما لا يعلم جوابه تعليم فافهم ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني سليمان عن محمد بن ابي عمرو عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قيل يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة قال لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسألني عن هذا الحديث احد اول منك لما رأيت من حرصك على الحديث اسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه او نفسه ش مطابقة الحديث للترجمة في قوله لما رأيت من حرصك على الحديث بيان رجاله وهم خمسة الاول عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اويس بن سعيد بن ابي سرح بالمهملات بن حذيفة بن ضرنبا مالك بن جشم بن عامر بن لوي بن تيم ابو القاسم القرشي العامري الاويسي المدني العقيم روى عنه البخاري وروى ابو داود والترمذي عن رجل عنه وروى البخاري في الاصلاح عن محمد بن عبد الله مقرونا بالقعنبي وعنه عن محمد بن جعفر قال ابو حاتم مدني صدوق وعنه قال هو احب الي من يحيى بن بكير الثاني سليمان بن بلال ابو محمد التيمي القرشي المدني مولى آل ابي بكر وقد مر ذكره الثالث عمرو بن ابي عمرو بفتح العين وبالواو وفي آخرها الف واسم ابيه ميسرة وعمرو يكنى ابا عثمان وميسرة مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب بفتح المهملة وسكون النون وفتح المهملة وبالموحدة المخزومي وهي القرشي المدني عن انس بن مالك وغيره والدارقطني وقال ابو زرعة ثقة وقال ابو حاتم لا بأس به وقال يحيى بن معين فقال ضعيف ليس بالقوي وليس بحجة وقال ابن عدي لا بأس به لان ما كان يرويه عن غير صدوق ولا يروي لا عن صدوق ثقة مات سنة خلافة المنصور في اولها وقيل اول سنة ستين ومائة وقيل سنة احدى وستين ومائة وزياد بن عبيد الله على المدينة روى له الجماعة الرابع سعيد بن ابي سعيد المقبري بضم الباء وفتحها وقدم الخامس ابو هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنه بيان تطابق اسناده منها ان فيه التحديث بصيغة الجمع وصيغة الافراد والعنعنة ومنها ان رواته كلهم مدنيون ومنها ان فيه رواية التابعي عن التابعي بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري هنا عن عبد العزيز وفي صفة الجنة عن قتيبة عن اسمعيل بن جعفر عن عمرو بن ابي عمرو وقيل اخرجه النسائي في العلم عن علي بن حجر عن اسمعيل بن جعفر به وقال المزي روى عن سعيد عن ابيه عن ابي هريرة وحديث النسائي ليس في الرواية وكم يذكره ابو القاسم بيان الاعراب قوله انتقال فتح ان قوله قال حملته على تحمل الرفع لانها خبر ان قوله قيل يا رسول الله كذا هو في رواية ابي ذر وكرر به وليس في رواية الباقين لفظة قيل وانما هو انه قال يا رسول الله وقال القاضي عياض قوله قيل وهم والصواب سقوطه قبل لحاجة الاصيلي والقابسي لان السائل ابو هريرة نفسه لقوله لقد ظننت ان لا يسألني عن هذا احد اول منك والاول وقع في رواية ابي ذر وهو وهم قلت الصواب ما قاله القاضي فان البخاري اخرجه في الدعوات كذلك واخرجه في الجنة انه قال قلت يا رسول الله وهذا ما يوجد في اكثر النسخ بقيل وفي رواية الاسمعيلي انه سأل وفي رواية ابي نعيم انا يا هريرة قال يا رسول الله قوله من اسعد الناس مبتدأ وخبر ومن استفهامية ويوم القيامة كلام اضافي نصب على الظرف قوله لقد ظننت اللام فيه جواب قسم محذوف قاله الكرماني والاوجه ان يقال انه لام التأكيد قوله اما هريرة اصله يا ابا هريرة فحذفت الهمزة تخفيفا وهو معتوض بين ظننت

مكتبة الألوكة www.alukah.net

ومفعوله وهو قوله ان لا يسالني سعد هذا الحديث احد وجوز ضم اللام في يسالني وفتحها لان كلمة ان اذا وقعت بعد الظن يجوز في مدخولها الوجهان الرفع والنصب واعلم ان المفتوحة الهمزة الساكنة النون على وجهين اسم وحرف والحرف على وجهين احدهما ان يكون حرفا مصدريا ناصبا للمضارع ويقع في موضعين احدهما لا بد ان تكون في موضع رفع كقولك نفعني ان تقوم وخير لكم والثاني نجد لفظ ان دالا على معنى غير اليقين فيكون في موضع رفع كقولك بان الذين امنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله وقوله وما كان هذا القرآن ان يفترى وخفض كقولك اوذينا من قبل ان تاتينا وتحملة لهما كقولك والذي اطمع ان يغفر لي اصله في ان يغفر لي الثاني ان تكون مخففة من الثقيلة فتقع بعد فعل اليقين او ما يتردد منه كقولك اخوافا ان يرد ان لا يرجع اليهم قولا علم ان سكون وحسبوا ان لا تكون فتنة برفع تكون وانصبه ولا مشاحة الوضع واي بعد مصدرية ايضا وينصب الاسم ويرفع الخبر خلافا للكوفيين ورجحوا انها الافعل بشاهد وشرط الاسم ان يكون محذوفا ورعاية بين في الضرورة على الاصح وشرط خبرها ان يكون جملة ولا يجوز افراده الا اذا ذكر الاسم فيجوز الامران الثالث ان تكون مفسرة بمنزلة اي نحو قوله تعالى فلما ذهبوا به وان اصبح الفلك وعنا كوفية اعكار ان التفسيرية انية واذا ولي ان الصانحة للتفسير مضارع مع لا نحو اشرت اليه ان لا يفعل جاز رفعه على تقدير انا فيه وجزمه على تقدير هاء الهيئة وليس هاء ان مفسرة وينصب على تقدير انا فيه وان مصدرية فان فقدت لا امتنع الجزم وجاز الرفع والنصب الرابع ان تكون زائدة ولها مواضع ذكرت في النحو قوله احد بالرفع لانه فاعل يسالني قوله اول مسكن جوز فيه الرفع والنصب فالرفع على انه صفة لاحد او بدل منه والنصب على الظرفية وقال القاضي على المفعول الثاني لظننت وقال ابو البقاء على الحال ان لا يسالني احد سعدا فانا لك قال وجاز نصب الحال على النكرة لانها في سياق النفي وتكون عامة كقولهم ما كان احد مثلك وا ختلف في اول هل وزنه افعل او وعل والصحيح انه افعل واستدل من حمله على فعل بصحته وقال ابو علي الفارسي اول اسم وصفة فان استعملت صفة كانت دالة على اللام او الاضافة او من ظاهرة او مقدرة مثل قوله تعالى يعلم السر واخفى اي اخفى من السر فان كانت من جوت في الا حوال تكلم على لفظ واحد تقول هذا اول منك زيد والذي بدا اول ممن عهدت والذي وان كان معناه على الصفة تقول رايت زيدا اول من عمرا فان اول ممن قوله قبل كما تقول رايت زيدا عاما قبل عامنا فحكمه الدوران ظرفا وقال ابو البقاء يجوز حتى قال ولا يجوز ابدا عهدي اول الوجوه على الاضافة كما قالوا ابدا به قبل فصار كانه قطع عن الاضافة ومن النصب على الظرف قوله تعالى والركب اسفل منكم تقول الركب اما مبتدا واصله الصفة وصار اسفل ظرفا والتقدير والركب في مكان اسفل منا فحذف الموصوف واقيمت الصفة مقامه وصار اسفل منكم بمنزلة تحتك ومنا لم يجعل اوصفة ص فوعة بمنزلة فاعل الذي هو الرعية وليس فيه الا ذكر ما العمل بقولك مالك لنا اولا ولا اخر اكقولك لا قديما ولا احديثا قوله لما رايت بكسر اللام وما موصولة والعايد محذوف ومن بيانية تقديره للذي رايته فحذف صلة او تكون ما مصدرية ومن تبعيضية وتكون مفعول رايت والتقدير لرويتي بعض حرصك قوله على الحديث يتعلق بالحرص قوله اسعد الناس كلام اضافي مبتدا والباقي بشفاعتي يتعلق به ويوم القيامة نصب على الظرف وقوله من قال في محل الرفع على انه خبر المبتدا ومن موصولة وقوله خالصا

كلمة اذا اذا وقعت بعد الظن يجوز في مدخولها الرفع والنصب

حال من

من الضمير الذي في قال وقوله من قلبه يجوز ان يتعلق بقوله خالصا او بقوله قال والظاهر ان يتعلق بقال فاذا تعلق بقال يكون ظرفا للقولين اذا تعلق خالصا يكون ظرفا مستقرا اذ تقديره حينئذ نائبا من قلبه والضمير لا محل له من الاعراب والمستقر هنا منصوب على الحال بيان المعاني قوله من اسعد الناس اسعد افعل والسعد هو اليمن تقول منه سعد يسعد سعودا والسعود خلاف النحوسة والسعادة خلاف الشقاوة تقول منه سعد الرجل بالكسر فهو سعيد مشكورا والمشقوة ضد المشقوة ضد شمال سلم فهو سليم وسعد على ما لم يسم فاعله فهو مسعود قال قلت اسعد ههنا من اي الباب قلت من الباب الثاني وهو من باب فعل يفعل بالكسر في الماضي والفتح في القاعدة قال قلت افعل التفضيل يدل على الشركة والمشاركة تدل على زيادة فكيف قلت ان اسعد ههنا بمعنى سعيد اي بسعيد الناس كقولهم الناقص والا شيء اعدل بني مروان بني عادلا بني مروان ويجوز ان يكون على بابه والمعنى الحقيقي المشهور والتفضيل بحسب المراتب اي هو اسعد ممن لم يكن في هذه الرتبة من الاخلاص المولد الدافع غايته وكثير من الناس يحصل له سعد بشفاعته لكن المومن المخلص اكثر سعادة بها فان النبي عليه السلام يشفع في الخلق بارائهم من هول الموقف ويشفع في بعض الكفار بتخفيف العذاب كما صح في حق ابي طالب ويشفع في بعض المومنين بالخروج من النار بعد ان دخلوها وفي بعض بعد مرد خولها بعد ان يدرج الدرجات فيها فظهر الاشتراك في مطلق السعادة بالشفاعة وان اسعدهم بها المومن المخلص قوله بشفاعتك الشفاعة مستفعلة من الشفع وهو ضم الشيء الى مثله كان المشفوع له تردد فجعله الشفيع بشفاعته منضما منسوبا اليه والشفاعة الضم الى اخر معاونا له واكثر ما يستعمل في انضمام من هو اعلى مرتبة الى من هو دونه قال ابن بطال فيه دليل على ان الشفاعة انما تكون لاهل الاخلاص خاصة وهم اهل التوحيد وهذا موافق لقوله عليه السلام لكل نبي دعوة وانا اختبات دعوتي شفاعة لامتي يوم القيامة فهي نايلة ان شاء الله فقال من مات من امتي لا يشرك بالله شيئا قلت هذا الحديث مع عشرة من الاباث والاحاديث الواردة في الباب الجارية مجرى القطع دليل على ثبوت الشفاعة قال عياض مذهب اهل السنة جواز الشفاعة ووقوعها بصريح الاباث والاخبار التي بلغ مجموعها التواتر بصحتها في الاخرة لنبينا المومنين واجمع السلف الصالح ومن بعدهم من اهل السنة على ذلك ومنعت الخوارج والبعض المعتزلة منها وبان بالاحاديث على زيادان الدرجات والثواب بفضله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين وما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع رده انما جاءت في الكفار والاحاديث صريحة بانها في المذنبين وقال الشفاعة خمسة اقسام اولها الاراحة من هول الموقف الثانية الشفاعة في ادخال قوم الجنة بغير حساب هذه ايضا ورد فيها على نبينا السلام في الصحيح وقال الشيخ تقي الدين السبكي لا اعلم هل هي مختصة او لا قلت يرد القاضي بالصحيح ما اخرج البخاري ومسلم من حديث ابي هريرة رفعه ان الله تعالى يقول عند العرش رافع رءوسكم

والواو من باب نصر ينصر في المضارع والفتح في الماضي والضم في المصدر

www.alukah.net

تبقال يا محمد ادخل من امتك من لا حساب عليه من الباب الايمن من ابواب
الجنة وشبهه من الاحاديث الثالث قوم استوجبوا النار فيشفع فيهم
نبينا عليه السلام في عدم دخولهم فيها قال القاضي وهذه ايضا تشفع
فيها نبينا محمد عليه السلام ومن شاء الله ان يشفع الرابعة قوم دخلوا
النار من المذنبين فيشفع فيهم نبينا محمد عليه السلام والملائكة والانبيا
والمومنون الخامسة الشفاعة في زيادة الدرجات في الجنة لاهلها وهذه
لا ينكرها المعتزلة قال القاضي عرف بالاستفاضة سوال السلف الصالح
الشفاعة ولا يلتفت الى قول من قال يكره سوالها لانها لا تكون الا للمذنبين
فقد يكون لتخفيف الحساب وزيادة الدرجات ثم كل عاقل معترف بالتقصير
مشفق ان يكون من الهالكين غير معتمد بعمله ويلزم هذا القايل ان لا يدعوا
بالمغفرة والرحمة لانها لاصحاب الذنوب وهذا كله خلاف ما عرف من دعا
السلف والخلف قال النووي الشفاعة الاولى اي الشفاعة العظمى قبل
وهي المراد بالمقام المحمود وهي المختصة بنبينا وهي الاولى والثانية ويجوز ان
تكون الثالثة والخامسة ايضا والله اعلم قوله اسعد الناس التقييد بالناس
لا يفيد نفي السعادة عن الجن والملك لان مفهوم اللقب ليس بحجة عند الجمهور
قوله من قال فيه دليل على اشتراط النطق بكلمة الشهادة قال قلت
هل يكفي مجرد قول لا اله الا الله دون محمد رسول الله قلت لا يكفي لكن
جعل الجزء الاول من كلمة الشهادة شعارا لمجموعها فالمراد الكلمة بتمامها
كما تقول قرات الحمد لله الكتاب اي السورة بتمامها فان قلت الايمان هو
التصديق القلبي على الاصح وقول الكلمة لاجرا احكام الايمان عليه فلو صدق
بالقلب ولم يقل الكلمة يسعد بالشفاعة قلت نعم قوله يكن
مع التصديق منافيا وقال الكرماني المراد بالقول القول النفساني لا اللساني
او ذكر على سبيل التغليب اذ الغالب ان من صدق بالقلب قال باللسان
الكلمة قلت لا تحتاج الى ارتكاب المجاز والنبي عليه السلام شرع
وفي الشرع لا يعتبر الا القول اللساني والقول النفساني فيعتبر عند الله
وهو امر مبطن لا يقف عليه الا الله تعالى قوله خالصا وفي بعض النسخ
مخلصا من الاخلاص والاخلاص في الايمان ترك الشرك وفي الطاعة ترك
الريا قوله من قلبه ذكر للتاكيد لان الاخلاص معدنه القلب كما في قوله
تعالى فانه اثم قلبه واسناد الفعل الى الجارحة التي تعمل بها ابلغ الا ترى
انك تقول اذا اردت التاكيد ابصرته عيني وسمعته اذني قوله
او نفسه شك من الراوي وقال الكرماني شك من ابي هريرة قلت
التعيين غير لازم لانه يحتمل ان يكون من احد الرواة ممن هو دونه
وفي رواية البخاري في الرقاق خالصا من قبل نفسه بيان استنباط
الاحكام الاول فيه الحرص على العلم والخير فان الحريص يبلغ بحرصه
الى البحث عن الغوامض والخفايا لان الظواهر يستوي الناس
في السوال عنها لاعتراضها افكارهم وما لطف من المعاني لا يسال عنها
الا الراسخ فيكون ذلك سببا للفايدة ويترتب عليها اجرها واجر
من عمل بها الى يوم القيامة الثاني فيه تفرس العالم في متعلمه
وتنبيهه على ذلك ليكون ابعث على اجتهاده في العلم الثالث
فيه سكوت العالم عن العلم اذا لم يسال حتى يسال ولا يكون ذلك
كتمانا لان على الطالب السوال اللهم الا اذا تعين عليه فليس له

الا اذا تعذر الرابع فيه اثبات الشفاعة تكون لاهل التوحيد كما ذكرنا الخا
مس فيه ثبوت الشفاعة وقد مر مفصلا السادس فيه فضيلة ابي
هريرة رضي الله عنه السابع فيه جواز القسم للتاكيد الثامن فيه
جواز الكنية عند الخطاب والله اعلم

بلغ

ص باب كيف يقبض العلم ش

اي هذا باب في بيان كيفية قبض العلم وكيف مستعمل ليستعمل في الكلام على
وجهين احدهما ان يكون شرطا فيقتضي فعلين متفقي اللفظ والمعنى غير
مجزومين نحو كيف تصنع اصنع ولا يجوز كيف تجلس اذهب باتفاق ولا كيف
تجلس اجلس بالجزم عند البصريين الا قطربا والاخر وهو الغالب فيها ان
تكون استفهاما اما حقيقيا نحو كيف زيد او غيره نحو كيف تكفرون بالله الاية
فانه اخرج مخرج التعجب والقبض نقيض البسط والمراد منه الرفع والانظل
كما يراد من البسط الانتشار وجه المناسبة بين البابين من حيث ان
المذكور في الباب السابق الحرص على الحديث الذي هو من اشرف انواع
العلوم والمذكور في هذا الباب ارتفاع العلوم فبينهما تقابل فتناسبا
من هذه الجهة او انما ذكر هذا الباب عقيب الباب السابق تنبيها على ان
يغتنم بتحصيل العلوم مع الحرص عليها لانها مما تنقص وترفع فيستدرك

يغتنم

غنايمها قبل فواتها ص وكتب عمر بن عبد العزيز الى ابي بكر بن حزم
رضي الله عنهما انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاكتبه فاني خفت دروس العلم وذهاب العلماء ولا تقبل الا حديث النبي
عليه السلام ولتفشوا العلم ولتجلسوا حتى يعلم من لا يعلم فان العلم
لا يهلك حتى يكون سرا ش هذا التعليق لم يقع وصله عند الكشميهني
وكريمة وابن عساكر ووقع وصله للبخاري عند غيرهم وهو بقوله في بعض
النسخ حدثنا العلا بن عبد الجبار الى اخره على ما ياتي ذكره عن قريب
وقد روى ابو نعيم في تاريخ اصبهان هذه القصة بلفظ كتب عمر بن
عبد العزيز رضي الله عنه الى الافاق انظروا حديث رسول الله عليه
السلام فاجمعوه اما عمر بن عبد العزيز فهو احد الخلفا الراشدين
المهديين وقد مر في كتاب الايمان واما ابو بكر بن حزم فهو ابن محمد بن عمرو
ابن حزم بفتح الحا المهملة وسكون الزاي ابن زيد بن لوذان بن عمرو بن
عبد عوف بن مالك بن النجار الانصاري المدني قال الخطيب يقول
ان اسمه ابو بكر وكنيته ابو محمد ومثله ابو بكر بن عبد الرحمن بن
الحارث احد الفقها السبعة كنيته ابو عبد الرحمن قال الخطيب
لا نظير لهما وقد قيل في ابي بكر بن محمد انه لا كنية له غير ابي بكر
اسمه وقال ابو عمر بن عبد البر قيل ان اسم ابي بكر بن عبد الرحمن
هذا المغيرة ولا يصح قلت اراد قال الخطيب بقوله لا نظير لهما
اي ممن اسمه ابو بكر وله كنية واما من اشتهر بكنيته ولم يعرف
له اسم غيره فكثير ذكر ابن عبد البر منهم جماعة وابو بكر بن حزم
ولي القضا والامرة والموسم لسليمان بن عبد الملك وعمر بن عبد
العزيز وقال الواقدي لما ولي عمر بن عبد العزيز الخلافة ولى ابا بكر
امرة المدينة فاستقضى ابو بكر بن عمرو على القضا وكان ابو بكر
هو الذي يصلي بالناس ويتولى امرهم وكان يخضب بالحنا والكتم توفي

الألوكة
www.alukah.net

سنة عشرين وماية في خلافة هشام بن عبد الملك وهو ابن اربع وثمانين سنة روى له الجماعة الا الترمذي نسبه يحيى بن معين من جد بن عثمان بن جابر عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قرصت على انس عليه البلاء بقتل من يقتل من تسعة قوله انظر ما كان من حديث اي انجم الذي تحدث وقع لكثير من عند كم معناه في بلدك قوله وكتبه نبذا تشارة الى ان ابتداء تدوين الحديث النبوي كان في ايام عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وكان اول من دون ذلك بعد محمد بن علي الحفظ للحافظ عمدة في هذا الباب وكان على راس المائة الاولى من ذهاب العلم بموت العلماء كما ان في ذريته صلاة الله واقفا قوله فاني اقدمه لتعليل قوله دوين العلم بضم الدال من دوين يدوص من باب نصر ينصر ودوسا اي عفى ودرست الكتاب ادرسه درسا من باب نصر ينصر ودرسا بضرب يضرب ودرسا ودراسة ودرس المخطئة درسا ودراسا اي دارسها قوله ولا يقبل بضم الياء في حرف المضارعة قوله وليشهدوا بصيغة الامر من الاشتهار وهو الاشاعة ويجوز فيه تسكين اللام ثم في بعض الروايات وقوله العلم بالنصب مفعوله قوله وليجلسوا بصيغة الامر ايضا من الجلوس لا من الاجلاس ويجوز في الامرين السكون ايضا قوله حتى يعلم على صيغة المجهول من التعليم اعني بتشديد اللام وفي رواية الكشميهني حتى يعلم بفتح حرف المضارعة واللام من العلم قوله من الا يعلم بصيغة المعلوم من العلم وكلمة من موصولة في محل الرفع لانه فاعل يعلم التي هو على صيغة المعلوم واما اذا قرئ على صيغة المجهول من التعليم تكون مفعولا ناب عن الفاعل فافهم قوله لا يهلك بفتح حرف المضارعة وكسر اللام اي لا يضيع وفتح اللام لغة وقرا الحسن البصري وابو حيوة وبن ابي اسحاق ويهلك الحرث والنسل بفتح الياء واللام ورفع الثاء قوله حتى يكون فيه سدا اي خصيصة وارادة كتمان العلم وقال بن بطال في امر عمر بن عبد العزيز بكتابة حديث النبي صلى الله عليه وسلم خاصة وان لا يقبل غيره الحض على اتباع السنن وضبطها اذ الى الحجة عند الاختلاف وفيه نهي العالم ان يترك العلم واذا عنه ص حدثنا العلاء بن عبد الجبار قال كنا عند العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار موصولا ولكنه الى قوله ذهاب العلماء ش اشار بهذا الى انه روى اثر عمر ابن عبد العزيز الى قوله ذهاب العلماء قال الكرماني قوله بذلك يعني بجميع ما ذكر يعني الى قوله حتى يكون سرا ثم قال وفي بعض النسخ بعده بقوله بعد قوله بذلك يعني حديث محمد بن عبد العزيز الى قوله ذهاب العلماء ثم قال والمقصود منه ان العلاء وبكلام عمر بن عبد العزيز الى قوله ذهاب العلماء فقط قلت اما بعد قوله ذهاب العلماء فما يحتمل ان يكون من كلام عمر ولكنه لم يدخل في هذه الرواية ويحتمل انه لا يكون من كلامه وهو الاظهر ويصرح ابو نعيم في المستخرج فاذا كان كذلك يكون هذا من كلام البخاري اورده عقيب كلام عمر بن عبد العزيز بعد انتهائه انبانا في الشيخ قطب الدين عبد الكريم اجازة قال اخبرني ابن عبد المنعم بقراءتي عليه بن عبد العزيز بن نقا البغدادي بحق اجازته يحيى بن ثابت سماعا انبانا هاشم بن بندار انبانا الامام الحافظ

انبانا ابو بكر

ابو بكر احمد بن كامل بن خالب البرقاني انبا الامام الحافظ الاسماعيلي ثنا العلاء بن عبد الجبار ثنا عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار قال كنت عند عبد العزيز بن ابي بكر بن حزم فذكره الى قوله وذهاب العلماء فان قلت لم اخر اسناد كلام عمر بن عبد العزيز عن كلامه لاقوائية تقديم الاسناد قلت قال الكرماني لتعرف بيان اسناد الاثر ثم ربما اسنادا الخبر وفيه نظر لانه عنعن مطردا يحتمل ان يكون قد ظهر باسناده بعد وضع هذا الكلام فالحق بالاخير على انا قلنا ان هذا الاسناد ليس بموجود عند جماعة واما العلاء بن عبد الجبار من ابو الحسن البصري العطار الانصاري مولاهم سكن مكة اخرج البخاري بمتابعة ابي اسحاق بن ابراهيم واعلم الهيثم في العلم عنه عن عبد العزيز وهو عند الاثرم لم يخرج عنه غيره قال ابو حاتم صالح الحديث وقال العجلي ثقة توفي سنة اثنتي عشرة ومائتين روى له الترمذي والنسائي وابن ماجة عن رجل عنه ولم يخرج له مسلم شيئا وعبد العزيز بن مسلم القسملي مولاهم ابو المغيرة بن مسلم الخراساني المروزي نسبته الى القسملة وقيل لهم ذلك لانهم من ولد تسملة واسمه معاوية بن عمرو بن مالك بن فهم بن غنم بن دوس ابن عدنان وهم محلة بالبصرة معروفة بالقسامل وقيل نزل فيها ام فنسبت اليهم واخرج له البخاري في التفسير والذبائح والرضيع وغير موضع عنه مسلم بن اسماعيل عنه عن عبد الله بن دينار وحصين والاعمش واخرج له هذا الاثر عنه العلاء عنه قال يحيى بن معين وابو حاتم ثقة وقال يحيى بن اسحاق ثنا عبد العزيز بن مسلم وكان من الابدال قال عمرو بن علاء مات سنة تسع وستين وماية روى له الجماعة الا ابن ماجه وامامه عبد الله بن دينار القرشي العدوي مولى بن عمر فقد مر في باب امور الايمان

ص حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤسا جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا ش مطابقته للحديث الترجمة في قوله ولكن يقبض العلم بقبض العلماء وهم جمعة ذكروا كلهم وما لكهم الا مام المشهور اخرج هذا الحديث في الموطا وقال القاضي في الموطا لم يروه في الموطا الا معن بن عيسى وقال ابو عمر رواه ايضا فيه سليمان البيل يرويه رواه اصحاب مالك كابن وهب وغيره خارج الموطا وقد اشتهر هذا الحديث من رواية هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام ووافقه على روايته عن ابيه عروة بن الاسود المدني وجدته في الصحيحين والذهبي وجدته في انساب يحيى بن ابي كثير وجدته في صحيح ابي عوانة ووافق اياه على رواية عن عبد الله بن عمرو عمرو بن الحكم بن ثوبان وجدته في مسلم ذكر نقد دموضعه وبين اخرجه غيره اخرجه النسائي ايضا في الاستعاذة عن هشام عن سعيد بن المسيب عن ابن وهب عن عبد الرحمن بن شريح وغيره جميعا عن ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة عن عروة نحوه واخرجه مسلم في القدر عن قتيبة عن جرير وعن ابي الربيع الزهراني عن حماد بن زيد وعن يحيى بن يحيى عن عبد الواحد وابي معاوية وعن ابي بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب كلهم عن وكيع وعن ابي كريب عن

شبكة الألوكة www.alukah.net

عبد الله بن ادريس وابو اسامة وعبد الله بن نمير وعبدة بن سليمان
وعن ابنه ابي محمد عن سفيان بن عيينة وعن محمد بن حاتم عن يحيى بن
سعيد وعن ابي بكر بن نافع عن بهز بن اسد وعن علي المقدمي وعن عبد بن
حميد عن يزيد بن هارون عن شعبة ثلاثة عشرهم عن هشام
ابن عروة بسنده وعن حرملة بن يحيى عن ابن وهب عن عبد الرحمن بن شريح
وحده به واخرجه الترمذي في العلم عن هرون بن اسحاق الهمداني
عن عبدة بن سليمان به وقال حسن صحيح وقد روي هذا الحديث
عن الزهري عن عروة عن عبد الله بن عمرو وعن عروة عن عائشة عن
النبي صلى الله عليه وسلم مثل هذا واخرجه النسائي فيه عن محمد بن
رافع عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عنه به وعن عمرو بن منصور
عن عبد الوهاب الثقفي عن ايوب ويحيى بن سعيد الانصاري كلاهما
عن هشام بن عروة به قال عبد الوهاب فلقيت هشاما فلقيني وحدثني
عن ابيه عنه به وعن ابيه سئله واخرجه ابن ماجة في السنة عن ابي
كريب عن عبد الله بن ادريس وعبدة بن سليمان وابي معاوية وعبد
الله بن نمير ومحمد بن بشر وعن سويد بن سعيد عن مالك وعلي
ابن مسهر وحفص بن ميسرة وشعيب بن اسحاق تسعتهم عن هشام
ابن عروة به **بيان الاعراب** **قوله** فتنوول حملته وقعت حالا وانما ذكر بلفظ
المضارع حكاية لحال الماضي واستحضارا للواقع والاصل ان يقال قال
ليطابق سمعت **قوله** لا يقبض العلم جملة في محل الرفع لانها خبر ان
قوله انتزاعا يجوز في نصبه اوجه الاول ان يكون مفعولا مطلقا عن
معنى يقبض تخريج الفراء قري وفعلت جلوسا الثاني ان يكون
مصدرا مطلقا مقدما على فعله وهو ينتزعه الامة الضمير في يقبض
تقديره ان الله لا يقبض العلم حال كونه منتزعا فان قلت على هذا
ما يقع ينتزعه **قلت** قيل يكون ينتزعه جوابا عما يقال من ينتزع
العلم وبنيه نظرا للاصوب ان يكون في محل النصب صفة اما لانتزاعا
من الصفات المبينة **قوله** ولكن الاستدلال وقوله يقبض العلم من
قبيل اقامة المظهر موضع المضمر بزيادة تعظيم المضمر كما في قول القائل
الله الصمد بعد قوله قل هو الله احد وكان مقتضى الظاهر ان يقال هو
الصمد ولكن يقبضه **قوله** حتى ابتدائية دخلت على الجملة الدالة على
ان ذلك واقع بالتدريج لكن اذا دل على انه واقع لا محالة واذا طرفية
والعامل فيها الخذ ويحتمل ان تكون شرطية فان قلت اذا الاستقبال
ولم لقلت المضارع ماضيا نكيف يجتمعان **قلت** لما تعارضا تساقطا
فبقي على اصله وهو المضارع او نقول لا تفيد الاستمرار فان قلت
اذا دخلت على شرط بلزم من انتفاء الشرط انتفاء المشروط ومن
وجود المشروط وجود الشرط لكنه ليس كذلك لجواز حصول الاخذ
مع حصول العالم **قلت** ذلك في الشروط العقلية اما في غيرها
فلا نسلم اطراد هذه القاعدة ثم ذكر لا يستلزم انما هو في موضع لم
يكن للشرط بد فقد يكون للشرط شروط احد شروطه منافقة كصحة
الصلاة بدون الوضوء عند التيمم والمراد بالناس جميعهم فلا
يصح ان الكلا يخلو او ساجها الا عند عدم بقاء العالم بالكلية وذلك
ظاهر **قوله** لم يبق بفتح حرف المضارعة من البقاء وقوله عالم بالرفع

فاعله

فاعله وفي رواية الاصيلي لم يبق عالما فعلم هو في المضارعة من الاتفاق وفيه الضمير
يرجع الى الله وعالما منصوب به وفي رواية مسلم حتى اذا لم يترك عالما **قوله**
اتخذ اصله اتخذ فقلبت الهمزة تاء وادغمت التاء الثانية في التاء والناس بالرفع فاعله
قوله رؤسا بضم الهمزة وبالتنوين جمع رئيس قال النووي ضبطناه في
الهمزة وفي رواية اي في رؤسا بفتح الهمزة وفي آخره همزة اخرى مفتوحة
جمع رئيس والاول اشهر **قوله** فيها بالضم الجهال وتشديد الهاء جمع
جاهل صفة لرؤسا **قوله** فسئلوا بضم السين والصاد فيه مفعول
نائب عن الفاعل اي فسئلهم السائلون فافتوا بغير علم **قوله** فضلوا عطف
على قوله فافتوا وهو مبني الضلال واضلوا من الاضلال يعني فضلوا بالفتيا
في انفسهم واضلوا السائلين فان قلت الضلال متقدم على الاضلال
فما معنى الفاء **قلت** المجموع المركب من الضلال والاضلال هو المتقدم
على الافتاء وان كان الفوز الاول مقدما عليه اما الاضلال الذي بعد الافتاء
غير الضلال الذي قبله فان قلت الاضلال ظاهر واما الضلال فانما
يلزم لو عمل بما افتى وقد لا يعمل به **قلت** ان اضلاله للغير ضلال
له عمل بما افتى به ام لم يعمل **بيان المعاني** **قوله** ان الله لا يقبض العلم
انتزاعا اعلم ان الله لا يقبض العلم من بين الناس على سبيل
ان يرفعه من بينهم الى السماء ويمحوه من صدورهم بل يقبضه
بقبض ارواح العلماء وموت حملته وقال ابن بطال معناه ان الله لا
ينزع العلم من العباد بل يتفضل به عليهم ولا سيما رجع ما وهب
لهم من العلم المودع الى معرفته وبث شريعته وانما يكون انتزاعه
بتضييعهم العلم فلا يوجد من يخلف من مضى فاذن رفع عليه السلام
خذوا العلم قبل ان يقبض او يرفع بقبض الخير كله وكان جديث
الذي عليه السلام يذكر في خطبة الوداع قال النبي عليه السلام
خذوا العلم قبل ان يقبض او يرفع فقال اعرابي كيف يرفع فقال
الان ذهابا اعلم ذهاب حملته ثلاث مرات وقال بذا اعتبر بحوا
العلم من الصدور وجاء في القدر الان هذا الحديث دل على علو
رفوعه **قوله** بغير علم وفي رواية ابي الاسود في الاعتصام
عند البخاري بغير علم بتقديم الراء على الهاء **قوله** جهلا ان قلت المراد بهذا
الجهل الجهل البسيط وهو عدم العلم بالشيء مع اعتقاد العلم
به **قلت** المراد هنا القدر المشترك بينها المتناول لهما
فان قلت هذا مختص بالمفتين امر عام للقضاة الجاهلين **قلت**
عام اذ الحكم بالشيء مستلزم للمفتوي به **بيان استنباط الاحكام**
الاول فيه دلالة للقائلين بجواز خلو الزمان عن المجتهد على ما
هو مذهب الجمهور خلافا للحنابلة **الثاني** فيه التحذير عن اتخاذ
الجهال رؤسا **الثالث** فيه الحث على حفظ العلم والاشتغال به
الرابع فيه ان الفتوى هي الرياسة الحقيقية وذم من يقدم
عليها بغير علم **الخامس** قال الداودي هذا الحديث خرج مخرج العموم
والمراد به الخصوص لقوله عليه السلام لا تزال طائفة من امتي
ظاهرين على الحق حتى يأتي امر الله ويقال هذا بعد انتهاء امر
الله تعالى ان لم يفسر انتهاء الامر بانتهاء القيامة او عدم بقاء
العلما انما عرفي بعض المواضع كمني عن بيت المقدس مثلا ان نسرناه

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

به فيكون محمولا على التخصيص جمعا بين الادلة ص قال الفربري حدثنا
عباس قال حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن هشام نحوه ش هذا من
زيادة البخاري عن الفربري في بعض الاسانيد وهي للسلمة والغوري
بكسر الغين وفتحها وفتح الراء وبالسين المهملة الموحدة نسبة الى فربر
وهي بلدة من قرى بخارى على طرف جيحون وهو ابو عبد الله محمد
ابن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر وقال الكلاباذي كان سماع
الفربري من صحيح البخاري صحيحة مرتين مرة بغربر سنة عشر
واربعمائة وما بينهن ومرة ببخارى سنة ثنتين وخمسين ومائتين
وولد سنة احدى وثلاثين ومائتين وتوفي سنة عشرين وثلثمائة
سمع من قتيبة بن سعيد ومن البخاري في الرواية عنه
قال السمعاني في امام ابيه وكان ثقة ورعا وعباس هو ابن الله اعلم
عباس بن الفضل بن زكريا الهروي ابو منصور البصري ثقة
مشهور من الثانية عشر مات التي تولها او بعدها وموت بن
ماجه ومات سنة اثنتين وسبعين وثلاث مايه منا سماء رجال
وقتيبة هو بن سعيد احد مشايخ البخاري وقد تقدم وجرير
هو بن عبد الحميد الضبي ابو عبد الله الرازي ثم الكوفي ثقة روى
له الجماعة وهشام بن عروة بن الزبير بن العوام وقد تقدم قوله
نحوه اي نحو حديث مالك ورواية الغربري هذا اخرجها مسلم عن
قتيبة عن جرير عن هشام به

ص باب هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم ش

اي هذا باب هو مبتدأ وهل للاستفهام ويجعل على صيغة المجهول
ويوما بالرفع مفعول لم يسم فاعله وجملة يجعل على صيغة المعلوم خبر هو
وكذلك في رواية غير هما يجعل على صيغة المعلوم ايضا ويجعل الامام
ويوما بالنصب مفعوله قوله على حدة بكسر الحاء المهملة وتخفيف
الدال اي على انفراده وهو على وزن العدة قال الجوهري فتقول اعط كل
واحد منهم على حدة اي على حياله والهاء عوض من الواو قلت
لانه من وحد يحد وجودا وزن وجود او وزن وحدة وحدة وجه المناسبة
بين البابين من حيث ان المذكور في الباب السابق هو كيفية تعليم
العلم ومن فوايده الحث على حفظ العلم ومن فوايد حديث هذا الباب
ايضا الحث على حفظ العلم وذلك ان النساء لما سالن رسول الله
عليه السلام ان يجعل لهن يوما وعدهن يوما ياتي اليهن فيه فاتاهن
فيه وحثهن على حفظ العلم وهذا القدر كاف في رعاية المناسبة
ص حدثنا ادم قال ثنا شعبة قال حدثني بن الاصبهاني قال سمعت
ابا صالح ذكوان يحدث عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال
قال النساء للنبي صلى الله عليه وسلم غلبنا عليك الرجال فاجعل
لنا يوما من نفسك فواعدهن يوما لقيهن فيه فوعظهن وامرهن
فكان فيما قال ما منكن امراة تقدم ثلاثا من ولدها الا كان لها حجابا
من النار فقالت امراة واثنين فقال واثنين ش مطابقته
الحديث للترجمة ظاهرة بيان رجاله وهم خمسة الاول ادم بن ابي
اياس الثاني شعبة بن الحجاج الثالث عبد الرحمن بن عبد الله

الاصبهاني

الاصبهاني الكوفي مولى ليعد بلة قيس وهم بطن من عنقيس غيلان وهم
منهم وعدوان ابناء عمرو بن قيس اسمهم لحديلة بفتح الجيم نسبوا اليها
اخرج البخاري في العلم والحيض وتسعة اسماء بدل ما في نسخة وابي
عوانة بن عيينة عنه عن عبد الله بن معقل بن مقرن صالح ذكوان اصله
من اصبهان خرج منها جبن افتتحها ابو موسى الاشعري قال ابو حاتم
لا باس به قال ابو بكر بن مجويه يقول في امارة خالد على العراق روى له الجماعة
الا النسائي واصبهان بفتح الهمزة وكسرها والباء والفاء واهل المشرق يقولون
اصفهان بالفاء واهل المغرب بالباء هي مدينة بعراق العجم عظيمة خرج منها
جماعة من العلماء والمحدثين الرابع ابو صالح ذكوان بفتح الذال المعجمة
وسكون الكاف غير منصرف وقد تقدم الخامس ابو سعيد سعد بن
مالك الخدري رضي الله عنه بيان لطايف اسناده منها ان فيه التحديث
بصيغة الجمع وصيغة الافراد والسماع والعنعنة ومنها ان رواته ما بين
كوفي وواسطي ومدني بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه
البخاري هنا عن آدم وفي الحيض عن مسلم بن ابراهيم وفي العلم ايضا
عن بندار ثلاثتهم عن شعبة وفي الاعتصام عن مسدد عن ابي
عوانة كلاهما عنه به وفي حديث عندر عن شعبة عنه قال وسمعت
ابا حازم عن ابي هريرة قال ثلاثة لم يبلغوا الحنث وقال عقيب حديث
مسلم بن ابراهيم وقال بشر بن شعيب عن ابيه عن الاصبهاني حدثني ابو صالح
عن ابي سعيد وابي هريرة عن النبي عليه السلام واخرجه
مسلم في الادب عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي عوانة وعن ابي موسى
وبندار كلاهما عن غندر به وذكر الزيادة عن ابي حازم عن ابي
هريرة عن عبد الله بن معاذ عن ابيه عن شعبة به وذكر الزيادة
ايضا واخرجه النسائي في العلم عن ابي هريرة موسى وبندار محمد
ابن سليمان عن عبد الله بن موسى عن اسرائيل عنه به نحوه ش
بيان الاعراب قوله قال قال النساء قال ابو سعيد الخدري قال النسا
كذا في رواية ابي ذر قال بتذكير الفعل وفي رواية الباقين قالت النسا
بالتانيث وكلاهما جايز في كل اسناد الجمع قوله غلبنا بفتح الباء
جملة من الفعل والمفعول والرجال بالرفع فاعله قوله واجعل لنا يوما
عطف على محذوف تقديره انظر لنا واجعل لنا يوما ويحوز ذلك واجعل جملة
من الفعل والفاعل والمجعول بيتعمل متعديا الى مفعول واحد بعضي
فعل والى مفعول بن بمعنى صير والمراد هنا لازمه وهو التعيين
اي عين لنا يوما ويوما مفعول به لا جله لا مفعول فيه وكلمة من
في قوله من نفسك ليتداكية تتعلق باجعل يعني هذا الجعل منشاوه
اختيارك يا رسول الله لا اختيارنا ويحتمل ان يكون المراد من وقت نفسك
ناضما للاوقات والظرف صفة ليوما وهو ظرف مستقر على هذا الاحتمال
ويجوز ان يكون التقدير اجعل لنا يوما من ايام نفسك بمعنى اليوم الذي
تتفرغ فيه قوله فوعدهن جملة من الفعل والفاعل وهو الضمير
المستتر فيه الذي يرجع الى النبي عليه السلام والمفعول وهو
الضمير المنصوب الذي يرجع الى النسوة فان قلت كيف يعطف
الجملة الخبرية على الجملة الانشائية قلت هذا باب فيه
خلاف جمعه الصيانيون وابن مالك وابن عصفور في شرح الايضاح

الألوكة
www.alukah.net

ونقله عن الاكثرين واجازه الصغار وجماعة مستدلين بقوله تعالى
ويشر الذين امنوا واستدل بقوله الشاعر وقابلة خولان فالكم فنانهم
فان تقديره هذه خولان فكذا افعل عن سيبويه واجابوا عن الاية
بما قال الزمخشري ليس المعتمل بالعطف الامر حتى نطلب له مشاكل
بل المراد عطف جملة تؤاب المؤمنين على جملة عذاب الكافرين كقولك
زيد مجاب بالعبد وبشر فلانا بالاطلاق وعن البيت انه ضرورة وفيه
نضعف والاصح عدم الجواز واما هاهنا فالعطف ليس على تولد فاحمل
لئلا يوما يأبى العطف على جميع الجملة اعني من قوله علينا عليك الاطال
فاحمل لئلا يوما من نفسك قوله يوما معمول ثان لوعد قوله لعبهن
فيه اي في اليوم الموعود به واللفافة اما عمى الروية واما عن
الوصول وحل الجملة النصب لانها صفة ليوما ويجعل ان يكون استئنافا
قوله فوعظهن الثانية نصيحة لان المعطوف عليه محذوف اي توفي
بوعدهن وانهين فوعظهن وقوله واما اطلب عطف على وعظهن وحذف
اما مرويه لاراده التعميم والتقدير فوعظهن بمواعظ وامرهن
بالصنعة او بامور دينية ويجوز ان يكون فوعظهن امرهن من
تتمة الصنعة ليوم قوله فكان افافة فيصحة واسمها هو قوله
ما امكنت امرأة وخبره قوله فيما قال لهن في رواية الاصيلي ما ممكنت
منا امرأة وكلمة من زائدة للعطاء وقوله امرأة مبتدأ او ممكنت حال منها
مقدم عليها وخبر المبتدا الجملة التي بعد الة الا ينتشا معترض اعترابه
علم حسب العوامل فان قلت كيف يقع الفعل مستثنى
قلت على تقدير الاسم اي ما امرأة مقدمة الا كائنا لها حجابا
قوله تقدم جملة في محل الرفع لانها صفة لامرأة وقوله ثلاثا مفعول
تقدم وكلمة من بيانية قوله حجابا في رواية الاكثرين هكذا بالنصب
وفي رواية الاصيلي حجاب بالرفع اما وجه النصب فعلى انه خبر كان
واسمها كان التقديم الذي يدل عليه قوله تقدم واما وجه الرفع فعلى
انها تامة كان تامة على معنى الا توجد لها حجابا او حصل او حدث ونحو ذلك
وفي رواية البخاري في الجنائز الا كانت لها حجابا على تقدير الا نفسير
الذي تقدم وفي الاعتصام الا كان لها حجابا اي الا ولد قوله واثنين
وهو ايضا عطف على المنصوب بالتقدير المذكور اي ومن قدم اثنين
قال الكرماني ومثله يسمى بالعطف التلقيني ويجوز فيه الجران الذي
جاءك للناس اما قائل ومن دريني قلت قال الزمخشري ومن
دريني عطف على الكاف كانه قال ربما عمل بعض دريني كما قال لك سأكرمك
فتقول زيدا وانما اورد هذا المثال اشارة الى جواب عما قال ان
من دريني مفعول قول ابراهيم وما علمك للناس مفعول قول الله
فكيف يعطف احدهما على الاخر فكانه اجاب بايراد المثال الذي لا يرد
انه عطف تلقيني كانه قال قد وجد في بعض دريني نباب المعاني قوله
غلبنا عليك الرجال معناه ان الرجال يلازمونك كل الايام ويسمعون
العلم وامور الدين وبحن نشتغل بالنظر على مصالحتهن فلا نقدر على مواظبتهن فاجعل
لنا يوما من الايام نسمع العلم ونتعلم امور الدين فيه قوله ثلاثة
اي ثلاثة اولاد فان قلت الثلاثة تذكر لهما يشترط ان يكون
الولد الميت ذكرا حتى يحصل لها الحجاب قلت تذكيره بالنظر

الى لفظ

اي في الذي ماله
لمن ص

العطف التلقيني

دليله

لفظ الولد والولد يقع على الذكر والانثى وفي بعض النسخ ثلاثا دون الهاء فان
ص معناه ثلاث اعضاء والنسمة تطلق على الذكر والانثى قوله
المراة اي ام سليم وتسمى هكذا والله اعلم قوله قال واثنين دليل على ان
حكم الاثنين حكم الثلاثة لا حتمال انه اوحي اليه في الحين بان يخبر عليه السلام
بذلك ولا يمتنع ان ينزل الوحي عليه عليه السلام بذلك حين السؤال ولا
يمتنع ان ينزل الوحي على رسول الله عليه السلام حديثا عن الآباء
النووي ويجوز ان يكون اليه فنسله وقال ابو الحسن القابسي وغيره قد اخرج
البخاري في كتاب الرقاق من حديث ابي هريرة ما يدل على ان الواحد والاثنين
وهو قوله عليه السلام ينزل الله عز وجل ما لعبدي المؤمن جزاء اذا
قبضت صفيته من اهل الدنيا ثم احتسبه الا الجنة رواه صحيح اعظم من
الولد ثلاث قلت قد جاء في غير الصحيح ما يدل صريحا على ان الواحد كالا
اثنين والثلاثة وهو ما رواه الترمذي وابن ماجة عن ابن مسعود رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قدم ثلاثة من الولد
لم يبلغوا الحنث كانوا له حصنا حصينا من النار فقال ابو ذر رضي الله
عنه قد مت اثنين قال واثنين قال ابي بن كعب رضي الله عنه قد مت واحدا
وقال الترمذي عند بب قال ابن بطال وعياض وغيرهما في قول المرأة واثنين
يا رسول الله سؤال من لم يتأمل اللسان علم ان تعلقه الحكم بعد ما لا يدل من جهة
دليل الخطاب على انتفائه عن غيره من العدد لا اقل ولا اكثر قلت فهل
للرجل مثل ما للمرأة اذا قدم الولد قلت نعم لان حكم المخاطبين على
السواء اذا دل دليل على التخصيص بيان استنباط الاحكام الاول
فيه سؤال الساعي امرد يتهن وجواز كلامهن مع الرجال في ذكر وبيانها
لهن الحاجة اليه الثاني فيه جواز الوعد الثالث فيه جواز الاخبار للمتكلمي
الرابع قال المهلب وغيره فيه دليل على ان اولاد المسلمين في الجنة
لان الله سبحانه اذا ادخل الابوين الجنة بفضل رحمته للابناء فالابناء اولى
اولى بالرحمة قال المازري بما اطفال الانبياء عليهم الاسلام فالاجماع منعقد على
انهم في الجنة وكذلك قال المحققون في اولاد من سواهم من المؤمنين وبعضهم
لا يحكي خلافا فالاجماع على دخولهم الجنة وبعضهم يحكي فيه خلافا
ثبت الاجماع عندهم بقوله تعالى والغلام فيه مستوفى في موضعه
من كتاب الجنائز ان شاء الله تعالى ص قال حدثني محمد بن بشار
قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن الاصبهاني عن ذكوان
عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثني عمرو بن علي
صبيها ي قال سمعت انا حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ثلاثة
لم يبلغوا الحنث ش الكلام فيه على انواع الاول ان البخاري فصد باخراج
هذا الاثر بين احاديثين سمعية بن الاصبهاني لانه كان منبهما في الحديث
الاول وهذه الرواية نسوية وانما لم يصرح بانه سمعه هذا لحافظة على
لفظ الشيوخ وهو من عادته احيانا حيث وصفه بكما سمعه عن
شيخه والاخرى التنبيه على زيادة في طريق ابي هريرة واي قوله لم
يبلغوا الحنث النوع الثاني ان حديث ابي هريرة متوصول وليس
بتعليق كما قاله الكرماني فانه قال وهذا تعليق من البخاري عن عبد
الرحمن وذلك لان شعبة يرويه عن عبد الرحمن بالسند الذي لان قوله
وعن عبد الرحمن بن الاصبهاني عطف على قوله اولا عن عبد الرحمن

الى لفظ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تقدير الاسناد الاول حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا
شعبة عن عبد الرحمن بن الاصبهاني عن ذكوان عن ابي سعيد عن
النبي صلى الله عليه وسلم ما منكن امراة تقدم ثلاثة من ولدها الا كان لها حجابا
من النار فقال امراة واثنين فقال واثنين انتهى كلام البخاري بعد ايراده بهذا
اي بهذا الحديث المذكور وتقدير الاسناد الثاني حدثني محمد بن
بشار قال حدثنا غندر قال ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن الاصبهاني
قال سمعت ابا حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ما منكن امراة تقدم ثلاثة لم يبلغوا الحنث من ولدها
الا كان لها حجابا من الحديث وان قلت هل فائدة في تقديم الحديث
الاول على الثاني قلت نعم لان الحديث الاول اعلى درجة
من الثاني اذ فيه ثلاثة من شعبة والبخاري رجل واحد وهو وهم مخالف
الثاني فان بينهما رجلين وهما محمد بن بشار وغندر النوع الثالث
في رجال الاسناد وهم ثمانية وقد مضى منهم ما خلا ابا حازم بالمهملة
والزاي وهو سلمان الاشجعي الكوفي مولى عزة بالمهملة المفتوحة
وبالزاي المشددة الاشجعية توفي في خلافة عمر بن عبد العزيز
رضي الله عنه قال يحيى بن معين هو كوفي ثقة روى له الجماعة ارغا
بتشديد الياء جازم مسلمة بن دينار الذي قدمنا ان قيسا وابا قيس مشتركان
في الكنية وقال ابو علي الجياني ابو جازم رجلان تابعيان يكنيان بابي
جازم يروي عن الصحابة فالاول الاشجعي اسمه سلمان يروي
عن ابي هريرة روى عنه الاعمش ومنصور وفضيل بن غزوان والثاني
سلمة بن دينار الاعرج يروي عن سهل بن سعد روى عنه مالك
والثوري وابن عيينة وسليمان بن بلال قلت وفي الفرق بينهما
ان الاول توفي في خلافة عمر بن عبد العزيز والثاني توفي في بضعة
خمس وثلاثين ومائة والاول لم يرو في البخاري ومسلم الا عن ابي هريرة
والثاني لم يرو في الصحابة الا عن سهل بن سعد وولدها ثقتان والاول
وثقه يحيى والثاني ربما وثقه ابو حاتم النوع الرابع في قوله لم يبلغوا الحنث
اي الاثم لمعنى انهم ما واقعوا فعل يلزم الحنث اي التكليف فلم يكتب عليهم الاثام
وقيل معناه لم يبلغوا زمان التكليف وسن العقل والحنث
بكسر الحاء الاسم قال الجوهري يقال بلغ الغلام الحنث اي المعصية
والطاعة وقال الصغاني بلغ الغلام الحنث اي بلغ مبلغا جرى عليه
القلم بالطاعة والمعصية والحنث الذي ايضا والحنث في اليمين الحنث
العدل الكبير الثقيل والحنث الميل من باطل الى حق او من حق الى باطل
يقال تحنثت علي اي ملت اليه وهو اكل علي لان قلت لم خصر الحكم بالذين
لم يبلغوا الحنث وهم الصغار قلت لان قلب الوالدين على
الصغير اجم واشفق دون الكبير لان الغالب على الكبير عدم السلامة
من مخالفة والديه وعقوقهما

ص باب من سمع شيئا فراجعه حتى عرفه ش

اي هذا باب في بيان من سمع شيئا فراجع الذي سمعه منه لكي
يعرفه وفي رواية ابي ذر باب من سمع شيئا فلم يفهمه فراجعه
وفي رواية الاصيلي فراجع فيه وجه المناسبة بين البابين مذ حيث
ان المذكور في الباب السابق وعظ الناس وتعليمهم وفي هذا

تصور وربما يحتج الى مراجعة العالم وهذا الباب ايضا مرجعه الى
تفهم الفهم فيما سمع منه وهذه الحيثية تناسب ص حدثنا
سعيد بن ابي مريم قال انبانا نافع بن عمر قال حدثني ابن ابي مليكة ان
عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت لا تسمع شيئا لا تعرفه
الا راجعت فيه حتى تعرفه وان النبي صلى الله عليه وسلم قال من
حوسب عذب قالت عائشة رضي الله تعالى عنها فقلت اوليس يقول الله
عز وجل فسوف يحاسب حسابا يسيرا فقالت فقال انما ذلك العرض
ولكن من نوقش الحساب يهلك ش مطابقة الحديث للترجمة في قوله
لا تسمع شيئا لا تعرفه الا راجعت فيه حتى تعرفه بيان رجاله
الاول سعيد بن مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم الجمحي
ابو محمد المصري سمع مالكا وغيره وروى عنه البخاري هنا وغيره
وروى بقية الجماعة عن رجل عنه وروى البخاري في تفسير سورة
الكهف عن محمد بن عبد الله عنه عن ابي غسان محمد بن مطرف وكيعان
ابن بلال ومحمد بن ابي كثير قال الحاكم النيسابوري يقال ان محمد بن سعيد
اسعد هو محمد بن يحيى الذهلي وروى عنه ابو حاتم الرازي وقال الثقة
وقال ابن معين ثقة الثقات توفي سنة اربع وعشرين ومائتين الثاني
نافع مولى عبد الله القرشي العدوي المكي قال احمد بن حنبل ثبت
صحيح الحديث وقال يحيى بن معين ثقة وقال ابو حاتم ثقة يحتج بحديثه
مات بمكة سنة تسع وتسعين ومائة روى له الجماعة الثالث عبد الله
ابن عبيد الله بن ابي مليكة بضم الميم وقد تقدم الرابع الصديقة بنت الصديق
رضي الله عنها بيان لطائف اسانيده منها ان فيه التحديث بصيغة الجمع
وصيغة الافراد والاخبار ومنها ان رواته ما بين مصري ومكي ومنها انه
رباعي صحيح قلت هذا الاسناد بها اسند ركه الدارقطني على
البخاري ومسلم فقال اختلف الرواة فيه عن ابن ابي مليكة فروي
عنه عن عائشة وروي عنه عن القاسم عن عائشة وقد اختلف
الناس في الحديث اذا روي موصولا وروي منقطعا هل تكون علة فيه
فالمحدثون يثبتونه علة والفقهاء ينفون العلة عنه ويقولون يجوز
ان يكون سمعه عن واحد عن اخر ثم سمعه عن ذلك الاخر بغير واسطة
قلت هذا الجواب عن الدارقطني وهو استدراك مستدرك لانه
يحمل على انه سمعه عنها بالواسطة وبدون الواسطة ورواه بالوجهين
والاستدراك على الدارقطني على البخاري ومسلم من هذا الباب
بيان تعدد موصعه ومن اخرجه عنوه اخرجه البخاري ايضا في التفسير
والدارقطني عن عمر وبن علي عن يحيى عن عثمان بن الاسود وفي الدارقطني
ايضا عن عبيد الله بن موسى بن عثمان بن الاسود وفي التفسير
عن سليمان بن حرب عن حماد بن ايوب وقال في بعض حديث عمرو
انبا عاصم نا يعمر بن جرير ومحمد بن سليم وصالح بن ايوب بن رستم عن
ابن ابي مليكة سمعت عائشة واخرجه مسلم في الاطعمة عن
ابي بكر بن ابي شيبة عن عبدة عن ايوب وعن ابي الربيع وابي كامل
عن حماد عن ايوب وعن عبد الرحمن بن بشر عن يحيى القطان عن
عثمان بن الاسود كلاهما عن ابن ابي مليكة واخرجه في التفسير
عن مسدد عن يحيى وفي الدارقطني عن اسحاق بن منصور عن روح

الشبكة الألوكة www.alukah.net

واخرجه ايضا عن عبد الرحمن بن بشر عن يحيى كلاهما عن ابي يونس حاتم عن
ابي ابي مليكة عن القاسم عن عائشة وزاد وتكرر باسناده مثل حديث
يوسف عذب فذكره ولم يذكر ابن الحديث بيان الاعراب قوله زوج النبي عليه
السلام مرفوع الرجل امرأته ونصب امرأة تقول منها قال الله تعالى اسكن أنت
وزوجك الجنة ويقال ايضا زوجته ولا اول هو الافصح قوله العرض بفتح
العين من عرضت عليها مثل كذا وعرضت له الشيء اي اظهرته وابرزته
اليه قوله من نوقش من المناقشة وهي الاستقصاء في الحساب حتى
لا يترك منه شيئا وقال ابن دريد اصل النقش استخراج الكلفة عن
الشيء ومنه نقش الشوكة اذا استخرجها وقال الهروي انتقشت منه
حتى استقصيته منه بيان الاعراب قوله ان عائشة برفع الهمزة
واصله بان عائشة ظاهر هذا الاسناد لان ابن ابي مليكة تابعي لم
يدرك مراجعة عائشة النبي عليه السلام لكن ظهر وصله بعد في قوله
قالت يا عائشة فقلت قوله زوج النبي عليه السلام كلام اضافي منصوب
لانه صفة عائشة قوله كانت في محل الرفع لانه خبر ان قوله لا تسمع الى آخره
في محل النصب لانه خبر كان قوله لا تقدر فيه جملة في محل النصب لانها صفة
لقوله شيئا قوله الا اذا جعلت فيه استثنا متصلا قوله اذا جعلت صفة لموصوف
محذوف والتقدير لا تسمع شيئا بحيث هو موصوف بصفة الا موصوفا بانه مرجو
فيه قوله حتى للغاية بمعنى الى وقوله فتدرك منصوب بان المقدرة قوله
وان النبي عليه السلام عطف على قوله ان عائشة قال الكرماني واعلم
ان هذا التقدير من كلام ابن ابي مليكة مرسلا ثم يسنده الى الصحابي
قلت قد ذكرت ان قول عائشة فقلت يدل على ان الوصل وان كان
ذاك بحسب الظاهر يدل على الارسال قوله تالي في محل الرفع لانه خبر ان
قوله من حوسب عذب مفعول العقول ومن موصولة وحوسب جملة
صلتها وقوله عذب خبر من لانه مبتدأ قوله فقلت عطف على قوله قال
من حوسب عذب وقوله فقالت عائشة معترض بينهما من كلام الراوي
قوله اولم يسمع الله الهمزة للاستفهام بان قلت همزة الاستفهام
تقتضي الصدارة وحرف العطف يقتضي تقدم الصدارة فما تقديره قلت
ههنا واو محذوف امتثالا بقاعدة العطف عليه هو مدخول الهمزة تقديره اكذلك
وليس بقوله الله عز وجل وفي بعض النسخ اوليس الله بقول فلفظة
الله اسم ليس وخبره محذوف تقديره بان قلت ما اسم ليس في الرواية المشهورة
قلت اما لان يكون ليس بمعنى لا فكانه قيل اولا يقول الله واما
ان يكون فيه ضمير الشأن قوله حسابا نصب على انه مفعول مطلق
ويسيرا صفته قوله قالت ابو عائشة فقال اي النبي عليه السلام
قوله انما ذلك بكسر الكاف لانه خطاب للمؤنث والاصل فيه هو لكن
يشار به الى المذكر فان خاطبت مؤنثا كان فتقول ذاك وذلك باللام زائدة
والكاف للخطاب وهي اسم دليل على ان ما يومئ اليه بعيد وقد يوضع لهما
من الاعراب وهو ههنا مبتدأ وخبره قوله العرض قوله ولكنه للاستدراك
قوله من موصولة تتضمن معنى الشرط وقوله نوقش فعل الشرط
قوله يهلك بكسر اللام جواب الشرط ويجوز فيه الرفع والجزم ولكن
لان الشرط اذا كان ماضيا يجوز في جوابه الوجهان نحو الجواب وهو مهلك
يهلك لازم وتميم تقوله هلك يهلك هلكا بمعنى هلك والمعنى ههنا

الى الازدم

القاسم بن ابي مليكة وعائشة
واخرجه النسائي قال النسائي
عن العباس بن محمد عن عبد يونس
ابن محمد عن نافع بنحو

يقول م

على الازدم وانما احتاج الى التقدير ايضا لكون المعاملة بنسبة اصل الفعل الى احد الامرين
متعلقا بالاخر صريحا ويجيء عكسه وذكر ضمنا فلا حاجة لتعلقه بالاخر حاجة المتعدي
اذا نقل الى فاعل متعد يحتاج كرة منه فان اصله لازم وقد يقوى همزة النقل المتعدي
الى مفعول واحد الفا اذا نقل الى فاعل يتعدى الى مفعولين نحو جاذبت الثوب
لكن يشترط ان لا يصلح مفعول اصل الفعل ان يكون مشتركا للفاعل عليا في
المثال المذكور فان الثوب لما لم يصلح ان يكون مشاركا للفاعل في المجاذبة احتج
الى مفعول اخر ليكون مشاركا له فيها فيتعدى الى اثنين واما اذا اصلح مفعول
للمشاركة فلا يتعدى الى اثنين بل تكتفي بمفعول نحو تجاذبت زيدا ثوبا فان
قلت اين المفعول الاول ههنا قلت الضمير الذي في نوقش
فانه مفعول ناب عن الفاعل والمعنى من ناقش الله الحساب يهلك
وقال الكرماني الظاهر ان الحساب منصوب بنزع الخافض اي في الحساب
اي من حوسب في حساب المضايقة يهلك قلت الظاهر ما ذكرناه
بيان المعاني قوله كانت لا تسمع كانت الذي هو الماضي وليس لا
تسمع الذي هو المضارع لان كانت ههنا للتحقيق خرجت عن المضارع للاستمرار
فيتبين لسبان او جي بلحظ المضارع استحضارا بين الصورة الماضية وحكايتها
عنها لفضله وان كان مضارعا لكن معناه على الماضي قوله عذب ولم يعذبا
احدهما ان نفس مناقشة الحساب يوجب عرض الذنوب التوقف على
قبيح ما سلف له تعذيب وتوبيخ والاخر انه محض الى الاستحقاق اذ ان
اذ لا حسنة للعبد يحملها الا من عند الله وبفضله واقداره له عليها وهدايته
لها وانما الصلوحية منه تعالى من الاعمال قليل ويجوده قوله يهلك معان عذب
قوله يسير اي سهلا هينا لا تناقش فيه ولا يعترض عما يشق عليه محاسبا
تناقش اصحاب الشمال وان قلت ما وجه المعارضة ههنا اعني
بين الحديث والآية قلت وجهها ان الحديث عام في تعذيب من
حوسب والآية تدل على عدم تعذيب بعضهم وهم اصحاب اليمين وجوابها
ان المراد من الحساب في الآية العرض يعني الابداء والاظهار وعن عائشة
رضي الله عنها هو ان يعرف ذنوبه ثم يتجاوز عنه قوله من نوقش الحساب
ان التقصي كالب على العباد من استقصى عليه ولم يسامح هلك ولا دخل
النار ولكنه الله عز وجل فيغفو ويغفر ما دون الشرك لمن شاء فتبين
ان امنا عائشة في الحساب نفسها هو العذاب لما روي عن النبي عليه
السلام انه قال من يحاسب يعذب فقيل يا رسول الله فهوف يحاسب
حسابا يسيرا قال ذلكم العرض من نوقش في الحساب وبنبه نظر لان
قوله عليه السلام من يحاسب يعذب وقوله من نوقش الحساب عذب
يدل على ان من حوسب عذب بسوا بمنا قشة اولا يدل على ان امنا قشة
الحساب نفسها عذاب بل المعهود خلافه فان الخبر لا بد ان يكون
بينا من الشرط والجواب ان التالي المحاصل للنفس نمط الله الحساب
غير الحساب وسبب عنه ممكن ان يكون ذلك الا عتبار خبر ابيان
استنباط الاحكام الاول فيه بيان فضيلة عائشة رضي الله عنها
وحرصها على التعلم والتحقيق وان رسول الله عليه السلام ما كان
يتضجر من المراجعة اليه الثاني فيه اثبات الحساب والعرض الثالث
فيه اثبات العذاب يوم القيامة الرابع فيه جواز المناظرة ومقابلة
السنة بالكتاب الخامس فيه تفاوت الناس في الحساب

باب ليبلغ العلم الشاهد الغايب

اي هذا باب وهو منون تقديرا قوله ليبلغ امر الغايب ويجوز في الغين الكسر لانه اصل في الساكن تحريكه بالكسر اذا حرك والفتح لانه اخو الحركات ولا يجوز غير ذكر الشاهد بالرفع لانه فاعل ليبلغ وقوله العلم الغايب منصوب بان انهما مفعولا ذكم والتقدير ليبلغ الشاهد الغايب العلم الشاهد الخ فضرمن شهد اذا حضر وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب السابق مراجعة المتعلم والاستماع لضبط ما يسمعه من العالم وفيه معنى التبليغ من المراجع اليه الى المراجع فكان المراجع كان كالغايب عند سماعه حتى لم يفهم ما سمعه وراجع فيه وهذا الباب اضافيه لتبليغ الشاهد الغايب لتناسبا من هذه الجهة ص

قال وبن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ش

اي رواه عبد الله بن عباس رضي الله عنهما وهذا تعليق وكذا اسنده في كتاب الحج في باب الخطبة ايام منى عن علي بن عبد الله عن محمد بن يحيى بن سعيد عن منصور بتغيير واضافه عكرمة عن بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم النحر فقال ايها الناس اي يوم هذا قالوا يوم حرام وفيه اخرجه اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت قال بن عباس فوالذي نفسي بيده انها لوصيته الى امته فليبلغ الشاهد الغايب وذكر الحديث وقال ابو داود وحدثنا زهير بن حرب وهشام بن ابي عبيدة قالا حدثنا جرير عن الاعمش عن محمد الله بن عبد الله عن سعيد بن جبير عن بن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نضر الله امرأ سمع منا شيئا فبلغه كما سمعه فرب مبلغ اوعى من سامع وقال ابن عباس بهذه الصورة انما هو لي ولبنيه وروايته غيره فخلاف العلم وكانه اراد بالعلم هنا الامور بتبليغه هو العلم قلت ليس كذلك بل هو مثل ما في الحديث المذكور غاية ما في الباب الدلالة بزيادة المفعولين الذين هو مقدر في الحديث وهو نقطة العلم ص

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا الليث قال اخبرني سعيد هو ابن ابي سعيد عن ابي شريح انه قال لعمرو بن سعيد وهو يبعث البعوث الى مكة ائذن لي ايها الامير احدثك قولا قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح سمعته اذناي ووعاه قلبي وابصرته عيناي حين تكلم به حمد الله واثنى عليه ثم قال ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ يومن بالله واليوم الاخر ان يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرة فان احد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فقولوا ان الله قد اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لي فيها ساعة من نهار ثم عادت اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغايب فقيل لابي شريح ما قال عمرو قال انا اعلم منك يا ابا شريح لا يعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة ش مطابقة الحديث للترجمة في قوله وليبلغ الشاهد الغايب بيان رجاله وهم اربعة الاول عبد الله بن يوسف التنيسي الثاني الليث بن سعد المصري الثالث سعيد ابن ابي سعيد المقبري وقد تقدم ذكرهم الرابع ابو شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء والحاء المهملة العدوي الكعبي قيل اسمه خويلد قال ابو عمر

قيل اسمه عمرو بن خالد وقيل كعب بن عمرو وقال والاصح عند اهل الحديث ان اسمه خويلد بن عمرو بن صخر بن عبد العزيز بن معاوية بن المحترش بن عمرو وينتهي ازن بن عدي بن عمرو بن ربيعة الى الحي العدوي الكعبي اسلم قبل فتح مكة وكان يحمل حينئذ احد الوية بني كعب بن خزاعة روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرون حديثا اتفقا على حديثين والمفرد البخاري بحديث وهو والد لا يومن تلاق من لا يامن جاره بوائقه والتفق عليه منه كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم جاره الحديث وهذا الحديث قال الواقدي وابن البرقي منقطع اهل المدينة توفي سنة ثمان وستين روى له الجماعة وفي الصحابة من يشترك معه في كنيته اثنان ابو شريح هاني بن يزيد الحارثي وابو شريح راوي حديث اغتى الناس على الله عز وجل الحديث قالوا هو الخزاعي وقالوا غيره وفي الرواية ايضا ابو شريح العنقاري اخرج له بن ماجة

بيان لطائف اسناده منها ان فيه التحديث بصيغة الجمع وصيغة الافراد والعنعنة ومنها ان رواته مابين مصري ومدني ومنها انه من الرباعيات

بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري في الحج عن قتيبة عن الليث وفي المغازي عن سعيد بن بشر عن ابن الليث واخرجه مسلم في الحج عن قتيبة به واخرجه الترمذي فيه عن قتيبة به وقال حسن صحيح وفي الديات عن بن بشار عن يحيى ابن سعيد عن ابن ابي ذئب عن سعيد به واخرجه النسائي في الحج وفي الغايب عن قتيبة به

بيان اللغات قوله البعوث بضم الباء الموحدة جمع البعث بمعنى المبعوث وهو الجيش الذي يبعث اي موضع ومعنى يبعث البعوث اي يرسل الجيوش والبعث الارسال وفي العباب بعثه اي ارسله وقوله كنت في بعث فلان اي في جيشه الذي يبعث معه والبعوث الجيوش ومصدر بعثه بعث ويبعث بالتخفيف ايضا والبعثة المرة الواحدة قوله ائذن امر من اذن واصله الاذن قلبت الهمزة الثالثة بالسكون ها بانكسار ما قبلها قوله لا امرئ قد مر ان هذا اللفظ من بابه النوادر حيث كانت عينه دائما تابعة لامه في الحركة قوله لا يسفك بكسر الفاء على المشهور وحكى ضمها ومعنى السفك اراقة الدم ومنه العباب سفكت الدم اسفكه واسفكه سفكا اي هرقته وقال ابن طريف وابن اي عصمة وطلحة بن مصرف وشعيب بن ابي حمزة ويسفك الدم بالضم الفاء وكذلك الربع وقال المهدوي لا يستعمل السفك الا في صب الدم وقد يستعمل في نثر الكلام اذا نثره قوله ولا يعضد من العضد بالعين المهملة والضاد المعجمة وهو القطع يقال عضد الشجرة بالفتح في اي اصبي يعضد بالكسر في المضارع اذا قطعها بالمعضد وهو سيف يتمهن في التشجير فهو معضود والمعنى لا يعضد اغصانها قال الزمخشري واستعضد وقال الطبري ابو علي لا يعضد لا يعضد ولا يقطع واصله من عضد الرجل اذا اصاب عضده لكنه يقال منه عضد يعضد بالضم

في المضارع ولكنه يقال اذا اعانه على خلاف العضد بمعنى القطع وفي العباب
عضدته بعضد ما انضم اي اعنته ولكنه اذا اصبت عضده وعضدت الشجرة
اعضدها بالكسر اي قطعتها والمعضد بكسر الميم ما يعضد به الشجرة
والشجر وماله اشتاق قوله تدخص من باب نفعل من الرخصة وهو ضد
ثبت العذر مع قيام المحرم قوله لا تعضد نهي الذكاء المنتهات من فوق
منذ الاعادة بالذال المعجمة اي لا يعضد الناس منذ اقامة الحج عليه قوله
ولا يلاقط اي يلتقط الى آخره بسبب ظهوره منذ اقامة الحج او هو بالقاف الدال
المشددة ومعناه في الاصل البهارب قوله بحرية بفتح الخاء المعجمة وسكون
الراء بعدها مهملة وفي السرقة كذا ثبت تفسيرها في رواية المستملي احمر
في روايته ولا في الخرية بعد السرقة وقال ثبت بطاء الخربة بالضم
الفساد وبالفتح السرقة قال القاضي وقد رواه جميع رواة البخاري
غير الاصيلي بحربة بضمها الخاء وقيده بضمها العورة وبالفتح بهما على ان
المراد الفعلة الواحدة وقال الخليل الخربة بالضم الفساد في الدين
ما خوذ من الخارب وهو اللص ولا يكاد يستعمل الا في سارق الابل وقال
غيره الخربة بالفتح السرقة والعيب وقال الخطابي الخربة هنا السرقة
والخربة السرقة الاخاصة كما قال الخليل والمشد والخارب اللص يحيا كالراعي
وقال غيره هو الحارب بالمهملة ينقال في كل شيء يقال لص محارب
حرب فلان بالمهملة وضع الدال فلان يحرب خزانة مثل ضرب كتب
كتابة ورجل حريب بعض السين بحريب بكسر الحاء وسكون الراء وفتح
الباء الاخيرة وفي العباب الحربة بفتح السرقة والعيب والبلية
والحربة ايضا اخذ المال بالفتح اخذ المال والحربة بالضم ثقب الورك
وحلقته مستديرة يدير الخزانة بالضم حبل مدلى في البئر ويكون وخزانة الابرة
خرمها وخزانة الورك ثقبة وقد تشدد راؤها والخارب اللص قال الاصمعي
هو يسرق البعير خاصة والجمع الخراب بضم الخاء وتشديد الراء قال
والخربة بضم الخا المهملة الغارة السوداء وقال الليث الوعي والخربة فتحتي
الملعقة اذا كانت تغشرها **باب الاعراب** قوله وهو يعضد
البعوث حملة اسمية وقعت حالا قوله ايذن لي مقول القول
قوله ايها الامير اصله يا ايها الامير حذف منه حرف النداء قوله
احد تلك الجملة من الفعل والفاعل والمفعول وقوله مضمون لانه
مفعول ثان قوله تمام به اي النبي عليه السلام جملة من الفعل
والمفعول اعني قوله به والفاعل اعني قوله النبي وهي في محل النصب
لانها صفة لقوله قوله الا قوله الغد بالنصب على الظرفية وهو
اليوم الذي من بعد يوم مكة قوله سمعت جملة من الفعل
والمفعول وهو الضمير الذي يرجع الى القول وقوله اذناي فاعله
واصله اذنان لي فلما اضيف الى ياء المتكلم سقطت نون التثنية
فان قلت ما موقع هذه الجملة من الاعراب قلت النصب
لانها صفة اخرى للمقول قوله وعاه قلبي عطف على سمعته
اذناي من الوعي وهو الحفظ قوله وابصرته عيناي عطف على
ما قبله واصله عيناني لي فلما اضيف الى ياء المتكلم سقطت نون
التثنية واعلم ان كلمة اي في الانسان اثنان هذه الاعضاء نحو الاذن
والعين فهو موصوف بخلاف الاذن ونحوه قوله حين نصب على الظرف

وهو ظرف لقام ربسمعت ووعاه وابصرت قوله حمد الله حملة وقعت
بيانا لقوله تكلم قوله وانثنى عليه عطف على حمد من فسر عطف
القام على الخاص قوله حرمها الله حملة في محل الرفع لانها خبران
قوله وهي حرمها الناس عطف على خبران قوله فلا يحل لانه في
جواب شرط محذوف تقديره اذا كان كذلك فلا يحل قوله يومئذ
بانيه جملة في محل الجر لانها صفة لامر قوله ان يستوفل فاعله لا يحل
ان مصدرية تقديره فلا يحل يستوفل حرم قوله فيها اي بمكة والباء بمعنى
في اي فيها كما هي في رواية المستملي قوله ولا يعضد مفعول لم يستوفل قوله
ولا لا يعضد بالنصب اضمارا لانه عطف على ان يستوفل والتقدير
وان لا يعضد فان قلت على هذا يكون المعنى لا يحل الا يحل الا يعضد
قلت لا يزيدان لتاكيد معنى النفي فمعناه لا يحل ان يعضد
قوله فيها اي بمكة الى الشجر وشجرة بالنصب مفعول يعضد
وذكر بعض شراح المشارق للصفاني ان قوله لا يعضد بالرفع انتهى الكلام
وناقله الضمير فيه يرجع الى امر وضعفه على لا يحل بان يكون
تقديره الا مكة حرمها الله لا يعضد بها امرو شجرة حاير قلت
هذا توجيه حسن اذا ساعدته الرواية قوله وان احد ان احد ان الشرطية
واحد مرفوع بفعل محذوف تقديره وان ترخص احد وتفسره
قوله ترخص وانما حذف لان لا يجتمع المفسر والمفسر وذلك مخافي قوله
تعالى وان احد من المشركين استجارك استجارك تقديره وان استجارك
احد من المشركين قوله لقتال رسول الله عليه السلام اللام
فيه للتعليل قوله فقولوا جواب الشرط فلذا اتى دخلت فيه
الفاء قوله قد اذن جملة وقوله لي باذن لكم عطف عليه قوله
وانما اذن لي روي بصيغة المجهول والمعلوم قوله ساعة نصب
على الظرف قوله حرمتها بالرفع فاعله عاد في قوله اليوم نصب على
الظرف قوله وليبلغ بجزم بكسر اللام وتسكينها والشاهد بالرفع
فاعله والغائب بالنصب مفعوله قوله يا باشنين بحذف الهمزة
للتخفيف قوله لا تقيد جملة في محله الرفع على انها خبر مبتدا محذوف
اي هي لا تقيد قوله عاصبا مفعول لا تقيد يروى بالياء آخر
الحروف اي الجرم لا يعيد اعاصيا قوله ولا فارا يدم عطف على عاصبا
والباء في يدم للمصاحبة اي مصاحبا يدم ومتلبسا به قوله ولا فارا الجرية
عطف على ما قبله والباء فيه للسببية **باب المعاني** قوله لعمرو
ابن سعيد بفتح العين وهو عمرو بن سعيد بن العاص بن ابي سعيد
ابن العاص بن امية القرشي الاموي يعرف بالاشدق ليست له
صحبة ولا كان من التابعين ذا حسنات ووالده مختلف في صحبته فقال
ابن الزبير لكريمة بنت ابي امية ووالي امير المدينة وعدو ابن الزبير رضي الله
عنهما ثم قتله عبد الملك بن مروان بعد ان امنه ويقال انه رأى
النبي عليه السلام وروى عن عمر وعثمان روى عنه بنوه وامية
وسعيد قلت كان قتله سنة ستين من الهجرة قوله
وهو يبعث البعوث الى مكة يعني كان عمرو بن سعيد يبعث الجند
الى مكة لقتال ابن الزبير وذلك انه لما توفي معاوية وجد يزيد العبد
الله بن الزبير يستدعي منه بيعته فخرج الى مكة متنقا من

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

بيعته فغضب يزيد وارسل الى مكة يامر اليها يحيى بن حكيم باخذ
بيعة عبد الله فبايعه وارسل الى يزيد بيعته فقال لا اقتل حتى
يوتى به لي وثاق فاتى ابن الزبير وقال انا عايذ بالبيت فاتى يزيد
وكتب الى عمرو بن سعيد ان يوجه اليه جند اتفق هذه الكتبة
قال بن بطال لابن الزبير رضي الله عنهما عند على السنة او ولي الكعبة
من يزيد وعبد الملك لانه بويع لابن الزبير قبل هولاء وهو صاحب
النبي عليه السلام وقد قال المالكي بن الزبير اولى من عبد الملك قوله
من يوم الفتح بعني فتح مكة وكان في عشرين من رمضان في السنة
الثامنة من الهجرة قوله سمعته اذناي بفتحتين يكون سمعه اذناي
الي احره اشارة فيه الي مبالغته في حفظه من جهة الوجوه ففي قوله
سمعته اذناي نفي ان يكون سمعه من غيره كما في حديث النعمان
ابن بشير واعي اذناي النعمان باصبعيه الي اذنيه فقوله ووعاه قلبي
تحقيق لفهمه والتثبت في تحقيق معناه وقوله وابصرته عيناي
زيادة في تحقيق السماع والفهم عنه بالقرب منه والرؤية وان سماعه
منه ليس اعلما ذا عاين الصوت دون حجاب بل بالرؤية والمشاهدة
والها في قوله تتكلم به عايذه على قوله احد فكل قوله حرمها الله
اعلان بتاذيه مطلق التحريم فيشتمل وكل محرم انما هو ان يتاذى به
ما ذكر بعده من سفك الدم وعضد الشجر ونحو ذلك مما نفهمه
الحاملين بعظيم قدر مكة بتحريم الله اياها وفي ما نعتقده
الجاهلية وغيرهم من انهم حرموا احلوا كما حرموا الاشياء من قبل
انفسهم والكذب اعمى يقوله ولم يحرمها الناس تحريمها الذي
اعلم منه تحريم يسبب يعزى لاحد لامد خل قبله لا لنبي ولا لعالم ثم
بين التحريم بقوله فلا يحل لامرئ يومن بالله واليوم الاخر ان يسفك
بها دما الي اخره لان من امن بالله لزمه طاعته ومن امن
بالله واليوم الاخر لزمه القيام بما وجب عليه واجتناب ما نهي عنه
مخلصا خوف الحساب عليه ويقال معناي ولم يحرمها الناس
ليس من محرمات الناس حتى لا تعتدي بها بل هي من محرمات
الله او معناه ان تحريمها بوحي الله لانه اصطلح عليه الناس
على تحريمها بغير اذن الله تعالي وامره قوله فان احد ترخص
لقتال رسول الله صلي الله عليه وسلم معناه ان قال احد بان اذن
القتال عزيمة والقتال رخصة بنفاطي بعند الحاجة مستدلا بقتال
رسول الله صلي الله عليه وسلم فيها بقوله لم ليس الامد
كذلك فان الله اذن لرسوله ولم ياذن لكم وانما اذن له فيها ساعة
من نهار يعني في الوقت دم كان مباحا خارج الحرم والحرم تكانت
للحرم في ان اقتدم كان محرما الاباحة فكان الحرم في حقه عليه السلام
في تلك الساعة بمنزلة الحل في عدم عادت حرمتها كما كانت وانما قال فان
احد ترخص لقتال رسول الله صلي الله عليه وسلم وكم يقل لقتالي
بيانا لاستظهار الترخص فان الرسول المبالغ للكثير ايعا واذا فعل ذلك
كان دليلا على جواز الترخص وانما التفت ثانيا بقوله وانما اذن ولم
يقل اذن له بيان الاختصاص بذلك بالاضافة الي ضميره كما في قول
امرء القيس . وذلك من نباء جاني . وخبرته عن بني الاسود . قوله

ساعة

ساعة نهار اراد به بعض ازمان من يوم الفتح وهو زمان
الدخول فيها لا يعلم من الحديث اباحة عضد الشجر لرسول الله عليه
السلام في تلك الساعة تولد حرمتها الى الحشر الذي مقابلة الاباحة
المستفادة من لفظ الاذن ولفظة اليوم تطلق ويراد بها ذلك
انه قيل ان من يوم رفع طلوع الشمس الي غروبها ويطلق ويراد
به الزمان الحاضر المعهود وقد يكون اكثر من يوم واحد واقل وهذا
حكم الامس فان قلت ما المراد به ههنا قلت الظاهر
انه الحاضر ويحتمل ايضا المعنى الاخر اي ما بين الطلوع الي الغروب
وتكون حينئذ اللام للعهد من يوم الفتح اذ عهود حرمتها كانت
في يوم الفتح اذ في غيره لذلك يعود يوم صدور هذا القول وكذا اللام
في الامس تكون مفيدة امس يوم الفتح تولد ما قال احمد وراي في
جوابه ولا يعبا قال ابن بطال انا اعلم منك قال بن بطال ما قال ليس
بجواب لانه لم يختلف معه في ان من اصاب حمامة في غير الحرم لم الي
الحرم هل يقام عليه وانما انكر عليه ابو شريح بعثه الفيل
الي مكة وانتهاكه حرمتها بنصب الحرب عليها فاحمد وعمرو الجواب
واضح ابو شريح بعموم الحديث وذهب الي ان مثله لا يجوز ان يستباح
نفسه ولا بنصب الحرب عليها بقتال بعد ما حرمها رسول الله عليه
السلام وقال الطيبي لما سمع عمرو ذلك رده بقوله انا اعلم يعني
صح سماعك وضبطك لكنه ما فهمت المعنى المراد من المقاتلة فان
ذلك الترخص كان بسبب الفتح عنوة وليس بسبب تنفل منه استحقه
خارج الحرم والذي انا بصدده من القتيل الثاني لامن الاول فكيف
تنكر علي فيه من القتل بالحرم حيث يعني الجواب مخالف وليس مجازية
عن غير نسواكم تلت كونه جوابا بما علمه اعتقاد عمرو بن الزبير
والله اعلم وقد استدل به على حرمة اعتقاد عمرو بن الزبير
قال لا كرامة للعالم الشطبات الكشر على الناسك يريد ان يكون
العلم منه صاحب رسول الله صلي الله عليه وسلم وهذا الفاسق
هو الماجن لله ولرسوله ومن والاه او قلده وما حامل الحرف في الدنيا
والاخرة الا هو ومن امره وصوب قوله وكان بن حنبل انما ذكر ذلك لان
عمرا ذكر ذلك عن اعتقاده في بن الزبير رضي الله عنهما وقال سبب
بطلان اختلف العلماء في الصحابي اذا روى الحديث هل يكون اولى لتاويله
ممن بعده ام لا فقال طايفة تاويل الصحابي اولى لانه اعرف بالحديث
وهو اعلم بمخرجه وسببه وقال احرون لا يلزم تاويله اذا
لم يصح التاويل قال الماوردي في شرح كتاب البرهان مخالفة
الراوي لما رواه على اقسام منها لغة كالحلمة وتخالف ظاهره على
وجه التخصيص بتاويل محتمل او مجمل وكل هذه الاقسام فيها الخلاف
قال امام الحرمين مذهب الشافعي اتباع روايته لا علمه ومذهب
ابي حنيفة اتباع علمه لا روايته فاذا كان الحديث عاما فهل يخص
بعمل راويه اذا كان لفظ الحديث محملا لصرفه الراوي الي احد
محتملاته هذا يصار الي مذهبه فيه ذلك خلاف يقال الخطيب ظاهر
مذهب الشافعي انه ان كان تاويل الراوي يخالف ظاهر الحديث
رجع الي الحديث وان كان احد محتملي الا فنه الظاهرة رجع ومثله امام

مطلب
مخالفة الراوي لما
روي عن امام

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الحديث بقوله عليه السلام الذهب بالذهب ربا الا هاء وها حمله بن عمر
رضي الله عنهما على التقابض في المجلس وحديث بن عمر السعداء بالخيار
ما لم يتفرقا حمله بن عمر على فرقة الابدان وذكر الحنفية حديث ابي هريرة
رضي الله عنه في وقوع الكلب سعداوان مذهب ابي هريرة جواز الاقتصار
على الثلاث وان السبع مندوبة وقال المازري وغيره ينبغي ان يعد
حديث ابي هريرة من باب مخالفة الذي بالي لمعنى النسخ لا لمعنى التخصيص
فان الاقتصار على الثلاث مخالفة للعدد المحدود وهو السبع قلت
انما خالف ابو هريرة العدد السبع لثبوت انتساخه عنده والعمل عليه
عند من الف في حق الصحابي وقال المازري وينبغي ان يكون مثله
حديث عايشة رضي الله عنها وقول ابي الفصيص لها اخشين من مي
والماء مك قلت كيف ذكر فقال ارضعتك امراة اخي بلبن اخي قالت
سالت عن ذكر رسول الله عليه السلام فقال صدق فلم ابدني له قد رته
وافتيته بخلافه فكان يدخل عليها من ارضعه نساء اخوتها وبنات اختها
ولا يدخل عليها من ارضعه نساء اخوتها لم يجز لبن الفحل اي وبن
عمر وبن الزبير والشعبي وبن المسيب والقاسم وابو سلمة واهل الظا
هر واصحاب ام عايشة رضي الله عنها ولم يرخذ به الكوفيون والشافعي
ولا التفتوا الى تاويلها واخذ راجد بثبها والفتوا بتحريم لبن الفحل وحديث
ابن عباس رضي الله عنهما في بدرة ان النبي عليه السلام خيرها
بعد ان استرتها عايشة رضي الله عنها واتى بمثاس يعني ان يبقيها
ملاك قاما رواه مخالف لفتياه لانه لو كان يبيعها ملاك قائم مخير وملاك
مطلقة وروت عايشة رضي الله عنها قالت فرضت الصلاة ركعتين فزيد في صلاة
الحضر واقرت صلاة السفر وكانت عايشة تتم فترك الكوفيون والقاضي
اسماعيل قولها واخذ راجد بثبها وقالوا قصر الصلاة في السفر فريضة
ورواه اشهب عن مالك وروي عنه ابو مصعب انه سنة وذهب
جماعة والشافعي الى التخيير بين القصر والاتمام والله اعلم
فصل اشتراط الاحكام رهم على وجوه الاول في قول اي يشرع ايها
ايها الامير حسن التلطف في الانكار لا سيما مع الملوك نبي مخالف
مقصودهم لان التلطف بهم ادعى لقبولهم لا سيما من عرف منهم
بارتكاب هواه وان الغلظة عليهم قد تكون سببا لاثارة فتنة ومعاندة
الثاني فيه وذا ابي شريح رضي الله عنه مما اخذ انه على العلماء من
الميثاق في تبليغ دينه ونشره حتى يظهر وقد ظهر بن اسحاق
في اخره انه قال لمحمد بن سعيد بخت اعلم بحرمتها منك فقال له
ابو شريح اني كنت شاهدا وكنت غايبا وقد امر نا رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان يبلغ شاهدنا غايبنا وقد ابلغتك فانت وشانك
وقال بن بطال لم يختلف اصابه النبي عليه السلام بتبليغ العلم
من كان في زمنه والتبليغ عليه متعين وامامن بعدهم فالتبليغ عليهم
فرض كفاية قلت فيه نظر فقد ذكر ابو بكر بن العربي ان التبليغ
عين النبي عليه السلام فرض كفاية اذا قام به واحد سقط عن الباقين
وقد كان الذي عليه السلام اذا انزل عليه الوحي والحكم لا يبوح به بحي
الناس لكن يخبر به من حضره ثم علي لسان او ليكاتبي من وراهم قوما
بعد قوم قال التبليغ فرض كفاية والاصغاء فرض عين والوعي والحفظ

يتوكيان على معنى ما يسمع فان كان ما خصه تعين عليه وان كان
يتعلق به وبغيره او بغيره كان اهل فرض عين والتبليغ فرض كفاية وذلك
عند الحاجة اليه ولا يلزم ان يقوله ابتداء لا بعضهم فقد كان قوم من
الصحابة يكثرون الحديث قال رسول الله عليه السلام فليبلغ شاهدكم غايبكم
رضي الله عنه حتى مات وهم في بسنجه هذا اخر كلامه انتهى
استدل بقوله لا يجلد احد بعد من بالله واليوم الاخر حيا طلاق بالحمل
بعضهم على ان الكفار غير مخاطبين بفروع الشريعة
والصحيح عند الاصوليين خلافه راجيبه بانه لامفهوم له وقد استدل بعضهم
بتحريم القتال على المرءة فيها الرابع استدل بعضهم بقوله ان سبعك
بها دما تحرك القتال ممكنة وهو الذي يدل عليه السياق وهو قوله فان
احد رخص الى اخره وقوله في بعض طرق الحديث وانه لم يحل القتال
لاحد قبلي والعصيح في انه للسياق وهذه الاحاديث ظاهرها يدل على ان
حكم الله تعالى ان لا يقاتل من كان بمكة ويوم من استخبار بها لا ينفر
له وهو قول فقاذة وغيره في تفسير قوله تعالى الم يرد انا جعلنا حرما
امنا وكان عادة العرب احترام مكة وقال المازري ذهب من خصها بصيد الحرم
ان يحارب اهله فان بغوا على اهل العدل قال بعض الفقها يجوز قتالهم
ويضيق عليهم حتى يرجعوا الى الطاعة وقال جمهور الفقها فيقاتلون
على وجههم اذا لم يمكن ردهم الا بالقتال لان قتال اهل البغي مندوب
الله تعالى التي لا يجوز انتهاكها فحفظها في الحرم اولى من اضاعتها
قال النووي في هذا هو الصواب وقد نص عليه الشافعي في كتاب
اختلاف اهل الحديث في الام واجاب الشافعي عن الاحاديث المذكورة
بان التحريم يعود الى نفس القتال وقتالهم بما يعم كالمنجنيق
وغيره اذا لم يمكن اصلاح الحال بدونه بخلاف ما اذا تحصن الكفار ببلد اخر
فانه يجوز قتالهم على كل وجه وقال القفال من اصحاب الشافعي لم يشرع
التلخيص في الاوكتاب النكاح لا يجوز القتال بمكة ويوجد جماعة من
الكفار فيها ثم يجز قتالهم قال النووي الذي قاله القفال غلط نبهت
عليه قلت بل هو موافق للمنقول الاول الذي حكاه الماوردي وظاهر
الحديث يعضده وان قوله لا يحل لاحد نكرة في سياق النفي فتعم الخامس
استدل ابو حنيفة بقوله لا يحل لمن يومن بالله واليوم الاخر ان
يسفك بها دما على ان الملتجي الى الحرم لا يقتل لانه عام يدخل تحته هذه
الصور وحكى بن بطال اختلاف العلما فيما اصاب حدا من قتل او زنا او
سرقة فقال بن عباس وعطا والشعبي ان اصابه في الحرم اقيم
عليه الحد وان اصابه في غير الحرم لا يجالس ولا يبايع حتى يخرج فتقام
عليه لان الله تعالى جعله امنا وذكر غيره فقال ومن دخله كان امنا
وقال اخرون اذا اصابه في غير الحرم ثم لجا اليه يخرج ويقام عليه الحد ولم يخرج
لحاجة لا مسامعة فيه وهو مذهب ابن الزبير والحسن ومجاهد
وقال اخرون لا يمنع من اقامة الحد فيه والملتجي اليه يقام عليه الحد الذي وجب
عليه قبل ان يلجا اليه وهو مذهب عمر بن سعيد كما ذكر في الحديث
وحكى الطحاوي ان لا جماع على ان الحرم لا يعيذ من الحدود انه يقاد منه
وفيه جميع خارجه ثم نقل عن ابي حنيفة واحمد انه لا يقام عليه قلت
هذا مذهب مالك والشافعي يقام عليه وتقدم عن جماعة من الصحابة

الشبكة الألوكة www.alukah.net